

جمهورية مصر العربية
وزارة الأوقاف
المجلس الأعلى للشئون الإسلامية
مكتبة إحياء التراث الإسلامي

السيرة النبوية

سبيل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد


للامام محمد بن يوسف الصالحي الشامي المؤمني ١٩٤٣ م

الجزء الحادى عشر

حقيقه وعلق عليه
الشيخ عبد المعز عبدالحميد الجزار

القاهرة

١٩٩٥ / ١٤١٦



مقدمة الجنة

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على أشرف المرسلين ، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ، ومن دعا بدعوته إلى يوم الدين ، أما بعد .

فهذا هو الجزء الحادى عشر ، من الموسوعة الكبرى ، في سيرة الرسول المصطفى ، عليهما السلام ، وهي التي تسمى : « سبل المدى والرشاد في سيرة خير العباد » للإمام محمد بن يوسف الصالحي الشامي (المتوفى سنة ٩٤٢ هـ) ، وتعرف كذلك بالسيرة الصالحية ، أو السيرة الشامية .

وقد أخذت جنة إحياء التراث الإسلامي ، بالجنس الأعلى للشئون الإسلامية على عاتقها ، تحقيق هذه الموسوعة العظيمة ، ونشرها ، وصدر الجزء الأول منها عن المجلس في سنة ١٣٩٢هـ / ١٩٧٢ م . واليوم يصدر هذا الجزء الحادى عشر ، محققاً ومخرجاً ، على النهج العلمي السليم .

وقد ذكر الإمام الصالحي في هذا الجزء ، ثلاثة جماعات ؛ خصائص النبي عليهما السلام ، وبعض فضائل آل بيته ، وأبواب ذكر أعمامه وعماته وأخواه .

أما الجماعة الأولى ، فقد قسمه الصالحي على ثانية أبواب ، لما اختص به النبي عليهما السلام ، عن الآباء في ذاته ؛ ككتابة اسمه على عرش الرحمن ، وفي شرعيه وأمته في الدنيا ؛ كإحلال الفناء ، وما اختص به في ذاته في الآخرة ؛ مثل أنه أول من تشق عنه الأرض ، وما اخصت به أمته في الآخرة ؛ مثل أنهم يأتون غرراً محجلين ، وما اختص به عن أمته في الواجبات ؛ كصلاة الليل ، وفي المحرمات ؛ كتحريم نزع لأمته إذا لبسها حتى يقاتل ، وفي المباحثات ؛ كعدم انتقاده وضوئه بالنوم مضطجعاً ، وفي الفضائل والكرامات ؛ مثل أنه كان يرى من وراء ظهره . وقد بلغت الخصائص المذكورة في هذه الأبواب الثانية ، (٩٢٠) تسعمائة وعشرين خصيصة .

وأما الجماعة الثاني ، فيقع في الثني عشر بابا : لفضائل قرابته ونفعها ، وفضائل آل البيت ، وعدد أولاده عليهما السلام ، ومناقب أولاده : القاسم ، وإبراهيم ، وزينب ، ورقية ، وأم كلثوم ، وفاطمة ، وحفيديه : الحسن والحسين ، وقد جمعهما في بعض الماقب ، ثم أفرد كل واحد منها بمناقب خاصة .

وأما الجماعة الثالث ، فيقع في ١٧ بابا : لأسماء أعمامه وعماته ، ومناقب حزرة ، والعباس ، وجعفر بن أبي طالب ، وعبد الله بن جعفر ، وعقيل بن أبي طالب ، والإثاث من أولاد أبي طالب ،

والفضل بن العباس ، وعبيد الله بن عباس ، وقثم بن العباس ، وعبدالله بن عباس ترجمان القرآن ، وبقية بنى العباس ، وأبى سفيان بن الحارث بن عبدالمطلب ، ونوفل بن الحارث ، وبقية أولاد الحارث ، وأولاد الزبير بن عبدالمطلب وحذرة وأبى هب ، وأحوال الرسول ﷺ .

أما محقق هذا الجزء ، فقد عرفه القراء الكرام من قبل ، محققا للجزء العاشر ، من هذا الكتاب القيم ، وهو فضيلة الأستاذ الشيخ عبدالمعز بن عبدالمجيد الجزار ، أحد علماء الأزهر الشريف ، وعضو لجنة إحياء التراث ، ويشهد له كل من عرفه وقرأ له ، بطول الاباع في علوم الشرع الخيف ، وعلى رأسها الحديث الشريف ، وعلوم القرآن الكريم . كما يتحلى بالصبر والدقة في تحقيق النصوص ، وتنزيجها ، وضبطها ، والوقوف أمام مشكلاتها ، وصنع الفهارس النافعة لها .

وإن لجنة إحياء التراث الإسلامي ، وهى تقدم هذا الجزء لجمهور القراء الكرام ، لتسعد حقا بتوجيهه كلمات الشكر والثناء ، على عمل الحق فيه ، كما لا يفوتها أن توجه بالشكر والثناء كذلك ، إلى أعضائها من خيرة العلماء وأساطين المحققين ، على تفضيلهم جهعا بمراجعة هذا الجزء ، وإبداء نظراتهم الثاقبة ، في بعض ما جاء به .

واللجنة يسعدتها كذلك ، أن يصدر هذا الجزء ، في وقت خيم فيه الظلم ، على من ظلم نفسه ، من حلة الأقلام الطائشة ، الذين تصدروا للفتوى بغير علم إلا الهوى والغرض ، لعل هذا الفيض من خصائص الرسول ﷺ ، ومناقب آل بيته ، أن ينير الطريق أمامهم من جديد . والله من وراء القصد .

ربنا عليك توكلنا وإليك أنتا وإليك المصير ،

أ. د. دمغان عبد التواب

عبد المنعم محمد حمر

القاهرة فى ١٩٩٥/٩/٦

رئيس اللجنة

بسم الله الرحمن الرحيم

و به ثقی

تَقدِيمٌ :

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على أشرف المرسلين ، سيدنا محمد صل الله عليه وآله الطيبين الطاهرين وسلم ، وعلى أصحابه الكرام البررة ، وعلى عباده معهم برحمة الله وكرمه ومنتك وفضلك يا أرحم الراحمين .

أَمَا بَعْدُ

فقد شرفت بتكليف لجنة تحقيق التراث الإسلامي والعربي بالمجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، حيث أُسندت إلى القيام بتحقيق الجزء الحادى عشر من كتاب : « سبل الهدى والرشاد » في سيرة خير العباد للصالحي الدمشقى وسعدت بهذا التكليف ؛ لأننى سأعيش مع جانب من حياة رسول الله ﷺ ، وما اخْصَ به من خصائص عن الأنبياء في ذاته في الدنيا ، وما اخْصَ به عن الأنبياء في شرعيه وأمته ، وما اخْصَ به عن الأنبياء في ذاته في الآخرة ، وما اخْصَ به في أمته في الآخرة ، ثم ما اخْصَ به ﷺ عن أمته من الواجبات ، والحكمة في اختصاصه بها ، وما اخْصَ به ﷺ عن أمته من الخرمات ، وما اخْصَ به ﷺ عن أمته من المباحث والتحفيفات له دون غيره . وما اخْصَ به ﷺ عن أمته من الفضائل والكرامات .

كما يضم هذا الجزء جماعاً حول بعض فضائل آل بيت رسول الله ﷺ ، والوصية بهم ، ومحبتهم ، والتحذير من بغضهم ، وذكر أولاد سيدنا رسول الله ﷺ وأولادهم رضي الله تعالى عنهم .

وكان منهجه في هذا التحقيق أن جعلت نسخة مخطوطة مصطفى فاضل رقم ٥٠٠ تاريخ .
وعومي ٧٤٨٠ هي الأصل المسوخ . أما نسخة صنعاء رقم ٢٠٧ - ٢١٠ تاريخ فكانت
للمراجعة ، ورمزت إليها برمز (ص) وكذلك نسخة الأزهر رقم ٦٣ خاص ٢٩٩١ عام ونسخة
الأزهر الثانية رقم ٧٤ خاص و ٣١٦٩ تاريخ ورمزت لها برمز (ز) .

ثم رقمت الآيات القرآنية ، وخرجت الأحاديث النبوية من مصادرها الواردة في الكتاب :
ومن مظانها في كتب الحديث ، وضبطت النصوص ، وأوضحت الكلمات الصعبة ، التي يشكل
قراءتها على القارئ ، كما ترجمت للأعلام الواردة فيه ، مع ذكر مصادر الترجمة العديدة التي تربو
على مائتي مرجع ، ومصدر . وعلى الرغم من قصر مدة تكليفه بهذا العمل الجليل إلا أنني
تعايشت معه ، كمحب لرسول الله ﷺ ولآل بيته الكرام ، فكان هنا كما سيرى القارئ
العزيز ، ويقف على مدى الجهد الذي بذله في تحقيقه ، شاكراً المولى سبحانه على توفيقه
ومعونته ، كماأشكر أستاذن وزملائي أعضاء اللجنة الموقرة على حسن توجيهاتهم وملحوظاتهم ،
كما أسأل المولى أن يكون عمل خالصاً لوجهه الكريم ، وأن ينفع بما جاء فيه ، وأن يغفر لوالدي
وللمسلمين اللهم آمين .

الحق

عبد المعز عبد الحميد الجزار

جُمَاعٌ / [۱۲۲] وَ آبَابُ خَصَائِصِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ

باب الأول

^(١) فيما اختُصَّ به عن الأنبياء - عليه وعليهم السلام في ذاتِه في الدنيا .

الاولى

خُصَّ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ أَوَّلُ الْأَنْبِيَاءَ خَلْقًا^(٢).

رَوَى الْحَسْنُ بْنُ سُفْيَانَ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِهِ»، وَابْنُ مَرْدَوْيَةَ، وَأَبْوَيْ نَعْمَيْمَ فِي «الدَّلَائِلِ» مِنْ طَرِيقِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٣) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَإِذَا أَخْذَنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِثَالَهُمْ وَمِنْكُمْ وَمِنْ نَوْجِ ..»^(٤) الْآيَةُ، قَالَ: «كُنْتُ أَوَّلَ النَّبِيِّينَ فِي الْخَلْقِ، وَآخِرَهُمْ فِي الْبَعْثَةِ»^(٥).

وَرَوْى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَابْنُ جَرِيرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ^(٦) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : ذَكَرَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ : « كُنْتُ أَوَّلَ الْبَيْنِ فِي الْخَلْقِ ، وَآخِرَهُمْ / فِي الْبَعْثَ »^(٧) [١٢٢ ظ]

(١) (م) «عليهم»، وما أثبته من (ص، ف)

(٢) كيف صار محمد عليه السلام يقتدي الأنبياء وهو آخر من بعث ؟ قال جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الملقب بالباقر : إن الله تعالى لما أخذ الميثاق في عالم الذر من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم وأشهدهم على أنفسهم أنت بربكم قالوا : بلى ، كان محمد عليه السلام أول من قال : بلى أنت ربنا . ولذا صار محمد عليه السلام يقتدي الأنبياء وهو آخر من بعث . شرح الزرقاني على المawahib اللدنية للقسطلاني ٣٤١ / ١

(٣) أبو هريرة التوسعي : عبد الرحمن بن صخر كان اسمه في الجاهلية عبد نهم فسماه الرسول ﷺ عبد الله ، مات سنة سبع وثمانين وخمسين وفاته قدرها سنة ستين . ترجمته في : **النيلات** / ٢٨٤ ، **الطبقات** / ٤ ، ٣٢٥ ، ٣٢٣ ، **الإصابة** / ٤ ، ٢٠٢ ، **حلية الأولياء** / ٣٧٦ ، **تاريخ الصحابة** ١٨١ ت ١٩٤٠ .

(٤) سورة الأحزاب من الآية ٧ .

(٥) دلائل النبوة لأنى نعيم ٤٢١ حديث ٣ قال السخاوي في «المقاصد الحسنة»: وأخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» وابن لال ، ومن طريقة الديلمي ، كلهم من حديث سعيد بن شير عن قتادة ، عن الحسن ، عن أئى هريرة مرفوعاً ، وأخرجه ابن سعد ٩٦١ / ١ به بلفظ : كنت أول الناس في الخلق وأترهم في البث ». عن قتادة مرسلًا ورمز السيوطي في «الجامع الصغير» إلى صحته ، ووافقه المناوى وكثير العمال ٣٢١٢٦ والدر المشور للسيوطى ٥٣٥ والأسرار المفروعة لعلى القارى ٢٧٢ وتذكرة الموضوعات للفقىء ٨٦ والدر المنشورة في الأحاديث المنشورة للسيوطى . ١٢٨

(٦) قتادة بن دعامة بن قنادة السلوسي أبو الخطاب المصري الأكمة أحد الأعلام، روى عن أنس وعبد الله بن سرّاج وأبي الطفيلي وسعيد بن المسيب والحسن وابن سيرين وخلق. وعنه أبو حنيفة وأبيوب وشعبة وأبو عوانة وخلق ولد سنة ٦٠ ومات سنة ١٢٧ . له ترجمة في : إرشاد الأريب ٢٠٢/٦ ، والبداية ٩٣٢/٩ ، و تذكرة الخطاط ١٤٢/١ ، و تهذيب الأئمة ٥٧/٢ ، و تهذيب التهذيب ٨٣٧/٨ ، و خلاصة تذهيب الكمال ٢٢٨ ، و شذرات الذهب ١٥٣/١ ، و طبقات ابن سعد ١٢٧/١ ، و طبقات الشيرازي ٨٩ ، و طبقات القراء لابن الميزى ٢٥/٢ .

(٧) ابن حجر الطبرى مجلد ١٠ ج ٢١ ص ٧٩ ، ولم أعترض عليه فى مصنف ابن أبي شيبة . وانظر : كتاب فردوس الأخبار للديلمي ٣٢١/٣ حدث ٤٨٨٣ ، والدر المثور فى التفسير بالتأثر ٥/٣٥٢ . آخرجه ابن حجر وليس ابن حاتم .

الثانية

وبتقدير ثبوته عَلَيْهِ الْحَقَّةُ وَكَانَ تَبِّعًا وَآدُمْ مُنْجَدِلًا^(١) في طينته .

روى أبو ثعيم ، عن عمر بن الخطاب - رضي الله تعالى عنه - أنه قال : يا رسول الله ، متى جعلتني ؟ قال : « وآدم منجدل في الطين »^(٢) .

وروى ابن سعيد ، عن مطراف بن الشخير^(٣) - رضي الله تعالى عنه - أن رجلاً سأله رسول الله عَلَيْهِ الْحَقَّةُ متى كتني ؟ قال : « بين الروح والطين من آدم »^(٤) .

وروى ابن مزدويه ، عن ابن عباس^(٥) - رضي الله تعالى عنهم - قال : قال رجل يا رسول الله ، متى أخذ ميافقك ؟ قال : « وآدم بين الروح والجسد »^(٦) .

الثالثة

وبالله أول من قال : بلـي ، يـوم السـبت يـربـكم .

رواہ الحافظ أبو سهل القطان في « أمالیه » عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسین بن علي
ابن أبي طالب رضي الله تعالى عنه^(٧) .

(١) منجدل : أي ملقى على الجذلة ، وهي الأرض . النهاية في غريب الحديث ١/٤٨ ج ٢٤٨ . وشرح الررقاني ٢١/١

(٢) دلائل النبوة لأبي نعيم ٤٩ / ٤٨ ، عن العرياض بن سارية ، وقال السخاوي في « المقاصد الحسنة » آخرجه ابن حبان في « صحيحه » و زوائد ابن حبان برقم ٣٩٣ ، « الحكم وصححه » ٦٠٠ / ٢ ، وقال المimenti بعد أن ذكره : رواه أ Ahmad ١٢٨ / ٤ ، ١٢٨ ، بأسانيد والبزار والطبراني بنحوه وأحد أسانيد أحد رجاله رجال الصحيح غير سعيد بن سويد ، وقد وثقه ابن حبان . و« الجمع » ٢٢٣ / ٨ ، وأخرجه ابن سعد في « الطبقات » ١٤٩ / ١ . بلطف : ابن عبد الله وخاتم التبيين ... وبهذا اللفظ غراه ابن حجر في « الفتح » ٣٦٧ / ٧ إلى البخاري في « التاريخ » .

(٣) مطراف بن عبد الله بن الشخير العامري أبو عبد الله ، من أهل العبادة والزهد والتقوّى من لزم الورع الخفي ، مات بعد طاعون الجارف سنة سبع وستين وقال ابن حبان البستي في ثقاته ٤٣٠ / ٥ مات بعد طاعون الجارف سنة تسع وستين وقيل سنة سبع وثمانين . وقال الحافظ ابن حجر في التهذيب ١٧٤ / ١٠ وذكر جماعة منهم ابن حبان أنه مات سنة سبع وثمانين . وكان مطراف أكبر من المحسن بعشرين سنة .

له ترجمة في : طبقات ابن سعد ١٤١ / ٧ و « وطبقات خليفة » ١٥٧ و « تاريخ البخاري » ٣٩٦ / ٧ و « المعارف » ٤٣٦ و « التقريب » ٢٥٣ / ٢ و « الكاشف » ١٣٢ / ٣ و « الملية » ١٨٩ / ٢ و « البداية » ٦٩ / ٩ .

(٤) طبقات ابن سعد ٩٥ / ١ و « سبل المدى والرشاد » ١٠١ / ١ و « الخصائص الكبير للسيوطى » ٤ / ١ و « الدر المثير للسيوطى » ٣٥٣ / ٥ ، والسائل هو عمر بن الخطاب « المواهب » ٣٩ / ١ .

(٥) عبد الله بن عباس بن عبدالمطلب أبو العباس الهاشمي ، الإمام البحري ، عالم العصر ابن عم رسول الله عَلَيْهِ الْحَقَّةُ دعا له النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يفقهه الله في الدين ويعلمه التأويل . توفي ابن عباس بالطائف في سنة ثمان وستين .

وترجعه في : أسد الغابة ٣٢٠ / ٣ و « الإصابة » ٣٢٢ / ١ و « شذرات الذهب » ٧٥ / ١ و « طبقات الشيرازى » ٤٨ و « طبقات القراء لابن الجوزى » ٤٢٥ / ١ و « طبقات القراء للنهبى » ٤١ / ٤ و « العبر » ٧٦ / ١ و « النجوم الراحلة » ١٨٢ / ١ .

(٦) سبل المدى والرشاد ١ / ١٠١ .

(٧) الملقب بالباقي ، قال النروى لأنه يقر العلم أى : شقة فعرف أصله وخفيه ، ولد سنة ست وخمسين وروى عنه خلق كالزمرى =

الرابعة

وَبِخُلْقِ آدَمَ [عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ]^(١) وَجَمِيعِ الْخَلْقَاتِ لِأَجْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٢).

الخامسة

وَبِكَاتِيَةُ اسْمِيهِ الشَّرِيفِ عَلَى الْعَرْشِ ، وَكُلُّ سَمَاءٍ ، وَالْجَنَانِ ، وَمَا فِيهَا ، وَسَائِرِ مَا فِي
الْمَلْكُوتِ^(٣).

السادسة

وَبِذِكْرِ الْمَلَائِكَةِ فِي كُلِّ سَاعَاتِهَا^(٤).

رَوَى أَبْنُ عَسَاكِرٍ ، عَنْ كَعْبِ الْأَخْبَارِ^(٥) – رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ – قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْزَلَ
عَلَى آدَمَ عَصِيبًا^(٦) بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى أَنْبِيَاءِ شِبِّيثٍ ، فَقَالَ : « يَا بَنَى كَنْ خَلِيفَتِي مِنْ
بَعْدِي ، فَخَذُنِّهَا بِعِمَارَةِ التَّقْوَى ، وَالْغَرْوَةِ الْوُثْقَى ، وَكَلِمَتَا ذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ – عَزُّ وَجَلُّ – فَاذْكُرْ إِلَى
جَنَّبِي اسْمَ مُحَمَّدٍ ، فَإِنِّي رَأَيْتُ اسْمَهُ مَكْتُوبًا عَلَى سَاقِ الْقَرْشِ ، وَأَنَا بَيْنَ الرُّوحِ وَالظَّيْنِ ، ثُمَّ طَفَّتِ فِي
السَّمَوَاتِ ، فَلَمْ أَرَ مَوْضِيًّا فِي السَّمَوَاتِ إِلَّا اسْمَ مُحَمَّدٍ مَكْتُوبًا عَلَيْهِ ، وَإِنَّ رَبِّي أَشْكَنَنِي
الْجَنَّةَ ، فَلَمْ أَرَ فِي الْجَنَّةِ قَصْرًا ، وَلَا غُرْفَةً إِلَّا وَاسْمُ مُحَمَّدٍ مَكْتُوبًا عَلَيْهِ ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ اسْمَ مُحَمَّدٍ
مَكْتُوبًا عَلَى نُورِ الْعُوْرِ الْعَيْنِ ، وَعَلَى وَرْقِ قَصْبَ آجَامِ^(٧) الْجَنَّةِ ، وَعَلَى وَرْقِ شَجَرَةِ طُونِي^(٨) ،

= عَمَرُو بْنُ دِينَارٍ وَكَانَ سِيدُ بْنِ هَاشِمٍ فِي زَمَانِهِ عَلَيْهِ وَفَضْلًا وَسُؤْدَدًا وَنِيلًا ، قَالَ أَبْنُ سَعْدٍ : ثَقَةُ كَثِيرٍ الْحَدِيثِ ، مَاتَ سَنَةُ ثَمَانِ
عَشْرَةَ وَمِائَةً . • شَرْحُ الزَّرْقَانِ عَلَى الْمَوَاهِبِ الْلَّدِنِيَّةِ ١/٣٤ .

(١) مَا بَيْنَ الْمَحَاصِرَتَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ (زَ).

(٢) • شَرْحُ الزَّرْقَانِ عَلَى الْمَوَاهِبِ الْلَّدِنِيَّةِ ١/٣٩ ، وَالْخَصَائِصُ الْكَبِيرِ ٢/١٨٤ .

(٣) • الْوَقَا بِأَحْوَالِ الْمَصْطَفَى ١/٣٣ ، وَسِيرَةُ أَبْنِ كَثِيرٍ ١/٣٢٩ ، وَشَرْحُ الزَّرْقَانِ عَلَى الْمَوَاهِبِ ١/٣٩ ، وَالْخَصَائِصُ
الْكَبِيرِ ٢/١٨٤ .

(٤) الْخَصَائِصُ الْكَبِيرِ ٢/١٨٤ .

(٥) كَعْبُ الْأَخْبَارِ هُوَ كَعْبُ بْنُ مَاتِعِ الْحَمْرَى ، كَتَبَهُ أَبُو إِسْحَاقَ ، كَانَ قدْ قَرأَ الْكِتَابَ وَأَسْلَمَ فِي خَلَافَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ،
مَاتَ سَنَةُ أَرْبَعِ وَثَلَاثِينَ .

تَرَجَّهُتِهِ فِي : • جَمِيْرَةُ أَنْسَابِ الْعَربِ ٤٣٤ ، وَتَارِيخُ أَبْنِ عَسَاكِرٍ ١٤٠ ، وَالسِّرِّ ٤٨٩/٣ ، وَطَبِيَّقَاتُ أَبْنِ سَعْدٍ
٤٤٥/٧ ، وَأَسْدُ الْغَابَةِ ٤٨٧/٤ ، وَتَهْذِيبُ الْأَمَاءِ وَاللِّغَاتِ ١/٦٨ ، وَطَبِيَّقَاتُ خَلِيفَتِ ٢٨٩٥ ، وَالْإِصَابَةِ
٣١٥/٣ ، وَتَهْذِيبُ الْكَمالِ ١١٤٦ ، وَتَذَكُّرُ الْحَفَاظِ ١/٤٩ ، وَشَنَرَاتُ النَّحْبِ ٤٠/١ ، وَالْمَجْرُ وَالْعَدْبِيلِ ١٦٦/٧
وَتَهْذِيبِ ٤٣٨/٨ .

(٦) عَصِيبًا : جَمِيعُ الْعَصَابِ .

(٧) آجَامُ أَيِّ : حَصْوَنَاهَا ، وَاحْدَهَا أَجْمَ بِضَمْتَيْنِ . • النَّاهِيَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ ١/٢٦ ، مَادَةُ (أَجْم.) .

(٨) طَوْفُ : اسْمُ لِلْجَنَّةِ ، وَقَبْلُ : هِيَ شَجَرَةُ فِيهَا . • النَّاهِيَةُ ٣/١٤١ ، مَادَةُ (طَوْبِ) .

وعلى ورق سدرة المتنبئ^(١) ، وعلى أطراف الحجب ، وين أغين الملائكة ، فأشد من ذكره ، فإن الملائكة تذكرة في كل ساعاتها^(٢) .

وقد بسط الكلام على هذه المسائل في أول الكتاب ، فراجعه ، فإن فيه تقدير^(٣) .

السابعة

ويذكر اسمه عليه السلام في الأذان^(٤) في عهد آدم عليه الصلاة والسلام .

روى أبو نعيم ، وأبن عساكر^(٥) - يستدل لم أر فيه من أتهم - عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال : قال رسول الله عليه السلام : « نزل آدم عليه السلام بالهند » فاستوحش^(٦) ، فنزل حبريل فنادى بالأذان : الله أكبر ، الله أكبر ، أشهد أن لا إله إلا الله - مرتين أشهد أن محمدا رسول الله - مررتين - فقال له : ومن محمد هذا؟ فقال : هذا آخر^(٧) ولدك من الأنبياء^(٨) !

الثامنة والتاسعة^(٩)

ويذكر اسمه عليه السلام في الأذان^(١٠) في الملوك الأعلى .

(١) السر : شجر النبق . وسدرة الشهي : شجرة في أقصى الجنة إليها ينتهي علم الأولين والآخرين ولا يعودها . « النهاية ٣٥٣ مادة (سر) .

(٢) تاريخ دمشق لابن عساكر ٢٨٠/١٤ و شرح الزرقاني على المawahib اللدنية ٢٤٢/٥ ، ٢٤٣ ، وفيه : أن الحديث من الإسناد الصلبات . وحكم بعض المخاطب بوضعه ، وأجاب شيخنا بأن الحكم بوضع جملة الفاظه لا يستلزم عدم ثبوت معانها ، إذ يجوز ثبوت معان بعضها في أحاديث فنظروا إليها من حيث وجودها في غير حديث كعب كذا قال : وهو تجويز عقل لا يلتفت إليه المحدثون ، إذ كلامهم إنما هو في الإسناد الذي هو المرفقة ، وثبوت معنى الموضوع ولو في القرآن فضلاً عن تجويز ثبوته بأحاديث لا يزيد الموضوع فيفي عنه الوضع كما هو مقرر عند أدق من له إلمام بالفن . والخصائص ٦/١ .

(٣) سبل المدى والرشاد للصالحي ١٠٤/١ ، ١٠٥ .

(٤) عبارة في الأذان زائدة من (ز) .

(٥) أبو القاسم : علي بن الحسن بن عبد الله بن الحسين ، المعروف بابن عساكر الدمشقي الشافعي ، خاتمة الجهابذة الحفاظ ، وصاحب التصانيف الجليلة ، التي منها تاريخ دمشق ، المتوفى بها سنة إحدى وسبعين وخمسة . الرسالة المستطرفة للكتاب .

٤٥٧

(٦) في النسخ « لما نزل » والمثبت من المصدر .

(٧) أى في أرض سرديب ، وهى من جزائر الهند ، وموقع قدميه على جبل هناك ، مشهور ، يزار وبيرك به ، يقال له : جبل آدم .

الخصائص الكبيرى للسيوطى ٨/١ .

(٨) في النسخ « استوحش » والتصويب من المصدر .

(٩) في النسخ : قال آدم من محمد؟ ، قال آخر ، والمثبت من « الخلية » .

الخلية لأبي نعيم ١٠٧/٥ .

(١٠) لفظة « التاسعة » زيادة من (ز) .

(١١) لفظة « في الأذان » زيادة من (ز) .

(١٢) لفظة « في الأذان » زيادة من (ز) .

رَوْيَ (١) / عَنْ عَلَىٰ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (٢) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : « لَمَّا أَرَادَ اللَّهُ [١٢٣ و] تَعَالَى أَنْ يُعْلَمَ رَسُولَهُ الْأَذَانَ ، أَتَاهُ جِبْرِيلُ بِدَابِيَةً ، يُقَالُ لَهَا : الْبَرَاقُ (٣) ، فَأَرَادَ أَنْ يَرْكَبَهَا ، فَاسْتَصْنَعَتْ ، فَقَالَ لَهَا جِبْرِيلُ : اسْكُنِي ، فَوَاللَّهِ مَا رَكِبَ عَبْدَ أَكْرَمٍ عَلَىَّ اللَّهِ مِنْ مُحَمَّدٍ ، فَرَكِبَهَا حَتَّىٰ اتَّهَىٰ إِلَى الْحِجَابِ ، الَّذِي يَلِي الرَّحْمَنَ ، فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ ، إِذْ خَرَجَ مَلَكُ مِنْ الْحِجَابِ ، قَالَ الْمَلَكُ : « اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ » فَقَيْلَ لَهُ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ ، صَدَقَ عَبْدِي ، أَنَا أَكْبَرُ ، أَنَا أَكْبَرُ ثُمَّ قَالَ الْمَلَكُ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَقَيْلَ لَهُ (٤) مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ : صَدَقَ عَبْدِي أَنَا اللَّهُ (٥) لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا ، فَقَالَ الْمَلَكُ : وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَيْلَ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ : صَدَقَ عَبْدِي أَنَا أَرْسَلْتُ مُحَمَّداً ، ثُمَّ قَالَ الْمَلَكُ : « حَسْنَى عَلَى الصَّلَاةِ ، حَسْنَى عَلَى الْفَلَاجِ ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ ، ثُمَّ قَالَ الْمَلَكُ » : « اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ » فَقَيْلَ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ ، « صَدَقَ عَبْدِي ، أَنَا أَكْبَرُ » ، أَنَا أَكْبَرُ ، ثُمَّ قَالَ الْمَلَكُ : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » ، فَقَيْلَ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ ، « صَدَقَ عَبْدِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا » ، ثُمَّ أَخْدَ مَلَكَ بِيَدِ مُحَمَّدٍ فَقَدَّمَهُ ، فَأَمَّا أَهْلُ السَّمَاوَاتِ ، فِيهِمْ آدُمُ (٦) ، وَنُوحٌ (٧) ، فَيُوَمِّدُ أَكْمَلُ اللَّهِ - عَزْ وَجْلَ - لِمُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّرَّافُ عَلَىٰ أَهْلِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ (٨) .

رَوَاهُ الْبَزارُ - بِسَنَدٍ وَاهِ جِدًا ، وَأَبُو الشَّيْخِ ، وَأَبْنُ شَاهِينَ . وَرَوَاهُ عَنْ غَائِشَةَ ، وَرَوَاهُ أَبْنُ شَاهِينَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَفَفَيْهِ (٩) .

(١) فِي (ز) ١ بِرَوْيٍ .

(٢) هو أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، أبو الحسن المأثمي قاضي الأمة ، وفارس الإسلام ، جاحد في الله حق جهاده ، ونهض بأعباء العلم والعمل ، استشهد في سابع عشر رمضان من عام أربعين ، وسنوات ستون سنة .
ترجمته : في : « أسد الغابة ٩١/٤ » و « الإصابة ٥٠١/٢ » و « تاريخ بغداد ١٣٣٢/١ » و « تاريخ الخلفاء ١٦٦ » و « تذكرة الحفاظ ١٠/١ » و « خلاصة تذهيب الكمال ٢٢٢ » و « شذرات الذهب ٤٩/١ » و « طبقات ابن سعد ج ٣ ق ١ ص ١١ » و « طبقات الشيرازي ٤١ » و « طبقات القراء لابن الجوزي ٥٤٦/١ » و « العبر ٤٦/١ » و « مروج الذهب ٣٥٨/٢ » و « النجوم الزاهرة ١١٩/١ » .

(٣) البراق : وهي الدابة التي ركبها عَلِيَّة ليلة الإسراء ، سمى بذلك لتصوّر لونه ، وشدة بريقه . وقيل : لسرعة حركته ، شبيه فيها بالبرق . « النهاية ١٢٠/١ » .

(٤) لفظ « له » زيادة من « الشفا » .

(٥) عبارة : « أَنَا اللَّهُ » زائدة من « الشفا » .

(٦) آدم أبو البشر الأكبر « شرح القاري على الشفا » ٣٩٩/١ .

(٧) نوح أبو البشر الأصغر ، ولعل هذا وجّه تخصيصهما « المرجع السابق ٣٩٩/١ » .

(٨) الشفا للقاضي عياض ١١١/١ ، ١١٢ ، والختصاص الكبير للسيوطى ٨/١ آخرجه البزار عن على ، وشرح الشفا للقاري ٣٩٨/١ ، وكذا الخصاص ١٨٤/٢ .

(٩) محمد بن الحنفية : هو السيد الإمام أبو القاسم وأبو عبد الله محمد ابن الإمام على بن أبي طالب القرشي المأثمي ، ولد في العام الذي مات فيه أبو بكر ، وكان ورعاً ، كثير العلم ، وتوفى سنة إحدى وثمانين =

ورواه الطبراني ، وأبن شاهين ، عن ابن عمر ، وأسانيدها كلها واهية^(١) كما يثبت ذلك في كتاب إتحاف أثيبي بيان ما وضع في مغراج الثيت .

قلت : في سند زيد بن المنذر^(٢) .

قال ابن معين : كذاب عدو الله .

وقال الذهبي ، وأبن كثير : هذا من وضعه .

وأوردة القاضي في الشفاء^(٣) ، والسهيلي في الروض^(٤) ، والنوي في شرج مسلم ، ساكيين عليه ، وما في الحديث من ذكر الحجاب ، فهو في حق المخلوق ، لا في حق الخالق ، فهم المخجوبون ، والبارى - جل اسمه - مُنْزَهٌ عما يحجبه ، إذ الحجب إنما تحيط بمقدير محسوس ، ولكن حجبة على أبصار خلقه ، وبصائرهم ، وإدراكائهم بما شاء ، وكيف شاء ومتى شاء^(٥) ، لقوله تعالى : ﴿كُلُّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَخْجُوبُونَ﴾^(٦) قوله في هذا الحديث : العجب . وإذا خرَجَ ملك من العجاجب يجب أن يقال : إنه حجاب حجب به من وراءه من ملائكته عن الأطلاع على ما دونه ، من سلطانه وعظمته ، وعجائب ملوكه وجبروتة^(٧) .

ويدل عليه من الحديث قول جبريل - عليه السلام : عن الملك الذي خرج من ورائه ، أن هذا الملك مارأته مُنْذُ خلقت قبل ساعتي هذه .. فدل على أن هذا الحجاب لم يختص بالذات^(٨) .

له ترجمة في : التاريخ الكبير للبخاري ١٨٢/١١ وحلية الأولياء ٣٧٤/٣ وال عبر ٩٣/١ والبداية والنهاية ٣٨/٩ والعقد الشميم ١٥٧/٢ وتعديل التهذيب ٣٥٤/٩ . وشذرات الذهب ١/٨٨ ودلائل النبوة للبيهقي ٦/٣٨٠ وطبقات ابن سعد ٥/٩١ .

(١) في السمع تابعة والمبت من (ز) .

(٢) رابع شرح الشفا للقاري ٣٩٩/١ إذ يقول : وفي سنته زيد بن المنذر وهو كذلك وقد أخرج له الترمذى .

(٣) الشفا ١١١/١ ، ١١٢ .

(٤) قد مال السهيل في روضه إلى صحته ، لما يضنه وبشاكله من أحاديث الإسراء والله تعالى أعلم . شرح الشفا للقاري ٣٩٩/١ ، والسهيل : عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد الشعبي ، حافظ عالم باللغة والسير ، ولد في مالقة سنة ٥٠٨ هـ وعمي وعمره سبع عشرة سنة ، ينسب إلى سهيل من قرى مالقة وتوفى سنة ٥٨١ هـ .

ومن كتبه : الروض الأنف ، و التعريف والإعلام فيما أبهم في القرآن من الأسماء والأعلام ، والأمثال ، وغير ذلك .

أنظر : وفيات الأعيان ٢٨٠/١ ونكت المحيyan ١٨٧ والمغرب في حل المغرب ٤٨٨/١ .

(٥) عبارة ومتى شاء زبادة من الشفا ١١٢/١ .

(٦) سورة المطففين من الآية ١٥ وقد فسرها القاري في شرحة على الشفا ٤٠٠/١ . يقول : ﴿كُلُّا إِنَّهُمْ﴾ أي الكفار ﴿عَنْ رَبِّهِمْ لَمَخْجُوبُونَ﴾ أي لمنوعون عن رؤيتنا ، وشهاد قدرتنا بخلاف المؤمنين ، فإنهم في عين عنايتنا ، وزين رعايتها وحمايتها عن عن الأغيار ، وربن الأوزار .

(٧) شرح الشفا للقاري ٤٠٠/١ .

(٨) بل اختص بالخلوقات . نعم الذات محتاجة بالصفات ، والصفات محتاجة بال موجودات ، لا يعني أن ذلك الجناب يحجب =

وَيَدْلُلُ عَلَيْهِ^(١) قَوْلَ كَعْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - فِي تَفْسِيرِ سِنْدَرَةِ الْمُتَّهِيِّ : قَالَ إِلَيْهَا يَتَّهِيَ عِلْمُ الْمَلَائِكَةِ ، وَعِنْهَا يَجِدُونَ أَمْرَ اللَّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - لَا يُجَاوِزُهَا عِلْمُهُمْ^(٢) . وَأَمَّا قَوْلُهُ : « الَّذِي تَلَى الرَّحْمَنَ ، فَيَخْتَمُ عَلَى حَذْفِ الْمُضَافِ » ، أَنِّي : الَّذِي تَلَى عَرْشَ الرَّحْمَنِ ، أَوْ أَنَّرَ مَا مِنْ عَظِيمٍ آتَيْتُهُ ، أَوْ مَبَادِئَ حَقَائِقِ مَعَارِفِهِ مِمَّا هُوَ أَغْلَمُ بِهِ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : « وَاسْأَلِ الْقَرْبَةَ^(٣) » أَنِّي : أَفْلَاهَا . وَقَوْلُهُ : فَقَبِيلٌ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ ، صَدَقَ عَنِّي أَنَا أَكْثَرُ ، فَظَاهِرُهُ أَنَّهُ^(٤) سَيَعِنْ فِي هَذَا الْمَوْطِينَ كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى ، وَلَكِنْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابِ أَنِّي^(٥) ، وَهُوَ لَا يَرَاهُ حَجَبٌ بَصَرَهُ عَنْ رُؤُبِيهِ ، فَإِنْ صَحَّ القَوْلُ بِأَنَّ مُحَمَّداً عَلَيْهِ رَأْيُ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فَيَخْتَمُ اللَّهُ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْطِينَ بَعْدَ هَذَا^(٦) أَوْ قَبْلَهُ رُفِعَ الْحِجَابُ عَنْ بَصَرِهِ حَتَّى رَأَهُ^(٧) . قَلْتُ : وَفِي هَذَا الْمَعْنَى أَحَادِيثُ يَسِّرَتْ مَحَالُهَا فِي بَابِ « بَدْءُ الْأَذَانِ » فَرَاجَعَهُ . [١٢٣ ظ]

العاشرة ، والحادية عشرة ، والثانية عشرة ، والثالثة عشرة

بِأَخْدِ الْمِثَاقِ عَلَى التَّبَّيِّنِ : آدَمَ فَمَنْ بَعْدَهُ أَنْ يُؤْمِنُوا بِهِ ، وَيُنَصِّرُوهُ ، وَالتَّبَشِّيرُ بِهِ ، وَتَقْدِيمُ ذَلِكَ كُلَّهُ فِي أُولَى الْبَابِ^(٨) .

= بالحجاب بل يعني أن أكثر الكائنات احتجوا بوجود الخلق عن شهود صفات الحق، وبشهودها عن الموجود المطلق ثم منهم من حجب عن الله تعالى بالشهوات الدنيوية والدرجات الأخرى أو المقامات العلية . شرح الشفا [٤٠٠ / ٤] .

(١) أَنِّي مَا ذَكَرْنَا مِنْ تَعْلُقِ الْحِجَابِ بِالْكَائِنَاتِ دُونَ النَّذْلِ « المَرْجِعُ السَّابِقُ » .

(٢) أَنِّي فَهُمْ مَحْجُوبُونَ عَمَّا وَرَاءَهُ « المَرْجِعُ السَّابِقُ » وَ الدَّرُسُ الْمُتَشَوِّرُ لِلسيوطِي [٦٦١ / ٦] وَقِيَهُ : أَنْجَرَ أَبْنَى شَيْبَةَ عَنْ أَبْنَى عَبَّاسَ قَالَ : سَأَلْتُ كَعْبًا مَا سَدْرَةُ الْمَتَّهِيِّ؟ قَالَ : سَدْرَةٌ يَتَّهِيَ إِلَيْهَا عِلْمُ الْمَلَائِكَةِ ، وَعِنْهَا يَجِدُونَ أَمْرَ اللَّهِ ، لَا يُجَاوِزُهَا عِلْمٌ « وَأَنْجَرَ أَبْنَى جُرَيْرَ ، عَنْ كَعْبٍ قَالَ : إِنَّهَا سَدْرَةٌ عَلَى رُؤُسِ الْمَرِيشِ إِلَيْهَا يَتَّهِيَ عِلْمُ الْمَلَائِكَةِ ، ثُمَّ لَيْسَ لِأَحَدٍ وَرَاءَهَا عِلْمٌ ، فَلَذِلِكَ سَبَبَتْ سَدْرَةُ الْمَتَّهِيِّ لِأَنْتِهِ الْعِلْمَ إِلَيْهَا » وَرَاجِعٌ - أَيْضًا - الْفَتوَحَاتُ الْإِلَهِيَّةُ لِلْجَمْلِ [٤ / ٢٢٧] .

(٣) سورة يُوسُفُ مِنَ الْآيَاتِ ٨٢ .

(٤) لِفَظُهُ أَنَّهُ زَانِدَهُ مِنْ « الشَّفَا » [١١٣ / ١] .

(٥) لِفَظُهُ أَنِّي « زَانِدَهُ مِنَ الْمَرْجِعِ السَّابِقِ » .

(٦) أَنِّي هَذَا الْوَقْتِ أَوْ قَبْلَهُ أَنِّي مِنَ الزَّمَانِ .

(٧) وَقَدْ أَصْلَلَ الدَّلْجِيُّ : فَرَأَهُ وَاللهُ أَعْلَمُ . وَقَالَ شَارِحُ الشَّفَا [٤٠١ / ٤٠٢ ، ٤٠٢] : أَقُولُ : وَلَا مَانِعٌ مِنْ أَنَّهُ رَأَهُ فِي ذَلِكَ الْحِينِ بِعِنْيِهِ ، إِذَا لَا يَخْتَصُ بِرُفْعِ الْحِجَابِ وَكَشْفِ النَّقَابِ مَكَانَ دُونَ مَكَانٍ ، وَلَا زَمَانَ دُونَ إِلَرَادَةِ الْعِيَانِ كَمَا لَا يَخْتَصُ عَلَى الْأَعْيَانِ وَيَقُولُ أَبْنَى عَطَاءُ : كَيْفَ يَتَّهِيَ أَنْ يَمْجِدَهُ شَيْءٌ ، وَهُوَ الَّذِي أَظْهَرَ كُلَّ شَيْءٍ ، أَمْ كَيْفَ يَتَّهِيَ أَنْ يَمْجِدَهُ شَيْءٍ وَهُوَ أَظْهَرَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، بَلْ وَهُوَ الظَّاهِرُ قَبْلَ وَجُودِ كُلِّ شَيْءٍ ، وَهُوَ الْوَاحِدُ الَّذِي لَيْسَ مَعَهُ شَيْءٌ ، فَالْمَلَقُ لَيْسَ بِمَحْجُوبٍ ، وَإِنَّمَا الْمَحْجُوبُ أَنْتَ عَنِ النَّظَرِ إِلَيْهِ ، إِذَا لَوْ حَمِّلْتَهُ شَيْءًا لَتَسْتَرَهُ مَا يَمْجِدُهُ ، وَلَوْ كَانَ لَكَ سَاتِرٌ لَكَانَ لِوَجُودِهِ حَاسِرًا ، وَكُلُّ حَاسِرٍ لَشَيْءٍ فَهُوَ لَهُ قَاهِرٌ ، وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادَهُ . رَاجِعٌ « شَرِحُ الشَّفَا لِلقارِي » [٤٠٢ / ١] .

(٨) « سَبِيلُ الْمَدِيِّ وَالرَّشَادِ » [١٠١ / ١] وَ « الْخَصَائِصُ الْكَبِيرُ لِلسيوطِي » [٨ / ١ ، ٩ ، ١٨٤ / ٢] ، وَأَنْجَرَ أَبْنَى حَاتِمَ ، عَنِ الْمَسْدِيِّ فِي الْآيَةِ : « وَإِذَا أَخْذَ اللَّهُ مِثَاقَ الْبَيِّنِينَ » قَالَ : لَمْ يَعْثُثْ نَسِيْقَهُ مِنْ لِدْنِ نَوْحٍ إِلَّا أَخْذَ اللَّهُ مِثَاقَهُ لِمَنْ يُؤْمِنُ بِمُحَمَّدٍ وَلِيَنْصُرَهُ إِنْ خَرَجَ وَهُوَ حَسِيْنٌ ، وَالْأَخْذُ عَلَى قَوْمٍ أَنْ يُؤْمِنُوا بِهِ وَيُنَصِّرُوهُ لَمَنْ خَرَجَ وَهُمْ أَحْيَاءُ الْخَصَائِصِ [٨ / ١] . وَأَنْجَرَ أَبْنَى عَسَكِرٍ مِنْ طَرِيقِ

الرابعة عشرة

في نعم أصحابه في الكتب السابقة

قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزُّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَوْمَهَا عِبَادٍ الصَّالِحُونَ ﴾^(١).

روى ابن أبي حاتم ، عن ابن عباس^(٢) - رضي الله تعالى عنه - في الآية ، قال : « أخبر الله سبحانه وتعالى في التوراة ، والزبور ، وسابيق عليه ، قبل أن تكون السموات والأرض أن يورث أمة محمد الأرض » [ويدخلهم^(٣) الجنة^(٤)].

وروى الطيساني ، والدقني - برجال ثقات - عن ابن مسعود^(٥) - رضي الله تعالى عنه - قال : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ ، فاخْتَارَ مُحَمَّداً عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَبَعْدَهُ بِرْسَالَتِهِ ، وَانْتَخَبَ بِعِلْمِهِ ، ثُمَّ نَظَرَ فِي قُلُوبِ النَّاسِ بَعْدَهُ ، فاخْتَارَ لَهُ أَصْحَابَهُ ، فَجَعَلَهُمْ أَنْصَارَ دِينِهِ ، وَوُزَّاعَهُ ، فَمَا رَأَهُ الْمُؤْمِنُونَ حَسَنًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ حَسَنٌ ، وَمَا رَأَهُ الْمُؤْمِنُونَ قَبِحًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ قَبِحٌ . قَالَ اللَّهُ سَبَحَانَهُ وَتَعَالَى ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشْدَاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رَحْمَاءُ بِتَهْمَمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَتَّلَوُنَ لَعْنَلَا مِنَ اللَّهِ وَرَضَوْا إِلَيْهِمْ مِسْمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَنْفُسِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنجِيلِ كَرْزَعُ الْخَرَجَ شَطَأَهُ فَأَرَاهُ ... ﴾^(٦) الآية^(٧).

= كريب عن ابن عباس قال : لم ينزل الله تعالى يقدم في النبي ﷺ إلى آدم فمن بعده لم تزل الأمم تباشر به وتستفتح به ، حتى أخرج الله في خمسة أمم ، وفي خمس قرون ، وفي خمس بدد ، فأقام به ما شاء الله وهو حرم إبراهيم ، ثم أخرج إلى طيبة ، وهي حرم محمد ، فكان مبعثه من حرم ، ومهاجره من حرم ^٨ المراجع السابق ^٩ ، ^{١٠} ، ^{١١} الآية^(٨).

(١) سورة الأنبياء الآية ١٠٥ .

(٢) سبقت ترجمته.

(٣) ما بين الحاضرين زيادة من الدر المثور .

(٤) الخصائص الكبرى للسيوطى ٢٩/١ ، ٢٩/٢ ، ١٨٤/٢ ، ١٨٤/٣ ، الدر المثور في التفسير المتأثر للسيوطى ٤/٦١٢ .

(٥) عبدالله بن مسعود أبو عبد الرحمن المدنى ، صاحب رسول الله ﷺ وخادمه وأحد السابقين الأولين ، ومن كبار البدرىين ، ومن نبلاء الفقهاء المقربين ، كان من يتحرى في الأداء ويشدد في الرواية ، ويزجر تلامذته عن التهاون في ضبط الألفاظ ، وكان من أوعية العلم ، وأئمة المدى ، مات بالمدية سنة اثنين وثلاثين ، وله نحو من ستين سنة .

له ترجمة في : أسد الغابة ٣٨٤/٣ ، الإصابة ٢/٣٦٠ ، تاريخ بغداد ١٤٧/١ ، تذكرة الحفاظ ١/٣١ ، وخلاصة تذهبة الكمال ١٨١ ، شذرات الذهب ١/٣٨ ، طبقات ابن سعد ج ٣ ف ١ ص ١٠٦ ، طبقات الشهراوى ٤٣ ، طبقات القراء لابن الجوزى ٤٥٨/١ ، طبقات القراء للذهبي ١/٣٣ ، العبر ١/٣٣ ، التجوم الراحلة ١/٨٩ ، طبقات الحفاظ للسيوطى ٥ .

(٦) سورة الفتح من الآية ٢٩ .

(٧) مجمع الروايات ١٧٧/١ ، ٢٥٢/٨ ، تاريخ بغداد للخطيب البغدادى ٤/١٦٥ ، كشف الخفا للملجواز ٢٦٣ ، العلل المتأخرة لابن الجوزى ١/٢٨٠ ، السلسلة الضعيفة للألبانى ٥٣٢ .

وروى ابن إسحاق، وأبو ثعيم في «الدلالات» عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما -

قال : «أكثب رسول الله ﷺ إلى يهود ختير :

بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد رسول الله، صاحب موسى وأخيه، المصدق لما جاء به موسى، إلا إن الله قال لكم يا مشرقاً أهل التوراة، وإنكم تتجدون ذلك في كتابكم : **﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَهْلَدُاءَ عَلَى الْكُفَّارِ رُحْمَاءُ يَتَّهِمُونَ رُكُنًا سُجَّدًا﴾** ^(١).
إلى آخر السورة ^(٢).

وروى ابن جرير، وأبي المنذر، وأبن مزدويه، عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - **﴿ذَلِكَ مَذَلَّتُمْ فِي التُّورَاةِ﴾** ^(٣) يعني : تغطتم مكتوب في التوراة والإنجيل ^(٤) قبل أن يخلق الله السموات والأرض ^(٥).

وروى أبو عبيدة، وأبي المنذر، وأبي ثعيم في «الحلية» عن عمارة مؤلم بن هاشم، قال : سأله أبا هريرة - رضي الله تعالى عنه - عن القدر، فقال : «أكثف منه باخر سورة الفتح **﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾** إلى آخرها ، يعني : أن الله سبحانه وتعالى تغطتهم قبل أن يخلقهم ^(٦).

وروى الطبراني في «الأوسط» و«الصغير» وأبن مزدويه - بسنده حسن - عن أبي بن كعب ^(٧) - رضي الله تعالى عنه - قال : قال رسول الله ﷺ في قوله عز وجل : **﴿سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَنْفُرِ السُّجُودِ﴾** ^(٨) قال : النور يوم القيمة ^(٩).

وروى ابن جرير، عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنه - في الآية ، قال : ألم إله ليس

(١) سورة الفتح من الآية ٢٩.

(٢) «الدر المنشور في التفسير المأثور» ٦٢/٦.

(٣) سورة الفتح من الآية ٢٩.

(٤) في النسخة ومظالمهم في «والثبت من «الدر المنشور» ٨٢/٦.

(٥) «الدر المنشور» ٨٢/٦ و«جامع البيان في تفسير القرآن للطبراني المجلد ١١ الجزء ٢٦» ٧٠/٢٦.

(٦) «الدر المنشور» ٨٣/٦.

(٧) أبي بن كعب، بن قيس، بن عبيد، بن زيد بن معاوية بن عمرو، بن مالك، بن النجار، اسمه تم اللات، ثعلبة بن عمرو ابن الخزرج من بني جديلة ، وهم بني معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار .

وجديلة - بضم الخاء المهملة - بنت مالك بن زيد ، مناة بن حبيب بن حرثة بن مالك ، بن غصب - بالعين المعجمة - بن خيم بن الخزرج . ماتت سنة اثنين وعشرين في خلافة عمر وكان أباً من كتب لرسول الله ﷺ الوحي في حياته .

ترجمته في «الثقات» ٥/٣ و«الطبقات» ٣٤٠/٢ و«الإصابة» ١٩/١ و«حلية الأولياء» ٢٥٠/١ .

(٨) سورة الفتح من الآية ٢٩ .

(٩) «الدر المنشور للسيوطى» ٨١/٦ و«المعجم الصغير للطبراني» ٢٢٢/١ و«وجمع الزوائد» ١٠٧/٧ .

باليٰذى ترؤون ، ولكن سينما الإسلام وسيختنه وستنته وخشوعه ^(١) .

[١٢٤ و] ورؤاهم اليهٰقى عنـه بلفظ : السـمت / الحـسن ^(٢) .

وروى البخاري في « تاريخه » ، ومحمد بن نصر عنـه ، قال : « ياض يعشى وجومهم يوم القيمة ^(٣) .

وروى سعيد بن منصور ^(٤) ، وعبدة بن حميد ، ومحمد بن مجاهد ^(٥) قال : « ليس له أثر في الوجه ، ولكن الخشوع والتواضع ^(٦) .

وروى ابن جرير ، عن قتادة - رضي الله تعالى عنه - في قوله : « رحمة ينتهم ^(٧) » .

قال : « جعل الله الرحمة في قلوبهم بغضهم لبعضهم سيماهم في وجومهم من أثر السخود ^(٨) » .
قال : علامتهم الصلاة ^(٩) ذلك مثلكم في التوزة ^(١٠) قال : ذلك المثل في التوراة ^(١١) ومثلهم في الإنجيل ^(١٢) قال : هذا مثل آخر كزعزع الخرج شطأة ^(١٣) قال : هذا نفث أضاحى
محمد عليه السلام في الإنجيل ، قيل له : إنه سيخرج قوم يبتلون نبات الزرع ، يخرج منهم قوم يأمرؤون
المعروف ، ويتهون عن المنكر ^(١٤) .

وروى ابن جرير ، وأبن مرونيه ، عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنـهما - في قوله تعالى :
« سيماهم في وجومهم ^(١٥) » قال : صلاتهم تبُّدو في وجومهم يوم القيمة ^(١٦) ذلك مثلكم في التوزة ^(١٧)
ومثلهم في الإنجيل كزعزع الخرج شطأة ^(١٨) سُبْلَة حين يتسلل ثياثة عن حاتمه فازرة نباته
مع الفافية حين يسبـل ، فهوـا مثل ضربـة الله - تعالى - لأهل الكتاب إذا خرج قوم يبتـلون كما يبتـل

(١) « جامـعـ البـيـانـ فـقـسـمـ الـقـرـآنـ لـلـطـبـرـيـ ١١/٢٦٠ ، ٧٠ عنـ ابنـ عـبـاسـ .

(٢) « الدرـ المـثـورـ فـقـسـمـ الـمـاثـورـ لـلـسـيـوطـيـ ٦/٢٨١ .

(٣) أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي الشافعي ، أحد أئمة الفقهاء ، ذو التصانيف الجليلة ، المعروف بسرقة دسترة أربع وخمسين
وثلاثين . الرسالة المستطرفة للكتاب ٤٦ .

(٤) « الدرـ المـثـورـ ٦/٢٨٢ .

(٥) أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة المروزي ويقال : الطالقاني ، ثم البلخي ، ثم الحراساني المتوفى بمكة وبها صنف «
السنن » سنة سبع وعشرين وثلاثين الرسالة المستطرفة ٣٤ .

(٦) في « الدرـ المـثـورـ » عنـ مجـاهـدـ .

(٧) المرجع السابق ٦/٢٨٢ .

(٨) سورة الفتح من الآية ٢٩ .

(٩) سورة الفتح من الآية ٢٩ .

(١٠) سورة الفتح من الآية ٢٩ .

(١١) سورة الفتح من الآية ٢٩ .

(١٢) سورة الفتح من الآية ٢٩ .

(١٣) « جامـعـ البـيـانـ لـلـطـبـرـيـ ١١/٢٦٠ ، ٧٠ عنـ قـاتـادـةـ وـ الدرـ المـثـورـ لـلـسـيـوطـيـ ٦/٢٨٣ .

الزَّرْع يَلْعُغُ فِيهِمْ رِجَالٌ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوبِ ، وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ ، ثُمَّ يَغْلُظُ فِيهِمْ الَّذِينَ كَانُوا مَعْهُمْ ، وَهُوَ مِثْلُ ضَرَبَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِحَمْدِهِ عَلَيْهِ ، يَقُولُ : يَعْتَذِرُ اللَّهُ النَّبِيُّ وَحْدَهُ ، ثُمَّ يَجْتَمِعُ إِلَيْهِ نَاسٌ قَلِيلٌ ، يُؤْمِنُونَ بِهِ ، ثُمَّ يَكُونُ الْقَلِيلُ كَثِيرًا ، وَسَيَغْلُظُونَ ، وَيُغَيِّضُ اللَّهُ - تَعَالَى - بِهِمُ الْكُفَّارَ ۝ يَقْرِبُ

الخامسة عشرة

بَعْتُ خَلْفَهُ عَلَيْهِ فِي الْكِتَابِ السَّابِقِ (۱) .

رَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرُ الصَّدِيقِ (۲) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - خَرَجَتِ إِلَى الْيَمَنَ قَبْلَ أَنْ يَعْتَذِرَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ ، فَتَرَكَتِ عَلَى شَيْخِهِ مِنَ الْأَزِيدِ ، عَالِيمٍ ، قَدْ قَرَأَ الْكِتَابَ وَأَتَهُ عَلَيْهِ أَرْبَعَمَائِةَ سَنَةَ إِلَّا عَشْرَ سِنِينَ ، فَقَالَ : « أَخْسِبُكَ حَرَمِيًّا ، قَالَ : نَعَمْ ، وَأَخْسِبُكَ قُرْشِيًّا ، قَلَّتْ : نَعَمْ ، قَالَ : وَأَخْسِبُكَ تَيْمِيًّا ، قَلَّتْ : نَعَمْ . قَالَ : بَقِيَتْ لِي مِنْكَ وَاحِدَةً ، قَلَّتْ : مَا هِيَ ؟ قَالَ : « تَكَشِّفُ لِي عَنْ بَطْنِكَ ، قَلَّتْ : لَمْ ذَاكَ ؟ قَالَ : أَجِدُ فِي الْعِلْمِ الصَّادِيقِ أَنَّ تَيْمِيًّا يَعْتَذِرُ فِي الْحَرَمِ يُعَاوَنُ عَلَى (۳) أُمُرِهِ فَتَى وَكَهْلٍ ، فَأُمَّا الْفَتَى فَخَوَاضُ غَمَرَاتِ (۴) ، وَدَفَاعُ مُعْضِلَاتِ (۵) ، وَأُمَّا الْكَهْلُ ، فَأَتَيْضُ تَعِيفُ عَلَى بَطْنِهِ شَامَةً ، وَعَلَى فَخْدِهِ الْيُسْنَرِيَّ عَلَامَةً ، وَمَا عَلَيْكَ إِلَّا أَنْ تُرِقَنِي فَقَدْ تَكَامَلَتْ لِي فِيكَ الصَّفَةُ ، إِلَّا مَا خَفَى عَلَيَّ . قَالَ أَبُو بَكْرٌ : فَكَشَفْتُ لَهُ عَنْ بَطْنِي فَرَأَى شَامَةَ سَوْدَاءَ فَوْقَ سُرَرَى ، فَقَالَ : « أَتَهُ هُوَ ، وَرَبُّ الْكَعْبَةِ (۶) .

وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنْسٍ (۷) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا - قَالَ : مَكْتُوبٌ فِي

(۱) « جامع البيان للطبراني » ۲۶/۱۱ و « الدر المشور » ۸۳/۶ .

(۲) « الخصائص الكبرى » ۱۸۴/۲ .

(۳) أَبُو بَكْر الصَّدِيق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَفْضَلُ الْأُمَّةِ وَخَلِيلُ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَؤْسِهِ فِي الْفَارِ، وَصَدِيقُ الْأَكْبَرِ، وَوَزِيرُ الْأَخْرَمِ عبدَاللهِ بْنُ أَنَى قَحَافَةَ الْفَرْشِيَّ التَّبَّيِّيَّ كَانَ أَوَّلَ مَنْ احْتَاطَ فِي قَوْلِ الْأَخْبَارِ، تَوَفَّ سَنَةَ تِلْاثَ عَشَرَةَ وَلِهِ ثَلَاثَ وَسِنُونَ سَنَةً . تَرَجَّمَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي : « أَسْدُ الْغَابَةِ » ۳۰۹/۳ وَ « تَارِيخُ الْخَلْفَاءِ » ۲۷ وَ « تَذَكْرَةُ الْمَفَاظِ » ۲/۱ وَ « شَذَرَاتُ الذَّهَبِ » ۱/۲۷ وَ « طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدِ » جَ۲ صَ ۱۱۹ وَ « طَبَقَاتُ الشَّهْرَازِيِّ » ۳۶ وَ « الْعَبْرِ » ۱/۱۶ وَ « مَرْوَجُ الذَّهَبِ » ۲/۳۰۵ وَ « طَبَقَاتُ الشَّهْرَازِيِّ » ۳۶ .

(۴) فِي (ز) وَ عَلَيْهِ .

(۵) فِي (ز) وَ فَخَوَاضُ غَمَرَاتِ .

(۶) فِي (ز) وَ مَفَصلَاتِ .

(۷) « الخصائص الكبرى للسيوطى » ۱/۳۰ وَ لَمْ أَعْرِفْ عَلَيْهِ فِي « تَارِيخِ دِمْشِقِ لِابْنِ عَسَاكِرِ » .

(۸) الرَّبِيعُ بْنُ أَنْسٍ بْنُ زِيَادِ الْبَكْرِيِّ، سَكَنَ مَرْوَةَ، سَمِعَ أَنْسَ بْنَ مَالِكَ، وَكَانَ رَاوِيَةً لِأَنَّ الْعَالِيَّةِ وَكُلِّ مَا فِي أَخْبَارِهِ مِنَ الْمَاكِيْرِ إِنَّمَا مِنْ جَهَةِ أَنَّ جَعْفَرَ الرَّازِيَّ .

تَرَجَّمَهُ فِي : « الْفَقَاتِ » ۴/۲۲۸ وَ « الْتَّارِيخُ الْكَبِيرُ » ۱/۲ وَ « التَّهْذِيبُ » ۳/۲۳۹ وَ « التَّقْرِيبُ » ۱/۲۴۳ وَ « مَعْرِفَةُ الْفَقَاتِ » ۱/۳۵۰ .

الكتاب الأول : مثل أبي بكر - رضي الله تعالى عنه - كمثل القطر أتمنا يقع نفعه ^(١).
 وروى ابن عساكر ، عن أبي بكر ^(٢) - رضي الله تعالى عنه - أن عمر / بن [١٢٤ ظ]
 الخطاب - رضي الله تعالى عنه - قال لرجل من أهل الكتاب : « ما تجده فيما ثقراً قبلك ؟ » قال :
 خليفة رسول الله عليه ص وصديقه ^(٣).

وروى الدينوري في « المجالسة » وأبن عساكر من طريق زيد بن أسلم ^(٤) قال : أخبرنا عمر
 ابن الخطاب - رضي الله تعالى عنه - قال : خرجت مع ناس من قريش ، في تجارة إلى الشام ،
 فذكر قصته ، قال : فانتهيت إلى ذيর فاستظللت في ظلمه ، فخرج إلى رجل ، فقال يا عبد الله :
 « ما يخلسك ه هنا » ؟ قلت : أضللت عن أصحابي ، فجاءني بطعام وشراب ، وصعد في النظر
 وحفظه ثم قال : يا هذا قد علم أهل الكتاب أنه لم يبق على وجه الأرض أحد أعلم مني بالكتاب
 وبائي أجد صفتكم الذي تخرجنا من هذا الدين ، وتعجبت على هذه البلدة . فقلت له أيها الرجل قد
 ذهبت في غير مذهب ، قال : ما اسمك ؟ قلت : عمر بن الخطاب ، قال : والله أنت صاحبنا غير
 شئ ، فاكتبه لي على ذيري وما فيه . قلت : أيها الرجل قد صنعت معموراً فلا تكدره ، فقال :
 اكتب لي كتاباً في رق ليس عليه شيء ، فإن ثلث صاحبنا فهو ما تريده ، وإن تكون الأخرى
 فليس يضرك . قلت : هات ، فكتب له ثم ختمت عليه ، فلما قدم عمر الشام في خلافه أتاها ذلك
 الراهن - وهو صاحب ذير القدس - بذلك الكتاب ، فلما رأه عمر تعجب منه ، وأنشأ يحدثنا
 حديثه ، فقال : أوف لي بشرطى ، فقال عمر : ليس لعمر ، ولا لأن عمر منه شيء ^(٥).

(١) « الخصائص الكبرى ٣٠/١ » ولم أعتبر عليه في ابن عساكر .

(٢) أبو بكرة التغافلية ثنيع بن مسروق بن كلدة وقد قيل : ثنيع بن الحارث بن كلدة كان قد أسلم ، وهو ابن ثمان عشرة سنة
 وانقلب إلى البصرة ومات سنة سبع وخمسين وأمر أن يصل عليه أبو برة الأسلم ، وكانا متاحرين وقد قيل إنه توف سنة ثلاث وخمسين
 وله ثلاث وستون سنة .

ترجمته في : الثقات ٤١١/٣ ، طبقات ابن سعد ١٥/٧ ، طبقات خليفة ت ٣٦٧ ، ٩٨٢ ، ١٤٢٠ ، ١٤٢٠/٢
 ١١٢ ، طبقات خليفة ت ١١٢/٨ ، تاريخ البخاري ٢٨٨ ، المعرف ٣٨/٥ ، أسد الغابة ١٥١ ، شذرات
 الذهب ٥٨ ، البداية ٥٧/٨ .

(٣) « الخصائص الكبرى ٣٠/١ » ولم أعتبر عليه في ابن عساكر .

(٤) زيد بن أسلم ، مولى عمر بن الخطاب ، أبو أسامة ، من المتقين ، توفى سنة ست وثلاثين ومائة .

ترجمته في : طبقات خليفة ٢٦٣ ، التاريخ الكبير ٢٨٧/٣ ، التغريب ٢٧٢/١ ، تذبيب التهذيب ١٢٤٨/١
 ٣٩٥/٣ ، تاريخ الإسلام ٥/٥ ، تذكرة الحفاظ ٢٥١ ، تذبيب التهذيب ١٣٢ ، ١٣٣ ، ٣٢/٣ ، ٤٤٠ ،
 طبقات الحفاظ ٥٣ ، تهذيب ابن عساكر ٤٤٢/٥ ، ٤٤٦ ، حلية الأولياء ٢/٢٢١ ، تهذيب الكمال ٤٥١ .

(٥) تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٤٤٢/٥ ، ٤٤٦ ، « الخصائص الكبرى ٣٠/١ »

وَرَوَى ابْنُ سَعْدٍ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْإِمَامِ^(١) أَحْمَدَ فِي « زَوَالِ الْزُّهْدِ » ، عَنْ أَبِي عَبْيَدَةَ^(٢) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا - ، قَالَ : إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - رَكِبَ قَرْسًا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْكَشَفَ ثُوبَهُ عَنْ فَخِذِهِ ، فَرَأَى أَفْلَقَ نَجْرَانَ يَفْحَذِهِ شَامَةً سَوْدَاءً ، فَقَالُوا : هَذَا الَّذِي تَجَدُ فِي كِتَابِنَا أَنَّهُ يُخْرِجُنَا مِنْ أَرْضِنَا^(٣) .

وَرَوَى أَبُو شَعِيبٍ مِنْ طَرِيقِ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبِ^(٤) ، عَنْ كَعْبٍ قَالَ : قَلْتُ لِعُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - ، بِالشَّامِ إِنَّهُ مَكْتُوبٌ فِي هَذِهِ الْكُتُبِ ، أَنَّ هَذِهِ الْبَلَادَ مَفْتُوحَةٌ عَلَى يَدِ رَجُلٍ صَالِحٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، رَجِيمٍ بِهِمْ ، شَدِيدٍ عَلَى الْكَافِرِينَ ، سِرُّهُ مِثْلُ عَلَانِيَّةِ ، وَقُوَّتُهُ لَا يُخَالِفُ فِعْلَهُ ، الْقَرِيبُ وَالْبَعِيدُ سَوَاءٌ فِي الْحَقِّ عَنْهُ ، اتَّبَاعُهُ رُهْبَانٌ بِاللَّيلِ ، وَأَسْنَدَ بِالنَّهَارِ ، مُتَرَاحِمُونَ ، مُتَوَاصِلُونَ ، مُتَبَارُونَ » .

قَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - : « أَحَقُّ مَا تَقُولُ ؟ » قَالَ : إِنَّ اللَّهَ . قَالَ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَعْزَنَا وَأَكْرَمَنَا ، وَشَرَّفَنَا ، وَرَحِمَنَا بِبَيْنِنَا مُحَمَّدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »^(٥) .

وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ عَبْيَدِ اللَّهِ بْنِ آدَمَ ، وَأَبِي مَرْيَمَ وَابْنِ شُعَيْبٍ^(٦) أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - كَانَ بِالْحَاجَيَّةِ ، فَقَدِيمٌ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ ، فَقَالُوا لَهُ : مَا اسْمُكَ ؟ قَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، قَالُوا : وَمَا اسْمُ صَاحِبِكَ ؟ قَالَ : عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، قَالُوا : اعْتَهَهُ

(١) عَدَالَةُ ابْنِ إِمامِنَا أَحْمَدَ : أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَلَدُ فِي جَمَادِيِّ الْأُولَى سَنَةِ ثَلَاثَةِ عَشَرَةَ وَمَا تِينَ ، حَدَثَ عَنْ أَيْهِ وَخَلْقِهِ ، وَمَا تِينَ فِي يَوْمِ الْأَحَدِ وَدُفِنَ فِي آخِرِ النَّهَارِ لِسَعْيِ بَنِي مِنْ جَمَادِيِّ الْآخِرَةِ سَنَةِ تَسْعِينَ وَمَا تِينَ ، وَدُفِنَ فِي مَقَابِرِ بَابِ التِّينِ وَسَهَ سَبْعَ وَسَعْيَنَ سَنَةِ طَبَقَاتِ الْخَنَابَلَةِ لَأَنَّ يَعْلَمَ ١٨٠/١ - ١٨٨ ، تَصْحِيحُ عَمَدَ حَامِدَ الْفَقِيْ .

(٢) أَبُو عَبْيَدَةَ بْنِ الْجَرَاحِ ، اسْمُهُ عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَرَاحِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ هَلَالِ بْنِ أَقْبَبِ بْنِ ضَبَبةِ بْنِ الْحَارِسِ بْنِ فَهْرِ بْنِ مَالِكِ ابْنِ الصَّنْعِ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ ، وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عَبْيَدَةَ الْجَرَاحُ ، تَوَفَ فِي طَاعُونَ عَمَوَاسَ بِالشَّامِ ، سَنَةِ ثَمَانِيَّ عَشَرَةَ فِي خَلْقَةِ عُمَرِ بْنِ الْخَطَّابِ .

لَهُ تَرْجِهَ فِي : « مَسْنَدُ أَحْمَدَ ١٩٥/١ - ١٩٦ ، وَ الزَّهْدُ لَابْنِ حَبْلَى ١٨٤ وَ التَّعْزِيزُ ٢٨٥/١ وَ السِّرِّ ٥/١ وَ وَ طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ ٢٩٧/١/٣ - ٣٠٤ وَ التَّارِيخُ الْكَبِيرُ ٤٤٤/٦ وَ التَّارِيخُ الصَّغِيرُ ٤٨/١ وَ الْمَعْرُوفُ ٢٤٧ - ٢٤٨ وَ الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ ٣٢٥/٦ وَ مَعْجمُ الطَّرَائِقِ ١١٧/١ - ١٢٠ وَ حَلِيلُ الْأُولَاءِ ١٠٠/١ - ١٠٢ .

(٣) طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ ٣٢٦/٣ وَ المَعْجمُ الْكَبِيرُ لِلْقَطْرَانِ ٦٦/١ بِرَقْمِ ٥٣ ، قَالَ فِي « جَمِيعِ الرَّوَايَاتِ ٦٦/٩ وَ إِسْنَادِهِ حَسَنُ وَأَبُو عَبْيَدَةَ وَانْ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَيْهِ فَأَبْوَابُ الْأَحْوَصِ سَعْيَهُ وَ الْخَصَائِصُ الْكَبِيرُ ٣١/١ وَ ٣١/٨ .

(٤) شَهْرُ بْنُ حَوْشَبِ مُولَيُّ أَسْمَاءَ بْنَتِ يَزِيدَ بْنِ السَّكِنِ أَبُو سَعِيدِ الشَّافِعِيِّ أَرْسَلَ عَنْ نَعِيمِ الدَّارِيِّ وَسَلِيمَانَ ، وَرَوَى عَنْ مُولَانَهُ ، وَابْنِ عَبَّاسِ ، وَعَائِشَةَ ، وَأُمِّ سَلَمَةَ ، وَجَارَ وَطَافِقَةَ وَعَنْهُ قَادِيَةَ ، وَثَابَتَ وَالْحَكْمُ وَعَاصِمُ بْنَ بَهْلَةَ ، وَثَقَةُ ابْنِ مَعِينٍ وَأَحْمَدَ وَقَالَ يَقُولُ ابْنُ سَفِيَّانَ : شَهْرٌ وَإِنْ قَالَ ابْنُ عَوْنَ : تَرَكُوهُ فَهُوَ ثَقَةٌ ، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ : ثَبَتَ ، وَقَالَ السَّاسَانِيُّ : لَيْسَ بِالْقَوْيِ . قَالَ الْبَخَارِيُّ وَجَمَاعَةُ مَاتَتْ سَنَةَ مَائَةَ ، وَقَبْلَهُ : سَنَةُ إِحدَى عَشَرَةَ وَ خَلَاصَةُ تَذَكِيرَةِ الْكَمَالِ لِلْخَزَرجِيِّ ٤٥٧/١ تِ ٤٥٧ .

(٥) الْخَصَائِصُ الْكَبِيرُ ٣١/١ .

(٦) فِي النَّسْخَةِ « وَأَبِي شَعِيبٍ » وَالمُتَبَّثُ مِنْ (ز) .

لنا ، فنعته . قالوا : أَمَا أَنْتَ فَلَمْسْتَ تَفْتَحُهَا ، وَلَكِنْ عُمَرَ ، فَإِنَّا نَجِدُ فِي الْكُتُبِ : كُلُّ مَدِينَةٍ تَفْتَحُ قَبْلَ الْأُخْرَى ، وَكُلُّ رَجُلٍ يَفْتَحُهَا نَعْتَهُ ، وَإِنَّا نَجِدُ فِي الْكِتَابِ أَنَّ قِيسَارِيَّةً تُفْتَحُ قَبْلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ، فَاذْهَبُوا فَاقْتُحُوهَا ، ثُمَّ تَعَالَوْا لِصَاحِبِكُمْ^(١) .

وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ^(٢) – رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ – قَالَ : قَالَ [١٢٥] كَفَبْ لِعُمَرَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، هَلْ تَرَى فِي مَنَامِكَ شَيْئًا ؟ فَأَتَهْرَهُ ، فَقَالَ أَنَا أَجِدُ رَجُلًا يَرِي أَمْرَ الْأُمَّةِ فِي مَنَامِهِ^(٣) .

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ ، وَأَبُو ثَعِيبٍ ، عَنْ مُعَيْثِ الْأَوْزَاعِيِّ^(٤) – رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ – أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ – رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ – قَالَ لِكَعْبٍ : كَيْفَ تَجِدُ^(٥) نَعْتَيِ فِي التُّورَةِ ؟ قَالَ : خَلِيفَةً ، قَرْنَ منْ حَدِيدٍ ، أَمِيرٌ شَدِيدٌ ، لَا يَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لِآتِيهِ ، ثُمَّ خَلِيفَةً مِنْ بَعْدِكَ ، تَقْتَلُهُ أُمَّةٌ ظَالِمِينَ لَهُ ، ثُمَّ يَكُنُ الْبَلَاءُ بَعْدَهُ^(٦) .

وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنِ الْأَفْرَعِ ، مُؤَذِّنِ رَسُولِ عُمَرَ ، أَنَّ عُمَرَ – رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ – دَعَا الْأَسْقُفَ ، فَقَالَ : هَلْ تَجِدُونَا فِي شَيْءٍ مِنْ كُبُّكُمْ ؟ قَالَ : تَجِدُ صِفَاتَكُمْ وَأَعْمَالَكُمْ ، وَلَا تَجِدُ أَسْمَاءَكُمْ ، قَالَ : كَيْفَ تَجِدُونِي ؟ قَالَ : قَرْنًا مِنْ حَدِيدٍ ، قَالَ : مَا قَرْنَ مِنْ حَدِيدٍ ؟ قَالَ : أَمِيرٌ شَدِيدٌ ، قَالَ عُمَرُ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، قَالَ : فَالَّذِي بَعْدَهُ ؟ قَالَ : صَدَاءٌ حَدِيدٌ ، قَالَ عُمَرُ : وَادْفَاهُ ، قَالَ مَهْلًا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ صَالِحٌ ، وَلَكِنْ تَكُونُ خَلَاقَةً فِي هُرْفَاقَةٍ مِنَ الدَّمَاءِ وَالسَّيْفِ مَسْنُولٌ^(٧) .

(١) المرجع السابق ٣١/١ ولم أعنِز عليه في مصدره .

(٢) ابن سيرين : هو أبو بكر محمد بن سيرين البصري الأنصاري كان أبوه يعمل القدور النحاس وهو من أهل جرجرايا أحضر عبد من عين الغر، ولد ابن سيرين سنة ٦٥٣هـ / ٢٣٦م ، واستقر بالبصرة ، كان تابعاً مشهوراً ، روى عن عدد من صحابة الرسول ﷺ ، كما كان فقيها ، وبعد كذلك من الزهاد الأوائل ، وكان ابن سيرين حجة في تفسير الأحلام ، وتوفي ابن سيرين ١١٠هـ / ٧٢٩م . مصادر ترجمته : « الطبقات لابن سعد (بيروت) ١٩٣/٧ - ٢٠٦ » و « الخبر الحميد بن حبيب ٤٠٨ ، ٣٧٩ » و « المعرف لابن قبيصة ٢٢٦ - ٢٢٧ » و « الجرح والتعديل لابن حاتم ٢/٣ - ٢٨١ » و « الفهرست لابن النديم ٢١٦ » و « حلية الأولياء ٢٦٣/٢ - ٢٨٢ » و « طبقات الفقهاء للشيرازي ٦٩ - ٧٠ » و « تاريخ بغداد للخطيب ٥/٢٣١ - ٣٣٨ » و « تذكرة الحفاظ للذهبي ٧٧ - ٧٨ » و « الواف بالوفيات للصفدي ٣/١٤٦ » و « تهذيب التهذيب لابن حجر ٩/٢١٤ - ٢١٧ » و « مرآة الجنان لليلاني ١/٢٣٢ - ٢٣٤ » و « شذرات الذهب ١/١٣٨ » و « الأعلام للزركلي ٧/٢٥ » و « معجم المؤلفين لكتحالة ٥٩ » و « تاريخ التراث العربي لسيزكين ٢/٤٢٥ » .

(٣) « المخصاص الكبير ١/٣١ » و « حلية الأولياء ٦/٢٥ ، ٢٦ » .

(٤) عبارة « رضي الله تعالى عنه » ساقطة من (ز) .

(٥) لفظ « تجد » ساقط من (ز) .

(٦) « المعجم الكبير للطبراني ١/٨٤ برقم ١٢٠ قال في الجمع ٩/٦٦ ورجاله ثقات قال شيخنا حب الله : عمر بن ربيعة لم يوثقه غير ابن حبان ، ثم إنه يظهر لي أن بينه وبين عمر رضي الله عنه انقطاعاً . والله أعلم .

(٧) « المخصاص الكبير ١/٣١ » .

وَرَوْى إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُونَيْهِ فِي « مُسْنَدِهِ » بِسَنَدِ حَسَنٍ ، عَنْ أَفْلَحٍ^(١) - مَوْلَى أَبِي أَيُوبِ الْأَنْصَارِي^(٢) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ^(٣) قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَ مِصْرَ ، يَدْخُلُ عَلَى رُؤُوسِ قُرْبَشِ ، فَيَقُولُ لَهُمْ : لَا تَقْتُلُوا هَذَا الرَّجُلُ ، يَعْنِي : عُثْمَانَ ، فَيَقُولُونَ : وَاللَّهِ مَا نُرِيدُ قَتْلَهُ ، فَيَخْرُجُ وَهُوَ يَقُولُ^(٤) : وَاللَّهِ لَيَقْتُلُهُ ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ : لَا تَقْتُلُوهُ ، فَوَاللَّهِ لَيَمُوَتُ إِلَى أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، فَأَبْوَا فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ بَعْدَ أَيَّامٍ فَقَالَ لَهُمْ : لَا تَقْتُلُوهُ ، فَوَاللَّهِ لَيَمُوَتُ إِلَى خَمْسِ عَشْرَةَ لَيْلَةً^(٥) .

وَرَوْى أَبْنُ سَعْدٍ ، وَابْنُ عَسَاكِيرَ ، عَنْ طَاؤُوسٍ قَالَ : سُئِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ جِنَاحَ قُتْلَ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - كَيْفَ تَجْدُونَ صِفَةَ عُثْمَانَ فِي كُلِّكُمْ؟ قَالَ : نَجِدُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمِيرًا عَلَى الْقَاتِلِ وَالْخَاذِلِ^(٦) .

وَرَوْى أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغْوَى ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِالْعَزِيزِ^(٧) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : لَمَّا تُوفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قِيلَ لِذِي قَرْبَاتِ الْجَمِيزِيِّ ، وَكَانَ مِنْ أَعْلَمِ يَهُودِ قَالَ : يَا ذَا قَرْبَاتِ ، مَنْ

(١) أَفْلَحُ بْنُ أَنْقَعِيْسِ ، لِهِ صَحَّةٌ ، وَكَانَ يَسْتَأْذِنُ عَلَى عَائِشَةَ .

تَرْجَمَتْهُ فِي : « النَّفَاتَاتِ ١٥/٣ » وَ « الإِصَابَةِ ٥٧/١ » .

(٢) أَبُو أَيُوبُ الْأَنْصَارِيُّ ، اسْمُهُ خَالِدُ بْنُ زَيْدٍ بْنُ كَلِيبٍ مِنْ بَنِ الْخَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ، كَانَ مِنْ نَزْلِ عَلَيْهِ السَّلَامِ عَنْ قَوْمِهِ الْمَدِينَةِ ، مَاتَ سَنَةُ التَّتِينِ وَخَمْسِينَ .

تَرْجَمَتْهُ فِي : « طَبَقَاتِ خَلِيفَةِ ٨٩ - ٣٢٣ » وَ « طَبَقَاتِ أَبْنِ سَعْدٍ ٣ - ٤٨٤ » وَ « الإِصَابَةِ ٤٠٥/١ » وَ « تَارِيخِ أَبْنِ عَسَاكِيرٍ ٢٢١٣/٥ » وَ « أَسْدِ الْغَابَةِ ٩٤/٢ » وَ « التَّهْذِيبِ ٩٠/٣ - ٩١ » وَ « خَلاصَةِ تَدْبِيبِ الْكِبَالِ ١٠١ ، ١٠٠ » وَ « شُذُورَاتِ الْذَّهَبِ ٧/١ » وَ « التَّارِيخِ الْكَبِيرِ ١٣٦/٣ - ١٣٧ » وَ « تَارِيخِ الْفَسْوِيِّ ١/١ - ٣١٢ » .

(٣) عَبْدُ اللَّهِ أَبْنُ سَلَامٍ بْنِ الْخَارِثِ الْخَزْرَجِيِّ ، مِنْ بَنِي قِبْنَقَاعَ ، كَيْتَهُ أَبُو يُوسُفُ ، كَانَ حِبْرًا قَبْلَ أَنْ يَسْلُمَ وَاسْمُهُ كَانَ قَبْلَ إِسْلَامِ الْحُصَينِ فَسَمَاهُ ، رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . وَكَانَ مِنْ فَقَهَاءِ الصَّحَافَةِ ، وَعَلَمَانَهُمْ بِالْكِتَبِ ، تَوَفَّ بِالْمَدِينَةِ سَنَةُ ثَلَاثَةِ وَأَرْبَعينَ .

لَهُ تَرْجِمَةٌ فِي : « طَبَقَاتِ أَبْنِ سَعْدٍ ٣٥٢/٢ - ٣٥٣ » وَ « أَسْدِ الْغَابَةِ ١٧٦/٣ - ١٧٧ » وَ « تَارِيخِ إِسْلَامِ ٢٣٠/٢ » وَ « الإِصَابَةِ ٣٢٠/٢ - ٣٢١ » وَ « خَلاصَةِ تَدْبِيبِ الْكِبَالِ ٢٠٠ » وَ « تَدْبِيبِ الْكِبَالِ ٦٩١ » وَ « التَّارِيخِ لَابْنِ مَعِينِ ٣١١ » وَ « النَّفَاتَاتِ ٢٢٨/٣ - ٣١٥/١ » وَ « الشَّجَرِيدَ ٤١٣/١ » وَ « طَبَقَاتِ خَلِيفَةِ ٨ » وَ « تَارِيخِ خَلِيفَةِ ٥٦ - ٢٠٧ » وَ « التَّارِيخِ الْكَبِيرِ ١٨/٥ - ١٩ » وَ « تَارِيخِ الْفَسْوِيِّ ١/١ - ٢٦٤ » .

(٤) عِبَارَةٌ وَهُوَ يَقُولُ سَاقِطَةٌ مِنْ (٣) .

(٥) « الْمُخَاصِصُ الْكَبِيرُ ١/١ ، ٣١ - ٣٢ » .

(٦) « الْمُخَاصِصُ الْكَبِيرُ ١/١ ، ٣٢ » .

(٧) سَعِيدُ بْنُ عَبْدِالْعَزِيزِ التَّنْوِحِيُّ أَبُو حَمْدٍ ، مِنْ فَقَهَاءِ أَهْلِ الشَّامِ وَعَادِهِمْ وَحَفَاظِ الدَّمْشِقِينَ وَزَهَادِهِمْ ، مَاتَ سَنَةُ سِعْدٍ وَسِتِينَ وَمَاةً ، وَهُوَ أَبُو بَعْضٍ وَسِعْنِينَ سَنَةً .

تَرْجَمَتْهُ فِي : « طَبَقَاتِ الْقِرَاءَةِ ٣٠٧/١ » وَ « طَبَقَاتِ الْحَفَاظِ ٩٣ » وَ « الْجَمِيعِ ١٧٥/١ » وَ « التَّهْذِيبِ ٤/٥٩ - ١٦٧/٢ » وَ « الْجَرْجَرُ وَالْعَدْلِ ٤/٤٢ » وَ « التَّقْرِيبِ ١/٣٠١ » وَ « الْكَاشِفِ ١/٢٩١ » وَ « حَلْيَةِ الْأُولَاءِ ٦/١٢٤ - ١٢٩ » وَ « الْكَاملِ لَابْنِ الْأَثْيَرِ ٦/١٧٦ » .

بَعْدَهُ ، قَالَ : الْأَمِينُ ، يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ – رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ – قِيلَ فَمَنْ بَعْدُهُ ؟ قَالَ : قَرْنَ مِنْ حَدِيدٍ ، يَعْنِي : عُمَرَ – رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ – قِيلَ : فَمَنْ بَعْدُهُ ؟ قَالَ : الْأَزْهَرُ ، يَعْنِي : عُثْمَانَ – رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ – قِيلَ : فَمَنْ بَعْدُهُ ؟ قَالَ : الْوَضَّاحُ الْمُتَصْوُرُ يَعْنِي : مُعَاوِيَةً – رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ^(١).

وَرَوَى إِسْحَاقُ بْنُ رَاهِوْبِهِ ، وَالطَّبَرَانِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفِّلٍ ^(٢) – رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ – قَالَ : قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامَ ، لَمَّا قُلَّ عَلَيْهِ – رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ – هَذَا رَأْسُ الْأَرْبَعِينَ ، وَسَيَكُونُ بَعْدَهُ صَلْعَ ^(٣).

وَرَوَى أَبْنُ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ^(٤) – رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ – قَالَ : كَانَ الْحَادِي يَخْدُو بَعْشَانَ – رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ – وَهُوَ يَقُولُ :

إِنَّ الْأَمِيرَ بَعْدَهُ عَلَيْهِ وَفِي الزَّيْرِ خَلَفَ مَرْضِيٌّ
فَقَالَ كَعْبٌ : لَا ، بَلْ هُوَ ^(٥) مُعَاوِيَةُ ^(٦) ، فَأَخْبَرَ مُعَاوِيَةَ بِذَلِكَ ، فَقَالَ : يَا أَبَا إِسْحَاقِ أَئِي ^(٧)
يَكُونُ هَذَا ، وَهُمُّهَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ^(٨) : عَلَيْهِ وَالزَّبِيرُ ^(٩) / قَالَ [١٢٥]

(١) الخصائص الكبرى ٣٢/١.

(٢) عبد الله بن المغفل المزني من جلة الصحابة، كنيته أبو زهاد وقد قيل: أبو عبد الرحمن ويقال: أبو سعيد، مات سنة تسع وخمسين وصل عليه أبو بربعة الأسلمي.

ترجمته في: أسد الغابة ٣٩٨/٣، والاستيعاب ٩٩٦/٣، والإصابة ٢٧٢/٢.

(٣) الخصائص ٣٢/١.

(٤) أبو صالح السمان اسمه ذكوران، وهو الذي يقال له أبو صالح الزيات؛ لأنه كان يجلب السنن والزيت من المدينة إلى الكوفة مات سنة إحدى ومائة وكان مولى جويرية بنت الأحساء الفطافاني.

ترجمته في: الجمع ١٣٣/١ و الكشف ٢٢٩/١، و تاريخ الثقات ١٥٠، و تاريخ أسماء الثقات ٨٤، و معرفة الثقات ٣٤٥/١.

(٥) لنظره هو زائد من (ز).

(٦) معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب الأموي أبو عبد الرحمن، أسلم زمن الفتح، له مائة وثلاثون حديثاً، اتفقا على أربعة، وانفرد البخاري بأربعة، ومسلم بخمسة، وعنه: أبو ذر مع تقدمه، وأبي عباس، ومن التابعين: جعفر بن ثور، وأبي المسيب وخلقه. قال الحافظ شمس الدين الذهبي: ول الشام عشرين سنة، وملك عشرين سنة، وكان حليماً كريماً، سائساً عاقلاً، خليفة للإمارة، كامل السُّودَ، ذا دماء ورأى وذكر، كأنما خلق للملك، وقال له النبي ﷺ: إن ملكت فاعدل، توفى في رجب سنة ستين.

ترجمته في: خلاصة تذكرة الكمال للخزرجي ٣٩/٣، ٤٠، ٧٠٧٨، برقم ٤٠.

(٧) في (ز) أين؟.

(٨) الريبر بن العوام بن خوبيل بن أسد بن عبد العزى بن فضى كلاب بن مرة بن كعب بن لؤى بن غالب، كنيته: أبو عبد الله، كان حواري المصطفى ﷺ، قتل عمرو بن مهرهوم يوم الجمل في شهر رجب سنة ست وثلاثين، وذلك أنه أوصى إلى ابنه عبد الله صبيحة يوم الجمل وقال: يا بني! ما في بدني عضواً إلا وقد جرح مع رسول الله ﷺ حتى انتهى ذلك إلى فرجي، فقتل من =

عليٰ : أَنْتَ صَاحِبُهَا ^(١) .

وَرَوَى الطَّبرَانِيُّ وَالبيهقيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدِ التَّقِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : اضطَجَبَ قَيْسُ بْنُ خَرْشَةَ ^(٢) ، وَكَعْبُ الْأَخْبَارَ ^(٣) حَتَّى إِذَا بَلَّغَا صِفَنِينَ ^(٤) وَقَفَ كَعْبٌ ، ثُمَّ نَظَرَ سَاعَةً ، ثُمَّ قَالَ : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » ^(٥) لِيَهْرَاقَ بِهِمْذِهِ الْبَقْعَةَ مِنْ دِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ ، [شَنِيءٌ لَا يُهْرَاقُ بِيَقْعَةٍ مِنَ الْأَرْضِ] ^(٦) .

وَرَوَى الْحَاكِمُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ ^(٧) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّهُ قَالَ لَمَّا أُتْرَى بِرَأْسِ الْمُخْتَارِ ، قَالَ : مَا جَدَثَنِي كَعْبُ الْأَخْبَارُ بِحَدِيثٍ إِلَّا وَجَدْتُ مِصْنَافَةً إِلَّا أَنَّهُ حَدَّثَنِي أَنَّ رَجُلًا مِنْ قَوْفَيْنِ سَيَقْتُلُنِي ، قَالَ الْأَغْمَشُ وَمَا يَدْرِي أَنَّ الْحَجَاجَ خَبَّأَ لَهُ » ^(٨) .

وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْإِمَامِ أَخْمَدَ فِي « رَوَائِدِ الرُّهْدِ » عَنْ هِشَامِ بْنِ خَالِدِ بْنِ الرَّبْعَى - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : قَدْ قَرَأْتُ فِي التُّورَةِ أَنَّ السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ يَبْكِي عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِالْعَزِيزِ ^(٩) أَرْبَعينَ

= آخر يومه ، وفاته بوادي السبع على أميال من البصرة مشهور معروف .

له ترجمة في : « مسند أحمد ١٦٤ - ١٦٧ » و « الإصابة ١/٥٤٦ - ٥٤٥ » و « طبقات ابن سعد ٢٠/١٣ - ٢٠/١٤ » و « نسب قريش ١٠٣ ، ٢٢ ، ٢٠ » و « التجريد ١٨٨/٤ » و « السير ٤١/١ » و « أسد الغابة ٢/١٩٩ - ١٩٩ » و « التاريخ الكبير ٤٠٩/٣ » و « المجرى والتعديل ٥٧٨/٣ » و « حلية الأولياء ٨٩/١ » و « الاستيعاب ٥٨٠/١ » و « الجمجم ١٥٠ » و « صفة الصنوة ١/١٣٢ » و « العبر ٣٧/١ » و « والتهذيب ٣١٨/٣ » و « مجمع الزوائد ١٥٣/٩ - ١٥٣/٢ - ١٥٨ » و « مشاهير علماء الأنصار ٢٥ ، ٢٦ ، ٢٧ ت ٢٦٩ » .

(١) « الخصائص الكبرى للسيوطى ١/٣٢ .

(٢) قيس بن خرشة القيسى من بنى قيس بن ثعلبة ، ذكره الطبراني وغير واحد في الصحابة ، وقال أبو عمر : له صحابة . راجع : « الإصابة ٥/٢٥٠ ت ٢٥٠ ، ٢٥٧ .

(٣) صفين - بكسر مهملة وشدة فاء - بقعة بقرب فرات بين الشام والعراق بها وقمة على ومعاوية ، وهو غير منصرف « مجمع البحار ٤ .

(٤) في الإصابة « ذو الكتابين » .

(٥) عبارة « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » زائدة من « الإصابة ٥/٢٥٠ .

(٦) ما بين الحاصلتين زائد من « الإصابة » . وراجع : « الخصائص الكبرى ١/٣٢ » ولم أغير عليه في « الطبراني » .

(٧) عبدالله بن الزبير بن العوام ، كنيته : أبو بكر ، أبو أماء بنت أبي بكر الصديق ، وهو أول مولود ولد في الإسلام من المهاجرين بالمدينة ، قتله الحجاج بن يوسف التقى يوم الثلاثاء لسبع عشرة خلت من جمادى الآخرة في المسجد الحرام سنة ثلاث وسبعين . له ترجمة في : « تاريخ الصحابة ١٥٠ ت ٧٢٢ » و « الثقات ٣/٢١٢ » و « الطبقات ٥/٥٠٢ » و « الإصابة ٢/٣٠٩ - ٣٢٩/١ » .

(٨) « الخصائص الكبرى ٢/٣٢ » و « المستدرك للحاكم ٣/٥٤٩ » كتاب معرفة الصحابة ، ووافقه النهي .

(٩) عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس الأموي ، أبو حفص الحافظ أمير المؤمنين ، عن أنس وعبد الله بن جعفر وابن المسيب وعنده : أثرب وحميد والزهرى وخلق ، ولد في سنة تسعة وسبعين ومات سنة إحدى ومائة قال هشام بن حسان : لما جاء نعى عمر قال الحسن البصري : مات خير الناس ، فضائله كبيرة رضى الله عنه ترجمته في : « خلاصة تذهيب الكمال ٢/٢٧٤ ت ٥٢٠٢ .

سَنَةٌ^(١).

وَرُوِيَ أَيْضًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فَضَّالَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَاهِبًا قَالَ : إِنَّنِي نَجِدُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْفَذِيلِ ، مَوْضِعَ رَجَبٍ مِنَ الْأَشْهُرِ الْحُرُمِ^(٢) .

وَرُوِيَ أَيْضًا عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ هَاشِمٍ بْنِ الْوَلِيدِ ، بْنِ عَقْبَةَ ، بْنِ أَبِي مَعْبِطٍ تَرَكَنَا أَرْضَ كَذَا ، فَقَالَ رَجُلٌ : أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ هَذَا الرَّاهِبُ ؟ رَعَمَ أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ عَبْدَالْمَلِكَ ثُوفِيَّ ، قَالَ : فَمَنْ اسْتَحْلَفَ بَعْدَهُ ؟ قَالَ الْأَشْجُونُ : « عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ »^(٣) فَلَمَّا قَدِمَتِ الشَّامَ إِذَا هُوَ كَمَا قَالَ ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الرَّابِعُ تَرَكَنَا ذَلِكَ الْمَنْزِلَ ، فَأَتَاهُ ذَلِكَ الرَّجُلُ ، فَقَالَ : يَا رَاهِبُ الْحَدِيثِ الَّذِي حَدَّثْنَا وَقَعَ كَمَا قُلْتَ ، قَالَ : فَإِنَّهُ وَاللَّهُ قَدْ سُقِيَ عُمَرُ السَّمْ فَأَتَيْنَاهُ فَوَجَدْنَاهُ كَذَلِكَ^(٤) .

وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرٍ مِنْ طَرِيقِ الْمُغَfirةِ بْنِ التَّعْمَانِ^(٥) ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصَرَةِ ، قَالَ : خَرَجْتُ أَرِيدُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ ، فَأَتَانِي الْمَطَرُ إِلَيَّ صَوْمَعَةً رَاهِبٌ ، فَأَشْرَفَ عَلَى ، فَقَالَ : إِنَّنِي نَجِدُ فِي كِتَابِنَا أَنَّ قَوْمًا مِنْ أَهْلِ دِينِكُمْ يُقْتَلُونَ بِعَذَرَاءَ^(٦) ، لَا جِسَابٌ عَلَيْهِمْ وَلَا عَذَابٌ ، فَمَا مَكَثَ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى جِيءَ بِهِ مُخْرِجٌ بْنِ عَدِيٍّ وَأَصْنَاحَاهِ فَقُتِلُوا بِعَذَرَاءَ^(٧) .

وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ عَنْ كَعْبٍ قَالَ : « تَظَهَرُ رَأِيَاتُ سُودَ لِبَنِي الْعَبَّاسِ ، حَتَّى يَنْزِلُوا الشَّامَ ، يُقْتَلُ اللَّهُ عَلَى أَيْدِيهِمْ كُلَّ جَبَامٍ وَعَذَوْ لَهُمْ »^(٨) . وَالآثارُ فِي هَذَا كَثِيرَةٌ .

السادسة عشرة

وبشق الصدر في أحد القولين ، وهو الأصح ، قلت : الراجع المشاركة^(٩) .

فَقَدْ رَوَى سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، وَابْنُ جَرِيرٍ - بِسَبِيلٍ صَحِيحٍ - عَنِ السُّدَّيِّ الْكَبِيرِ^(١٠) فِي قِصَّةٍ

(١) « الْمَحَاصِصُ الْكَبِيرُ » ٢٣/٢ .

(٢) « الْمَحَاصِصُ الْكَبِيرُ » ٢٣/٢ .

(٣) عِبَارَةٌ عَنْ عَمَرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ « زَالَةٌ مِنْ « الْمَحَاصِصِ » .

(٤) « الْمَحَاصِصُ الْكَبِيرُ » ٢٣/١ .

(٥) عِبَارَةٌ مِنْ الْمَغَfirةِ بْنِ زِيَادَةِ مِنْ « الْمَحَاصِصِ » .

(٦) العَذَرَاءُ : قَرْيَةٌ بِغُورَطِ دِبِيشَتِ مَعْرُوفَةٌ ، وَإِلَيْهَا يَنْسَبُ مَرْجُ عَذَرَاءَ إِذَا أَخْلَدْتَ مِنْ ثَنَيَةِ الْعَقَابِ « مَرَاصِدُ الْاَصْلَاعِ لِلْبَغْدَادِيِّ » ٩٢٥/٢ .

(٧) « الْمَحَاصِصُ الْكَبِيرُ » ٢٣/١ .

(٨) « الْمَرْجُ السَّابِقُ » وَلَمْ أَعْرِفْ عَلَيْهِ فِي تَارِيخِ ابْنِ عَسَاكِرٍ .

(٩) « الْمَحَاصِصُ الْكَبِيرُ » ٢١٨٤/٢ .

(١٠) إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّدَّيِّ الْكَبِيرِ الْمَفْسُرُ الْمُشْهُورُ ، عَنْ أَنْسٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَعَنْ شَعْبَةَ وَالثُّورِيِّ وَزَائِدَةَ ، ضَعْفُهُ ابْنُ مَعْنَى =

تَابُوت^(١) بْنِ إِسْرَائِيلَ ، فِيهِ سَكِينَة^(٢) مِنْ رَبِّكُمْ قَالَ : طَسْتَ مِنْ ذَهَبٍ مِنَ الْجَنَّةِ ، كَانَ يُعْسَلُ فِيهِ قُلُوبُ الْأَنْبِيَاءِ^(٣) .

وَرَوَاهُ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ ، عَنِ السُّدُّى ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ ، عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - لَكِنْ سَنَدَ هَذَا الطَّرِيقَ ضَعِيفٌ ، وَلَمْ أَرْ مَا يُعْضُدُهُ بَعْدَ الْفَحْصِ الشَّدِيدِ ، وَلَمْ يَتَعَرَّضْ الشَّيْخُ فِي الْكُبُرَى ، لِلِّدَائِلِ مَا رَجُحَهُ هُنَا .

وَتَقْدَمَ فِي شُرُجِ قَصْةِ الْمَعْرَاجِ ، مَا يَتَعَلَّقُ بِشَقِ الصَّدَرِ أَنَّهُ وَقَعَ أَرْبَعَ مَرَاتٍ ، فَرَاجِعٌ^(٤) .

السابعة عشرة

وَبِجَعْلِ حَائِمِ النَّبَرَةِ بِظَهِيرِهِ يَازِإِ قَلْبِهِ ، حَيْثُ يَدْخُلُ الشَّيْطَانُ^(٥) وَقَدْ أَبْتَثَ الْقَوْلَ فِي ذَلِكَ فِي شُرُجِ غَرِيبِ قَصْةِ الْمَعْرَاجِ . فَرَاجِعٌ .

الثامنة عشرة

وَبَأْنَ لَهُ [مُكَلَّمَةٌ^(٦)] الْفَ اسْمٌ^(٧) .

التاسعة عشرة

/ وَبِاشْتِفَاقِ اسْمِيِهِ مُكَلَّمَةٌ مِنْ اسْمِ اللَّهِ تَعَالَى^(٨) .

العشرون

وَبِأَنَّهُ سُمَّى مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى بِنَحْوِ سَبْعِينَ اسْمًا^(٩) .

وَتَقْدَمَ بَيَانُ ذَلِكَ فِي : بَابُ أَسْمَائِهِ الشَّرِيفَةِ^(١٠) .

= وَوْقَفَ أَحَدٌ وَاحْتَجَ بِهِ مُسْلِمٌ ، وَفِي التَّقْرِيبِ : إِنَّهُ صَدِيقُهُمْ وَيَشْعِي سَنَةً سِعَيْنَ وَعَشْرِينَ وَمَائَةً ، رَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ إِلَّا الْبَخَارِيُّ .

٠ شَرْحُ الزَّرْقَافِ / ٤٨ / ٤٨ .

(١) التَّابُوتُ : الصَّندوقُ الَّذِي كَانَ فِيهِ صُورُ الْأَنْبِيَاءِ أَنْزَلَهُ اللَّهُ عَلَى آدَمَ قَالَهُ السَّيُوطِيُّ « شَرْحُ الزَّرْقَافِ / ١٥٢ / ١ » .

(٢) السَّكِينَةُ : الْطَّمَانِيَّةُ الْمَاحِصَلَةُ مِنْ ذَلِكَ التَّابُوتِ وَقِيلُ : « إِنَّهَا رُوحٌ هَفَافَةٌ ، وَلَا وَجْهٌ كَوْجَهِ إِنْسَانٍ » أَخْرَجَهُ أَبْنُ جَرِيرٍ عَنْ عَلِيٍّ زَادَ مُجَاهِدٌ وَرَأَسَ كَرْأَسَ الْمَرْ . وَزَادَ أَبْنُ أَنْبَرٍ عَنْ أَنْبَسٍ : لَعِنْبَنَاهَا شَعَاعٌ . « الْمَرْجِعُ السَّابِقُ » .

(٣) « شَرْحُ الزَّرْقَافِ / ١٥٢ / ١ » .

(٤) « سُبُلُ الْمَدِيِّ وَالرَّشَادِ لِلصَّالِحِي / ٣ / ١١٤ » .

(٥) « الْمَخَاصِصُ الْكَبِيرُ » / ٢ / ١٨٤ .

(٦) ما بَيْنَ الْحَاضِرَيْنَ سَاقِطٌ مِنْ (ز) .

(٧) « الْمَخَاصِصُ الْكَبِيرُ » / ٢ / ١٨٤ وَ « سُبُلُ الْمَدِيِّ وَالرَّشَادِ » / ١ / ٥٠٠ .

(٨) « الْمَخَاصِصُ الْكَبِيرُ » / ٢ / ١٨٤ .

(٩) « الْمَرْجِعُ السَّابِقُ » / ٢ / ١٨٤ ، ١٨٥ .

(١٠) « سُبُلُ الْمَدِيِّ وَالرَّشَادِ » / ٣ / ١١٥ وَ « كَذَا » « سُبُلُ الْمَدِيِّ » / ١ / ٥٠٠ .

الحادية والعشرون

وبأئمَّةِ عَلِيهِمُ السَّلَامُ سُمِّيَ أَحْمَدُ ، وَلَمْ يُسَمِّ بِهِ أَحَدٌ قَبْلَهُ ، كَمَا فِي حَدِيثٍ عَلَى عَنْدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ ،
وَمُسْلِمٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلِيهِ السَّلَامُ ... ^(١) الْحَدِيثُ .

الثانية والعشرون

وَإِلَاطِلَالُ الْمَلَائِكَةِ لَهُ فِي سَفَرِهِ عَلِيهِ السَّلَامُ ^(٢) .

تَقْدُمُ ذَلِكَ فِي بَابِ سَفَرِهِ إِلَى الشَّامِ مَرَّةً ثَانِيَةً ^(٣) ، وَزَوْاجِهِ خَدِيجَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ^(٤) .

الثالثة والعشرون

وَبِأئمَّةِ أَرْجَحِ النَّاسِ عَقْلًا ، كَمَا رَوَاهُ أَبُو ثَعْبَانُ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنْبِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ^(٥) .
وَتَقْدُمُ فِي أَرْجَحِ النَّاسِ عَقْلًا مِنْ أَسْمَائِهِ ^(٦) .

الرابعة والعشرون

وَبِأئمَّةِ أُوتَى كُلُّ الْحُسْنَى ، وَلَمْ يُؤْتُ يُوسُفُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِلَّا شَطْرَةً
كَمَا تَقْدُمُ فِي بَابِ الْمَعْرَاجِ ^(٧) ، وَبَابِ حُسْنَيِّهِ ^(٨) .

(١) عن محمد بن عل أنَّه سمع على بن أبي طالب يقول : « قال رسول الله - صل الله عليه وسلم : أعطيت ما لم يعط أحد من الأنبياء قبله . فقلنا : يا رسول الله ما هو؟ قال : نصرت بالرعب ، وأعطيت مفاتيح الأرض ، وسميت أَحْمَد ، وجعلت في التراب طهورا ، وجعلت أمتي خير الأمم . » مستند الإمام أَحْمَد ٩٨١/١ وَقال أَحْمَد شاكر ١١٣٢/١١٣٢ إسناده صحيح ، وهو في « جمجم الزوارد » ١/٢٦١ وأعلمه بعد الله بن محمد بن عقيل ثم قال فالحديث حسن . ووفقاً للمستند رقم ٤٣٩٥/٤ ، أنا أَحْمَد وأنا أَحْمَد والمتفق والمخاشر وهي التوبة والملحمة ، وهو في مسلم ١٨٢٨/٤ ، الفضائل باب ١٩٢٩ ، ١٨٢٨/٤ ، حديث رقم ١٢٦ . تبيه : قال السيوطي بالفظ : وهي الملحة ولكن الذي في مسلم : وهي الرحمة . وانظر : الرياض الأثيق في شرح أئمَّاء خير الخليقة للسيوطى ، ٢٥ ، و سيل المدى والرشاد للصالحي ١/٥١٢ ، ٥٥ .

(٢) سيل المدى والرشاد للصالحي ٢/٢١٦ ، ٢١٦/٢ .

(٣) المرجع السابق ٢/٤١ ، وانظر : ابن سعد في الطبقات ١/١٢٩ ، و ابن هشام في السيرة ١/١٨٨ ، و ابن كثير في السيرة ١/٢٦٢ ، و الكلاعي في الأكتاف ١/١٩٦ .

(٤) سيل المدى والرشاد ٢/٢٢٢ .

(٥) وهب بن منبه بن كامل بن سعيد بن سعديس في ثقات البستي ٤٨٧/٥ سيدحان . من أئمَّةِ فارس ، كنيته أبو عبد الله ، كان ينزل قمار على مروحيتين من صناعه ، كان من قرأ الكتب ولزم العبادة وواظب على العلم ، وتجدد لزرهادة صل أربعين سنة صلاة الصبح بوضوء عشاء الاعنة ومات في المحرم سنة ثلاث عشرة ومائة . ترجمه في : ثقات البستي ٤٨٧/٥ ، و طبقات الحفاظ للسيوطى ٤١ ، و المعرف ٤٥٩ ، و شذرات الذهب ١١/١٥٠ ، و التهذيب ١٦٦/١١ ، و الحليلة ٤/٢٣ ، و تاريخ ابن عساكر ١٧/٤٧٤ ، و معجم الأدباء ١٩/٢٥٩ ، و طبقات ابن سعد ٥٤٣/٥ ، و البداية والنهى ٩/٢٧٦ .

(٦) سيل المدى والرشاد ١/٦٢٠ .

(٧) المرجع السابق ٣/١١ ، وما يتعلمه .

(٨) المرجع السابق ٩/١٢ ، و شرح فتاوى الترمذى للقارى ٢/١٤٣ ، و الوفا لابن الجوزى ٢/٤٠٧ ، و تهذيب =

الخامسة والعشرون

وَتُعْطِيهِ ثلَاثًا عَنْ بَدْءِ اِبْتَدَاءِ الْوَحْيِ ، كَمَا تَقَلَّهُ الْحَافِظُ فِي النَّفْجَعِ عَنْ بَعْضِهِمْ^(١) .

السادسة والعشرون

وَبِرُؤْبِتِهِ عَلَيْهِ جَبْرِيلُ فِي صُورَتِهِ الَّتِي خَلَقَ عَلَيْهَا^(٢)

فَلْتُ : وَقَعَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ :

الْأُولَى : لَيْلَةُ الْإِسْرَاءِ .

وَالثَّانِيَةُ : وَهُوَ بِمَكَّةَ .

وَتَقْدِيمُ بَيْانِ ذَلِكَ ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ ، وَعَدَ هَذِهِ الْبَيِّنَاتِ^(٣)

السابعة والعشرون

وَبِأَنْقِطَاعِ الْكَهَائِةِ ، وَجَرَاسِيَ السَّمَاءِ مِنْ اسْتِرَاقِ السَّمْعِ ، وَالرَّمْيِ بِالشَّهَبِ^(٤) . عَدَ هَذِهِ أَنْتَهِيَّ نَبِيِّ^(٥) . وَتَقْدِيمُ بَيْانِ ذَلِكَ فِي ذِكْرِ الْمَوْلَيدِ^(٦) .

الثامنة والعشرون

وَيَأْخِيَّ أَبُونِيهِ حَتَّى آمَنَّا بِهِ^(٧) ، وَرَدَ ذَلِكَ فِي حَدِيثٍ ، جَزَمَ جَمَاعَةً بِوْضُعِيهِ ، وَالْحَافِظُ ابْنُ نَاصِرِ الدِّينِ الدَّمْشَقِيُّ ، وَالشَّيْخُ ، وَغَيْرُهُمَا بِضَعْفِهِ ، وَالْفَ الشَّيْخُ لِذَلِكَ ثَلَاثَةٌ مُؤْلِفَاتٌ . وَتَقْدِيمُ بَيْانِ ذَلِكَ .

= تاريخ دمشق لابن عساكر ١٣٢٠ / ١ ، معناه ، ٣٢٣ و مسلم ، كتاب الفضائل حديث ٥٢ و سنن أبي داود ، كتاب البلايز باب رقم ١٧ و شمائل الرسول لابن كثير ١٥ و شمائل الترمذى بشرح ابن جوسوس ١٤٣ / ١ .

(١) حدث به الرحي في صحيح البخاري ٣ / ٣ و طبقات ابن سعد ١٩٤ / ١ و سيرة ابن هشام ١٣٣ / ١ .

و سيرة ابن كثير ٣٨٥ / ١ و الوفا لابن الجوزي ١٦٢ و سبل المدى والرشاد ٣١٥ / ٢ و المخصاص ١٨٥ / ٢ .

(٢) سبل المدى والرشاد ٤٤ / ٢ و الوفا ١٦٤ و سيرة ابن كثير ٤١٠ / ١ عن البيهقي و المخصاص الكبرى ١٨٥ / ٢ .

(٣) المخصاص الكبير للسيوطى ١٥٨ / ٢ و دلائل النبوة للبيهقي ٥ / ٢ و انظر : مسلم في ١ : كتاب الإيمان ٧٤ باب الإسراء حديث ٢٦١ و المسند ١٤٩ / ٣ و سبل المدى ٢ / ٢ - ٨٢ .

(٤) أخرج البيهقي من طريق العوف عن ابن عباس قال : لم تكن سماة الدنيا تخرب في الفترة بين عيسى و محمد عليهما الصلاة والسلام ، وكانت يقطدون منها مقاعد للسماع فلما بعث الله محمداً علية السلام حرست السماء حرساً شديداً ورجحت الشياطين . راجع المخصاص الكبير ١ / ١١١ و ١١٠ .

(٥) أبو جعفر أحمد بن منيع بن عبد الرحمن البغوى ، نزيل بغداد الحافظ المتوفى سنة أربع وأربعين ومائتين ، رسالة المستطرفة لل وكان ٦٥ .

(٦) سبل المدى والرشاد ٤٤ / ١ .

(٧) المخصاص الكبير ٢ / ١٨٥ .

النinth والعشرون

وبو غدِه مِنَ الْعَصْمَةِ مِنَ النَّاسِ . قَالَ اللَّهُ سَبَحَاهُ وَتَعَالَى : ﴿ وَاللَّهُ يَغْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴾^(١) ، وَتَقْدِمُ ذَلِكَ فِي بَابِ عَصْمَتِهِ ، أَوْ أَخْرَجَ التَّعْجِزَاتِ^(٢) :

الثلاثون

وَبِالْإِسْرَاءِ ، وَمَا تَضَمِّنَهُ أَخْيَرُ السَّمَاوَاتِ^(٣) .

الحادية والثلاثون

وَبِالْعُلوِّ إِلَى قَابِ قَوْسَيْنِ^(٤) .

الثانية والثلاثون

وَبِوَطْفِيهِ عَلَيْهِ مَكَانًا لَمْ يَطَأْهُ نَبِيٌّ مُرْسَلٌ ، وَلَا مَلَكٌ مُقْرَبٌ^(٥)

الثالثة والثلاثون

وَبِإِحْيَاءِ الْأَنْبِيَاءِ لَهُ عَلَيْهِ^(٦) .

الرابعة والثلاثون

وَبِصَلَاتِهِ عَلَيْهِ إِمَاماً بِالْأَنْبِيَاءِ وَالْمَلَائِكَةِ^(٧) .

الخامسة والثلاثون

وَبِاطْلَاعِهِ عَلَيَّ عَلَى الْجَنَّةِ وَالثَّارِ . عَدَ هَذِهِ الْبَيْهَقِيُّ^(٨) .

(١) سورة المائدة من الآية ٦٧ . وراجع : « المصنفات الكبرى » ١٢٦/١ .

(٢) أخرج الترمذى ، والحاكم ، والبيهقي ، وأبو نعيم ، عن عائشة ، قالت : كان النبي عَلَيْهِ الْمَسْكَنُ عَرَسَ حَتَّى نَزَّلَ هَذِهِ الْآيَةَ : « وَاللَّهُ يَغْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ » فَأَخْرَجَ رَأْسَهُ مِنَ الْقَبَةِ ، فَقَالَ لَهُمْ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ انْصِرُوا فَقَدْ عَصَمْتِ اللَّهُ » « المصنفات الكبرى » ١٢٦/١ .

وَدَلَائلُ النَّبِيَّ لِلبيهقيٍّ ١٨٤/٢ وَ التَّرمذى ٤٩٢/٣ وَ التَّارِيخُ الْكَبِيرُ لِلْبَخَارِىٍّ ٥١/١ وَ سِيرَةُ ابْنِ هَشَامٍ ٢٧٨/١ وَالْمُسْنَدُ ٣٠٤٦ وَ دَلَائلُ الْمَسْكَنِ ١٨٥/٢ وَ التَّارِيخُ الْكَبِيرُ لِلْبَخَارِىٍّ ٩٤/٣ وَ مَا بَعْدَهَا وَ المُصَنَّفُ الْكَبِيرُ ١٥٢/١ وَ دَلَائلُ النَّبِيَّ لِلبيهقيٍّ ٣٥٤/٢ .

(٤) « المصنفات الكبرى » ١٨٥/٢ وَ دَلَائلُ النَّبِيَّ لِلبيهقيٍّ ٣٦٦/٢ .

(٥) « المرجع السابق » ١٨٥/٢ .

(٦) « المصنفات الكبرى » ١٨٥/٢ وَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ الْمَسْكَنُ قَالَ : « أَتَيْتُ عَلَى مُوسَى لِلَّهِ أَسْرَى فِي عَنْدِ الْكِتَابِ الْأَمْرِ وَهُوَ قَالِمٌ يَصْلِي فِي قَبَرِهِ » وَرَاجَعٌ « مُسْلِمٌ » ٤٣ كِتَابُ الْفَضَالَاتِ حَدِيثٌ ١٦٤ وَ النَّسَافَى وَ فِي قِيَامِ الْلَّيلِ وَ الْمُسْنَدُ ١٤٨/٣ .

(٧) « المصنفات الكبرى » ١٨٥/٢ وَ فِي دَلَائلُ النَّبِيَّ لِلبيهقيٍّ ٣٨٧/٢ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الْمَسْكَنُ قَالَ : « وَقَدْ رَأَيْتُ فِي جَمَاعَةِ الْأَنْبِيَاءِ إِذَا مُوسَى قَالَمٌ يَصْلِي وَذَكَرَ إِبْرَاهِيمَ وَعِيسَى وَوَصَنَّفَهُمْ ثُمَّ قَالَ فَجَاءَتِ الْمُصَلَّةُ فَأَمْتَهِمْ » .

(٨) « المصنفات الكبرى » ١٨٥/٢ وَ دَلَائلُ النَّبِيَّ لِلبيهقيٍّ ٣٩٢/٢ .

السادسة والثلاثون

وَبِرُؤْتِهِ مَكْلِفٌ مِّنْ آيَاتِ رَبِّ الْكُبُرَىٰ^(١).

السابعة والثلاثون

وَبِحِفْظِهِ مَكْلِفٌ حَتَّىٰ مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ^(٢)

الثامنة والثلاثون

وَبِرُؤْتِهِ / مَكْلِفٌ لِّلْتَارِئِ مَرَئَتِنِ : إِخْدَاهُمَا بِفَوْادِهِ ، وَالثَّانِيَةُ فِي التَّامِ ، وَكَلَاهُمَا فِي [١٢٦] ظِيقَطَةٍ ، لَأَنَّ رُؤْيَةَ الْمَنَامِ تَكَرَّرَتْ^(٣).

وتقديم بيان جميع ذلك في باب الإسراء والمعراج^(٤). والله سبحانه وتعالى أعلم.

النinthة والثلاثون

وَبِالْقُرْبِ .

الأربعون

وَبِالْدُّنُوِّ .

الحادية والأربعون

وَبِإِعْطَاءِ الرِّضَا وَالثُّور^(٥) ، وتقديم ذلك في أبواب المعراج^(٦).

الثانية والأربعون^(٧)

وَبِرُكُوبِ الْبَرَاقِ فِي أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ ، وَالْمُرْجَعُ: الْمَشَارِكَةُ ، كَمَا تقدِّمَ في بابِ المعراجِ .

الثالثة والأربعون

وَيَقْتَالُ الْمَلَائِكَةَ مَعَهُ مَكْلِفٌ ، وَلَمْ يَكُنُوا مَعَ غَيْرِهِ إِلَّا مَدْدَأ^(٨).

(١) « الخصائص الكبرى » ١٨٥/٢ والأيات الكريمات ١٢ - ١٨ من سورة النجم في حديث رواه « البخاري » و « نسخة الأشراف » ٢٦٢/١٠ و « مسلم » ١٥٨/١ في كتاب الإيمان ٧٧ بباب الحديث ٢٨٣ و « دلائل النبوة » للبيهقي ٣٧١/٢.

(٢) « الخصائص الكبرى » ١٨٥/٢.

(٣) « الخصائص الكبرى » ١٨٥/٢ و « دلائل النبوة » للبيهقي ٣٧٠/٢.

(٤) « سبل المدى والرشاد » ٨٢/٣ - ٩٣ .

(٥) فـ (ز) « والسُّؤُلُ » .

(٦) « سبل المدى والرشاد » ٨٢/٣ - ٩٣ .

(٧) في النسخ « الثالثة والأربعون » وتحتها « ويقتل الملائكة معه مكليفة » لم يكونوا مع غيره إلا مددأ، والمثبت من النسختين بالأزهرية (ز) . حتى يستقيم الأصل المثبت .

(٨) « الخصائص الكبرى » ١٨٥/٢ .

قلت : وَقَعَ قِتَالُ الْمَلَائِكَةِ فِي : بَدْرٍ ، وَأُحْدٍ ، خَلَافًا لِمَنْ زَعَمَ اخْتِصَاصَهُ بِبَدْرٍ فَقَطْ ، كَمَا تَقْدِيم
يَانُ ذَلِكَ فِي غَزْوَةِ : بَدْرٍ وَأُحْدٍ .

فائدة : سُئل السُّبْكِيُّ^(١) عن الحكمة في قتال المَلَائِكَةِ مع النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ مع أن جبريل قادر على أن يدفع الكُفَّارَ بريشة من جنابه .

وأجاب : بأن ذلك وقع لإرادة أن يكون الفعل للنبي عليه وأصحابه ، وتكون الملائكة مددًا على عادة مدد الجيوش ، رغاءً لصورة الأسباب ، وسنتها التي أجرتها الله تعالى في عباده ، والله تعالى هو فاعل الجميع .

الرابعة والأربعون

وَمَسِيرُ الْمَلَائِكَةِ مَعَهُ ﷺ ، حِيثُ سَارَ يَمْشُونَ خَلْفَ ظَهِيرَةِ ، كَمَا رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَابْنُ مَاجَةَ ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبْرَانَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (٢) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ، إِذَا مَشَى مَشَى (٣) أَصْحَابَهُ أَمَامَهُ ، وَتَرَكُوا ظَهِيرَةَ الْمَلَائِكَةَ » (٤) .

الخامسة والأربعون

وَيَقُولُ إِنَّمَا يَنْهَا عَنِ الْكِتَابِ مَنْ لَا يَعْلَمُ مِنْ أَنْفُسِهِ، فَإِنَّمَا يَنْهَا عَنِ الْكِتَابِ مَنْ لَا يَعْلَمُ مِنْ أَنْفُسِهِ، لَا يَرَأُهُمْ وَلَا يَكْتُبُهُمْ (٥)، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿الَّذِي
أَمَّى﴾ (٦).

رَوَى ابْنُ أَبِي حاتِمٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِيتِ^(٧) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - خَرَجَ فَحَدَثَ بِنَعْمَةِ اللَّهِ ، قَالَ : « إِنَّ جَبْرِيلَ أَتَانِي فَقَالَ : « اخْرُجْ ، فَحَدَثْ بِنَعْمَةِ اللَّهِ ،

(١) في « سهل المدى والرشاد »، ١٢٤/٤ هو : شيخ الإسلام أبو الحسن السبكي رحمه الله تعالى .

(٤) جابر بن عبد الله بن عمرو من بني جشم بن المخزرج ، من شهد العقبتين مع أبيه ، ثم شهد بدراً ، ومن المشاهد تسع عشرة غزوة ، وقد استقر له المصطفى ﷺ ليلة البعث عَمَّهْ خمساً وعشرين مرة ، كفيه أبو عبد الله ، وأبوه من شهداء أحد ، مات جابر بالمدينة بعد أن عمن ، سنة ثمان وسبعين ، وكان يخضب بالحمرة ، وكان له يوم مات أربعين وتسعون سنة .
له ترجمة في : المستدرك ٥٦٤/٣ و تاريخ الإسلام ١٤٣/١ و الإصابة ٢١٣/١ و تهذيب ابن عساكر ٣٨٩/٣ .

(٤) أين ماجة ؟ مسواً وابتت من ابن ماجة .
 لأن الشيخ ٩٤ وف رواية يسوق أصحابه أى يقدمهم أمامه ويئى خلفهم تواضعاً منه عليه الصلاة والسلام ورعاياه لضعافهم ، ولأن الملائكة الذين ينزلون لمؤازرته ونصرته ، يكونون خلف ظهره ، وضح عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال : « خلو ظهرى للملائكة » .
 وراجع : « شرح الرورقاني » ٢٥٢/٥ .

٨) اتحاف السادة المتquin ، ١٠٧/٧

(١) سورة الأعراف من الآيات ١٥٧ ، ١٥٨ .

(٧) عبادة بن الصامت بن قيس بن أحرم بن فهر بن ثعلبة أبو الوليد ، مات سنة أربع وثلاثين ، وهو ابن الشتتين وثمانين سنة ، وكان أول من ول قضاء فلسطين . =

التي أنعم الله عليك .. الحديث . وفيه : « وَأَعْطَانِي كَلَامُهُ ، وَأَنَا أُمِّيٌّ ، وقد أُوتَى دَاءُ الزُّبُرَ ، وَمُوسَى الْأَلَوَاحُ ، وَعِيسَى الْإِنْجِيلُ »^(١) .

السادسة والأربعون

وبأن كتابة [ﷺ] مُعْجَزٌ^(٢) ، قال تعالى : « قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسَانُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنَ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بِقُضَائِهِمْ لِغَضْبِهِ ظَاهِرًا »^(٣) وتقديم بيان ذلك في المُعْجَزَاتِ^(٤) .

السابعة والأربعون

وبأنه محفوظ من التبديل والتحريف على مر الدور ، قال الله تعالى : « إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْكِتَابَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ »^(٥) ، وقال تعالى : « وَإِنَّهُ لِكِتَابٍ غَرِيبٍ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ »^(٦) ، وقال تبارك وتعالى : « وَقُرْآنًا فَرَقَاهُ لِقَرَاءَةٍ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ »^(٧) . روى البيهقي ، عن الحسن في الآية الثالثة ، قال : « حِفْظُهُ مِنَ اللَّهِ فَلَا يَزِيدُ فِيهِ بَاطِلًا ، وَلَا يَنْقُصُ مِنْهُ حَقًا »^(٨) .

وروى أيضاً عن يحيى بن أكثم ، قال : / دخل على المؤمن اليهودي فتكلم ، [١٢٧ و] فأخشن الكلام ، فدعاه المؤمن إلى الإسلام فأبى ، فلما كان بعد سنة جاء مسلماً ، فتكلم على الفقه فأخشن الكلام ، فقال له المؤمن : ما كان سبب إسلامك ؟ قال : انتصرت من حضرتك فأخبأته أن أنتجن هذه الأديان ، فعمدته إلى التوراة فكتبت ثلاث تسبيح فزدث فيها ، ونقضت وأدخلتها البيعة^(٩) فاشترىت مني ، وعمدته إلى الإنجيل فكتبت ثلاث تسبيح فزدث فيها ونقضت

= له ترجمة في : « الثقات » ٣٠٢/٣ و « طبقات ابن سعد » ٥٤٦/٣ ، ٥٤٦/٢١ ، ٦٢١ و « تاريخ خليفة » ١٦٨ و « السير » ٥/٥ و « التاريخ الكبير » ٩٢/٦ و « المعارف » ٢٥٥ ، ٢٥٧ و « تاريخ الفسوسي » ٣١٦/١ و « الاستبصار » ١٨٨ - ١٨٩ و « الاستيعاب » ٨٠٧/٢ و « أسد الغابة » ١٦٣ و « تهذيب الكمال » ٦٥٥ و « تاريخ الإسلام » ١٨٨ و « العبر » ٣٥/١ و « التهذيب » ١١١/٥ - ١١٢ و « الإصابة » ٢٦٨/٢ و « حلقة تهذيب الكمال » ١٨ و « شذرات الذهب » ٦٢ ، ٤٠/١ .

(١) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ٢٥٢/٥ .

(٢) ما بين الماقرئتين ساقط من (ز) .

(٣) « المخصائق الكبرى » ٢/١٨٥ .

(٤) سورة الإسراء الآية ٨٨ .

(٥) « سبل المدى والرشاد » ٣/٣/فصل المعجزات و « شرح الزرقاني » ٢٥٢/٥ .

(٦) سورة الحجر الآية ٩ وراجع : « المخصائق الكبرى » ٢/١٨٥ .

(٧) سورة فصلت الآيات ٤١ ، ٤٢ .

(٨) سورة الإسراء الآية ١٠٦ وراجع : « شرح الزرقاني » ٢٥٢/٥ .

(٩) البر المنشور في التفسير المأثور ٤/١٧٥ و « المخصائق » ٢/١٨٥ في قوله تعالى : « لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ » الآية قال : حفظه .. الحديث .

(١٠) في « المخصائق » « الكيسة » .

وأذْهَلُهَا الْبَيْعَةَ فَاشْتَرِيتُ مِنِّي ، وَعَدَتُ إِلَى الْقُرْآنِ فَكَتَبْتُ^(١) ثَلَاثَ نُسُخَ فَرَدَثُ فِيهَا ، وَنَقَصَتْ
وَأَذْهَلُهَا الْوَرَاقِينَ فَتَصَفَّحُوهَا فَوْجَدُوا فِيهَا الزِّيَادَةَ وَالْفَقْسَانَ ، فَرَمَوا بِهَا ، فَلَمْ يَشْتَرُوهَا ، فَعَلِمْتُ
أَنَّ هَذَا الْكِتَابَ مَحْفُوظٌ ، فَكَانَ هَذَا سَبَبَ إِسْلَامِيٍّ^(٢) .

قال يَحْيَى بْنُ أَكْنَمَ : فَحَجَجْتُ تِلْكَ السَّنَةَ فَلَقِيَتْ سُفْيَانَ بْنَ عَيْنَةَ^(٣) ، فَذَكَرَتْ لَهُ هَذَا
الْحَدِيثَ ، فَقَالَ : مِضْنَدَاقٌ هَذَا فِي الْكِتَابِ^(٤) .

قَلْتُ : فِي أَيِّ مَوْضِيعِ؟ . قَالَ : فِي قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي التُّورَةِ وَالْإِنْجِيلِ : ﴿بِمَا
اسْتَخْفَفُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ﴾^(٥) فَجَعَلَ حَفْظَهُ إِلَيْهِمْ فَضَاعَ^(٦) ، وَقَالَ فِي الْقُرْآنِ : ﴿إِنَّا نَعْنَ
نَزَّلْنَا الدُّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾^(٧) فَحَفَظَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْنَا فَلَمْ يَضُعْ^(٨) .

الثامنة والأربعون

وَبِأَنَّهُ مُشْتَمَلٌ عَلَى مَا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ جَمِيعُ الْكِتَابِ وَزِيَادَةَ
رَوَى الْبَيْهِقِيُّ ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ^(٩) – رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ – قَالَ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى مِائَةَ
كِتَابٍ ، وَأَرْبَعَةَ كُتُبٍ ، أَوْدَعَ عُلُومَهَا أَرْبَعَةَ كُتُبٍ ، مِنْهَا : التُّورَةُ ، وَالْإِنْجِيلُ ، وَالزُّبُورُ ، وَالْفُرْقَانُ ،
وَأَوْدَعَ عُلُومَ التُّورَةِ ، وَالْإِنْجِيلِ ، وَالزُّبُورِ فِي الْقُرْآنِ^(١٠) .

(١) فِي «الْخَصَائِصِ» نَعْمَلْتُ .

(٢) «الْخَصَائِصُ الْكَبِيرُ» ١٨٥/٢ وَ شِرْحُ الزُّرْقَانِ عَلَى الْمَوَاهِبِ ، ٢٥٣ ، ٢٥٢/٥ .

(٣) أَبُو مُحَمَّد سَفِيَانُ بْنُ عَيْنَةَ بْنُ مَسْوِنٍ الْمَلَلِيِّ مَوْلَاهُمْ ، الْكُوفَّ ، الْمَتَوفُّ بِهَا سَنَةً ثَمَانَ وَتِسْعِينَ وَمَائَةً ، وَلَهُ أَيْضًا
التَّفْسِيرُ .

تَرْجَمَتْهُ فِي : «الرَّسَالَةِ الْمُسْتَطَرَّفَةِ» ٤١ .

(٤) فِي «الْخَصَائِصِ» ١٨٦/٢ وَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى . وَ شِرْحُ الزُّرْقَانِ ، ٢٥٣/٥ .

(٥) سُورَةُ الْمَائِدَةِ الْآيَةُ ٤٤ .

(٦) لَفْظُ «فَضَاعَ زِيَادَةً» مِنْ «الْخَصَائِصِ» ١٨٦/٢ .

(٧) سُورَةُ الْحِجْرِ الْآيَةُ ٩ .

(٨) «الْخَصَائِصُ» ١٨٦/٢ وَ شِرْحُ الزُّرْقَانِ ، ٢٥٣/٥ .

(٩) الْحَسَنُ بْنُ أَنَى الْحَسَنِ بْنِ سَارِ الْبَصْرِيِّ ، أَبُو سَعِيدٍ . مُولَى زَيْدِ بْنِ ثَابَتٍ ، وَقَوْلُهُ : جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَقَوْلُهُ : أَبُو الْيَسِرِ ، وَلَدُ
لَسْتِينَ بْنِ خَلَافَةَ عَمْرٍ ، قَوْلُ أَبُو بَرْدَةَ : أَدْرَكَتِ الصَّحَابَةَ فَمَا رَأَيْتَ أَحَدًا أَشْبَهَهُمْ مِنْ الْمُحَسِّنِ .
وَقَالَ خَالِدُ بْنَ رِيَاحِ الْمَهْذَلِ : سَقَلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ مَسَأَلَةِ قَالَ : سَلَوْا مَوْلَانَا الْمُحَسِّنَ ، فَقَلِيلٌ لَهُ فِي ذَلِكَ قَالَ : إِنَّهُ قَدْ سَعَ
وَسَعَنَا فَحْفَظَ وَنَسِيَنا ، وَقَالَ سَلِيمَانُ التَّبَّيْنِيُّ : الْمُحَسِّنُ شَيْخُ أَهْلِ الْبَصَرَةِ . مَاتَ فِي رَجَبِ سَنَةِ عَشَرَ وَمَائَةِ .

لَهُ تَرْجِمَةٌ فِي : «تَذَكْرَةُ الْحَفَاظِ» ١/٧١ وَ «تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» ٢/٢٦٣ وَ جَلِيلُ الْأُولَاءِ ٢/١٣١ وَ خَلاصَةُ تَذَهِيبِ
الْكِمالِ ٦٦ وَ شَذِيرَاتُ النَّذَبِ ١/١٣٦ وَ طَبَقَاتُ أَبْنِ سَعْدٍ ١/١٢٨ صَ ١/٧ قَ ١ (تَرْجِمَةٌ مُطَوْلَةٌ) . وَ طَبَقَاتُ الشَّبَرِازِيِّ ٨٧
وَ طَبَقَاتُ الْقَرَاءِ لَابْنِ الْمَزْرَى ١/٢٣٥ وَ طَبَقَاتُ الْمُفَسِّرِينَ لِلْمَداوِدِ ١/١٤٧ وَ الْعَبْرِ ١/١٣٦ وَ مِيزَانُ الْأَعْدَالِ ١/
٥٢٧ وَ النُّجُومُ الْزَّاهِرَةُ ١/٢٦٧ وَ وَفَيَاتُ الْأَعْيَانِ ١/١٢٨ .

(١٠) «الْخَصَائِصُ» ١٨٦/٢ وَ رَوَاهُ الْبَيْهِقِيُّ فِي «شَبَابِ الْإِيمَانِ» وَ رَاجِعٌ كَذَلِكَ «الْخَصَائِصُ» ١/١١٧ .

النinthة والأربعون

وبأنه جامع لكل شيء :
قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَرَزَّقْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِيَمِنًا لِكُلِّ شَيْءٍ ﴾^(١) . وقال تعالى :
﴿ مَا فَرَظْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ﴾^(٢) .

روى سعيد بن منصور ، وأبن حميد ، وأبن أبي حاتم ، عن ابن مسعود - رضي الله تعالى عنه - قال : « من أراد العلم فعليه بالقرآن ، فإن فيه خير الأولين والآخرين »^(٣) وأنزل فيه كل علم ، وبين لنا فيه كل شيء ، ولكن علمتنا يقتصر عما بين لنا في القرآن »^(٤) .

الخمسون

وبأنه مستعن عن غيره^(٥) .

الحادية والخمسون

وبأنه ميسّر للحفظ ، قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهُلْ مِنْ مُّذَكَّرٍ ﴾^(٦) .

الثانية والخمسون

وبأنه تزال متجماً ، قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ فَلَا أُفْسِمُ بِمَوَاقِعِ التَّجُومِ ﴾^(٧) .
روى ابن أبي شيبة ، والبيهقي ، والحاكم ، من طريق سعيد بن جعفر^(٨) ، والن sai^(٩)

(١) سورة النحل الآية ٨٩ .

(٢) سورة الأنعام الآية ٣٨ وراجع « الخصائص الكبرى » ١١٧/١ .

(٣) « جمع الروايات » للهشمي ١٦٥/٧ برواية من أراد العلم فليشور القرآن فإن فيه علم الأولين والآخرين » رواه الطبراني بأسانيد ورجال أحدها رجال الصحيح .

ومعنى : يثور : أى يتذكر في معانيه وتفسيره وقراءته .

و« الخصائص » ١٨٦/٢ .

(٤) « الخصائص الكبرى » ١٨٦/٢ وأوله « وأخرج ابن حميد وأبن أبي حاتم عن ابن مسعود » قال : « أنزل الله في هذا القرآن ... » الحديث .

(٥) « الخصائص الكبرى » ١١٧/١ .

(٦) سورة القمر : الآيات ١٧ ، ٢٢ ، ٣٢ وراجع « الخصائص الكبرى » ١١٧/١ .

(٧) سورة الواقعة الآية ٧٥ .

(٨) سعيد بن جعفر بن هشام ، مولى بنى والبة بن الحارث من بنى أسد ، كنيته : أبو عبد الله ، من عباد المكيين ، وفقهاء التابعين ، قتله الحاجاج بن يوسف سنة خمس وسبعين صبرا ، وله تسع وأربعون سنة . ترجمته في : « الثقات » ٤/٢٧٥ و« طبقات ابن سعد » ٦/٢٥٦ و« طبقات خليفة » ت ٢٥١٤ و« الجمجم » ١٦٤ و« تاريخ الفتاوى » ص ١٨١ و« تاريخ البخاري » ٣/٤٦١ .

والحاكم ، والبيهقي من طريق عكرمة^(١) - يأسانيه صحيحه ، وابن مروييه ، والبيهقي من طريق مُقسم^(٢) ، كلهم عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهم ، قال : « فصل الله القرآن من الذكر ، وأنزله في ليلة القدر جملة واحدة ، فوضع في بيت العزة من السماء الدنيا ، وكان الله تعالى يتزئله على رسوله / عليه السلام على مواقع النجوم رسلاً في الشهور والأعوام بعضه إثر بعض [١٢٧ ظ] بجواب العباد وأفعالهم ، وأعمالهم كلما أحدثوا شيئاً أخذت الله لهم جواباً »^(٣) .

قال أبو شامة : قوله رسلاً أى : رفقاً وعلى مواقع النجوم ، أى مثل مساقطها ، يُريد أنه تَزَلَ متفرقاً يتلو بعضه بعضاً على ثؤدة ورفيق^(٤) .

وقال العلماء في تزويله إلى السماء جملة : تكرييم بيته آدم ، وتعظيم شأنهم عند الملائكة ، وتعريفهم عنابة الله تعالى بهم ، ورحمته لهم ، وبأن هذا آخر الكتب المترلة على خاتم الرسل لأشرف الأمم ، قد قررتنا إليهم منزلة عليهم ، وفيه التسوية بين موسى ونبينا عليه السلام في إنزاله كتابه جملة ، والتفضيل لمحمد في إنزاله عليه منجماً ليحفظه^(٥) .

و « المعرفة والتاريخ ٧٦٢/١ و التقريب ٢٩٢/١ و الكاشف ٢٨٢/١ و الخلية ٢٧٢/٤ و وفيات الأعيان ٢٧١/٢ و التهذيب ١١/٤ و تاريخ أئمّة الثقات ٩٨ و تهذيب الكمال ٤٨٠ و تاريخ الإسلام ٤٨٠ و تذكرة المحفظ ٢/٤ و السير ٣٢١/٤ - ٣٤٢ و العبر ١١٢/١ و تهذيب التهذيب ١٣/٢ و طبقات المفسرين ٨١/١ و شذرات الذهب ١٠٨/١ و البداية ٩٦/٩ و معرفة الثقات ٣٣٩ و التاريخ الكبير ٤٩/١٤ و معرفة الثقات ١٤٥/٢ .

(١) عكرمة ، مولى ابن عباس ، أبو عبد الله ، من أهل الحفظ والإتقان واللازمين للورع في السر والإعلان ، من كان يرجع إلى علم القرآن ، مع الفقه والنسلك ، من كان يسافر في الغزوات ، مات سنة سبع ومائة هو وكثير عزة في يوم واحد فخرج جنازتها ، فقال الناس : « مات أفقه الناس وأشعر الناس » ، وكان لعكرمة يوم مات أربعين وثمانون سنة ، وكان متزوجاً بأم سعيد بن جبير . له ترجمة في : « الثقات ٢٢٩/٥ و المجتمع ٢٦٣/٧ و التهذيب ٢٤١/٢ و التقريب ١٠/٢ و الكاشف ٢٤١/٢ و وفيات الأعيان ٢٧١/٢ و تاريخ الثقات ٣٣٩ و التاريخ الكبير ٤٩/١٤ و معرفة الثقات ١٤٥/٢ .

(٢) المحاكم المستدرك ٢٢٣/٢٠ التفسير / المقدمة ، هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجه ووافقه الذهبي . وكذلك ٦١١/٢ المحاكم في المستدرك . عن سعيد بن جبير كتاب التاريخ هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجه ووافقه الذهبي .

(٣) أبو شامة : الإمام الحافظ العلامة الجبحد ذو الفتون ، شهاب الدين أبو القاسم : عبدالرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم بن عثيم المقدسي ثم الدمشقي الشافعى المقرئ البخورى .

ولد سنة تسع وخمسين وخمسمائة ، وتلا على العلم السخاوي وسمع من دواوين ملايغ وكرمة وطائفة . وبرع في علم اللسان والقراءات . مات في تاسع عشر رمضان سنة خمس وستين وستمائة . له ترجمة في : « البداية والنهاية ٤٥٠/١٣ و بقية الوعاء ٧٧/٢ و تذكرة المحفظ ٤٤٠/٤ و الدارس ٢٣/١ و الذيل على الروضتين ٣٧٠ و ذيل مرآة الزمان ٣٦٧/٢ و روضات الجنات ٤٢٩ و السلوك ٥٦٢/١ و شذرات الذهب ٣١٨/٥ و طبقات الشافعية للسبكي ١٦٥/٨ و طبقات الشافعية ، لابن قاضي شيبة ٥٤٥ و طبقات القراء ، لابن الجوزي ٣٦٦/٣ و طبقات القراء ، للذهبى ٥٣٧/٢ و طبقات المفسرين ، للداودى ٢٦٣/١ و العبر ٢٨٠/٥ و فوات الوفيات ٥٢٧/١ و مرآة الجنان ٤٦٤/٤ و النجوم الراهرة ٢٢٤/٧ .

(٤) الإتقان في علوم القرآن للسيوطى ٣٩/١ - ٤٠ .

(٥) المرجع السابق ٤١/١ .

قال أبو شامة : فإن قيل : فما السر في تزوله متجماً، وهل أثر كسائر الكتب جملة واحدة؟ .

فأنا : هذا سؤال قد تولى الله جوابه ، فقال تعالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا تَوْلَى نَزْلَةَ الْقُرْآنِ جُمْلَةً وَاحِدَةً ﴾^(١) يعنيون كما أنزل على من قبله من الرسل ، فأجابهم تعالى بقوله : ﴿ كَذَلِكَ ﴾ أى : إنزلناه كذلك مُفَرِقاً ، لتبث به فوادك ، أى : إنقوى به قلبك ، فإن الوحي إذا كان يتجدد في كل حادثة كان أقوى بالقلب ، وأشد عنابة بالمرسل إليه يستلزم ذلك كثرة تزول الملائكة إليه ، وتجدد العهيد به ، وبما معه من الرسالة الواردة من ذلك الجناب الغير فيحدث له من السرور ، وما تصر العيارة ، وهذا كان أجرد ما يكون في رمضان ، لكترا لقياه جبريل .

وقيل مغنى : لتبث به فوادك : لحفظه فإنه عليه الصلاة والسلام كان أميناً ، لا يقرأ ولا يكتب ، فرق عليه ليثبت عنده حفظه بخلاف غيره من الأنبياء ، فإنه كان كاتباً قارئاً فيمكنه حفظ الجميع^(٢) .

وقال غيره : إنما لم ينزل جملة واحدة؛ لأن منه الناسخ والنسوخ ولا ينافي ذلك إلا فيما أنزل مفرقاً ، ومنه ما هو جواب سؤال . ومنه ما هو إنكار قوله قيل ، أو فعل . وقد تقدم ذلك في قول ابن عباس ، وتزول جبريل بجواب كلام العيادة وأعمالهم ، وفسر به قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَأْتُوك بِمَكِيلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَخْسَنَ تَفْسِيرًا ﴾^(٣) رواه عنه ابن أبي حاتم ، فالحاصل : أن الآية تضمنت حكمتين لإنزاله مفرقاً^(٤) .

الثالثة والخمسون

وبانه تزول على سبعة أحرف^(٥) .

الرابعة والخمسون

ومن سبعة أبواب .

روى الشيشخان ، عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - أن رسول الله ﷺ قال :

(١) سورة الفرقان الآية ٣٢ .

(٢) « الإنegan في علوم القرآن » ٤١/١ .

(٣) سورة الفرقان الآية ٣٣ .

(٤) « الدر الم Shr » ١٢٨/٥ .

(٥) أخرج الحاكم والبيهقي عن ابن مسعود ، عن النبي ﷺ قال : « كان الكتاب الأول ينزل من باب واحد ، على حرف واحد ، وتزول القرآن من سبعة أبواب على سبعة أحرف : زاجراً وآمراً وحلال وحرام ومحكم ومتشبه وأمثال .. » راجع : « المخصائق الكبرى » ١٨٦/٢ .

وَأَقْرَأْنِي جِبْرِيلُ الْقُرْآنَ عَلَى حَزْفٍ ، فَلَمْ أَرْلِ أَسْتَرِيدَهُ وَيُزِيدُنِي ، حَتَّى اتَّهَى إِلَى سَبْعَةِ أَخْرِفٍ ^(١).

وَرَوَى مُسْلِمٌ ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رضي الله تعالى عنه ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ : « أَرْسَلَ إِلَيَّ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى حَزْفٍ ، فَرَدَّدْتُ إِلَيْهِ : أَنْ هَوْنٌ عَلَى أُمْتِي . فَرَدَ إِلَيَّ الثَّانِيَةَ / ١٢٨ و [] : أَقْرَأَهُ عَلَى حَزْفَيْنِ . فَرَدَّدْتُ إِلَيْهِ : أَنْ هَوْنٌ عَلَى أُمْتِي . فَرَدَ إِلَيَّ الثَّالِثَةَ : أَقْرَأَهُ عَلَى سَبْعَةِ أَخْرِفٍ فَلَكَ بِكُلِّ رَدَّةٍ رَدَّدْتُكَهَا مَسَأْلَةً تَسْأَلُنِيهَا ^(٢) فَقُلْتُ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمْتِي ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمْتِي ، وَأَخْرِثْ التَّالِثَةَ لِيَوْمَ يَرْغَبُ إِلَيْهِ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ حَتَّى إِبْرَاهِيمَ ^{علیه السلام} ^(٣) . »

وَرَوَى الْحَاكُمُ وَالْبَيْهَقِيُّ ، عَنْ أَبِي مُسْعُودٍ رضي الله تعالى عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ^{علیه السلام} ، قَالَ : « كَانَ الْكِتَابُ الْأُولُّ نَزَّلَ مِنْ تَابِ وَاحِدٍ ، عَلَى حَزْفٍ وَاحِدٍ ، وَنَزَّلَ الْقُرْآنَ مِنْ سَبْعَةِ أَبْوَابٍ عَلَى سَبْعَةِ أَخْرِفٍ زَاجِرًا وَآمِرًا وَحَلَالٌ وَحرَامٌ وَعَكْمٌ وَمُشَابَهٌ وَأَمْثَالٌ . »

[فَأَحْلَلُوا حَلَالَةً ، وَحَرَّمُوا حَرَامَةً ، وَأَفْعَلُوا مَا أُمِرْتُمْ بِهِ ، وَإِنْتُمْ عَمَّا تُهِيمُونَ عَنْهُ ، وَاعْبُرُوا بِأَمْثَالِهِ ، وَأَعْمَلُوا بِمُحْكَمِهِ ، وَآمِنُوا بِمُتَشَابِهِ ، وَقُولُوا : آمَنَّا بِهِ كُلُّ مِنْ عَنْ رَبِّنَا وَمَا يَذَكُرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ^(٤) .]

تَبَيِّنَهُ

لَيْسَ الْمَرَادُ بِالسَّبْعَةِ الْأَخْرِفِ سَبْعَ قِرَاءَاتٍ ، فَإِنَّ ذَلِكَ كَمَا قَالَ أَبُو شَامَةَ : خَلَافُ إِجْمَاعِ أَفْلِيِ الْعِلْمِ قَاطِبَةٍ ، وَلَائِمًا يَظْنَنُ ذَلِكَ كَثِيرًا مِنَ الْعَوَامِ ، بَلِ الْمَرَادُ : سَبْعَةُ أَوْجُهٍ مِنَ الْمَعْنَى الْمُتَفَقَّةِ بِالْمَاظِنِ مُخْتَلِفَةٌ نَحْنُ : أَقْبَلَ وَتَعَالَ وَهَلَمْ وَأَسْرَعَ ، وَلَأَنِّي هَذَا ذَهَبَ أَبْنُ عَقْبَةَ ، وَأَبْنُ جِبْرِيلَ وَابْنَ وَهْبٍ وَخَلَاثَتْ ، وَتَعْقِبَةَ أَبْوَ غَمْرَةَ ، وَأَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ .

(١) « الْمَصَاصُ الْكَبِيرُ » ١٨٦/٢ ، وَ« صَحِيحُ الْبَخَارِيَّ » ٧٥/٤ وَ« الْعَيْنِيَّ » ٢٤٠/٧ وَ« الْمَسْقَلَانِيَّ » ٢٢٢/٦ وَ« الْفَسْطَلَانِيَّ » ٣٢١/٥ بَابٌ ٥ كِتَابٌ بِدِهِ الْخَلْقُ ، وَكَدَا « الْبَخَارِيَّ » ٩٧/٦ وَ« الْعَيْنِيَّ » ٣٠٨/٩ وَ« الْمَسْقَلَانِيَّ » ٢٠/٩ وَ« الْقَسْطَلَانِيَّ » ٥٣٧/٧ بَابٌ ٥ بِابِ فَضَالِ الْقُرْآنِ وَ« صَحِيحُ مُسْلِمٍ » ٢٢٥/١ وَ« شَرْحُ التَّوْرَى » ١٤٢/٤ بَابٌ ١٦ كِتَابٌ ١٦ فَضَالِ الْقُرْآنِ .

(٢) (مَسَأْلَةٌ تَسْأَلُنِيهَا) مَعْنَاهُ مَسَأْلَةٌ بِمَاجِيَةٍ قَطْعَانًا . وَأَمَّا بَاقِ الدِّعَوَاتِ فَفِرْجَوَةٌ ، لَيْسَ قَطْعَيْةٌ إِلَيْجَاهَةٍ .

(٣) بِعِبَارَةٍ : صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زِيَادَةً مِنْ مُسْلِمٍ . وَالْمَحْدُثُ فِي « صَحِيحِ مُسْلِمٍ » ٥٦٢/١ كِتَابٌ صَلَّةُ الْمَسَافِرِينَ وَقُصْرُهَا ٦ بَابٌ ٤٨ حَدِيثٌ رقمٌ ٢٧٣ (٨٢٠) . وَانْظُرْ « الْمَصَاصُ الْكَبِيرُ » ١٨٦/٢ .

(٤) مَا بَيْنَ الْمَحَصِّرَتَيْنِ زِيَادَةً مِنْ « الْمَسْتَدِرِكَ » . وَالْمَحْدُثُ أَخْرَجَهُ الْحَاكُمُ فِي « الْمَسْتَدِرِكَ » ٢٨٩/٢ ، ٢٩٠ ، ٢٩٠ كِتَابُ التَّفسِيرِ . وَقَالَ : هَذِهِ حَدِيثٌ صَحِيفٌ إِلَيْسَادَ وَلَمْ يُنْرَجَاهُ . وَرَاجِعٌ : « الْمَصَاصُ الْكَبِيرُ » ١٨٦/٢ .

وقيل ، المراد : سبع لغات^(١) وإلى هذا ذهب ابن عبيدة ، وأبن جرير^(٢) وأبو عبيدة ، وثقلب^(٣) ، والأزهري^(٤) ، وآخرون .

واختاره ابن عطية^(٥) وصححة البيهقي في «الشعب» ، وتعقب : بأن لغات العرب أكثر من سبعة .

وأجيب : بأن المراد أقصى^(٦)ها ، قال أبو عبيدة^(٧) : ليس المراد أن كل كلمة تقرأ على سبع

(١) «الإنقان» ٤٧/١ .

(٢) محمد بن جرير بن يزيد بن كثير ، الإمام العلم الحافظ الفرد ، أبو جعفر الطبرى أحد الأعلام ، وصاحب التصانيف ، الطواف .

قال الخطيب : كان أحد الأئمة ، يحكم بقوله ، ويرجع إلى رأيه لمعرفته وفضله ، جمع من العلوم ما لم يشاركه فيه أحد من أهل عصره فكان حافظاً لكتاب الله ، بصيراً بالملائكة ، فقيها في أحكام القرآن ، عالماً بالسنن وطرقها ، صحيحها وسقينها ناسخها ومنسوخها عارفاً بأقوال الصحابة والتابعين ، بصيراً بأيام الناس وأخبارهم له « تاريخ الإسلام » و«الفسر » ، ولد سنة أربع وعشرين ومائتين وتوفى عشية الأحد ليومين يقيناً من شوال سنة عشرة وثلاثمائة .

له ترجمة في : «البداية والنهاية» ١٤٥/١١ و«تاريخ بغداد» ٢١٦٢ و«تذكرة الحفاظ» ٢٧٠/٢ و«تحذيب الأسماء واللغات» ٢٧٨/١ و«رسالة المسطورة» ٤٣ و«شنرات الذهب» ٢٦٠/٢ و«طبقات الشافية» للسيسى ١٢٠/٣ و«طبقات الشوارزى» ٩٣ و«طبقات العبادى» ٥٢ و«طبقات القراء» لابن الجوزى ١٠٦/٢ و«طبقات القراء» للذهبي ٢١٣/١ و«طبقات المفسرين» للداودى ١٠٦/٢ و«طبقات المفسرين» للسيوطى ٣٠ و«الفهرست» لابن النديم ٢٢٤ و«الباب» ٨١/٢ و«لسان الميزان» ١٠٠/٥ و«مرأة الجنان» ٢٦١/٢ و«المقنى» ١٨٢/١ و«الميزان الاعتدال» ٤٩٨/٣ و«النجوم الظاهرة» ٣/٢٠٥ و«الواق بالوفيات» ٢٨٤/٢ و«وفيات الأعيان» ٤٥٦/١ و«طبقات الحفاظ» للسيوطى ٣٠٧ .

(٣) هو أبو العباس أحمد بن زيد بن سيار الشيباني ، ولد سنة ٢٠٠ هـ / ٨١٦ م كان إمام الكوفيين في الت نحو واللغة في زمانه ، أخذ عن ابن الأعرابى وغيره ، وكان ثقة ديناً مشهوراً بصدق اللهجة والمعرفة بالتربي ورواية الشعر القديم ، متقدماً عند الشيوخ منه هو حدث ، وكان ابن الأعرابى إذا شك في شيء قال له : ما تقول يا أبو عباس في هذا ؟ ثقة بغارة حفظه . وتوفى في خلافة المكتفى ٢٩١ هـ / ٩٠٤ ودفن ببغداد وسبب وفاته أن فرساً صدمته في الطريق وفي يده كتاب ينظر فيه فألفته في هوة فمات بعد قليل .

ترجمته في «فقه اللغة» للتعالى ٢٠ مقدمة الآباء اليسوعيين سنة ١٨٨٥ م .

(٤) الأزهري هو أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري المروى ، ولد سنة ٢٨٢ هـ / ٨٩٦ م المشهور في اللغة ، كان فقيهاً شافعاً المنذهب ، غابت عليه اللغة فاشتهر بها وكان متفقاً على فضله وثقته وروايته وورعه وصنف في اللغة كتاب التهذيب وتوفى سنة ٣٧٠ هـ / ٩٨١ م .

ترجمته في : «مقدمة فقه اللغة» ١٩ الطبعة السابقة .

(٥) الإمام الحافظ المتقن أبو بكر غالب بن عبد الرحمن بن غالب بن ثام بن عطية المخارقى الفرناطى الأنطلى ، ولد العلامة المفسر أبو محمد عبد الحق سمع آباءه وأبا علي الشيباني ، ورحل وكان حافظاً للحديث وطرقه وعلمه ، عارفاً بأسماء رجاله ونقائمه ، ذاكراً لتوئه ومعانبه ، فاضلاً لغويها أدبها شاعراً ديناً كفّ باخره ، ومات سنة ثمان عشرة وخمسة وسبعيناً في جمادى الآخرة بعناظة .

له ترجمة في : «تذكرة الحفاظ» ١٢٦٩/٤ و«الصلة» ٤٥٧/٢ و«الصلة» ٤٣/٤ و«البر» ٤٦٠ و«طبقات الحفاظ» ١٠٣٦ ت ٤٦٠ .

(٦) «الإنقان» ٤٧/١ .

(٧) هو أبو عبيد القاسم بن سلام ولد سنة ١٦٠ هـ / ٧٧٨ م كان أبوه عبداً رومياً لرجل من هرة واشتغل أبو عبيد بالحديث واللغة ، ثم درس الأدب ونظر في الفقه ، وكان ذا دين وسرة جميلة ومذهب حسن وفضل بارع مفتنتاً في أصناف العلوم ، حسن الرواية ، صحيح النقل وروى الناس من كتبه المصنفة بضعة وعشرين كتاباً ، وقيل : إنه كان يقسم الليل ثلاثة فيصل ثالثه وينام ثالثه ويضع =

لُغَاتٍ ، تَبَلِّغُ الْلُغَاتُ السَّيِّئَةَ مُفَرِّقَةً فِيهِ ، فَبَعْضُهُ بِلُغَةِ قُرْبَشٍ ، وَبَعْضُهُ بِلُغَةِ هَذِيلٍ ، وَبَعْضُهُ بِلُغَةِ هَوَازِنَ ، وَبَعْضُهُ بِلُغَةِ الْيَمَنِ وَغَيْرِهِمْ^(١) .

قَالَ الْيَهُوقُى : وَالْمَرَادُ بِالسَّبْعَةِ الْأَحْرِفِ فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - الْأَثْوَاعُ التَّى أَنْزَلَ عَلَيْهَا ، وَالْمَرَادُ بِهَا فِي غَيْرِ الْلُغَاتِ التَّى يُفْرَأُ بِهَا .

وَقَالَ غَيْرُهُ : مَنْ أَوْلَ الْأَحْرِفِ السَّبْعَةِ بِمَا فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - فَهُوَ ظَاهِيْلٌ فَاسِدٌ ؛ لَا كُلُّهُ مُحَمَّلٌ أَنْ يَكُونَ الْحَرْفُ مِنْهَا حَرَامًا لَا مَا سِوَاهُ ، وَخَلَالًا لَا مَا سِوَاهُ ، وَلَا كُلُّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْقُرْآنُ عَلَى أَنَّهُ حَلَالٌ كُلُّهُ ، وَحَرَامٌ كُلُّهُ ، وَأَمْتَالٌ كُلُّهُ .

قَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ : هَذَا القُولُ ضَعِيفٌ ، لَا إِلْجَمَاعُ عَلَى أَنَّ التَّوْسِعَةَ لَمْ تَقْعُ فِي تَحْلِيلِ حَلَالٍ ، وَلَا فِي تَحْرِيمِ حَرَامٍ ، وَلَا فِي تَغْيِيرِ شَيْءٍ مِنَ الْمَعْنَى الْمَذَكُورَةِ . وَقَالَ أَبُو عَلَى الْأَهْوَازِيْ^(٢) ، وَأَبُو الْعَلَاءَ : أَشْهَدُ أَنَّ قَوْلَهُ فِي الْحَدِيثِ زَاجِرًا وَأَمْرًا اسْتِفَافَ كَلَامًا آخَرَ أَىْ هُوَ زَاجِرُ أَنِّي الْقُرْآنُ ، وَلَمْ يُرِدْ بِهِ تَفْسِيرُ الْأَحْرِفِ السَّبْعَةِ ، وَإِنَّمَا ثُوِّهُمْ ذَلِكَ مِنْ جِهَةِ الْاِنْفَاقِ فِي الْعَدْدِ . وَيُؤْيِدُهُ : أَنَّ فِي بَعْضِ طُرُقِهِ زَاجِرًا ، وَأَمْرًا بِالْتَّصْبِ ، أَنِّي نَزَّلَ عَلَى هَذِهِ الصُّفَةِ فِي الْأَبْوَابِ السَّبْعَةِ .

وَقَالَ أَبُو شَامَةَ : يُحَمِّلُ أَنَّ يَكُونَ التَّفْسِيرُ الْمَذَكُورُ لِلْأَبْوَابِ لَا لِلْأَحْرِفِ^(٣) أَنِّي هِيَ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْكَلَامِ وَأَقْسَامِهِ ، أَىْ أَنْزَلَهُ اللَّهُ عَلَى هَذِهِ الْأَصْنَافِ ، لَمْ يَتَعَصَّرْ مِنْهَا عَلَى صِنْفٍ وَاحِدٍ كَعِيرٍ مِنَ الْكُتُبِ . وَفِي هَذِهِ الْمَسَالِةِ نَحْوُ أَرْبَعِينَ قَوْلًا ، سَوْدَاهَا الشَّيْعَةُ فِي « الْإِنْقَانِ » فِي النَّوْعِ الثَّانِي عَشَرَ^(٤) .

الخامسة والخمسون

وَبِهِنَّهُ نَزَّلَ بِكُلِّ لُغَةٍ . عَدَ هَذِهِ ابْنُ الْتَّقِيبِ . قَلْتُ وَكَذَّا رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْيَةَ / عَنْ [١٢٨] ظ

= الْكِتَبِ ثَلَاثَةَ ، وَكَانَ يَخْضُبُ بِالْحَنَاءِ أَحْمَرَ الرَّأْسِ وَاللَّحْيَةِ ، وَكَانَ لَهُ وَقَارٌ وَهِبَةٌ وَقَدْمٌ بَغْدَادٌ فَسَمِعَ النَّاسُ مِنْهُ كَتَبَهُ ثُمَّ حَجَّ وَتَوَفَّ بِمَكَةَ سَنَةٍ ٤٢٢٤ هـ / ١٨٤٠ م.

لَهُ تَرْجِمَةٌ فِي : مُقْدِمَةِ « فَقْهِ الْلُّغَةِ » لِلشَّاعِلِي ١٧ الطِّبْعَةُ السَّابِقَةُ .

(١) « الْإِنْقَانُ » لِلسيوطِي ٤٧/١ .

(٢) « الْمَرْجِعُ السَّابِقُ » ٤٧/١ - ٤٨ .

(٣) فِي الْأَصْلِ « لِلإنْزَالِ أَيْ لِلْأَحْرِفِ » وَالتَّصْوِيبُ مِنْ « الْإِنْقَانِ » ٤٨/١ .

(٤) رَاجِعٌ : « الْإِنْقَانُ » ٤٨/١ .

أبي ميسرة^(١) ، والضحاك^(٢) ، وأبنُ المُنْذِرِ ، عن وَهْبِ بْنِ مُنْبِيٍّ^(٣) ، قال أبو عمر في « التمهيد » قول منْ قال بلغة قريش ، معناه عندى : الأَغْلَبُ ، لأنَّ لغة غير قريش موجودة في جميع القراءات من تحقيق الهمزات ونحوها ، وقريش لا تهمز^(٤) .

وقال الشَّيخُ جَمَّالُ الدِّينِ بْنُ مَالِكَ : أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْقُرْآنَ بِلِغَةِ الْجِهَازِيِّينَ إِلَّا قَلِيلًا ، فَإِنَّهُ نَزَّلَ بِلِغَةِ الْتَّعَمِيِّينَ بِالْإِذْغَامِ فِي ﴿ يُشَاقِ اللَّهُ ﴾ وَ ﴿ وَمَنْ يَرْثِلْدَ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ كَمَا يُذْغَمُ الْجَزْوَمُ لِغَةُ تَعَمِّيْمِ ، وَالْفَكُّ لِغَةُ الْجِهَازِ ، وَهُنَّ أَكْثَرُ ، تَحْوِي ﴿ وَلَيُمْلِلَ ﴾^(٥) ، وَ ﴿ يُخْبِنُكُمُ اللَّهُ ﴾^(٦) ، ﴿ يُمْدِدُكُمْ ﴾^(٧) ، ﴿ اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي ﴾^(٨) ، ﴿ وَمَنْ يَغْلِلْ عَلَيْهِ غَضَبِي ﴾^(٩) .

قال : وقد أجمع القراء على تنصيب ﴿ ابْنَ الظُّنْنِ ﴾^(١٠) لأنَّ لغة الحجازيين التزام النصب في التقطيع ، كما أجمعوا على تنصيب ، ﴿ مَا هَذَا بَشَرًا ﴾^(١١) لأنَّ لغتهم إعماق ما . وزعم الرَّمَحْشَرِيُّ^(١٢) في قوله تعالى : ﴿ قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ غَيْرَ إِلَّا اللَّهُ ﴾^(١٣) استثناء منقطع جاء على لغة بنى تميم .

(١) أبو ميسرة عمرو بن شرحبيل المدائني ، من عبد أهل الكوفة ، مات سنة ثلاثة وستين .

ترجمته في : « الجمجم » ٣٦٥/١ و « التهذيب » ٤٧/٨ و « التقريب » ٧٢/٢ و « الكاشف » ٢٨٦/٢ و « مشاهير علماء الأمصار » ١٦٨ ت ٧٨٢ .

(٢) الصحاك بن عبد الرحمن بن عزرب الأشعري البصري ، كتبه أبو زرعة من صالح أهل الشام .

ترجمته في : « الثقات » ٣٨٧/٤ و « السير » ٦٠٣/٤ - ٦٠٤ و « تاريخ البخاري » ٣٣٥/٤ .

(٣) وهب بن منبه بن كامل الباعي الصناعي النماري أبو عبد الله الأنباوي ، ولد سنة أربع وتلائين ، ومات سنة ست عشرة ومائة بضعاء ، وقيل : سنة ثلاثة عشرة وقيل : أربع عشرة وقيل ست عشرة .

ترجمته في : « الحفاظ » ١٠٠/١ و « تهذيب الأسماء » ١٤٩/٢ و « تهذيب التهذيب » ١٦٦/١١ و « حلية الأولياء » ٤٣/٤ و « شذرات الذهب » ١٥٠/١ و « طبقات ابن سعد » ٣٩٥/٥ و « طبقات الشيرازى » ٧٤ و « العبر » ١٤٣/١ و « وفيات الأعيان » ١٨٠/٢ .

(٤) « المخصائق الكبير » ٢/١٨٦ .

(٥) سورة البقرة من الآية ٢٨٢ .

(٦) سورة آل عمران من الآية ٣١ .

(٧) سورة آل عمران من الآية ١٢٥ . وسورة نوح من الآية ١٢ .

(٨) سورة طه من الآية ٣١ .

(٩) سورة طه من الآية ٨١ .

(١٠) سورة النساء من الآية ١٥٧ .

(١١) سورة يوسف من الآية ٣١ .

(١٢) أبو القاسم جار الله محمود بن عيسى بن محمد بن عمر الرمخشري ، نسبة إلى زمخشر ، قرية كبيرة من قرى خوارزم ، الخوارزمي المعزلي الأعرج صاحب التصانيف التي منها الكشاف ، المتوفى ليلة عرفة بهرجانية أى قصبة خوارزم بعد رجوعه من مكة سنة ثمان وثلاثين . وخمسة وسبعين . ورسالة المستطرفة ١٥٧ .

(١٣) سورة العنكبوت من الآية ٦٥ .

وقال أبو بكر الواسطي في « الإرشاد » في القرآن من اللئات خمسون لغة ، وسُوّد الشیعه ذلك
فـ « الإتقان » في « النوع السابع والثلاثون »^(١) .

تشبيه

الختلف : هل وقع في القرآن بغير لغة العرب ، فأكثرون ، ومنهم الإمام الشافعی^(٢)
وابن جریر^(٣) ، وأبو عبیدة ، والقاضی أبو بکر ، وابن فارس^(٤) إلى عَلَمْ وقوع ذلك فيه لقوله
تعالى : ﴿ قُرَاٰنًا غَرِيْبًا ﴾^(٥) قوله : ﴿ وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرَاٰنًا أَغْجَبِيْاً لَقَالُوا لَوْلَا فَصَلَّتْ آيَاتُهُ
أَغْجَبِيْاً وَغَرِيْبِيْاً ﴾^(٦) وقد شدَّ الشافعی التکییف على القائل بذلك .

(١) « الإتقان » ١٣٥/١ .

(٢) أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هشام بن المطلب بن عبد مناف القرشي المطلي المكي نزيل مصر إمام الأمة وقدوة الأمة ولد بغزة سنة مخمين ومائة وحمل إلى مكة وهو ابن سنتين روى عن عممه محمد بن عل وخلق عنه ابنه أبو عثمان محمد وخلق كثیر وكان الحمدی يقول : حدثنا سيد الفقهاء الشافعی مات في آخر رجب سنة أربع و مائتين .

له ترجمة في : « إرشاد الأريب » ٦/٣٦٧ و « الأنس الجليل » ١/٢٩٤ و « البداية والنهاية » ١٠/٢٥١ و « تاريخ بغداد » ٢/٥٦ و « تاريخ الخميس » ٢/٣٢٥ و « تذكرة الحفاظ » ١/٣٦١ و « ترتیب المدارك » ٢/٣٨٢ و « تهذیب الأسماء واللغات » ١/٤٤ و « تهذیب التهذیب » ٩/٣٥ و « حسن الحاضرة » ١/٣٠٣ و « حلیة الأولیاء » ٩/٦٣ و « خلاصة تذہیب الكمال » ١/٢٧٧ و « الدیایاج المنع » ١/٢٢٧ و « الرسالة المستطرفة » ١٧ و « شترات الذهب » ٢/٩ و « صفة الصفوة » ٢/٩٥ و « طبقات الشراذی » ١/٢٨٠ و « طبقات الشراذی » ١/٧١ و « طبقات القراء » لابن الجزری ٢/٩٥ و « طبقات المفسرين » للداودی ٣/٩٨ و « طبقات النحاة » لابن قاضی شهبة ١/٢١ و « طبقات ابن هنایة الله » ١/١١ و « العبر » ١/٣٤٣ و « الفهرست » لابن النديم ١/٢٠٩ و « الباب » ٢/٥ و « مرآة الجنان » ٢/١٢ و « النجوم الزاهرة » ٢/١٧٦ و « الواق بالوفیات » ٢/١٧١ و « وفیات الأعیان » ١/٤٤٧ .

(٣) محمد بن جریر بن نزید بن كثير الإمام العلم الحافظ الفرد أبو جعفر الطبری أحد الأعلام وصاحب التصانیف ، الطواف ، كان حافظاً لكتاب الله ، بصیراً بالمعانی ، فقيهاً في أحكام القرآن عالماً بالسنن وطرقها صحيحها وسقیمها وناسخها ومسوخها عارفاً بأقوال الصحابة والتابعين بصیراً بأیام الناس وأشعارهم ، من كتبه « التفسیر » ولد سنة أربع وعشرين و مائتين وتوفی عشرة الأحد لیومین بقیاً من شوال سنة عشر وثلاثمائة .

له ترجمة في : « البداية والنهاية » ١١/٤٥ و « تاريخ بغداد » ٢/١٦٢ و « تذكرة الحفاظ » ٢/٧١ و « تهذیب الأسماء واللغات » ١/٧٨ و « الرسالة المستطرفة » ٤/٤٣ و « شترات الذهب » ٢/٢٦٠ و « طبقات الشافعیة » للسبکی ٣/١٢٠ و « طبقات الشراذی » ١/٩٣ و « طبقات العبادی » ٢/٥٢ و « طبقات القراء » لابن الجزری ٢/١٠٦ و « طبقات القراء » للنهی ١/٢١ و « طبقات المفسرين » للداودی ٢/١٠٦ و « طبقات المفسرين » للسوطی ٣/٣٠ و « الفهرست » لابن النديم ٢/٢٣٤ و « الباب » ٢/٨١ و « لسان الميزان » ٥/١٠٠ و « مرآة الجنان » ٢/٢٦١ و « المقني » ١/١٨٢ و « ميزان الاعتدال » ٣/٤٩٨ و « النجوم الزاهرة » ٣/٢٠٥ .

(٤) ابن فارس هو أبو الحسین أَحْمَدُ بْنُ فَارِسٍ بْنُ زَكْرِيَا الرَّازِيِّ ولد سنة ٣٢٩ هـ / ٩٤١ م كان من أکابر أئمۃ اللغة بل هو إمام فـ علوم شتی وتوفی سنة ٣٩٥ هـ / ١٠٠٠ م .

له ترجمة في : مقدمة ابنه : الصاحبی في فقه اللغة ١٥ الطبعة السابقة .

(٥) سورة يوسف من الآية ٢ وسورة طه من الآية ١١٣ وسورة الزمر من الآية ٢٨ وسورة فصلت من الآية ٣ وسورة الشورى من الآية ٧ وسورة الزخرف من الآية ٣ .

(٦) سورة فصلت الآية ٤٤ .

قال أبو عبيدة : إنما أُنزَلَتِ الْقُرْآنَ بِلِسَانٍ عَرَبِيًّا مُّبِينًا، فَمَنْ رَأَعَمَ أَنَّ فِيهِ غَيْرَ الْعَرَبِيةِ قَدْ أَغْظَى^(١)
الْقَوْلَ ، وَمَنْ رَأَعَمَ أَنَّ كَذَا بِالنَّبِطَةِ فَقَدْ أَكْبَرَ الْقَوْلَ^(٢) .

قال ابنُ فَارِسٍ^(٣) : لَوْ كَانَ فِيهِ مِنْ لُغَةٍ غَيْرِ الْعَرَبِ شَيْءٌ لَوْهُمْ مُّتَوَهِّمُونَ أَنَّ الْعَرَبَ إِنَّمَا عَجَزَتْ
عَنِ الْإِتِّيَانِ بِمِثْلِهِ ، لَكِنَّهُ أَنَّمَا يُلْعَنُ لَا يَغْرِفُونَهَا^(٤) .

وقال ابنُ حَمِيرٍ : مَا وَرَدَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِ فِي تَفْسِيرِ الْأَفَاظِ مِنَ الْقُرْآنِ بِالْفَارِسِيَّةِ ،
وَالنَّبِطَةِ ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ ، إِنَّمَا اتَّفَقَ فِيهَا تَوَارِدُ الْلُّغَاتِ ، فَتَكَلَّمُتْ بِهَا الْعَرَبُ ، وَالْفَرَسُ ، وَالْحَبَشَةُ
بِلْفِظٍ وَاحِدٍ^(٥) .

وقال آخَرُونَ : كُلُّ هُنْدِ الْأَفَاظِ عَرَبِيَّةً صِرْفَةً ، وَلَكِنَّ لُغَةَ الْعَرَبِ مُتَسِّعَةً جَدًّا ، وَلَا يَعْدُ أَنَّ
يَخْفَى عَلَى الْأَكَادِيرِ الْحِكْمَةَ ، وَقَدْ خَفِيَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ مَعْنَى « فَاطِرٌ » وَ « وَفَاتِحٌ » ، قَالَ الشَّافِعِيُّ
فِي « الرِّسَالَةِ » لَا يُعْجِزُ بِاللُّغَةِ إِلَّا بِئْيٍ^(٦) . وَذَهَبَ آخَرُونَ : إِلَى وُقُوعِ ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ . وَقَدْ
بَسَطَ الْكَلَامَ عَلَى ذَلِكَ الشَّيْءَ فِي « الْإِتِّقَانِ »^(٧) اِنْتِي .

السادسة والخمسون

وَجُعِلَ بِقِرَاعَتِهِ لِكُلِّ حَرِفٍ عَشْرُ حَسَنَاتٍ ، عَدَ هُنْدَ الزَّرْكَشِيُّ^(٨) : قَلْتُ :
رَوَى الْبُخَارِيُّ فِي « ثَارِيخِهِ » وَالترمذِيُّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ^(٩) ، وَأَبُو حَفْصِ النَّحَاسِ ،

(١) « الإتقان في علوم القرآن » ١٣٥/١ .

(٢) فِي السُّنْنِ : « ابْنُ فَارِسٍ » وَفِي « الإتقان » ١٣٥/١ . وَقَالَ ابْنُ أُوسٍ :

(٣) « الإتقان في علوم القرآن » ١٣٥/١ .

(٤) المرجع السابق ، ١٣٤/١ ، ١٣٦ .

(٥) جاء في « الرِّسَالَةِ » للشَّافِعِي بِرَقْمِ ١٣٨ صَفَحَةُ ٢٧ : وَ « لِسَانُ الْعَرَبِ » أَوْسَعُ الْأَلْسَنَةِ مِنْهَا ، وَأَكْثَرُهَا أَفَاظًا ،
وَلَا نَعْلَمُ بِمُجْمِعِ عَلْمِهِ إِنْسَانٌ غَيْرُنِي ، وَلَكِنَّهُ لَا يَنْهَا مِنْ شَيْءٍ عَلَى عَامِتِهَا ، حَتَّى لَا يَكُونُ مُوْجَدًا فِيهَا مِنْ يَعْرَفُهُ ، وَرَاجِعٌ
« الإتقان » ١٣٦/١ .

(٦) « الإتقان في علوم القرآن » ١٣٢/١ - ١٣٥ . التَّوْعِيْدُ السَّابِعُ وَالثَّالِثُونُ فِيمَا وَقَعَ بِغَيْرِ لُغَةِ الْحِجَازِ وَرَاجِعُ التَّوْعِيْدِ السَّادِسِ
عَشْرَ .

(٧) بَدْرُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ بَهَادِرٍ ، الزَّرْكَشِيُّ ، الشَّافِعِيُّ ، وُلِدَ بِالقَاهِرَةِ ٧٤٥ هـ وَمَاتَ ٧٩٤ هـ . كَانَ مُنْقَطِعًا إِلَى
الْعِلْمِ ، لَا يَشْتَغلُ عَنْهُ بَشَيْءٍ مِنْ أَنْجَبِ تَلَامِيذِ الْإِسْنَوْيِّ وَأَفْضَلِهِمْ وَأَذْكَارِهِمْ ، مِنْ مَؤْلَفَاتِهِ : « الْبَرَهَانُ فِي عِلْمِ الْقُرْآنِ » وَ « خَادِمُ الرَّاغِبِيِّ »
وَالرَّوْضَةُ فِي الْفَرْوَعِ » وَغَيْرُهُ .

انْظُرْ تَرْجِمَتِهِ فِي : « الْدَّرَرُ الْكَامِنَةُ » ٣٩٧/٣ وَ « شَذَرَاتُ الذَّهَبِ » ٣٣٥/٦ وَهَامِشُ « لِيَضَاحِي الْأَحْكَامِ لِمَا يَأْخُذُهُ الْعَمَالُ
وَالْحَكَامُ » لِابْنِ حَجَرِ الْمَيْتَسِيِّ ٢٢ .

(٨) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ الْمَرْوَزِيِّ الشَّافِعِيُّ أَحَدُ أَئِمَّةِ الْفَقَهَاءِ ، ذُو الْتَّصَانِيفِ الْجَلِيلَةِ الْمُتَوفِّ بِسِرْقَدِ سَنَةِ أَرْبَعِ وَتِسْعِينَ
وَمَائَتِينَ . « الرِّسَالَةُ الْمُسْتَطَرَّةُ » ٤٦ .

والحاكم ، والبيهقي ، عن ابن مسعود - رضي الله تعالى عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « من قرأ حرفًا من كتاب الله فله به حسنة ، و الحسنة بعشر أمثالها ، لا أقول : ألم : حرف ، ولكن : ألف حرف ، ولام حرف ، وبيم حرف » ، لفظ ابن نصر حرف ، والنحاس ولكن ألف عشر لام عشر ، ويم عشر ، فقلبك / ثلاثون^(١) . [١٢٩]

السابعة والخمسون

وبتفصيل القرآن على سائر الكتب المنزلة بثلاثين حسنة ، ولم تكن في غيره ، قال صاحب التحرير .

قلت : ونقله الشيخ في « الكبيري »^(٢) عن الإمام الرazi^(٣) .

الثانية والخمسون

وبأئنة نزله مع بعضه ما سد الأفق .

روى الإسماعيلي في « معجمه » والحاكم وصححه ، عن جابر - رضي الله تعالى عنه - قال : لما نزلت سورة الأتعام سبع رسول الله ﷺ وقال : « لقد شيخ هؤلاء السورة من الملائكة ما سد الأفق »^(٤) .

وروى الطبراني ، وأبن مزدويه ، عن ابن عمر^(٥) - رضي الله تعالى عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « نزلت على سورة الأتعام جملة واحدة ، شيعها سبعون ألف ملائكة لهم زجل »^(٦)

(١) سنن الترمذى ٢٩١٠ و ابن أبي شيبة ٤٦١/١٠ و الترغيب والترهيب ٣٤٢/٢ و الدر للشور في التفسير المأثور للسيوطى ٢٢/١ و كنز العمال ٣٣٢٢ . و إخاف السادة المتقين ٤٦٥/٤ و تفسير القرطبي ٧/١ و المأثور ، للإمام الكاظم ٦٦٠ و المعجم الكبير للطبرانى ٧٦/١٨ .

(٢) المصنفات الكبرى ١١٧/١ .

(٣) أحمد بن الفرات بن خالد الحافظ المخجة أبو مسعود الفضى الرازي ، نزيل أصحاب وصاحب التصانيف ، « التفسير » وغيره سمع عبد الله بن ثوير وأباأسامة وغيرهما حدث عنه أبوداد وغيره وتوفي في شعبان سنة ثمان وخمسين ومائتين فرحمه الله وليانا . له ترجمة في : « تذكرة الحفاظ » ٥٤٤/٢ و « تهذيب التهذيب » ٦٦/١ و « خلاصة تهذيب الكمال » ٩ و « الرسالة المستطرفة » ٨٧ و « شذرات الذهب » ١٣٨/٢ و « البر » ١٦/٢ و « مرآة الجنان » ١٦٩/٢ و « ميزان الاعتلال » ١٢٧/١ و « الجوامع الزاهرة » ٢٩/٣ و « طبقات المفسرين » للداودى ٦٢/١ - ٦٣ - ٦٢ .

(٤) المستدرك للحاكم ٣١٤/٢ ، ٣١٥ هنا حديث صحيح على شرط مسلم فإن إسماعيل هذا هو السدى ولم يترجمه البخارى وقال النهوى : لا والله لم يدرك جعفر السدى وأنطن هذا موضوعا .

(٥) عبدالله بن عمر بن الخطاب بن نفیل بن عبد العزى كتبه أبو عبد الرحمن وكان مولده قبل الوحي بستة ، اعترض في الفتنة عن الناس ومات سنة ثلاث وسبعين بمكة .

له ترجمة في : « الثقات » ٢٠٩/٣ و « الطبقات » ١٤٢/٤ ، ٣٧٣/٢ و « الإصابة » ٣٤٧/٢ و « حلية الأولياء » ٢٩٢/١ .

(٦) زجل أى صوت رفع عال .

بالتَّسْبِيحِ وَالْتَّحْمِيدِ^(١).

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ^(٢) – رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا – قَالَ : « تَرَكَ سُورَةُ الْأَنْعَامِ بِمَكَّةَ جُمْلَةً ، وَحَوْلَهَا سَبْعُونَ الْفَ مَلَكٍ يَجَارُونَ^(٣) بِالتَّسْبِيحِ »^(٤).

وَرَوَى إِلَيْهِ أَخْمَدُ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ ، وَالطَّبَرَانِيُّ – بِسَنْدِ صَحِيفٍ – عَنْ مَعْقِلٍ بْنِ يَسَارٍ^(٥) – رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ – أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الْبَقَرَةُ سِنَامُ الْقُرْآنِ ، وَذُرُوتُه وَتَرَلُ مَعَ كُلِّ آيَةٍ مِنْهَا ثَمَائُونَ مَلَكًا وَاسْتَخْرَجَتْ هُوَ إِلَهٌ إِلَّا هُوَ الْحَقُّ الْقَيْمُ »^(٦) مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ فَوَصَّلَ بِهَا^(٧) [أُوْ وُصِّلَتْ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ ، وَيَسَ قَلْبُ الْقُرْآنِ ، لَا يَقْرُؤُهَا رَجُلٌ يَرِيدُ اللَّهَ وَالْدَّارَ الْآخِرَةَ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ، وَاقْرَءُوهَا عَلَى مَوْتَاكُمْ]^(٨).

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ ، عَنْ أَئْسٍ ، وَابْنِ الْمُنْذِرِ ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ^(٩) ، وَعَبْدِ بْنِ حَمِيدٍ ، عَنْ أَبْنِ الْمُنْكَدِرِ^(١٠) ، وَالْفَرِيَّابِيِّ ، وَابْنِ رَاهْوَيْهِ ، وَعَبْدِ ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ ، وَابْنِ مَرْدَوْيَهِ ، عَنْ أَبْنِ

(١) « المجمع الكبير » للطبراني ٢١٥/١٢ برقم ١٢٩٣٠ عن ابن عباس وكذا ١٧٨/٢٤ برقم ٤٤٩ عن أماء بنت يزيد
وراجع « مجمع الروايد » ٢٠/٧ عن عبد الله بن عمر رواه الطبراني الصغرى ، وفيه يوسف بن عطية الصفار ، وهو ضعيف .

(٢) سبق ترجمته .

(٣) في « المجمع الكبير » للطبراني « يخرون بالتسبيح » .

(٤) « المجمع الكبير » للطبراني ١٢٥/١٢ برقم ١٢٩٣٠ .

(٥) مقلوب بن يسار المزني ، من أصحاب الشجرة ، كنيته أبو علي ، من له المخطة المعروفة بالبصرة ، وإليه ينسب نهر معقل إلى اليوم ، مات في ولاية عبيد الله بن زياد في ولاية معاوية .

له ترجمة في : « التجريد » ٨٨/٢ و « الثقات » ٣٩٢/٣ و « الإصابة » ٤٤٧/٣ و « أسد الغابة » ٣٩٩/٤ .

(٦) « المجمع الكبير » للطبراني ٢٢٠/٢٠ برقم ٥١١ رواه أحادي ٢٦٠/٥ و « المجمع الكبير » ٢٣٠/٢٠ برقم ٥٤١ نفس الرواية ورواه « النسائي » في « عمل اليوم والليلة » ١٠٧٥ كلهم من طريق معتبر به ومن هنا علمت خطأ ما في « الجمع » ٢١١/٦ رواه الطبراني ، وأسقط المليم ، ورواه ابن حبان ٧٢٠ عن عمران بن موسى بن مجاشع عن أبي خلاد الباهلي عن يحيى القطان عن سليماني ، عن أبي عثمان عن معقل ، قال الحافظ ابن كثير في تفسيره ٥٦٣ ورواه النسائي في عمل اليوم والليلة من حدث ابن المبارك به ١٠٧٤ إلا أنه قال عن أبي عثمان عن معقل ، والحديث ضعيف لعلل ثلاث :

أولاً : الاضطراب في الإسناد .

ثانياً : جهة أبي عثمان وأبيه .

ثالثاً : الرقف . قال الحافظ في « التلخيص » ١٠٤/٢ وأعمله ابن القطان بالأضطراب وبالوقف وبجهالة حال أبي عثمان وأبيه ، ونقل أبو بكر بن العري عن الدارقطني أنه قال : هذا حديث ضعيف الإسناد ، مجھول المن ولامع في الباب حديث .

(٧) ما بين الحاضرتين زيادة من « المجمع الكبير » للطبراني .

(٨) أبو جعيف الشوافى ، اسمه : وهب بن عبد الله العامرى ، مات سنة أربع وسبعين .

له ترجمة في : « التجريد » ١٣١/٢ و « الثقات » ٤٢٨/٣ و « الإصابة » ٦٤٢/٣ و « أسد الغابة » ١٥٧/٥ .

(٩) محمد بن المنكدر بن عبد الله القرشى أبو عبيد الله ، وهو إخوة ثلاثة : أبو بكر و محمد و عمر ، وكان محمد من سادات قريش وعبداد أهل المدينة وقراء التابعين مات سنة ثلاثين و مائة وقد نيف على السبعين ، وكان يصغر حفيته وأربسه بالحناء .

له ترجمة في : « الثقات » ٣٥٠/٥ و « الجمع » ٤٤٩/٢ و « التهذيب » ٤٧٣/٩ و « التقريب » ٢١٠/٢ و « الكاشف »

٨٨/٣ و « تاريخ الثقات » ٤١٤ و « معرفة الثقات » ٢٥٥/٢ .

مَسْعُودٌ ، وَالطَّبَرَانِيُّ ، وَابْنُ مَرْدُونَيْهُ ، عَنْ أَسْمَاءِ بْنَتِ يَزِيدَ^(١) ، وَالْبَيْهَقِيُّ ، وَالْحَطَبِيُّ ، عَنْ عَلَىٰ
غَوْهُ ، وَلَمْ يَقِفْ الْإِمَامُ التَّوْرَوِيُّ^(٢) عَلَىٰ هَذِهِ الْأَخْدِيثِ ، فَأَنْكَرَ نَزْوَلَ الْأَنْعَامِ جُمْلَةً .
وَتَعْقِيْهُ الْحَافِظُ فِي « أَمَالِهِ » رَجِهَ اللَّهُ .

وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ مِنْ زِيَادَاتِيْ ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

النَّاسَعَةُ وَالْخَمْسُونُ

وَبَأْنَهُ دُعْوَةٌ وَحْجَةٌ ، وَلَمْ يَكُنْ مِثْلُ هَذَا لِنَبِيٍّ قَطَّ مِنْهُمْ ، إِنَّمَا يَكُونُ لِكُلِّ نَبِيٍّ مِنْهُمْ دُعْوَةً ، ثُمَّ
تَكُونُ لَهُ حُجَّةٌ غَيْرُهَا ، وَقَدْ جَمَعُهُمَا اللَّهُ - تَعَالَى - لِرَسُولِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْقُرْآنِ ، فَهُوَ دُعْوَةٌ بِمَعْنَاهِهِ
حُجَّةٌ بِالْفَاظِهِ ، وَكَفَى الدُّعْوَةُ شَرْفًا أَنْ تَكُونَ حُجَّتُهَا مَعَهَا ، وَكَفَى الْحِجَّةُ شَرْفًا أَلَا تُفْصِلَ الدُّعْوَةُ
عَنْهَا ، قَالَهُ الْحَلِيلِيُّ^(٣) رَجِهَ اللَّهُ تَعَالَى .

السَّتُونُ

وَبَأْنَهُ أُعْطِيَ مِنْ كَنْزِ الْعَرْشِ ، وَلَمْ يُعْطِ أَحَدٌ مِنْهُ^(٤) .

الْحَادِيَةُ وَالسَّتُونُ

وَبِالْفَاتِحَةِ^(٥) .

(١) أَسْمَاءِ بْنَتِ يَزِيدَ بْنِ السَّكْنِ بْنِ قَيْسِ بْنِ زَعْوَرَاءِ ، هَذِهِ صَحِّهَةُ .

هَا تَرْجِمَةُ فِي : « النَّفَاتَ » ٢٣/٣ وَ« الطَّبَقَاتَ » ٣١٩/٨ وَ« الْإِصَابَةَ » ٤٤/٤ وَ« حَلْيَةَ الْأُولَاءِ » ٢/٧٦ .

(٢) التَّوْرَوِيُّ : الْإِمَامُ الْفَقِيهُ الْحَافِظُ الْأَرْجَدُ الْقَدوْنُ شِيْعَ الْإِسْلَامِ عَلَمُ الْأُولَاءِ مُحَمَّدُ الدِّينُ أَبُو زَكْرَيَا يَحْيَى بْنُ شَرْفُ بْنُ مَرِيِّ
الْحَزَامِيُّ الْحُورَوَانِيُّ الشَّافِعِيُّ ، وَلَدَ فِي الْمُحْرَمِ سَنَةً إِحْدَى وَتَلَاثَيْنِ وَسَيَّنَةِ وَصَنْفِ التَّصَانِيفِ النَّافِعَةِ فِي الْحَدِيثِ وَالْفَقْهِ وَغَيْرِهَا ، مَاتَ فِي
رَابِعِ عَشَرِ رَجَبِ سَنَةِ سَتِّ وَسَبْعِينِ وَسَيَّنَةِ .

لَهُ تَرْجِمَةُ فِي : « الْبَدَائِيَّةُ وَالنَّهَايَةُ » ١٢/٢٧٨ وَ« تَذَكْرَةُ الْحَفَاظِ » ٤/٤٠٧ وَ« الدَّارِسُ فِي أَخْبَارِ الْمَدَارِسِ » ١/٤٧٠ وَ« شَدَّرَاتُ النَّذَفِ » ٥/٤٣٤ وَ« طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ » لِلْسَّبِكِيِّ ٨/٣٩٥ وَ« طَبَقَاتُ ابْنِ هَدَيَةِ اللَّهِ » ٥/٢٢٥ وَ« الْعِرْبُ » ٥/٣١٢ .
وَ« مَفْتَاحُ السَّعَادَةِ » ٢/١٤٦ وَ« النَّجُومُ الْزَّاهِرَةُ » ٧/٢٧٨ وَ« طَبَقَاتُ الْحَفَاظِ » لِلسَّبِكِيِّ ٥١٠ تَرْجِمَةُ ١١٣٠ .

(٣) هُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَسِينِ بْنِ الْحَسِينِ بْنِ حَلِيمِ الْحَلِيمِيِّ ، أَصْلُهُ مِنْ بَخَارِيٍّ ، وَلَدَ فِي سَنَةِ ٩٤٩ هـ / ٣٢٨ م . كَانَ شَافِعِيًّا ،
وَيَعْدُ أَبِيهِ الْمُتَكَلِّمِينَ فِي بَلَادِ مَا وَرَاءِ الْبَرِّ تَوْفِيقُ سَنَةِ ٤٠٣ هـ / ١٠١٢ م .

مَصَادِرُ تَرْجِمَتِهِ : « طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ » لِلْعَبَادِيِّ ١٠٥ - ١٠٦ وَ« طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ » لِلْسَّبِكِيِّ ٣/١٤٧ - ١٥٢ وَ« شَدَّرَاتُ
الْنَّذَفِ » لِابْنِ الْعِمَادِ ٣/١٦٧ - ١٦٨ وَ« الْأَعْلَامُ لِلزَّرْكَلِ » ٢/٢٥٣ وَ« مَعْجمُ الْمُؤْلِفِينَ » لِكَحَّالَةٍ ٤/٣ وَ« تَارِيخُ الْرِّثَاثِ الْعَرَبِيِّ »
لِفَؤَادِ سِيزِكِينِ ٢/٣٨٣ ت ١٧ .

(٤) فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسِ بِالْفَلَقِ وَأُعْطِيَتْ خَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ « آمِنَ الرَّسُولُ » وَقِيلَ : مِنْ « اللَّهُ » إِلَىٰ آخِرِهَا وَيَدِلُ لَهُ
مَا رَوَى أَبُو عَبِيدٍ عَنْ كَعْبٍ قَالَ : « إِنَّ حَمْدًا أَعْطَى أَرْبِعَ آيَاتٍ لَمْ يَعْطُهَا مُوسَى : « اللَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ » حَتَّىٰ خَمْسَةِ
الْبَقَرَةِ فَتَلَكَّ ثَلَاثَ وَآيَةَ الْكَرْسِيِّ مِنْ كَنْزِ الْعَرْشِ » شَرْحُ الزَّرْقَانِ ٥/٢٥٧ .

(٥) فِي بَخَارِيٍّ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الْحِجْرِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : « أَمِ الْقُرْآنِ هِيَ : السَّبْعُ الْمَثَانِيُّ ، وَالْقُرْآنُ
الْعَظِيمُ » وَفِي روَايَةِ الرَّمْذَنِيِّ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ أَمِ الْقُرْآنَ ، وَأَمِ الْكِتَابِ وَالسَّبْعُ الْمَثَانِيُّ » شَرْحُ الزَّرْقَانِ ٥/٢٥٨ .

الثانية والستون

وبأية الكرسي^(١).

الثالثة والستون

وبحواتيم سورة البقرة^(٢).

الرابعة والستون

وبالسبعين الطوال - بكسر المهملة ، وفتح الواو^(٣).

الخامسة والستون

وبالمنفصل.

روى أبو سعيد ، وأبن الضرسين^(٤) كلاماً في « الفضائل » عن علي بن أبي طالب - رضي الله تعالى عنه - قال : « أُغطى رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ الْكُرْسِيُّ مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ ، وَلَمْ يُعْطِهَا نَبِيٌّ قَبْلَ نَبِيِّكُمْ »^(٥).

وروى / أبو عبيدة ، عن كعب ، قال : « إِنَّ مُحَمَّداً أُغطى أَرْبَعَ آيَاتٍ لَمْ يُعْطِهَا مُوسَى ﷺ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ » حتى ختم البقرة بذلك ثلاث آيات ، وأية الكرسي^(٦).

وروى الإمام أحمد ، والطبراني ، والبيهقي ، عن حذيفة^(٧) - رضي الله تعالى عنه - أنَّ

(١) أخرج أبو عبيد وأبن الضرسين عن علي : « آية الكرسي أعطها نبكم من كنز تحت العرش ، ولم يعطها نبى قبل نبكم » . شرح الزرقاني ٤٥٧/٥ .

(٢) روى الطبراني وأبو الشيخ والضاياء في المختارة عن أبي أمامة : « أربع أنزلت من كنز تحت العرش لم ينزل منه شيء غيرهن : أم الكتاب ، وأية الكرسي ، وحواتيم سورة البقرة والكتور » . شرح الزرقاني ١٥٨/٥ و دلائل النبوة للبيهقي ٣٧٣/٢ .

(٣) عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فيما رواه الناسف والطبراني والحاكم بإسناد صحيح أن السبع الماثف هي السبع الطوال أو سورة البقرة وأخوها سورة الأنفال مع التوبة ، لأنهما في حكم سورة واحدة . ولذلك لم يفصل بينهما بالبسملة . شرح الزرقاني ٤٢٦٠ ، ٢٥٩/٥ .

(٤) أبن الضرسين : أبو عبد الله محمد بن أبوبن يحيى البسطي الرازي ولد على رأس المائتين وكان من شيوخه مسلم بن إبراهيم ومن تلاميذه أبي سعيد الرازي وثقة أبي حاتم ومات يوم عاشوراء سنة أربع وعشرين ومائتين بالرى .

ترجمته في « فضائل القرآن » لأبن الضرسين بقلم المحقق غزوة بدير .

(٥) « فضائل القرآن » لأبن الضرسين ١٤٧ حدث رقم ٣١٢ مع اختلاف في بعض الألفاظ وقال : أخرجه أبو عبيد وأبن أبي شيبة والدارمي ومحمد بن نصر و الدر المثور ٢٢٦ ، ٢٢٧ وأخرجه البخاري في « تاريخه » ٢٤٩/١ و كنز العمال ٤٠٥٩ و شرح الزرقاني على المواهب ٤٥٧/٥ - ٤٥٨ .

(٦) حذيفة بن عياش العيسى كتبته أبو عبد الله هاجر إلى النبي ﷺ ثم شهد أحدهما وأمه الرياب بنت كعب بن عدى بن كعب بن عبد الأشهل مات قبل قتل عثمان بن عفان بأربعين ليلة سكن الكوفة .
له ترجمة في : « الثقات » ٨٠/٣ و « الطبقات » ١٥/٦ ، ٣١٧/٧ و « الإصابة » ٣١٧/١ و « حلية الأولياء » ٢٧٠/١ و « تاريخ الصحابة » للبستي ٢٦٧ ت ٧٣ .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَغْطِيْتُ هَذِهِ الْآيَاتِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقْرَةِ ، مِنْ كُنْتِنِي تَحْتَ الْعَرْشِ لَمْ يُعْطِنِنِي نَبِيٌّ قَبْلِي » ^(١) .

وَرَوَى مُسْلِمٌ ، وَالنَّسَائِيُّ ، وَابْنُ حِبَّانَ ، عَنْ ابْنِ عَيَّاشٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا - قَالَ : « يَئِنَّمَا النَّبِيُّ ﷺ جَالِسٌ وَعِنْدَهُ جِبْرِيلٌ إِذَا سَمِعَ نَقِيضاً » ^(٢) مِنَ السَّمَاءِ مِنْ فَوْقِ ، فَرَفَعَ جِبْرِيلَ بَصَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ ، فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ : « هَذَا مَلَكُ تَرْلٍ ، لَمْ يَنْزِلْ الْأَرْضَ قَطْ فَأَنِّي ، فَقَالَ : أَبْشِرْ بِنُورَنِي » ^(٣) أَوْتَيْتَهُمَا لَمْ يُؤْتَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلِكَ : فَاتِّحْهُ الْكِتَابِ ، وَخُواطِيْمُ سُورَةَ الْبَقْرَةِ ، لَنْ تَقْرَأْ حِرْفًا مِنْهُمَا إِلَّا أُوتِيَتْهُ » ^(٤) .

وَرَوَى الْحَاكِمُ ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : قَالَ ﷺ : « أَغْطِيْتُ فَاتِّحَةَ الْكِتَابِ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ ، وَالْمَفْصِلَ نَافِلَةً » ^(٥) .

وَرَوَى التَّبَّاهِيُّ ، عَنْ وَاثِلَةِ بْنِ الْأَسْقَعِ ^(٦) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَغْطِيْتُ مَكَانَ التَّوْرَةِ : السَّبْعَ الطَّوَالَ » ^(٧) ، وَمَكَانَ الزُّبُورِ الْمَبِينِ ^(٨) ، وَمَكَانَ الْإِنْجِيلِ الْمَثَانِي ، وَفُضِّلَتْ بِالْمَفْصِلِ » ^(٩) .

(١) مسند الإمام أحمد ١٥١/٥ ، ١٨٠ ، ٣٨٣ و المجمع الكبير للطبراني ١٨٨/٣ و تفسير ابن كثير ٥٠٣/١ و تاريخ البخاري الكبير ٣٩٨/٣ و الدر المنشور ٣٧٨/١ و كنز العمال ٢٥٧٣ و الكاف الشاف في تغريب أحاديث الكشاف لابن حجر ٢٤ و دلائل النبوة لأنى نعيم ١٣/١ و السنن الكبرى للبيهقي ٣١٣ و فتح الباري لابن حجر ٤٣٩/١ .

(٢) أى صوتاً كصوت الباب إذا فتحه النبوي على مسلم ١٩٨/٢ باب فضل الفاتحة وخواتيم سور القرآن .

(٣) بنورين سعادتها نورين ، لأن كل واحد منها نور يسعى بين يدي صاحبها ، أو لأنهما يرشدان إلى الصراط المستقيم . النبوي على مسلم .

(٤) مسند أى بعل ٣٧١/٤ برقم ٢٤٨٨ إسناده صحيح ، وأخرجه ابن حبان في صحيحه برقم ٧٦٦ والحاكم في المستدرك ٥٥٨ - ٥٥٩ من طريق عثمان بن أى شيبة ، عن معاوية بن هشام ، بهذا الإسناد ، وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي . وأخرجه مسلم في المسافرين ٨٠٦ باب فضل الفاتحة وخواتيم سور القرآن و والساق في الافتتاح ١٣٨/٢ باب فضل الفاتحة الكتاب ، من طرق عن أى الأحوال ، عن عمار بن رزيق ، به وانظر الدر المنشور في التفسير المأثور ٤/١ . والنفيض قال : مشارق الأنوار ٢٤/٢ سمع نقضاً : هو الصوت من غير الفهم كفرقة الأعضاء والأصابع وغيرها . وقال النبوي : صوت كصوت الباب إذا فتحه .

(٥) المستدرك للحاكم ٥٥٩/١ و تفسير ابن كثير ٥٠٧/١ و الدر المنشور ٥/١ .

(٦) واثلة بن الأسقع بن كعب بن ليث بن بكر الشيشي ، كتبه : أبو الأسقع . وقيل : أبو فراسة . توف سنة ثلاث وثمانين ، وهو ابن مائة سنة وخمسين . سكن الشام وحديثه عند أهلها ، وقد قيل : مات سنة خمس وثمانين . له ترجمة في : النقوش ٤٢٦/٣ و الطبقات ٤٠٧/٧ و الإصابة ٦٢٦/٣ و حلية الأولياء ٢١/٢ و تاريخ الصحابة للبستي ٢٦٢ ب ١٤٤١ .

(٧) السبع الطوال من البقرة إلى براءة .

(٨) أى سور انتهى أوفا ما يلي الكهف زيادة كم منها على مائة آية ، أو التي فيها القصص ، أو غير ذلك .

(٩) دلائل النبوة للبيهقي ٧٥/٥ و أخرجه الطبراني في الكبير ٧٥/٢٢ . بليفظ : أعطيت مكان التوراة =

وَرَوَى أَبُو الشِّفْيَغْ فِي « التَّوَاب » ، وَالطَّبَرَانِي ، وَالضَّيَاءُ فِي « الْمُخْتَارَة » ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ (١) – رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ – قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَرْبَعَ أَنْزِلَتْ مِنْ كِنْزِ تَحْتِ الْعَرْشِ ، لَمْ يَنْزِلْ مِنْهُنَّ شَيْءًا غَوْهَنَّ : أَمَّ الْكِتَابِ ، وَآيَةُ الْكَرْسِيِّ ، وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ » (٢) .

وَرَوَى أَبْنُ جَرِيرٍ ، وَابْنُ مَرْدَوْيَهُ ، وَابْنُ عَبَّاسٍ – رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ – فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَلَقَدْ أَتَيْنَاكُمْ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ » (٣) قَالَ : « هِيَ السَّبْعُ الظَّوَالُ ، وَلَمْ يَنْعَطْهُنَّ أَحَدٌ إِلَّا لِلَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَعْطَى مُوسَى مِنْهُنَّ الثَّتَّينَ » (٤) .

وَرَوَى أَبْنُ مَرْدَوْيَهُ عَنْهُ فِي الْآيَةِ قَالَ : « دُخِرْتُ لِتَبَيَّنُكُمْ عَلَيْهِ وَلَمْ تُذَخَّرْ لِتَبَيَّنُ » (٥) .

السادسة والستون

وَبِالْبَسْمَلَةِ ، قَلْتُ : الصَّحِيحُ الْمَشَارِكَةُ لِمَا فِي الْقُرْآنِ فِي سُورَةِ النَّعْلَمِ .

السابعة والستون

وَبِأَنَّ مَعْجِزَتَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُسْتَمِرَةً إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَهِيَ الْقُرْآنُ ، وَمَعْجِزَاتُ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ انْفَرَضَتْ لِوَقْتِهَا (٦) ، كَمَا تَقْدَمَ فِي أُولَى الْمَعْجِزَاتِ ، عَدَ هَذِهِ أَبْنَى عَبْدَاللَّهِ بْنَ عَبْدَاللَّهِ السَّلَامَ (٧) – رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

(١) السبع، وأعفيت مكان الريبور المثاق، وفضلت بالتفصيل، ورواه أحمد في « المسند» ١٠٧/٤ و أبو داود الطيالسي ١٩١٨ و تفسير الطبرى ٤٩٨، ٣٤/١٧ وهو حديث صحيح. وهو منحة المعبود للساعات، ١٩/٨ وهو الدر المنشور ١١٦/٢ و كنز العمال ٢٥٨٢ قال في « اجمع » ٤٦/٧ وفيه عمران القطان، وثقة ابن حبان وغيره، وضعفه النساء وغيره، وبقية رجاله ثقات، ورواه في « مسند الشاميين » ٢٧٣٢ .

(٢) أبو أمامة بن نعبلة المخارقى، والد عبد الله بن أبي ثمامه.

لـ ترجمة في : « الثقات » ٤٥١/٣ و « الطبقات » ٣٥٥/٤ و « الإصابة » ٩/٤ و « تاريخ الصحابة » ٢٨٠ ت ١٥٠٢ .
(٣) المعجم الكبير للطبراني ٢٨٠/٨ حدث رقم ٧٩٢٠ بزيادة « والكتور ». وراجع « الدر المنشور » للسيوطى ٥/١ و « إتحاف السادة المتقين » ١٣٣/٥ و كنز العمال ٢٥٠٤ و « أمال الشجرى » ١٢٠/١ .
(٤) سورة الحجر، ٨٧ .

(٤) جامع البيان في تفسير القرآن للطبرى « مجلد ٧ جـ ٣٥/١٤ و ٣٥/١٤ » والسبع الطوال : البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والأعمام والأعراف ويونس فيهن الفرافض والحدود وعند بعضهم سئل ما المثاق؟ قال : يثنى فيهن القضاء والقصص وقال بعضهم : السبع المثاق : ألم القرآن . تثنى في كل صلاة .

(٥) تفسير الطبرى « ٣٩/١٤/٧ و الدر المنشور » للسيوطى ١٩٥/٤ .

(٦) فلم يبق إلا خبرها ولم يشاهدها إلا من حضرها وأكملها حسية تشاهد بالبصر، كناقة صالح وعصا موسى لبلاده أنهم . والقرآن العظيم الذي أريد بالمعجزة المستمرة لم تزل حجة قاطعة وهي عقلية تشاهد بالبصر لفقط ذكاء هذه الأمة فلا يبر عصر إلا وبظاهر فيه شيء آخر بأنه سيكون ومعارضته ممتنعة لإعجازه فكان من يتبعه لأجلها أكثر إذ ما يدرك بالفعل يشاهده كل من جاء بعد الأولى وجميع معجزات المصطفى أحاد القرآن « شرح الزرقاني » ٢٦٥/٥ .

(٧) عن الدين عبد العزيز عبد السلام الدمشقى الملقب بسلطان العلماء، قديه شافعى، بلغ مرتبة الاجتياز، ولد ونشأ في دمشق، وتولى الخطابة بالجامع الأموي، ولما انتقل إلى مصر ولاء صاحبها الصالح ثutm الدين أبو بوب القضاء =

الثامنة والستون

وَبِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرُ الْأَئِمَّةِ مَعْجَزَاتٍ^(١) ، فَقَدْ قِيلَ إِنَّهَا تِلْفُ أَلْفًا ، قَالَهُ الْبَيْهَقِيُّ^(٢) .
وَقِيلَ : أَلْفًا وَمِائَتَيْنِ قَالَهُ التَّوْرُوِيُّ .

وَقِيلَ : ثَلَاثَةَ آلَافَ سَيِّدَ الْقُرْآنِ حَكَاهُمَا الْبَيْهَقِيُّ ، وَنَقَلَهُ الزَّاهِدِيُّ مِنَ الْحَنْفِيَّةِ سَيِّدَ الْقُرْآنِ فَإِنَّهُ
فِيهِ سَيِّدَ الْأَلْفِ مَعْجَزَةً تَقْرِيرًا^(٣) وَأَنَّ كَانَ الشَّيْخُ أَمْلَأَ هَذَا الْكِتَابَ / ١٣٠ []
لَا يَقْصُرُ عَنْ ذَلِكَ ، وَتَقْدِيمَ بَيَانِ ذَلِكَ فِي أَوَّلِ الْمَعْجَزَاتِ .

النinthة والستون

وَبِأَنَّ فِي مَعْجَزَاتِهِ عَلَيْهِ مَكْلَفٌ مَعْنَى^(٤) آخِرٌ ، وَهُوَ : أَنْ لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْ مَعْجَزَاتِ غَيْرِهِ مَا يَنْتَهُ نَحْنُ
أَخْتِرَاعُ الْأَجْسَامِ ، وَإِلَيْمَا ذَلِكَ لَتَبَيَّنَا عَلَيْهِ خَاصَّةً ، قَالَهُ الْحَلِيلِيُّ . قَلْتُ : تَكْثِيرُهُ التَّنَزُّرُ وَالْأَطْعَمَةُ ،
كَمَا تَقْدِيمُ بَيَانِ ذَلِكَ فِي الْمَعْجَزَاتِ^(٥) .

السبعون

وَبِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «^(٦) جَمِيعُهُ كُلُّ مَا أَوْتَهُ الْأَئِمَّةُ مِنَ الْمَعْجَزَاتِ وَالْفَضَّالَاتِ ، وَلَمْ
يُجْمِعْ ذَلِكَ لِغَيْرِهِ ، بِلِ الْخُصُوصُ يَكُلُّ تَوْرُعٍ^(٧) .»
وَقَالَ بَعْضُهُمْ : اخْتَصَّ اللَّهُ تَعَالَى بِعَضًا بِمَعْجَزَاتِهِ فِي الْأَفْعَالِ كَمُوسَى ، وَبَعْضًا بِالصَّفَاتِ
كَعِيسَى ، وَنَبِيَّا بِالْمَجْمُوعِ لِتَمْيِيزِهِ .

= والخطابة ولكنه من الأمر والنبي ثم اعتزل ولزم بيته إلى أن مات بالقاهرة سنة ٦٦٠ هـ. « الدر المنضود » لابن حجر المتصنيف ٢٥ تحقيق
الشيخ حسن حنوف .

(١) ذكر بعض العلماء أنه عَلَيْهِ أَوْقَى ثَلَاثَةَ آلَافَ مَعْجَزَةً وَخَصِيَّصَةً « شَرْحُ الزَّرْقَانِ » ٢٠٦/٥ .

(٢) البهقي الإمام الحافظ العلامة شيخ خراسان أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الحسني وجردي ولد سنة أربع
ثمانين وثلاثمائة في شعبان كتب الحديث وحفظه من صباحه وانفرد بالإتقان والضبط والحفظ، وله مصنفات منها: السنن الكبير ومات
في عاشر جمادى الأولى سنة ثمان وخمسين وأربعمائة بنيسابور .

له ترجمة في : « طبقات الحفاظ » للسيوطى ٩٨١ ت ٤٤٣ و « الأنساب » ١٠١ و « البداية والنهاية » ٩٤/١٢ و « تبيين
كتب المفترى » ٢٦٥ و « تذكرة الحفاظ » ٣/١٢٢ و « شذرات الذهب » ٣٠٤/٣ و « طبقات الشافعية » للسبكي ٨/٣
و « طبقات ابن هداية الله » ١٥٩ و « الجوم الزاهرة » ٧٧/٥ .

(٣) راجع : « شرح الزرقان » ٢٠٦/٥ ، ٢٦٥ .

(٤) فِي النِّسْخِ « مَعِينُ » وَالثَّبِيتُ مِنْ (زَ) .

(٥) أول « سبل المدى والرشاد » ص ١٠ و راجع : « شرح الزرقان » ٢٠٦/٥ .

(٦) عباره « صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » ساقطة من (ز) .

(٧) راجع : « الحصائر الكبرى » ١٧٩/٢ .

وَرَوَى النَّبِيُّ ، فِي « مَنَاقِبِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ » رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَوَادِ السَّرِّجِيِّ^(١) قَالَ : « مَا أَعْطَى اللَّهُ تَبَيَّنَ قَطُّ شَيْئًا إِلَّا وَقَدْ أَعْطَى مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرَ ».^(٢)

قَالَ عُمَرُ : قُلْتُ لَهُ قَدْ أَعْطَى اللَّهُ عِيسَى^(٣) أَكْثَرَ مِنْهُ ، أَنْ يُخْبِرَ الْمُؤْمِنَ .

قَالَ الشَّافِعِيُّ : وَالْجُدْعُ الَّذِي كَانَ يَخْطُبُ إِلَى جَنَّبِهِ ، قَبْلَ أَنْ يُبَعْدَ لَهُ الْمِنْبُرُ حِينَ حَنَّ^(٤) إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَعْنِي ، فَهَذَا أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ^(٥) . وَتَقْدِيمُ بَيَانِ هَذَا فِي بَابِ مُوازَاهَةِ مُعْجَزَاتِ الْأَئِمَّةِ يَمْعَجِزُهُ .

الحادية والسبعون

وَبِالْأَشْفَاقِ^(٦) .

الثانية والسبعون

وَبِتَسْلِيمِ الْعَجَرِ^(٧) .

(١) انظر : « الجرج » ٢٧٣/١٣ و « الخلية » ١١٦/٩ .

(٢) أخرجه مختصرًا : في « المخصاص الكري » ٢٧٦/٢ - ٧٧ و « وفاة الوفا » ٢٧٩/١ و « الفتح » ٣٩٣/٦ و « حجة الله على العالمين » ٤٤٩ و « أداب الشافعى ومناقبه » للرازى بتحقيق أستاذنا الشيخ عبد الغنى عبد الحالق ٨٣ و « مَنَاقِبُ الشَّافِعِيِّ » لليهى ٤٢٦/١ بتحقيق أستاذنا الشيخ / السيد أحمد صقر ، دارتراث مصر .

(٣) يحسن أن تراجع فصته عليه السلام في « البداية » ٥٦/٢ - ١١٠٢ .

(٤) قصة حنين الجذع : ظاهرة متواترة فلا يليق إنكارها ، ولا التكليف لإثباتها كما قال اليهى والتاج السبكى وغيرهما ، وقد أخرجها جمهرة المحدثين : كأحمد والبخارى وأبي داود والنسائى والترمذى والدرارمى فراجع أيضًا « طبقات ابن سعد » ٧٢/١ و « دلائل النبوة » لأنى نعيم ١٤٢ و « حجة الله » للنهانى ٤٤٧ و « الفتوى الحديثة » ٢٢٣ و « جامع بيان العلم » ١٩٧/٢ و كان الحسن البصري إذا حدث بهذا الحديث بكتى وقال : « ياعباد الله : الخشبة ثمن إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شوقاً إلى مكانه ، وأنتم أحق أن تستثقوها إلى لقائكم » انظر : « حياة الحيوان » ١٣٩/٢ و « نزهة الناظرين » ٢٣١ .

(٥) لأن إبعاد الإدراك في الجمادات أبلغ من إعادة الحياة إلى من مات كما هو الحال بالنظر إلىخلق والبعث ، وذلك الجواب من الشافعى : مبني على التسليم والفرض وإلا فالثابت من طرق صحىحة معتبرة عند أهل التحقيق والخبرة أن الله أكرم نبيه بإحياء أبيه الشريفين وغيرهما راجع : « دلائل النبوة » ٢٢٤ و « المخصاص الكري » ١٩٩/١ و « وفاة الوفا » ٢٠٥ و « كشف الخفا » ٤٠٢ و « دلائل النبوة » ٦٦ و « الحجة » ١٩ ، ٤١٢ ، ٤٢١ و « مجموعة الرسائل السيوطية » التي طبعت بغير آباد وطبع بعضها ضمن « الحاوى في الفتوى » .

هامش ، « أداب الشافعى » ٨٣ ، ٨٤ بتحقيق
الشيخ عبد الغنى عبد الحالق

(٦) وفي (ز) « وبانشقاق القرم » . أخرج مسلم عن ابن عمر أن « القرم انشق فلقتين : فلقة من دون الجبل ، وفلقة من خلف الجبل ، فقال رسول الله ﷺ : « اللهم اشهد » . « المخصاص الكري » ١١٢٥/١ .

(٧) عن جابر بن سمرة أن رسول الله ﷺ قال : « إن بركة الحجرًا كان يسلم على ليالٍ بعثت إلى لأعرفه إذا مررت عليه » . « دلائل النبوة » لأنى نعيم ٣٩٧ الفصل التاسع عشر حديث . ٣٠٠ .

الثالثة والسبعون

وَيَخْبِئُونَ الْجَذْعَ^(١).

الرابعة والسبعون

وَيَتَّبِعُ النَّاءَ مِنْ بَيْنِ الْأَصَابِعِ، وَلَمْ يُثْبِتْ لِوَاحِدٍ مِنَ الْأَنْتَيَاءِ مِثْلَ ذَلِكَ^(٢). ذَكْرَةُ سُلْطَانٌ
الْمُلَمَّاءِ إِنَّ عَيْدَ السَّلَامِ.

الخامسة والسبعون

وَيَكْلَمُ الشَّجَرَ^(٣).

السادسة والسبعون

وَيَشْهَدُ بِهِمَا لَهُ بِالنَّبِيَّةِ.

السابعة والسبعون

وَيَأْجَابُهُ دَعْوَتِيهِ^(٤).

الثامنة والسبعون

وَيَأْخِذُهُمَا النَّوْئَى وَكَلَامَهُمْ^(٥) [وَيَكْلَمُ الصَّبَانَ وَالْمَرَاضِعَ وَشَهَادَتِهِمْ لِهِ بِالنَّبِيَّةِ . ذَكْرَةُ

(١) عن جابر بن عبد الله : أن النبي ﷺ كان يخطب إلى جذع ، فلما بني المبر من الجذع ، فاحتضنه النبي ﷺ فسكن ، قال جابر : وأنا شاهد حين حن ، ثم قال رسول الله ﷺ : لو لم أحضنه لحن إلى يوم القيمة . دلائل النبوة ، لأن نعم حديث . ٤٣٢

(٢) عن عبد الله بن سعood رضي الله عنه قال : بينما نحن مع رسول الله ﷺ في سفر إذ حضرت الصلاة وليس معنا إلا شيء يسير ، فدعى رسول الله ﷺ بما فصله في صحفة ، فجعل كفه فيه ، فجعل الماء يتضجر من بين أصابعه ، ثم نادى : ألا هلم إلى الوضوء ، والبركة من الله ، فأقبل الناس فتوضاوا ، وجعلت أياديهم إلى الماء أدخله بطيني لقول رسول الله ﷺ : والبركة من الله . دلائل النبوة ، حديث رقم ٣١١ وأخرجه الدارمي ، برقم ١٠ وأخرج البخاري ، بعنوانه برقـم ٣١٢ .

(٣) عن علي رضي الله عنه قال : كنت مع النبي ﷺ بمكة فخرجنـا في بعض نوافحـها خارجاً بين الجبال والشجر فلم يمر بـشجر ولا جبل إلا قال : السلام عليك يا رسول الله ، دلائل النبوة ، لأن نعم حديث . ٤٢٩

(٤) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ كان بالحجـون وهو كثيب حزـن ، فقال : اللهم أرني آية ، لا أبالي من كذبني بـعدـها من قـومـي ، فأمير فنـادـي شـجـرةـ من عـقـبهـ فـجـاعـتـ تـشـقـ الأـرـضـ حـتـىـ اـنـتـهـ إـلـيـهـ ، فـسـلـمـتـ عـلـيـهـ ، ثـمـ أـمـرـهـ فـذـهـبـتـ ، فـقـالـ : ما أـبـالـ مـنـ كـذـبـنـيـ بـعـدـهـ مـنـ قـومـيـ . دلائل النبوة ، لأن نعم حديث . ٣٩٠ - ٣٨٩ .

(٥) في دلائل النبوة ، لأن نعم ٥٨٥ عن عائشة رضي الله تعالى عنها ، قالت : أما إن سمعت رسول الله ﷺ يقول : يتكلـمـ رـجـلـ مـنـ أـمـتـيـ بـعـدـ الـمـوـتـ ، .. وـ الـحـلـيـةـ ، .. وـ الـحـصـاصـ ، .. وـ الـشـمـائـلـ إـنـ كـثـيرـ . ٣٠٢

الدمامي . وتقديم الكلام على ذلك في المعجزات

النinthة والسبعين

وبأئمه خاتم النبيين^(١) ، وأخرهم بعثا ، فلا شيء بعده ، قال ثبارك وتعالى : ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدًا أَخْدَى مِنْ رَجُالِكُمْ وَلَكُنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمُ النَّبِيِّنَ^(٢) ﴾ .

روى الشیخان عن أبي هريرة - رضي الله تعالى عنه - أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَكْثُولُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي ، كَمَثْلِ رَجُلٍ بَتِي بَيْتًا فَأَخْسَسْتُهُ وَأَكْمَلْتُهُ إِلَّا مَوْضِعَ لَبِّيَةِ^(٣) » مِنْ زَاوِيَةِ مِنْ زَوَابِه ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطْفُونَ بِهِ ، وَيَعْجَبُونَ لَهُ ، وَيَقُولُونَ : هَلْ وَضَعَتْ هَذِهِ الْلِّبِّيَةُ ؟ قَالَ : فَإِنَّ الْلِّبِّيَةَ ، وَإِنَّا خَاتَمُ النَّبِيِّنَ^(٤) . » .

والأحاديث في هذا كبيرة شهيرة ، ولا يقال : ينزل عيسى في آخر الزمان ، فإنه كان نبيا قبله ، ورفقا الله لحكمه انتصرا الإرادة الإلهية ، وإذا نزل لا يأتي بشرعية مستقبلة ناسخة لشرعية نبينا ﷺ ، بل إنما يحكم بشرعه علينا ، وللشيخ^(٥) رحمة الله تعالى في ذلك مصنف حافل^(٦) .

الثمانون

/ وَبَأَنْ شَرْعَةَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤَدَّبٌ لَا يَنْسَخُ^(٧) . /

(١) ما بين المعاشرتين زيادة من (ز) .

(٢) في شرح الزرقاني ٢٦٦٧/٥ أنه خاتم الأنبياء والمرسلين .

(٣) سورة الأحزاب من الآية ٤٠ .

(٤) اللبنة - بفتح اللام وكسر الباء . ونجوز إسكان الباء مع فتح اللام وكسرها ، كما في نظائرها . واللين ، كما جاء في المحدث هو المضروب من الطين مريرا للبناء هامش « مسلم » ١٧٩٠/٤ .

(٥) رواه البخاري في كتاب المناقب ، باب (١٨) خاتم النبيين ﷺ - حديث رقم (٤٥٢٤ - ٣٥٣٥) : (٤٥٨/٦) .
و« مسلم » في كتاب الفضائل ، باب (٧) ذكر كونه خاتم النبيين ، حديث رقم (٢٢٨٦) و (٢٢٨٧) : (٢٢٨٧/٤) .
و« الترمذى » في كتاب الأمثال ، باب (٢) ما جاء في مثل النبي ﷺ والأنبياء قبله ، حديث رقم (٢٨٦٢) : (٢٨٦٢/١) .
وفي كتاب المناقب ، باب (١) فضل النبي ﷺ حديث رقم (٣٦١٣) (٥٨٦/٥) ، وأحمد في مسنده : (١٣٧/٢) .
- ٢٥٦ - ٣١٢ - ٣٩٨ - ٤١٢) و« مسند الأعبار » للديلمي (٥١٧/٤) حدث ٦٧٢٦ وكتن العمال : ٣١٩٨١ .
و« البيهقي » ٥/٩ و« دلائل النبوة » ١/٣٦٥ ، ٣٦٦ ، ٣٦٧ و« فتح الباري » ٢٥٦/٣ و« الدر الم Shr » ٢٠٤/٥ و« شرح السنة »
للبغوي ٢٠١/١٣ و« مصنف » ابن أبي شيبة ٤٩٩/١١ و« المغني عن حل الأسفار » للعرaci ١٠٤/٤ .

(٦) المراد بالشيخ : جلال الدين السيوطي .

(٧) وهو كتاب « إعلام بنكم عيسى عليه السلام » . راجع المحتوى للفتاوی للسيوطى ٣٣٨/٢ .

(٨) أى باق إلى يوم الجزاء وناسب لمجيء شرائع النبيين إجماعا . راجع : « شرح الزرقاني » ٥/٢٦٨ و« الحصائر الكبيرى »

الحادية والثانون

وَيَا أَيُّهُمْ نَاسِخٌ لِجَمِيعِ الشَّرْأَبِعِ قَبْلَهُ ، قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا تَبَيَّنَ يَدِينَهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَمِّشًا عَلَيْهِ ﴾ (١) .

وَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : « هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينُ الْحَقِّ لِيُظَهِّرَهُ عَلَى الَّذِينَ
كُلُّهُمْ » ^(٣).

الثانية والثانون

وَأَنْ أُذْرِكَهُ الْأَتْبَاعُ لَوْجَبَ عَلَيْهِمُ اتِّبَاعُهُ ، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا رَوَاهُ أَبُو هُنَيْمٍ : « لَوْ كَانَ مُوسَى حَيًّا لَنَا وَسِعَةٌ إِلَّا أَنْ يَتَبَعَنِي »^(٣) .
وَتَقْدَمُ بَيَانُ ذَلِكَ فِي الْبَابِ السَّادِسِ .

الثالثة والثانون

وَبِأَنَّ فِي كِتَابِهِ وَشَرْعِهِ النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿مَا تَنسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نَسِيْهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾^(٤) وَلَيْسَ فِي سَائِرِ الْكُتُبِ مِثْلُ ذَلِكَ ، وَلِهَذَا كَانَ الْيَهُودُ يُنْكِرُونَ النَّسْخَ .

والسر في ذلك : أن سائر الكتب نزلت دفعة واحدة ، فلا يتصور أن يقع فيها التأسيخ والمنسوخ ، لأن شرط التأسيخ أن يتأخر إنزاله عن المنسوخ^(٥) .

الرابعة والثمانون

وَيُسْتَوِي الدُّغْوَةُ لِلنَّاسِ كُلَّهُ ، قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافِةً

(١) سورة المائدة من الآية ٤٨ .

(٢) سورة التوبة من الآية ٣٣ وسورة الفتح من الآية ٢٨ وسورة الصاف من الآية ٩ . وانظر : شهـ - الزرقاني ، ٢٦٨/٥ .

(٣) دلائل النبوة ٤٦/١ حديث ٧ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقال الماخطف ابن حجر في فتح الباري ١٠٠/٧ كتاب الاعتمام بالسنة ، باب قول النبي ﷺ لا تسألوا أهل الكتاب أخرجه أحد ، و « ابن أبي شيبة » ، و « البزار » من حديث أن عمر أتى النبي ﷺ وسلم بكتاب أصحابه من بعض أهل الكتاب فقرأه عليه فغضب ، وقال « لقد جنتم بها يضاء نفأة لا تأسؤونهم عن شيء فخبروهم بذلك فكذبوا به ، أو يباطل فتصدقوا به والذى نفسى بيده لو أن موسى كان حيا ما وسعه إلا أن يعنى » ورجاله موثقون إلا أن فيه مجالدا ضعيف : انظر « جمجم الروايد » ١٧٤ و « ميزان الاعتدال » ، و « تهذيب التهذيب » .

(٤) سورة البقرة من الآية ١٠٦

(٥) - المصانع الكيمي - المسقط ١٨٧/٢

لِلنَّاسِ^(١)). وَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : « تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عِنْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ تَدِيرًا^(٢). »

رَوَى الشَّيْخُ حَاجَةُ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « كَانَ النَّبِيُّ يَعْثُثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً ، وَيُعْثِثُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً ». .

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو الْفَاقِدِ بْنُ عَقِيلِ الْحَنْبَلِيُّ : « الْجِنُّ دَاخِلُونَ فِي مُسَمَّى النَّاسِ » صَرَخَ يَهُ أَئِمَّةُ اللُّغَةِ .

وَرَوَى أَبُو يَعْلَى ، وَالطَّبَرَانِيُّ ، وَالبَيْهَقِيُّ ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا « أَنَّ اللَّهَ فَضَلَّ مُحَمَّدًا عَلَى أَهْلِ السَّمَاءِ ، وَعَلَى الْأَنْبِيَاءِ ». .

قَالَ أَبْنُ عَبَّاسٍ : مَا فَضْلُهُ عَلَى أَهْلِ السَّمَاءِ ؟ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِأَهْلِ السَّمَاءِ : « وَمَنْ يَقُلُّ مِنْهُمْ إِلَى اللَّهِ مِنْ ذُرِّيَّهِ فَذُرِّكَ تَغْزِيَهُ جَهَنَّمُ »^(٣) وَقَالَ لِمُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ قَحْخَاءَ مَيِّنَا . لِيُفَرِّرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقْدَمَ مِنْ ذُرِّيَّكَ وَمَا تَأْخُرَ^(٤) » فَقَدْ كَتَبَ لَهُ بَرَاءَةً ، قَالُوا : فَمَا فَضْلُهُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ ؟ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا يُلْسَانُ قَوْمَهُ لِيَعْلَمَ لَهُمْ^(٥) ». وَقَالَ لِمُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافِةً لِلنَّاسِ^(٦) » فَأَرْسَلَهُ إِلَى الْإِنْسَانِ وَالْجِنِّ^(٧) .

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ فِي « ثَارِيْخِهِ » ، وَالبَزَارُ ، وَالبَيْهَقِيُّ ، وَأَبُو ثَعْبَانِ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ - « كَانَ النَّبِيُّ يَعْثُثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَيُعْثِثُ إِلَى الْجِنِّ وَالْإِنْسَانِ »^(٨) .

فَإِنْ قِيلَ : كَانَ نُوحٌ مَبْعُوثًا إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ بَعْدَ الطُّوفَانِ ، لِأَنَّهُ لَمْ يَقُلْ إِلَّا مَنْ كَانَ مُؤْمِنًا مَعَهُ ، وَقَدْ كَانَ أُرْسَلَ إِلَيْهِمْ ؟ .

فَالْجَوابُ^(٩) : أَنَّ عُمُومَ هَذَا الْإِرْسَالِ مِنْ نُوحٍ لَمْ يَكُنْ فِي أَصْلِ الْبَعْثَةِ ، وَإِنَّمَا اتَّفَقَ بِالْحَادِثِ

(١) سورة سباء من الآية ٢٨ .

(٢) سورة الفرقان الآية ١ .

(٣) سورة الأنبياء الآية ٢٩ .

(٤) سورة الفتح الآيات ٢ ، ١ .

(٥) سورة إبراهيم الآية ٤ .

(٦) سورة سباء الآية ٢٨ وَرَاجِعٌ مِسْنَدُ أَبِي يَعْلَى ٩٦/٥ بِرْقُم٢٧٠٥ مَعَ اخْتِلَافٍ فِي بَعْضِ الْأَنْفَاظِ ، إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ وَانْظُرْ : « الْمَطَالِبُ الْعَالِيَّةُ » بِرْقُم٢٨٢٥ وَ« مَجْمُوعُ الرَّوَايَاتِ » ٢٥٤/٨ - ٢٥٥ بَابُ فِيمَنْ أَخْبَرَ بَنْوَتَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَالَ : « رَوَاهُ الطَّبرَانِيُّ وَرَجَالُهُ رِجَالٌ الصَّحِيحُ » غَيْرُ الْحَكْمِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ وَقَالَ : رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى بِالْحَصْرَ شَدِيدٌ . وَ« شَرْحُ الزَّرْقَانِ عَلَى الْمَوَاهِبِ » ٢٨٠/٥ .

(٧) شَرْحُ الزَّرْقَانِ عَلَى الْمَوَاهِبِ ٢٦٢/٥ .

(٨) كَمَا قَالَهُ الْحَافِظُ أَبْنُ حَجَرٍ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي فَعْلَيْهِ الْبَارِيِّ فِي التَّبِيسِ « شَرْحُ الزَّرْقَانِ » ٢٦٢/٥ .

الذى وقع ، وهو انحصار الخلق في الموجودين بعد هلاك سائر الناس^(١) .

وَذَكَرَ أَبْنُ الْجَوْزِيِّ : أَنَّهُ كَانَ فِي الزَّمَنِ الْأَوَّلِ إِذَا بُعْثَرَتِ نَبِيٌّ إِلَى قَوْمٍ بَعَثَ غَيْرُهُ إِلَى آخَرِينَ ، وَكَانَ يَجْتَمِعُ فِي الزَّمَنِ الْأَوَّلِ جَمَاعَةٌ مِنَ الرُّسُلِ ، وَآمَّا نَبِيُّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَعَمُومُ رِسَالَتِهِ مِنْ أَصْلِ الْبَعْثَةِ ، فَنَبَّأَتِ اخْتِصَاصَهُ بِذَلِكَ . [۱۳۱]

وَأَمَّا قَوْلُ أَهْلِ الْمَوْقِفِ لِتُوْجَ كَمَا صَحَّ فِي حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ^(٢) : « أَنْتَ أَوْلُ رَسُولٍ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ » فَلَيْسَ الْمُرْادُ بِهِ عُمُومٌ بَعْثَتِهِ بَلْ إِثْبَاتٌ^(٣) أُولَئِكَ الرِّسَالَةُ، وَعَلَى تَقْدِيرٍ : أَنْ يَكُونَ مَرَادًا فَهُوَ مُخْصُوصٌ بِتَنْصِيصِهِ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي عَدْدِ آيَاتٍ^(٤)، عَلَى أَنْ إِرْسَالُ تُوْجَ كَانَ إِلَى قَوْمِهِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ اللَّهُ أَزْسِيلَ إِلَى غَيْرِهِمْ^(٥) :

وَاسْتَدَلَ بعْضُهُمُ الْعُمُومَ بِعَنْتِيهِ يَكُونُهُ دُعَا عَلَى جَمِيعِ مَنْ فِي الْأَرْضِ فَأَهْلَكُوا بِالْعَرَقِ ، إِلَّا أَهْلَ السَّفَيْفَةِ ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ مَبْعُوتًا إِلَيْهِمْ لَمَا أَغْرِقُوا بِلَقْوِيلِهِ تَعَالَى : هُوَ وَمَا كَانُوا مُعَذَّبِينَ حَتَّى يَبْعَثَ رَسُولًا ^(١) وَقَدْ ثَبَّتَ أَنَّهُ أَوَّلُ الرُّسُلِ . وَأَجِيبُ : بِجَوَازِ أَنْ يَكُونَ غَيْرُهُ مُرْسَلًا إِلَيْهِمْ فِي أَنْتَهِيَّ مَدْدَةِ نُوحٍ ، وَعَلِيمٌ نُوحُ أَنَّهُمْ لَمْ يُؤْمِنُوا ، فَذَدَعَا عَلَى مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ مِنْ قَوْمِهِ وَغَيْرِهِمْ فَأَجَبَّتْ .

فَالْحَافِظُ : وَهَذَا جَوَابٌ حَسَنٌ ، لَكِنْ لَمْ يَتَقْلُلْ أَنَّهُ وُجْدٌ نَبِيٌّ فِي زَمِنٍ يُوجَّهُ غَيْرُهُ .
وَيُخْتَلِلُ : أَنْ يَكُونَ مَعْنَى الْخُصُوصِيَّةِ لِتَبِيَّنًا عَلَيْهِ لِتَقْاءِ شَرِيعَتِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَأَنْوَحُ وَغَيْرُهِ
بِصَدِّدٍ أَنْ يَتَعَثَّرَ نَبِيٌّ فِي زَمَانِهِ أَوْ بَعْدَهُ فَيَتَسَعَ بَعْضُ شَرِيعَتِهِ . انتهى .

وَيُحَتَّمُ أَنْ يَكُونَ دُعَاؤُهُ قَوْمَهُ إِلَى التَّوْحِيدِ بَلْعَ بِقِيَةِ النَّاسِ فَتَمَادُوا عَلَى الشَّرِّكِ ، فَاسْتَحْقَوْا الْعَذَابَ ، وَالَّى هَذَا نَحَا ابْنُ عَطِيَّةَ فِي سُورَةِ هُودٍ ، قَالَ : وَغَيْرُ مُنْكِنٍ أَنْ تَكُونَ يَبُوَّةً لَمْ يَلْعُجْ الْقَرِيبَ وَالْبَعِيدَ لِطُولِ الْمَدَّةِ . وَوَجْهَهُ ابْنُ دَفِيقِ الْعِيدِ^(٢) : بَأْنَ تَوْحِيدَ اللَّهِ تَعَالَى يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ

^٤) بالغرق كما في القرآن ، والقصة مبسوطة في التفاسير وغيرها . « المرجع السابق » .

^{٢)} عند الشعراوي، المرجع السابق.

(٣) في النسخة ، بلا أولية ، والمثبت من ، المرجع السابق .

(٤) كفوله تعالى * ولقد أرسلنا نوحًا إلى قومه * . * إنا أرسلنا نوحًا إلى قومه *

(٥) كما قال لنسا ﷺ ليكون للعلماء ثواباً ﴿لأندكم به ومن يبلغه ﴾ . المجمع السابق .

(٦) سورة الاسراء الآية ١٥ .

(٧) ابن دقيق العيد ، الإمام الفقيه الحافظ المحدث العلامة المجتهد شيخ الإسلام تقى الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطبيع القشيري المنفلوطى ، صاحب التصانيف ، ولد في شعبان سنة خمس وعشرين وستمائة وحدث عن ابن الجمizi وسبط السلفي وعدة . وصنف « شرح العمدة » وغيره وكان من أذكياء زمانه ، واسع العلم مديها للشهر ، مكابع الشغافل ، ساكنا وقورا ورعا ، إمام أهل زمانه ، حافظاً متقدماً قبل أن ترى العيون مثله ، ولو يد طولى في الأصول والمعقول ولـ قضاء الديار المصرية وتخرج به أيامه . مات في صفر سنة اثنين وسبعينه . له ترجمة في : « البدر الطالع » ٢٢٩ / ٢ ، « تذكرة الحفاظ » ٤ / ١٤٨١ و « حسن المحاضرة » =

عاماً^(١)، لأنَّ منهم من قاتل غير قومه على الشرك، ولأنَّ لم يكن التوحيد لازماً لهم لِمَا يقاتلونه. ويُحتملُ أَنَّهُ لم يكن في الأرض عند إرسال نوح إلا قومٌ نوح فبعمقها خاصَّةً بِكونها إلى قومه فقط، وهي عائمةٌ في الصُّورةِ، بِوجود غيرهم، لكنَّ لِوَاقف وجود غيرهم لِمَا يكن مبعوثاً إلَيْهم^(٢): قال العيني^(٣): وفيه نظر، لأنَّه بِكونه بعثته عائمة لِقومه، بِكونهم هُم المُوجودون. ثمَ قال العيني: وَعِنِّي جَوَابٌ آخَرَ - وَهُوَ جَيْدٌ إِنْ شاءَ الله - وَهُوَ أَنَّ الطُّوفَانَ لَمْ يَرْسُلْ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ فَقَطُ الَّذِي هُوَ فِيهِمْ، وَلَمْ يَكُنْ عَامِاً^(٤). أَمَّا

وَهُوَ كَلَامٌ مَنْ لَيْسَ لَهُ اطْلَاعٌ عَلَى أَخْبَارِ الطُّوفَانِ، فَإِنَّهُ عَمُ الْأَرْضِ بِاسْرِهَا، وَلَمْ يَتَجَنَّجْ مِنْهُ إِلَّا مَا كَانَ فِي السُّفِينَةِ.

الخامسة والثانون

وَبِأَنَّهُ أَكْثَرُ الْأَئِمَّةِ تَابِعاً^(٥) :

رَوَى مُسْلِمٌ، عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَنَا أَكْثَرُ الْأَئِمَّةِ تَابِعاً^(٦) ».

وَرَوَى عَنْهُ أَيْضًا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا صَدَقَ بِي مِنَ الْأَئِمَّةِ مَا صَدَقْتُ ، إِنَّ مِنَ الْأَئِمَّةِ مَنْ لَمْ يُصَدِّقْهُ مِنْ أُمَّتِي إِلَّا الرَّجُلُ الْوَاحِدُ »^(٧).

وَرَوَى البَزَّارُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « يَأْتِي مَعِي مِنْ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مثْلُ السَّيِّلِ وَاللَّيْلِ ، فَيَحْطُمُ^(٨) النَّاسَ حَطْمَةً ، فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ لِمَا جَاءَ مَعَ مُحَمَّدٍ أَكْثَرُ مِمَّا جَاءَ مَعَ سَائِرِ الْأَمِمِ وَالْأَئِمَّةِ »^(٩).

= ٣١٧/١ وَ الدِّيَاجِ الْمَذَهَبِ ٣٢٤ وَ الرِّسَالَةِ الْمُسْتَنْدَرَةِ ١٨٠ وَ شِذَّرَاتِ الْذَّهَبِ ٥/٥ وَ الطَّالِعِ السَّعِيدِ ٥٧٦ وَ مَرَأَةِ الْجَنَانِ ٤/٢٣٦ وَ الْوَالِيَّ بِالْوَلَيَّاتِ ١٩٩٣/٤ وَ طَبَقَاتِ الْحَفَاظِ السِّيَّوْطِيِّ ٥١٣ ت ١١٣٦ .

(١) فِي حَقِّ الْأَئِمَّةِ وَإِنْ كَانَ التَّزَامُ فَرْوَعَ شَرِيعَتِهِ لَيْسَ عَامًا : شَرِحُ الزَّرْقَانِ ٢٦٦٣/٥ .

(٢) شَرِحُ الزَّرْقَانِ ٥/٢٦٣ .

(٣) مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ مُوسَى الْعِينِي ، الْمُتَوَفِّ سَنَةُ ٨٥٥ هـ / ١٤٤٨ م انظر : بِرْوَكَلْمَانِ ٢/٥٢ وَ تَارِيخُ الْرِّثَاثِ الْعَرَبِ لِفَزَادِ سِيرِ كِبِّنِ ١/٣٢١ .

(٤) شَرِحُ الزَّرْقَانِ ٥/٢٦٨ .

(٥) فِي النَّسْخِ تَابِعاً وَ التَّصوِيبُ مِنَ الْمَصْدَرِ .

(٦) صَحِيحُ مُسْلِمٍ ١/١٨٨ بِرْقَمٍ ٣٣٠ ، ٣٣١ كَابِ الإِيمَانِ ١ بَابٌ ٨٥ . بِتَحْقِيقِ عَدْبِ الْبَاقِ وَ شَرِحِ التَّوْوِيِّ ٢/٢٠٧ بَابٌ ٧٨ كَابِ الإِيمَانِ . وَ الْمَصَاصِنُ الْكَبِيرِ ٢/١٨٨ .

(٧) الْمَصَاصِنُ الْكَبِيرِ ٢/١٨٨ .

(٨) فِي (ز) عَظِيمُ النَّاسِ عَظِيمٌ .

(٩) الْمَصَاصِنُ الْكَبِيرِ ٢/١٨٨ .

السادسة والثانون

وَيَأْرِسَالُهُ إِلَى الْخَلْقِ كَافَةً مِنْ لَدْنِ آدَمَ ، وَالْأَنْبِيَاءُ نُوَّابٌ لَهُ بُعْثَوَا بِشَرَائِعِهِ مَعِيَّنَاتٍ ، وَهُوَ أَبُٰ
الْأَنْبِيَاءِ^(١) . قَالَهُ السُّبْكِيُّ^(٢) وَالبَارِزِيُّ فِي - التَّوْفِيقِ - وَتَقْدِيمَ / مُبْسُطًا فِي
الْبَابِ أُولُ الْكِتَابِ . [١٣١ ظ]

السابعة والثانون

وَأَرْسَلَ إِلَى الْجِنِّ بِالْإِجْمَاعِ ، وَإِلَى الْمَلَائِكَةِ فِي أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ ، رَجْحَةُ السُّبْكِيُّ ،
وَالبَارِزِيُّ^(٣) وَابْنُ حَنْزِيرٍ ، وَالشَّيْخُ ، قَالَ تَعَالَى : ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عِنْدِهِ يَكُونُ
لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾^(٤) الْعَالَمُونَ : شَامِلُ الْجِنِّ وَالْإِنْسَ ، وَالْمَلَائِكَةِ .

وَقَدْ أَجْمَعَ الْمُفَسِّرُونَ عَلَىٰ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى : ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(٥) شَامِلٌ هُؤُلَاءِ
الْمُلَائِكَةِ ، فَكَذَّلَكَ هَذَا ، وَالْأَصْلُ بِقَاءُ الْقَنْظِ عَلَىٰ عُمُومِهِ ، حَتَّىٰ يَدْلِلَ الدَّلِيلُ عَلَىٰ إِخْرَاجِ شَيْءٍ مِنْهُ ،
وَلَمْ يَدْلِلْ دَلِيلٌ هُنَا عَلَىٰ إِخْرَاجِ الْمَلَائِكَةِ ، وَلَا سَبِيلٌ إِلَىٰ وُجُودِهِ ، لَا مِنَ الْقُرْآنِ ، وَلَا مِنَ
الْحَدِيثِ ، وَقَدْ تُوزَعَ مِنْ ادْعَىِ الْإِجْمَاعِ عَلَىٰ عَدَمِ إِرْسَالِهِ إِلَيْهِمْ ، فَمِنْ أُنْبِئَنَّ تَحْصِيصَهُ بِالْجِنِّ
وَالْإِنْسَنِ فَقَطْ دُونَ الْمَلَائِكَةِ^(٦) ، وَكَذَّا قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ﴾^(٧) فَإِنَّهُ
شَامِلٌ لِلْمَلَائِكَةِ ، وَمِمَّا يَدْلِلُ عَلَىٰ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿وَقَالُوا اللَّهُ الرَّحْمَنُ وَلَدَا سُبْحَانَهُ بَلْ
عِبَادُ مُكَرَّمُونَ﴾^(٨) يَعْنِي الْمَلَائِكَةَ ﴿لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَمُنْ يَأْمُرُهُ يَفْعَلُونَ . يَعْلَمُ مَا يَبْيَنُ

(١) كان السبكي يقول إنَّ مُحَمَّداً عليه السلام نبي الأنبياء فهو كالسلطان الأعظم وجميع الأنبياء كأمراء العساكر ، ولو أدرى كه جميع الأنبياء لوجب عليهم اتباعه إذ هو مبعوث إلى جميع الخلق من لدن آدم إلى قيام الساعة فكانت الأنبياء كلهم نوابه مدة غيبة جسمه الشريف وكان كل نبي يبعث بطاقمه من شرعاً عليه ولا يبعدهما . . اليوقات والجواهر في بيان عقائد الأكابر للشعراني ٤٠/٢ ط المللي .

(٢) علي بن عبد الكاف بن علي بن ثمام السبكي الأنصاري المزرجي أبو الحسن تقى الدين شيخ الإسلام في عصره ، وأحد المحفوظ المفسرين المناظيرين ، ولد في سبك من أعمال المنوفية بمصر سنة ٦٨٣ هـ وانتقل إلى القاهرة ثم إلى الشام ، وولي قضاء الشام سنة ٧٢٩ هـ وعرض فعاد إلى القاهرة فتوفى فيها سنة ٧٥٦ هـ وهو والد الناقد السبكي صاحب «طبقات الشافية الكبرى» . له ترجمة في : شذرات الذهب ١٨٠/٦ - ١٨١ والبدر الطالع ٤٦٧/١ وطبقات الشافية الكبرى ١٤٦/٦ - ٢٢٦ وغاية الهاية ٥٥١/١ وحسن الخاضرة ١٧٧/١ والدرر الكامنة ١٣٤/٣ - ١٤٢ وطبقات ابن هداية الله ٢٣٠ .

(٣) اليوقات والجواهر للشعراني ٢٣٩/٢ - ٤٠ وراجع كتاب «الحاوى للفتاوى للسيوطى» ٢١٧/٢ .

(٤) سورة الفرقان الآية (١) .

(٥) سورة الفاتحة الآية (٢) .

(٦) الحاوى للفتاوى ٣١٩/٢ وشرح الزرقان على المواهب اللدنية ٥/٢٦٩ .

(٧) سورة الأنبياء الآية (١٠٧) .

(٨) سورة الأنبياء الآية (٢٦) .

أَيْدِيهِمْ وَمَا حَلَفُهُمْ وَلَا يَنْشَفُونَ إِلَّا لَعْنَ أَرْبَضَى وَهُمْ بِنَ حَشْيَتِهِ مُشْفَقُونَ . وَمَنْ يَقْلِلُ مِنْهُمْ
إِلَّا إِلَهٌ مِنْ ذُو نِعْمَةٍ فَلَذِكْ تَجْزِيهُ جَهَنَّمَ)^(١) .

رَوَى ابْنُ حَاتِمٍ ، عَنِ الصَّحَّاكِ فِي قَوْلِهِ :) وَمَنْ يَقْلِلُ مِنْهُمْ) يَعْنِي : الْمَلَائِكَةُ^(٢) .

وَرَوَى ابْنُ الْمُتَنَبِّرِ نَحْوَهُ ، عَنِ ابْنِ جُرْبِيجِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ^(٣) .

وَفِي حَدِيثِ لَبْنِ عَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، فَهُنْهُمُ الْآيَةُ إِنْذَارٌ لِلْمَلَائِكَةِ عَلَى لِسَانِ النَّبِيِّ
عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْقُرْآنِ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَيْهِ ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى :) وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأَنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ
بَلَغَ)^(٤) .

قَالَ الشَّيْخُ : وَلَمْ أَقْفِ إِلَى الْآنِ عَلَى إِنْذَارٍ وَقَعَ فِي الْقُرْآنِ لِلْمَلَائِكَةِ سِوَى هَذِهِ الْآيَةِ .
وَالْحُكْمَيْهُ فِي ذَلِكَ وَاضْعَهُ ؛ لَأَنَّ غَالِبَ الْمَعَاصِي رَاجِعَهُ إِلَى الْبَطْنِ وَالْفَرْجِ ، وَذَلِكَ مُمْتَنَعٌ
عَنْهُمْ مِنْ حِثَّ الْخَلْقَةِ ، فَأَسْتَغْفِرُ عَنِ إِنْذَارِهِمْ فِيهِ ، وَلَمَّا وَقَعَ مِنْ إِلَيْسِ ، وَكَانَ مِنْهُمْ عَلَى
مَا رَجُحَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ ، مِنْهُمُ التَّوْرُؤُ ، أَوْ فِيهِمْ نَظِيرٌ هَذِهِ الْقِصَّةِ أَنذَرُوا فِيهَا .

وَقَدْ أَفْرَدَ الشَّيْخُ رَحْمَةً اللَّهُ تَعَالَى الْكَلَامَ عَلَى هَذِهِ الْمُسَأَّلَةِ مُؤْلِفًا سَمَّاهُ : « تَزِينَ
الْأَرَايِكَ »^(٥) بَسَطَ فِيهِ الْأَدِلَّةُ ، فَلَيْسَ إِجْمَعًا مِنْ أَرَادَهُ .

لطيفة

أَغْطَى اللَّهُ تَعَالَى حَمْدًا عَلَيْهِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ أُمُورًا لَمْ يَقْطُطُهَا أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبيَاءِ .
وَقَالَ الشَّيْخُ جَمَالُ الدِّينِ الْمَحْلَى^(٦) ، فِي « شَرْحِ جَمِيعِ الْجَوَامِعِ »^(٧) ، وَفِي « تَفْسِيرِ الْإِمَامِ

(١) سورة الأنبياء الآيات ٢٧ - ٢٩ .

(٢) الدر المشور في التفسير المأثور للسيوطى ٥٦٩/٤ و فيه : يعني من الملائكة و راجع « الحلوى للفتاوى للسيوطى ٣١٩/٢ .

(٣) المرجع السابق .

(٤) سورة الأنعام الآية ١٩ . وَفِي الْحَادِي ٣٢٠/٢ ، ثَبَّتَ بِذَلِكَ إِرْسَالَهُ إِلَيْهِمْ .

(٥) « تَزِينَ الْأَرَايِكَ » فِي إِرْسَالِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الْمَلَائِكَةِ رَاجِعٌ « الْحَلْوَى للفتاوى » للسيوطى ٣١٧/٢ - ٣٢٧ .

(٦) العجل : محمد بن أحمد بن إبراهيم بن أحمد الإمام العلامة أوحد الأئمة جلال الدين العجل - نسبة إلى المحلة الكبرى من الغربية - الشافعى . ولد بمصر سنة إحدى وسبعين وسبعين ، واشتغل وبرع في الفنون قها وأصولاً وكلاماً ونحواً ومنطقاً وغيرها ، وأخذ عن الدر محمود الأنصارى ، والبرهان البيجورى ، والعلامة البخارى ، والعلامة شمس الدين بن الباطنى وغيرهم ، وكان علماً آية في الذكاء والفهم ولـى تدریس الفقه بالمؤيدية ولـه مؤلفات كثيرة منها « شرح المهاجر » مات أول يوم من سنة أربع وستين وثمانمائة . له ترجمة في : الدر الطالع ١١٥/٢ وحسن الخاضرة ٤٣/١ وشذرات الذهب ٣٠٣/٧ والضوء اللامع ٣٩/٧ وطبقات المفسرين للداودى ٨٠/٢ ، ٨١ .

(٧) « شرح جمِيعِ الْجَوَامِعِ » طبقات المفسرين ٨١/٢ .

الرَّازِي^(١) ، والبرهان التسفي^(٢) ، حكاية الإجماع في تفسير الآية الثانية ، يعني : آية الفرقان ، على أنه لم يكن مرسلاً إليهم ، وعبارة الإمام قالوا هذه الآية تدل على أحكام^(٣) .

الأول : أن العالم كُلُّ ما يسوى الله فيتناول جميع المكلفين من الإنس والجن ، والملائكة ، لكنا أجمعنا : أنه لم يكن رسولاً إلى الملائكة فوجب أن يبقى كونه رسولاً إلى الإنس والجن . إلى آخره .

وقال الشیخ كمال الدين بن أبي شریف في « حاشیته » فقد وقع في نسخ من تفسیر الإمام : لكنا بدل : أجمعنا على أن قوله^(٤) أجمعنا^(٥) ليس صریحاً في إجماع الأمة ، لأن مثل هذه العبارة تستعمل لإجماع الحصین المتناظرين^(٦) ، بل لو صرخ به^(٧) لمنع^(٨) فقد قال / [١٣٢ و] السبکی في جواب السؤال عن رسالته إلى الجن في تعداد الآيات الدالة عليه الآية العاشرة « ليكون للعالمين نذيراً » قال المفسرون كلهم في تفسیرها للجن والإنس . وقال بعضهم^(٩) : والملائكة^(١٠) انتهى .

وبالجملة : فالاعتقاد على تفسیر الرأزی ، والتسفی ، في حكاية إجماع انفردا بمحکایته ، لا ينهض حجۃ على طريق علماء الفقیل ، لأن مدارك نقل الإجماع من كلام الأئمۃ ، وحفظ الأئمۃ ،

(١) محمد بن عمر بن الحسن بن الحسن على الإمام العلامة سلطان المتكلمين في زمانه فخر الدين ، أبو عبد الله القرشی البكري التیمی من ذریة أبي بكر الصدیق رضی الله تعالی عنه ، الطبرستانی الأصل ، ثم الرأزی ، ابن خطبیا ، المفسر المتكلم ، إمام وقتہ فی العلوم العقلیة . ولد فی رمضان سنة أربع وأربعين وخمسة وثلاثين وفاته براة فی يوم الاثنين يوم عید الفطر ست وستمائة . له ترجمة فی : طبقات المفسرین للداودی ٢١٣/٢ - ٢١٧ وطبقات البدایة والنهایة ٥٥/١٣ و تاريخ الحکماء للقطنی ٢٩٢ وتاریخ ابن الوردي ١٢٧/٢ وذیل الروضین ٦٨ وروضات الجنات ١٩٠ وشدرات الذهب ٢١/٥ وطبقات الشافعی للسبکی ٨١/٨ وطبقات الشافعیة لابن قاضی شعبہ ورقة ٤٤ أ وطبقات المفسرین للسيوطی ٣٩ وطبقات ابن هدایة الله والعبرة ١٨/٥ وعيون الأنباء ٢٣/٢ ولسان المیزان ٤٢٦/٤ والختصر لأبی الفدا ١١٨/٣ ومرآة الجنان ٧/٤ ومفتاح السعادۃ ١١٦/٢ ومیزان الاعتدال ٣٤٠/٣ والتنجوم الزاهرة ٦١٩٧/٦ وهدیة العارفین ١٠٧/٢ والوافق بالوفیات ٤٨/٤ ، وفیات الأعیان ٣٨١/٣ .

(٢) الیوaciت والجواهر للشعرانی ٤٠/٢ وشرح الزرقانی علی المواہب ٢٧٥/٥ .

(٣) فی النسخ الأخرى .

(٤) ومثله التسفي .

(٥) فلا يلزم منها عدم الخلاف فضلاً عن الإجماع .

(٦) بآن قال : أجمعت الأمة .

(٧) بوجود الخلاف . راجع شرح الزرقانی ٤٠/٢ ، ٤١ ، ٤٠/٢ .

(٨) لما والملائكة . المرجع السابق و الیوaciت والجواهر للشعرانی ٤٠/٢ ، ٤١ ، ٤٠/٢ .

(٩) فدعوى الإجماع على عدمها باطلة فمن حفظ حجۃ انتھی کلام السبکی ومعناه : أنهم اتفقا على إرساله للثقلین ، والختلفوا في الملائكة . شرح الزرقانی ٤٠/٢ ، ٤١ ، ٤٠/٢ .

كَاهِنَ الْمُتَنَبِّرِ^(١) ، وَابْنِ عَبْدِ الْبَرِ^(٢) ، وَمَنْ فَوْقُهُمَا فِي الْأَطْلَاعِ الْوَاسِعِ كَالْأَئِمَّةِ أَصْحَابِ الْمَذَاهِبِ الْمَتَبُوعَةِ^(٣) ، وَمَنْ يَلْحِقُ بِهِمْ فِي سَعَةِ ذَائِرَةِ الْأَطْلَاعِ وَالْخَفْظِ وَالْإِتْقَانِ^(٤) .

الثامنة والثانون

وَيَارَسَالِهِ تَكَلِّمُهُ إِلَى الْحَيَّاَتِ وَالْجَمَادَاتِ ، الْحَجَرُ وَالشَّجَرُ ، قَالَةُ الْبَازِرِيُّ ، وَاسْتَدَلَ بِشَهَادَةِ الْضَّبِّ ، وَالْحَجَرِ لَهُ بِالرِّسَالَةِ^(٥) .

النinthة والثانون

وَيَارَسَالِهِ تَكَلِّمُهُ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ ، حَتَّى لِلْكُفَّارِ ، بِتَأْخِيرِ الْعَذَابِ ، وَلَمْ يُعَاجِلُوا بِالْعُقوَةِ ، كَسَائِرِ الْمُكَذِّبِيَّةِ^(٦) .

قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : « وَمَا أَرْسَلْتَكَ إِلَّا رَحْمَةً »^(٧) وَقَالَ تَعَالَى : « وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَغْلُبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ »^(٨) .

(١) ابن المنذر : الحافظ العلامة الشقة الأوحد : أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري شيخ الحرم ، صاحب الكتب التي لم يصنف منها « الأشراف » و « المبسوط » كان غاية في معرفة الاختلاف والدليل ، مجتهدا لا يقل أحدا ، مات بمكة سنة عشرة وثلاثة له ترجمة في : « طبقات الشافية الكبرى » للسيكي ١٠٢/٣ و « تذكرة الحافظ » للسيوطى ٧٨٢/٣ و « طبقات الشيزاري ١٠٨ و « شذرات الذنب » ٢٨٠/٣ و « طبقات الحفاظ » للسيوطى ٣٢٨ ت ٧٤٨ و « طبقات العبادي » ٦٧ و « وفات الأعيان » ٤٦١/١ و « شرح الزرقاني على المولى عبد اللطيف اللدني » ٢٧٥/٥ .

(٢) ابن عبد البر : الحافظ الإمام أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد عبد البر عاصم التمرى القرطبي ، ولد سنة ثمان وستين وثلاثة في ربيع الآخر ، وساد أهل الزمان في الخفظ والإتقان له : « التمهيد » شرح الموطأ وغيره ، ومات سنة ثلاط وستين وأربعين سنة عن حسن وتسعين سنة .

له ترجمة في : « بقية الملتمس » ٤٧٤ و « تذكرة الحفاظ » ١١٢٨/٣ و « جنوة المقبس » ٣٤٤ و « الديباج المنصب » ٣٧٥ و « الرسالة المستطرفة للكاذب » ١٥ و « شذرات الذهب » ٣١٤/٣ و « الصلة » ٦٧٧/٢ و « العبر » ٢٥٥/٣ و « وفات الأعيان » لابن خلkan ٣٤٨/٢ و « طبقات الحفاظ » للسيوطى ٤٣٢ ت ٩٨٠ و « شرح الزرقاني على المولى عبد اللطيف اللدني » ٢٧٥/٥ .

(٣) المقلدة أربابها ، المسوونة كعبها كالأربعة المشهورة والسفويين ، واللبيت وابن زاهريه وابن جرير ودارود الظاهري والأوزاعي . فكان لكل من هؤلاء أتباع يفتون بهؤلم ، وبقضون وإنما انقرضوا بعد الحمسة لموت العلماء وقصورهم ، ذكره السيوطى . وذكر عياض أن أتباع العبرى انقرضوا بعد أربعينات ، وأن التورى لم تکثر أتباعه ، ولم يطل تقليده ، وانقطع منه به عن قريب . « شرح الزرقاني على المولى عبد اللطيف اللدني » ٢٧٥/٥ .

(٤) المرجع السابق .

(٥) « المحساقون الكبيرى » للسيوطى ٥٩/٢ - ٦٥ . و « البوائق والمجواهر » للشرشانى ٣٩/٢ - ٤٠ . و « شمائل الرسول » لابن كثير ٢٢٤ و « الشفاعة » للقاضى عياض ١٩٥/١ وما بعدها و « أعلام النبوة » للماوردى . الباب الرابع ١٢٢ .

(٦) شرح الزرقاني على المولى عبد اللطيف اللدني ٢٧٦/٥ - ٢٧٧ .

(٧) سورة الأنبياء ، من الآية ١٠٧ .

(٨) سورة الأنفال ، من الآية ٣٣ .

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : قَيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلَا تَذَغُرُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ ، قَالَ : إِنَّمَا يُغَثِّ رَحْمَةً ، وَلَمْ أُغَثِّ عَذَابًا ^(١) .

وَرَوَى ابْنُ جَرِيرٍ ، وَالطَّبَرَانِيُّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا - فِي الْآيَةِ الْأُولَى قَالَ : مَنْ آمَنَ بِهِ ئَمْتَ لَهُ الرَّحْمَةَ ، فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ عُوْفَى ^(٢) مِمَّا كَانَ يُصَبِّبُ الْأَمْمَ فِي عَاجِلِ الدُّنْيَا ، مِنَ الْعَذَابِ ، وَالْحَسْفِ ، وَالْمَسْخِ وَالْقَذْفِ ^(٣) .

وَرَوَى أَبُو ثَعِيْمٍ ، عَنْ أَبِي أَمَاءَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَعْتَنِي رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ ، وَهُدًى لِلْمُتَّقِينَ ^(٤) .

وَرَوَى الْإِمَامُ الْعَلَمَةُ أَبُو الثَّنَاءِ ، مَخْمُودُ جَهَنَّمِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، مِنْ جُمِيلَةِ فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُوئَةً عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَهْلِ الدُّنْيَا بِأَجْمِعِهِمْ وَاضْطَرَّ ، وَأَمَّا الْمَلَائِكَةُ فَهُنْ رَحْمَةٌ لِهُنْ مِنْ وَجْوهٍ : أَحَدُهُمْ : صَلَاتُهُمْ عَلَيْهِ رَحْمَةٌ لَهُمْ ، فَقَدْ ثَبَّتَ فِي صَحِيفَ مُسْلِمٍ ، أَنَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ صَلَّى عَلَى وَاحِدَةٍ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا ^(٥) وَأَلْفُ فَائِدَةٍ أَنْفَعَ مِنْ هُنْدِهِ .

الثَّالِثَةُ : قَالَ إِلَيْهِ الْقَاضِي عِيَاضٌ فِي « الشَّفَاعَةِ » حَكَى أَنَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِجِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « هَلْ أَصَابَكَ مِنْ هُنْدِهِ الرَّحْمَةُ شَيْءٌ ؟ » قَالَ : نَعَمْ ، كُنْتُ أَخْشَى الْعَاقِبَةَ فَأَمْنَتْ لِتَنَاءِ اللَّهِ عَلَيْهِ

(١) « صحيح مسلم » البر والصلة و « مجمع الزوائد » ٢٥٧/٨ و « تفسير ابن كثير » ٣٨٠/٥٥٥ و « الدر المنشور » ٣٤٢/٤ و « كشف الخفا » ٢٤٤/١ و « إتحاف السادة المتدينين » ١٠٧/٧ و « كنز العمال » ٣١٩٩٧ و « المغني عن حمل الأسفار » للعراقي ٣٦١/٢ و « دلائل النبوة » لأبي نعيم ١٥/١ .

(٢) فِي السُّنْنِ « عَوْقَبٌ » وَمَا أَثَبَتَ مِنَ الْمَصَادِرِ .

(٣) « جامع البيان في تفسير القرآن » لابن حجر الطبراني م ٩ ج ١٧ ح ٨٣١ و « المعجم الكبير للطبراني » ٢٣٥١٢ حديث رقم ١٢٣٥٨ برواية من تبعه كان له رحمة في الدنيا والآخرة ومن لن يتبعه عوْف ... الحديث قال في « المجمع » ٦٩/٧ وقيه أبو يوب بن سويد وهو ضعيف جداً، وقد وثقه ابن حبان بشروط فيما يروي عنه، وقال: إنه كثير الخطأ، والمسمودي قد اخْتَلَطَ .

(٤) « دلائل النبوة لأبي نعيم » ٣٧٣ - ٣٨٧ .

(٥) « المرجع السابق » ١٥/١ و « شرح الررقاني » ٥/٢٧٦ .

و « صحيح مسلم » ٣٠٦/١ حدث ٧٠ (٤٠٨) كتاب الصلاة ٤ باب ١٧ عن أبي هريرة و « مشكاة المصايح » ٩٣٥ و « المعجم الكبير للطبراني » ٣٣٣/١٢ و « السلسلة الصحيحة » ١٤٠٧ وابن أبي شيبة في « مصنفه » ٥١٧/٢ و « المستدرك » للحاكم ٥٥٠ و « البرمني » ٤٨٤ ، ، ، ٤٨٥ و « المسند » ١٦٨/٢ و « شرح السنّة » للبغوي ١٩٥/٣ حدث ٦٨٤ باب فضل الصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وفي رواية أبي عيسى من صل على صلاة . هذا الحديث صحيح . أخرجه مسلم عن علي بن حُسْنٍ وكذا الطبراني في الكبير ١٠٣/٥ و « مصنف عبد الرزاق » ٣١١٥ و « المعجم الصغير للطبراني » ٢٠٩/١ ، ٢٠٩/٢ ، ٢٢٠٧ ، ٢٢٠٥ ، ٢٢٠٣ ، ٢٢٠٢ ، ٢٢٢٤ = الروايات و « إتحاف السادة المتدينين » ٣/٢٩٨ ، ٤٨/٥ ، ٤٨/٤ ، ٢١٦٦ ، ٢١٦٦ ، ٢٢٠٥ ، ٢٢٠٣ ، ٢٢٠٢ ، ٢٢٢٤ =

يقوله : ﴿ ذِي قُوَّةٍ عِنْدِ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٌ . مُطَاعٌ ثُمَّ أُمِينٌ ﴾^(١) .

الثالثة : مقامة الحمود يوم القيمة يحمدُ فيه الأولون والآخرون ، الملائكة وغيرهم ، والآباء وأتباعهم .

قال عليه السلام ، في حديث رواه مسلم : « وَأَخْرَجَتِ الثَّالِثَةِ لِيَوْمٍ يَرْغُبُ إِلَى الْخَلْقِ كُلُّهُمْ حَتَّى أَرَاهُمْ » ، ثم نقل عن عمّه قاضي القضاة أبي العباس أحمد - رضي الله تعالى عنه / : [١٣٢] ظ أن الحكمة في تخصيص إبراهيم أن الله تعالى أمر نبينا عليه السلام باتباعه ، وهو من هذا فهو يرغب إليه في ذلك اليوم . انتهى .

الرابعة : أن الله تعالى قال : « إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ »^(٢) ولم يقل : « وَالْمَلَائِكَةُ » تعظيمًا لشأنهم ، لعظيم شأن من يصلى عليه ، ثم في تأخيره سبحانه وتعالى الخير رحمة لهم واضحة ، حين جمعهم معه في خبر .

واختتم أن يكون ، وقد قال تعالى : « شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ »^(٣) الآية . فذكر سبحانه وتعالى ، ما شهد به ، ثم عطف شهادة الملائكة ، وأولو العلم عليه ، ولا كذلك في هذه الآية ، فانظر إلى هذا التعظيم العظيم بسبب صلاتهم على النبي عليه السلام .

التسعون

وبأن الله عز وجل أقسم بحياة^(٤) ، قال الله تعالى : « لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرِتِهِنَّ يَعْمَهُونَ »^(٥) .

روى أبو يعلى ، والبيهقي ، وأبو نعيم ، عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهم - قال : « ما خلق الله نفسها أكرم عليه من محمد عليه السلام ، وما حلف بحياة أحد قط ، إلا بحياة محمد عليه السلام ،

= و « التاريخ الكبير » للبخاري ٧/٤ و « أمال الشجري » ١٣٠/١ و « حلية الأولياء » ١٧٠/١ و « الأذكار » ١٦٠ و « تهذيب تاريخ دمشق » لابن عساكر ٧/٢٥ و « تاريخ بغداد » للخطيب البغدادي ٣٣٦ و « الفوائد المجموعه » للشوكانى ٣٢٩ و « علل الحديث » لابن أبي حاتم الرازى ٢٠٠١ و « ترتیبه الشریعة » لابن عراق ٢٦٠/١ ، ٣٣٥ و « كشف الغناه » للمجلوني ٢٥٦/٢ و « الدارمي » ٤١٧/٢ و « الترغيب » ٤٩٤/٢ .

(١) سورة التكوير الآيات ٢٠ ، ٢١ وراجع « الشفا » للقاضي عياض ١٠/١ .

(٢) سورة الأحزاب الآية ٥٦ .

(٣) سورة آل عمران الآية ١٨ .

(٤) « شرح الررقاني » ٥/٢٧٨ .

(٥) سورة الحجر الآية ٧٢ وراجع « الشفا » للقاضي عياض ١٩/١ .

فَقَالَ : ﴿ لَعْنُوكَ إِلَهُمْ لَفِي سَكْرِتِهِمْ يَغْمَهُونَ ﴾^(١).

وَرَوَى أَبْنُ مَرْدَوْيَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ :

﴿ لَعْنُوكَ إِلَهُمْ لَفِي سَكْرِتِهِمْ يَغْمَهُونَ ﴾^(٢).

العَمَرُ : يُفتح العين ، وَضَمَّها وَاحِدٌ ، لِكُنَّهُ فِي الْقَسْمِ بِالْفَتْحِ ، لِكُثْرَةِ الْاسْتِغْمَالِ .

الحادية والتسعون

وَيَأْفَسَّامُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى رِسَالَتِهِ^(٣) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ عَزُّ وَجَلُّهُ : ﴿ يَسٌ . وَالْقُرْآنُ الْحَكِيمُ . إِنَّكَ لِمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴾^(٤).

الثانية والتسعون

وَبِتَوْلِيِّ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الرَّدُّ عَلَى أَعْذَابِهِ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَلَافِ مَنْ تَقْدَمَ مِنَ الْأَئْبِيَاءِ ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا يُدَافِعُونَ عَنْ أَفْسِهِمْ ، وَيُرْدُونَ عَلَى أَعْذَابِهِمْ ، لِقَوْلِ نُوحٍ : ﴿ يَا قَوْمَ لَيْسَ بِي ضَلَالَةَ ﴾^(٥) وَقَوْلِ نُوحٍ : ﴿ يَا قَوْمَ لَيْسَ بِي سَفَاهَةَ ﴾^(٦) وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ ، وَتَبَيَّنَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَعَالَى بِتَبَرِيرِهِ مَمَّا تَسَبَّبَ إِلَيْهِ أَعْذَابُهُ ، وَرَدَ عَلَيْهِمْ بِنَفْسِهِ^(٧) حِينَ قَالُوا مَنْجُونَ : ﴿ مَا أَنْتُ بِيَغْفِرَةٍ رِبِّكَ بِمَجْنُونٍ ﴾^(٨) وَأَجَابَ عَنْهُ تَعَالَى ، حِينَ قَالُوا : شَاعِرٌ ، فَقَالَ : ﴿ وَمَا عَلِمْنَاهُ الشُّفَرُ وَمَا يَتَبَيَّنُ لَهُ ﴾^(٩) تَفَنَّى اللَّهُ تَبارَكَ وَتَعَالَى عَنْهُ الشُّفَرِ فَلَا يَصْحُ مِنْهُ ، وَلَا يَتَأْقِلُ لَهُ ، أَيْ : جَعَلْنَاهُ بِحِيثُ لَوْ

(١) سورة الحجر من الآية ٧٢ . والحديث أخرجه السيوطي في « الدر المشور » ١٩٢/٤ و « ما خلق الله وما ذرأ ما برأ » نفسأنفساً أكرم عليه من محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وما سمعت الله أقسم بحياة أحد غيره قال : ﴿ لَعْنُوكَ إِلَهُمْ لَفِي سَكْرِتِهِمْ يَغْمَهُونَ ﴾ يقول : وَحِيَاتِكَ يَا مُحَمَّدَ وَحِيَاتِكَ فِي الدُّنْيَا وَ دَلَالَتِكَ فِي الدُّنْيَا وَ مَسْنَدَكَ يَعْلَمُ بِهِ بَعْدَهُ ١٣٩/٥ وَ مَسْنَدَكَ فِي الدُّنْيَا وَ دَلَالَتِكَ فِي الدُّنْيَا ٢٧٥٤ وَ أَبُو نَعِيمَ فِي دَلَالَتِ الْبُوْبَةِ ٢١ وَ ٧٢ وَ أَخْرِجَهُ الطَّبَرِيُّ ٤٤/١٤ وَ مُعَمَّلُ الرَّوَانِيُّ ٤٦/٧ وَ قَالَ رَوَاهُ أَبُو بَعْلَى إِسْنَادَهُ حَمِيدٌ وَ اَنْظُرْ : « الْمَطَالِبُ الْعَالِيَّةُ » ٣٤٦/٣ بِرَقْمٍ ٣٦٦٢ . وَ « الْخَصَائِصُ الْكَبِيرُ لِلْسِّيُوطِيِّ » ١٨٩/٢ .

(٢) « الدر المشور » ١٩٢/٤ و « الخصائص الكبيرى » ١٨٩/٢ و « شرح الزرقاني » ١٨٩/٢ و « الشفا » ١٩/١ و « الشفا » ٢٠ .

(٣) فِي (ز) « رساله » .

(٤) سورة بِسْمِ الْآيَاتِ ١ ، ٢ ، ٣ . وَ راجِعٌ : « شرح الزرقاني على للواهب » ٢٧٨/٥ و « الشفا » لعياض ٢٠/١ و « الخصائص الكبيرى » ١٩١/٢ .

(٥) سورة الأعراف من الآية ٦١ .

(٦) سورة الأعراف من الآية ٦٧ .

(٧) فَنَزَّهَ اللَّهُ عَزُّ وَجَلُّ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمَّا نَسَبَوهُ إِلَيْهِ تَشْرِيفًا لَهُ وَتَعْظِيمًا . راجِعٌ : دَلَالَتِ الْبُوْبَةِ ، لَأَنِّي نَعِيم١ ٤٥/١ و « الخصائص الكبيرى » ١٩١/٢ .

(٨) سورة القلم الآية ٢ .

(٩) سورة بِسْمِ الْآيَاتِ ٦٩ .

أراد إنشاءه لم يقدر عليه ، أو أراد إنشاده لم يقدر عليه أيضاً بالطبع والسماع^(١) .
 وأحاجَّ سُبحانَه وتعالَى عنْه حينَ قَالُوا : اقْتَرِنِي الْقُرْآنَ ، فَقَالَ عَزْ وَجْلُ : ﴿ وَمَا كَانَ هَذَا
 الْقُرْآنَ أَنْ يُفْتَرَى مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾^(٢) .
 الاقتراء : الكذب .

وأحاجَّ تبارَكَ اسْمُهُ عنْه حينَ قَالُوا : ﴿ إِنَّمَا يَعْلَمُهُ بَشَرٌ ﴾ فَقَالَ عَزْ وَجْلُ : ﴿ لِسَانُ الَّذِي
 يُلْحَدُونَ إِلَيْهِ أَغْجَجِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ ﴾^(٣) .
 وأحاجَّ تقدَّسَ اسْمُهُ عنْه حينَ قَالَ العَاصِنَ بنَ وَائِلَ إِنَّهُ : أَبْتَرُ ، فَقَالَ سُبحانَه وتعالَى : ﴿ إِنْ
 شَابِكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ﴾^(٤) .

الثالثة والتسعون

ويمخاطبته سُبحانَه وتعالَى لَهُ بِاللَّطْفِ^(٥) مِمَّا مُخاطبَ يَهُ الْأَتْبَاءُ^(٦) فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِذَادَ
 عَلَيْهِ : ﴿ وَلَا تَتَبَعَ الْهَوَى فَيُضْلِلُكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾^(٧) [١٣٣ و ١٣٤]
 وَقَالَ لَتِبِّيَنَا عَلَيْهِ : ﴿ وَمَا يَنْطَلِقُ عَنِ الْهَوَى ﴾^(٨) تَنْزِيهًا لَهُ عَنْ ذَلِكَ بَعْدَ إِفْسَادِهِ عَلَيْهِ .
 وَقَالَ عَنْ مُوسَى : ﴿ فَقَرَزَثُ مِنْكُمْ لَئِنْ خَفْتُمْ ﴾^(٩) وَقَالَ عَنْ تِبِّيَنَا عَلَيْهِ : ﴿ وَإِذْ يَنْكُرُ
 بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾^(١٠) فَنَكَنَى عَنْ خُرُوجِهِ وَهُجْرَتِهِ بِأَخْسَنِ الْعِبَارَاتِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ بِالْفَرَارِ الَّذِي فِيهِ
 تُوْغُّ مِنْ غَضَاضَةِ^(١١) .

(١) « الفتوحات الإسلامية للجمل » ٥٢٣/٣ .

(٢) سورة يونس من الآية ٣٧ .

(٣) سورة النحل الآية ١٠٣ .

(٤) سورة الكوثر الآية ٣ .

(٥) فـ (ز) بـ (اللطف) .

(٦) « الحصائر الكبيرى للسيوطى » ١٨٩/٢ و ١٩٩ و « دلائل النبوة » لأنَّ نَعِيمٍ ٤٥ تَشَرِّيفًا لَهُ وإِجْلاَلًا

(٧) سورة ص من الآية ٢٦ .

(٨) سورة النجم الآية ٣ .

(٩) سورة الشعرا من الآية ٢١ .

(١٠) سورة الأنفال من الآية ٣٠ .

(١١) « الحصائر الكبيرى » ١٩٩/٢ .

الرابعة والتسعون

وبأنه تعالى قَرَنَ اسْمَهُ [عَلَيْهِ السَّلَامُ يَا سَمْعَانَ] ^(١) فِي كِتَابِهِ ، فِي ثَمَانِيَّةِ مَوَاضِعٍ : ^(٢)

أولها : الطاعة ، قال تبارك وتعالى : ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ ^(٣) .
 وقال عز وجل : ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ ^(٤) فجمع بينهما بـأوـالـعـطـفـ المـشـرـكـةـ ،
 ولا يجوز جمع هـذـا الـكـلـامـ فـغـيرـهـ عـلـيـهـ . فـقـىـ سـنـنـ أـبـيـ دـاؤـدـ ، عـنـ حـذـيفـةـ – رـضـىـ اللـهـ تـعـالـىـ
 عـنـهـ – أـنـ رـسـوـلـ اللـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ ، قـالـ : لـآـ يـقـولـ أـحـدـكـمـ مـاـ شـاءـ اللـهـ ، وـشـاءـ فـلـانـ ، وـلـكـنـ مـاـ شـاءـ
 اللـهـ ، ثـمـ مـاـ شـاءـ فـلـانـ﴾ ^(٥) فالـلـوـاـوـ ظـفـرـيـ الجـمـعـ دـوـنـ التـرـتـيـبـ عـلـىـ الصـحـيـحـ ، وـ(ثـمـ) ظـفـرـيـ
 التـرـتـيـبـ مـعـ التـرـاثـيـ .

ثانيها : الحبة ^(٦) ، قال الله جل جلاله : ﴿قُلْ إِنْ كُثُرْتُمْ تُجْبِونَ اللَّهَ فَإِنَّمَا يُخْبِئُكُمُ اللَّهُ وَيَنْهَا
 لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ ^(٧) جعل عز وجل علامـةـ حـبـةـ رـسـوـلـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ ، فـيـماـ أـمـرـ بـهـ ، وـنـهـىـ عـنـهـ ، شـرـطـ مـعـ
 ذـكـرـ حـبـتـهـ إـيـاهـمـ ، وـمـغـفـرـةـ ذـنـوبـهـ .

ثالثها : في المقصية ، قال الله تعالى : ﴿وَمَنْ يَغْصُرِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ ^(٨) .
 رابعها : في العزة ، قال تقدس اسمه : ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ﴾ ^(٩) أـيـ الـامـتـاعـ وـجـلـالـةـ
 الـقـدـرـةـ .

خامسها : في الولائية : قال الله سبحانه وتعالى : ﴿إِنَّمَا وَلِيَكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ ^(١٠) الـوـلـاـيـةـ
 إـذـاـ كـانـتـ بـعـنـيـ الـوـلـاـيـ جـازـ فـيـهـ ، الفـتـحـ وـالـكـسـنـ ، الـوـلـاـيـةـ – بـكـسـرـ الـوـاـوـ – إـلـامـاـرـةـ .

(١) ما بين المعاشرتين ساقط من (ز) .

(٢) المرجع السابق ، ١٩٩/٢ .

(٣) سورة النساء من الآية ٨٠ .

(٤) سورة محمد من الآية ٣٣ .

(٥) الشفا ، للقاضي عياض ٦٤/١ و مناهل الصفا ٣ .

(٦) فـ(زـ) = الحـبـ .

(٧) سورة آل عمران من الآية ٣١ .

(٨) سورة النساء من الآية ١٤ .

(٩) سورة المنافقون من الآية ٨ .

(١٠) سورة المائدة من الآية ٥٥ .

سادسها : في الإجابة ، قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ اسْتَجِبُوا لِلّهِ وَلِرَسُولِهِ إِذَا دُعِاكُم ﴾^(١) .

سابعها : في التسمية ، قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ اللَّهُ يَكُنْ لَرَءُوفٍ رَحِيمٌ ﴾^(٢) وقال في حق نبيه ﷺ : ﴿ خَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾^(٣) . ولهذه تسمة تقدمت في باب أسمائه الشريفة .

ثامنها : في الرضى ، قال الله عز وجل : ﴿ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحْقُّ أَنْ يُرَضَّوْهُ ﴾^(٤) فالله رفع بالابتداء ورسوله عطف عليه : ﴿ أَحْقُّ أَنْ يُرَضَّوْهُ ﴾ الخبر . فإن قيل : أحاجز رد الضمير الواحد في الله وفي رسوله ﴿ أَحْقُّ أَنْ يُرَضَّوْهُ ﴾ ولم يقل : يرضوهما ؟ والجواب : أن رضى رسول الله ﷺ رضى الله ، فترك لأنه ذاً عنده ، مع الاتحاد .

الخامسة والتسعون

وبالقسام الله تعالى بيبله ، قال الله تعالى : ﴿ لَا أُفِسِّمُ بِهَذَا الْبَلْدَ . وَأَنْتَ جَلُّ بِهَذَا الْبَلْدِ ﴾^(٥) .

السادسة والتسعون

وبالقسام الله تعالى بعصره ، قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَالْعَصْرِ . إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي حُسْنِ رَحْمَةٍ ﴾^(٦) يقول الرازى ، واليضاوى ، وغيرهما أن المراد بالعصر هنا : زمان [١٣٣] النبى ﷺ ، وهذه المسألة من زiadatى .

السابعة والتسعون

وبالله تعالى فرض على الناس^(٧) طاعته ، والثانية به فرضًا مطلقاً لا شرط فيه ولا استثناء^(٨) ،

(١) الأنفال من الآية ٢٤ .

(٢) سورة الحمد من الآية ٩ .

(٣) سورة التوبة من الآية ١٢٨ .

(٤) سورة التوبة من الآية ٦٢ .

(٥) سورة البلد الآيتين ١ ، ٢ وراجع : « شرح الزرقان » ٢٧٨/٥ .

(٦) سورة العصر الآيتين ١ ، ٢ . وانظر : « شرح الزرقان » ٢٧٨/٥ .

(٧) ف (ز) « العالم » .

(٨) « الحصافض الكبير » ١٩٩/٢ .

فَقَالَ جَلَّ اسْمُهُ : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُدُوْهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾^(١) . وَقَالَ : ﴿ مَنْ بَطَّعَ الرَّسُولَ فَقَدْ أطَاعَ اللَّهَ ﴾^(٢) وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْنَةٌ حَسَنَةٌ ﴾^(٣) وَاسْتَشَى فِي النَّاسِ بِخَلْلِهِ فَقَالَ : ﴿ لَقَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْنَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ ﴾^(٤) إِلَى أَنْ قَالَ : ﴿ إِلَّا قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ لِأَيْهِ لَا سْتَغْفِرُنَّ لَكَ ﴾^(٥) الْآيَةُ ، وَبِأَنَّهُ تَعَالَى وَصَفَهُ فِي كِتَابِهِ عَضْوًا عَضْوًا^(٦) ، فَقَالَ فِي وَجْهِهِ : ﴿ لَقَدْ تَرَى تَقْلُبَ وَجْهِكَ ﴾^(٧) وَقَالَ فِي عَيْنِيهِ : ﴿ وَلَا تَمْدُنْ عَيْنِيكَ ﴾^(٨) ، وَقَالَ فِي لِسَانِهِ : ﴿ لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ ﴾^(٩) وَفِي يَدِهِ وَعَيْنِيهِ : ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَهْلُوكَةً إِلَى عَيْنِكَ ﴾^(١٠) ، وَفِي صَدْرِهِ وَظَهِيرَهِ : ﴿ لَأَمْ نَشَرَخْ لَكَ صَدَرَكَ . وَوَضَعْنَا عَنْكَ وَزْرَكَ . الَّذِي أَنْقَضَ ظَهَرَكَ ﴾^(١١) ، وَفِي قَلْبِهِ : ﴿ نَرَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ ﴾^(١٢) وَفِي خُلُقِهِ : ﴿ وَإِلَكَ لَعْلَى حَلْقِ عَظِيمٍ ﴾^(١٣) .

الثامنة والتسعون

وَبِأَنَّهُ عَلَيْهِ فَضْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مُخَاطَبَتُهُ مِنْ مُخَاطَبَةِ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلَهُ ؛ تَشْرِيفًا لِهِ ، وَإِجْلَالًا ، وَذَلِكَ أَنَّ الْأَمْمَ كَانُوا يَقُولُونَ لِأَنْبِيَائِهِمْ : « رَأَيْنَا نَسْمَعُكْ » فَهِيَ اللَّهُ هُنْدِهِ الْأَمْمَ أَنْ يُخَاطِبُوا بِيَهُمْ بِهِمْ نَسْخَةُ الْمُخَاطَبَةِ ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَأَيْنَا وَقُولُوا نَظَرَنَا وَاسْمَعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابُ أَلِيمٍ ﴾^(١٤) .

(١) سورة الحشر الآية ٧.

(٢) سورة النساء الآية ٨٠.

(٣) سورة الأحزاب الآية ٢١.

(٤) سورة المستحق الآية ٤.

(٥) المستحق الآية ٤.

(٦) « المخصاصن الكبير » ٢٠٠/٢.

(٧) سورة البقرة من الآية ١٤٤.

(٨) الحجر من الآية ٨٨.

(٩) سورة القيامة من الآية ١٦.

(١٠) سورة الإسراء الآية ٢٩.

(١١) سورة الشرح الآيات ١ - ٣.

(١٢) سورة البقرة الآية ٩٧.

(١٣) سورة القلم الآية ٤ وراجع : « الشفا » للقاضي عياض ٢٥/١.

(١٤) سورة البقرة الآية ١٠٤ وراجع : « دلائل النبوة » لأبي نعيم ٤٣/١ ، ٤٤ ، ٤٥/١.

النinth والتسعون

وبأنه تعالى لم يخاطبه في القرآن باسمه ، بل : ﴿ يَأَيُّهَا الرَّسُولُ ﴾^(١) ، ﴿ يَأَيُّهَا النَّبِيُّ ﴾^(٢) بخلاف غيره من الأنبياء ، فلم ينادهم إلا بأسمائهم ، كما قال تعالى في حق غيره ﴿ يَا أَكُمْ اسْتَكْنُ أَنْكَ وَرَزْجُكَ الْجَنَّةَ ﴾^(٣) ، ﴿ يَا نُوحُ إِلَهٌ لَّيْسَ مِنْ أَهْلِكَ ﴾^(٤) ، ﴿ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمَ قَدْ صَدَقْتُ الرُّؤْيَا ﴾^(٥) ، ﴿ يَا نُوْطُ إِلَّا رَمَّلَ رَبِّكَ ﴾^(٦) ، ﴿ يَا دَاؤُدُّ إِلَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ ﴾^(٧) ، ﴿ يَا مُوسَى إِلَى أَنَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾^(٨) ، ﴿ يَا زَكَرِيَا إِلَّا تَبَشَّرُكَ بِمَلَامِ اسْمَةَ يَحْيَى ﴾^(٩) ، ﴿ يَا يَحْيَى لِهِ الْكِتَابُ بِقُوَّةٍ ﴾^(١٠) ، ﴿ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نَعْمَنِي عَلَيْكَ وَعَلَى وَالِدَتِكَ ﴾^(١١) . وجمع في الذكر بين اسمه ، واسم خليله إبراهيم ، فسمي الخليل ، وكني محمدًا عليه السلام فقال : ﴿ إِنَّ لُؤْلِي النَّاسٍ يَأْتِيَاهُمْ لِلَّذِينَ الْبُشُورُ وَهُنَّا النَّبِيُّ ﴾^(١٢) كلهذا غاية الإجلال والتعظيم صلى الله عليهما وسلم

فإن قيل : قد ذكره باسمه في قوله : ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﴾^(١٣) قوله : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ ... ﴾^(١٤) قوله : ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبْنَا أَحَدٍ مِنْ زِجَالِكُمْ ﴾^(١٥) أو ﴿ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِيَ مِنْ بَعْدِي اسْمَةً أَخْمَدُهُ ﴾^(١٦) ، ﴿ وَآمَنُوا بِمَا تُرْزَلُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﴾^(١٧) وغير ذلك ، فكيف يتم ما تقدم ؟

(١) سورة المائدة من الآيات ٤١ ، ٤٢ ، ٦٧ .

(٢) سورة الأحزاب من الآية ٤٥ وسورة الأنفال من الآية ٦٤ .

(٣) سورة البقرة من الآية ٣٥ .

(٤) سورة هود الآية ٤٦ .

(٥) سورة الصافات الآية ١٠٥ .

(٦) سورة هود الآية ٨١ .

(٧) سورة ص من الآية ٨١ .

(٨) سورة القصص الآية ٣٠ .

(٩) سورة مریم من الآية ٧ .

(١٠) سورة مریم من الآية ١٢ . وراجع : دلائل النبوة ، لأبی نعیم ٤١/٤٠/١ .

(١١) سورة المائدة من الآية ١١٠ .

(١٢) سورة آل عمران الآية ٦٨ .

(١٣) سورة الفتح الآية ٢٩ .

(١٤) سورة آل عمران الآية ١٤٤ .

(١٥) سورة الأحزاب الآية ٤٠ .

(١٦) سورة الصافات الآية ٦ .

(١٧) سورة محمد الآية ٢ .

فاجواب : أَنَّهُ إِنَّمَا ذَكْرُهُ بِاسْمِهِ لِلتَّعْرِيفِ بِأَنَّهُ الَّذِي أَخْذَ اللَّهَ عَهْدَهُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِالإِيمَانِ بِهِ ، وَلَوْ لَمْ يَسْمُّهُ لَمْ يَعْرُفُهُ بِذَلِكَ ، وَالنَّدَاءُ إِنَّمَا هُوَ الإِجْلَالُ وَالتَّعْظِيمُ ، وَالتَّسْمِيَّةُ فِي نَظَامِ الْخَبَرِ .

فَإِنْ قِيلَ : فَقَدْ نَادَاهُ : ﴿يَا أَيُّهَا الْمُزَمْلٌ﴾^(١) وَ﴿يَا أَيُّهَا الْمُذَرِّ﴾^(٢) .

فاجواب : أَنَّهُ إِنَّمَا مِنْ بَابِ التَّلْطِيفِ وَالرَّفْقِ ، وَقَالَ / الإمامُ العَلَامُ جَاهُ الدِّين [١٣٤ و ١٣٥] مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَجَّلَةَ^(٣) .

إِنْ قِيلَ : مَا الْحِكْمَةُ فِي التَّصْرِيفِ بِاسْمِهِ فِي حَدِيثِ الْأَغْمَى الَّذِي عَلَمَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، أَنْ يَسْأَلُ رَبَّهُ يَرْفَعُ الْعَمَى عَنْهُ ، فَعَلِمَهُ أَنْ يَقُولُ :

«اللَّهُمَّ إِنِّي أَتُوَجِّهُ إِلَيْكَ بِنَيْكَ مُحَمَّدًا ، يَبْنِي الرَّحْمَةَ ، يَا مُحَمَّدُ إِنِّي قَدْ تَوَجَّهْتُ إِلَيْكَ إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي الْآخِرَةِ فَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالُ فِي الْأُولَى : إِنَّهُ إِنَّمَا كَانَ كَذَلِكَ ؛ لَأَنَّهُ لَمَّا كَانَ الْعُلُومُ مِنْ جَهَةِ تواضِعِ رَبِّهِ ، فَصَرَّحَ بِاسْمِهِ إِلَى آخِرِهِ .

وَأَمَّا الثَّالِثُ : فَلَمْ يُذَكِّرِ الْإِسْمُ فِيهِ إِلَّا مُقْتَرِنًا بِالتَّعْظِيمِ ، وَهُوَ وَصْفَهُ : بَنْيُ الرَّحْمَةِ ، إِذَ الْمَقَامُ يَقْتَضِي ذَلِكَ ، وَظَهَرَ لِي هُنَّا مَعْنَى حَسَنٍ وَهُوَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يُؤْمِنُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا أَجْلَمَ النَّاسَ الْعَرْقَ ، وَسَأْلُوهُ مَنْ يَشْفَعُ لَهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ ، فَسَأْلُوا أَدَمَ ، فَمَنْ بَعْدُهُ حَتَّى يَتَهَوَّ إِلَى عِيسَى ، فَيَقُولُ : اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ ، فَإِنَّهُ عَبْدٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقْدَمُ مِنْ ذَلِكَ وَمَا تَأْخَرَ فَذَكْرُهُ بِاسْمِ مُحَمَّدٍ الدَّالُ عَلَى الصَّفَةِ الَّتِي يُحْمِدُ بِهَا جَمِيعَ الْخَلَقِ ، فَكَانَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَقَامِ الْمُحْمُودِ ، الَّذِي يُطْلَبُ فِيهِ الشُّفَاعَةُ لَهُ عَلَمُهُمْ أَنَّ يَذْكُرُوا هَذَا الْإِسْمَ الَّذِي هُوَ صَفَّتُهُ فِي عَرَصَاتِ الْقِيَامَةِ ، وَهُنَّا قَالَ فِي آخِرِهِ : «اللَّهُمَّ فَشَفِّعْ فِي» ، وَحِينَ يَأْتِي فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ ، وَيَخْرُجُ لَهُ سَاجِدًا يَقُولُ لَهُ رَبُّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : يَا مُحَمَّدُ ارْزُقْ رَأْسَكَ ، وَقُلْ تُسْمَعْ ... إِلَى آخِرِهِ ، فَيَنادِيهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِاسْمِهِ : يَا مُحَمَّدُ ، مَا تَقْدَمُ مِنْ الْمَعْنَى ، وَفِي الدُّنْيَا لَمْ يَنَادِيهِ الْبَارِي سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِلَّا بِ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ﴾ وَ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ﴾ فَانظُرْ إِلَى هَذَا التَّعْظِيمُ الْعَظِيمُ ، يَنادِيهِ فِي كُلِّ مَقَامٍ بِأَشْرَفِ تَعْظِيمٍ يَنَادِيهِ ذَلِكَ الْمَقَامُ ، فِي الدُّنْيَا بِالنَّبُوَّةِ وَالرِّسَالَةِ ؛ لِيَشْهَدَ لَهُ بِهِمَا ، وَفِي الْآخِرَةِ لَمَّا تَحَقَّقَتِ الْحَقَائِقُ نَادَاهُ بِاسْمِهِ ، لِمَا اشْتَهَى عَلَيْهِ مِنْ الْمَعْنَى الْمُنَاسِبِ بِذَلِكَ الْمَقَامِ . وَخُصَّ هَذَا الْإِسْمُ مِنْ بَيْنِ الْأَسْمَاءِ لِيَشْهَدَ لَهُ أَيْضًا سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِمَا دَلَّ عَلَيْهِ مِنْ الْمَعْنَى الْمُنَاسِبِ لِذَلِكَ الْيَوْمِ ، وَلِيَفْجَأَهُ سُبْحَانَهُ

(١) سورة المزمل الآية ١ .

(٢) سورة المدثر الآية ١ .

(٣) راجع « دلائل النبوة » لأبي نعيم ، الفصل الأول ، ٤٠ - ٤٢ . و « شرح الزرقاني » ٥/٢٧٧ .

وتعالى بما يدل على صفة يحمدُها بها الخلق ، ليستدَل بالنداء بها عَلَيْهِ السَّلَامُ على قَبُول شَفَاعَتِه ، ثُمَّ عَقَبَ ذَلِك سُبْحَانَه بِقولِه : « قُلْ تَسْمَعُ ، وَسَلْ تُعْطَةٌ » ، فَهُوَ تَكْرِيمٌ بَعْدَ تَكْرِيمٍ ، وَتَعْظِيمٌ بَعْدَ تَعْظِيمٍ ، وَتَفْخِيمٌ بَعْدَ تَفْخِيمٍ^(١) .

المائة

وبأنه تعالى حرم على الأمة نداءه بِاسْمِه عَلَيْهِ السَّلَامُ بخلاف سائر الأنبياء ، فإن أُمُّهم كانت تُخاطبُهم بِاسْمَائهم^(٢) ، كَا حَكَاهُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ فِي الْقُرْآنِ فَقَالَ تَعَالَى لِهُنَّا الْأُمَّةُ : ﴿ لَا تَجْعَلُوا دُخَانَ الرَّسُولِ بِيَتْكُمْ كَذَغَاءٍ بَعْضِكُمْ بَعْضًا ﴾^(٣) .

رَوَى أَبُو ثَعْبَانُ ، عَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي الْآيَةِ قَالَ : كَانُوا يَقُولُونَ : يَا مُحَمَّدُ ، يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، فَنَهَمُّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَنْ ذَلِكَ ؛ إِغْطَامًا لِنَبِيِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ^(٤) .

وَرَوَى البَيْهِقِيُّ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، وَالْأَسْوَدِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي الْآيَةِ ، قَالَ : لَا تَقُولُوا يَا مُحَمَّدُ ، وَلَكِنْ قُولُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، يَا نَبِيَّ اللَّهِ^(٥) .

وَرَوَى أَبُو ثَعْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي الْآيَةِ قَالَ : أَمْرَ اللَّهُ أَنْ يَهَابَ نَبِيًّا / عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَأَنْ يَعْظِمَ وَيُسَوِّدَ^(٦) .

وَأَمَّا قَوْلُ ضَرَارَ بْنِ ثَعْلَبَةَ^(٧) لَهُ : يَا مُحَمَّدُ ، فَلَعْلَهُ كَانَ قَبْلَ النَّهْيِ عَنْ مُخَاطَبَتِهِ بِاسْمِهِ .
إِذَا رَأَى إِنَّمَا جَاءَ لِأَسْبَابِ الرِّسَالَةِ وَلَوَازِمَهَا فَلَهُذَا لَمْ يَخْاطِبْهُ بِهَا .

(١) شرح الزرقاني ٥ / ٢٧٧ .

(٢) دلائل النبوة لأبي نعيم ٤٢ / ١ حدیث ٤٣ .

(٣) سورة التور الآية ٦٣ .

(٤) دلائل النبوة لأبي نعيم ٤٣ حدیث رقم ٤ ، الفصل الأول . و شرح الزرقاني ٥ / ٢٧٧ ، و الحصائر ٢ / ١٩٠ .

(٥) الحصائر الكبیر ٢ / ١٩٠ .

(٦) الحصائر ٢ / ١٩٠ .

(٧) ضرار بن ثعلبة الليشي السعدي من بني سعد بن بكر ، و قد لال النبي - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وأسلم قال : أنا رسول من وراني من قومي وأنا ضمام بن ثعلبة ، وقال في حقه رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما سمعنا بواحد قوم كان أفضل من ضمام ، سكن الكوفة وكان قدوة ستة تسعين .

انظر : النقات ٣ / ٢٠٠ ، و في الإصابة : ضمام ٣ / ٢٧١ ، ٢٧٢ ت ٤١٧٣ ، و تاريخ الصحابة للبستي ٤١٢ ت

٤٦٩٥ .

المائة والواحدة

وبأئمه لىكره أن يقال في حقه الرسول ، بل رسول الله ، لأن الله ليس فيه من التعظيم ، ما في الإضافة ، قاله الشافعى رضى الله تعالى عنه^(١) .

المائة والثانية

وبأئمه فرض على من ناجاه أن يقدم بين يديه تجواه صدقة ، ثم تسبح ذلك ، قال الله سبحانه وتعالى : « بِأَنَّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَلَمْ يَكُنْ تَجْوِا كُنْ صَدَقَةً »^(٢) .
روى ابن أبي حاتم ، عن ابن عباس رضى الله تعالى عنه في الآية قال : إن المسلمين أكثروا المسألة على رسول الله ﷺ ، حتى شفوا عليه ، فأراد الله سبحانه وتعالى أن يخفف عن ظئبه ، فلما قال ذلك خيف^(٣) كثير من الناس ، وكفوا عن المسألة ، فأنزل الله تبارك وتعالى بعد هذا : « أَشْفَقْتُمْ »^(٤) .

وروى سعيد بن متصور ، عن مجاهيد^(٥) رضى الله تعالى عنه ، قال : كان من ناجي رسول الله ﷺ ، يصدق بيديه ، وكان أول من صنع ذلك على بن أبي طالب ، رضى الله تعالى عنه ، ثم تزلت الرخصة : « فَإِذَا لَمْ تَفْعُلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ »^(٦) .

المائة والثالثة

وبأئمه لم يره الله تعالى شيئاً في أمته يسوؤه حتى قبضه ، بخلاف سائر الأنبياء .

المائة والرابعة

وبأئمه حبيب الرحمن^(٧) .

(١) شرح الزرقاني على المawahib ٥ / ٢٧٨ .

(٢) سورة المجادلة الآية ١٢ .

(٣) في الدر المنشور ٦ / ٢٧٢ امتنع .

(٤) سورة المجادلة الآية ١٣ .

(٥) مجاهد بن جير وقد قيل : ابن جير ، مولى عبدالله بن السائب القاريء ، كنيته : أبو الحجاج وقد قيل : أبو محمد ، كان مولده سنة إحدى وعشرين ، وكان من العباد والتصرد في الرهاد مع الفقه والورع ، مات بمكة وهو ساجد سنة الثتين أو ثلاث ومائة .
له ترجمة في : « الفتاوى ٥ / ٤١٩ ، و المعرفة والتاريخ ١ / ٧١١ ، و الحليلة ٣ / ٢٧٩ ، و الجمع ٢ / ٥١٠ ، و التهذيب ١ / ٤٢ ، و تاريخ الإسلام ٤ / ١٩٠ ، و تذكرة الحفاظ ١ / ٨٦ ، و تاريخ الفتاوى ١ / ٢١٠ ، و الإصابة ت ٤٣٦ و طبقات الحفاظ للسيوطى ٣٥ ، و شذرات الذهب ١ / ١٢٥ ، و البداية والنهاية ٩ / ٢٢٤ ، و العبر ١ / ١٢٥ ، و طبقات ابن سعد ٥ / ٤٦٦ .

(٦) سورة المجادلة الآية ١٣ وراجع الدر المنشور في التفسير المأثور ٦ / ٢٧٢ .

(٧) روى البيهقي عن أبي هريرة أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : « اتقن الله إبراهيم خليلًا وموسى نجيا واتخلي حبيبا » ثم قال : « وعزني وجلال لأوثر حبيبي على خليلي ونجبي » . شرح الزرقاني على المawahib ٥ / ٢٧٨ .

المائة الخامسة

وبأنه جَمَعَ لَهُ بَيْنَ الْمَحِيَّةِ وَالْخَلْلَةِ^(١).

رَوَى التَّبَّاجُ ، وَابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : « اتَّخَذَنَا اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ، وَمُوسَى نَجِيًّا ، وَأَتَّخَذَنِي حَبِيبًا ، ثُمَّ قَالَ : « وَعَزَّتِي وَخَلَالِي ، لَا أُؤْثِرُ حَبِيبِي عَلَى خَلِيلِي وَنَجِيًّا »^(٢).

وَرَوَى ابْنُ حَمِيرٍ ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، وَأَبُو يَعْلَى ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي حَدِيثِ الْمَعْرَاجِ ، فَقَالَ لَهُ رَبُّهُ : « قَدْ أَتَّخَذْتُكَ خَلِيلًا ، وَهُوَ مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَاةِ : مُحَمَّدٌ حَبِيبُ الرَّحْمَنِ »^(٣).

وَتَقْدِيمُ ذَلِكَ كُلَّهُ فِي أَسْمَائِهِ الشَّرِيفَةِ^(٤).

المائة والسادسة

وبأنه جَمَعَ لَهُ بَيْنَ الْكَلَامِ وَالرَّوْيَةِ^(٥).

المائة والسبعين

وبأنه كَلَمَهُ عِنْدَ سِيَّرَةِ الْمُتَّهِيِّ ، وَكَلَمَ مُوسَى بِالْجَبَلِ ، عَدَ هَذِهِ ابْنُ عَبْدِ السَّلَامِ ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ^(٦).

وَتَقْدِيمُ بَيْانِ ذَلِكَ فِي بَابِ الْمَعْرَاجِ^(٧) ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

المائة والثانية

وبأنه جَمَعَ لَهُ بَيْنَ الْقَبْلَيْنِ . كَمَا تَقْدِيمُ بَيْانِ ذَلِكَ فِي الْحَوَادِثِ^(٨).

(١) قيل : هما سواه وقيل : الخلة أرفع والأكثر على أن المبة أعلى . أما في (ز) « الجنة والخلد » . المرجع السابق .

(٢) المرجع السابق و« كنز العمال » ٣١٨٩٣ و« اللالء المصنوعة » ١٤١ و« ترتیب الشریعة » ٢٣٢٣ و« البر المثور » ٢٢١ و« المسند » ٤٣٩ ، ٤٦٣ و« المجمع الكبير للطبراني » ١٠ / ١٢٩ .

(٣) « شرح الزرقاني » ٢٢٨ و« سبل المدى والرشاد » ١ / ٥٦١ - ٥٦٢ .

(٤) « سبل المدى والرشاد » ١ / ٥٠٠ و« ما بعدها » .

(٥) « الخصائص الكبيرى » ٢ / ١٩٢ .

(٦) المرجع السابق .

(٧) « سبل المدى والرشاد » ٣ / ٨٢ و« ما بعدها » و« شرح الزرقاني » ٦ / ٢ و« ما بعدها » .

(٨) « سبل المدى والرشاد » ٣ / ٥٣٧ و« وانظر » : ابن هشام ٢ / ١٧٦ - ١٧٧ و« الطبقات الكبيرى لابن سعد » ٢ / ٦ / ٩ و« البخارى » ١ / ١٧٦ ، ١٧٧ ، ١٧٨ ، ١٧٩ و« كتاب الصلاة » ٦ / ٤٩ ، ٥١ و« صحيح مسلم » ٥ / ص ١١ / ٩ بشرح النووي و« الخصائص » ٢ / ١٩١ .

المائة والتاسعة

وبأنه جُمِعَ لَهُ بَيْنَ الْمُهَاجِرَتَيْنِ^(٣).

قلت : النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ لَيْسَ لَهُ إِلَّا هِجْرَةٌ وَاحِدَةٌ إِلَى الْمَدِينَةِ فَعَلَّا ، وَالْمَرَادُ بِالْمِهْجَرَةِ ، الثَّانِيَةُ فَقَدْ أُرِيدَ / بِهَا هِجْرَةً أَصْحَابِهِ إِلَى الْحَبْشَةِ ، فَفِيهِ نَظَرٌ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ . [١٣٥ و]

المائة والعاشرة

وبأنه جُمِعَ لَهُ بَيْنَ الْحُكْمِ بِالظَّاهِرِ^(٤) وَالْبَاطِنِ^(٥) ، وَالْعَمَلِ بِمَقْضِيِّ كُلِّ مِنْهُمَا خَصْوَصِيَّةٌ تَفَرَّدُ بِهَا عَنْ سَائِرِ الْخَلْقِ ، أَمَّا أُولَئِكَ أُمَّيْهِ فَلَيْسَ لَهُمُ الْعَمَلُ بِالْحَقِيقَةِ ، وَلَا الْحُكْمُ بِمَقْضِيَّاهُ يَأْجُمَعُ الْمُسْلِمِينَ ، وَإِنَّمَا يَعْمَلُونَ بِالشَّرِيعَةِ فَقَطُّ^(٦) .

قال الفرزطى^(٧) : أجمع العلماء على بُكْرَةِ أَيَّامِهِ^(٨) أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِلْحَاكِمِ أَنْ يَقْتُلَ بِعِلْمِهِ . وقال ابن دِحْيَة^(٩) : اختصَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ بِأَنَّهُ كَانَ لَهُ قَاتُلٌ مَّنْ أَتَاهُ بِالْزُّنْدِيَّةِ مِنْ غَيْرِ بَيِّنَةٍ ، وَلَا يَجُوزُ ذَلِكَ لِغَيْرِهِ^(١٠) . انتهى .

ولو رَفَعَ إِلَيْنَا وَلِيُّ قَاتُلَ غَلَامًا أَبْوَاهُ مُؤْمِنًا ، وَاحْتَجَ عَلَى ذَلِكَ بِأَنَّهُ كُشِّفَ لَهُ أَنَّهُ طَبَعَ كافِرًا لِقَتْلَنَاهُ قَصَاصًا بِحُكْمِ الشَّرْعِ بِالْإِجْمَاعِ ؛ لِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ ، لَمْ يَأْذُنْ لِأَحَدٍ مِّنْ أُمَّيْهِ أَنْ يَقْتُلَ وَيَحْكُمُ بِالْحَقِيقَةِ فِي قَتْلٍ وَغَيْرِهِ ، وَلَوْ أَرَادَ أَحَدٌ مِّنْ أَرْبَابِ الْكَشِيفِ أَنْ يَقْتَدِيَ بِإِيمَانِ بَيِّنَةٍ وَبِيَتِهِ حَائِلٌ فِي غَيْرِ الْمَسْجِدِ يَنْعِنْ صَحَّةَ الْاِقْتِدَاءِ لِحُكْمِنَا بِيَطْلَانِ صَلَاتِهِ ، وَلَمْ يَتَرَجَّعْ عَلَى مَا يَقْعُدُ مِنْ الْكَشِيفِ الَّذِي تَرَقَّعَ فِيْهِ الْجَدْرُ ، وَثَرَأْلُ فِيْهِ الْحُجْبُ ؛ لِأَنَّ الْأُوْرَيَاءَ وَغَيْرُهُمْ مَكْلُفُونَ بِالْعَمَلِ بِالْشَّرْعِ ، وَقَدْ نَصَّ أَهْلُ

(١) « الخصائص » ٩١ / ٢ .

(٢) المراد بالحكم بالظاهر : الشريعة : راجع « الخصائص » ٩١ / ٢ .

(٣) المراد بالباطن : الحقيقة . المراجع السابق .

(٤) « الخصائص » ٩١ / ٢ - ١٩٢ .

(٥) أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي الأنصاري المالكي الفقيه الحافظ نزيل الاسكندرية ولد سنة ثمان وأربعين وخمسة وسبعين الكثيرون وقدم الاسكندرية فأقام بها يدرس وصنف « المفهم في شرح صحيح مسلم » واختصر الصحيحين ، مات في ذي القعدة سنة ست وخمسين وستمائة .

(٦) يقال : جاموا علی بُكْرَةِ أَيَّامِهِ للجماعة إذا جامعوا معا ، ولم يتخلَّ أحد . هامش الخصائص ١٩٢ / ٢ .

(٧) ابن دِحْيَة : عمر بن حسن بن علٰى بن محمد أبو المقطاع ، كان بصيرا بالحديث معتبرا به ، معروفا بالضبط ، له حظ وافر من اللغة ومشاركة في العربية ولـي قضاء دائنة ثم عزل فرحل ودخل أصبان و العراق وعاد إلى مصر وأدب الملك الكامل ونال دنيا عريضة وصنف كتابا مات ليلة رابع عشر ربيع الأول سنة ثلاث وثلاثين وستمائة عن نيف وثمانين سنة .

له ترجمة في : « تذكرة الحفاظ » ٤ / ١٤٢٠ و « العبر » ٥ / ١٣٤ و « طبقات الحفاظ للسيوطى » ٤ ٤٩٧ ت ١١٠٤ .

(٨) « الخصائص الكبيرى للسيوطى » ١٩٢ / ٢ .

الحقيقة على أنه لا يَعْمَل بالحقيقة ، وإنما هي بلا عمل فلم يكن لأحد من الأولياء مُسَاواة بالنبي ﷺ ، وإنما الآئية فمنهم من بعثه ، ليحکم بالشريعة فقط ويَعْمَل بها كمُؤْسِى عليه الصلاة والسلام ، ولم يأذن له أن يحکم بالحقيقة ، ولا يَعْمَل بها ، وإن علّمها ، ومنهم من بعثه الله ليحکم بالحقيقة فقط ، ويَعْمَل بها كالخضرى عليه الصلاة والسلام ، ولم يأذن له أن يحکم بالشريعة ، وإن علّمها ويتبع الله تعالى من يشاء من عباده من أئبياته بما يشاء .

وقال شيخ الإسلام الباعقيني^(١) في « شرح البخاري » ف قول الخضرى لموسى إنّى على علم من علّم الله علّمنيه ، لا يتبعنى لك أن تعلّم ، وأنت على علم من علّم الله علّمك الله ، لا يتبعنى لي أن أعلمك ، وهذا يُشكّل بأن العلم المذكور في الجهتين ، كيف لا يُعلمك ، قال : وجواب هذا حمل العلم على تنفيذه . والمعنى : لا يتبعنى لك أن تعلّم لتعمل به ، لأن العمل به مُنافٍ لمفهومي الشرع ، ولا يتبعنى لي أن أعلم فاعمل بمقتضاه ؛ لأنّه مناف لعلم الحقيقة ، وإنما عليه أن ينفذ الظاهر .

قال الحافظ^(٢) في « الإصابة » ، قال أبو حيان^(٣) في « تفسيره » : الجمهور على أن الخضرى نبي ، وكان علّمه بعرفة بواطن أوجيّث إلينه ، وعلم موسى الحكم بالظاهر ، فلما رأى لي أن المراد في الحديث بالعلّمين : الحكم بالظاهر والباطن لا أمر آخر .

(١) هو الإمام العلامة شيخ الإسلام شيخ الإسلام الفقيه البارع ذو الفنون المجتهد سراج الدين أبو حفص عمر بن ناصر بن صالح ابن شهاب بن عبد الحق بن محمد بن مسافر الكافي الشافعى . ولد في ثال شعبان سنة أربع وعشرين وسبعين وسبعين وأجاز له المزى وغيره وانتهت إليه رياضة المذهب والإفادة ومات فيعاشر ذى القعدة سنة خمس وثمانين .

له ترجمة في : « إباء الغمر » ٢٤٥ و « الدر الطالع » ١٥٦ و « حسن الحاضرة » ١٣٢٩ و « ذيل تذكرة المخات » ٢٠٦ و « شذرات الذهب » ٥١ و « الضوء الالمعم » ٨٥ و « قضاة دمشق » ١٠٩ .

(٢) شيخ الإسلام وإمام المخات في زمانه وحافظ الديار المصرية بل حافظ الدنيا مطلقا ، قاضى القضاة شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن علي بن محمود بن أحد الكبان العسقلانى ثم المصري الشافعى . ولد سنة ثلاث وسبعين وسبعين وصنف تصانيف التي عم النفع بها كشرح البخارى الذي لم يصنف أحد في الأولين ولا في الآخرين مثله والإصابة في الصحابة . وأشياء كثيرة جدا تزيد على المائة ترقى في ذى الحجة سنة اثنين وخمسين وثمانين .

له ترجمة في : « حسن الحاضرة » ١٣٦٣ و « ذيل تذكرة المخات » ٣٨٠ و « شذرات الذهب » ٧٢٠ و « الضوء الالمعم » ٣٦٢ و « طبقات المخات للسيوطى » ٥٤٧ ، ٥٤٨ ت ١١٩٢ .

(٣) محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان الإمام ثالث الدين أبو حيان الأندلسى الغرناطى الغورى خوى عصره ولغويه ومحسوه وحملته ومقرئه وأديبه ولد بمطحشارش مدينة من حضرة غرناطة في آخر شوال سنة أربع وخمسين وستمائة ومات بالقاهرة في صفر سنة خمس وأربعين وسبعين ودفن بمقابر الصوفية .

له ترجمة في : « بنيّة الوعاة » ١٢٨٠ و « الدر الطالع » ٢٨٨ و « حسن الحاضرة » ١٥٣٤ و « الدرر الكامنة » ٥٧٠ و « ذيل تذكرة المخات » ٢٣ و « ذيل العبر » ٢٤٥ و « الرسالة المستطرفة » ١٠١ و « طبقات الشافعية للسبكي » ٦٣٢ ط الحسينية و « طبقات ابن قاضى شهبة » ١٨٧ و « المقفى » ٣ ورقة ٢٤١ .

وقد قال شيخ الإسلام : تقى الدين السبكي : إن الذى بعث به الخضر عليه السلام شريعة له ، فالكل شريعة .

وأماماً نبينا عليه السلام فإنه أمر أولاً أن يحكم بالظاهر دون ما اطلع عليه من الباطن ، والحقيقة ، كغالب الآباء . ولهذا قال : « ت الحكم بالظاهر » .

وفي لفظ : « إنما أقضى بالظاهر ، وهو يتولى السرائر » . وقال : « إنما أقضى تخوا ما أسمع ، فمن قضيت له بحق أخيه ، فإنما هي قطعة من النار » .

وقال للعباس : « أما ظاهرك فكان علينا ، وأماماً باطنك يعني سريرك فإلى الله » .

وقال في تلك المرأة : « لو كنست راجحنا أحدها / من غير بيته لرجعتها » (١) . [١٣٥ ظ]
وقال - أيضاً - : « لولا القرآن لكان لي ولها شأن ، فهذا كلُّه صريح في أنه إنما يحكم بظاهر الشرع بالبيضة ، أو الاعتراف دون ما أطلعه الله عليه ، من بواطن الأمور وحقائقها ، ثم إن الله تعالى زاده شرفاً وأذن له أن يحكم بالباطن ، وما اطلع عليه من حقائق الأمور ، فجئَت له بين ما كان للأباء ، وما كان للحضر خصوصية خاصة الله بها ، ولم يجمع الأمران لغيره » (٢) .

المائة والحادية عشرة

وباهة صلى الله عليه وسلم تصر بالرغيب مسيرة شهرين أيامه ، وشهرين تحفه (٣) .

المائة والثانية عشرة

وباهة صلى الله عليه وسلم أولى جوامع الكلم ، وفواتحة ، وحواتمه .

روى الشیخان ، عن جابر بن عبد الله ، رضي الله تعالى عنه ، والطبراني ، عن أبي سعيد الخدري (٤) رضي الله تعالى عنهما ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أعطيت

(١) المصالص الكبير ٢/١٩١ - ١٩٢ .

(٢) المصالص الكبير للسيوطى ٢/١٩٢ .

(٣) أخرج أحمد وابن أبي شيبة والبيهقي عن علي قال : قال رسول الله - صل الله عليه وسلم - : « أعطيت ما لم يعط أحد من الأنبياء ، نصرت بالرعب ، وأعطيت مفاتيح الأرض وهي أخذ وجعل لـ التراب طهوراً وجعلت أمي خير الأمم » . المصالص ٢/١٩٣ .
وأخرج الطبراني عن السائب بن نعيم قال : قال رسول الله - صل الله عليه وسلم - : « فضلت على الأنبياء خمس : « بعثت إلى الناس كافة وذخرت شفاعتي لأمني ، ونصرت بالرعب شهراً أمامي وشهراً خلفي ، وجعلت لـ الأرض مسجداً وطهوراً ، وأحلت لـ الغنم ولـ كل الأحد بعدى » . المصالص ٢/١٩٤ .

(٤) أبو سعيد الخدري سعد بن مالك الأنصاري المخزنجي المدنى كان من علماء الصحابة ومن شهد بيعة الشجرة ، روى حدثنا كثيراً وأقسى مدة ، مات سنة أربع وسبعين بالمدينة له ترجمة في : أسد الغابة ١٤٢/٦٠ و تاريخ بغداد ١٨٠/١ و تذكرة الحفاظ = ٤٤/١ .

خَمْسًا لَمْ يُطْلَهُنْ مِنْ قَبْلِي : نُصِرْتُ بِالرُّغْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ ... ^(١) الْحَدِيثُ .

وَرُوَى أَيْضًا - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « نُصِرْتُ بِالرُّغْبِ ، وَأُوتِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ » ^(٢) .

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ ، عَنْ أَبْنَى عَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا : « نُصِرَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى عَدُوِّهِ بِالرُّغْبِ مَسِيرَةَ شَهْرَيْنِ » ^(٣) .

وَرَوَى أَيْضًا عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ^(٤) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « نُصِرْتُ شَهْرًا أَمَّا مِنْ ، وَشَهْرًا خَلْفِي » ^(٥) .

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ - بِسَنَدِ حَسَنٍ - عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْنَةَ الْقُشَيْرِيِّ ^(٦) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا - قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَلَمَّا دُفِقْتُ إِلَيْهِ ، قَالَ : أَمَا إِنِّي سَأْلُ رَبِّي أَنْ يُعِينَنِي بِالسَّنَةِ ثُخِيفِكُمْ ^(٧) ، وَبِالرُّغْبِ فِي قُلُوبِكُمْ » فَقَالَ يَبْنُهُ جَمِيعًا أَمَا إِنِّي قَدْ حَلَفْتُ هَذِكُمْ هَذِكُمْ أَلَا أُوْمَنُ

= وَخَلَامَةَ تَنْهِيَّ الْكَمالِ ١١٥ وَ شَذِراتَ النَّهْبِ ٨١/١ وَ طَبَاتَ الشِّيرازِيِّ ٥١ وَ العِرَاءَ ٨٤ وَ النَّجُومَ الْمَاهِرَةَ ١٠
١/١٩٢ وَ التَّجْرِيدَ ٣١٨ وَ الثَّقَاتَ ٣٠/٣ وَ الإِصَابَةَ ٣٥/٢ وَ السِّيرَ ١٦٨/٣٠ - ١٧٢ وَ مَشَاهِيرُ عَلَمَاءِ
الْأَمْسَارِ ٣٠ ت ٢٦ .

(١) صَحِيحُ مُسْلِمٍ ٣٧٠ / ١ حَدِيثُ رقمِ ٣ كَتَابِ الْمَسَاجِدِ وَ فَحْضِ الْبَارِيِّ ٤٣٦ وَ النَّسَانِيُّ فِي الْجَهَادِ بَابِ ١
وَالْمَسْنَدِ ٣٩٦ ، ٢٦٨ / ٢ وَ ٥ / ٥ ، ١٦٢ وَ ٢٤٨ وَ سَنَنَ الْبِهْقَيِّ ١٠ وَ ٢١٤ ، ٤٣٣ / ٢ وَ ٤٣٤ وَ ٤٣٣ وَ ٤٨ وَ ٧ / ٤ وَ ابْنَ أَنَّ شِيشِيَّةَ ١١
٤٣٢ ، ٤٣٣ وَ الْمَرْتَشُورَ ٢٠ وَ ٥ / ٥ وَ ٨٣ / ٢ وَ ٢٤٧ وَ ٦ / ٦ وَ ٢٢٧ وَ ٥ / ٥ وَ مَسْنَدَ أَبِي يَعْلَمِ ١١
١٧٦ حَدِيثُ رقمِ ٦٢٨٧ إِسْنَادُهُ حَسَنٌ وَ التَّرمِذِيُّ ، فِي السِّيرِ ١٥٥٣ مَكْرُرٌ بَابِ مَا جَاءَ فِي الْفِتْنَةِ ، وَالْبَغْرِيُّ فِي شَرْحِ السَّنَةِ ١٣
١٩٧ وَ ٣٦١٧ وَ صَحَحَهُ ابْنُ حَبَّانَ بِرَقْمِ ٢٣٠٣ وَ قَالَ التَّرمِذِيُّ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَ الْبَخَارِيُّ فِي الْمَجَاهِدِ ٢٩٧٧
صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - نَصَرْتُ بِالرُّغْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ ، وَفِي التَّعْبِيرِ ٧٠١٣ بَابِ الْمَقْاتِلِ فِي الْيَدِ وَفِي الْاِعْتِصَامِ ٧٢٧٣ بَابِ قَوْلِ النَّبِيِّ - صَلَى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - نَصَرْتُ بِالرُّغْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ ، وَبَعْثَتْ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ .

(٢) صَحِيحُ مُسْلِمٍ ٣٧٢ / ١ حَدِيثُ ٨ كَتَابِ الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةِ وَمِنْعَاهُ حَدِيثُ ٦ / ٣٧١ وَ ٧ / ٣٧٢ وَ ابْنِ أَنَّ
شِيشِيَّةَ ١١ وَ ذَلِكُ الْبُوْبَةُ لِلْبِهْقَيِّ ٥ / ٤٧٠ وَ سَنَنَ الْبِهْقَيِّ ٧٠ وَ الْبَدَائِيَّةَ ٦ وَ كِتَابُ الْمَالِ ٤٨ وَ مَكْرُرُ الْمَالِ ٣٢٠٧٢
وَ مَسْنَدُ أَبِي يَعْلَمِ ١١ وَ ٦٢٨٧ .

(٣) مَجْمُوعُ الزَّوَادِ لِلْهَيْشِيِّ ٨ / ٢٥٩ وَ الْطَّرَانِيُّ ١١ / ٦١ .

(٤) السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ بْنُ أَخْتٍ غَرْبِ الْكَنْدِيِّ ، وَقَالَ : هَذِلْ : حَجَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ ابْنُ سِبْعَ سِنِينَ ، وَمَاتَ
سِنَةً إِحْدَى وَتِسْعِينَ وَهُوَ ابْنُ سِبْعَ وَثَانِينَ ، وَهُوَ السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ ثَمَامَةَ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَكَانَ عَلَى السُّوقِ أَيَّامَ
عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ .

لَهُ تَرْجِمَةً فِي : الثَّقَاتَ ٣ / ١٧١ وَ الإِصَابَةَ ٢ / ١٢ وَ تَارِيخِ الصَّحَافَةِ ١٢٣ ت ٥٧٥ .

(٥) الْمُخَاصِصُ الْكَبِيرُ ٢٠ / ١٩٤ .

(٦) مَعَاوِيَةَ بْنِ حَيْنَةَ الْقُشَيْرِيِّ ، جَدُّ بَهْرَبَنِ حَكِيمِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَامِرٍ بْنِ صَعْصَعَةَ . لَهُ تَرْجِمَةً فِي : التَّجْرِيدَ ٢٠
٨٢ وَ الثَّقَاتَ ٣ / ٣٧٤ وَ الإِصَابَةَ ٣ / ٤٣٢ وَ التَّارِيخُ الْكَبِيرُ ١ / ٤ وَ أَسْدُ الْقَابَةِ ٤ / ٣٨٥ وَ مَشَاهِيرُ عَلَمَاءِ
الْأَمْسَارِ ٢٢ ت ٢٥٨ وَ الْمَعْجمُ الْكَبِيرُ لِلْطَّرَانِيِّ ١٩ / ٤٠٣ .

(٧) وَ تُخَفِّيكُمْ بِضمِّ الْفَوْقَةِ وَسَكُونِ الْمَهْمَلَةِ وَفَاءَ وَتَحْتَهُ : تَسْأَلُوكُمْ وَتَبَالُغُ فِي إِمْلَاكِكُمْ . رَاجِعُ شَرْحِ الرَّقَانِ ٥ / ٢٦٣ .

فَمَا زَالَتِ السُّنْنَةُ^(١) تُخْفِي ، وَمَا زَالَ الرُّغْبُ يَجْعَلُ فِي قُلُوبِي ، حَتَّى قُنْتُ بَيْنَ يَدَيْكَ^(٢) .
وَرَوَى النَّسَائِيُّ تَحْوَهُ مُخْتَصِراً .

وَرَوَى التَّبَارُزِيُّ - بِرِجَالِ الصَّحِيفَع - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : « أَتَتِ الْصَّبَابَا الشَّمَالَ لَيْلَةَ الْأَخْرَابِ ، فَقَالَ : « مَرِيَ حَتَّى تَصْرِي رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَالَتِ الشَّمَالُ : « إِنَّ الْمُرَّةَ لَا تَسْرِي بِاللَّيلِ »^(٣) .
وَتَقْدَمُ الْحَدِيثُ فِي غَزَوةِ الْخَنْدَقِ .

وَقَوْلُهُ : « مَسِيرَةُ شَهْرٍ » مفهومه أَنَّهُ لَا يُوجَدُ لِغَيْرِهِ النَّصْرُ بِالرُّغْبِ فِي هَذِهِ الْمَدَّةِ^(٤) ، وَلَا فِي أَكْثَرِ مِنْهَا^(٥) ، أَمَّا مَا دُونَهَا فَلَا^(٦) ، لَكِنْ فِي رِوَايَةِ عَمْرُو بْنِ شَعْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عِنْدَ الْإِمَامِ أَخْمَدَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ « وَتُصِرْتُ عَلَى الْعَنُوْبِ بِالرُّغْبِ ، وَلَوْ كَانَ بَيْنِ وَبَيْنِهِمْ مَسِيرَةُ شَهْرٍ » ، فَالظَّاهِرُ اخْتِصَاصُهُ بِهِ مُطْلِقاً^(٧) .

وَرَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي « مُسْنَدِهِ » ، وَأَبُو يَعْلَى ، عَنْ أَبِي مُوسَى^(٨) ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « أُغْطِيَتْ فَوَاتِحَ الْكَلِمِ ، وَجَوَامِعَهُ وَخَوَاتِمَهُ »^(٩) .

(١) السنة بفتح السين المهملة والنون الخفية : الجدب .

(٢) شرح الزرقاني على المواهب ٤/٢٦٣ و ٥/٢٦٣ و المعجم الكبير للطبراني ١٩/٤٠٣ .

(٣) راجع « سبل المدى والرشاد » ٤/٥٤٥ و ٥/٥٤٥ و صحيح البخاري ٥/٤٧ .

(٤) أى الشهرين .

(٥) بالأول .

(٦) يختص به بل يكون لغيره .

(٧) أبو موسى الأشعري : عبد الله بن قيس بن وهب ، بل الكوفة مدة ، والبصرة زماناً إلا أنه من استوطن البصرة ، مات سنة أربع وأربعين وهو ابن بضع وستين سنة .

ترجمته في : « الثقات » ٣/٢٢١ و « الإصابة » ٤/٣٥٩ و « طبقات ابن سعد » ٢/٣٤٤ - ٣٤٥ ، ٤/٣٤٤ - ٣٤٥ و ٤/١٥ ، ٣٥٩ / ٤ ، ٣٥٩ / ٤ و « طبقات ابن سعد » ٢/١٨٧ و ٤/١٨٧ و « طبقات ابن سعد » ٢/٢٢١ و « الإصابة » ٤/٣٥٩ و « التجريد » ١/٢٣٠ و « السير » ٢/٢٣٠ و « طبقات خليفة » ٦٨ ، ١٣٢ ، ١٨٢ و « تاريخ خليفة » ١٧٨ وغيرها و « التاريخ الكبير » ٥/٢٢ ، ٢٢ و « الاستيعاب » ٣/٩٧٩ و « تاريخ ابن عساكر » ٤٢٢ ، ٥٤٢ و « أسد الغابة » ٣٦٧ / ٣ و « تهذيب الكمال » ٧٢٤ و « تاريخ الإسلام » ٢/٥٥٥ و « العبر » ١/٥٢ و « التهذيب » ٥/٢٤٩ و « شذرات الذهب » ١/٢٩ - ٣٥ - ٣٦ و « مشهر علماء الأنصار » ٦٥ ت ٢١٦ .

(٨) مسند أى يعل ٢٠٩ / ١٣٠ حدث ٧٧٢٨ إسناده ضعيف لضعف عبد الرحمن بن اسحق الواسطي وأخرجه أبو يحيى بن أى شيبة في « مصنفه » ١١ / ٤٨٠ برقم ٤٨٠ من طريق هشيم قال : حدثني عبد الرحمن .. بهذا الإسناد وذكره الميشني في « جمجم الروايد » ٢٦٣ باب فيما أوق من العلم فقال : رواه أبو يحيى وفيه عبد الرحمن بن اسحق الواسطي وهو ضعيف . وذكره ابن حجر في « المطالب العالمية » ٤ / ٤ ، ٢٨ ، ٣٨٧٣ و عزاه في الأولى إلى أى بكر بن أى شيبة وفي الثانية إلى أى يعل وانظر كنز العمال ٨ / ١٥٢ ، ١١ / ٤١٢ و يشهد له حديث ابن مسعود عند أحمد ١ / ٤٣٧ ، ٤٠٨ و « النساء » في التطبيق ٢ / ٢٣٨ باب كيف الشهد الأول ، و « ابن ماجة » في النكاح ١٨٩٢ باب خطبة النكاح من طريق أى إسحاق ، عن أى الأحوص ، عن ابن مسعود وهذا إسناد صحيح . و « الحسانين » ٢ / ١٩٥ .

قال الحافظ^(١): «وَإِنَّمَا جَعَلَ الْعَالِيَةَ شَهْرًا ، لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَبَيْنَ أَحَدٍ مِّنْ أَعْدَائِهِ أَكْثَرَ مِنْهُ»^(٢).

وقال / تلميذه الحبشي^٣ : وفيه نظر بـ دعوته عَمِّتْ أَطْرَافَ الْبَلَادِ الْبَعِيْدَةِ [١٣٦ و] مِمَّا مَسَيَّرَتْهُ أَكْثَرَ مِنْ شَهْرٍ ، وَكُلُّ مَنْ لَمْ يُجْبِهِ إِلَى الإِسْلَامِ ، فَهُوَ عَذْوَهُ ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ تُحَمِّلَ الْعَدَاوَةُ عَلَى مَنْ رَأَسَلَهُ ، وَاسْتَمِرْ عَلَى الْمُخَالَفَةِ ، وَالْمُعَالَدَةِ .

قُلْتُ : الظَّاهِرُ أَنَّ مَرَادَ الْحَافِظِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بِالْعَدَاوَةِ هُنَّا : مَنْ تَصَدَّى لِيَقْتَلِ ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

وَهَذِهِ الْخُصُوصِيَّةَ حَاصِلَةٌ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَلَى الإِطْلَاقِ ، حَتَّى لَوْ كَانَ وَحْدَهُ ، يَغْيِرُ عَسْكَرَ^(٤) .

وَيَرْحَمُ اللَّهُ الْبُوْصِيرِيُّ^(٥) حَيْثُ قَالَ :

كَائِنُ وَهُنَّ قَرْدٌ مِنْ جَلَالِيِّ فِي عَسْكَرٍ حِينَ تَلْقَاهُ وَفِي حَشْمٍ^(٦)

تَبَيِّنَهُ

في حديث جابر، وأبي هريرة رضي الله تعالى عنهمَا : «مسيرة شهر»، والرواية مقدمة على الثانية بالصحة .

قُلْتُ : لَا تَخَالَفْ بَيْنَهُمَا .

(١) قال الحافظ : وليس المزاد بالخصوصية : مجرد حصول الرعب بل هو وما ينشأ عنه من الظفر بالعلو . «شرح الزرقاني» ٢٦٣/٥

(٢) في جميع الجهات .

(٣) «شرح الزرقاني» ٥/٢٦٣ .

(٤) محمد بن سعيد بن حماد بن محسن بن أبي سرور بن حبان بن عبد الله بن ملاك الصنهاجي أبوعبد الله شرف الدين الدلاسي المولى المغربي الأصل البصري المشا ولد سنة ٦٠٨ و توفي سنة ٦٩٦ له ترجمة في صدر ديوانه بقلم محمد سيد كيلاني .

(٥) البيت للبوصيري من قصيدة مدح النبي - صل الله عليه وسلم - بها وهي من أشهر شعره وهذه القصيدة تعرف بالبردة أو بالبراء وقد ورد بها على النبي - صل الله عليه وسلم - وهو مريض فغوف من وقته و ساعته . ومطلعها : أَمَّنْ ثَذَكَرْ جِبْرِيلَ زَانِ يَدِي سَلَّمَ مَرْجَثْ ذَعْمَّاً جَرَى مِنْ مُغْلَّةٍ يَدِمْ وبيت الشاهد في ص ٢٤٢ .

قالَ مُحَمَّدُ بْنُ شَهَابِ الْزَّهْرِيِّ^(١): بَلَغَنِي أَنَّهَا أَنْ يَجْمَعَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ الْأُمُورَ الْكَثِيرَةِ الَّتِي كَانَتْ نَكْتُبُ فِي الْكُتُبِ قَبْلَهُ فِي الْأَمْرِ الْوَاحِدِ ، وَالْأَمْرَيْنِ .

وقالَ الْهَرَوِيُّ^(٢): هِيَ الْقُرْآنُ ، جَمَعَ اللَّهُ فِيهِ الْأَلْفَاظَ الشَّهِيرَةَ مِنَ الْمَعَانِي الْكَثِيرَةِ ، وَكَلامُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ بِالْجَوَامِعِ قَلِيلُ الْأَلْفَاظِ ، كَثِيرُ الْمَعَانِي ، وَمَنْ تَأْمَلُ الْأَحَادِيثَ الصَّحِيحَةَ ظَاهِرًا لَهُ ذَلِكُ ، وَقَدْ ذُكِرَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فِي بَابِ فَصَاحِبِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وقالَ الْإِمَامُ الْقَاضِيُّ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي^(٣) الْوَلِيدِ أَخْمَدَ بْنِ عَيسَى بْنِ حَجَاجِ الْإِشْبِيلِيِّ قَاضِيِّ مَرَاكِشِ رَحِيمِهِ اللَّهُ تَعَالَى : قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « بَيْنَ يَدِيِّ » يُشَعِّرُ أَنَّهُ يَرِيدُ إِذَا شُرِعَتْ فِي حَرَكَةٍ تَقْدِمَنِي الرُّغْبُ إِلَيْهِمْ وَبَيْنِي وَبَيْنَهُمْ مَسِيرَةُ شَهْرٍ ، وَلَا شَكَّ أَنَّ كُلَّ مُتَوَجِّهٍ لِقَتَالِ قَوْمٍ لَابْدُ مِنْ وُقُوعِ خَوْفٍ مِنْهُ لِأَوْلَ سَمَاعِهِمْ بِتَوْجِهِهِمْ إِلَيْهِمْ عَلَى مَسِيرَةِ شَهْرٍ ، وَعَلَى أَكْثَرِ وَعَلَى أَقْلَ ، هَذَا الَّذِي خُصَّ بِهِ سَيِّدُنَا مُحَمَّدَ ﷺ .

وَالَّذِي يَظْهُرُ - وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ - أَنَّ الرُّغْبَ الْلَّاحِقَ لِلْمَقصُودِ عَلَى مَرَاتِبِ : رُعبٌ يَلْحُقُ عَلَى الْبَعْدِ ، وَرُوبَتٌ يَلْحُقُ عَلَى الْقُرْبِ ، وَرُوبَتٌ يَلْحُقُ وَيَنْتَظِرُ هَذَا نَحْوُ شَهْرِينِ . ثُمَّ قَالَ : إِنَّ الرُّغْبَ الَّذِي يَلْحُقُ بِالْمَشَاهِدَةِ ، فَلَحِقَ مِنْ تَوْجِيْهِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مَسِيرَةِ شَهْرٍ ، وَمِنْ هُنَّا يُعْرَفُ حُكْمَةُ التَّخْصِيصِ بِشَهْرٍ ، وَذَلِكُ أَنَّ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ سُخْرَةُ الْجَنْ ، وَالرِّيحُ تَجْرِيُّهُ ، مِنْ غَدُوَتِهِ وَرَوْحَتِهِ مَسِيرَةُ شَهْرٍ ، فَكَانَ إِذَا تَوَجَّهَ نَحْوَ عَدُوٍّ كَانَتْ مَرْحَلَتَهُ إِلَى مَسِيرَةِ شَهْرٍ لِغَيْرِهِ فَكَانَ رُغْبُ الْمُشَاهِدَةِ نَشَأَ مِنْهُ عَلَى مَسِيرَةِ شَهْرٍ لِقَطْعِهِ إِيَّاهُ فِي الرَّحْلَةِ الْوَاحِدَةِ ،

(١) الزهرى : أبو بكر محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب المدنى ، أحد الأعلام ، نزل الشام وروى عن سهل بن سعد ، وأبن عمر ، وجابر ، وأنس ، وغيرهم من الصحابة ، وخلق من التابعين وعنه أبو حنيفة ، ومالك ، وعطاء بن أبي رباح ، وعمر بن عبد العزيز ، وما من شيوخه ، وأبن عبيدة ، والليث ، والأزراعى ، وأبن جرجرس ، وخلق قال ابن منجويه : رأى عشرة من الصحابة وكان أحافظ أهل زمانه ، وأحسنهم سياقاً لبيان الأخبار ، فقيها فاضلا ، وقال الليث : ما رأيت عالماً قط أجمع من ابن شهاب ولا أكثر عالماً منه وكان ابن شهاب يقول : « ما استودعت قلبي شيئاً قط فسيته » .

ترجمته في : « تذكرة الحفاظ » ١٠٨ و « عذيب التهذيب » ٤٤٥ / ٩ و « حلية الأولياء » ٣٦٠ و « خلاصة تذهب الكمال » ٣٠٦ و « شذرات الذهب » ١٦٢ و « طبقات الشهراوى » ٦٣ و « طبقات القراء لابن الجوزى » ٢٦٢ و « العبر » ١٥٨ و « النجوم الزاهرة » ٢٩٤ و « وفيات الأعيان » ١١٤ و « طبقات الحفاظ للسيوطى » ٤٢ ت ٩٥ .

(٢) عبدالله بن عروة الحافظ الجبوج أبو محمد الْهَرَوِيُّ ، صاحب « الأقضية » سمع أبا سعيد الأشعري ، والحسن بن عرفة ، مات سنة إحدى عشرة وثلاثمائة .

له ترجمة في : « تذكرة الحفاظ » ٣ / ٧٨٦ و « شذرات الذهب » ٢ / ٢٦٢ و « العبر » ٢ / ١٤٨ و « طبقات الحفاظ للسيوطى » ٣٣ ت ٧٥٢ .

(٣) كلمة « ألى » ساقطة من (ز) .

فَأُغْطِي سَيِّدَنَا مُحَمَّدَ عَلَيْهِ رَبُّ الْمُشَاهَدَةِ عَلَى مَقْدَارِ تِلْكَ الْمَسَافَةِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بِلِحْقِهَا إِيَّاهُ بَعْدَ قَطْعِهَا ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .. اتَّهَى كَلَامَهُ .

وَظَاهِرُ حَدِيثِ السَّائِبِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : أَنَّ الْعَدُوَ الْوَاحِدَ لَا يَكُونُ فِي جَهَنَّمِ بَعْدَهُ ، وَإِنَّمَا يَكُونُ فِي أَحَدِ الْجِهَاتِ : إِمَّا أُمَّةً ، أَوْ خَلْقَهُ ، فَهُوَ يُرْعَبُ ، وَلَوْ لَمْ يُقَاتِلْهُ ، فَأَطْلَقَ الشَّهْرُ بِاعْتِبَارِ إِحْدَى الْجِهَاتِ ، وَكَذَا لَوْ كَانَا عَدُوَيْنِ فِي جَهَنَّمِ : أُمَّةً وَخَلْقَهُ ، فَالشَّهْرُ نَهَايَةُ مَسَافَةِ الْخُوفِ . وَلَمْ أَرْ مَنْ تَبَّأَ عَلَى هَذَا ، وَهُوَ يَدْبِعُ^(١) .

[١٣٦ ظ]

المائة والثالثة عشرة

وَبِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، نُصِّرَ بِالصَّبَابِ ، وَأَهْلَكَ عَادَ بِالْدَّبُورِ^(٢) .

المائة والرابعة عشرة

وَبِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ مَفَاتِيحَ حَرَازِينَ الْأَرْضِ عَلَى فَرْسِ أَبْلَقِ عَلَيْهِ قَطِيفَةَ مِنْ سَنَدَسِ . عَدَ هُذُؤُ ابْنُ عَبْدِ السَّلَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٣) .

المائة والخامسة عشرة

وَبِبِهْرِطِ إِسْرَافِيلَ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَمْ يَهْرُطْ عَلَى أَحَدٍ قَبْلَهُ ، عَدَ هُذُؤُ ابْنِ مَنْعَيِ
رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ^(٤) .

رَوَى الشَّيْخَانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « يَبْنَا أَنَا
كَائِنٌ أُوتِيْتُ مَفَاتِيحَ حَرَازِينَ الْأَرْضِ ، فَوُضِعَتْ فِي يَدِيْ »^(٥) .

(١) شرح الزرقاني على المواهب ، ١٥ / ٢٦٣ - ٢٦٤ .

(٢) جاء في « صحيح مسلم » ٢ / ٦١٧ حدث رقم ٩٠٠ كتاب صلاة الاستقاء باب في رفع الصبا والمدبور ما نصه « نصرت
بالصبا ، وأهلكت عاد بالمدبور » ومعنى الصبا : هي رفع ، وهو بها المستوى أن تهب من مطلع الشمس إذا استوى الليل والنهر سوالمدبور : الربيع
التي تقابل الصبا وقال التسووي : هي الربيع الغربية . وانظر الحديث في « البخاري » ٤١ / ٤ ، ٤١ / ٥ ، ١٣٢ / ٤ ، ١٤٠ / ٥ ، فتح الباري
٢ / ٤٢٠ وفي « النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير » ٩٨ / ٢٠ سمعت بالمدبور لأنها تأتي من دبر الكعبة . وليس بشيء وقد كثر اختلاف
العلماء في الجهات الرباعية ومما يزيد على ذلك .

(٣) شرح الزرقاني ، ٥ / ٢٦٠ و « الخصائص الكبير » ٢ / ١٩٣ .

(٤) الخصائص ٢ / ١٩٣ .

(٥) أخرجه « البخاري » بلفظ « أُعطيت مفاتيح الكلمة بنصرت بالرعب وبينا أنا نائم البارحة إذا أتيت بمفاتيح حرائز الأرض حتى
وضعت في يدي ٩ / ٤٣ ، كتاب التعبير وفي كتاب الجهاد وفي كتاب الاعتصام ٩ / ١١٣ وأخرجه « مسلم » في المساجد ٢ / ٦٤ وأخرجه
« النسائي » في كتاب الجهاد ٦ / ٣ - ٤ « والدارمي » في مقدمة مسنده و « أحمد » ٢٠ / ٢٦٤ ، ٢٦٨ ، ٢٩٦ ، ٤٥٥ ، ٤٥٥ و « فردوس الأخبار
المديني » ٢١ / ٢١ حدث ١٩٤٤ و « العيني » ٤٠٢ / ٨ و « العسقلاني » ٨ / ٧٠ و « القسطلاني » ٦ / ٥٢٠ .

وَرَوْى الْإِمَامُ أَخْمَدُ ، وَابْنُ حِبْرَانَ ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : أُوتِيتُ بِمَقَالِيدٍ^(١) الَّذِيَا عَلَى فَرْسٍ أَبْلَقَ جَاءَ بِهِ جِبْرِيلُ ، عَلَيْهِ قَطِيفَةً مِنْ سُنْدُسٍ^(٢) .

وَرَوْى الطَّبرَانِيُّ - بِسَيِّدِ حَسْنٍ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى الصَّفَا ، فَقَالَ : مَا أَنْسَى لِأَلَّا يَمْدُدْ سَقَةً مِنْ دَقِيقٍ ، وَلَا كَفَ مِنْ سَوْقٍ ، فَلَمْ يَكُنْ كَلَامَهُ يَأْسِرُعَ مِنْ أَنْ سَمِعَ هَذَهُ مِنَ السَّمَاءِ أَفْزَعَتْهُ فَأَتَاهُ إِسْرَافِيلُ ، فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ سَمِعَ مَا ذَكَرْتُ ، فَبَعْثَتِي إِلَيْكَ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ ، وَأَمْرَنِي أَنْ أُعْرِضَ عَلَيْكَ أَنْ أُسْتَرِي أَمْلَكَ جَبَّالَ تِهَامَةَ زُمْرَدًا وَيَاقُوتًا ، وَذَهَبًا وَفَضَّةً ، فَعَلَتْ : وَإِنْ شَفِّتَ نَبِيًّا مَلَكًا ، وَإِنْ شِفَّتَ نَبِيًّا عَبْدًا ، فَأَوْمَأْ إِلَيْهِ جِبْرِيلُ : أَنْ تَوَاضَعَ ، فَقَالَ : نَبِيًّا عَبْدًا^(٣) .

وَرَوْى الطَّبرَانِيُّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ : لَقَدْ هَبَطَ عَلَى مَلَكٍ مِنَ السَّمَاءِ ، مَا هَبَطَ عَلَى نَبِيٍّ قَبْلِيٍّ ، وَلَا يَهْبِطُ عَلَى أَحَدٍ مِنْ^(٤) بَعْدِي ، وَهُوَ إِسْرَافِيلُ ، وَعِنْهُ جِبْرِيلٌ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدًا^(٥) ، فَقَالَ : أَنَا رَسُولُ رَبِّكَ أَمْرَنِي أَنْ أُخْبِرَكَ إِنْ شَفَّتَ نَبِيًّا عَبْدًا ، وَإِنْ شَفَّتَ نَبِيًّا مَلَكًا ، فَنَظَرَتْ إِلَى جِبْرِيلَ فَأَوْمَأْ إِلَيْهِ أَنْ تَوَاضَعَ ، فَلَوْ قُلْتُ : إِنِّي نَبِيًّا مَلَكًا ، لَسَارَتِ الْجِبَّالُ مَعِي ذَهَبًا^(٦) .

وَسَبَقَتْ أَحَادِيثُ مِنْ هَذَا النُّمِيطِ فِي بَابِ : رُهْدَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

(١) فِي الْأَصْلِ « مَقَالِيدُ » وَالثَّبِيتُ مِنْ « التَّقَاسِيمِ » ٣ / لِوْحَةٌ ٢٧٩ .

(٢) « الإِحْسَانُ فِي تَقْرِيبِ صَحِيحِ ابْنِ حِبْرَانَ » ١٤ / ٢٧٩ بِرَقْمِ ٦٣٦٤ إِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِ الصَّحِيفَ ، إِلَّا أَنْ فِيهِ تَدْلِيسٌ أَنَّ الرَّبِّيرَ وَآخْرَجَهُ ابْنُ الْجُوزِيَّ فِي « الْعَلَلِ الْمُتَنَاهِيَّةِ » ٢٧٧ مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسِينِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَنِّي ، عَنْ أَنَّ الرَّبِّيرَ ، بِهَذَا الإِسْنَادِ وَقَالَ ابْنُ الْجُوزِيَّ : هَذَا حَدِيثٌ لَا يَصْحُحُ ، وَعَلِيُّ بْنُ الْحَسِينِ مُجْهُولٌ .

قَلْتُ : وَلَيْسَ كَمَا قَالَ ، فَإِنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحَسِينِ ، هُوَ ابْنُ وَالْقَدِيرِ الْمُرْوَزِيِّ ، رَوَى عَنْهُ جَمِيعُ كَثِيرٍ وَذَكْرُهُ ابْنُ حِبْرَانَ فِي « التَّقَاسِيمِ » وَقَالَ النَّسَافِيُّ : لَيْسَ بِهِ بِأَسْ ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : ضَعِيفُ الْحَدِيثِ ، ثُمَّ هُوَ لَمْ يَنْفَدِ بِهِ ، فَقَدْ تَابَعَهُ اثْنَا كَلَاهَا ثَقَةٌ . وَآخْرَجَهُ أَخْمَدٌ ٣٢٧ / ٣٢٨ عَنْ زِيدٍ ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ ، عَنْ أَنَّ الرَّبِّيرَ ، عَنْ جَابِرٍ وَأُوْرَدِ الْمَهِيشِيِّ فِي « الْجَمِيعِ » ٩ / ٢٠ وَقَالَ : رَوَاهُ أَخْمَدٌ وَرِجَالُ الصَّحِيفَ .

قَلْتُ : وَصَحَّحَهُ الْحَافظُ السِّيُوطِيُّ فِي « الْجَامِعِ الصَّغِيرِ » وَزَادَ نَسْبَتَهُ لِلضَّيَاءِ الْمَقْدَسِ .

(٣) « الإِحْسَانُ فِي تَقْرِيبِ صَحِيحِ ابْنِ حِبْرَانَ » ١٤ / ٢٨٠ بِرَقْمِ ٦٣٦٥ .

وَ« بَلْمَعُ الرَّوَايَةِ لِلْهَبِيشِيِّ » ٩ / ١٩ - ٢٠ وَقَالَ رَوَاهُ أَخْمَدٌ ، وَالْبَزَارُ ، وَأَبُو عِيْلَ ، وَرِجَالُ الْأَوْلَى رِجَالُ الصَّحِيفَ . وَ« شَرْحُ الرَّزْقَانِ عَلَى الْمَوَاهِبِ » ٥ / ٢٧٨ .

(٤) لِفَظُ « زِيَادَةُ » مِنَ المَصْدَرِ .

(٥) مَا بَيْنَ الْحَاصِرَتَيْنِ زِيَادَةُ مِنَ المَصْدَرِ .

(٦) « الْمُعْجمُ الْكَبِيرُ لِلْطَّبَرَانِيِّ » ١٢ / ٣٤٨ بِرَقْمِ ١٣٣٩ قَالَ فِي « الْجَمِيعِ » ٩ / ١٩ وَفِيهِ بَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَابِلِيُّ وَهُوَ ضَعِيفٌ .

وقال الإمام الخطابي^(١) رضي الله تعالى عنه، المراد: بخزائن الأرض: مَا فُتحَ عَلَى الْأُمَّةِ، مِنَ الْقَنَائِمِ، مِنْ ذَخَائِرِ كُسْرَى وَقِصْرَى، وَغَيْرَهَا.

ويحتمل: مَعَادِنُ الْأَرْضِ، الَّتِي فِيهَا الدَّهْبُ وَالْفِضَّةُ.

وقيل: يحمل على ما هو أعمّ من ذلك.

قلت: وهو أظهرُ ، والأحاديث تشرُّف به.

وقيل: المراد بخزائن الأرض: بلادها، الْتِي سَتُفْتَحَ لَهُ وَلِأُمَّتِهِ، وَيَصُلُّ إِلَيْهَا دِينُهُ وَشَرْعُهُ، فَصَارَ حَكْمُهُ فِيهَا بِحُكْمِ الْمَلَكِ عَلَى مَا تَحْتَ يَدِهِ يَتَصَرَّفُ فِيهَا بِأَمْرِ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، كَيْفَ أُمَّرَهُ، وَقِيلَ: إِرَادَةُ اللهِ تَعَالَى. تَبَيَّنَهُ عَلَى ذَلِكَ، وَإِعْلَامُهُ بِأَنَّ دِينَهُ سَيِّلَعُ مُشَارِقَ الْأَرْضِ، وَكَذَلِكَ وَقَعَ، وَلَهُ الْحَمْدُ عَلَى ذَلِكَ، وَهَذَا مَعْنَى يَدِيعُ يَتَعَيَّنُ اعْتِمَادُهُ، وَتَكُونُ الْحَصُوصِيَّةُ لِهِ عَلَيْهِ، وَهِيَ: أَنْ بِلَادَهُ الَّتِي تَدْخُلُ فِي طَاعِتِهِ، / وَتَصِيرُ تَحْتَ مُلْكِهِ [١٣٧] وَ] تَسْلُمُ مَفَاتِيحُهَا فِي يَدِهِ؛ عَطِيَّةً مِنَ اللهِ عَزُّ وَجَلُّ؛ وَلَذِكَ آجَرُ أُمَّتِهِ عَلَيْهِ، بفتح كثير من البلاد^(٢)، كَا تَقْدِمُ فِي الْمَعْجزَاتِ.

المائة والسادسة عشرة

وَبَاهَةُ عَلَيْهِ جَمَعَ لَهُ بَيْنَ النُّبُوَّةِ وَالسُّلْطَانِ، عَدْ هَذِهِ^(٣) الْفَرَازَلِيُّ^(٤) رَحْمَةُ اللهِ تَعَالَى،

(١) الخطابي الإمام العلام المفيد أخذت الرجال أبو سليمان خمد بن إبراهيم بن خطاب البستي ، صاحب التصانيف .
سمع أبيا سعيد بن الأعراف وأبا يحيى بن داسة والأصم ومنه الحكم ، وصنف « شرح البخاري » و « معلم السنن » و « غريب الحديث » و « شرح الأباء الحسنی » ، وغير ذلك .
وكان ثقة مثبتا من أوعية العلم ، أخذ اللغة عن أبي عمر الراهد والفقه عن القفال وابن أبي هريرة ولهم شعر جيد . مات بُشِّت في ربيع الآخر سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة .

له ترجمة في : « إرشاد الأدب » ٨١ / ١٠ و « أنباء الرواية » ١٢٥ / ١ و « الأنساب » ٨٠ ب و « البداية » ١١ و « بقعة الوعاء » ٥٤٦ و « تذكرة الحفاظ » ٣٠ / ١٠١٨ و « الرسالة المستطرفة » ٤٤ و « شذرات الذهب » ٣ / ١٢٧ و « طبقات الشافعية للسبكي » ٢٨٢ و « طبقات العبادي » ٩٤ و « طبقات التساحة لابن قاضي شهبة » ١ / ٢٣٣ و « العبر » ٣٩ / ٣ و « اللباب » ١٢٢ و « مرآة الجنان » ٢٥ / ٣٤٥ و « المنظم » ٦٠ و « التحوم الزاهرة » ٤ / ١٩٩ و « وفيات الأعيان » ١ / ١٦٦ و « بيضة الدهر » ٤ / ٣٣٤ و « طبقات الحفاظ للسيوطى » ٤٠٣ ت ٩١٧ .

(٢) « شرح الزرقاني على المواهب » ٥ / ٥ ، ٢٦١ ، ٢٦٠ .

(٣) في الأسلل « هذا » والمثبت من (ز) .

(٤) الفرزالي: محمد بن محمد الفرزالي ، أبو حامد ، الأصولي الفقيه المختهد ، الفيلسوف ، الصوفى عاد إلى أهل الحديث وخليع فلسفته قبل موته بقليل مات سنة ٥٠٥ هـ .

له ترجمة في : « إيضاح الأحكام لما يأخذه العمال والحكام لابن حجر الغبي » هامش : ١٠ - ١١ .
و « وفيات الأعيان » ٤٦٣ / ١ و « شذرات الذهب » ٤ / ١٠ و « طبقات الشافعية الكبرى » ١٩١ / ٦ . و « مفتاح السعادة » =

وَفِضْلَةً لِأَجْلِ اجْتِمَاعٍ^(١) النُّبُوَّةِ وَالْمُلْكِ وَالسُّلْطَانَةِ لِنَبِيِّنَا مُحَمَّدٌ لِأَنَّهُ^(٢) أَفْضَلُ مِنْ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ فَإِنَّهُ أَكْمَلَ اللَّهَ بِهِ صِلَاحَ الدِّينِ وَالدُّنْيَا ، وَلَمْ يَكُنْ السَّيْفُ وَالْمُلْكُ لِغَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ .

رَوْيَ الْبَهْقِيُّ ، عَنْ قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَقُلْ رَبُّ أَدْخُلْنِي مُدْخَلَ صَدِيقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صَدِيقٍ وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَذْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا ﴾^(٣) . قَالَ : أَخْرَجَهُ مِنْ مَكَّةَ ﴿ مُخْرَجَ صَدِيقٍ ﴾ وَأَذْخَلَهُ الْمَدِينَةَ ﴿ مُدْخَلَ صَدِيقٍ ﴾ . قَالَ : وَعْلَمَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، بِأَنَّهُ لَا طَاقَةَ لَهُ بِهَذَا^(٤) الْأَمْرِ إِلَّا بِسُلْطَانٍ^(٥) ، فَسَأَلَ^(٦) سُلْطَانًا نَصِيرًا لِكَاتِبِ اللَّهِ وَحْدَوْدِهِ ، وَفِرَاتِضِيهِ ، وِإِقَامَةِ كَاتِبِ اللَّهِ ، فَإِنَّ السُّلْطَانَ عِزَّةً مِنَ اللَّهِ ، جَعَلَهَا بَيْنَ أَظْهَرِ عَابِدِهِ ، لَوْلَا ذَلِكَ لِأَغْلَبِ^(٧) بَعْضُهُ عَلَيْهِ يَقْضِ ، وَأَكَمَ شَدِيدَهُ ضَعْفَهُ^(٨) .

قلت : وقد يُشكّل علم كلام الغَالِمِ :

المائة والسبعين عشرة

وبأئمه صلى الله عليه وسلم أوثق علم كل شيخ إلا الحسن^(٩) :

رَوَى الْإِمَامُ أَخْمَدُ ، وَالطَّبَرَانِيُّ - بِسْنَدٍ صَحِيفٍ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « أُوتِيتُ مَفَاتِيحَ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا الْخَمْسَ » ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمٌ السَّاعَةُ ﴾^(١٠) الْآيَةُ .

= ١٩١/٢ - ٢١٠ وَ تِبْيَنْ كَذْبِ الْمُفْتَرِى ، ٢٩١ - ٣٠٦ وَ الْوَافِى بِالْوَفِيَاتِ ، ١/٢٧٤ وَ لِسَانُ الْمِيزَانُ ، ٢٩٣/١ وَ رُوْضَةُ الْجَنَّاتِ ، ٧٥ وَ تَارِيخُ الْفَلْسَفَةِ فِي الْإِسْلَامِ لِدِي بُورِ ١٩٦٠ وَ تَارِيخُ الْأَدْبَرِ فِي إِيْرَانِ مِنَ الْفَرْدَوْسِ إِلَى السَّعْدِى ٣٦٨ وَ طَبَقَاتُ ابْنِ هَادِهِ اللَّهِ ، ١٩٢ - ١٩٥ .

(١) في (٢) « منصه لابن السماء » تعریف .

(٢) في النسخة « كان » والمشت من (ز)

(٢) سورة الاصحاء الآية ١٠ :

卷之三

J. M. (J.) S. (A.)

۵) فی (ز) سلطان ۰

(٦) فـ (ز) « قال » .

(٧) في النسخ « لغار » والمبثت من (ز) .

٣٥٩ / ٤ « الدر المنشور » (٨)

٩٣ / ٢ (الخسائط)

^{١٢}) سعدة لفمات الآية ٣٤ وأخيه العطاء في المدح الكـ ١٢ / ٣٢٤ - قـ ٣٢٢١ منهـ وأخـ ، بـ ٦٧٤ ، بـ ٦٧٥

٦٣٢٧ : ٥٥٧٩ : ٥٢٢٦ : ٦٤٣ : السخاىٰ : ١٠٣٩ : ٤٦٢٧ : ٤٦٩٧ : ٤٧٧٨ : ٧٣٧٩ .

وَرَوَى الإِمَامُ أَخْمَدُ ، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، وَالْبُخَارِيُّ فِي « الْأَدْبِ » عَنْ رَبِيعِي بْنِ خِرَاشَي^(١)
- رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرٍ أَنَّهُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : « هَلْ يَقِيَ مِنَ
الْعِلْمِ شَيْءٌ لَا تَعْلَمُهُ ؟ » قَالَ : لَقَدْ عَلِمْتِنِي الْمَثَانِي خَيْرًا وَإِنَّمَّا مِنَ الْعِلْمِ مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى ،
الْخَمْسُ : « إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمٌ السَّاعَةِ »^(٢).

وَرَوَى الْفِزَرِيَّابِيُّ ، وَالشَّيْخَانُ عَنْ أَبْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
عَلَيْهِ السَّلَامُ « مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ ، لَا يَعْلَمُ مَا فِي غَدَ إِلَّا اللَّهُ ، وَلَا مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا
الَّهُ ، وَلَا فِي الْأَرْضِ إِلَّا اللَّهُ وَلَا مَتَى يَنْزُلُ الْفَيْضُ إِلَّا اللَّهُ ، وَمَا تَذَرِي نَفْسٌ بَأْسَى أَرْضِ تَمُوتُ إِلَّا
الَّهُ »^(٣).

المائة والثانية عشرة

وَبِأَنَّهُ أُوتَى عِلْمَ الْخَمْسِ ، وَأَمِرَ بِكُتْبِهَا^(٤) ، قَالَهُ بَعْضُهُمْ ، قَلَّتْ : وَالْأَحَادِيثُ السَّابِقَةُ تُبَيَّنُ
أَنَّ ذَلِكَ خَلَفُ الصَّوَابِ ، وَلَذِلِكَ سُقْنَتُهَا .

المائة والعاشرة عشرة

وَبِأَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ اطَّلَعَ عَلَى الرُّوحِ فِيمَا قَالَهُ بَعْضُهُمْ^(٥) .

المائة والعشرون

وَبِأَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَبْيَنُ لَهُ فِي أَمْرِ الدُّجَالِ ، مَا لَمْ يَبْيَنْ لِأَحَدٍ .

(١) رَبِيعِي بْنِ خِرَاشَي الْفَطَافِيُّ الْقَيْسِيُّ ، مِنْ عَبَادِ أَهْلِ الْكُوفَةِ ، كَانَ أَعْوَامَتِ سَنَةِ مائَةٍ أَوْ سَنَةِ إِحدَى مائَةٍ .
تُرجمَتْ فِي : « النِّفَاقَاتُ » ٤ / ٢٤٠ وَ « تَارِيخُ الْبَخَارِيِّ » ٣ / ٣٢٧ وَ « الْحَلِيلَةُ » ٤ / ٣٦٧ وَ « الْجَمِيعُ » ١ / ١٤٠ وَ « التَّقْرِيبُ »
١ / ٢٤٣ وَ « تَارِيخُ بَغْدَادِ » ٨ / ٤٣٣ وَ « تَارِيخُ أَبْنِ عَاصِمٍ » ٦ / ٩٩١ بِ وَ « التَّهْذِيبُ » ٣ / ٢٣٦ وَ « الْكَاشِفُ »
وَ « أَسْدُ الْعَابَةِ » ٢ / ١٦٢ وَ « وَقَائِمَاتُ الْأَعْيَانِ » ٢ / ٣٠٠ وَ « تَارِيخُ الْنِّفَاقَاتِ » ص ١٥٣ وَ « السِّيرُ » ٤ / ٣٥٩ - ٣٦٢ وَ « تَهْذِيبُ
الْكَمَالِ » ٤٠٢ وَ « تَارِيخُ الْإِسْلَامِ » ٤ / ١١١ وَ « تَذَكُّرُ الْحَفَاظِ » ١ / ٦٥ وَ « طَبَقَاتُ أَبْنِ سَعْدٍ » ٦ / ١٢٧ وَ « طَبَقَاتُ خَلِيقَةِ
تِتِّ » ١١٠٤ وَ « الْعِرَبُ » ١ / ١٢١ وَ « تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ » ١ / ٢١٥ بِ وَ « شَذَرَاتُ الذَّهَبِ » ١ / ١٢١ وَ « الإِصَابَةُ » ٢٧٢١ وَ
« النَّجُومُ الْمَاهِرَةُ » ١ / ٢٥٣ .

(٢) « الْمُسْنَدُ » ٤٧٦٦ .

(٣) « صَحِيحُ الْبَخَارِيِّ » ٢ / ٢٢ وَ « الْعَيْنِيُّ » ٣ / ٤٦٦ وَ « الْعَسْقَلَانِيُّ » ٢ / ٤٣٥ وَ « الْقَسْطَلَانِيُّ » ٢ / ٣١٢ بَابُ ٢٨ كَابِ
الْأَسْنَفَاءِ وَ « صَحِيحُ الْبَخَارِيِّ » ٥ / ١٨٠ بَابُ ١٦ بَابُ تَفْسِيرِ الْمَائِدَةِ وَكَذَا ٥ / ٢٠٤ بَابُ ١ كَابِ التَّفْسِيرِ / تَفْسِيرُ سُورَةِ الرَّعْدِ وَكَذَا
٦ / ٢٠ بَابُ ١ مِبْحَثُ سُورَةِ لَقَمَانِ وَكَذَا ٨ / ١٥٦ بَابُ ٤ مِبْحَثُ كَابِ التَّوْحِيدِ .

(٤) أَخْرَجَ أَحْمَدُ وَابْنُ أَبِي شِيهَةَ وَالْبِيْهِقِيَّ عَنْ عَلَى قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : أُعْطِيَتِ مَا لَمْ يَعْطِ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ،
نَصَرَتْ بِالرَّبْعِ وَأُعْطِيَتِ مَفَاتِيحُ الْأَرْضِ وَجِئَتْ أَمْهَدَ وَجَعَلَتْ لِلْبَرِّ طَهُورًا وَجَعَلَتْ أَمْتَى خَيْرَ الْأَمْمِ وَ « الْمَحَاسِنُ الْكَبِيرُ » ٢ / ١٩٣ .

(٥) « الْمَحَاسِنُ الْكَبِيرُ » ٢ / ١٩٥ .

رَوَى الْإِمَامُ أَخْمَدُ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْحُذَرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ / تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : [١٣٧ ظ]
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا بَعُثْتُ نَبِيًّا إِلَّا حَذَرَ أُمَّةَ الدُّجَالِ ، وَإِنِّي قَدْ يَبْيَنَ لِي فِي أُمْرِهِ ،
 مَا لَمْ يَبْيَنْ لِأَحَدٍ إِلَّا أَغْوَرَ ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَغْوَرَ » ^(١) .

المائة والحادية والعشرون

وَبِأَنَّهُ ﷺ وَعَدَ بِالْعِفْرَةِ ، وَهُوَ يَنْشِي حَيًّا ، عَدَ هَذِهِ ابْنُ عَبْدِ السَّلَامَ ، وَابْنَ كَثِيرٍ ^(٢) - رَضِيَ
 اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُما .

قَالَ اللَّهُ سَبَحَانَهُ وَتَعَالَى : « إِنَّا قَتَخَنَا لَكَ قَعْدَ مُبِينًا . لِغَفَرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقْدَمَ مِنْ ذَلِكَ وَمَا
 تَأْخِرَ » ^(٣) .

رَوَى الْبَزَارُ - بِسْنَدِ جَيْدٍ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ : « فُضِّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِمَا لَمْ يَعْطُهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي : غَفَرَ لِي مَا تَقْدَمَ مِنْ ذَنِّي وَمَا
 تَأْخِرَ » ^(٤) الْحَدِيثُ .

وَرَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : « مَا أَمْنَى اللَّهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِهِ إِلَّا مُحَمَّدًا

(١) مُسْنَدُ الْإِمَامِ أَخْمَدَ ١٠٣/٣ وَ « الْفَتْحُ » ٩٩/١٣ وَ كِتَابُ الْعَمَالِ ٣٨٧٦٩ وَ بِمِعْنَاهِ « الْبَخَارِيُّ » ٩/١٤٨ وَ « الْفَتْحُ » ١٣/٣٨٩ وَ كِتَابُ الْكَنزِ ١٢٩١٥ وَ بِمِعْنَاهِ « الطَّبِيْرَانِيُّ الْكَبِيرُ » ١٢/٣٥٩ وَ أَبُو دَادِ ٤٣٦ وَ الدَّرِّ
 الْمُشْوَرُ ٢/٣٥٣ وَ ٥/٣٥٣ وَ « الْأَسْنَاءُ وَالصَّفَاتُ لِلْبَيْهَقِيِّ » ٣١٢، ٣١٣ .

(٢) ابْنُ كَثِيرٍ الْإِمَامُ الْمُحْدَثُ الْحَافِظُ ذُو الْفَضَالِيُّ عَمَادُ الدِّينِ أَبُو الْفَدَاءِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ بْنُ كَثِيرٍ بْنُ ضُوَءِيِّ بْنُ كَثِيرٍ الْقِيسِيِّ الْبَصْرِيِّ ،
 وَلِدَ سَنَةَ سِيْمَعَةٍ وَمَعَهُ الْحِجَارُ وَالْمَطْبَقَةُ وَأَجَازَ لَهُ الْوَافِقُ وَالْجَنْتِيُّ وَتَخْرُجُ بِالْمَرْزِيِّ وَلَازِمُهُ وَبِرْعُ لَهُ « التَّفْسِيرُ » الَّذِي لَمْ يُؤْلِفْ عَلَى نَمَطِهِ مُثْلُهُ وَغَيْرُهُ مَاتَ
 فِي شَعْبَانَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسِيْمَعَةٍ . تَرْجِمَتْهُ فِي : « إِنْيَاءِ الْغَمَرِ » ١/٣٩ وَ « الْبَدْرِ الْكَامِنِ » ١/١٥٣ وَ « الدَّرِّ الْكَامِنِ » ١/٣٩٩ وَ ذِيْلَ تَذْكُرِ الْحَفَاظِ » ٥٧ ،
 ٣٦١ وَ شَذَرَاتُ النَّحْبِ ٦/٢٣١ وَ طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ لِابْنِ قَاضِيِّ شَهَيْدٍ وَرَوْقَةٍ ٩٠ بَ وَ طَبَقَاتُ الْمُفَسِّرِينَ لِلْمَلَوْدِيِّ ١/١١٠ وَ النَّجُومُ الْمَرَاهِرَةُ ١١/١٢٣ وَ طَبَقَاتُ الْحَفَاظِ لِلْسَّيْوَطِيِّ ٥٢٩ ت ٥٢٩ ت ١١٦٣ .
 (٣) سُورَةُ الْفَتْحِ الْأَبْيَانُ ١، ٢ .

(٤) سُنَنُ الْبَزارِ ٣/٢٤٧ وَ صَحِيحُ مُسْلِمٍ « فِي الْمَسَاجِدِ » وَ التَّرمِذِيُّ ١٥٥٣ وَ الْمُسْنَدُ ٢/٤١٢ وَ الْسَّنَنُ الْكَبِيرُ
 لِلْبَيْهَقِيِّ ٢/٤٢٢ وَ ٥/٩ وَ مُشْكِلُ الْأَنَارِ لِلْمَطْحاوِيِّ ١/٤٥١ وَ دَلَائِلُ الْبَيْهَقِيِّ ٥/٤٧٢ وَ « الْبَغْوَى » ١/٢٦٦
 وَ مُشْكَكَةُ الْمَصَابِعِ لِلتَّبَرِيزِيِّ ٤/٥٧٤٨ وَ مُجَمِّعُ الرَّوَادِ لِلْهَيْشِيِّ ٨/٢٦٩ وَ زَادُ الْمَسِيرِ لِابْنِ الْجُوزِيِّ ٦/٣٩٤ وَ أَبُو عَوَانَةَ ١/١
 وَ كِتَابُ الْعَمَالِ ٣/٣١٩٣٢ وَ الدَّرِّ الْمُشْوَرُ ٣/٢٠٤ وَ شَرْحُ السَّنَنِ لِلْبَغْوَى ١٣/١٩٨ وَ « الْفَتْحُ » ١/١٣ وَ
 « إِبْرَاهِيمُ الْعَلِيلُ لِلْأَلْبَانِيِّ » ١/٣١٥ وَ تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ ٦/٤٢٤ وَ دَلَائِلُ الْبَيْهَقِيِّ لِأَنَّ نَعِمَ ١/١٤ .

وَتَكْمِلَةُ الْحَدِيثِ « وَأَحْلَتْ لِي الْفَنَانِ ، وَجَعَلَتْ أَمْنِي خَيْرَ الْأَمْمِ ، وَجَعَلَتْ لِي الْأَرْضَ مَسْجِداً وَطَهُوراً ، وَأَعْطَيْتُ الْكَوْثَرَ ، وَنَصَرْتُ
 بِالرَّبِيعِ ، وَالَّذِي نَفَسَ بِيَدِهِ إِنْ صَاحِبَكُمْ لِصَاحِبِ لَوَاءِ الْحَمْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خَتْهُ آدَمُ فَمِنْ دُونِهِ « الْخَصَاصُ الْكَبِيرُ لِلْسَّيْوَطِيِّ ٢/١٩٦ .

عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قال : **﴿ لَيَهْرِرُ لَكَ اللَّهُ مَا تَقْدَمُ مِنْ ذَلِكَ وَمَا تَأْخُرُ بِهِ ﴾**^(١) وَقَالَ لِلْمَلَائِكَةَ : **﴿ وَمَنْ يَقْلُبْ**
مِنْهُمْ إِلَّا إِلَهٌ مِنْ دُوَيْهِ فَذَلِكَ تَغْزِيهِ جَهَنَّمُ ﴾^(٢) .

رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى ، وَالطَّبَرَانِيُّ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - « وَاللَّهُ مَا يَدْرِي
نَفْسَ مَغْفُورَ لَهَا ، لَيْسَ إِلَّا هَذَا الرَّجُلُ ، الَّذِي قَدْ يَتَّهَمُ لَنَا أَنَّهُ قَدْ غَفِرَ لَهُ مَا تَقْدَمَ مِنْ ذَنَبِهِ وَمَا
تَأْخُرُ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ » . رَوَاهُ الْحَاكِمُ .

وَرَوَى أَبْنُ سَعْدٍ ، عَنْ جَمِيعِ بْنِ جَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : **« إِنَّا كُنَّا بِضُجُّنَاتِ رَأْيِنَا**
**النَّاسَ يَرْكَضُونَ وَإِذَا هُنْ يَقُولُونَ : أُنْزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَرَكِضْتُ مَعَ النَّاسِ حَتَّى
وَأَنْتَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَإِذَا هُوَ يَغْرِي : **﴿ إِنَّا قَعْدَنَا لَكَ قَعْدَنَا مُبِينًا ﴾** فَلَمَّا نَزَلَ بِهَا جِبْرِيلُ ، قَالَ :**
« لِهِنْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَلَمَّا هَنَّا جِبْرِيلُ هَنَّا الْمُسْلِمُونَ »^(٣) . وَقَدْ تَقْدَمَ الْكَلَامُ عَلَى ذَلِكَ فِي
الْمَعْجَزَاتِ .

المائة والثانية والعشرون

وَبِشَرْجِ صَدَرِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٤) .

المائة والثالثة والعشرون

وَبِوَضِيعِ وِزْرِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٥) .

المائة والرابعة والعشرون

وَبِرْفَعِ ذِكْرِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ،

قالَ اللَّهُ سَبَحَانَهُ وَتَعَالَى : **﴿ أَلَمْ نَشْرُخْ لَكَ صَدَرَكَ . وَوَضَعَنَا عَنْكَ وِزْرَكَ . الَّذِي أَفْعَنَ**
ظَهْرَكَ . وَرَفَقَنَا لَكَ ذِكْرَكَ ﴾^(٦) .

رَوَى الطَّبَرَانِيُّ ، وَالبَيْهَقِيُّ ، وَأَبُو ثَعْبَانَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا - قَالَ :
قالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : **« سَأَلْتُ رَبِّي مَسْأَلَةً وَذَذَثْتُ أَئِنِّي لَمْ أَكُنْ سَائِلًا . قُلْتُ : يَا رَبِّ ، إِنَّهُ كَانَ**

(١) سورة الفتح الآية ٢ .

(٢) سورة الأبياء الآية ٢٩ ، ويعناه في « الدر المنشور » ٤ / ٥٦٩ .

(٣) « الدر المنشور » ٦٠ / ٦٠، ٦١ و« الحصانص الكبير » ١٩٦٢ .

(٤) « الحصانص » ٢ / ١٩٦ .

(٥) « الحصانص الكبير » ٢ / ١٩٦ .

(٦) سورة الإشارة الآيات ١ - ٤ .

قَبْلِ رَسُولٍ ، مِنْهُمْ مَنْ كَانَ يُخْيِي الْمَوْئِيَّ ، وَمِنْهُمْ مَنْ سَخَرَتْ لَهُ الرِّيحُ ، قَالَ : « أَلَمْ أَجِدْكَ يَتِيمًا فَأَوْتِيكَ ؟ أَلَمْ أَجِدْكَ ضَالًّا فَهَدَيْتَكَ ؟ أَلَمْ أَجِدْكَ عَاشِلًا فَأَغْنَيْتَكَ ؟ أَلَمْ تَشْرَخْ لَكَ صَنْزَرَكَ ، وَوَضَعْتَ عَنْكَ وِزْرَكَ ؟ أَلَمْ أَرْفَعْ لَكَ ذِكْرَكَ ؟ قَلْتُ : « بَلَى » .^(١)

وَرَوَى ابْنُ جَرِيرٍ ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، وَابْنُ جِبَانَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَرَفَقْنَا لَكَ ذِكْرَكَ » قَالَ لِي [١٣٨ و] جِبَرِيلُ ، قَالَ اللَّهُ : « إِذَا ذُكِرْتَ ذُكِرْتَ مَعِي » .^(٢)

رَوَى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، عَنْ قَتَادَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ فِي الْآيَةِ : قَالَ رَفِعَ اللَّهُ ذَكْرَهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، فَلَيْسَ خَطِيبٌ ، وَلَا مُشَهَّدٌ ، وَلَا صَاحِبٌ صَلَاةً إِلَّا يَتَنَاهِي بِهَا : أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ .^(٣)

المائة الخامسة والعشرون

وَبِأَنَّهُ ﷺ عَرَضَتْ عَلَيْهِ أُمَّتُهُ بِأَسْرِهِ حَتَّى رَأَهُمْ^(٤) .

المائة السادسة والعشرون

وَبِأَنَّهُ ﷺ عَرَضَ عَلَيْهِ مَا كَانَ وَمَا^(٥) هُوَ كَايِنٌ فِي أُمَّتِهِ ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ .
رَوَى الطَّبرَانِيُّ عَنْ حَدِيقَةِ بْنِ أَسِيدٍ^(٦) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « عَرَضَتْ عَلَى أُمَّتِي الْبَارِحةَ ، لَذُنْ هَذِهِ الْحِجَرَةِ أُولَاهَا وَآخِرَاهَا ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : « عَرَضَ عَلَيْكَ مَنْ خُلِقَ ، فَكَيْفَ بَيْنَ لَمْ يُخْلَقُ ؟ » فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، صَوْرُوا لِي بِالْمَاءِ وَالظُّلُمَى ،

(١) دلائل النبوة للبيهقي ٧٠/٦٣ و المجمع الكبير للطبراني ١٢٢٨٩/٤٥٥ حدیث رقم ٤٥٥ / ١١ و رواه في الاوسط ٣١٦ .
جمع البحرین قال في المجمع ٢٥٤/٨ وفيه عطاء بن السائب ، وقد اختلط .

(٢) ابن جریر ، الجلد ١٢ ج ٣٠/١٥١ و الحصانص ٢/١٩٦ .

(٣) دلائل النبوة للبيهقي ٧/٦٣ و ابن جریر الطبری ، الجلد ١٢ ج ٣٠/١٥١ .

(٤) دلائل النبوة للبيهقي ٢٠/٤٠٣ .

(٥) عبارة كأن وما زيادة من (ز) .

(٦) حذيفة بن أسد أبو سريحة الغفاری ، مات سنة اثنين وأربعين . له ترجمة في التجريد ١/١٢٤ و الثقات ٣/٨١ .
و الإصابة ١/٣١٧ و أسد الغابة ١/٣٨٩ .

حَتَّىٰ لَأَعْرُفَ بِالإِنْسَانِ مِنْهُمْ ، مِنْ أَخْدِكُمْ بِصَاحِبِهِ ^(١) .

وَرَوَى الْذِئْلِيُّ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ^(٢) - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} : مَثَلُتْ لِي أُمِّي فِي الْمَاءِ وَالطَّينِ ، وَعَلِمْتُ الْأَسْمَاءَ كُلُّهَا ، كَمَا عَلِمَ آدَمُ الْأَسْمَاءَ كُلُّهَا ^(٣) . وَرَوَى أَبْنُ جَرِيرٍ ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، وَالبَزَارُ ، وَأَبُو يَعْلَى ، وَالبيهقيُّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - فِي حَدِيثِ الْمَعْرَاجِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} .

عِرْضَتْ عَلَى أُمِّي ، فَلَمْ يَخْفَ عَلَى التَّابِعِ وَالْمُتَبَوِّعِ ، وَرَأَيْتُهُمْ أَتَوْا عَلَى قَوْمٍ يَتَعَلَّمُونَ الشِّعْرَ ، وَرَأَيْتُهُمْ أَتَوْا عَلَى قَوْمٍ عِرَاضَ الْوُجُوهِ ، صِعَارَ الْأَغْنِيَّ ، كَائِنًا خَرْمَتْ أَغْنِيَّهُمْ بِالْمُخْبِطِ ، فَلَمْ يَخْفَ عَلَى مَا هُمْ لَا قُوَّةَ مِنْ بَعْدِي ^(٤) .

وَرَوَى الْإِمامُ أَخْمَدُ ، وَالطَّبرانيُّ ، وَالحاكمُ وَصَحَّحَهُ ، وَالبيهقيُّ وَأَبُو ثَيمَةَ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ ^(٥) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} قَالَ : أُرِيدُ مَا يَلْقَى أُمِّي مِنْ بَعْدِي ، وَسَقَكَ بِعَضِّهِمْ

(١) + المجمع الكبير للطبراني ٣٠٢ / ٣ حديث رقم ٣٠٥٤ ورقم ٣٠٥٥ مع اختلاف في بعض الألفاظ ورواه الضياء في اختباره ، وهو حديث ضعيف أورده شيخنا الألباني في ضعيف الجامع الصغير وزياداته ، وقال في « الجمع » ٦٩ / ١٠ و فيه زياد بن المنذر وهو كذاب .

و « الخصائص الكبرى » ١٩٧ / ٢ و « تفسير ابن كثير » ٤٠ / ٤٠ .

(٢) أبو رافع مولى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - اسمه أسلم ، مات في خلافة علي بن أبي طالب .
له ترجمة في : طبقات ابن سعد ٤ / ٤ - ٧٣ و البرج والتتعديل ٢ / ١٤٩ و التجريد ١ / ١٦ و السير ٢ / ١٦ و الاستيعاب ٤ / ١٦٥٦ - ١٦٥٧ و أسد الغابة ١ / ٥٢ و تذكرة الكمال ٢ / ١٦٠٣ و تذكرة التهذيب ٤ / ٢١٢ و التهذيب ١٢ / ٩٢ - ٩٣ و الأصابة ٤ / ٦٧ و خلاصة تذكرة الكمال ٤ / ٤٤٩ و مشاهير علماء الأمصار ٥٢ و إكتنز العمال ٣٤٥٨٨ و الدر المنثور ١ / ١٠٠ .

(٣) + مجمع الروايد للبيهقي ١ / ٧٢ رواه البزار و رجاله موثقون إلا أن الربيع بن أنس قال عن أبي العالية أو غيره فتابعه مجهر ، و سنن البزار ٣ / ٤٤ ، ١٤٧ / ١ و السنن الكبرى للبيهقي ٢ / ٤٣٢ - ٤٣٣ .
(٤) أم حبيبة كان اسمها : هند ، المشهور : رملة - انتظر المستدرك ٤ / ٢٠ - بنت أبي سفيان بن حرب بن أمية زوجها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سنت ست من التاريخ وهاجرت إلى الحبشة وقدمت المدينة فخطبها النبي - عليه السلام - فزوجها إياها عثمان بن عفان وغرا النبي - صلى الله عليه وسلم - ترجمتها رضي الله عنها في : السير والماراز لابن إسحاق ٤ / ٤٦ ، ٥٤ و تاريخ خليفة ١ / ١ و التاريخ الصغير ١ / ١ و المسنخ من كتاب أزواج النبي للزبير بن بكار ٥٠ - ٥٢ و تاريخ العقوب ٢ / ٨٤ و الاستيعاب ٤ / ١٨٤٣ - ١٨٤٦ و ابن عساكر - السيرة - ق ١ / ١٣٧ ، ٧٠ ، ٩٣ ، ٢٧٤ ، ٣٦١ و تذكرة الأسماء واللغات ٢ / ٣٥٨ ، ٣٥٩ و السموط الثمين ٧٩ - ٨٢ و مختصر تاريخ دمشق لابن منظور ٢ / ٢٧١ ، ٢٧٤ و تذكرة الأدب ١٨ / ١٨٤ - ١٨٦ و ستر أعلام البلاد ٢ / ٢١٨ - ٢٢٣ و تذكرة أسماء الصحابة ٢ / ٢٦٨ - ٢٦٩ و العبر ٨ / ٥٢ و مرآة الجنان ١ / ١٠ ، ١٢١ و الإصابة ٤ / ٣٠٥ - ٣٠٧ و السيرة الحلبية ٣ / ٣٢٢ و شذرات الذهب ١ / ١٢٥ - ١٢٦ .

و أزواج النبي وأولاده - صلى الله عليه وسلم - لأبي عبيدة معمر بن بشير ٧٢ - ٧٤ . تحقيق يوسف على بدبوى .

يَمَاء بَعْضٍ ، وَكَانَ ذَلِكَ سَابِقًا مِنَ اللَّهِ ، فَسَأَلَهُ أَنْ يُولِّنِي شَفَاعَةً فِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَفَعَلَ^(١) وَتَقْدِيمُ فِي الْمُعْجَزَاتِ فِي بَابِ إِنْبَارِهِ عَلَيْهِ الْكَوَانِيْنَ بَعْدَ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ كَثِيرٌ .

المائة والسبعين والعشرون

وَبِأَنَّهُ عَلَيْهِ عَرِضَ عَلَيْهِ الْخَلْقَ كُلُّهُمْ ، آدَمُ فَمِنْ بَعْدِهِ كَمَا عَلِمَ آدَمُ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ .
قالَهُ أَبُو إِسْحَاقُ الْإِسْفَرايْلِيُّ^(٢) فِي « تَعْلِيقِهِ » ، وَالْعَرَاقِيُّ^(٣) فِي « شَرْحِ الْمَهْذَبِ »^(٤) .

المائة الثامنة والعشرون

وَبِأَنَّهُ عَلَيْهِ سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(٥)

المائة الخامسة والعشرون

وَبِأَنَّهُ عَلَيْهِ أَكْرَمُ الْخَلْقِ عَلَى اللَّهِ ، فَهُوَ أَفْضَلُ مِنْ سَائِرِ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ وَالْمَلَائِكَةِ الْمَقْرَبِينَ .
رَوَى الشِّيَخُوكَانِ / عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ [١٣٨ ظ] عَلَيْهِ : أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(٦) إِذَا كَانَ سَيِّدُهُمْ فِي الْآخِرَةِ كَانَ سَيِّدُهُمْ فِي الدُّنْيَا مِنْ بَابِ أُولَى ، لِأَنَّ مَقَامَ الْآخِرَةِ أَشْرَفُ مِنَ الدُّنْيَا لِاجْتِمَاعِ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ ، وَغَرِّهِمْ .

(١) المسند ، للإمام أحمد ٦ / ٤٢٧ - ٤٢٨ ، والطبراني في « معجميه الكبير » ٢٢١ - ٢٢٢ حدث رقم ٤٠٩ ، ٤١٠ / ٢٣ - ٢٥١ برقم ٥٠٨ ، ابن أبي عاصم في السنة ٨٠٠ ، ٨٠١ ، ٨٠٢ وابن المبارك في « الزهد » ١٦٢٢ ومسند

الشاميين ٢٩٨٧ و الحاكم في المستدرك ٦٨ / ١ وقال : هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيوخين ولم يخرجاه وافقه الذهبي وقال في « الجموع » ٧ / ٢٤ بعد أن نسبه لأحمد والأوسط فقط ورجحهما : رجال الصحيح .

(٢) الاستفرايلى الحافظ البارع أبو Becker محمد بن أحمد بن عبدالوهاب الخوشى عن عدى وطبقته قال الحاكم : أشهد أنه يحفظ من حديث مالك وشعبة والثورى ومسعر أكثر من عشرين ألف حديث ، وكان من فرسان الحديث . مات سنة ست وأربعينه .

ترجمته في : « تذكرة الحفاظ » ٣ / ١٠٦٣ و « الباب » ١ / ٣٢٩ و « طبقات الحفاظ للسيوطى » ٤١٥ ت ٩٤١ .

(٣) الحافظ الإمام الكبير الشهير أبو الفضل زين الدين عبد الرحمن بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن ابراهيم العراق ولد في جمادى الأولى سنة محسن وعشرين وسبعينه بمنشأة المهران بين مصر والقاهرة مات في ثامن شعبان سنة ست وثمانينه .

ترجمته في : « إحياء الغرر » ٢ / ٢٧٥ و « حسن الحاضرة » ١ / ٣٦٠ و « ذيل تذكرة الحفاظ » ٣٧٠ و « شذرات الذهب » ٥٥ / ٧ و « الضوء الباهر » ٤ / ١٧١ و « طبقات الحفاظ للسيوطى » ٥٣٨ - ٥٤٠ .

(٤) وأما تعلم آدم كل شيء فردوس الدينى فى « مسند الفردوس » من حديث أى رافع والحاكم والديلمى أيضا من حديث أم حبيبة قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مثنت لى أمتى - وفى رواية « الدنيا » بدل أمتى - فى الماء والطين وعلمت الأسماء كلها كما علم آدم الأسماء كلها - شرح الرقافى ٥ / ١٩٠ .

(٥) عن أنس أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : أنا سيد ولد آدم يوم القيمة .. « الحديث » دلائل البرة لأبي نعيم ٦٤ حدث ٢٣ .

(٦) صحيح مسلم ١ / ١٨٤ كتاب الإيمان ١ باب الإيمان حدث رقم ١٩٤ وما بعده و « صحيح البخارى » ٥ / ٢١٠ و « العين » ٩ / ١٠ و « المسقلانى » ٨ / ٣٠٠ و « القسطلانى » ٧ / ٢٤٣ باب في تفسير سورة نبى إسرائيل و « صحيح البخارى » ٤ / ٩٨ و « العينى » ٧ / ٣٢٣ و « المسقلانى » ٦ / ٢٦٥ باب ٥ كتاب باب خلق آدم وذرته و « مسند

وائماً خصّ يوم القيمة بالذكر ، لظهوره سُودِه في ذلك المقام ، لكل أحد من غير منازع ، بخلاف الدنيا ، فقد نازعه ملوك الكفار ، وزعماء المشركين ، وهذا قوله تعالى : «**إِنَّ**
الْمُلْكَ **يَوْمَ** **هُوَ** **الْوَاحِدُ** **الْقَهَّارُ**»^(١) ومع أنَّ **الْمُلْكَ** **هُوَ** سُبْحَانُهُ وتعالى ، قبل ذلك ، لكنَّ كَانَ فِي
 الدُّنْيَا مَنْ يَدْعُ **الْمُلْكَ** ، أَوْ مَنْ يُضَافُ إِلَيْهِ مَجَازًا ، فَانْتَطَعَ كُلُّ ذَلِكَ قَالَهُ التَّوْرُّى ، وَرَوَاهُ أَبُو دَاؤَدَ
 بِلِفْظِهِ : «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ» . ولِمَ يَذْكُرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟

وَرَوَاهُ الشِّيَخُانَ بِلِفْظِهِ : «أَنَا سَيِّدُ وَلَدَ آدَمَ»^(٢) فَكَانَ النَّبِيُّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قَالَهُ قَبْلَ أَنْ يَطْلُعَ عَلَى أَنَّهُ سَيِّدُ
 النَّاسِ ، فَلَمَّا أَطْلَعَ عَلَى ذَلِكَ قَالَ : «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ» .

وَرَوَى التَّرمِذِيُّ ، وَحَسَنَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فِي
 حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ : «وَمَا مِنْ نَبِيٍّ يَوْمَ مَذَادُ آدَمَ فَمِنْ سَوَاهُ»^(٣) إِلَّا أَئْتَنِي **بِأَوَّلِيِّ**»^(٤) .

وَرَوَى العَارِثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامَ^(٥) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : «إِنَّ أَكْرَمَ النَّاسِ أَوْ خَلْقَ اللَّهِ
 تَعَالَى عَلَيْهِ أَبُو الْقَاسِمِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ، وَإِنَّ الْجَنَّةَ فِي السَّمَاءِ وَإِنَّ النَّارَ فِي الْأَرْضِ ، فَإِذَا جَاءَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ بَعْثَةَ
 اللَّهِ الْخَلِيقَةِ أُمَّةً وَأُمَّةً ، وَنَبِيًّا وَنَبِيًّا حَتَّى يَكُونَ أَحْمَدُ وَأَمْتَهُ أَخْرَى الْأَمْمَمِ مِرْكَزًا ، ثُمَّ يُوَضَّعُ جَسْرٌ عَلَى
 جَهَنَّمَ ثُمَّ يُنَادَى مُنَادِيًّا : «أَئِنَّ أَحْمَدَ وَأَمْتَهُ؟ فَيَقُولُ ، وَتَبَعَّهُ أُمَّةُهُ : بِرَهَا وَفَاجِرَهَا»^(٦) .

تَبَيِّنَهُ

قال القُرطَبِيُّ : السَّيِّدُ هُوَ الَّذِي يَفْوُتُ قَوْمًا فِي الْخَيْرِ وَغَيْرِهِ .

الإمام أحمد ٢٠، ٢٣٥ / ٢، ٢٣٦ و ١٤٤ / ٣ والحاكم في مستدركه ٤ / ٤٥ و ٦ / ٣٠ و مشكاة المصاييف للتبكري ٥٥٧٥
 و تفسير ابن كثير ٥ / ٤٣ و الشفاعة للقاضي عياض ١٠ / ٤٠١، ٤٠٠ و فتح الباري لابن حجر ٨ / ٣٩٥ و تاريخ البخاري
 الكبير ٧ / ٤٠٠ و المغني عن حل الأسفار للعراق ٤ / ٥١١ و شرح السنة للبغوي ١٥ / ١٥٣ و مناهل الصفا ٣٣
 و مجمع الروايد للهشمي ١٠٠ / ٣٧٧ و الترغيب والترهيب ٤ / ٤٤٢ و الإعفاءات السنوية ١٨٩ و كنز العمال ٢٣٠٤٢٠
 و إنجاف السادسة المتقدن ٧ / ٥٧٢، ١٠٠ / ٤٩١ و دلائل النبوة للبيهقي ٥ / ٤٧٧ و الكامل في الضعفاء لابن عدي ٦ / ٢٤٤٧
 و الأسماء والصفات للبيهقي ٣١٥ و مصنف ابن أبي شيبة ١١ / ١٤٤ .

(١) سورة غافر من الآية ١٦ .

(٢) مسلم و في الفضائل ٣ . و البخاري ٤ / ١٦٣، ٦ / ١٠٥ و الترمذى ٢٤٣٤، ٣٦١٥ .

(٣) لفظة يومنة زائدة من الترمذى .

(٤) ف النسخ فمن دونه والمبين من الترمذى .

(٥) سنن الترمذى ٥ / ٣٠٨ كتاب تفسير القرآن ٤٨ باب ١٨ حديث رقم ٣١٤٨ .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح ، وقد روى بعضهم هذا الحديث عن أبي نصرة عن ابن عباس الحديث بطوله .

(٦) ف النسخ سالم و المبین من الجمیع .

(٧) مجمع الروايد للهشمي ٨ / ٢٥٤ مع اختلاف في بعض الألفاظ .

و دلائل النبوة للبيهقي ٥ / ٤٨٥، ٤٨٦ .

وقال غيره : هو الذي يُفزع إليه في الشدائِد والثوائب فِي قومٍ بأمْرِهِمْ ويتحمل مَكَارِهِمْ عنهم
ويدفعُها عنهم . ذكره التوسي .

وروى أبو ثعيم في « المعرفة » عن عبد الله بن غنم رضي الله عنه قال : « كنًا جلوسًا عند
رسول الله ﷺ فقال : سلم على ملوكِك قال : لم أزأل أستأذن ربِّك في لقاءك ، حتى إذا كان أو ان
أذن لي أن أبشرك الله ليس أحد أكرم على الله منك » ^(١) .

وروى البيهقي عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنهم ، قال : « إنَّ مُحَمَّدًا أَكْرَمُ الْخَلْقِ عَلَى اللَّهِ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ » ^(٢) .

وروى — أيضًا — عن عبد الله بن سلام ، رضي الله تعالى عنه ، قال : « إنَّ أَكْرَمَ الْخَلْقِ عَلَى
الله : أبو القاسم ﷺ ، وَلَازَمَ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ تَفْضِيلَهُ عَلَى جَمِيعِ الْخَلَقِ ﷺ » .

قال العلماء : ولا يرد على ذلك حديث : « لا تُخَيِّرُونِي مِنْ بَيْنِ الْأَبْيَاءِ » ^(٣) وحديث آلة قبل
له : « يَا خَيْرَ الْبَرِّيَّةِ » ، قال : ذاك إبراهيم ، وحديث : « لَا تَعْصِلُونِي بَيْنَ الْأَبْيَاءِ » ^(٤) لأنَّ عن ذلك
أرجوته : ^(٥)

منها : آلة قائل أنَّ يعلم الله خيرُ الْخَلْقِ .

ومنها : آلة قائل على سبيل التواضع ونفي الكفر .

ومنا : آلة من للتفضيل في حق / النبوة والرسالة ، فإنَّ الأبياء على حد واحد ، [١٣٩ و]
إذ هي شيء واحد ، لا يتفضَّل ، وإنما التفضُّل بأمرِ ربِّ زانةٍ عليها ، وكذلك الرسُّل ، ومنهم
أولُو العزمٍ من الرُّسُل ، ومنهم من رفعَ مكالًا على ، ومنهم من أُوتَى الحُكْمَ صَيِّدًا ^(٦) .

(١) كنز العمال ، ٣١٩٠٨ ، ٣٢١٢٣ ، ٣٥٤٩٩ .

(٢) دلائل النبوة للبيهقي ، ٤٨٥ / ٥ .

(٣) البخاري ، ١٥٩ / ٣٠ و ١٩٢ / ٤ و ٧٥ / ٦ و ١٣٤ / ٨ و ١٧٠ ، ١٦ / ٩ و ١٧٠ ، ١٦ / ٢ و ٣٠٢ / ١٢ و ٢٦٣ والبداية
والنهاية ، ١٢٠ / ٣ و مشكل الآثار ، ٤٥٢ / ١ و مسلم ، الفضائل ب ٤٢ رقم ٤٦٣ و ابن أبي شيبة ،
١١ / ٩٥٢٦ و ٥٠٩٥٢٦ و ٧٠ / ٥ و الفتاح ، ٤٩٣ / ٥ و أبو داود ، ٤٦٦٨ و المسند ، ٣٢٣ / ٣٠ و مسكة
المصابيح للتبيري ، ٣٢٣٧٤ و ٥٧٠٩ و كنز العمال ، ١٥٧٠٩ و مختصر العلو للعل الغفار ، تحقيق الألباني ، ١٠٨ .

(٤) صحيح البخاري ، ١٩٤ / ٤ و مسلم ، الفضائل ب ٤٢ رقم ١٥٩ و مشكل الآثار للطحاوي ، ٤٥٢ / ١ و الشفاعة
للقضى عياض ، ٤٣٩ / ١ و شرح السنة للبغوي ، ١٣ / ٢٠٤ و دلائل النبوة للبيهقي ، ٤٩٢ / ٥ و كنز العمال ، ٣٢٣٧٣
و مناهل الصفا الحمزاوي ، ٢٢ ، ٣٥ و مختصر العلو للعل الغفار ، ١٠٨ و البداية ، ١ / ١٧١ ، ٢٣٧ ، ٣١٢ .

(٥) شرح الزرقاني على الواهب ، ٥ / ٢٧٩ و ٦ / ١٣١ .

المائة والثلاثون

وبأئمه عليه السلام كان^(١) أقرب العالمين ، عَدْ هُنَّ سَرَاقَةَ .

المائة والحادية والثلاثون

وبأئمه عليه السلام لم يكن أحد يغلبه^(٢) بالقوّة ، قاله ابن منيع ، رضي الله تعالى عنه .
وتقدم في باب شجاعته عليه السلام يبأ ذلّك^(٣)

المائة والثانية والثلاثون

وبأئمه عليه السلام أيدَ بأربعة وزراء : جبريل ، وMicahiel ، وأبو Bakr وعمر رضي الله تعالى عنهم .
روى البزار ، والطبراني ، عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه ، قال : قال رسول الله عليه السلام : إنَّ الله تعالى أيدَني بأربعة وزراء ، اثنين من أهل السماء : جبريل ، وMicahiel ، واثنين من أهل الأرض : أبي بكر وعمر^(٤)

وروى الحاكم ، عن أبي سعيد رضي الله تعالى عنه قال : قال رسول الله عليه السلام : وزير اى^(٥) من أهل^(٦) السماء : جبريل وMicahiel ومن أهل الأرض : أبي بكر وعمر^(٧)

المائة والثالثة والثلاثون

وبأئمه عليه السلام أعطى من أصحابه سبعة عشر تجيئاً^(٨) وكلَّ تجيئي أعطى سبعة .
روى الحاكم ، وابن عساكر عن علي رضي الله تعالى عنه قال : قال رسول الله عليه السلام : كلَّ

(١) لفظ كان زائد من (ز) .

(٢) عبارة لم يكن أحد يغله ، زائدة من (ز) .

(٣) سبل الخدی والرشاد ٧ / ٧٧ الباب السابع من جماع ابواب صفاتة المعنوية - صل الله عليه وسلم - .

(٤) النجم الكبير للطبراني ١١ / ١٧٩ حديث رقم ١١٤٢٢ قال في « الجمجم » ٩ / ٥١ وفيه محمد بن جعيب التقى وهو كذاب . ورواه « البزار » ١ / ٢٣١ زوائد البزار بمعناه . وفيه : عبد الرحمن بن مالك بن مغول وهو كذاب .

(٥) في السخن ، وزراري ، والمشت من المصدر ، والوزير هو الذي يوازره فيحمل عنه ما حمله من الأقال ، والذي يتبعه الأمير إلى رأيه وتديريه فهو ملحاً له ومفرع .

(٦) كلمة « أهل » غير موجودة بالمصدر .

(٧) استدرك للحاكم ٢ / ٢٦٤ كتاب التفسير هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وواقه النهي في « التخيص » فقال : صحيح .

و« الحبائل في الملائكة للسيوطى » الطبعة الأولى ٢٤ و« كنز العمال » ٣٦١٤٨ و« الدر المشور للسيوطى » ١٠ ٩٤ .

(٨) التحريم : الفاضل من كل حيوان . وقد نجُب ينجُب نهاية ، إذا كان فاضلاً نفياً في نوعه . « النهاية في غريب الحديث » ٥ / ١٧ مادة نجُب .

تَبَيَّنَ أُعْطِيَ سَيْعَةً رُّفَقاءً وَأَغْطِيَتْ أَرْبَعَةَ عَشَرَ ، قِيلَ : مَنْ هُمْ ؟ قَالَ : آنَا وَحَمْزَةُ^(١) وَابْنَائِي ، وَجَنْفَرُ^(٢) ، وَعَقِيلُ^(٣) وَأَبُوبَكْرٌ وَعُمَرٌ ، وَعُثْمَانُ^(٤) ، وَالْمِقْدَادُ^(٥) ، وَسَلْمَانُ^(٦) ، وَعَمَّارُ^(٧) ، وَطَلْحَةُ^(٨) ، وَالرَّبِيعُ^(٩) وَالْمُؤْمِنُ^(١٠)

(٤) حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ بْنُ هَاشِمٍ عَمُّ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَيْنِيهُ : أَبُو يَعْلَى قَتْلُهُ وَحْشَى بْنُ حَرْبٍ مُولَى جَبَرِ بْنِ مَطْعَمٍ بَوْمَ أَحَدٍ فِي شَهْرِ شَوَّالٍ وَكَانَ أَكْبَرُ مِنَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَتِينَ ، وَأُمُّ حَمْزَةَ بْنَ وَهْبٍ بْنَ عَبْدِ مَنَافَ بْنَ زَهْرَةَ .

لَهُ تَرْجِمَةٌ فِي : النَّفَاتُ ٤٩ وَ الطَّبِيقَاتُ ٤٣ وَ الإِصَابَةُ ١١٤ وَ حَلِيَّةُ الْأُلْيَاءِ ١١٤ وَ تَارِيخُ الصَّحَابَةِ ٥٧ وَ تَرْجِمَةُ أَبِي طَالِبٍ بْنِ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ بْنِ هَاشِمٍ بْنِ عَبْدِ مَنَافِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَاهِمِيِّ ، أَخْوَى عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، هَاجَرَ إِلَى الْجَهَنَّمَ وَالْمَدِينَةِ جَمِيعًا ، وَقُتِلَ يَوْمَ مَوْتَةِ سَنَةِ ثَمَانَ مِنَ الْمُحْجَرَةِ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : اصْنُعُوا لَآلِ جَعْفَرٍ طَعَامًا فَقَدْ أَتَاهُمْ مَا يَشْغَلُهُمْ .

لَهُ تَرْجِمَةٌ فِي : النَّفَاتُ ٤٩ وَ الطَّبِيقَاتُ ٤٣ وَ الإِصَابَةُ ١١٤ وَ حَلِيَّةُ الْأُلْيَاءِ ١١٤ وَ تَارِيخُ الصَّحَابَةِ ٥٧ وَ تَرْجِمَةُ أَبِي طَالِبٍ بْنِ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ بْنِ هَاشِمٍ بْنِ عَبْدِ مَنَافِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَاهِمِيِّ ، أَخْوَى عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ .

(٥) عَقِيلُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بْنِ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ بْنِ هَاشِمٍ بْنِ عَبْدِ مَنَافِ أَبُو زَيْدٍ ، أَبِنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ أَسْنَ مِنْ عَلَى بَعْشَرِينَ سَنَةً ، وَكَانَ أَسْنَ مِنْ جَعْفَرٍ بَعْشَرَ سَنِينَ ، وَذَلِكَ لِأَنَّ جَعْفَرَ أَبْنَى مِنْ عَلَى بَعْشَرَ ، أَسْلَمَ قَبْلَ الْحَدِيدَيَّةِ ، وَشَهَدَ مَوْتَةً ، وَكَانَ مِنْ أَنْسَبِ قَبِيْشَ ، وَأَعْلَمُهُمْ بِأَيْمَانِهَا ، رَوَى أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَعْطَاهُ كُلَّ سَنَةٍ مِائَةً وَأَرْبَعِينَ وَسَقَا ، لَهُ أَحَادِيثٌ ، وَعَنْهُ أَبْنَهُ مُحَمَّدٌ وَالْحَسَنُ الْبَصَرِيُّ ، وَعَطَاءُ . قَالَ أَبْنُ سَعْدٍ : ماتَ فِي خَلَاقَةِ مَعَاوِيَةَ بَعْدَ مَا عَمِيَ .

لَهُ خَلَاقَةُ تَذَهِيبِ الْكَمَالِ لِلْخَزَرجِيِّ ٢٣٩ ، ٢٣٨ وَ ٤٩١٨ تَرْقِيمٌ ٢٥٤/٧ .

(٦) أَبْيَرُ الْمُؤْمِنِيْنَ عَمَانُ بْنُ عَفَانَ أَبُو عَمْرُو الْأَمْوَى ذُو التَّوْرِينَ وَمِنْ جَمِيعِ الْأَمَمِ عَلَى مَصْحَفٍ وَاحِدٍ بَعْدَ الْاِخْتِلَافِ ، وَمِنْ افْتَحَ نَوَاهِيْ إِقْلِيمِ خَرَاسَانَ وَإِقْلِيمِ الْمَغْرِبِ ، هَاجَرَ إِلَى الْجَهَنَّمَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، وَرَوَى جَمْلَةً كَثِيرَةً مِنَ الْعِلْمِ ، وَكَانَ مِنَ السَّابِقِينَ الصَّادِقِينَ الْمُتَقْنِفِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، ماتَ يَوْمَ الْجَمْعَةِ ثَامِنَ عَشَرَ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ خَمْسَ وَثَلَاثَيْنَ ، وَكَانَ حَلَاقَتُهُ اثْنَيْنَ عَشَرَ سَنَةً ، وَعَاشَ بَعْضَهَا وَثَمَانِينَ سَنَةً .

لَهُ تَرْجِمَةٌ فِي : أَسْدُ الْغَابَةِ ٣٥٤ وَ ٤٥٥ وَ الإِصَابَةُ ٤٠ وَ الطَّبِيقَاتُ ٤١ وَ تَارِيخُ الْخَلْفَاءِ ١٤٧ وَ تَكْرَةُ الْحَفَاظِ ٨/١ .

لَهُ خَلَاقَةُ تَذَهِيبِ الْكَمَالِ ٢٢١ وَ شَذِيرَاتُ الْذَّهَبِ ١١ وَ طَبَقَاتُ أَبْنِ سَعْدٍ جَ٣ قَ١ صَ٣٦ وَ طَبَقَاتُ الشَّهَراَزِيِّ ٤ وَ طَبَقَاتُ الْقَرَاءِ لِابْنِ الْمَزْرِيِّ ١٠/٥٠٧ وَ طَبَقَاتُ الْقَرَاءِ لِلْذَّهَبِيِّ ١٠/٢٩ وَ ٣٦ وَ مَرْوِجُ الْذَّهَبِ ٢/٣٤٠ وَ طَبَقَاتُ الْقَرَاءِ لِابْنِ الْمَزْرِيِّ ١٠/١ .

لَهُ الْبَيْحُومُ الْمَرْأَةُ ٩٢/١ .

(٧) الْمِقْدَادُ بْنُ عَمْرُو بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَالِكٍ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَمْرُودٍ بْنِ سَعْدٍ بْنِ زَهْرَةَ بْنِ لَوْيَ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَالِكٍ بْنِ الشَّرِيدِ ، وَكَانَ عَمْرُو أَبُو الْمِقْدَادِ حَالِفٌ كَنْدَدَةَ فَلَذِذَكَ قَبْلَ الْمِقْدَادِ بْنِ عَمْرُو الْكَنْدَى أَوْصَى إِلَى الرَّبِيعَ بْنِ العَوَامِ مَاتَ بِالْجَرْفِ فِي آخرِ سَنَةِ ثَلَاثَيْنَ وَثَلَاثَيْنَ وَجَلَ عَلَى رَقَابِ الرِّجَالِ إِلَى الْمَدِينَةِ وَصَلَّى عَلَيْهِ عَمَانُ بْنُ عَفَانَ وَكَانَ لَهُ يَوْمَ ماتَ خَوْا مِنْ سَبْعِينَ سَنَةً وَكَانَ فَارِسُ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَوْمَ بَدرٍ .

(٨) سَلْمَانُ الْمَارَسِيُّ ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، أَصْلَهُ مِنْ حَرَقَةِ بَاصِبَانَ ، وَهُوَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ : سَلْمَانُ الْخَيْرِ ، وَمِنْ زَعْمِ أَهْمَانِ أَنَانِ قَدْوَهُمْ ، سَكَنَ الْكُوفَةَ ، ماتَ فِي خَلَاقَةِ عَلِيِّ بْنِ الْمُدِينَةِ سَنَةَ سِتَّ وَثَلَاثَيْنَ بَعْدَ الْجَمْلِ .

لَهُ تَرْجِمَةٌ فِي : النَّفَاتُ ١٥٧ وَ الطَّبِيقَاتُ ٤١ وَ الإِصَابَةُ ٦٢ وَ حَلِيَّةُ الْأُلْيَاءِ ١٨٥ وَ تَارِيخُ الصَّحَابَةِ ٥٣٣ تَرْقِيمٌ ٥٣٣ .

(٩) عَمَارُ بْنُ يَاسِرَ بْنِ عَامِرٍ بْنِ الْحُصَيْنِ بْنِ قَيْسٍ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَوْفٍ بْنِ يَامِ بْنِ عَنْسِ الْعَنْسِيِّ أَبُو الْيَقْظَانِ مُولَى بْنِ مَخْرُومٍ ، صَحَافِيٌّ جَلِيلٌ شَهِيدٌ بِمَدْرَأِ الْمَشَاهِدِ ، وَكَانَ أَحَدُ السَّابِقِينَ الْأَلْيَنَ لَهُ أَثَانٌ وَسِتُونَ حَدِيدَيَا ، اتَّفَقَ عَلَى حَدِيدَيْنِ وَانْفَرَدَ الْبَخَارِيُّ بِثَلَاثَةَ وَمُسْلِمٌ بِحَدِيدَيْتِ وَعَنْهُ أَبْنَهُ مُحَمَّدٌ وَأَبْنَهُ عَبَّاسٌ وَأَبْنَهُ وَائِلٌ قَالَ عَلَى : اسْتَاذُنَ عَمَارٍ قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَرْحَباً بِالْعَلِيِّ الْمُطَبِّبِ قُتِلَ بِصَفَنِ مَعَ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - .

لَهُ خَلَاقَةُ تَذَهِيبِ الْكَمَالِ ٢٦١/٢ ، ٢٦٢ تَرْقِيمٌ ٥٠٩٣ .

المائة والرابعة والثلاثون

وإسلام قرينته .

رَوَى مُسْدَدٌ ، وَأَبُو يَعْنَى ، وَالْبَزَّارُ ، وَابْنُ حِبْنَ ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ طَارِقِ^(١) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحِيدُ إِلَّا وَمَعْهُ شَيْطَانٌ ، قَالُوا : وَمَعْكَ ؟ ، قَالَ : وَمَعِي ، إِلَّا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَعْنَى عَلَيْهِ فَاسْلَمَ^(٢) ، وَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحِيدُ يُدْخِلُهُ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ ، قَالُوا : وَلَا أَنْتَ

= (٨) طلحة بن عبد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن ثيم بن مرة بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر وهو قرشى ، وكنيته : أبو محمد وكان يقال له : الفياض لكتة بذلك الأموال ، لحق النبي - صلى الله عليه وسلم - بدر بعد فراغه من بدر ، كان بعثه - صلى الله عليه وسلم - إلى حوره ليتجسس أخبار العبر فضرب له النبي - صلى الله عليه وسلم - بهمه وأخره ، قتله مروان بن الحكم بسهم رماه ومات سنة ست وثلاثين يوم الجمل لعشرين ليل حلوان من جمادى الأول وهو ابن أربع وستين سنة وقد قيل في شهر رجب وام طلحة : الصعبة بنت عبد الله بن عمارة بن مالك من حضرموت .

له ترجمة في : « الثقات » ٢ / ٣٣٨ و « الطبقات » ٣ / ٢١٤ و « الإصابة » ٢ / ٢٢٩ و « الخلية » ١ / ٨٧ و « تاريخ الصحابة » ٢٤ ت ٥ .

(٩) الزبير بن العوام بن خوبيل بنت أسد بن عبد العزى بن قصى بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤى بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر وهو قرشى وكنيته : أبو عبدالله ، كان من حوارى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - . قتل في رجب سنة ست وثلاثين ، قتلته عمرو بن جرموز ، وكان له يوم مات أربعة وستون سنة ، وألم الزبير صافية بنت عبد المطلب بن هاشم وأمها هالة بنت وهيب بن عبد مناف بن زهرة ، شهد بدرًا وهو ابن تسع وعشرين سنة وأوصى إلى ابنه عبدالله صبيحة يوم الجمل فقال : يا بني ما من عضو مني إلا وقد جرح مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حتى انتهى ذلك إلى فرجى قُتِلَ من آخر يومه وله عشرة من البنين وأبنتان .

ترجمته في : « الثقات » ٢ / ٣٣٩ و « الطبقات » ٣ / ١٠٠ و « الإصابة » ١ / ٢٥٦ و « حلية الأولياء » ١ / ٨٩ و « تاريخ الصحابة » ٢٤ ت ٦ .

(١٠) المستدرك للحاكم ٣ / ١٩٩ عن علي . كتاب « معرفة الصحابة » / جمرة وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي . و « الخصائص الكبرى للمسيوطي » ٢ / ٢٠٠ .

(١١) شريك بن طارق بن سفيان الحنظلي التميمي ، له صحبة ، وذكره الواقدى وخليفة بن خياط وابن سعد فيمن نزل الكوفة من الصحابة وليس له مسند غير هذا الحديث فيما ذكره البغوى ترجمته في : « الثقات » ٣ / ١٨٨ و « الإصابة » ٢ / ١٥٠ و « تاريخ الصحابة للبستى » ١٣٣ ت ٦٤٩ .

(١٢) قال الإمام النووي في « شرح مسلم » ١٧ / ١٥٧ (فأسلم) يرفع الميم وفتحها ، وهو روايان مشهورتان فمن رفع قال معناه : أسلم أنا من شره وفتنته ، ومن فتح قال : إن القرين أسلم من الإسلام وصار مؤمنا . ورجع الخطأ : الرفع .. ورجع القاضي عياض : الفتح . ونقل البغوى عن سفيان بن عيينة قوله « فأسلم » معناه : أسلم أنا منه ، والشيطان لا يسلم .

وحاء في رواية عبد البهيفي في « الدلالات » ولكن الله أعناني بإسلامه ، أو أعناني عليه حتى أسلم وذهب محمد بن إسحق بن حزيمة - رحمه الله - إلى أنه من الإسلام ، واستدل بقوله : « فلا يأمرني إلا بخير » في رواية قال : ولو كان على الكفر لم يأمر بغير .

انظر : « المسند » ٢ / ٢٦٤ ، ٢٢٥ ، ٣١٨ ، ٣٢٦ ، ٣١٩ ، ٣٩٠ ، ٥٢٤ و « مسلم » في صفحات المناقفين (٢٨١٦)

(١٣) باب لن يدخل أحد الجنة بعمله ، والخطيب في « تاريخ بغداد » ١ / ٣٢٤ ، ٣٢٥ و « البخاري » في المرضى (٥٦٧٣) والرقاق (٦٤٦٣) .

قال : وَلَا إِنْ أَنْ يَتَعَمَّدْنِي اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ^(١) .

المائة الخامسة والثلاثون

وَبِأَنَّ أَزْوَاجَهُ كُنْ عَوْنَى لَهُ عَلَيْهِ رَوْى الْبَزَارُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله تعالى عنه ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « فُضِّلَتْ عَلَى الْأُنْبِيَاءِ بِخَصْلَتِهِنَّ : كَانَ شَيْطَانِي كَافِرًا فَاعْنَى اللَّهُ عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ ، وَنَسِيَتِ الْخَصْلَةَ الْأُخْرَى^(٢) ». وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ ، وَأَبُو ثَعْبَانَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله تعالى عنْهُمَا ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « فُضِّلَتْ عَلَى آدَمَ بِخَصْلَتِهِنَّ : كَانَ / شَيْطَانِي كَافِرًا فَاعْنَى اللَّهُ عَلَيْهِ حَتَّى أَسْلَمَ ، وَكَنْ^(٣) أَزْوَاجِي عَوْنَى لِي وَكَانَ شَيْطَانًَ آدَمَ كَافِرًا ، وَزَوْجَتِهِ عَوْنَى لَهُ عَلَى حَطِيقَتِهِ^(٤) ». وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله تعالى عنه مثَلَهُ^(٥) .

(١) « الإحسان في تقرير صحيح ابن حبان » ١٤ / ٣٢٦ برقم ٦٤١٦ إسناده قوى وأخرجه « أبويعيل » ١٤ / ٣٥٦ حديث ٦٤١٦ وأخرجه « البزار » ٢٤٣٩ وأخرجه الطبراني في « الكبير » ٧٢٢٣ وأخرجه « البخاري » في « التاریخ الكبير » ٤ / ٢٣٩ وكذا « الطبراني » ٧٢٢٢ وذكره البشیری في « الجامع » ٨ / ٢٥ وقال : رواه الطبراني والبزار ورجال البزار ورجال الصنحیج . زاد الحافظ نسبته في « الإصابة » ٢ / ١٤٨ إلى حسین بن محمد القفان في « الوجдан » والبغوی ، وأفی بعلی والباوردی وابن قانع . وانظر « شرح الرزقان على المawahب » ٥ / ٢٨٠ .

وقد اختلفت وجهات نظر العلماء في الجمع بين شطر الحديث الأخير والآية الكريمة **﴿..... ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون﴾** العمل .

قال ابن الجوزی : يحصل من ذلك أربعة أجوبة :

الأول : أن التوفيق للعمل من رحمة الله ولولا رحمة الله السابقة ما حصل الإيمان ولا الطاعة التي تحصل بها النجاة .

والثان : أن منافع العبد لسيده فعمله مستحق لولاه فمهما أنعم عليه من الجزاء فهو من فضله .

والثالث : جاء في بعض الأحاديث أن نفس دخول الجنة برحمة الله واقتسم الدرجات بالأعمال .

والرابع : أن أعمال الطاعات كانت في زمن يسیر ، والثواب لا ينعد ، فإذا انعدم الذي لا ينعد في جزاء ما ينعد بالفضل لا بمقابلة الأعمال .

وقال الحافظ ابن حجر في « فتح الباري » ١١ / ٢٩٦ بعد أن نقل كرم غير واحد من العلماء : « ويظهر له في الجمع بين الآية والحديث جواب آخر وهو : أن يحمل الحديث على أن العمل من حيث هو عمل لا يستفيد به العامل دخول الجنة ما لم يكن مقبلاً ، وإذا كان كذلك فامر القبول إلى الله تعالى وإنما يحصل برحمته لمن يقبله منه وعلى هذا فمعنى قوله تعالى : **﴿..... ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون﴾** أي تعملون من العمل المقبول ، وقد سبق النبوة إلى هذا .. انظر « شرح مسلم » و « فتح الباري » .

(٢) سند البزار ١٤٦ / ٣٠ و « الحصائر الكبير » ٢ / ١٨٩ .

(٣) هذا على « لغة أكلونى البراغيث » والحديث بهذه الرواية كذلك في دلالة النبوة للبيهقي ٥ / ٤٨٨ وفردوس الأجيال ٣ / ١٦٩ .

(٤) « دلائل النبوة للبيهقي » ٥ / ٤٨٨ وفيه : « فهذا رواية محمد بن الوليد بن أبيان وهو في عداد من يضع الحديث وقال المناوي : وفيه محمد بن الوليد الفلاسني وقال الحافظ العراق ضعيف لضعف محمد بن الوليد » ، « فيض » ٤ / ٤٤٠ و« الميزان » في ترجمة محمد بن الوليد قال ابن عدى كان يضع الحديث ، وقال أبو عروبة : كذاب ، ثم ساق له هذا الخبر من طريق الخطيب في تاريخه ٣ / ٣٣١ عن ابن عمر واعتبره من أباطيله : « ميزان » ٤ / ٥٧٩ و « مسند الأجيال للديلمي » ٣ / ١٦٩ ، ١٧٠ حديث رقم ٣٠٨ .

وَرَوَى مُسْلِمٌ ، عَنْ أَبْنَى مَسْعُودٍ رضيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَمَعَهُ قَرِيبَةٌ مِنَ الْجِنِّ ، وَقَرِيبَةٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ ، قَالُوا : وَإِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : وَإِيَّايَ ، وَلَكُنَ اللَّهُ أَعْنَتْنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ »^(١) .

وَرَوَى أَبْنُ عَسَاطِرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ^(٢) رضيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، أَنَّ آدَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : إِنَّ أَفْضَلَ مَا فُضِّلَ بِهِ عَلَى ابْنِ صَاحِبِ التَّعْبِيرِ أَنَّ رَزْوَجَتَهُ عَوْنَةً لَهُ ، عَلَى دِينِهِ ، وَكَانَتْ رَزْوَجَتِي عَوْنَةً لِي عَلَى الْخَطِيبَةِ^(٣) .

قالَ فِي « الرُّؤْضَةِ »^(٤) : وَتَفْضِيلُ زَوْجَاتِهِ عَلَى سَائِرِ النِّسَاءِ^(٥) فَالْسُّبْكَى فِي « الْجَلِيلَاتِ » المَرَادُ بِسَائِرِ الْبَاقِي ، لَا الْجَمِيعَ ؛ لَفَلَا يَلْزَمُ عَلَيْهِ تَفْضِيلُهُنَّ عَلَى أَنفُسِهِنَّ ؛ لَأَنَّهُنَّ مِنْ جُمْلَةِ النِّسَاءِ ، وَالَّذِي يَحْمِلُ السُّؤَالَ التَّرَدِيدُ بَيْنَ الْبَاقِي ، وَبَيْنَ كُلَّ فَرِيدٍ مِنْهُ وَجْهٌ كَمِيلٌ ، إِنَّ النِّسَاءَ جَمْعٌ مُعْرَفٌ ، وَهُوَ مُحْتَمَلٌ لِذَلِكَ لَهُ دِلَالَةُ الْعُمُومِ ، ثَرْجِيْحُ كُلَّ فَرِيدٍ وَكَذَا الْاحْتَالَانِ فِي زَوْجَاتِهِ لِأَنَّهُ جَمْعٌ مُضَافٌ ، وَالظَّاهِرُ : الْحَمْلُ عَلَى كُلِّ فَرِيدٍ مِنَ الْمُفْضَلِ ، وَالْمُفْضَلُ عَلَيْهِ ، وَلَأَنَّهُ نَصٌّ فِي جَانِبِ الْمُفْضَلِ عَلَيْهِ وَهُوَ : « لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنَّ الْقَيْمَنَ »^(٦) وَعِبَارَةُ الْقَاضِيِّ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ .

قالَ الْحَسَنُ : « نِسَاءُهُ أَفْضَلُ نِسَاءِ الْعَالَمَيْنِ » . التَّوَلَّى : « نِسَاءُهُ خَيْرُ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْمَذَكُورَةِ تَحْتَلُّهُمَا ، وَالآيَةُ تَحْتَلُّ أَيْضًا ؛ لِظَّاهِرِ الْعُمُومِ »^(٧) ، وَقَدْ يَعْتَجِجُ لَهُ بَأنَّ هَذِهِ الْأُمَّةِ خَيْرُ الْأُمَّمِ ، فَنِسَاؤُهَا خَيْرُ نِسَاءِ الْأُمَّمِ ، وَالتَّفْضِيلُ عَلَى الْأَفْضَلِ تَفْضِيلٌ عَلَى مَنْ دُونَهُ بِطَرِيقِ الْأُولَى ، وَفِي هَذَا بَحْثٍ مِنْ جَهَلَةِ أَنَّ التَّفْضِيلَ بِحَمْلِهِ عَلَى هُوَ الْأُمَّةُ ، وَتَفْضِيلَ الْجَمْلَةِ عَلَى الْجَمْلَ لَا يَقْتَضِي تَفْضِيلَ كُلِّ فَرِيدٍ ، فَقَدْ يَكُونُ فِي الْجَمْلَةِ الْمُفْضُولَةِ وَاحِدًا أَفْضَلُ كُلِّ فَرِيدٍ فِي الْجَمْلَةِ الْفَاضِلَةِ وَيَكُونُ فِي

(١) رواه مسلم في كتاب صفات المافقين وأحكامهم، باب (١٦) تعرية الشيطان حديث رقم (٢٨١٤) : (٤/ ٢١٦٧ - ٢١٦٨) ، وَأَمْدَدَ (١/ ٤٠١ - ٤٦٠ - ٣٨٥ - ٢٥٧) . مسند فروع الأخبار للديلمي (٤/ ٣٣٣) حديث رقم ٦٥٠٧ عن ابن مسعود و المصالص (٢/ ١٨٩) .

(٢) عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزيز بن زياد بن عبد الله بن قحطان بن رياح بن عدى بن كعب آخر عمر بن الخطاب، ولد سنة هاجر النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى المدينة، وتوفى أيام الزبير وهو ابن ست وستين سنة، وأمه لباتة بنت أبي لباتة بن عبد المنذر.

له ترجمة في : « الثقات » ٣/٢٤٩ و « الطبقات » ٥/٤٩ و « الإسابة » ٣/٦٩ و « تاريخ الصحابة » ١٦٦ ت ٨٣٣ و « طبقات خليفة » ٢٣٤ و « تاريخ خليفة » ٥/٢٥١ و « التاريخ الكبير » ٥/٢٨٤ و « التاريخ الصغير » ١/١٤٥ و « نسب قريش لصعب » ٣٦٣ و « الجرج والتعدل » ٥/٢٣٣ و « الاستيعاب » ٣/٨٣٣ و « أسد الغابة » ٣/٢٩٥ و « تهذيب الكمال » ٧٨٩ و « تهذيب التهذيب » ٦/١٧٩ و « العقد الشinin » ٥/٣٥٢ و « تاريخ دمشق لابن عساكر » ٣٢٣ ترجمة عبد الرحمن بن زيد .

(٣) لم أُعْتَدْ عَلَى هَذَا الْحَدِيثَ فِي أَبْنَى عَسَاطِرٍ ، وَيَوْجِدُ فِي « الْخَصَائِصِ الْكَبِيرِ » ٢/١٨٩ .

(٤) أَنَّهُ روضة الطالبين للإمام أَنَّ زَكَرِيَاً بْنَ شَرْفَ الْنَّوْوَى الدَّمْشَقِيِّ .

(٥) روضة الطالبين للنَّوْوَى ٥/٣٥٦ .

(٦) سورة الأحزاب من الآية ٣٢ .

(٧) انظر : الدر المشور للسيوطى ٥/٣٧٣ .

باقى الجملة الفاضلية أفراد كثيرة مجموعها أفضل من باقى الجملة المفضولة أو من كلها ، إذا فهمت هذا النظر فأنظر إلى الآية الكريمة تجدها اقتضت التفضيل على كل فرد ، لا على الجملة ، فإن حملناها على القوم اقتضت تفضيل نسائه عليه الصلاة والسلام ، على كل فرد من جميع النساء ، فيلزم ألا يكون في واحدة من النساء المتقدمة .

تبنيه

الإجماع على أن النبي أفضل من غير النبي ، وقد اختلفوا في مريم عليها السلام هل هي نبيّة أم لا ؟ ، وكذلك في أم موسى ، وحواء ، وسارة ، ولم يصح عندنا في ذلك شيء ، وقد شبهوه بنبوة مريم ذكرها في سورة مريم مع الأنبياء وهي قرينة فإذا ثبتت نبوة المرأة ، وإنما أن يكون عاماً مخصوصاً ، وإنما أن يكون المراد : نساء هنّه الأمة في الحديث « لم يكُنْ من النساء إلّا أربع » ، فذكر منهُنَّ مريم ، وخدِيجَة ، ولاشك أن مريم ليست بنبيّة ، فلا دلالة / في الحديث [١٤٠ و] على كون مريم نبيّة ، أو ليست بنبيّة وهو أن الآية الكريمة نصّت على الأفراد بقوله وهو عام لأنَّه نكرة في سياق النفي ، ولا شك أنَّ أخذ واحد واحد كان مفضلاً عليه ، وإذا أخذ الجميع لم يلزم ذلك فيه ، وإذا أخذت جملة من آحاد الجميع اختتم أن يقال : إنَّ هذَا العموم يشتملُها ، ولا يخرج عنه إلّا الجميع لضرورة التبعيض ، فهذا البحث ينبيء أن ينظر فيه ، ويعمل بما يقتضيه ، ولاشك أنك إذا قلت إنما جاعني من أخذ من النساء اقتضى نفي مجيء كل واحد واحد منهم مطابقة . واقتضى نفي الجميع التزاماً ، وأما اقصاره لنفي مجيء جملة منهم فهو بالالتزام كالمجموع ، وقد قال القرافي^(١) : إن الضمائر عامة ، والظاهر أنه بحسب ما يعود عليه ، وهي هنا جمع مضاد فهي بحسبه ، وهو عام يدل ظاهراً على كل فرد يحمل الجميع ، وضميره كذلك ، وإن جعلناه للمجموع ،

فمعنىـهـ أنـ جـمـلـةـ نـسـاءـ النـبـيـ عـلـيـهـ الـكـرـيمـ أـفـضـلـ مـنـ كـلـ جـمـعـ مـنـ النـسـاءـ قـلـ أـوـ كـثـرـ ، وهـذـاـ نـتـيـجـةـ الـبـحـثـ المتـقـدـمـ ، فـإـنـ أحـدـاـ يـجـيـءـ هـنـاـ ، بـعـنـيـ بـعـضـ ، فـهـوـ وـإـنـ جـعـلـنـاـ لـكـلـ فـرـدـ فـمـعـنـاهـ أـنـ كـلـ وـاحـدـةـ مـنـهـ مـفـضـلـةـ عـلـىـ جـمـعـ مـنـ النـسـاءـ عـلـىـ الـبـحـثـ الـمـتـقـدـمـ ، وـأـمـاـ تـفـضـيـلـ وـاحـدـةـ مـنـهـ عـلـىـ جـمـعـ مـنـ النـسـاءـ سـيـواـهـنـ ، وـالـلـفـظـ سـاـكـتـ عـنـهـ ، وـقـدـ ظـهـرـ مـنـ هـذـاـ أـنـ نـسـاءـ النـبـيـ عـلـيـهـ الـكـرـيمـ مـفـضـلـاتـ عـلـىـ نـسـاءـ هـنـهـ الـأـمـةـ ، وـكـذـاـ عـلـىـ سـاـيـرـ الـأـمـمـ ، إـنـ جـعـلـ الـلـفـظـ عـلـىـ عـمـوـمـهـ إـنـ لـمـ يـكـنـ فـيـ نـسـاءـ نـبـيـةـ ، لـكـنـ فـيـ هـذـاـ إـشـكـالـ مـنـ ثـلـاثـةـ أـوـجـهـ :

(١) القرافـ: شهـابـ الدـينـ أـحـمـدـ بـنـ إـدـرـيسـ القرـافـ الصـنـهـاجـيـ ، مـنـ أـئـمـةـ الـمـالـكـيـةـ ، مـنـ قـبـيلـةـ صـنـهـاجـةـ مـنـ بـرـابـرـةـ الـمـغـرـبـ ، وـنـسـبـ إـلـىـ الـقـرـافـةـ الـخـاـوـرـةـ لـقـبـ الـإـمـامـ الشـافـعـيـ بـالـقـاهـرـةـ وـمـوـرـىـ الـمـولـدـ وـالـمـشـاـ وـالـوـفـاـ تـوفـ بـدـيرـ الطـينـ سـنـةـ ٦٨٤ـ هـ .
هـامـشـ : « الـدرـ المـضـدـ لـلـهـيـمـيـ » ٢١ـ بـتـحـقـيقـ الـمـرـحـومـ الشـيـخـ حـمـدـ حـسـنـ مـخـلـوفـ .

الأول: أن فاطمة^(١) رضي الله تعالى عنها أفضّل كُمَا سَبَبَنِيهِ، وَلَا الْلُّفْظُ بِهَا. أَوْ نَقُولُ: إِنَّهَا دَاخِلَةٌ فِي نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لِأَنَّهَا ابْنَتُهُ. وَهُنَّ دَاخِلَةٌ مَعْنَى فِي اسْمِ النِّسَاءِ فِي الْجَمْلَةِ، وَالإِضَافَةُ مُخْتَلِفَةُ فِيهَا، بِمَعْنَى النِّبَوَةِ، وَفِيهِنَّ بِمَعْنَى الرِّزْقِيَّةِ.

الثاني : أن الخطاب للنساء الموجّدات حين تزول الآية ، فيلزم أنهن أفضّل من خديجة^(٢) ، ولا خلاف أن خديجة رضي الله تعالى عنها أفضّل منها بعدها ، وجوابه : أن خديجة داخلة في جملة نساء النبي ﷺ ، وإن لم تكن مخاطبة ، لكن دل أن الخطاب على أن التفضيل إنما حصل للمخاطبات بكونهن نساء النبي ﷺ حاصل فيها ، فلا يخرج في حكمه .

الثالث : أنه يلزم تفضيل حفصة^(٣)، وأم سلامة^(٤)، وزينب^(٥)، وميمونة^(٦)، وسودة^(٧) ،

(١) فاطمة بنت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، أمها خديجة بنت خويلد بن أسد توفيت بعد أبيها - عليه السلام - بستة أشهر وصلى عليها علي ولم يذن بها أحدا ودفنا ليلًا وهي بنت إحدى وعشرين سنة .

مترجمة في : «النقوص» / ٣٢٤ و «الإضابة» / ٤ و «حلية الأولياء» / ٣٧٧ و «تاریخ الصحابة» ت ٢٠٨٠ و «طبقات خلیفة» / ٢٥٩ .

(٢) خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى زوجة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - توفيت بمكة قبل المحرقة ، ماتت بعد أبي طالب بثلاثة أيام وأولاد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - منها كلهم إلا إبراهيم فإنه من مaries القبطية .
ترجمتها في : « تاريخ الصحابة » ٩٢ ت ٣٩٠ و « الثقات » ٢/١١٤ و « الطبقات » ٨/١٤ ، ١٥ و « الإصابة » ٤/٥٢ و ٤/٢٨١
و « مغازي الزهرى » ٤٢ - ٤٥ و « مغازي ابن إسحاق » ٢٤٣ و « سيرة ابن هشام » على هامش « الروض الأنف » ٤/١١ - ٢١٤
و « الخير » ٧٧ - ٧٩ و « نسب قريش » ٢٣١ - ٢٣٠ و « التاريخ الصغير » ١/١٦، ١٧، ٢٧٩ و « الاستيعاب » ٤/١٨١٧ - ١٨٢٥
و « ابن عساكر » السيرة ق ١/١٣٦ و « تهذيب الأسماء واللغات » ٢/٣٤١ - ٣٤٢ و « تحبير أسماء الصحابة » ٢/٢٦٢ و « تاريخ الخميس » ١/٢٦٣ - ٢٦٥ .

(٣) حفصة بنت عمر بن الخطاب زوجة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أسلمت بمكة وهي أم المؤمنين ، أمها زينب بنت قدامة بن مطعون ، ماتت حفصة بالمدينة في خلافة عثمان فيما قيل :

ترجمتها في : « الثقات » / ٩٨ و « الطبقات » / ٨١ و « الإصابة » / ٤ و « حلية الأولياء » / ٢٧٤ و « تاريخ الصحابة » / ٥٠ ت / ٣٢٩ و « السير والمغازي لابن إسحاق » / ٢٥٧ و « سيرة ابن هشام » / ٤ و « المختصر » / ٢٥٥ و « تاريخ خليلة » / ١ و « تاریخ خلیفۃ الرسول » / ٢٨٣ و « نسب قوش » / ٣٤٨ و « ٣٥١ و ٣٥٢ » و « التاريخ الصغير » / ١ و « المتخب من أزواج النبي للزبير بن بكار » / ٤٠ و « تاریخ البیعوی » / ٨٤ و « الاستیعاب » / ٤ و « این عساکر » - السورة - ق / ١٣٧ و « تهذیب الأصحاب واللغات » / ٣٣٨ و « السمعط الشیئن » / ٦٧ - ٦٩ و « مختصر تاریخ دمشق لابن منظور » / ٢٧١ - ٢٧٨ و « سیر أعلام البلاء » / ٢ - ٢٢٧ و « تحریر أسماء الصحابة » / ٢٥٩ و « مرآة الجنان » / ١ و « شذرات الذهب » / ١١٩ و « شذرات الذهب » / ١١٩ و « أزواجه التي لائمه عبیدة » / ٦٧ و ٦٨ .

(٤) أم سلمة هي أم المؤمنين : هند بنت أبي أمية زاد الراكب بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن حزروم بنت عم خالد بن الوليد ، السيدة الحجية الطاهرة ، الفقيهة الحليمية كانت من المهاجرات الأوائل وكانت قبل النبي - صلى الله عليه وسلم - عند أم سلمة بن عبد الأسد الرجل الصالح أخي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من الرضاعة ، دخل بها النبي - صلى الله عليه وسلم - في سنة أربع من المحرجة وكانت من أجل النساء وأشرفهن نسيا وكانت آخر من مات من أمهات المؤمنين عاشت ثمانين سنة وقد روت خروجها من ثلاثة وثمانين وسبعين حديثاً اتفق البخاري ومسلم على ثلاثة عشر وانفرد البخاري بثلاثة ، ومسلم بثلاثة عشر وكانت وفاتها في سنة إحدى وستين - رضي الله عنها وأرضناها -

ترجمتها - رضي الله عنها - في : «السمط الشمین للطبری» ، ١٣٣ - ١٤٧ و «أزواجه النبی - صلی الله علیه وسلم - وأولاده لأفی عبیدله» ، ٦٤ - ٦٧ و «مفاری ابن اسحاق» ، ٢٦٠ - ٢٦١ و «سیرة ابن هشام» ، علی هامش «الوض» ، الأنف ، ٤/٢٥٤ ، المدح ، ٩

- ٨٤ و المتخب من كتاب أزواج النبي للزبير بن بكار - ٤٢٠ و تاریخ البیعوی ٢٤/٨٤ و الاستیعاب ٤٠/١٩٢٠ -
 ١٩٢١ و ابن عساکر و السیرة - ق ١/١٣٧ و تهذیب الأسماء واللغات ٢/٣٦١ - ٣٦٢ و مختصر تاریخ دمشق لابن
 منظور ٢٧١/٢٨٠ و نهاية الأرب ١٨٠/١٧٩ - ١٨٠ و سیر أعلام البلا ٢/٢٠١ - ٢٠١ و تبرید أسماء الصحابة
 ٢/٣١٠ و العبر ١/٦٥ و مرأة الجنان ١/١٣٧ و الإصابة ٤/٤٢٣ - ٤٢٤ و تاریخ الخميس ١/٢٦٦ و السیرة
 الخلیلیة ٣/٣١٩ - ٣٢٠ و شذرات الذهب ١/٢٨٠ .

(٥) زینب بنت جحش بن ریاب بن یعنی بن صیرہ بن مریم بن کیر بن غنم بن داود ان بن اسد بن خزیم الأسدی حلقاء بني عبد شمس زوجة رسول الله - صلی الله علیه وسلم - وأم المؤمنین ماتت سنة عشرين بالمدینة وصلی علیها عمر بن الخطاب وهي أول نساء رسول الله - صلی الله علیه وسلم - وفاة بعده وأمها : أمیمة بنت عبداللطیل وزینب بنت جحش هي أول من حملت ونششت من النساء في هذه الأم ، وفيها نزلت # وإن يقول للذى أئمـة الله علـيـهـ وـأـنـعـمـتـ عـلـيـكـ زـوـجـكـ # سـوـرـةـ الـأـحـرـابـ / ٣٧ .

ترجمتها في : تاریخ الصحابة ١١٠ ت ٤٩٧ و التقابات ٣٠/١٤٤ و الطبقات ٨٠/١٠١ و الإصابة ٤/١٠١ و شذرات الذهب ٣١٣/٤
 و حلیة الأولیاء ٢/٥١ و السیر والمغاری لابن إسحاق ٢٦٢ و سیرة ابن حشام ٤/٢٥٤ و العبر ٨٨ و تاریخ
 خلیفة ١/١٤٦ و التاریخ الصغیر ١/٤٩ و المتخب من كتاب أزواج النبي - صلی الله علیه وسلم - للزبیر بن بکار ٤٨ و
 تاریخ البیعوی ٢٤/٨٤ و الاستیعاب ٤/١٨٤٩ - ١٨٥٢ و ابن عساکر و السیرة - ق ١/١٣٧ و تهذیب الأسماء
 واللغات ٢/٣٤٤ - ٣٤٦ و السمط الشیعین ٧٨ و ٩٢ و مختصر تاریخ دمشق لابن منظور ٢٧١/٢٨١ و نهاية الأرب
 ١٨/١٨١ و سیر أعلام البلا ٢/٢١١ و تبرید أسماء الصحابة ٢/٢٧١ و العبر ٥/٢٤ و مرأة الجنان ١/٢٤
 ١٢/٧٦ و البداية والنهاية ٧/٧ و تاریخ الخميس ٢٦٦/٢٦٦ و السیرة الخلیلیة ٣/٣٠ و شذرات الذهب
 ١/١١٩ و ١٢٠ .

(٦) میمونة زوجة النبي - صلی الله علیه وسلم - . أم المؤمنین ، وهي ابنة الحارث بن حزن بن حمزہ بن رویۃ بن عبد الله بن
 هلال بن عامر بن صعصعة بن بکر بن هوازن بن منصور بن عکرمة بن حفصہ بن قیس عیلان وهي أخت أم الفضل امرأة العباس بن
 عبد المطلب ، أم عبد الله بن عباس ، ماتت سنة إحدى وخمسين في ولادة معاویة .

ترجمتها - رضی الله عنہا - في : تاریخ الصحابة ٢٤٧ ت ١٣٦٣ و السیر والمغاری لابن إسحاق ٢٦٦ و سیرة ابن هشام ٤
 ٤/٢٥٥ و اخیر ٩١ - ٩٢ و تاریخ خلیفة ١/٥٤ و التاریخ الصغیر ١/١١٢ ، ١١٤ و المتخب من كتاب أزواج النبي
 للزبیر بن بکار ٥٣٠ - ٥٤ و تاریخ البیعوی ٢٤/٨٤ و الاستیعاب ٤/١٩١٤ - ١٩١٨ و ابن عساکر و السیرة -
 ق ١/١٣٨ و تهذیب الأسماء واللغات ٢/٣٥٥ - ٣٥٦ و السمط الشیعین ٩٥ و ٩٧ و مختصر تاریخ دمشق لابن منظور
 ٢٧٢/٢٨٦ و نهاية الأرب ١/١٨٨ - ١٩٠ و سیر أعلام البلا ٢/٢٢٤ - ٢٣٨ و تبرید أسماء الصحابة ٣٠٦/٢
 و العبر ٨/١١ و ٥٧ و مرأة الجنان ١/١١ و ١٠٦ و تاریخ الخميس ١/٢٦٧ و السیرة الخلیلیة ٣/٣٢٣ و شذرات الذهب
 ١/١٢٥ ، ٤٥ ، ٨ و شذرات الذهب ١/٢١٧ ، ٢٤٨ و أزواج النبي وأولاده لألف عبیدة ٧٥ ، ٥٨ .

(٧) سودة بنت زمعة بن قیس بن عبد شمس بن نصر بن مالک بن حسل بن عامر بن لؤی ، زوجة النبي - صلی الله علیه
 وسلم - . وأم المؤمنین ، وأمها : الشموس بنت قیس بن عمرو الأنصاریة ومن زعم أن هذه أخت عبد الله بن زمعة فقد وهم ، وسودة هي أول
 امرأة تزوج بها رسول الله - صلی الله علیه وسلم - بعد موت خديجیة بنت خوبیلد ، وماتت سودة سنة خمس وخمسين .

ترجمتها - رضی الله عنہا - في : تاریخ الصحابة ١٢٩٠ ت ٦٢١ و مغاری ابن إسحاق ٢٥٤ و سیرة ابن هشام على هامش
 الروض الأنف ٤/٢٥٤ و اخیر ٧٩ - ٨٠ و التاریخ الصغیر ١/٥٠ و تاریخ البیعوی ٤/٨٤ و الاستیعاب
 ٤/١٨٦٧ و ابن عساکر و السیرة - ق ١/١٣٧ و تهذیب الأسماء واللغات ٢/٣٤٨ و السمط الشیعین ٨٦ - ٨٣ و
 مختصر تاریخ دمشق لابن منظور ٧١ ، ٧٦ و نهاية الأرب ١/١٧٣ و سیر أعلام البلا ٢/٢٦٥ - ٢٦٨ و تبرید أسماء
 الصحابة ٢/٢٨٠ و البداية والنهاية ٧/٧ و شذرات الذهب ٤/٣٣٩ - ٣٣٨ و الإصابة ٤/١٤٩ و الإصابة ٤/٣٣٩
 - صلی الله علیه وسلم - وأولاده لألف عبیدة ٦٢ ، ٦١ و أزواج النبي

وَجُوَيْرِيَةَ^(١) ، وَأَمَّا حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُنَّ عَلَى سَائِرِ النِّسَاءِ ، إِذَا جَعَلْنَا النِّسَاءَ لِلْعُمُومِ ، وَلَا شَكُّ أَنَّ مَرْيَمَ أَفْضَلُ مِنْ هَؤُلَاءِ الْمُنَانِ ، لِلْحَدِيثِ : « لَمْ يَكُمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا أُرْبَعٌ »^(٢) . فَذَكَرَ مَرْيَمَ وَخَدِيجَةَ .

وَجَوَاهِيَةَ : أَنَّا نَتَزَمِّنُ التَّخْصِيصَ لِذَلِكَ ، وَعِنْدَ هَذَا قُولُ : إِنَّ الْآيَةَ تَضَمَّنَتْ تَعْظِيمَ قَدْرِ النَّبِيِّ
عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَمْوَارِ :

مِنْهَا : أَعْدَدْ لِلْمُحْسَنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا ، وَكُلُّهُنَّ مِنْ مُخْسِنَاتِ ، فَعَلِمْنَا أَنَّ اللَّهَ أَعْدَدَ لَهُنَّ
أَجْرًا عَظِيمًا عَنْهُ ، وَيُصْرِفُ فِي عَنْنِ التَّعْظِيمِ الْعَظَائِمِ يَعْظِمُ الْأَجْرُ الْمَعْدُ لَهُنَّ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى .
وَمِنْهَا : أَنَّهُنَّ يُؤْثِينَ أَجْرَهُنَّ مَرْتَبَتِنِ ، وَهَذَا لَمْ يَحْصُلْ لِغَيْرِهِنَّ إِلَّا لِلْثَّلَاثَةِ الْمُذَكُورَاتِ فِي الْقُرْآنِ
وَالْحَدِيثِ .

وَمِنْهَا : إِعْدَادُ اللَّهِ لِهِنَّ رِزْقًا كَرِيمًا ، وَالشَّهَدَاءُ أَنَّهُ عَلَيْهِمْ بِأَنَّهُمْ ﴿عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرَزَّقُونَ﴾^(٣) .
وَهَوْلَاءِ زَادُهُنَّ / مَعَ الرِّزْقِ كَوْنَهُ كَرِيمًا . [١٤٠ ظ]

وَمِنْهَا : الْمَفَاوِتُهُ عَلَيْهِنَّ ، وَعِنْ غَيْرِهِنَّ إِرَادَةُ اللَّهِ تَعَالَى إِذْهَابُ الرِّجْسِ عَنْهُنَّ ، وَتَطْهِيرُهُنَّ تَطْهِيرًا
مُؤْكِدًا ، وَمَا يَتَلَقَّ فِي بَيْوَتِهِنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ ، وَلَيْسَ فِي الْآيَةِ إِلَّا ذَلِكَ . وَشَرْفُهُنَّ بِإِنْتَسَابِهِنَّ
لَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، وَأَنَافِقَهُنَّ بِذَلِكَ حَتَّى تُفَارِقَ صِفَاتُهُنَّ صَفَاتَ غَيْرِهِنَّ وَلَيْسَ فِي الْآيَةِ
تَصْرِيفُ بِمَا أَرَادَهُ الْفَقِيهُ ، وَتَكَلَّفُوا فِيهِ مِنَ التَّفْضِيلِ حَتَّى تَكَلَّفَ النَّظَرُ بَيْنَهُنَّ وَبَيْنَ مَرْيَمَ ، فَنَقُولُ
مَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ ، وَنَسْكُنُ عَمَّا سَكَّتَ عَنْهُ .

وَزَعَمَ بِعِضُهُمْ أَنَّ أَفْضَلَ الصَّحَاحَاتِ زَوْجَاتُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ؛ لَأَنَّهُنَّ مَعَهُ فِي دَرَجَتِهِ الَّتِي هِي
أَعْلَى الدَّرَجَاتِ ، وَهَذَا قَوْلُ سَاقِطٍ مَرْدُوذٍ .

(١) جويرة بنت الحارث بن أبي ضرار بن حبيب بن عائذ بن مالك بن جذيبة بن سعد بن عمرو المصطلقى ، وسعد هو المصطلق ، وهى زوجة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من أمهات المؤمنين وكانت من سيد المربيين وهو موضع من أرض خزانة أعتقها النبي - صلى الله عليه وسلم - واستنكحها وجعل صداقها كل سبي من قومها ، ماتت سنة ست وخمسين في حلاوة معاوية وصلى عليها مروان .

ترجمتها - رضي الله عنها - فـ : « تاريخ الصحابة » ٦٤ ، ٦٥ ت ٢٢٢ و « الثقات » ٦٦ و « الطبقات » ١١٦/٨
و « الإسابة » ٤٠ و « المسقط الشين للطبرى » ١٩٥ - طبعة دار الحديث بالقاهرة و « السير والمغازي لابن إسحاق »
٢٢٦ و « المغازي الواقدى » ١١ و « سيرة ابن هشام » ٤٠ و « الخبر » ٢٥٥ و « تاريخ خليفة » ١٠ و « المتخب من
أزواج النبي للزبير بن بكار » ٤٥ و « تاريخ الباقون » ٢٤ و « الاستيعاب » ٤/٤ و « ابن عساكر » ٤٧ و « ابن عساكر » -
السيرة - ق ١٣٧ و « تهذيب الأسماء واللغات » ٢٠ و « المسقط الشين » ٩٩ - ١٠١ ط ٢ و « مختصر تاريخ دمشق لابن
منظور » ٢٧١ ، ٢٨٢ و « نهاية الأرب » ١٨٢ - ١٨٣ و « سير أعلام النبلاء » ٥/٢٦١ - ٢٦٥ و « تحبير أسماء الصحابة »
٢٥٦ و « العبر » ١ و « تاريخ الخميس » ١/٢٦٧ و « السيرة الخلية » ٣/٢٨١ و « شذرات الذهب » ١/٢٥٧ .

(٢) « البخارى » ٤/١٩٣ ، ٢٠٠ ، ٣٦ و « ابن ماجة » ٥/٣٦ و « الترمذى » ٣٢٨٠ و « مسلم » و « فضائل الصحابة »
ب ١٢ رقم ٧٠ و « البداية » ٣/٦١ و « المسقط الشين » ١٢٩/٢ ، ١٣٠ و « المسقط الشين » ٤٥ .
(٣) سورة آل عمران من الآية ١٦٩ .

وَأَمَا فَاطِمَةُ ، وَخَدِيجَةُ ، وَعَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُنَّ قَالَ الْتَّقِيُّ^(١) فِي « فَتاوِيهِ » الَّذِي
خَتَارَهُ : أَنْ فَاطِمَةَ أَفْضَلُ ، ثُمَّ خَدِيجَةُ ، ثُمَّ عَائِشَةُ لِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ ، وَأَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَةَ : « أَمَا
تُرْضِيَنِ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةً نِسَاءَ أَفْضَلِ هُنْدِ الْأُمَّةِ ، أَوْ سَيِّدَةً نِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ؟^(٢) » وَفِي النُّسَانِيُّ
مَرْفُوعًا : « أَفْضَلُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ : خَدِيجَةُ بِنْتُ حُوَيْبَدُ ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ^(٣) » سَنَدُهُ
صَحِيحٌ . وَالْحَدِيثُ صَرِيقٌ فِي أَنَّهَا وَأَمْهَا أَفْضَلُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ .
وَالْحَدِيثُ الْأَوَّلُ يَقْتَضِي فَضْلَ فَاطِمَةَ عَلَى أَمْهَا ، وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : بُضُوعَةُ مَنِي^(٤) . وَهُوَ
يَقْتَضِي تَفْضِيلَ فَاطِمَةَ عَلَى جَمِيعِ نِسَاءِ الْعَالَمِ ، وَمِنْهُ خَدِيجَةُ وَعَائِشَةُ وَبَقِيَّةُ بَنَاتِ النَّبِيِّ مُحَمَّدٌ
أَنْتَهِي .

وَرُوِيَ عَنِ الشَّعْبِيِّ^(٥) ، عَنْ مَسْرُوقٍ^(٦) ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا قَالَتْ : « حَدَّثَنِي
فَاطِمَةُ قَالَتْ : أَسْرَ النَّبِيِّ مُحَمَّدَ قَالَ : إِنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يَعَارِضُنِي الْقُرْآنَ كُلَّ سَيْرَةٍ مَرَّةً ، وَأَنَّهُ غَارَضَنِي
الْعَامَ مَرَّتَيْنِ ، وَلَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ حَضَرَ أَجْلِي ، وَإِنَّكَ أَوْلَى أَهْلِ بَيْتِي لِحُوقَابِيِّ ، وَنَعْمَ السَّلْفُ أَنَا لِكَ
قَالَتْ فَبَكَتْ قَالَ : « أَمَا تُرْضِيَنِ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةً نِسَاءَ هُنْدِ الْأُمَّةِ ، أَوْ نِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ؟ » قَالَتْ :

(١) سبقت ترجمته .

(٢) مشكل الآثار ٤٨/١ وَالبخاري ٤٨/٤ وَمسلم ٤٨/٤ وَفضائل الصحابة ٩٨ وَتَهْذِيب تاریخ دمشق لابن عساکر ٢٩٩/١ وَتَهْذِيب خصائص علی للنسان ٦٣ وَطبقات ابن سعد ٤٠/٢ ، ١٧/٨ ، ٤٠/٢ وَفتح الباری لابن حجر ١٣٥ ، ١٠٧/٧

(٣) المستدرک للحاکم ١٦٠/٣ ، ١٨٥ وَتفسیر ابن کثیر ٢٠٠/٨ وَفتح الباری لابن حجر ٣٢٢/١

(٤) صحيح مسلم ، في فضائل الصحابة باب ١٥ حديث رقم ٩٤ وَمسند أحمد ٣٢٦/٤ وَحلية الأولياء ٤٠/٢ وَالرياض الأنثقة في شرح أسماء حبیر الخلیفة ٦٥ . والبصمة بالفتح : القطعة من اللحم ، وقد تكسر ، أی أنها جزء مني كما أن القطعة من اللحم جزء من اللحم . « النهاية » ١٣٣/١ مادة « بعض » .

(٥) الشعبي اسمه عامر بن شراحيل بن عبد الشعبي شعب هدان ، كان مولده سنة إحدى وعشرين ، وكان يكتفى بعمرو ، من الفقهاء في الدين ، وجلة التابعين ، مات سنة محسن ومائة ، وكان قد أدرك حمدين ومائة من الصحابة .
له ترجمة في : الثقات ١٨٥/٥ وَالجمع ٤٧٣/١ وَالتهذيب ٤٧٣/١ وَالتقریب ٣٨٧/١ وَالكافش ٤٩/٢
وَتاریخ الثقات ٢٤٣ وَتاریخ بغداد ٢٢٧/١٢ وَمشاهير علماء الأنصار وأعلام فقهاء الأقطار ١٦٣ ت ٧٥٠ .

(٦) مسروق بن عبد الرحمن الهمداني أبو عائشة ، وهو الذي يقال له : مسروق بن الأجدع ، والأجدع لقب ، من عباد أهل الكوفة وقراهم ولاه زياد السياسة .

له ترجمة في : الحلية ٩٥/٢ وَتاریخ بغداد ٢٣٢/١٣ وَالجمع ٥١٦/٢ وَالتهذيب ١٠٩/١٠ وَتاریخ ابن عساکر ٢٠٧/١٦ ب وَأَسْدَ النَّابِةِ ٣٥٤/٤ وَالتقریب ٢٤٢/٢ وَالكافش ١٢٠/٣ وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ ١٣٢١
وما بعدها وَتاریخ الإسلام ٧٥/٣ وَتاریخ الثقات ٤٢٦ وَالسر ٦٣/٤ - ٦٩ وَالعبر ٦٨/١ وَتذكرة الحفاظ ٤٦/١
وَطبقات القراءات ٣٥٩١ وَطبقات ابن سعد ٧٦١٦ وَطبقات خلیفة بت ١٠٦٦ وَالإصابة بت ٨٤٦ وَالنَّجُومُ الراهنة ١٦١/١ وَخلاصة تهذيب الکمال ٣٧٤ وَتاریخ البخاري ٣٥/٨٢ وَالمعارف ٤٣٢ وَشذرات
الذهب ٧١/١ وَطبقات الحفاظ للسيوطى ١٤ وَمشاهير علماء الأنصار للبستى ١٦٣ ت ٧٥٠ .

فضحكت^(١).

وروى البزار ، عن عائشة رضي الله تعالى عنها أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال لفاطمة : « هي خير بناتي إنها أصيَّت في^(٢) ». وأما تفضيل خديجة على عائشة رضي الله تعالى عنهمَا ، فقد جاء فيه أحاديث بسطتها في « الفتح الحاوي » .

وأما بقية نساء النبي ﷺ مع بقية بناته ، فبقيَّة بناته أفضل ، ويشهدُ لذلك ما ذكره ابن عبد البر في ترجمة رقية بنت رسول الله ﷺ ، فقال في الحديث الصحيح ، عن سعيد بن المسيب^(٣) قال : أم عثمان من رقية ، وأم حفصة من زوجها . أهـ .

وفي الصحيح : « خير نسائِها مريم ، وخير نسائِها خديجة بنت خويلد^(٤) » والضمير قيل : إنه للسماء والأرض ، ويعيده ما وردَ من الإشارة إلَيْهما . ويحتمل أنَّ الضمير لمريم وخدِيجَة على أنهما مبتداآن ، وإضافة النساء إلىهن كإضافتهن في قوله : « أو نسائهن^(٥) » ويعود شرحه في معنى نساء زوجها ، وفي الصحيح : « ما غرثَ على امرأةً ما غرثَ على خديجة^(٦) ». وفي غير الصحيح ما أبدلني الله خيراً منها ، [قد آمنت بـإذ كفر في الناس ، وصدقتنـي إذ كذبني الناس ، وواستـني بماـلاـ إـذ حـرمـنيـ الناس . ورزقـنيـ اللهـ عـزـوجـلـ ولـدـهاـ ، إـذ حـرمـنيـ أـلـادـ النـاسـ]^(٧) .

(١) مشكل الآثار ٤٨/١ وابن سعد ٢: ٤٠/٢ ، ١٧/٨ و« البخاري » ٤/٤ و« مسلم » في فضائل الصحابة ٩٨ و« تهذيب تاريخ ابن عساكرة » ١/١ .

(٢) « جمع الروايد » للهيثمي ٢١٣/٩ رواه الطبراني في « الكبير والأوسط » بعضه ورواه البزار ورجاله رجال الصحيح .

(٣) سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب الخزومي أبو محمد القرشي ، كان مولده لستيني مضطـنا من خلافة عمر بن الخطاب ، وكان من سادات التابعين فـقاها وورعا وعبادة وفضلا وزهادـة وعلـما وقد قـيل : إنه كان فيـمن أصلـحـ بين عـثـانـ وـعـلـىـ ، مـاتـ سنـةـ ثـلـاثـ وـتـسـعـينـ .

ترجمته في : « الثقات » ٤/٢٧٣ و« المجمع » ١٦٨/١ و« تاريخ الثقات » ١٨٨ و« التقريب » ٣٠٥/١ و« الكافـ » ٢٩٦/١ و« التهذـيب » ٨٤/٤ و« معرفـةـ الثـقاتـ » ٤٠٥/١ و« مشاهـيرـ علمـاءـ الأمـصارـ » ١٠٥ـ تـ٤٢٦ـ .

(٤) كنز العمال ٣٤٣٤٦ و« موارد الضمان » للهيثمي ٢٢٢٢ و« البخاري » ٤٧/٥ و« مسلم » في فضائل الصحابة ٦٩ و« الترمذى » ٣٨٧٧ و« المسند » ١٥/٨٤ ، ١١٦ ، ١٣٢ ، ١٤٣ و« البيهـى » ٣٦٧/٩ و« فتح البارـى » ١٠٧/٧ ، ١٣٣ و« الكترـةـ » ٣٤٤٠٥ و« المستدرـكـ » ٤٩٧/٢ ، ٤٩٧/٣ ، ٨٤/٣ ، ٥٦٩ و« الدرـ المـثـورـ » ٢٣/٢ و« البـغـوىـ » ٣٤٥٦/١ و« الـبـادـيـةـ » ١٢٩/٣ .

(٥) سورة التور من الآية ٣١ .

(٦) سنن الترمذى ٤/٣٦٩ برقم ٢٠١٧ كتاب البر والصلة باب ٢٨ ما جاء في حسن العهد . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب صحيح . وكذا ٥/٧٠ برقم ٣٨٧٥ مع تغيير في بعض الألفاظ . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح غريب و« السنن الكبير للبيهـى » ٣٠٧/٧ و« الـبـادـيـةـ » ١٢٧/٣ ، ١٢٨ .

(٧) ما بين المعاصرتين زيادة من « مستند الإمام أحمد ٦٦/١١٨ » لأن مكتـابـهاـ فـالـأـصـلـ مضـطـربـ وـ« جـمـعـ الروـاـيدـ » ٩/٢٢٤ و« كـنـزـ العـمـالـ » ٣٤٣٤٨ و« فـتحـ الـبـارـىـ » ١٤٠/٧ و٣٢٧/٩ و« الـبـادـيـةـ والنـاهـيـةـ » ٣/١٢٨ .

وفي الحديث / «إني رزقتُ حبها» وثبتت المفاضلة بينها وبين مريم ابنة عمران . [١٤١ و] قال : قلنا تبوا مريم كانت أفضل من فاطمة ، وإن قلنا ليست بنية اختمل أنها أفضل للاختلاف في بيوتها ، وأختمل التنسوية بينهما تمسعاً لها بأدتها الخاصة من بين النساء ، وأختمل تفضيل فاطمة عليها ، وعلى غيرها لما تقدم .

وسيأتي لهذا مزيد بيان في الكلام على زوجاته عليه السلام .

المائة والسادسة والثلاثون

وبأن بناته عليه السلام أفضل نساء العالمين .

روى الترمذى عن على رضى الله تعالى عنه ، قال : قال رسول الله عليه السلام : «خير نسائه مريم ، وخير نسائتها فاطمة » [١] .

وروى الحارث بن أبي أسامه ، عن عروة [٢] ، رضى الله تعالى عنهما قال : قال رسول الله عليه السلام : «مريم خير نساء عاليها » [٣] .

وروى أبو يعلى ، عن ابن عمر رضى الله تعالى عنه ، قال : قال رسول الله عليه السلام : «تزوج خفصة خير من عثمان ، وتزوج عثمان خيراً من خفصة » [٤] .

وهذا الحديث يستدل به على تفصيل بناته على زوجاته .

وروى أبو ثعيم ، عن أبي سعيد - رضى الله تعالى عنه - قال : قال رسول الله عليه السلام :

(١) سنن الترمذى ٦/٧٠٢، ٣٨٧٧ برقم ٤٩٧/٢ و ١٨٤/٣، هذا حديث حسن صحيح و السنن الكبرى للبيهقي ٦/٣٦٧ و المستدرك ٢/٤٩٧ و الدر المنثور ٢/٢٣ و كنز العمال ٤/٣٤٤ و المختصص ٢/٣٠٢ .

(٢) عروة بن الزبير بن العوام الأسدى أبو عبد الله المدنى قبه ، عالم ، كبير الحديث ، صالح ، لم يدخل فى شيء من الفتن قال ابن شهاب : عروة بن لايترف ولد سنة ثلاثة وعشرين وقيل : تسع وعشرين ومات سنة إحدى وستين أو تنتين وستين . له ترجمة في : « تذكرة الحفاظ ١/٦٢ و تهذيب التهذيب ١/١٨٠ و حلقة تذهب الكمال ٤/٢٢٤ و شذرات الذهب ١/١٠٣ و طبقات ابن سعد ٥/١٣٢ و طبقات الشزارى ٥/٥٨ و طبقات القراء لابن الميزرى ١/٥١١ و العبر ١/١١٠ و النجوم الراهنة ١/٢٢٨ و طبقات الحفاظ للسيوطى ٤/٤٩ ت .

(٣) المطالب العالية ٣٩٨٢ و المشكاة ٦١٧٥ و الفتنة ٧/١٣٣ و لبعوى ١/٣٤٦ و قسطنطينى ٢/٤٩ و طبرى ٣/١٨٠ و البداية ٢/٥٩ و ٣/١٢٩ و المختصص ٢/٢٠٢ .

(٤) الفتنة ٧/١٠٩ و مجمع الروايد للبيهقي ٤/٢٧٧ و المطالب العالية ٤/٤١٣١ و كنز العمال ٤/٣٧٧٨٥ و مسند أبي يعلى ١/١٨ و حديث رقم ٦ إسناده صحيح وأخرجها أحمد ١/١٢ و النساء في النكاح ٦/٧٧ - ٧٨ باب عرض الرجل ابنته على من يرضى وأخرجها البخارى في المغازى ٥/٤٠٠٥ باب ١٢ وفي النكاح ٥/٥١٤٥ باب تفسير ترك المخطبة . وأخرجها أحمد كذلك ٢/٢٧ و كذا البخارى في النكاح ٥/١٢٢ باب عرض الإنسان ابنته أو انته على أهل الخير ٥/٢٩ . جاب من قال : لا نكاح إلا بول ، والنسان في النكاح ٦/٨٣ باب إنكاح الرجل ابنته الكبرى و المختصص ٢/٢٠٢ قال الحافظ : في هذا الحديث عرض الإنسان بنته وغيرها من مولياته على من يعتقد خيره وصلاحه لما فيه من النفع العائد على المروضة عليه ، وأنه لا استحياء في ذلك ، وفيه أنه يزوج بنته الصيغ من غير أن يستأمرها ، إذا علم أنها لا تكره ذلك ، وكان المخاطب كفها لها .

فاطمة سيدة نساء أهل الخير إلا ما كان مريم ابنة عمران ^(١).

قال ابن دخية في «مرج البحرين» سُئل العالم الكبير أبو بكر بن ذاود على رحمة الله عليه من أفضل خديجية أم فاطمة رضي الله عنها؟ فقال: إنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ إِنَّ فَاطِمَةَ بِضُعْفٍ مِّنِي ^(٢) وَلَا أَغْدِلُ بِضُعْفَةَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَحَدًا ^(٣).

وقال السهيلي ^(٤): وهذا استقراء حسن، ويشهد لصححة هذا الاستقراء أنَّ آياً تبأة ^(٥) حين ارتبط نفسه وخلف الأيمان لا رسول الله علية السلام، فجاءت فاطمة ليتحللها فأنى؛ لأنَّ جل قسمه، فقال رسول الله علية السلام: إنما فاطمة بضعة ميني ^(٦).

المائة والسابعة والثلاثون

وَبَأْنَ ثَوَابَ أَزْوَاجِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَعَقَائِدُهُنَّ يُضَاعِفُ لَهُنَّ تَكْرُمًا ^(٧).

قال الله تعالى: **﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنْ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَ يُضَاعِفُ لَهَا الْقَدَابُ ضِيقَنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا . وَمَنْ يَفْتَثِثْ مِنْكُنْ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا تُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرْتَبِنِ﴾**

(١) «البخاري» ٢٥٥٢٦، «المسند» ٨٠/٣، «٣٩١٥» و «تفقيق التعليق لابن حجر» ١٠٩٩ و «كتب العمال» ٣٤٢٢٤ و «إتحاف السادة المتقين للزيبي» ٥/٢٥٤ و «فتح الباري» ٧٧/٧٧ و «البداية» ٦٩/٢ و «نهذيب خصائص على للنسائي» ٦٢.

(٢) «البخاري» ٢٦/٥، «السنن الكبرى للبيهقي» ٦٤/٧، «٢٠١١٠» و «المستدرك» للحاكم ١٥٨/٣ و «كتب العمال» ٣٤٢٢٢ و «إتحاف السادة المتقين» ٦/٢٤٤ و «فتح الباري» ٧٨/٧ و «٢٨١» و «١٠٥» و «مشكاة الصابح» ٦١٣ و «شرح السنة» للبغوي ١٤/١٥٨ و «المغني عن حمل الأسفار» للعراق ٣٤/٣ و «تفسير ابن كثير» ٤٨٩/٥ و «كشف المغلوف» للعلجوفي ١٣٠/٢ و «سلسلة الصحيح» ١٩٩٥ و «معناه» المسند ٣٣٢/٤ و «المجمع» ٢٠٣/٩.

(٣) السهيلي: الحافظ العلامة البارع أبو القاسم وأبو زيد عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد بن حسين بن سعدون المخنطي الأندلسي الملقى الضريري صاحب «الروض الأنف» و «الرسالة المستطرفة» وغير ذلك. ولد سنة ثمان وخمسين. واسع من ابن العربي وتأخذ النحو والأدب عن ابن الطراوة والقراءات عن أبي ذاود الصغير سليمان بن يحيى وكان إماماً في لسان العرب، واسع المعرفة، غيرها العلم، نحوها متقدماً لغورها، عملاً بالพ CISERI ، وصناعة الحديث، عارفاً بالرجال والأنساب، عارفاً بعلم الكلام وأصول الفقه، عارفاً بالتأريخ ذكرياً فيها صاحب استبطارات، عمي وله سبع عشرة سنة مات براكتش خامس عشرى شعبان سنة إحدى وثمانين وخمسين، وسهيل قرية قرب مالقة، سبت بالكونك لأبيه في جميع بلاد الأندلس إلا من جبل طبل عليها يرتفع نحو درجتين وبغيض.

له ترجمة في: «إحياء الرواية» ١٦٢/٢ و «البداية والنهاية» ١٢/٣١٩ و « بغية الوعاء» ٨١/٢ و «نذكرة الحفاظ» ٤/١٣٤٨ و «الديباج الذهب» ١٥٠ و «الرسالة المستطرفة» ١٠٧ و «شدرات الذهب» ٤/٢٧١ و «طبقات القراء» لابن الجوزي ١/٣٧١ و «طبقات المفسرين» للدادودي ٢٦٦/١ و «طبقات التجاة» لابن قاضي شهبة ٢/٦٩ و «العبر» ٤/٤٤ و «مرآة الجنان» ٣/٤٢٢ و «نكت المبيان» ١٨٧ و «وفيات الأعيان» ١/٢٨٠ و «طبقات الحفاظ» ٤٧٨/٤٤٧ و «١٠٦٦».

(٤) أبو لمياء بن عبد المنذر آخر بن عمرو بن عوف الأوسي أحد الثقباء واسمه رفاعة، وقيل: غير ذلك وفاته الوفا للسمهودي مجلد ١ ج ٤٤٢ ط دار إحياء التراث العربي - لبنان.

(٥) وفاته الوفا للسمهودي مجلد ١ ج ٤٣/٤ و «خصائص أمير المؤمنين على للنسائي» ص ٨١.

(٦) في النسخ و تكريباً و المثبت من (ز).

وَأَخْلَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَيْرِمًا لَهُ^(١).

رَوَى الطَّبَرَانِيُّ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَرْبَعَةَ مُؤْمِنَونَ أُجْوَرُهُمْ^(٢) مَرْتَبَتِنِي : أَزْوَاجُ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... » ، الْحَدِيثُ^(٣).

قَالَ الْعُلَمَاءُ : الْأَجْرُ مَرْتَبَتِنِي فِي الْآخِرَةِ ، وَقَيْلَ : أَحْدُهُمَا فِي الدُّنْيَا ، وَالْآخَرُ فِي الْآخِرَةِ .

وَأَخْتَلَفَ فِي مُضَاعَفَةِ الْعَذَابِ ، قَيْلَ : عَذَابٌ فِي الدُّنْيَا ، وَعَذَابٌ فِي الْآخِرَةِ وَغَيْرُهُنَّ إِذَا عُوْقَبَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يُعَاقَبْ فِي الْآخِرَةِ ؛ / لِأَنَّ الْحَدُودَ كَفَارَاتٌ . [١٤١ ظ]

وَقَالَ مُجَاهِدٌ^(٤) : حَدَّاِنِي فِي الدُّنْيَا . قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيرٍ : وَكَذَا عَذَابُ مَنْ قَدَّهُنَّ يُضَاعِفُ فِي الدُّنْيَا فَيَجْلِدُ مِائَةً وَسِتِّينَ .

قَالَ الْقَاضِيُّ : عَنْ بَعْضِهِمْ : أَنَّ ذَلِكَ خَاصٌ بِغَيْرِ عَائِشَةَ ، وَأَنَّ قَاتِلَهَا يُقْتَلُ ، وَقَيْلَ : يُقْتَلُ مَنْ قَذَفَ وَاحِدَةً مِنْ سَائِرِهِنَّ .

قَالَ الْمَأْوَرِدِيُّ^(٥) : إِنْ قُتِلَ فَمَا فِي مُضَاعَفَةِ الْعَذَابِ عَلَيْهِ مِنْ ثُقُولِهِ^(٦) . انتهى .

المائة والثامنة والثلاثون

وَبِأَنَّ أَصْحَابَهُ عَلَيْهِ وَفَضْلُ الْعَالَمِينَ إِلَّا النَّبِيُّنَ .

رَوَى أَبْنُ جَبَرٍ فِي كِتَابِ « السُّنْنَةِ » عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ أَصْحَابِي ، وَفِي أَصْحَابِي كُلُّهُمْ خَيْرٌ ، وَاخْتَارَ أُمَّيْنِي عَلَى أَنْ يَكُونَ أَنْصَحَّ أَصْحَابَهُ عَلَيْهِ وَفَضْلُ الْعَالَمِينَ إِلَّا النَّبِيُّنَ .

(١) سورة الأحزاب الآيتين ٣٠ ، ٣١ .

(٢) فِي النِّسْخَهِ « أَجْرُهُمْ » وَالْمُبَشَّتُ مِنَ الْمُصْدَرِ .

(٣) وَتَكْمِلَةُ الْحَدِيثِ « وَمِنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، وَرَجُلٌ كَانَ عِنْدَهُ أُمَّةٌ فَأَعْجَبَتْهُ فَأَعْتَهَا ثُمَّ تَرَوَجَهَا ، وَعَدَ مُلُوكُ أَسْيَانِ اللَّهِ وَحْقَ سَادِتهِ » .

انظُرْ : « المَعْجمُ الْكَبِيرُ » لِلْطَّبَرَانِيٍّ ٢٥٢/٨ قَالَ فِي « الْجَمِيعِ » ٤/٢٦٠ وَفِيهِ عَلَى بْنِ يَزِيدِ الْأَنْصَافِ وَفُو ضَعِيفُ ، وَقَدْ وُثِقَ .

قَلَتْ وَفِيهِ أَيْضًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَحْرٍ وَهُوَ ضَعِيفٌ وَانظُرْ : ٢٢٤/١ ، ٢٢٥ بِرْ قَمْ ٧٧٨٦ وَرَوَاهُ أَحْمَدُ ٢٥٩/٥ قَالَ فِي « الْجَمِيعِ » ٩٢/١ وَفِيهِ الْقَاسِمُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَقَدْ ضَعَفَهُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ .

(٤) سَيِّدَ تَرْجُمَتْهُ . وَفِي « الْخَصَائِصِ الْكَبِيرِ » ٢٠٢/٢ قَالَ مُقاَتِلُ .

(٥) الْمَأْوَرِدِيُّ أَبُو الْحَسَنِ عَلَى بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَأْوَرِدِيِّ صَاحِبِ الْخَاتَمِ وَالْإِقْنَاعِ فِي الْفَقْهِ وَالْأَحْكَامِ السُّلْطَانِيَّةِ وَغَيْرِهَا ، تَفَقَّهَ بِالْبَصَرَةِ عَلَى الصَّيْمَرِيِّ ، ثُمَّ رَجَلَ إِلَى الشِّيْعَةِ أَنَّ حَامِدَ الْأَسْفَارِيَّ ، وَدَرَسَ بِالْمَدِيْنَةِ ، تَوَفَّ سَنَةُ ٣٥٠ . « تَارِيخُ التَّشْرِيعِ الْإِسْلَامِيِّ » لِلشِّيْعَيِّنِ مُحَمَّدِ الْخَفْرَيِّ ٣٠٨ .

(٦) « الْخَصَائِصُ الْكَبِيرُ » ٢٠٢/٢ .

^(١) سائر الأئم ، وانختار من أعمى أربعة قرآن : الأول ، والثاني ، والثالث ثالثي الرابع فردا .

وَرُوِيَ عَنْ يَلَالِ بْنِ سَعْدٍ^(٢)، عَنْ أَبِيهِ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - وَكَانَتْ لَهُ صَحِيفَةٌ قَالَ : قَبْلَ
يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَئِ النَّاسُ خَيْرٌ ؟ قَالَ : أَنَا وَقَرْنَيْ^(٣)؛ ثُمَّ ثَلَاثَةٌ ، قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ ، قَالَ : الْقَرْنُ
الثَّانِي ، ثُمَّ الْقَرْنُ الْثَالِثُ ... ،^(٣) الْحَدِيثُ .

المائة والتاسعة والثلاثون

وَبِأَنَّهُمْ يَعْتَرِفُونَ عَدَدَ الْأَنْبِيَاءِ، وَكُلُّهُمْ مُجْتَهِدُونَ، وَهَذَا قَالَ: «أَصْحَابِيَّ كَالنُّجُومِ يَا يَاهُمْ أَقْتَدَيْتُمْ أَهْتَدَيْتُمْ»^(٤).

المائة والأربعون

وَبَأْنَ مَسْجِدَةً عَلَيْهِ أَفْضَلُ الْمَسَاجِدِ، وَبَأْنَ الصَّلَاةَ فِيهِ ثَضَاعِفُ^(٥).

المائة والحادية والأربعون

وبَيْانُ الْبَلَدِ الَّذِي وُلِّدَ فِيهِ مُحَمَّدٌ أَفْضَلُ بَقَاعِ الْأَرْضِ، ثُمَّ مُهَاجِرَةُ عَلَى قَوْلِ الْجُمْهُورِ .
وقَيْلٌ : إِنْ مُهَاجِرَةَ مُحَمَّدٍ أَفْضَلُ الْبَلَادِ، وَاخْتَارَةُ الشَّيْخِ .
وَتَقْدِيمُ بَيْانِ ذَلِكَ فِي بَابِ فَضْلِ الْمَدِينَةِ^(٢) .

(١) * الخصائص الكبرى * للسيوطى ٢٠٣/٢ .
راجع بمعناه * كنز العمال * ٣٢٥٢٩ ، ٣٢٤٦٦ ، ٣٢٤٦٧ ، ٣٢٤٦٨ ، ٣٢٥٢٩ و * المستدرك * ٣٢٢ و * الخلية * ١١/٢ و * تقسيم القرطاطي * ٢٩٧/١٦ .

(٢) بلال بن سعد بن ثميم السكوفى الأشعري ، من عباد أهل الشام وقرائهم وزهاد أهلها وصالحيم ، من أعطى لساناً وبياناً وعلماً بالقصص ، مات في ولاية هشام بن عبد الملك ولأبيه صحة .

ترجمته في : « الثقات » ٤/٦٦ و « التهذيب » ١/٥٣ و « التاريخ الكبير » ١/٨٢ و « التقريب » ١/١٠ و « المعرفة » والتأريخ للغوى ١/٢٧٩ و ٢/٧٢ ، ٧٣ ، ٣٣٠ ، ٤٠٥ ، ٤٠٦ و « معرفة الثقات » ١/٢٥٥ و « تهذيب تاريخ دمشق » ٢/٣١٨ و « مشاهير علماء الأمصار » ١٨٥ ت ٨٨ .

(٣) « تهذيب تاريخ دمشق » لابن عساكر /٤٣١ و « الفتح » /٧٧ و « معاني الآثار » /٤١٥.

(٤) « ميزان الاعتدال » ١٥١١ و « لسان الميزان » لابن حجر ٤٨٨/٥٩٤ و « كشف المخا » للمعجلوني ١٤٧/١ و « إتحاف السادة المتقين » للزيبيدي ٢٢٣/٢ و « تلخيص الحبير » لابن حجر ١٩٠/٤ و « الكاف الشاف في تخريج أحاديث الكشاف » لابن حجر ٩٤.

(٥) لحديث أبي هريرة في الصحيحين : « صلاة في مسجدى هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام » وهذا التفاصيل في المساجد كثيرة، لكنها ملخصة في المقدمة.

(٦) سبل المدى والرشاد /٣٥١؛ ورائع «وفاة الوفا» بأخبار دار المصطفى ، للشهودي ٢٨/٣ وما يبعدها.

المائة والثانية والأربعون

وبَأْنَ تُرِبَّهَا مُؤْمِنَةً .

رَوَى ابْنُ زَيْلَةَ^(١) فِي حَدِيثٍ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ تُرِبَّهَا لِمُؤْمِنَةً »^(٢) .

المائة والثالثة والأربعون

وَإِنَّهَا مَكْتُوبَةٌ فِي التُّورَةِ مُؤْمِنَةً ، وَذَلِكَ إِمَّا لِتَصْدِيقِهَا بِاللَّهِ حَقِيقَةً ، كَذَلِكَ الْعُقُولُ إِذَا لَا يَعْدُ فِي خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْجَمَادِ قُوَّةٌ قَابِلَةٌ لِلتَّصْدِيقِ وَالتَّكْذِيبِ^(٣) ، وَقَدْ سُمِعَ تَسْبِيحُ الْحَصَانِ فِي كُفَّهِ عَلَيْهِ^(٤) ، أَوْ مَحَازِرًا لِلْأَصْنَافِ أَهْلِهَا بِذَلِكَ ، وَلَا تَشَارِ إِلَيْهِمْ مِنْهَا ، وَاشْتَهِلُهَا عَلَى أَوْصَافِ الْمُؤْمِنِينَ ، مِنَ النُّفُعِ وَالبَرَكَةِ ، وَعَدَمِ الضررِ وَالْمُسْكَنَةِ ، وَإِمَّا لِإِذْخَالِهَا أَهْلَهَا فِي الْآمَانِ مِنَ الْأَعْدَاءِ وَأَمْنِهِمْ مِنَ الدُّجَالِ وَالطَّاغُوتِ^(٥) .

المائة والرابعة والأربعون

وَبَأْنَ عُبَارَهَا يَشْفِي الْجَنَدَامَ .

رَوَى رَزِينُ^(٦) ، عَنْ سَعْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : « لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ الْمَسْكَنَةُ مِنْ بُوكَ ثَقَاهُ رِجَالٌ مِنَ الْمُحَلَّفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَأَثَارُوا عُبَارًا ، فَعُخْرَ - أَوْ / [١٤٢ و ١] فَعَطَى - بَعْضُ مَنْ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ الْأَنْفَهُ ، فَأَزَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ الْأَنَامَ مِنْ فَوْقِ وَجْهِهِ ، وَقَالَ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ فِي عُبَارِهَا شِفَاءٌ كُلُّ دَاءٍ » قَالَ : وَأَرَاهُ ذَكْرٌ : « وَمِنَ الْجَنَدَامِ وَالْبَرَصِ »^(٧) .

(١) أبو الحسن محمد بن الحسن بن زبالة - بفتح الزاي وتحقيق المودة - المخرومي المدنى المتوفى قبل المائتين وقد وصفوه بالكذب « الرسالة المستطرفة » ١٣٤ .

(٢) راجع « وفاة الوفا » ٢٠/١ ، ٢٠٧ .

(٣) وقد قيل في قوله تعالى من سورة فصلت من الآية ١١ « فَقَالَ خَلَقَنِي اللَّهُ أَنْتَ طَوْعاً أَوْ كَرْهَهَا قَالَتْنَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ » إنه سبحانه قد خلق في السماء وفي الأرض قوة الإدراك وفهم الخطاب وأنهما أحبابنا وهذا قال سبحانه « طَائِعِينَ » وغير عندهما كما يعبر عن العقلاء « هامش وفاة الوفا للسمهودي ٢٠/١ » .

(٤) « وفاة الوفا » للسمهودي ٢٠/١ و فيه « وروى أنها مكتوبة في التوراة مؤمنة » .

(٥) رزبن - بوزن أمير - ابن معاوية العبدري السُّرْقَنْطِيُّ الْأَنْدَلُسِيُّ الْمَالِكِيُّ المتوفى بمكة بعد ما جاورها أعواماً، سنة خمس وأربعين وخمسة وسبعين « الرسالة المستطرفة » ١٧٤ .

(٦) « وفاة الوفا » للسمهودي ٦٧/١ وقال : وقد أورده كذلك رزبن العبدري في جامعه وهو مستند ابن الأثير في إيراده قال الحافظ الشترى : ولم أجده في الأصول .

وَرُوِيَّ عَنْ صَيْفِيٍّ^(١) بْنِ أَبِي عَامِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ تَرَبَّتْهَا لَمْوِنَةً ، وَإِنَّهَا شِفَاءٌ مِّنَ الْجَدَامِ »^(٢) .

قَالَ السَّيِّدُ :^(٣) وَقَدْ رَأَيْنَا مَنْ اسْتَشْفَى بِغَارَهَا مِنَ الْجَدَامِ ، وَكَانَ قَدْ أَضَرَّ بِهِ كَثِيرًا ، فَصَارَ يَخْرُجُ إِلَى الْكَوْمَةِ الْبَيْضَاءِ بِطُحَّانَ بِطْرِيقِ قُبَّاءِ^(٤) ، وَيَتَرَمَّغُ بِهَا ، وَيَتَخَذُ مِنْهَا فِي مَرْقِدِهِ ، فَنَفَقَهُ ذَلِكَ جَدًا .

قَالَ الْإِمَامُ الْحُجَّةُ : يَحْيَى بْنُ الْحَسَنِ بْنُ جَعْفَرِ الْعَلَوَى : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « أَئِي بَلْحَارَثَ ، فَإِذَا هُنْ رَوَى^(٥) ، فَقَالَ : مَا لَكُمْ يَا بَنَى الْحَارِثَ رَوَى^(٦) ؟ قَالُوا : أَصَابَتْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ الْحُمَّى ، قَالَ : فَأَيْنَ أَنْتُمْ عَنْ صُعْبَيْبٍ ؟ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ : مَا تَصْنَعُ بِهِ ؟ قَالَ : تَأْخُذُونَ مِنْ ثُرَابِهِ ، فَتَجْعَلُونَهُ فِي مَاءٍ ثُمَّ يَغْفِلُ عَنْهُ أَحَدُكُمْ وَيَقُولُ : « يَا سَمِّ اللَّهُ ، تُرَابُ أَرْضِنَا ، بَرِيقُ بَعْضِنَا ، شَفَاءٌ لِمَرِيضِنَا ، يَا ذِنْ رَبِّنَا ، فَقَعَلُوا فَتَرَكْتُمُ الْحُمَّى » .

وَقَالَ أَبُو الْقَاسِمُ : طَاهِرٌ بْنُ يَحْيَى الْعَلَوَى : صُعْبَيْبٌ وَادِيُّ بُطْحَانَ دُونَ الْمَاجْشُونِيَّةِ ، وَفِيهِ حُفْرَةٌ مِمَّا يَأْخُذُ النَّاسُ مِنْهُ ، وَهُوَ الْيَوْمُ إِذَا وَبَأْ إِنْسَانٌ أَخْذَ مِنْهُ .

قَالَ السَّيِّدُ : وَالْمَاجْشُونِيَّةُ هِيَ : الْحَدِيقَةُ الْمُعْرُوفَةُ الْيَوْمَ بِالْمَدْشُونِيَّةِ^(٧) . وَذَكَرَ الْمَجْدُ الْلَّهُوَى أَنَّ جَمَاعَةً مِنَ الْعُلَمَاءِ ذَكَرُوا أَنَّهُمْ جَرَبُوا أَرْبَابَ صُعْبَيْبٍ لِلْحُمَّى فَوَجَدُوهُ صَحِيحًا ، قَالَ : وَأَنَا بِنَفْسِي سَقَيْتُهُ غَلَامًا لِي مَرِيضًا مِنْ نَحْوِ سَنَةِ ثُواَظِبَةِ الْحُمَّى ، فَأَنْقَطَعَتْ عَنْهُ مِنْ يَوْمِهِ^(٨) .

وَقَالَ الْجَمَالُ الْمَطَرِّيُّ : كِيفِيَّةُ الْاسْتِشْفَاءِ بِهِ أَنَّهُ يُجْعَلُ فِي الْمَاءِ وَيُعْتَسَلُ بِهِ مِنَ الْحُمَّى .

(١) عِبَارَةٌ عَنْ صَيْفِيِّ « زِيَادَةٌ مِنْ « الْوَفَا » .

(٢) « الْوَفَا بِأَحْوَالِ الْمَصْطَفَى » ٦٨/١ .

(٣) فِي « وَفَاءِ الْوَفَا » قَلَتْ .

(٤) قَبَا - بِالضم - قرية قرب المدينة . وَقَبَا : اسْمُ بَرِّ بَهَا وَهِيَ مَسَاكِنُ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَوْفٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، عَلَى مِيلَيْنِ مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى يَسَارِ الْفَاصِدِ إِلَى مَكَّةَ ، وَفِيهَا مَسْجِدُ التَّقْوَى . رَاجِعٌ : « فَتْرَاجُ الْبَلَادَنَ لِلْبَلَاذِرِيِّ » وَ« وَفَاءِ الْوَفَا » لِلْسَّمْهُودِيِّ ١٤١٢/٤ . وَمَرَاصِدُ الْأَطْلَاعِ عَلَى أَهَمِّ الْأَمْكَنَةِ وَالْبَقَاعِ » لِلْبَغْدَادِيِّ ١٠٦١/٣ .

(٥) رَوْفٌ : جَمْعُ رَوْبَانَ ، مِثْلُ عَطْشَانَ وَعَطْشَى وَسَكْرَانَ وَسَكْرَى وَهُوَ الْخَافِرُ بِالنَّفْسِ الشَّدِيدِ الْإِعْيَاءِ الْخَنَطِطِ الْعَقْلَ .

(٦) « وَفَاءِ الْوَفَا » ٦٨/١ .

(٧) « الْمَرْجَعُ السَّابِقُ » ٦٩/١ .

قالَ السَّيِّدُ : وَيَبْغِي أَنْ يُجْعَلَ فِي الْمَاءِ ثُمَّ يَتَفَلُّ عَلَيْهِ ، وَتَقَالُ عَلَيْنَا الرُّفْقَةُ الْوَارِدَةُ ، ثُمَّ يَجْمِعُ بَيْنَ الشَّرْبِ وَالْعَسْلِ مِنْهُ^(١) .

المائة والخامسة والأربعون

وَبَأْنَ مَنْ تَصْبِحَ بَسِعَ تَمَرَاتٍ عَجْوَةً عَلَى الرِّيقِ مِمَّا^(٢) بَيْنَ لَابْتِي الْمَدِينَةِ حِينَ يَصْبِحُ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يُمْسِي ، وَإِنْ أَكَلَهَا حِينَ يُمْسِي لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَصْبِحَ^(٣) . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنَّ فِي عَجْوَةِ الْعَالِيَّةِ شِفَاءً ، أَوْ إِنَّهَا تُرِيَاقٌ أُولَئِكُمُ الْبَشْرَةُ^(٤) .

وَرَوَى النَّسَائِيُّ ، وَالطَّيَالِسِيُّ ، وَالطَّبَرَانِيُّ - بِسَنَدٍ جَيِّدٍ - « الْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ ، وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السَّمِّ »^(٥) .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَخْمَدُ ، وَالشَّيْخَانُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : « مَنْ تَصْبِحَ^(٦) بَسِعَ تَمَرَاتٍ مِمَّا بَيْنَ لَابْتِي^(٧) الْمَدِينَةِ عَلَى الرِّيقِ ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ ، سَمٌّ وَلَا سِحْرٌ »^(٨) .

وَلَفْظُ أَخْمَدَ : « شَيْءٌ حَتَّى يُمْسِي » .

(١) « وَفَاءُ الْوَفَا » للسمهودي ٦٨/١ - ٦٩ ويستأنس للفضل بدعاه رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ : « أَذْهَبَ الْبَاسَ رَبُّ النَّاسِ .. » اطلع الدعاء الوارد في السنة .

(٢) فِي التَّسْخِيْخِ مِنْ مَالِثَتِ مِنْ « الْمَسْنَدِ » ، وَ « وَفَاءُ الْوَفَا » للسمهودي ٧٠/١ .

(٣) « وَفَاءُ الْوَفَا » ٧٠/١ .

(٤) « وَفَاءُ الْوَفَا » ٧٠/١ وَ « شِرْحُ السَّنَةِ » للبغوي ٣٢٥/١١ حديث رقم ٢٨٨٩ عن عائشة هذا حديث صحيح أخرجه مسلم ٢٠٤٧ فِي الْأَشْرِبَةِ ، بَابُ فَضْلِ تَمِيرِ الْمَدِينَةِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَمْرَاءِ .

(٥) « الْفَتْحُ الْكَبِيرُ » ٢٤٨/٢ وَ « شِرْحُ السَّنَةِ » للبغوي ٣٢٦/١١ أَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ ٢٠٦٧ فِي الْطَّبِّ مِنْ حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عُمَرٍ عَنْ أَنَّى هَرِيرَةَ ، وَحَسَنَهُ وَهُوَ كَمَا قَالَ وَأَخْرَجَهُ أَخْمَدُ ، أَحْمَدُ ، ٣٢٥ ، ٣٠٥ ، ٣٠١/٢ ، أَحْمَدُ ، ٣٥٦ ، ٣٢٥ ، ٣٠٥ ، ٣٠١/٢ ، أَحْمَدُ ، ٣٥٧ ، ٤٢١ ، ٤٨٨ ، ٤٩٠ ، ٥١١ وَ الْدَّارِمِيُّ ٣٣٨/٢ وَ الْدَّارِمِيُّ ٣٤٥٥ وَ أَبْنَى مَاجَةَ ٣٤٥٦ وَ إِسْنَادُهُ قَوْيَى « وَفَاءُ الْوَفَا » ٧٠/٧ وَ مَصْنُوفُ أَبْنَى شَيْبَةَ ٣٧٦ وَ إِنْعَافُ السَّادَةِ الْمُتَقِّنِ ٢٦٥/٥ ، ٢٦٧/٧ ، ١٢٧/٧ وَ الْبَدِيلَةَ ٢٦/١ وَ الْمُجَمِعُ الزَّوَادِيُّ ٨٨/٥ وَ الْدَّارِمِيُّ ٧٨/٤ وَ كِتَابُ الْعَمَالِ ٢٨٢٠١ ، ٢٨٢٠٢ .

(٦) « مَنْ تَصْبِحَ » أَيْ : أَكَلَ صَبَاحًا أَقْبَلَ أَنْ يَطْعَمَ شَيْنَا ، قَالَ الْحَاطِبِيُّ : كُونُ الْعَجْوَةِ عُوْنَةً مِنَ السَّمِّ وَالسُّحْرِ إِنَّمَا هُوَ مِنْ طَرِيقِ التَّبَرِكِ بِدُعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا أَنْ طَبَعَهَا يَفْعَلُ شَيْنَا . راجع : « وَفَاءُ الْوَفَا » ٧٠/١ وَ « الْفَتْحُ » ٢٠٤/١٠ ، ٢٠٥ ، ٢٠٤/١٠ .

(٧) الْلَّابَانُ : مَثْنَى لَابَةُ ، وَهِيَ الْمَرْأَةُ ، وَالْمَرْجَرُ : الْجَبَلُ « وَفَاءُ الْوَفَا » ٨٩/١ ، ٩١ .

(٨) « شِرْحُ السَّنَةِ » للبغوي ٣٢٦/١١ رقم ٢٨٩٠ هُنَّا حَدِيثٌ مُتَقَوِّلٌ عَلَى صَحَّتِهِ ، أَخْرَجَهُ « الْبَخَارِيُّ » ٢٠٤/١٠ فِي الْطَّبِّ : بَابُ الدَّوَاءِ بِالْعَجْوَةِ لِلْسُّحْرِ ، وَفِي الْأَطْعَمَةِ : بَابُ الْعَجْوَةِ ، وَهُوَ مُسْلِمٌ ٢٠٤٧ ، ١٥٥ فِي الْأَشْرِبَةِ : بَابُ فَضْلِ تَمِيرِ الْمَدِينَةِ . وَهُوَ الْفَتْحُ الْكَبِيرُ ٣٧٨/٣ وَ أَبُو دَاوُدُ ٣٨٧٦ وَ الْمَسْنَدُ ١٨١/١ وَ زَيْدُ ١٨٦ وَ الْبَيْهَقِيُّ ٣٤٥/٩ وَ مَصْنُوفُ أَبْنَى شَيْبَةَ ٣٧٦/٧ وَ إِنْعَافُ السَّادَةِ الْمُتَقِّنِ ٢٦٥/٥ وَ كِتَابُ الْعَمَالِ ٢٨٢٠٤ .

والنحوى فى تخصيصها دون غيرها ، وعند السبع من الأمور التى يُخفيها الشارع ، ولأنعلم نحن حكمتها ، فيجب الإيمان بها ، وأعتقد فضلها ، وما ذكره القاضى والمأزرى^(١) فى هذا باطل ، وقصدت بذلك التحذير من الأغترار به . انتهى .

وكذلك ماذكر ابن التين ، وهو مردود ؛ لأن سوق/الأحاديث ، وإيراد العلماء / [١٤٢] ظ [١] لها ، وإطباقي الناس^(٢) على التبرك بعجوة المدينة ، وئمرها يرد التخصيص بزمنه عليه^(٣) . مع أن الأصل عدمه ، ولم تزل العجوة معروفة بالمدينة ياثرها الخلف عن السلف ، يعلمها كثيرون وصغيرون ، علما لا يقبل التشكيك .

قال ابن الأثير^(٤) العجوة ضرب من التبر ، أكبر من الصيحة^(٥) يضرب إلى السواد ، وهو مما غرسه النبي عليه^(٦) بيده ، بالمدينة^(٧) وذكر هذا الأخير البزار ، فلمع الأؤذاء^(٨) التي كتب سلمان الفارسي^(٩) عليها أهلها ، وغرسها رسول الله عليه^(١٠) بيده الشريفة بالفقيه أو غيره ، من العالية كانت عجوة .

(١) أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر بن محمد القمي المشهور بالمازري ، نسبة إلى مازرة بصفلية ، ولد سنة ٤٥٣ ، و عمر حتى بلغ الثالثة والثانية وأدركه النبي في مدينة المهدية يوم السبت الثامن من ربيع الأول سنة ست وثلاثين وخمسة (١٢ أكتوبر ١١٤١م) راجع : « مسالك الأنصار » لابن فضيل الله العمراني خطوط بدار الكتب رقم ٥٥٩ و « الديباج المذهب » ط (١) مطبعة شقرون بمصر ١٣٥١هـ و « مقدمة المعلم بفوائد مسلم » تحقيق الأستاذ عوض الله والشيخ موسى شريف ط المجلس الأعلى للشئون الإسلامية .

(٢) في الأصل « العلماء » وما أتبه فهو من « وفاة الوفا للسمهودي » ٧١/١ .

(٣) عبارة « ضل الله عليه وسلم » زيادة من المرجع السابق .

(٤) أبو السعادات : أثير الدين ، أو مجد الدين المبارك بن محمد ، المعروف بابن الأثير ، الشيشاني الجزري ، الموصلي ، الشافعى ، صاحب كتاب « النهاية في غريب الحديث » المتوفى سنة ست وستمائة . « الرسالة المستطرفة للكتاب » ١٥٦ .

(٥) هذا النوع غير معروف اليوم . وفي « اللسان » قال الأزهري : الصيحة ضرب من الفأس أسود صلب المضفة ، وسمى صيحة ، لأن صيحة كان كبسها يربط إلى خلة بالمدينة فأتمرت ثمراً صيحانياً ، فنسب إلى صيحة « اللسان صيحة » . وعن جابر رضي الله عنه قال : « كنت مع النبي عليه^(١١) يوماً في بعض حيطان المدينة ، ويد على في يده ، قال : فمررنا بدخل ، فصاح النخل : هذا محمد سيد الأنبياء ، وهذا على سيد الأولياء أبو الأنبياء الطاهرين ، ثم مررنا بدخل فصاح النخل : هذا محمد رسول الله ، وهذا على سيف الله ، فلتفت النبي عليه^(١٢) إلى على ، فقال له ياعلى سنه الصيحيان ، فسمى من ذلك اليوم الصيحيان » . وهو حديث غريب ؛ فكان هذا سبب تسمية ذلك النوع بهذا الاسم ؛ لأن تلك النخلات كانت منه ، ويعتمل أن يكون المراد تسمية ذلك الحاطط بهذا الاسم ، وبالمدينة اليوم موضع يخفى يعرف بالصيحة .

وروى بعضهم هذا الحديث عن علي بألفاظ فيها نكارة ، وفي آخره « ياعلى سنه خل المدينة صيحياناً لأنهن صحن بفضل وفضلك » وفاة الوفا ٧٣/١ .

(٦) كلمة « بالمدينة » زائدة من المرجع السابق ، وراجع : « النهاية في غريب الحديث » ١٨٨/٣ .

(٧) الأؤذاء جمع ودى على زنة غنى ، وعلى وهو : صغير النخل . هامش « وفاة الوفا » ٧١/١ .

والعجوة^(١) توجد بالفقير إلى يومنا هذا ، ويبعد أن يكون المراد ، أن هذا النوع إنما حدث بغير شهادة عليه السلام ، وأن جميع ما يوحى به من غير شهادة عليه السلام ، كما لا يخفى ، قاله السيد^(٢) .

المائة والستة والأربعون .

وبأن نصف فراس الغنم فيها مثل مثيلها في غيرها من البلاد .

المائة والسبعين والأربعون

وبأنه لا يدخلها الرجال^(٣) .

المائة والثانية والأربعون

ولأطاعون^(٤) .

المائة والتاسعة والأربعون

وبأنه عليه السلام صرف الحمى عنها أول مائزتها ، وتقللها إلى الجحفة ، ثم لما أتاه جبريل بالحمى والطاغعون ، أمسك الحمى بالمدينة ، وصرف الطاغعون إلى الشام ، اهـ .
روى الإمام أحمد - برجاء ثقاب - أن رسول الله عليه السلام قال : « أتاني جبريل بالحمى والطاغعون فاتسكت الحمى بالمدينة ، وأرسلت الطاغعون إلى الشام ، فالطاغعون شهادة لأمي ، ورحمة لهم ، وجز على الكافرين »^(٥) .
قال السيد : والأقرب أن هذا كان في آخر الأمر بعد تقل الحمى بالكلية ، لكن .

(١) لعل هذا النوع كان في زمن السمهودي ، وأما في زماننا فهي غير معروفة ، والناس مختلفون فيها ، بعضهم يقول : هي الجليلة . وبعضهم يقول : هي المحادي . وبعضهم يعني نوعا آخر .

(٢) المقصود به : السمهودي في « وفاء الوفا » ٧١/١ ، ٧٢ .

(٣) راجع : « وفاء الوفا » ٨١/١ . وفي الصحيحين من حديث أنس مرفوعا : « إن الرجال لا يطأ مكة ولا المدينة ، وأنه يجيء حتى ينزل في ناحية المدينة فرجم ثلاث رجفات ، فيخرج إليه كل كافر ومنافق » . إعلام الساجد بأحكام المساجد ٢٥٣ .

(٤) راجع : « وفاء الوفا » ٨١/١ . وفي « صحيح مسلم » ١٠٠٥ قال رسول الله عليه السلام : « على أنقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاغون ولا الرجال » . عمدة القاري ١٠/٢٤٣ . وإعلام الساجد ٢٥٤ .

(٥) في « وفاء الوفا » ٦١/١ . الكفار . ومسنن الإمام أحمد ٨١/٥ .

قال الحافظ^(١) : لِمَا دَخَلَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْمَدِينَةَ كَانَ فِي قَلْتَهُ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَاخْتَارَ الْحُمَى ؛ لِقَلَةِ الْمُوْتِ يَهَا عَلَى الطَّاعُونِ ؛ لِمَا فِيهَا مِنَ الْأَجْرِ الْجَزِيلِ ، وَقَضَيْتَهَا إِضْغَافُ الْأَجْسَادِ ، فَلَمَّا أَمْرَ بِالْجِهَادِ دَعَا بِنَقلِ الْحُمَى إِلَى الْجُحْفَةِ ثُمَّ كَانُوا مِنْ جِيْتَيْدِ مِنْ فَاتَتْهُ الشَّهَادَةُ بِالطَّاعُونِ رُبُّمَا حَصَّلَتْ لَهُ بِالْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَمِنْ فَائِتَهُ ذَلِكَ حَصَّلَتْ لَهُ الْحُمَى ، الَّتِي هِيَ حَظُّ الْمُؤْمِنِ مِنَ النَّارِ ، ثُمَّ اسْتَمْرَ ذَلِكَ بِالْمَدِينَةِ ، يَعْنِي : بَعْدَ كُثْرَةِ الْمُسْلِمِينَ ؛ تَمْيِيزًا لَهَا عَلَى غَيْرِهَا .

قال السَّيِّدُ : وَهُوَ يَقْتَضِي عَوْدَ شَيْءٍ مِنَ الْحُمَى إِلَيْهَا بَآخِرَةِ الْأَمْرِ وَالْمَشَاهَدَ فِي زَمَانِنَا عَدْمُ خُلُولِهَا عَنْهَا أَصْلًا ، لِكُنَّهُ^(٢) كَمَا وُصِّفَ أُولًا ، بِخَلَافِ الطَّاعُونِ ، فَإِنَّهَا مَحْفُوظَةٌ عَنْهُ بِالْكُلِّيَّةِ . وَالْأَقْرَبُ أَنَّهُ^(٣) مَا سَأَلَ رَبُّهُ تَعَالَى لِأَمْتِيهِ ، أَلَا يُبَسِّمُهُمْ شَيْئًا ، وَلَا يُذِيقُ بَعْضَهُمْ بَأْسَ بَعْضٍ فَيُبَيِّنُهُ ذَلِكَ ، فَقَالَ فِي دُعَائِهِ « فَحُمَى إِذَاً أَوْ طَاعُونًا » أَرَادَ بِالدُّعَاءِ بِالْحُمَى لِلْمَوْضِعِ الَّذِي لَا يَدْخُلُهُ طَاعُونٌ فَيَكُونُ مَا بِالْمَدِينَةِ الْيَوْمَ لَيْسَ هُوَ حُمَى الرَّوَيَاءِ ، بلْ حُمَى رَحْمَةٍ بِدُعَائِهِ عَلَيْهِ^(٤) ، وَقَدْ اسْتَشْكِلَ قَرْنُ الدُّجَالِ / [١٤٣ و ١٤٤] بِالطَّاعُونِ ، مَعَ أَنَّ الطَّاعُونَ شَهَادَةٌ وَرَحْمَةٌ ، فَكَيْفَ يَتَمَدَّحُ بَعْدَهُ ؟ وَالْجَوابُ^(٥) مِنْ وُجُوهٍ .

الأُولُّ : أَنَّ كَوْنَهُ كَذِيلَكَ لَيْسَ لِذَايَهُ ، وَأَنَّمَا الْمَرَادُ بِرَثْبِ ذَلِكَ عَلَيْهِ ، وَقَدْ ثَبَّتَ ذَلِكَ مِنْ رِوَايَةِ الإِمامِ أَحْمَدَ : « يَوْمَ خَرَجَ أَعْدَائُكُمْ مِنَ الْجِنِّ » فَيَكُونُ الإِشَارَةُ بِذَلِكَ إِلَى أَنَّ كُفَّارَ الْجِنِّ وَشَيَاطِينَهُمْ مُمْنَوِّعُونَ مِنَ الطُّفْنِ ، كَمَا أَنَّ الدُّجَالَ مُمْنَوِّعٌ مِنْهَا ، أَلَا تَرَى أَنَّ قَتْلَ الْكَافِرِ الْمُسْلِمِ شَهَادَةٌ ، وَلَوْ ثَبَّتَ مُخْلُلُ أَنَّ الْكُفَّارَ لَا يُسْلِطُ عَلَيْهِ كَانَ غَايَةُ الْشَّرْفِ^(٦) .

الثَّانِي : أَنَّ أَسْبَابَ الرَّحْمَةِ لَمْ تَتَحَصَّرْ فِي الطَّاعُونِ ، وَقَدْ عَوْضَهُمُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، عَنْهُ الْحُمَى ، حِيثُ اخْتَارَهَا عِنْدَمَا غَرِّضَهَا عَلَيْهِ كَانَ قَدْمُ . وَهِيَ مَطْهُرَةٌ لِلْمُؤْمِنِ وَحْشَةٌ مِنَ النَّارِ ، وَالطَّاعُونُ يَأْتِي فِي بَعْضِ الْأَعْوَامِ ، وَالْحُمَى تَكْرَرُ فِي كُلِّ حِينٍ ، فَيَتَعَادَلَاً .. وَفِيهِ نَظَرٌ ؛ لَأَنَّ تَكْثِيرَ أَسْبَابِ الرَّحْمَةِ مَطْلُوبٌ ؛ وَلَا كُنَّهُ لَا يَدْفَعُ إِشْكَالَ التَّمَدُّحِ بِعَدْمِهِ^(٧) .

الثَّالِثُ : إِنَّهُ وَإِنْ اشْتَمَلَ عَلَى الرَّحْمَةِ وَالشَّهَادَةِ ، فَقَدْ وَرَدَ أَنَّ سَبْبَهُ أَشْيَاءٌ تَقْعُ مِنَ الْأَمْمَةِ ؛ كَظُهُورِ

(١) فِي « وَفَاءِ الْوَفَا » ٦١/١ . الْحَافِظُ ابْنُ حِجْرٍ .

(٢) فِي الأَصْلِ ، لِكُنَّهُ لَيْسَ كَمَا وُصِّفَ ، وَالتصويبُ مِنْ « وَفَاءِ الْوَفَا » ٦١/١ .

(٣) راجع : « وَفَاءِ الْوَفَا لِلْسَّمْهُودِيِّ » ٦١/١ .

(٤) فِي الأَصْلِ ، وَقَدْ يَشْكُلُ ، وَالتصويبُ مِنْ « وَفَاءِ الْوَفَا » ٦١/١ .

(٥) راجع : « وَفَاءِ الْوَفَا » ٦٤/١ .

(٦) الْمَرْجَعُ السَّابِقُ .

بعض المعاشرى ، وقد روى الإمام أحمد بأسانيد حسان وصحاج ، عن شرحبيل بن حسنة^(١) وغيره : « أَنَّهُ — يعني الطاغون — رَحْمَةُ رَبِّكُمْ ، وَدُعْوَةُ نَبِيِّكُمْ ، وَمَوْتُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ »^(٢) .

وروى الإمام أحمد : تفسير كنزه دعوة نبيك عن أبي قلابة^(٣) رضي الله تعالى عنه ، لأنَّه عليه السلام : سأله ربُّه عَزَّ وَجَلَّ بِالْأَيْمَنِ أَمْتَه بِسْتَةَ فَاغْطَيْهَا ، وَسَأَلَهُ أَلَا يَسْلُطُ عَلَيْهِمْ عَذَّابًا مِّنْ غَيْرِهِمْ فَاغْطَيْهَا ، وَسَأَلَهُ أَلَا يُلْيِسْهُمْ شَيْئًا ، وَلَا يُنْذِقَهُمْ بِأَسْبَابِهِ ، فَمَنْتَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي دُعَائِهِ : « فَخُمْنَى إِذَا أَوْ طَاعُونَا »^(٤) ، ثَلَاثَةٌ ، فقد تضمنَ الطاغونُ نوعاً مِّنَ الْمَوَاهِنَ ؛ لأنَّه عليه السلام دعَا به ليحصل كفاية إذا قاتلتهم بأسباب بعض ، ويكون هلاكهم حينئذ بسبب لا يقصرون به بل يكتبون^(٥) فحفظ الله تعالى بذلك نبيه عليه السلام من الطاغون المستحيل على الانتقام ، إكراماً لنبيه عليه السلام ، وجعل لهم الحمى المضيفة للأبدان عن إدراكه بعضهم بأسباب بعض ، والمظيرة لهم يقوله عليه السلام : « فَخُمْنَى إِذَا » ، أى للموضع الذى لا يدخله الطاغون ، بل عَصَمَ مِنْهُ وَهُوَ جُوارُ الشَّرِيفِ^(٦) .

وقوله : « أَوْ طَاعُونَا » أى : للموضع الذى لم يعصمه منه ، وهو سائر البلاد ، هُذَا مَا قاله السيد نور الدين : هُذَا مَا ظهرَ لِي فِي فَهْمِ هُذِهِ الْأَحَادِيثِ ، وهو يقتضى شَرَفَ الْحُمَىِ ، الواقعة بالمدينة وفضيلها ، لأنَّها دعوة نبينا عليه السلام ، ورحمة بنا أيضاً ، لأنَّها من لازم دعوتها ؛ لأنَّها جعلت في مقابلة

(١) شرحبيل بن حسنة ، وحسنة أمه ، وهو شرحبيل بن عبد الله بن المطاع الكيندي ، أبو عبد الرحمن بن حسنة ، ولـه أبو بكر الصديق شرحبيل بن حسنة الجيش حيث أنفقدهم إلى الشام وكان من أمراء الأجناد الأربع ، وكتبه : أبو عبد الله ، مات بالشام في طاغون عمواس سنة ثمان عشرة في خلافة عمر بن الخطاب وهو ابن سبع وستين من مهاجرة الحبشة .
له ترجمة في : « التحرير ٢٥٥/٢ ، والثقات ١٨٦/٣ ، والإصابة ١٤٣/٢ » و« طبقات الكبرى ١١٨/٢/٧ » و« الاستيعاب ٥٨٨/٢ » و« مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار للستي ٤١ ت ٧٥ » و« تاريخ الصحابة للستي ١٣٢ ت ٦٤٠ » .

(٢) وفاة الوفا ٦٥/١ .

(٣) أبو قلابة الحرمي ، اسمه : عبد الله بن زيد ، من عباد التابعين وزهادهم من هرب من البصرة خافة أن يولى القضاء ، فدخل الشام بأمر الرباطات ويكون في الغور ومعه بيته له إلى أن اعتقل علة صعبه ، فذهبت بيته ورجلاته وبصره ، فما كان يزيد على : اللهم أوزعني أن أحذر حداً أكافئ به شكر نعمتك التي أنتم على ، وفضلتني على كثير من خلقته ففضيلاً ، ومات سنة أربعين ومائة .

له ترجمة في : « الثقات ٥/٢ ، وأسد الغابة ٢٤٧/٣ ، و« تهذيب الكمال ٦٨٤ ، و« الجموع ٢٥١/١ » و« التهذيب ٢٢٤/٥ ، و« العبر ٣٣/١ » و« الإصابة ٩٠/٦ ، و« التقريب ٤١٧/١ » و« الكاشف ٧٩/٢ » و« خلاصة تهذيب الكمال ١٩٨ » و« تاريخ الثقات ٢٥٧ » و« السير ٣٧٥/٢ » و« طبقات ابن سعد ٥٣٦/٣ - ٣٠٩ » و« تاريخ ابن معين ٦٤٩ ت ١٤٥ » و« تاريخ الفسوئي ٢٦٠/١ » و« الجرح والتعديل ٥٧/٥ » و« مشاهير علماء الأمصار ٢٥٤ ت ٨٣٦ » و« طبقات الحفاظ ٩٤/١ » و« تذكرة الحفاظ ١/٨٣ » و« حلية الأولياء ٢٨٢/٢ » و« النجوم الراحلة ٢٥٤/١ » .

(٤) وفاة الوفا ٦٥/١ .

(٥) زيادة من وفاة الوفا ٦٥/١ .

(٦) وفاة الوفا ٦٥/١ .

الطاغُونَ ، الَّذِي هُوَ رَحْمَةٌ لِغَيْرِهِمْ ، فَتَكُونُ الْحُمْنَى رَحْمَةً لَهُمْ ، فَهِيَ غَيْرُ حُمْنَى الْوَبَاءِ الْذَاهِيَّةِ مِنَ الْمَدِينَةِ ،
وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

قال الحافظ^(١) : **وَالْحَقُّ أَنَّ الْمَرَادَ بِالْطَاغُونَ فِي هَذِهِ الْأَخْدَابِ الَّذِي يَنْشَا عَنْ طَعْنِ الْجِنِّ فَيَهْبِطُ بِهِ**
الدَّمَ فِي الْبَدَنِ ، فَيَقْتَلُ^(٢) ، فَهُذَا / لَمْ يَدْخُلْ الْمَدِينَةَ قَطُّ^(٣) . [١٤٣ ظ]

المائة والخمسون

وَيَأْنَهُ عَلَيْهِ اللَّهُ تَعَالَى لَمَّا عَادَتِ الْحُمْنَى بِإِخْتِيَارِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ أَبَاهَا ، لَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَأْتِي أَحَدًا مِنْ أَهْلِهَا ، حَتَّى
جَاءَتْ وَوْقَتُ بِبِاِيَهِ تَسْتَأْذِنَهُ فِيمَنْ يَعْثَثُ إِلَيْهِ ، فَأَرْسَلَهَا إِلَى الْأَمْصَارِ .

رَوَى الْإِمَامُ أَخْمَدُ بِرِجَالِ الصَّحِيفَ ، وَأَبُو يَعْلَى ، وَالْطَّبَرَانِيُّ ، وَابْنُ جَبَانَ فِي صَحِيفَتِهِ ، عَنْ جَابِرِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : « اسْتَأْذِنْتِ الْحُمْنَى عَلَى رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ » ، فَقَالَ : « مَنْ هَذِهِ ؟ » قَوْلَتْ : أَمْ
مُلْدِمٌ ، فَأَمْرَرَ بِهَا إِلَى أَهْلِ قَبَاءَ ، فَلَقَوْا مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى ، فَأَتَوْهُ فَشَكَوْا ذَلِكَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : « مَا شِئْتُمْ
إِنْ أَحْبَبْتُمْ ، دَعَوْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لِي كِشْفَهَا عَنْكُمْ ، وَإِنْ شِئْتُمْ يَكُونُ لَكُمْ طَهُورًا .

وَفِي لَفْظِهِ : « طَهَرَتْ ذُنُوبَكُمْ » قَالُوا : أَوْ تَفْعَلُ ؟ قَالَ : « نَعَمْ » قَالُوا : فَذَعَّرَهَا^(٤) انتهى .

المائة والحادية والخمسون

وَيَأْنَهُ حَلَالٌ مَكْتُوْبٌ لَهُ ، سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ، وَلَمْ تَجْعَلْ لَأَخْدِيدَ قَبْلَهُ عَلَيْهِ^(٥) .

المائة والثانية والخمسون

وَيَأْنَهُ عَلَيْهِ اللَّهُ تَعَالَى حَرَمٌ مَا بَيْنَ لَأْبَتِي الْمَدِينَةِ .

رَوَى الْإِمَامُ أَخْمَدُ ، وَمُسْلِمٌ ، وَالنَّسَائِيُّ ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَمُسْلِمٌ ، وَابْنُ جَرِيرٍ ،

(١) الحافظ ابن حجر في « وفاة الوفا » ٦٦/١ .

(٢) كلمة « فيقتل » زيادة من المرجع السابق .

(٣) راجع : « وفاة الوفا » ٦٦/١ .

(٤) مسنده الإمام أحمد ٣١٦/٣ ، عن جابر . و مسنده أبي يعلى ٤٠٨/٣ ، ٤٠٩ ، ٤٠٩ برقم ١٨٩٢ رجال الصحيح
وذكره الميشني في « جمجم الروايات » ٣٠٥/٢ ، ٣٠٦ وقال : رواه أحمد وأبو يعلى ورجال أ Ahmad رجال الصحيح .
وأم ملدم كتبة الحمى ، والعرب تقول : « أنا أم ملوم أكل اللحم وأمنص الدم » . ويقال : يلدم - بكسر الياء وسكون اللام
وفتح الذال بعده الياء - وأبو يعلى ٢٠٨/٤ برقم ٢٣١٩ إسناده صحيح على شرط مسلم ، وصححه الحكم ٧٣/١ ، ٧٤ وقال الذهبي
على شرط مسلم ولا علة له .

(٥) انظر : « مسلم » ١٢٢/٩ ، وراجع : « خصائص النبي للمحب الطبرى » ٨٦ ، ٨٧ .

عن رافع بن خديج^(١) أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَمَ مَكَّةَ ، وَإِنِّي حَرَمْتُ مَا بَيْنَ لَأْبَيْنَهَا »^(٢) .

زاد جابر : فَلَا يَعْضُدُ^(٣) شُوكُهَا ، وَلَا يُقْطَعُ عُضَاهُهَا^(٤) .

وَرَوَى الشِّيْخُانَ ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ : « اللَّهُمَّ إِنِّي حَرَمْتُ مَا بَيْنَ جَبَلَيْهَا مِثْلَ مَا حَرَمَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ ..^(٥) » الْحَدِيثُ .

المائة والثالثة والخمسون

وَيَأْتِهِ لَا تُقْتَلُ حَيَاتُ الْمَدِينَةِ إِلَّا بِالْإِنْذَارِ ، وَالْحَدِيثُ الْوَارِدُ فِي الْقَتْلِ بِالْإِنْذَارِ خَاصٌّ بِهَا .

المائة والرابعة والخمسون

وَبِأَنَّهُ لَا تُقْتَلُ حَيَاتُ الْمَدِينَةِ إِلَّا بِالْإِنْذَارِ ، وَالْحَدِيثُ الْوَارِدُ فِي الْقَتْلِ بِالْإِنْذَارِ خَاصٌّ بِهَا .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَخْمَدُ ، وَالْبَيْهَقِيُّ ، عَنْ عَائِشَةَ^(٦) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :

(١) رافع بن خديج بن رافع بن عدى بن زيد بن جشم الأنصاري الحارثي من بنى حارثة بن الخزرج ، كنيته أبو عبد الله ، ويقال أبو خديج ، مات بالمدينة سنة ثلاط وسبعين وقد قيل سنة أربع وسبعين .

له ترجمة في : « تاريخ الصحابة ٩٧٢ ت ٤١٩ » و « الفتاوى ١٢١/٣ » و « الإصابة ٤٩٥/١ » .

(٢) المدينة المنورة بين حرتين : شرقية وغربية تكتفيانها . والحرارة : الأرض ذات الحجارة السوداء ، كأنها أحمرت بالنار . ومعنى ذلك الابتان وما ينبعهما ، والمراد : تحريم المدينة ولابتها . مسلم بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ٩٩١/٢ .

(٣) يقصد : أى يقطعه الْهَاهِيَةِ .

(٤) عضاهما : العضاه كل شجر يعظم وله شوك ، واحدها عضاهة وعضة وعضة ، الحديث أخرجه مسلم ٩٩٢/٣ برقم ١٣٦٦ عن جابر و ٩٩١/٣ برقم ١٣٦٦ عن رافع بن خديج وما بعده .

وأخرجه الإمام أحمد ٤٠٤/٤ ، ١٤١ والطبرى ٤٢٦/١ وابن كثير ٢٤٩/١ ، ٢٤٩ وجمع الجواهر للسيوطى ٦٠٢٧ ، ٦٠٣٦ وكتز العمال ٣٤٨١ وكتز العمال ٣٤٨٦٥ وشرح معانى الآثار ١٩٢/٤ ، ١٩٣ وكتز النبوة للبيهقي ٢٨٦/٢ وفتح البارى ٤٣/٤ ومشكاة المصايب التبريزى ٢٧٣٢ وكتز العمال ٣٤٨٦٦ ومصنف عبد الرزاق ٩١٨٨ وسنن الدارقطنى ٩٨/٣ وسنن الكبرى للبيهقي ١٩٨/٥ و المجمع الكبير للطبراني ٣٥٤/٤ و الدر المثور ١٢١/١ وكتز ٣٤٨٦٠ ، ٣٤٨٦٤ و ١٣٨١٤٠ .

(٥) وتكميل الحديث : اللهم بارك لهم في مدهم وصاعهم ، مسلم ٩٩٣/٢ و ٩٩٣ وبرقم ١٣٦٥ وما بعده .

واربع : « السنن الكبرى للبيهقي ٢٠١/٥ » و « كتز العمال ٣٨١٥١ » و « مصنف ابن أبي شيبة ٢٠٠/١٤ » و « الترغيب ٢٥٥/٢ » و « الجامع الكبير المخطوط - الجزء الثاني ٤٤٩/٢ » و « صحيح البخاري ١٩٧/٦ » و « العيني ٥٤٣/١٠ » و « المسقلاني ١٢٠/١١ » و « القسطلاني ٢٧٣/٨ » باب ٢٧ كتاب الأطعمة .

(٦) كشف الغمة للشعراني ٥٨/٢ .

(٧) عائشة بنت أبي بكر ، الصديق زوجة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأم المؤمنين ، الصديقة بنت الصديق حبيبة حبيب الله ، المرأة من فوق سبع سمات ، كنيتها : أم عبد الله ، ماتت سنة سبع وخمسين في ولادة معاوية ، وكانت بنت ثمان عشرة سنة ، حيث قضى الله رسوله إلى جنته ، وأم عائشة : أم رومان بنت عمرو بن عامر بن عوير بن عبد شمس .

ترجمتها رضي الله عنها في : « الفتاوى ٣٢٣/٣ » و « الطبقات ٥٨/٨ - ٣٧٤/٢ » و « الإصابة ٣٥٩/٤ » و « حلية الأولياء ٣٤/٢ » و « تاريخ الصحابة ٢٠١ ت ١٠٧٢ » و « تذكرة الحفاظ ٢٧/١ » و « شذرات الذهب ٦١/١ » و « طبقات الشيرازى ٤٧ و العبر ٦٢/١ » و « النجوم الزاهرات ١٥٠/١ » .

هـ أَمَّا فِتْنَةُ الْقَبْرِ فِي تَفْتَنُونَ ، وَعَنِّي ثَسَالُونَ ، فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ الصَّالِحُ أَجْلِسَ فَيَقُولُ : بِمَا هَذَا الرَّجُلُ
الَّذِي كَانَ فِيهِمْ ؟ فَيَقُولُ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ .. » ^(١) الْحَدِيثُ .
قَالَ الْحَكِيمُ التَّرْمِذِيُّ ^(٢) ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ : « الْقَبْرُ خَاصٌ بِهِذِهِ الْأُمَّةِ » ^(٣) .

تبنيه

ذَكَرَ بَعْضُ مَنْ لَا يَعْلَمُ عِنْدَهُ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَكُونُ حَاضِرًا حِينَ سُؤالِ الْمَيِّتِ ، وَأُسْنَدَ إِلَى قَوْلِهِ : مَا
تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ ؟ .

المائة والخامسة والخمسون

وَبِاسْتِعْدَادِ مَلَكِ الْمَوْتِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَلَمْ يَسْتَأْذِنْ عَلَى مَنْ قَبْلَهُ ^(٤) ، وَسِيَّئَاتِ بِيَانِ ذَلِكَ فِي الْوَفَاءِ ،
إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

المائة والسادسة والخمسون

وَيَسْخَرُونَ أَزْوَاجِهِ مِنْ بَعْدِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأُمَّةٌ وَطَلَّهَا ^(٥) .
قَالَ / اللَّهُ سَبَحَاهُ وَتَعَالَى : « وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تَنْوِذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ
مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا » ^(٦) وَلَمْ يَبْثُتْ ذَلِكَ لِأَحَدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ، بَلْ قِصَّةُ سَارَةَ مَعَ الْجَبَارِ ، وَقَوْلُ إِبْرَاهِيمَ
لَهُ : وَهَذِهِ أُخْتِي ، وَأَنَّهُمْ أَنْ يُطْلَقُوهَا الْجَبَارُ ، قَدْ يَسْتَدِلُّ بِهِ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ لَمْ تَكُنْ لِسَائِرِ
الْأَنْبِيَاءِ ^(٧) .

(١) « المسند ١٤٠/٦ » و« الدر المنشور ٤/٨٣ » و« إخاف السادة المتعين ١٠/٤١٨ » و« الترغيب ٤/٣٦٤ » وانظر :
تكلمة الحديث في « شرح الزرقاني ٥/٢٨١ » وروى الشيخان وأحمد وغيرهم عن أنس... » المرجع السابق .

(٢) الحكيم الترمذى : أبو عبد الله محمد بن علي بن الحسن بن بشر ، اللقب بالحكيم الترمذى ، المؤذن الصوفى ، أحد الأوتاد
الأربعة ، وصاحب الصنائف المتوفى مقتولاً بيلغى ، قيل : سنة خمس وتسعين ومائتين ، وفي اللسان للحافظ ، أنه عاش إلى حدود
العشرين وثلاثمائة ؛ لأن ابن الأبارى ذكر أنه سمع منه سنة ثمان عشرة وثلاثمائة قال الحافظ : وعاش نحوها من تسعين سنة .
ترجمته في : « الرسالة المستطرفة ٥٦ ، ٥٧ » .

(٣) « شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ٥/٢٨١ » .

(٤) « كشف الغمة للشعراني ٢/٥٨ » .

(٥) المرجع السابق .

(٦) سورة الأحزاب من الآية ٥٣ .

(٧) « شرح المواهب ٥/٢٨١ » .

وما قيل في تعليل ذلك : أئنْ أَمْهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنْ ذَلِكَ غُصَاشَةٌ تَبْرُأُ عَنْهَا مِنْصَبُهُ الشَّرِيفُ ، وَأَنَّهُ
عَلَيْهِ حَقٌّ فِي قَبْرِهِ ، وَهُذَا حَكَىُ الْمَاؤْرِدِيُّ وجهاً : أَنَّهُ لَا يَجِدُ عَلَيْهِنَّ عِدَّةُ الْوَفَاءِ ، وَفِيمَنْ فَارَقَهَا فِي
حَيَاتِهِ كَالْمُسْتَعِدَةِ^(١) وَالَّتِي رَأَى بِكَشْحَنْهَا يَيَاضًا^(٢) أُوجُهٌ :
أَحَدُهَا : يَخْرُمُنَ أَيْضًا ، وَهُوَ الَّذِي نَصَّ عَلَيْهِ الشَّافِعِيُّ وَصَحَّحَهُ فِي « الرُّوْضَةِ »^(٣) لِعُلُومِ
الآيَةِ^(٤) ، وَلِيَسَ الْمَرَادُ بِمَنْ بَعْدِهِ بَعْدِيَّةُ الْمَوْتِ ، بل بَعْدِيَّةِ النَّكَاجِ . وَقِيلَ : لَا^(٥) .

وَالثَّانِي : وَصَحَّحَهُ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ ، وَالرَّافِعِيُّ^(٦) فِي « الشَّرِحِ الصَّغِيرِ »^(٧) تَحْرِيمِ الْمَدْخُولِ بِهَا فَقْطُ ،
وَالخَلَافُ جَارٍ أَيْضًا فِيمَنْ اخْتَارَتِ الْفِرَاقَ ، لَكِنَّ الْأَصَحَّ فِيهَا عِنْدَ الْغَزَالِيِّ^(٨) وَإِمَامِهِ الْحَلَّ ، وَبِهِ قَطْعَ
جَمَاعَةٌ ؛ لِتَحَصِّلَ بِهِ فَائِدَةُ التَّخْيِيرِ ، وَهُوَ الْمُكْنَنُ مِنْ زِيَّنَةِ الدُّنْيَا ، وَفِي أُمَّةٍ فَارَقَهَا بَعْدَ وَطَيْهَا أُوجُوهُ .
ثَالِثُهَا : يَخْرُمُ مَنْ فَارَقَهَا بِالْمَوْتِ ، وَلَا يَخْرُمُ إِنْ بَاعَهَا فِي الْحَيَاةِ ، قِيلَ : وَسَبَبُ تُرُولِ هَذِهِ الْآيَةِ :
أَنَّ رَجُلًا قَالَ : لَوْ قَدْ مَاتَ مُحَمَّدًا لَتَزَوَّجَتْ عَائِشَةُ ، وَأُمُّ سَلَمَةَ ، فَنَزَلَتْ » رَوَاهُ الطَّبَرِيَّ — بِسَيِّدِ
ضَبَعِيفِ جِدًا — عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

وَرَوَاهُ — أَيْضًا — أَبْنَ بَشْكُوَالِ^(٩) ، مِنْ طَرِيقِ الْكَلَبِيِّ عَنْهُ ، وَسَمِّيَ الْقَائلُ : طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
الْقُرَشِيُّ ، وَقَدْ غَلَطَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي طَلْحَةَ هَذَا فَظْنُوهُ طَلْحَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَحَدَ الْعَشَرَةِ ، وَلَيَسَ
مُؤْكَدًا كَذَلِكَ ، إِنَّمَا هُوَ أَخْرُ مُشارِكَةٍ فِي اسْمِهِ ، وَأَسْنِمِهِ ، وَتَسْبِيَهِ ، فَإِنَّ طَلْحَةَ الْمَشْهُورِ الَّذِي

(١) أَىُّ الَّتِي قَالَتْ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكُمْ .

(٢) أَىُّ : بِرْصَا .

(٣) « رُوضَةُ الطَّالِبِينَ لِلنَّوْوِيِّ » ٥ / كِتَابُ النَّكَاجِ / بَابُ فِي خَصَائِصِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي النَّكَاجِ ص ٣٥٥ .

(٤) ﴿ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبْدًا ﴾

(٥) لَا يَخْرُمُ مَنْ مَدْخُولًا بِهَا أَمْ لَا عَلَى ظَاهِرِ هَذَا الْوَجْهِ ، لَكِنْ فِي شَرِحِ الْبَهْجَةِ : الْجُرمُ بَعْدِ حلِّ الْمَدْخُولِ بِهَا ، رَاجِعٌ : « شَرِحُ
الْزَّرْقَانِ » ٥/٢٨٢ .

(٦) الرَّافِعِيُّ : الْإِمَامُ الْجَلِيلُ أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ الْحَسَنِ الْقَزوِينِيِّ الرَّافِعِيُّ سَمِعَ الْحَدِيثَ
عَنْ جَمَاعَةِ مِنْهُمْ : أَبْوَهُ وَرَوَى عَنْهُ الْحَافِظِ الْمَذْرَى وَغَيْرَهُ .
لَهُ تَرْجِمَةٌ فِي : « طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ الْكَبِيرِ » ٨/٢٨١ وَ« طَبَقَاتِ أَبْنِ هَدَى اللَّهِ » ٢١٨ وَ« تَهْذِيبِ الْأَحْمَاءِ وَاللُّغَاتِ » ٢/٢٦٤ وَ« النُّجُومُ الزَّاهِرَةُ » ٦/٢٦٦ .

(٧) عَلَى وَجِيزِ الْغَزَالِيِّ .

(٨) الغَزَالِيُّ : مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَحْمَدَ الطَّوْسِيُّ أَبُو حَامِدِ الغَزَالِيُّ وُلدَ سَنَةَ ٤٥٠ هـ وَمَاتَ بَهَا سَنَةَ ٥٠٥ .
تَرْجَمَتْهُ فِي : « لَدْرُ الْمُنْضُودِ » ١٩ وَ« تَبْيَنُ كَذِبِ الْمُفْتَرِى » ٢٩١ وَ« الْوَاقِفُ بِالْوَقِفَاتِ » ١/٢٧٤ وَ« مَفْتَاحُ السَّعَادَةِ » ٢/٢٩١ .

(٩) أَبْنَ بَشْكُوَالِ : أَبُو الْقَاسِمِ : خَلْفُ بْنُ عَبْدِ الْمُلْكِ بْنُ مَسْعُودٍ بْنُ مُوسَى بْنِ بَشْكُوَالِ الْمَخْرُجِيِّ الْأَنْصَارِيِّ الْقَرْطَبِيِّ ، مَؤْلِفُ
كِتَابِ « الْعَلَةِ » الَّذِي جَعَلَهُ ذِبْلًا عَلَى « تَارِيخِ عَلَمَاءِ الْأَنْدَلُسِ » لِأَبِي الْوَلِيدِ بْنِ الْفَرَضِيِّ ، وَغَيْرُ ذَلِكَ ، التَّوْفِيقُ بِقَرْطَبَةِ سَنَةِ ثَمَانَ وَسِعْيَنَ .
وَحِمْسَيْنَةِ . « الرِّسَالَةُ الْمُسْتَطَرَفَةُ » ٩٥ .

هُوَ أَحَدُ الْعَشَرَةِ : طلحة بن عبد الله بن عثمان بن كعب بن سعيد بن تميم التميمي ، وطلحة صاحب القصّة : طلحة بن عبد الله بن شافع بن عياض ، بن صالح بن عامر بن كعب بن سعيد بن كعب بن تميم التميمي .

رَوَى أَبُو مُوسَى فِي « الدِّينِ » نَقْلاً عَنْ ابْنِ شَاهِينَ^(١) فِي تَرْجِمَةِ طَلْحَةَ هَذَا هُوَ الَّذِي نَزَلَ فِيهِ : ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذِنَا رَسُولُ اللَّهِ ... ﴾^(٢) الْآيَةُ . تَبَّأَ عَلَى ذَلِكَ ابْنُ شَاهِينَ ، وَأَبُو مُوسَى الْمَدِينِي ، وَالْحَافِظُ^(٣) ، وَالشَّيْخُ^(٤) وَغَيْرُهُمْ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ .

المائة والسبعين والخمسون

وَبِأَنَّ الْبُقْعَةَ الَّتِي دُفِنَ فِيهَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْضَلُ مِنَ الْكَعْبَةِ ، وَمِنَ الْعَرْشِ^(٥) . قَالَ الْعُلَمَاءُ : حَلَّ الْخِلَافُ فِي التَّفْضِيلِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ فِي غَيْرِ قَبْرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٦) .

المائة والثانية والخمسون

وَبِأَنَّهُ يَحْرُمُ التَّكْنَى بِكُنْتِيهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٧) ، وَقَدْ تَقَدَّمَ بَيْانُ ذَلِكَ فِي آخِرِ بَابِ أَسْمَائِهِ الشَّرِيفَةِ^(٨) .

المائة والتاسعة والخمسون

وَبِأَنَّهُ لَا يَحْرُمُ التَّسْمَى بِاسْمِهِ مُحَمَّدٌ^(٩) .

المائة والستون

وَالْتَّسْمَى بِالْقَاسِمِ ، فَلَا يُكْنَى أُبُوهُ : أَبَا الْقَاسِمِ حَكَاهُمَا التَّوْرَى فِي « شَرْحِ مُسْلِمٍ »^(١٠) قَالَ

(١) بن شاهين : أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان البغدادي ، الواعظ المعروف : بابن شاهين المحافظ الكبير ، صاحب التصانيف العجيبة ، التي بلغت ثلاثة وثلاثين مصنفاً . المتوفى سنة خمس وثمانين وثلاثمائة « الرسالة المستطرفة » ٣٨ .

(٢) سورة الأحزاب الآية ٥٣ .

(٣) ابن حجر .

(٤) السيوطي .

(٥) كشف الغمة للشعراني ٥٨/٢ .

(٦) وفاة الوفا للسمهودي ٢٨١/١ « وما بعدها و « الخصائص الكبرى » ٢٠٣/٢ .

(٧) الخصائص الكبرى ٢٠٠/٢ .

(٨) سبل المدى والرشاد ٦٦٤/١ « الباب الرابع في كتاب عَبْرَةِ زَادِهِ شَرْفًا وَفَضْلًا لَدِيهِ .

(٩) المرجع السابق .

(١٠) صحيح البخاري ٢١٨/٢ ط الأميرة ، صحيح مسلم كتاب الأدب حديث رقم ١ و سبل المدى والرشاد

٦٦٥/١

الشیعه سراج الدين بن الملقن^(١) فی « خصائصه صلی / الله علیه وسَلَمُ »، شد [١٤٤ ظ]
جماعه، فمئنعوا التسمیة باسمه النبی صلی الله علیه وسَلَمُ جملة^(٢)، کیف ما تکنی، حکاہ الشیعه
زکی^(٣) الدين المنذری^(٤).

روی ابن سعد، عن أبي بکر بن محمد بن عمرو بن حزم : أن عمر بن الخطاب رضي الله
تعالى عنه، جمع كل غلام اسمه اسمه نبی ، فادخلهم الدار ليغير أسمائهم ، فجاء آباوهم ،
فأقاموا بيته : إن النبي صلی الله علیه وسَلَمُ سمي عامتهم ، فخل عنهم ، قال أبو بکر رضي
الله تعالى عنه ، وكان أبي فيهم^(٥).

(١) ابن الملقن : سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد بن محمد بن الملقن ، الأنصاري ، الأندلسي ، ثم المصري ،
القاھري الشافعی ، كان أستاذًا لابن حجر المسقلاني ولد سنة ٧٢٣ هـ وتوفی سنة ٨٠٤ هـ . الرسالة المستطرفة للكتاب ١١٢
وانتظر الجواهر والدرر للсхراوى .

(٢) الخصائص ٢٠١ ، ٢٠٠ .

(٣) عبد العظيم بن عبد القوى بن سلامة بن سعد الحافظ الكبير ، الإمام الثبت ، شیعه الإسلام : زکی الدين أبو
محمد المنذری الشامي ثم المصري ولد في غرة شعبان سنة إحدى وثمانين وخمسة وثلاثين ومات في رابع ذى القعدة سنة ست وخمسين
وستمائة .

له ترجمة في : البداية ٢١٢/١٣ ، وحسن الحاضرة ٣٥٥/١ ، وذيل الروضتين ٢٠١ ، وذيل مرآة الرمان ٢٤٨/١
و شذرات الذهب ٢٧٧/٥ ، وطبقات الشافية للسيکی ٢٥٩/٨ ، وعبر ٢٣٢/٥ ، وفوات الوفيات ٦١٠/١
و المختصر لأبي الفدا ٩٧/٣ ، ومرآة الجنان ١٣٩/٤ ، ونحوم الراھرة ٦٣/٧ ، وذكرة الحفاظ ٤/١٤٣٦ ، وطبقات
الحافظ للسيوطی ٥٠١ - ٥٠٢ ت ١١١٢ .

(٤) عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : لا تجمعوا بين اسمي وكنيتي ، أنا أبو القاسم ، الله يعطى وأنا أقسم ، لفظ
حديث مسلم . ة الجامع لشعب الإيمان ٣/٥٨٢ ، ٥٨٣ برقم ١٣٤٣ وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : من تکنی
بكنتی فلا يتسمی باسمی . المرجع السابق ٣/٥٨٤ برقم ١٣٤٤ والحديث يدل على منع الجمع بين اسم النبي ﷺ وكنته .

وقد اختلف العلماء في ذلك على خمسة مذهب :

الأول : المنع من التکنی بأبي القاسم على الأطلاق ، وهو قول الشافعی ، وبه قالت الظاهیریة ، وبالغ بعضهم فقال : لا يجوز
لأحد أن يسمی ابنه القاسم ثلا يکنی أبي القاسم .

الثاني : المنع من التسمیة بمحمد والتکنی بأبي القاسم مطلقاً .

الثالث : يجوز التسمیة بمحمد ولكن لا يجوز له أن يکنی بأبي القاسم .

الرابع : الجواز مطلقاً ، ويختص النبي خيانه ﷺ .

الخامس : المنع مطلقاً بالتکنی بأبي القاسم في حياته والتفصیل بعده بين من اسمه محمد وأحمد فیمیتع ، وإلا فيجوز . ویؤید الرأی
الثانی : ما روی من طريق الحكم بن عطیة عن ثابت ، عن أنس رفعه : « تسمونهم محمدًا ثم تلغونهم » .

آخرجه البار ٤١٢/٢ - كشف وأبو يعلی ف مسند ١١٦/٦ برقم ٣٣٨٦ وسنه ضعیف . « جمیع الرواید ٤٨/٨
والصیح هو ما ذهب إليه أصحاب المذهب الرابع من أن النبی عن الجمیع كان مختصاً بحياة النبي ﷺ . راجع هامش الشعب

للیہقی ٣/٥٨٧ - ٥٨٨ .

(٥) أخرجه وأحمد ٤/٢١٦ ، والطبرانی في الكبير ١٩/٢٤٢ ، رقم ٥٤٤ وخصائص الكبير ٢٠١/٢ .

المائة والحادية والستون

وَبِأَنَّهُ يَحْجُوزُ أَنْ يُقْسَمَ عَلَى اللَّهِ بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ ، كَمَا فِي حَدِيثِ عَثَمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ^(١) ، فِي قِصَّةِ الضَّرَّيرِ^(٢) ، وَفِيهِ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٌ ... ». قَالَ ابْنُ عَبْدِ السَّلَامِ^(٣) : « يَتَبَغِي أَنْ يَكُونَ مَقْصُورًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ لَا هُنَّ سَيِّدُونَا وَلَدَ آدَمَ ، وَاللَا يُقْسَمَ عَلَى اللَّهِ بِعِزْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُلَائِكَةِ وَالْأُولَيَاءِ^(٤) ، لَا هُنَّمُ تَبَسِّوا فِي دَرَجِيَّهِ ، وَأَنْ يَكُونَ هَذَا مِمَّا خُصَّ بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ تَبَيَّنَهَا عَلَى عُلُوِّ دَرَجِيَّهِ ، وَمَرْتَبَتِهِ^(٥) قُلْتُ : وَفِي ذَلِكَ نَظَرٌ .

المائة والثانية والستون

وَبِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ تُرْعَأْتَهُ قَطَّ ، وَلَرَأَاهَا أَخْدَ طُبِّسَتْ عَيْنَاهُ . تَقْدِيمٌ فِي بَابِ حَيَاةِهِ : حَدِيثُ عَائِشَةَ ، وَيَأْتِي الْكَلَامُ عَلَى ذَلِكَ فِي الوفَاءِ^(٦) .

المائة والثالثة والستون

وَبِأَنَّهُ لَا يَجْحُوزُ عَلَيْهِ الْخَطَا . عَدْ هَذِهِ ابْنُ أَبِي هَرِيْرَةَ^(٧) ، وَالْمَاعُورِدَيْ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ،

(١) عثمان بن حنيف بن واهب بن العكيم بن ثعلبة بن الحارث بن مجدة بن عمرو الأنصارى أخو سهل بن حنيف وعبد بن حنيف ، كان عامل عمر على العراق ، وهو عم أبا أمامة بن سهل بن حنيف المدق ، بقى إلى زمان معاوية ، وكتبه أبو عبد الله . له ترجمة في : « الثقات » ٢٦١/٣ ، « الإصابة » ٤٥٩/٢ ، « تاريخ الصحابة » ١٧٢ ت ٨٧٥ .

(٢) أخرج البخارى في « تاريخه » والبيهقي في « الدلال والدعوات » وصححه ، وأبو نعيم في « المعرفة » والخصائص الكبرى ٢٠١/٢ عن عثمان بن حنيف أن رجلا ضربها ألق النبي ﷺ قال : « ادع الله تعالى لي أن يعفعني » قال : إن شئت أحرث ذلك وهو خير لك ، وإن شئت دعوت الله ، قال : فادعه فأمره أن يتوضأ فيحسن الوضوء ويصل ركتبه ويدعو بهذا الدعاء : اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنيك محمد ﷺ نبي الرحمة ، يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي هذه فيقضها لي ، اللهم شفعة في « فعل الرجل ققام وقد أنصر .

(٣) عز الدين بن عبد السلام .

(٤) عبارة « والأولياء » زيادة من « الخصائص » ٢٠٢/٢ .

(٥) « الخصائص » ٢٠٢/٢ .

(٦) المرجع السابق ١٩٠/٢ وأخرج ابن سعد والبزار والبيهقي من طريق يزيد بن بلال عن علي قال : « أوصى رسول الله ﷺ لا يغسله أحد غيري ، فإنه لا يرى أحد عورق إلا طمسه عيشه ، قال على فما تناولت عصوا إلا كان بقلبه معى ثلاثون رجلا حتى فرغت من غسله » « الخصائص الكبرى للسيوطى » ٢٧٦/٢ .

(٧) ابن أبي هريرة رحمة الله هو : القاضي أبو علي الحسن بن الحسين البغدادى ، المعروف بابن أبيه كان يحب السنائر فيجمعها ويطعمها ، كان أبو علي المذكور أحد أئمة الشافعية ، تفقه على ابن سراج ثم على أبي إسحاق الروزى صحبه إلى مصر ، ثم عاد إلى بغداد ومات بها سنة خمس وأربعين وثلاثمائة ، قاله الشيخ أبو إسحاق ، قال ابن خلkan : مات في رجب في سنة ٢٤٥ هـ وانتهت إليه إمامية العراقيين وكان معظمما عند السلاطين والرعايا .

له ترجمة في : « وفيات الأعيان » ١/٢٥٨ ت ١٥١ و « طبقات الفقهاء » ٩٢ و « شذرات الذهب » ٢٧٠/٢ و « طبقات الشافعية » للسيسى ٣/٢٥٦ و « ذكر أخبار أصبهان » ٢/٣٦٦ و « البداية والنهاية » ١١/٣٠٤ و « تاريخ بغداد » ٧/٩٨ و « مرآة الجنان » ٢/٣٣٧ و « طبقات الشافعية » لابن هداية الله ٧٢ ، ٧٣ .

وَعَلَى هَذَا القُولِ بِاجْتِهَادِهِ ، لَأَنَّهُ خَائِمُ الْبَيْنِ ، فَلَيْسَ بَعْدَهُ تَبَّى بِسْتَدِرِكَ خَطَاةً ، بِخَلَافِهِمْ ، فِي ذَلِكَ عَصَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْهُ .

وَقَالَ الْإِمَامُ إِسْحَاقُ^(١) رَجُمَةُ اللَّهِ تَعَالَى : إِنَّهُ لَا يُحْكِمُ إِجْتِهَادُهُ ، وَجَزَّمُ بِهِ الْبَيْضَاوِي^(٢) .

وَقَالَ ابْنُ السُّبْكَى^(٣) : إِنَّهُ الصَّوَابُ ، وَهُوَ مَا تَعْقِدُهُ وَتَدِينُ^(٤) بِهِ .

المائة والرابعة والستون

وَبِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ النَّسْيَانُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَكَاهُ التَّوْرِي فِي « شِرْحِ مُسْلِمٍ »^(٥) .

المائة والخامسة والستون

وَبِأَنَّهُ مَا مِنْ تَبَّى لَهُ خَاصَّةٌ نِبْوَةٌ فِي أُمَّتِهِ ، إِلَّا وَفِي هَذِهِ الْأُمَّةِ عَالَمٌ مِنْ عَلَمَائِهَا ، يَهُوُمُ فِي قَوْمِهِ مَقَامٌ ذَلِكَ الْبَيْنِ فِي أُمَّتِهِ ، وَيَتَحُو مَنْحَاهُ فِي زَمَانِهِ ، وَلِهَذَا وَرَدَ « عَلَمَاءُ أُمَّتِي كَائِنُيَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ »^(٦) وَوَرَدَ : « الْعَالَمُ فِي قَوْمِهِ كَائِنُيَاءُ فِي أُمَّتِهِ » قَالَهُ الْبَازَرِي^(٧) !

قُلْتُ : الْحَدِيثُ الْأُولُّ ، قَالَ الْحَافِظُ وَغَيْرُهُ مِنَ الْحَفَاظِ : إِنَّهُ مَوْضُوعٌ ، وَإِنَّمَا وَرَدَ : « الْعَلَمَاءُ وَرَثَةُ الْأُتْبَاءِ »^(٨) ... الْحَدِيثُ . وَالثَّانِي : رَوَاهُ الدَّيْلِمِيُّ بِلِفْظِ : « الشِّيخُ »^(٩) .

(١) هو أبو المعالي إسحاق بن أبي عبد الله المغربي من قهاء الشافعية وأعيانهم، كان إماماً عالماً فاضلاً مقيناً بالرواية أخذ عنه جماعة منهم الإمام التوسي مات سنة ثمان وسبعين وستمائة.

له ترجمة في : طبقات الشافعية ، لابن هداية الله ٢٤٤ و شذرات الذهب ٤٩/٥ و تهذيب الأسماء واللغات ١٨/١ .

(٢) البيضاوي : الإمام الحق المفسر : ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي الشيرازي ولد في المدينة البيضاء بفارس قرب شيراز ، ولد قضاء شيراز مدة ، وصرف عن القضاء فرحل إلى تبريز فتوفى فيها سنة ٦٨٥ هـ هامش ٢١ من الدر المنضود لابن حجر الميسني تحقيق الشيخ مخلوف .

(٣) المخصص الكبير ٢٠٢/٢ .

(٤) شرح الزرقاني على المواهب ٢٨١/٥ .

(٥) انظر : السلسلة الضعيفة للأباني ٦٦٦ ، و تذكرة الموضوعات للفتوى ٢٠ ، و الأسرار المرفوعة لعل القاري ٢٤٧ ، و كشف الخفا للعجلوني ٨٣/٢ ، و القوائد الجموعة للشوكتاني ٢٨٦ ، و الدرر المشتركة للسيوطى ١١٣ .

(٦) كشف النها عن جميع الأمة ٥٨/٢ .

(٧) ابن ماجة ٢٢٢ ، و تلخيص الحبير لابن حجر ١٦٤/٣ ، و اتحاف السادة المتقين ٧١/١ ، ٣٣٨ ، ٤٥٠ ، و كنز العمال ٢٨٦٧٩ ، و تفسير القرطبي ٤١/٤ ، ١٦٤/١٣ ، ٨٣ ، ٢٢/٢ ، و كشف الخفا للعجلوني ٢٢٢ ، ٢٣٦ ، و تاريخ جرجان ٣٣٦ ، و الكاف الشاف في تعریف أحاديث الكشاف لابن حجر ١٢٤ ، و الدرر المشتركة للسيوطى ١١٤ ، و الأسرار المرفوعة لعل القاري ٥٣ ، ٢٤٧ .

(٨) كتاب فردوس الأخبار للديلمي ٥٢٥/٢ ، برقم ٣٤٨٣ عن ابن عباس ، و عزاه في الجامع الصغير للخليل في مشيخته ، و ابن السحار عن أبي رافع ، قال ابن حبان : وهذا موضوع ، وقال الزركشي : ليس من كلام النبي ﷺ ، وفي « للزيان » في ترجمة محمد بن عبد الملك القناطري ، عن أبيه عن رافع روى حدثنا باطلًا ذكر : الشیخ فی أهلہ کالی فی أمتی ، ومیزان ٦٣٢/٣ -

المائة السادسة والستون

وَبِسْمِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدُ اللَّهِ ، وَلَمْ يُطْلِقْهَا عَلَى أَحَدٍ سِوَاهُ ، وَإِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ : إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا ، نَعَمُ الْعَبْدُ^(١) ، قَالَهُ الْبَارِزِيُّ .

المائة والسبعين والستون

وَبِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ ، وَلَا فِي غَيْرِهِ صَلَّةً مِنَ اللَّهِ عَلَى غَيْرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ / [١٤٥ و] وَسَلَّمَ^(٢) ، فَهِيَ خُصُوصِيَّةُ اخْتِصَاصِهِ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ ، دُونَ سَائِرِ الْأَبْيَاءِ . قَالَهُ الْبَارِزِيُّ ، وَقَالَ الْأَذْرُعِيُّ أَبَا الْحَسَنِ السَّبِيْكِيُّ .

المائة والثانية والستون

وَبِأَنَّ مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا^(٣) .

المائة والتاسعة والستون

وَبِأَنَّ مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ عَشْرًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ مِائَةً^(٤) !

المائة والسبعين

وَبِأَنَّ مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ مِائَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ الْفَالَّا ، كَمَا سَيَّاْتِي بَيَانُ ذَلِكَ فِي بَابِ فَضْلِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

المائة والحادية والسبعون

وَبِأَنَّ صَلَاةَ أُمِّيَّهِ ثَلَاثَةُ فِي قَبْرِهِ ، وَيُعَرَضُ عَلَيْهِ سَلَامُهُمْ^(٥) .

(١) كشف الغمة للشرعاني ٥٨/٢

(٢) المرجع السابق .

(٣) أخرج مسلم من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ من صل على واحدة صل الله عليه بها عشرًا .

(٤) في الدر المنضود ١٠٨ في أخرى يستند لابن الأثير من صل على عشرًا صل الله عليه مائة ، ومن صل على مائة صل الله عليه ألفا ، ومن زاد صبابة شوقا كتبت له شفيها وشهيدا يوم القيمة .

(٥) قال ﷺ : إن الله ملكا أعطاه أسماع الخلق فهو قائم على قبرى إذا مت ، فليس أحد يصل على صلاة إلا قال يا محمد صل عليك فلان بن فلان ففصل الراب تبارك وتعالى على ذلك الرجل بكل واحدة عشرًا ، الدر المنضود ص ١٢٠ .

المائة والثانية والسبعين

وَبِاُنَّهُ رَغْمَ أَنْفُ مَنْ ذُكِرَ عِنْدُهُ ، فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ^(١) .

المائة والثالثة والسبعين

وَبِأَنَّهُ مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا فَلَمْ يُصَلُّو عَلَيْهِ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ تِرَةٌ وَحَسْنَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَقَامُوا عَنْ أَنْتَنِي مِنْ حِيفَةٍ^(٤)؛ وَسَيَّاْتِي بَيَانُ ذَلِكَ فِي بَابِ التَّحْذِيرِ مِنْ تَرْكِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

المائة والرابعة والسبعين

وَبَأْنَ مَنْ تَسِيَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ، فَقَدْ أَخْطَأَ طَرِيقَ الْجَنَّةِ

المائة الخامسة والسبعون

^{٤٤} وَبَانَ مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ فِي كِتَابٍ لَمْ تُزِيلِ الْمَلَائِكَةُ ثُصَلَّى عَلَيْهِ مَا يَقِيتُ الصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَةُ

المائة والستة والسبعين

وَبَانَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ زَكَاةً، وَطُهْرًا، وَكَفَارَةً^(٥)

المائة السابعة والسبعون

وَمُوجَةٌ لِلشَّفَاعَةِ^(٦).

(١) عن كعب بن عجرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : « أحضروا التبر فحضرنا ، فلما ارتقى درجة قال آمين ، ثم ارتقى الثانية ، وقال آمين ثم ارتقى الثالثة ، وقال آمين فلما نزل قلنا يا رسول الله : قد سمعنا منك اليوم شيئاً ما كنا نسمعه ؟ فقال : إن جبريل عرض لي فقال لي بعد : « من أدرك رمضان فلم يغفر له قلت آمين ، فلما رقيت الثانية قال بعد : « من ذكرت بعده فلم يصل عليك فقلت آمين ، فلما رقيت الثالثة قال بعد من أدرك أبويه الكبر عنده أو أحدهما فلم يدخله الجنة قلت آمين » . « الحاكم في مستدر کہ ۰

(٢) أخرج الترمذى وغيره وقال حسن أنه عليه السلام قال : « ما جلس قوم مجلسا لم يذكروا الله تعالى فيه ، ولم يصلوا على نبيه عليه السلام إلا كان عليهم ترة من الله يوم القيمة فإن شاء عندهم وإن شاء غفر لهم ».

(٣) أخرجه ابن ماجة ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « من نسي الصلاة على خطىء طريق الجنة » ، المختصون الكبير / ٢٥٩ .

(٤) أخرج أحمد وابن ماجة ، عن عامر بن ربيعة ، سمعت النبي ﷺ يقول : « من صلى على لم تزل الملائكة تصلى عليه ما صلى ، فليقل عبد من ذلك أو ليكته » . المختصاص الكبير ٢٥٩ / ٢

(٥) روى الترمي « صلوا على ، فإن الصلاة على ، كفارة لكم وزكاة ، فمن صل على صل الله عليه عشرًا » الدر المنضود للهريمي . ١١٨ .

(٦) في الحديث : « من صلil على حين يصبح عشرًا وحين يمسي عشرًا ، أدر كه شفاعتي يوم القيمة » رواه الطبراني .

المائة والثانية والسبعون

وَسَبَّبَ لِلْمُغْفِرَةِ^(١)

المائة والتاسعة والسبعون

وَبَأْنَ مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ فِي يَوْمِ الْفَمْرَةِ لَمْ يَمُتْ ، حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَهَنَّمِ .

المائة والثانون

وَبَأْنَ مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ مَرَّةً ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا ، وَرُفِعَ عَشْرَ دَرَجَاتٍ ، وَكُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ^(٢) .

المائة والحادية والثانون

وَيُنْتَحِي عَنْهُ عَشْرُ سَيِّفَاتٍ^(٣) .

المائة والثانية والثانون

وَيُرْجَى إِجَابَةُ دُعَاءِ مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ أُولَئِكَ وَآخِرَهُ^(٤) .

المائة والثالثة والثانون

وَبَأْنَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبَبَ كِفَائِيَةَ اللَّهِ تَعَالَى الْمَصَلَّى عَلَيْهِ مَا أَهِمَّهُ^(٥) .

المائة والرابعة والثانون

وَقُرُبَ الْمَصَلَّى عَلَيْهِ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(٦) .

(١) أخرج الترمذى وابن حبان عن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال : « إن أول الناس يوم القيمة أكثرهم على صلاة » . المصنفات ٢٥٩/٢ .

(٢) أخرج القاضى إسماعيل عن عبد الرحمن بن عمرو قال : « من صلى على النبي صل الله عليه وسلم كتب الله له عشر حسناً ، ومحى عنه عشر سيئات ، ورفع له عشر درجات » . المصنفات الكبرى ٢٥٩/٢ .

(٣) المرجع السابق .

(٤) أخرج الأصبهانى ، عن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله ﷺ ما من دعاء إلا ينتهى وبين السماء حجاب حتى يصلى على النبي ﷺ ، وعلى آله محمد فإذا فعل ذلك اخرق الحجاب ودخل الدعاء وإن لم يفعل ذلك رجع الدعاء . المصنفات الكبرى ٢٦٠/٢ .

(٥) أخرج الترمذى والحاكم عن أبي بن كعب ، قال قلت يا رسول الله إن أكثر الصلاة عليك فنم أجعل لك من صلاته قال : ما شئت قلت قلت يا رب ما شئت قل ما وردت فهو خير قلت فالنصف قال ما شئت فإن ذدت فهو خير قلت فالثلثان قال ما شئت فإن زدت فهو خير قلت أجعل لك صلاته كلها قال : إذا تكفى هكذا ويغفر لك ذنبك . المصنفات الكبرى ٢٥٩/٢ .

(٦) أخرج البيهقى - بستان حسن - عن أبي أمامة قال : قال رسول الله ﷺ أكثروا على من الصلاة في كل يوم جمعة فإن صلاة أمتى تعرض على في كل يوم جمعة ، فمن كان أكثرهم على صلاة كان أقربهم منى منزلة . المصنفات ٢٦١/٢ .

المائة الخامسة والثانون

وَبِأَنَّهَا تَقُومُ لِلْمُغْسِرِ مَقَامَ الصُّدُقَةِ^(١).

المائة السادسة والثانون

وَبِأَنَّهَا سَبَبَ لِفَضَاءِ الْحَوَائِجِ^(٢).

المائة السابعة والثانون

وَالْبِشَارَةُ بِالْجَنَّةِ قَبْلَ مَوْتِ الْمُصَلَّى^(٣).

المائة الثامنة والثانون

وَلِلنَّجَادَةِ مِنْ أَفْوَالِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ^(٤).

المائة والتاسعة والثانون

وَلِرَدِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمُصَلَّى عَلَيْهِ^(٥).

المائة والتسعون

وَلِذِكْرِ الْمُصَلَّى مَا تَسْبِيهُ.

المائة والحادية والتسعون

وَسَبَبَ لِطَيِّبِ مَجْلِسِ الْمُصَلَّى عَلَيْهِ، وَأَنَّهُ لَا يَعُودُ عَلَيْهِ حَسْنَةً وَلَا عَلَى / مَنْ [١٤٥ ظ] كَانَ مَعْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

المائة الثانية والتسعون

وَبِأَنَّهَا تُنْفِي الْفَقْرَ^(٦).

(١) أخرج أحمد والترمذى عن الحسين بن علي أن رسول الله ﷺ قال : « البخيل من ذكرت عنده فلم يصل على » المخصائق الكبرى ٢٥٩/٢ .

(٢) أخرج الأصبغى عن خالد بن طهمان قال قال رسول الله ﷺ « من صلى على صلاة واحدة قضيت له مائة حاجة » المخصائق الكبرى ٢٦٠/٢ .

(٣) أخرج الديلمى عن أنس مرفوعا : « من أكثر الصلاة على كان في ظل العرش » المخصائق ٢٦١/٢ .

(٤) أخرج الأصبغى في الترغيب عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ إن أباكم يوم القيمة من أهواها وموطنها أكثركم على في دار الدنيا صلاة ، إنه قد كان في الله وملائكته كفاية ولكن خص المؤمنين بذلك ليثبتم عليه » المخصائق ٢٦٠/٣ .

(٥) في الحديث « ما من أحد يسلم على إلا رد الله على روحى حتى أرد عليه السلام » الشفا ٦٣/٢ .

(٦) في الحديث الذى يرويه سمرة رضى الله عنه ، قال : « كثرة الذكر والصلاحة على تفني الفقر » الدر المنضود لابن حجر الميتى ١٤٤ .

المائة والثالثة والتسعون

وَبِأَنَّهَا تُنْفِي عَنِ الْمَصَلَى عَلَيْهِ إِذَا ذُكِرَ اسْمُ الْخَلْ (١).

المائة والرابعة والتسعون

وَبِأَنَّهَا نَجَاهَةُ الْمَصَلَى عِنْدَ ذِكْرِهِ مِنَ الدُّعَاءِ عَلَيْهِ بِرَغْمِ الْأَلْفِ (٢).

المائة والخامسة والتسعون

وَبِأَنَّهَا تُؤْمِنُ بِالْمَصَلَى عَلَى طَرِيقِ الْجَنَّةِ (٣)، وَسَيَأْتِي ذَلِكَ فِي بَيَانِ التَّحْذِيرِ مِنْ تَرْكِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

المائة والسادسة والتسعون

وَبِأَنَّهَا تُشْجِي مِنْ قِنْ الْمَجْلِسِ.

المائة والسبعين والتسعون

وَبِأَنَّهَا سَبَبٌ لِتَقْطَعِ الْكَلَامِ الَّذِي ابْتَدَأَ فِيهِ مَعْ حَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى .

المائة والثانية والتسعون

وَلِزِيَادَةِ ثُورِ الْمَصَلَى إِذَا جَازَ عَلَى الصَّرَاطِ (٤).

المائة والتاسعة والتسعون

وَلِإِلْقَاءِ اللَّهِ تَعَالَى التَّنَاءِ الْحَسَنِ عَلَى الْمَصَلَى عَلَيْهِ، بَيْنَ أَهْلِ السَّمَاءِ وَأَهْلِ الْأَرْضِ .

المائتان

وَلِلِّتْرَكِيَّةِ فِي ذَاتِ الْمَصَلَى عَلَيْهِ، وَفِي عُمُرِهِ، وَفِي عَمَلِهِ، وَفِي أَسْبَابِ مَصَالِحِهِ، وَالْمَصَلَى

(١) أخرج القاضي إسماعيل عن الحسن قال قال رسول الله ﷺ : كفى به شهاده أن يذكر في قوم فلا يصلون على « المخاصص الكبير » ٢٥٩/٢ .

(٢) أخرج البيهقي في « الشعب » عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ : أتاني جبريل فقال: رغم أنف امرئ ذكرت عنه فلم يصل عليك ، « المخاصص الكبير » ٢٥٩/٢ .

(٣) قال رسول الله ﷺ : رأيت رجلاً من أمتي يرعد على الصراط كما ترعد السعفة - أقصاص النخيل - فجاءته صلاة على فسكت رعده ، « المخاصص » ٢٦١/٢ .

(٤) راجع « الدر المنضود لابن حجر الميمني » ١٤١ ، حيث قد أخرج الدليمي - بسند ضعيف - أنه ﷺ قال : « زينوا مجالسكم بالصلوة على ، فإن صلاتكم على نور يوم القيمة ». وأخرج أبو سعيد في « شرف المصطفى » أنه ﷺ قال : « صلاة على نور يوم القيمة على الصلاة » .

عَلَيْهِ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى^(١).

المائتان والحادية

وَلِتَوَامِ مَحْبَبُهُ الْمَصَلَى عَلَيْهِ، وَزِيادَتِهَا، وَتَضَاعَفَهَا، وَذَلِكَ أَنَّ كُلَّ مَا أَكْثَرَ مِنْ ذَكْرِ
مَحْبُوبِهِ، وَمِنْ اسْتِخْضَارِهِ فِي قَلْبِهِ، وَاسْتِجْلَاءِ مَحَاسِبِهِ، وَيَذْكُرُ مَعَانِيهِ الْمَحَالَةِ لِمَحْبِبِهِ،
وَتَضَاعَفُ حُبُّهُ، وَزَأْدَ شَرْفَهُ.

المائتان والثانية

وَمَحْبَبُهُ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَصَلَى عَلَيْهِ.

المائتان والثالثة

وَحَيَاةُ قَلْبِهِ.

المائتان والرابعة

وَأَنَّ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ سَبَبٌ لِكِفَائِيَّةِ الْمَهَمَّاتِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَلِمَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ.

المائتان والخامسة

وَبِإِنَّ التَّسْمِيَّ بِاسْمِهِ مُبَارَكٌ مَيْمُونٌ.

رَوَى ابْنُ أَبِي عَاصِيمَ ، مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي فَدْيِكَ ، عَنْ جَهْنَمِ بْنِ عَشَيْانَ ، عَنْ حَشِيبٍ عَنْ
أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « مَنْ تَسْمَى بِاسْمِي يُرْجُو بَرَكَتِي ، غَدَثْ عَلَيْهِ
الْبَرَكَةُ ، وَرَاحَتْهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ »^(٢).

وَرَوَى الطَّبرَانِيُّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ وُلِدَ لَهُ ثَلَاثَةٌ ، فَلَمْ يُسَمِّ أَحَدُهُمْ مُحَمَّدًا فَقَدْ جَهَلَ »^(٣).

(١) روى الترمذى « صلوا على فإن الصلاة على كفارة لكم وزكاة ، فمن صلى على صلوات الله عليه عشرًا » « الدر المنضود

٤١٨

(٢) كنز العمال ٤٥٢٢١ .

(٣) « المعجم الكبير للطبراني » ٧١/١١ حدث رقم ١١٠٧٧ قال في المجمع ٥/٣ ٤٩/٨ وفيه : مصعب بن سعيد ، وهو ضعيف و « كنز العمال » ٤٥٢٤ و « الحاوي للفتاوی للسيوطى » ٤٧/٢ و « الآلء المصنوعة » ٥٣/١ و « الأسرار المرفوعة للقارى » ٤١٥ و « تذكرة الموضوعات » للفتوى ٨٩ و « تزييه الشريعة » لابن عراق ١٧٢/١ ، ١٧٤ ، ١٩٨ ، ١٧٩ ، ٤٨٠ ، ٤٧١ و « الموضوعات » لابن الجوزى ١٥٤/١ و « الكامل في الضعفاء » لابن عدى ٢١٠٧ و « وكذا ٣/٦ و « السلسلة الضعيفة » للألبان ٤٣٧ .

المائتان والسادسة

وبِكَارَةً سَبْتَ مَنْ اسْمُهُ حَمْدٌ وَضَرِيهِ .

رَوَى البَزَارُ ، وَأَبُو يَعْلَى ، وَابْنُ عَدَى ، وَالحاكُمُ ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ :
« تَسْمُونَ أَوْلَادَكُمْ مُحَمَّداً ثُمَّ تَلْعَثُونَهُمْ !؟ »^(١) .

وَرَوَى البَزَارُ ، عَنْ أَبِي زَافِعٍ^(٢) ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِذَا سَمِيَّتُمْ مُحَمَّداً ،
فَلَا تَضْرِبُوهُ ، وَلَا تَخْرِمُوهُ »^(٣) .

المائتان والسابعة

وَمُطَابَقَةً لِاسْنِيَهِ بِعَنْهُ الَّذِي هُوَ سَمَّتُهُ ، وَأَخْلَاقَهُ ، فَكَانَ اسْمُهُ يَدْلِي عَلَى مُسَمَّاهُ ، وَكَانَ
خَلَاقَهُ إِنَّمَا هِيَ تَفْضِيلُ حَمْلَهُ اسْمِهِ ، وَشَرَحَ مَعْنَاهُ ، وَذَلِكَ أَنَّ أَشْهَرَ اسْمَائِهِ عَلَيْهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَمْدًا . وَتَقْدِيمُ
الْكَلَامُ عَلَيْهِ فِي / بَابِ اسْمَائِهِ الشَّرِيفَةِ ، تَسْمِيَتُهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَذَا الاسمِ لِمَا اشْتَهِلَ عَلَيْهِ مِنْ [١٤٦ و]
مُسَمَّاهُ ، وَهِيَ الْحَمْدُ ، فَإِنَّهُ عَلَيْهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَمْدٌ عَنْدَ اللَّهِ ، حَمْدٌ عَنْدَ الْمَلَائِكَةِ ، حَمْدٌ عَنْدَ إِخْرَاجِهِ مِنَ
الْأَنْبِيَاءِ ، حَمْدٌ عَنْدَ أَهْلِ الْأَرْضِ كُلِّهِمْ ، وَإِنْ كَفَرُوا بِعَصْبُهُمْ ، فَإِنَّمَا فِيهِ مِنْ صِفَاتِ الْكَمالِ حَمْدٌ
عَنْدَ كُلِّ عَاقِلٍ ، وَإِنْ كَانَ أَكْبَرُ عَقْلَهُ حَجْوَدًا وَعَنَادًا أَوْ جَهْلًا بِاِتِّصافِهِ بِهَا . وَلَوْ عَلِمَ اِتِّصافَهُ بِهَا لَحِمَدَهُ ،
وَإِنَّهُ يَحْمِدُ مِنْ اِتِّصافَهُ بِصِفَاتِ الْكَمالِ ، وَيَجْهَلُ وَجُودَهَا فِيهِ ، فَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ حَامِدٌ لِهِ عَلَيْهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، وَقَدْ
اِخْتَصَ عَلَيْهِ مِنْ مَعْنَى الْحَمْدِ بِمَا لَمْ يَجْمِعْ لِغَيْرِهِ ، فَإِنَّ اسْمَهُ حَمْدٌ وَاحْمَدٌ ، وَأَمْتَهُ الْحَامِدُونَ ،
يَحْمَدُونَ اللَّهَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَاءِ ، وَصَلَاتُهُ وَصَلَاةُ أُمِّهِ مُفْسَحَةٌ بِالْحَمْدِ ، وَخُطْبَتُهُ مُفْتَحَةٌ بِالْحَمْدِ ،
وَكِتابُهُ مُفْتَحَةٌ بِالْحَمْدِ ، وَبِيَدِهِ عَلَيْهِ لَوْاءُ الْحَمْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَهُوَ صَاحِبُ الْمَقَامِ الْمَحْمُودِ ، الَّذِي
يَعْبِطُهُ بِهِ الْأُولُونَ وَالآخِرُونَ ، وَإِذَا سَجَدَ يَبْنَ يَدِيِ اللَّهِ تَعَالَى فِي طَلَبِ الشَّفَاعَةِ يَحْمَدُ رَبَّهُ بِمَحَمِّدٍ
يَقْتَرِبُهَا عَلَيْهِ حِينَئِذٍ ، وَإِذَا قَامَ فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ حِينَئِذٍ أَهْلُ الْمَوْقِفِ كُلِّهِمْ ، مُؤْمِنُهُمْ وَكَافِرُهُمْ ،

(١) سنن البزار ٤١٢/٢ ، تسمونهم حمدا ثم تسفيونهم . إسناده ضعيف ، ولم أجده عند الطيالسي ، وأخرجه البزار ١٩٨٧ من طريق الطيالسي ، بهذا الإسناد ، وقال البزار : لا نعلم برواية عن ثابت إلا الحكم وهو بصري لا يأس به ، حدث عن ثابت بأحاديث وتفرد بهذا ، وذكره المimenti في جمجم الروايات ٤٨/٨ ، وقال : رواه أبو يعلى والبزار وفيه الحكم بن عطية وثقة ابن معين ، وضعفه غيره ، وبقية رجال الصحيح . كما ذكره الحافظ ابن حجر في المطالب العالية برقم ٢٧٩٦ وعزاه إلى أبي داود . ومسند أبي يعلى الموصلي ١١٦/٦ حديث ٣٣٨٦ وكتز العتال ٤٥٢٢٢ و ٤٧٠/٢ و الشفا ٤٥٢٠ وكتز العمال ٤٥٢٥٩ .

(٢) سبقت ترجمته .

(٣) سنن البزار ٤١٣/٢ ، ٤١٣/٣ ، ٥٤/١ ، ٥٤/٢ ، ٤٥٢٠ ، ٤٥١٩٧ ، ٤٥٢٢٢ و المجمع ٤٨/٨ ،
و كشف الخفا للعجلوني ٩٤/١ .

أولئِمْ وآخرِهِمْ ، وهو مَحْمُودٌ بِمَا مَلَأَ بِهِ الْأَرْضَ مِنَ الْهُدَى وَالْإِيمَانِ ، وَالْعِلْمِ التَّافِعِ وَالْعَمَلِ بِهِ
الصَّالِحِ ، وَمَا حَمَلَهُ عَلَيْهِ مِنْ مَحَاسِنِ الْأَخْلَاقِ ، وَمَكَارِمِ الشَّيْءِ ، فَإِنْ نَظَرْتَ فِي أَخْلَاقِهِ وَشَيْئِهِ عَلِمْ أَنَّهُ
خَيْرٌ أَخْلَاقِ . وقد تقدَّم ذكرُ قطرة منها .

المائتان والثانية

وبَأَنَّ اللَّهَ كَلَمَهُ بِأَنْوَاعِ الرَّوْحَنِيِّ ، وَفِي ثَلَاثَةِ : الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ ، وَالْكَلَامُ بِغَيْرِ وَاسِطَةٍ ، وَالتَّكَلُّمُ
بِوَاسِطَةِ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ . ذَكْرُهُ ابْنُ عَبْدِ السَّلَامِ^(١) وقد تقدَّم بيان ذلك في أولَ الْبَعْثَةِ .

(١) المخصاص الكبير للسيوطى ١٩٣/٢

الباب الثاني

فِيمَا اخْتَصَّ بِهِ عَنِ الْأَئِمَّةِ
عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي شَرْعِهِ، وَأَمْتَهِ فِي دَارِ الدِّينِ : فِيهِ مَسَائِلُ
الْأُولَى

خُصُّ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِإِخْلَالِ الْغَنَائِمِ^(١).

الثانية

وَبِجَعْلِ الْأَرْضِ كُلُّهَا مَسْجِدًا ، وَلَمْ تَكُنِ الْأَمْمُ ثَعَصَّلَ إِلَّا فِي الْبَيْعِ وَالْكَنَاثِ^(٢).

الثالثة

وَبِالْتُّرَابِ طَهُورٌ ، وَهُوَ التَّيَمُّمُ^(٣).

رَوَى الشَّيْخَانُ ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « جَعَلْتُ لِي الْأَرْضَ مَسْجِدًا وَطَهُورًا ، فَإِنَّمَا رَجَلٌ مِنْ أُمَّتِي أَذْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ فَلَيُصَلَّ ، وَأَحْلَتْ لِي الْغَنَائِمُ وَلَمْ يَحْلِّ لِأَحَدٍ قَبْلِي ... »^(٤) الْحَدِيثُ .

وَرَوَى مُسْلِمٌ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « فُضَّلَتْ عَلَى الْأَئِمَّةِ بِسِتٍّ : أُعْطِيَتْ جَوَامِعُ الْكَلِمِ^(٥) ، وَنُصِرَتْ بِالرُّغْبِ ، وَأَحْلَتْ لِي الْغَنَائِمُ ، وَجَعَلْتُ لِي الْأَرْضَ طَهُورًا وَمَسْجِدًا »^(٦).

(١) شرح الزرقاني ٢٦٤/٥ و « كشف الغمة للشعراني ٥٨/٢ ».

(٢) « شرح الزرقاني ٢٦٥/٥ » و « كشف الغمة ٥٨/٢ ».

(٣) « شرح الزرقاني ٢٦٥/٥ » و « كشف الغمة ٥٨/٢ ».

(٤) وَتَمَامَهُ مِنَ الْبَخَارِيِّ : « أُعْطِيَتْ جَوَامِعُ الْكَلِمِ ، وَكَانَ النَّبِيُّ يَعْثِثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً ، وَيَعْثِثُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً » وَخَرْجُهُ الْبَخَارِيِّ ١١٩ ، ٩١/١ وَصَحِيحُ مُسْلِمٍ فِي الْمَسَاجِدِ ٣١٧ وَالترمذِيِّ ٤٣٣/٢ وَأَبُو دَاوُدَ فِي الصَّلَاةِ بِ٢٤ وَالنَّسَائِيِّ ٥٦٢ وَالْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ الْكَبِيرِ ٤٣٣/٢ ، وَابْنِ مَاجَةَ ٥٦٧ .

(٥) « أُعْطِيَتْ جَوَامِعُ الْكَلِمِ » وَفِي الْرَوَايَةِ الْأُخْرَى : بَعْثَتْ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ ، قَالَ الْمَرْوُى : يَعْنِي بِهِ الْقُرْآنُ جَمِيعُ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْأَلْفَاظِ الْيَسِيرَةِ مِنْهُ ، الْمَعَانِي الْكَثِيرَةِ ، وَكَلَامُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ بِالْجَوَامِعِ قَلِيلُ الْفُظُولِ كَثِيرُ الْمَعَانِي .

(٦) وَتَمَامُ الْحَدِيثِ : « وَأَرْسَلْتُ إِلَى الْخَلْقِ كُلَّهُ ، وَوَخَتْمَ بِالنَّبِيِّونَ » صَحِيحُ مُسْلِمٍ ٣٧١/١ كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعُ الصَّلَاةِ (٥) حَدِيثُ رَقْمِ ٥٢٢ وَشَرْحُ التَّوْرَى ٣/٢٤٥ .

/ وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ^(١) ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ [١٤٦] قَالَ : « فُضِّلْتُ أَنَا وَأَمْتَى فِي الصَّلَاةِ نُصَفُّ كَمَا نُصَفُ الْمَلَائِكَةُ ، وَجُعِلَ الصَّعِيدُ لِي وَضُوءًا ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا ، وَأُحْلِتْ لِي الْغَنَائِمُ »^(٢) .

وَرَوَى البُخَارِيُّ فِي « التَّارِيخِ » وَالبَزَارِ ، وَالبَيْهَقِيُّ ، وَأَبْو نَعِيمٍ ، عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ الْأَنْبِيَاءُ يُفَرَّقُونَ الْخُمُسَ فَتَجَوَّلُ النَّارُ فَتَأْكُلُهُ ، وَأَمْرَتُ أَنَا أَنْ أَقْسِمَهُ فِي قُرَاءٍ أَمْتَى »^(٣) .

قَالَ الْخَطَابِيُّ^(٤) : كَانَ مَنْ تَقَدَّمَ عَلَى ضَرَبِيْنِ ، مَنْ لَمْ يَأْذُنْ لَهُ فِي الْجِهَادِ ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَغَانِمٌ ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَذْنَ لَهُ فِيهَا ، لَكِنْ إِذَا غَيْمُوا شَيْئاً لَمْ يَجْعَلْ لَهُمْ أَنْ يَأْكُلُوهُ ، وَجَاءَتْ نَارٌ فَأَحْرَقَتْهُ ، كَمَا فِي الصَّحِيفَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : « عَزَّازِيَّ بْنِ الْأَنْبِيَاءِ » ، فَذَكَرَ الْقِصَّةَ إِلَى أَنْ قَالَ : « فَجَمَعَ الْغَنَائِمَ » ، فَجَاءَتْ يَعْنِي : النَّارُ فَلَمْ تُطْعَمْهَا » ، وَعِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : « وَعِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : وَمَسْلِمٌ وَمُسْلِمٌ فَجَمَعُوا مَا غَيْمُوا ، فَأَقْبَلَتِ النَّارُ » زَادَ فِي رِوَايَةِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَكَثُرَ إِذَا غَيْمُوا غَيْنِيَّةً بَعْثَ اللَّهِ

(١) أبو الدرداء : عويذ بن زيد الأنصاري الخزرجي ، وكان يقال : هو حكيم هذه الأمة ، شهد أحدا وأيل يومئذ بلاه حسنا ، وكان عالم أهل الشام ، ومقرئ أهل دمشق ، وفقههم وقاضיהם . وكان يقول : « أحب الموت اشتياقا إلى ربي ، وأحب الفقر تواضعا لربني ، وأحب المرض تكيرا لخطئتي » . مات سنة اثنين وثلاثين .

له رضي الله عنه ترجمة في : أسد الغابة ٩٧/٦ وتذكرة الحفاظ ٢٤/١ وخلاصة تذهب الكمال ٢٥٤ وشذرات الذهب ٣٩/١ وطبقات الشيرازي ٤٧ وطبقات القراء لابن الجوزي ٦٠٦/١ وطبقات القراء للذهبي ٣٨/١ والغير ٣٣/١ والنجم الزاهرة ١/٨٩ وطبقات الحفاظ ٧ ت ١٦ .

(٢) المعجم للطبراني ١٨٣/٧ — ١٨٤ برقم ٦٦٧٤ بمعناه والمجمع ٨/٢٦٩ وأبو عوانة ٣٩٥/١ والدر المنشور ٣٣/٢ وكتن العمال ٣١٩٣٣ « و« الخصائص الكبرى » ٢٠٣/٢ .

(٣) « شرح الزرقاني ٥/٢٦٤ » .

(٤) الخطابي : الإمام العلامة المفید الحدث الرجال ، أبو سليمان : حمد بن ابراهيم بن خطاب البستي صاحب التصانيف . سمع أبا سعيد بن الأعرابي وأبا بكر بن داسة والأصم ومنه الحكم وصنف « شرح البخاري » و« معالم السنن » و« غريب الحديث » وكان ثقة متشبها من أوعية العلم ، أخذ اللغة عن أبي عمر الزاهد ، والفقه عن القفال ، وابن أبي هريرة مات بيست في ربيع الآخر سنة مئان وثمانين وثلاثمائة .

له ترجمة في : إرشاد الأريب ٨١/١ وأنباء الرواية ١٢٥/١ والأنساب ٨٠ ب والبداية ٢٣٦/١١ وبغية الوعاة ٥٤٦ وذكرة الحفاظ ٣/١٠١٨ ورسالة المستطرفة ٤ وشذرات الذهب ١٢٧/٣ وطبقات الشافية للسيكي ٢٨٢ وطبقات العبادي ٩٤ وطبقات النسحة لابن قاضى شهبة ٢٣٢/١ والغير ٣٩/٣ والملباب ١٢٢/١ ومرأة الجنان ٣٤٥ والمنتظم ٣٩٧/٦ والنجم الزاهرة ٤ ووفيات الأعيان ١٦٦ ويتيمة الدهر ٣٣٤/٤ وطبقات الحفاظ للسيوطى ٤٠٣ ت ٩١٧ .

النار فاكلتها ، فذكر القصة . وقد تقدّمت بكماليها في أواخر شرح قصّة المغراج ، وفي المُعجزات ، في رد الشّمس ، وفي « أخل الله لنا الغرام ، رأى ضعفنا وعجزنا فأحلها لنا . اه . فكان من قبلنا يَعْزُونَ وَيَأْخُذُونَ أَمْوَالَ أَعْدَائِهِمْ ، لكن لا يتصرّفونَ فيها بل يجمعونها ، وعلامة قبول ذلك أن تنزل النار فاكلها ، وعلامة عدم القبول : الـ تـنـزلـ (١) .

قوله : مسجداً ، يعني : موضع سجوده ، وهو وضع الجبهة على الأرض ، لا يختص السجود منها بموضع دون غيره ، ويتحتم أن يكون مجازاً عن المكان المبني للصلوة ، وهو من مجاز التشبيه ؛ لأنّه لما جازت الصلاة في جميعها كانت كالمسجد في ذلك . قال : الخطابي ، والقاضي : من كان قبل نبينا عليهما السلام من الأنبياء إثنا أربعين ثم الصلاة في أماكن مخصوصة ، كالبيع (٢) ، والصوامع (٣) ، ويؤيد هذه روایة عمر وبن شعیب ، عن أبيه ، عن جده عند أحمد بلفظ : « وكان من قبل إثنا كاثورا يصلون في كنائسهم » ، وهذا نص في موضع التزّاع ، ثبتت الخصوصية . ويؤيد هذه ما أخرجه البزار من حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنه نحو حديث جابر ، وفيه : « ولَمْ يَكُنْ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ أَحَدٌ يُصَلِّي حَتَّى يَلْعَمْ مِنْ حَرَابَةَ » (٤) !

الرابعة

الوضوء في أحد القولتين ، وهو الأصح ، فلم يكن إلا للأنبياء دون أمّهم ، وبه جزم الحليمي رحمة الله تعالى ، واستدل بحديث الصحيحين : « إنّ أمّتي (٥) يدعون يوم القيمة غرّاً (٦) محجلين (٧) من آثار الوضوء » (٨)! ورد بأنّ الذي اختصت به القراءة والتحجيم ، لا أصل الوضوء ، كيف وفي

(١) شرح الزرقاني على المواهب ٥/٤٦٢ ..

(٢) كناس التصارى وقيل : اليود .

(٣) الصوامع للرهبان .

(٤) « شرح الزرقاني على المواهب ٥/٤٦٥ ..

(٥) أمّي : أمة الإجابة لا الدعوة .

(٦) غراً : بالضم والتشديد جمع أغراً : بياض في جبهة الفرس فوق ذرهم ، ثم استعملت في الجمال والشهرة وطيب الذكر ، شبه به ما يكون لهم من النور في الآخرة .

« شرح الزرقاني ٥/٤٦٥ »

(٧) محجلين من التحجيم ، وهو بياض في قوائم الفرس ، أو في ثلاثة منها أو في غيره ، قل أو كثر بعد ما يجاوز الأرساغ ولا يجاوز الركبتين .

المراجع السابق ٥/٤٦٦

(٨) صحيح البخاري ١/٤٠ والعنسي ١/٦٦٧ والعسلاني ١/٢٠٧ والقطسطاني ١/٢٩٧ باب ٣ كتاب الوضوء وصحيح مسلم ١/٨٥٥ وبشرح النووي ٢/٢٩٨ باب ١٢ كتاب الطهارة .

الحاديـث هـذا وصـوـتـي ووضـعـوـه الـأـثـيـاء مـنـ قـبـلـي (١).

قال الحافظ : والجواب أن هذا الحديث ضعيف ، وعلى تقدير ثبوته يحتمل أن يكون الوضوء من خصائص الأنبياء ، دون أن يتمهم إلا هذه الأمة .^(٢)

قالَ الشَّيْخُ : وَيُؤْيِدُهُ مَا تقدَّمَ مِنْ بَابِ ذِكْرِهِ فِي / التُّورَةِ ، وَالْإِنجِيلِ فِي صِفَةِ [١٤٧ وَ] أُمِّيَّهِ يُوضُّعُونَ أَطْرَافَهُمْ ، رَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ ، عَنْ أَبِي مُسْعُودٍ مَرْفُوعًا ، وَالدَّارِمِيَّ ، عَنْ كَعْبِ الْأَخْبَارِ ، وَالبيهقي رضي الله تعالى عنهم : « افترضت عليهم أن يتظهروا في كل صلاة ، كما افترضت على الأنبياء »^(٣) : ثم رواية الطبراني في « الأوسط » عن ثريدة^(٤) رضي الله تعالى عنه ، قال : دعا رسول الله عليه السلام وضوءاً فتوضاً واحدة ، واحدة ، فقال : « هذاؤضوء لا يقبل الله تعالى الصلاة إلا به »^(٥) ، ثم توضاً مررتين ، وقال : هذاؤضوء الأم قبلكم ، ثم توضاً ثلاثة ثلثاً ، وقال : هذاؤضوء ووضوء الأنبياء قبلي » . وهذا تصریح بكون الوضوء للأئم السابقۃ .

نعم فيه خصوصية لها عنهم ، وهو التثليث ، كما كان للأثنين ، ويرشد إلى ذلك قول ابن سُرّاقَةَ ، خصوا بكمال الوضوء^(١) .

قلت : الصحيح خلاف ما صحة الشيخ في « الصغرى » وخلاف احتفال الحافظ ، ففي البخاري في قصة سارة^(٢) مع الملك الذي أعطاها هاجر ، إن سارة لما هم الملك أن يدُّوِّنُ منها ،

(١) السنن الكبرى للبيهقي ٨٠ / ١ ومسند الرييع بن حبيب ٢٣ / ١ .

(٢) المصادق الكبرى ٢٠٣/٢ .

(٣) المرجع السابق ٢٠٣، ٢٠٤/٢

(٤) بريدة بن الحصيبة بن عبد الله بن الحارث بن الأعرج بن سعد بن رزاح بن عدى بن سهم بن مازن بن الحارث بن سلامان بن أسلم بن أقصى بن حارثة بن عمرو بن عامر الأسلمي من المهاجرين كنيته أبو عبدالله ، تحقق النبي ﷺ قبل قيومه المدينة فقال : يارسول الله لا تدخل المدينة إلا وجعلت لواء ، ثم حل عمامته وشدها في رمح ومشي بين يدي النبي ﷺ يوم قدم المدينة وكانت كنيته أبو سهل وقد قيل : أبو ساسان .

انتقل الى البصرة وأقام بها زمانا ثم خرج الى سجستان ثم خرج منها الى مرو في إمارة يزيد معاوية ومات بها .
له ترجمة في : النقاد ٢٩٣ والطبقات ٤١٤ والإصابة ١٣٦/١ وتاريخ الصحابة ٤٣ ت ٤٤
ومشاير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار ١٠٠ ت ٤١٤ والسير ٤٦٩/٢ وتاريخ لابن معين ٥٧ وطبقات
خليفة ١٠٩ وتاريخ خليفة ٢٥١ وتاريخ الكبير ٢ ١٤١ والمعارف ٣٠٠ والجرح والتعديل ٤٢٤/٢ وأسد الغابة
١٧٥/١ وتاريخ الإسلام ٣٨٦/٢ وال عبر ٦٦ وشذرات الذهب ١٧٠ .

(٥) السنن الكبيرى للبيهقي ٨٠ / ١ ومستند الربيع بن حبيب ٢٣ / ١ .

٢٠٤/٢) الخصائص الكبرى .

(٧) سارة بنت هاران ملك حaran تزوجها إبراهيم لما هاجر من بلاد قومه إلى حaran ، وأن هذا هو السبب في إعطاء الملك لها هاجر وأنه قال لإبراهيم رأيتها تطمحن وهي لا تصلح أن تخدم نفسها ، وقيل هي بنت أخيه ، وكان ذلك

قامت تَوْضًا . وفي قِصَّةٍ جَرَيْفَ الرَّاهِبُ أَنَّهُ قَامَ فَتَوْضًا ، ثُمَّ كَلَمَ الْغَلَامَ ،^(١) وروى الإمام أحمد ، من طريق زيد العمي ، عن ابن عمر رضي الله تعالى عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : « مَنْ تَوْضًا وَاحِدَةً فَتَلَكَ وَظِيفَةُ الْوُضُوءِ ، الَّتِي لَا يَلْبُدُ مِنْهَا ، وَمَنْ تَوْضًا ثَلَاثَةً كِفَلَانِ ، وَمَنْ تَوْضًا ثَلَاثَةً فَذَلِكَ وُضُوئِي ، وَوُضُوءُ الْأَكْبَيَاءِ قَبْلِي »^(٢) . وروى ابن ماجة^(٣) ، والدارقطني عن أبي بن كعب نحوه .

الخامسة

وَيَسِّجُ الْحَفَّ^(٤)

السادسة

وَبِجَعْلِ الْمَاءِ مُزِيلًا لِلنَّجَاسَةِ ، وَيَأْتِي ذَلِكُ^(٥)

السابعة

وَبَأْنَ كَثِيرَ الْمَاءِ لَا تُؤْثِرُ فِيهِ النَّجَاسَةُ^(٦)

• جائزًا في شرعيه . حكاه ابن قتيبة والنقاش واستبعد ، وقيل : بنت عممه وقيل : اسم ، أبيها نوبيل .

• شرح الزرقاني ٢٦٦/٥

(١) • شرح الزرقاني ١٧/٥ . وحيث ثبت وضوء سارة ، وجريح وليسانين ، فالظاهر أنَّ الذِّي اختصَّ به هذه الأمة هو الغرة والتحجيل .

المراجع السابق ٢٦٨/٥

(٢) (مسند الإمام أحمد ٩٨/٢) .

(٣) سنن ابن ماجة (١٤٥/١) حديث رقم (٤٢٠) كتاب الطهارة وسته ، باب (٤٧) ما جاء في الوضوء مرأة ومرتبة وثلاثة عن أبي بن كعب . في الرواية : في إسناده زيد . وهو العقَّي ضعيف وكذا الرواوى عنه ، ورواه الإمام أحمد في مسنده عن أبي إسرائيل عن زيد العقَّي عن نافع عن ابن عمر وسنن الدارقطني (٨١/١) وفيه : « من تَوْضًا مَرَةً واحدةً ... » الحديث .

(٤) روى الأئمة : مالك في الموطأ ٧٩/١ وأحمد في المسند ١١٧٠/١ وفتح الباري ٣٠٥/١ والمجتبى ٧٠/١ وابن ماجة في سننه ١٨٠/١ والشافعى في مسنده على الأم ٢١/٦ عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله تعالى عنه - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مسح على الحفين . وراجع : « كشف الغمة ٥٨/٢ . »

(٥) روى الإمام أحمد ٤٢٧/٦ ، ٤٤٠ ، ٤٦٤ ، والبيهقي عن أم كلثوم الخزاعية - رضي الله تعالى عنها - قال : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَغَامَ فَبَالَ عَلَيْهِ فَأَمَرَ بِهِ قُضِيبَعْ وَأَنَّ بَجَارِيَةَ فَبَالَ عَلَيْهِ فَأَمَرَ بِهِ قُضِيبَعْ . وَفَسَلَتْ » وراجع : « كشف الغمة ٥٨/٢ . »

(٦) كشف الغمة ٥٨/٢ .

الثامنة

والاستنجاء بالجامد^(١) ذكر ذلك ابن سعيد التسأبوري في « الشرف ». وابن سراقة في « الأعداد » .

النinthة

وبالجتمع فيه - الاستنجاء - بين الماء والحجر^(٢) .

العاشرة

وبحموم الصلوات الخمس^(٣)

الحادية عشرة

وبأنه أول من صلى العشاء .

روى الطحاوي^(٤) ، عن عبد الله بن محمد^(٥) ، بن عائشة^(٦) رضي الله تعالى عنها ، قال^(٧) : « إن آدم لما تيب عليه عند الفجر صلى ركعتين ، فصارت الصبح ، وقدى إسحاق عند الظهر^(٨) »

(١) المرجع السابق .

(٢) المرجع السابق .

(٣) على هذه الكيفية ولم تجمع لأحد غيرهم من الأنبياء والأئم ، والمحجة لذلك قوله عليه السلام : « انقوا الله وصلوا خمسكم » رواه الترمذى وقال حسن صحيح وابن حبان والحاكم وراجع : « كشف الغمة ٢/٨٤ » .

(٤) الطحاوى : أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك الأزدى ، نسبة إلى الأزد ، قبيلة كبيرة مشهورة من قبائل اليمن ، الطحاوى - بفتح المهمتين ز منسوب إلى طحا قرية بصعيد مصر قاله ابن الأثير ، وقال السيوطي : ليس هو منها وإنما هو من طحاطط بقرها ، فكره أن يقال الطحاططى المصرى الحنفى العلامة الإمام الحافظ ابن أخت المرقى المتوفى بمصر . ومن ثأره : مختصر الطحاوى وشرح مشكل الطحاوى ، ودفن بالقرافة سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة .

له ترجمة في : « البداية والنهاية ١١/١٧٤ ، الرسالة المستطرفة ٤٤ ، تاج التراجم ٨ ، تذكرة الحفاظ ٤٣ ، الفوائد البهية ٣١ ، الجواهر المضيئة ١٠٢/١ ، حسن المحاضرة ٣٥٠/١ ، ٨٠٨/٣ » .

(٥) عبد الله محمد بن حفص بن عمر بن موسى بن عبد الله بن معمر الشامي ثقة روى بالقدر ولا يثبت مات سنة ثمان وعشرين ومائتين روى له أبو داود والترمذى والنمسانى ويقال له ابن عائشة والعائشى والعيشى نسبة إلى عائشة بنت طلحة لأنه من ذريتها .

« شرح المواهب اللدنية ٣٦٩/٥ » .

(٦) في الأصل « عن عائشة » والمبين من شرح الزرقاني على المواهب ٣٦٩/٥ إذ هي عائشة بنت طلحة .

(٧) في الأصل « قالت » تعريف والتوصيب من المرجع السابق .

(٨) من الذبح فيه حجة لقول الجمهور : أنه الذبح كقوله عليه السلام « الذبح اسحاق » رواه الدارقطنى وغيره بإسناد جيد .

والصحيح : أنه اسماعيل لأن هذا إخبار عن بلاغ فلا يعني على خلاف العلماء .

راجع شرح الزرقاني على المواهب ٣٦٩/٥ .

فصل إبراهيم الظهر أربعاً ، فصارت الظهر ، وبعث عَزِيزاً^(١) ، فقيل له : كم لبست ؟ قال : لبست يوماً ، فرأى الشمس ، فقال : أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ ، فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فَصَارَتِ النَّصْرُ ، وَغَيْرِ الدَّاؤُدَ^(٢) عند المغارِب قَامَ يَصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فَجَهَدَ^(٣) فَجَلَسَ فِي الثَّالِثَةِ ، فَصَارَتِ الْمَغْرِبُ ثَلَاثَةَ ، وَأَوْلُ مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ تَبَيَّنَ عَلَيْهِ^(٤).

ورَوَى أَبُو شَيْبَةَ فِي « الْمُصَنِّفِ » ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « سُنْنَتِهِ » عَنْ مُعَاذٍ^(٥) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : أَخْرَى رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ صَلَوةُ الْعَتَمَةِ^(٦) لَيْلَةَ حَتَّى ظَلَّ الظَّانُ أَكْثَرُهُ فَذَصَّلَ ، ثُمَّ خَرَجَ / فَقَالَ : أَغْتَمُوا^(٧) بِهِنْدِهِ الصَّلَاةَ فَإِنَّكُمْ فُضِّلْتُمْ بِهَا عَلَى^(٨) سَائِرِ الْأُمَمِ ، وَلَمْ تَصَلُّهَا أُمَّةٌ^(٩) قَبْلَكُمْ ،^(١٠)

ورَوَى الشَّيْخَانِ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : أَغْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ بِالْعِشَاءِ ، حَتَّى ابْهَأَ اللَّيلَ^(١١) ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى « بِهِمْ »^(١٢) . فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ لِمَنْ حَضَرَهُ :

(١) عزيز بن سروحا لما مر على قرية هي بيت المقدس أو غيرها راكبا على حمار ومعه سلة تين وقدح عصير بعدهما خرب القرية يختصر قال استعظاما لقدرة الله تعالى أني خحي هذه الله بعد موتها فماته الله ماته عام ثم بعثه أحياء لبريه كيفية ذلك .
 المرجع السابق .

(٢) داود بن إيشاء بن غويذ بن سلمون بن يارب بن حضرون بن فارض بن يهود بن يعقوب .
 المرجع السابق .

(٣) تعب .

(٤) شرح الزرقاني على المواهب البدنية ٣٦٤ / ٥ ، ٣٦٩ .

(٥) معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس بن عائذ بن عدى بن كعب بن عمرو بن أدى بن علي بن أسد بن ساردة بن نزيد بن جسم بن الخررج شهد بدرًا وهو بن عشرين وشهد قبلها العقبتين ، كتبه : أبو عبد الرحمن الأنصاري انتقل إلى الشام ومات في طاعون عمواس بالأردن ، سنة ثمان في خلافة عمر ، وله إحدى وثلاثون سنة ، وقد قيل : إنه حين مات كان له ثلاثة وثلاثون سنة ومنهم من قال : ثمان وعشرين .

له رضي الله عنه ترجمة في : الثقات ٣٦٨ / ٣ والطبقات ٢ / ٣٤٧ ، ٥٨٣ / ٢ ، ٣٨٧ / ٧ والإصابة ٤٢٦ / ٣ وحلية الأولياء ٢٢٨ / ١
وتاريخ الصحابة ٢٩٩ ت ١٢٣١ .

(٦) أى العشاء الأخيرة .

(٧) في النهاية ١٨١ يقال : أعم الشيء وعنته إذا أخره ، وعنته الحاجة وأعنته إذا تأخرت ، وفي تعلق الشيخ محمد فؤاد عبد الباقى على مسلم ٤ / ١ يقول : أعم أى آخرها حتى اشتتد عنمة الليل وهي ظلمته .

(٨) كلمة على زيادة من مصنف ابن أبي شيبة .

(٩) في الأصل « أم » والتصويب من المصنف .

(١٠) السنن الكبير للبيهقي ٣٧٤ / ١ ومصنف ابن أبي شيبة مجلد ١ / ٣٦٥ ، كتاب الصلاة ٣ باب ١٠٠ حديث رقم ١٤ .
وشرح الزرقاني على المواهب ٣٧٠ / ٥ وكتاب فروع الأخبار للديلمي ١٢٨ ، ١٢٧ / ١ حديث رقم ٢٩٣ رواه أبو داود عن معاذ بن جبل والبيهقي وأحمد والطبراني ورمز السيوطي في الجامع الصغير ٥٥٤ / ١ لحسنه وكذلك رواه أبو نعيم في الحلية ٢٣٨ / ٩ وقال الألباني في صحيح الجامع ٣٤٦ / ١ : صحيح . وراجح : كشف الغمة ٥٨ / ٢ .

(١١) إبهار الليل : انتصف ، وبهرة كل شيء وسطه . حاشية مسلم للشيخ محمد فؤاد عبد الباقى ٤٤٤ / ١

(١٢) زيادة من مسلم .

۱۰) أَبْشِرُوا أَنَّ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ، أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ، يُصَلِّى عَلَيْهِ السَّاعَةَ غَيْرُكُمْ ۝.

تنبيه

قال الإمام الرافعى^(۱) في « شرح المستند » في قول جبريل للنبي عليه السلام : هذَا وَقْتُكَ ، وَوَقْتُ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلَكَ ، يمكن حمله على ما روى من نسبة كل صلاة من الصلوات الخمس ، إلى النبي من الأنبياء ، فمن عائشة رضى الله تعالى عنها ، أنَّه عليه سُلِّمَ عَنْ هَذِهِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ ، فقال : هذَا مَوَارِيثُ آبائِي ، وَإِخْوَانِي ، أَمَّا صَلَوةُ الْهَاجِرَةِ ، فَنَابَ اللَّهُ عَلَى دَاؤِهِ ، وَحِينَ زَالَ الشَّمْسُ ، فَصَلَى أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ لِلَّهِ ، فَجَعَلَهَا اللَّهُ لِي ، وَلَمْ يَمْتَنِي ؛ تَحْمِيقًا وَدَرَجَاتٍ ، وَتُسَبِّبُ الْعَصْرَ إِلَى سُلَيْمانَ ، وَالْمَغْرِبَ إِلَى يَعْقُوبَ ، وَصَلَوةُ الْعِشَاءِ إِلَى يُوسُفَ ، وَصَلَوةُ الْفَجْرِ إِلَى آدَمَ ، فَكَانَ الْمَعْنَى : أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ صَلَى الصَّلَاةَ الْمُنْسُوبَةَ إِلَيْهِ فِي الْوَقْتِ الَّذِي بِيَدِهِ ۝ . انتهى .

رواه ابن عساير - بسنيد ضعيف - قال شيخنا في « شرح الموطأ ». صحة الأحاديث المتقدمة ، في الصحيح وغيره أنه لم يصل أحد صلاة العشاء قبل هذه الأمة ، فيمكن حمل قوله : وقت الأنبياء ، على أكثر الصلوات ، وذلك ما عاد العشاء ، أو يتبقى على ظاهرها ، ويكون ذلك النبي صلاتها دون أمته ، كما قيل ذلك في قوله : هذَا وَصْنُونِي وَوُضُوءِ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي ۝ . انتهى .

الثانية عشرة

وبالاذان^(۲).

الثالثة عشرة

وبالإقامة^(۳).

(۱) صحيح مسلم ۱/ ۴۴۳ ، ۴۴۴ ، كتاب المساجد ، وموضع الصلاة (۵) حديث ۶۴۱ وصحيح البخاري ۱/ ۱۳۱ والعبى ۵/ ۲۷۵ والمسقلان ۱/ ۴۰ والقططان ۱/ ۶۳ کتاب مواقف الصلاة باب ۲۲ .

(۲) الرافعى : شيخ الإسلام إمام الدين أبوالقاسم عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم بن الفضل القزويني من كبار فقهاء الشافعية ، كان له مجلس يقرؤون للتفسir والمحدث ، نسبته إلى رافع بن خديج الصحابي ، قال أبوعبد الله الإسفرايني ، كان أوحد عصره في العلوم الدينية أصولها وفروعها ، ومجده زمانه في مذهب الشافعى ، وفريد وقته في تفسير القرآن والمنذهب . له شرح مسند الشافعى مات سنة ۶۲۴ وله ۶۶ سنة له ترجمة في : تهذيب الأسماء واللغات ۲/ ۲۶۴ وشذرات الذهب ۵/ ۱۰۸ وطبقات الشافعية الكبرى ۵/ ۱۱۹ وفتاح السعادة ۱/ ۴۴۳ و ۲/ ۲۱۳ ووفات الروفيات ۷/ ۲ وطبقات الشافعية لابن هداية الله ۲/ ۲۱۸ .

(۳) شرح الزرقاني على المواهب ۵/ ۳۷۰ .

(۴) السنن الكبرى للبيهقي ۱/ ۸۰ ومسند الربيع بن حبيب ۱/ ۲۲ وجمع الروايد ۱/ ۲۳۱ .

(۵) شرح الزرقاني على المواهب ۵/ ۳۷۰ وكتش الفضة للشعراني ۲/ ۵۸ .

(۶) شرح الزرقاني ۵/ ۳۷۰ وكتش الفضة ۲/ ۵۸ .

رَوَى سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورَ ، عَنْ أَبِي عَمِيرٍ بْنِ أَنَسٍ^(١) ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُمُومَةٌ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ ، قَالُوا : أَهْتَمُ الشَّيْءَ عَلَيْهِ بِالصَّلَاةِ كَمْ يجْمِعُ النَّاسُ لَهَا ، فَقَيْلَ لَهُ : انصَبْ رَأْيَهُ عِنْدَ حُضُورِ الصَّلَاةِ ، فَلَمْ يَعْجِزْهُ ذَلِكَ فَذَكَرَ لَهُ الْفَنْعُ^(٢) فَلَمْ يَعْجِزْهُ ذَلِكَ ، قَالَ : هُوَ مِنْ أَمْرِ الْيَهُودِ ، وَذَكَرَ لَهُ النَّاقُوسُ ، فَلَمْ يَعْجِزْهُ ذَلِكَ ، وَقَالَ : هُوَ مِنْ أَمْرِ النَّصَارَى ، فَانْصَرَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ^(٣) ، وَهُوَ مُهْتَمٌ فَأَرَى الْأَذَانَ ، وَالْإِقَامَةَ فِي مَنَامِهِ^(٤) . انتهى . وَالْقِصَّةُ مُشَهُورَةٌ فِي الصَّحَاجِ وَغَيْرِهَا . انتهى .

الرابعة عشرة

وبأن مفتاح الصلاة التكبير

رَوَى عَبْدُ الرَّزَاقِ فِي «المصنف» عَنْ مُعَمِّرٍ^(٥) عَنْ أَبِانَ^(٦) ، قَالَ : لَمْ يُعْطِ التَّكْبِيرَ أَحَدٌ إِلَّا هُنْدِيَ الْأَمَّةِ^(٧) .

الخامسة عشرة

وبالتَّأْمِينِ^(٨) .

(١) أبو عمير بن أنس بن مالك ، إسمه عبدالله ، عن عمومة له ، وعن أبي بشير .

• خلاصة تذهيب الكمال للخررجي ٢٢٥/٣ ت ٣٨١ .

(٢) الفنع روى بالياء الموحدة والباء المشتقة والباء المثلثة والنون والآخر أشهر ومعناه : البوح • هامش المصابق الكبرى ٢٠٥/٢ .

(٣) عبدالله بن زيد بن ثعلبة بن عبدويه الأنباري ، صاحب الرؤبة في الأذان ، كنيته أبو محمد ، كان من شهد بدرا والعقبة ، مات بالمدينة سنة التسعين وثلاثين وهو ابن أربع وستين سنة وصل عليه عثمان بن عفان — له ترجمة في : طبقات ابن سعد ٥٣٦/٣ و التاريخ لابن معين ٣٠٩ والتجرید ٢١٢/١ والسير ٣٧٥/٢ وتاريخ القسوى ١/٢٦٠ وأسد الغابة ٢٤٧/٣ وال عبر ١/٣٣ و تذهيب التهذيب ٥/٢٢٣ ، ٢٢٤ والإصابة ٢/٣١٢ وخلاصة تذهيب الكمال ١٩٨ والثقات ٣/٢٢٣ ومشاهير علماء الأمصار ٤٠ ت ٧٢ .

(٤) المصابق الكبرى للسيوطى ٢٥/٢ .

(٥) معاشر بن سليمان التخعمي أبو عبدالله الرقى عن حصيف ، وعن أحمد وداود بن رشيد ، وثقة ابن معين قال أبو حاتم : مات سنة إحدى وسبعين ومائة .

خلاصة تذهيب الكمال ٤٨/٣ ت ٧١٣٢ .

(٦) أبان العبدى بن عبد القيس وفد إلى رسول الله ﷺ عداده في أهل البصرة .

له ترجمة في : الإصابة ١/١٥ .

(٧) المصابق الكبرى ٢٠٦/٢ و كشف الغمة ٥٨/٢ .

(٨) في الحديث عن عائشة عن النبي ﷺ قال : ما حسنتنا اليهود على شيء ما حسنتنا على السلام والتأمين • فقيه أنه شرع لنا دونهم • شرح الزرقاني على المواهب ٣٧٣/٥ وراجع : كشف الغمة ٥٨/٢ .

السادسة عشرة

وبقوله : اللهم ربنا لك الحمد^(١).

السابعة عشرة

وبالصلوة في الصلاة كصنف الملائكة^(٢):

الثامنة عشرة

وبتحية السلام ، وهي تحية الملائكة ، وأهل الجنة^(٣).

التاسعة عشرة

وباستقبال الكعبة^(٤):

العشرون

و يوم الجمعة عيدها له^(٥) ولأمهاته .

/ روى ابن ماجة ، عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم ، قال : قال : رَسُولُ اللَّهِ : « مَا حَسَدْتُكُمُ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ مَا حَسَدْنَتُكُمْ عَلَى آمِينَ »^(٦) .
 و روى البيهقي ، عن عائشة رضي الله تعالى عنها ، قال : قال رسول الله عليه السلام : « لَمْ

(١) أخرج البيهقي في « سننه » عن عائشة قال : قال رسول الله عليه السلام لم تخسلنا اليهود بشيء حسدنا بثلاث : التسليم والتأمين واللهم ربنا لك الحمد . راجع : « المصالحة » ٢٠٥ / ٢ ، ٢٠٦ ، ٢٠٧ . (كتش الفضة ٥٨ / ٢).

(٢) حديث رواه المسلم ٣٧١ عن حذيفة قال : قال رسول الله عليه السلام : فضلنا على الناس بثلاث : جعلت صفوتنا كصفوف الملائكة ، وجعلت لنا الأرض كلها مسجدا ، وجعلت تربتها لنا طهورا إذا لم نجد الماء . وراجع أيضا : « كشف الفضة ٥٨ / ٢ » .

(٣) لأنه فتح باب المودة وتأليف للقلوب مؤذنكم بالإيمان وفي مسلم عن أبي هريرة مرفوعا : لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتى تغدو ، ألا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحابيتم أفسحوا السلام بينكم ٧٤ / ١ حدث رقم ٥٤ وفيه : الحث العظيم على إفشاء السلام وبذلك لل المسلمين كلهم من عرف ومن لم يعرف . وراجع : « كشف الفضة ٥٨ / ٢ » .

(٤) « المصالحة » ٢٠٤ / ٢ . (كتش الفضة ٥٨ / ٢).

(٥) « كشف الفضة ٥٨ / ٢ » .

(٦) سنن ابن ماجة ٢٧٩ / ٨٥٧ عن ابن عباس كتاب إقامة الصلاة والسنن فيها بزيادة : « فأكثروا من قول آمين » في الروايد : إسناده ضعيف ، لاتفاقهم على ضعف طلحة بن عمرو وروى ابن ماجة رواية أخرى عن عائشة ٨٥٦ برقم ٢٧٨ / ١ وفيه « ما حسدتكم على السلام والتأمين » في الروايد : هذا إسناد صحيح ورجله ثقات احتاج مسلم بجميع روايه والمصالحة الكبرى . ٢٠٥ / ٢

يَخْسُدُنَا الْيَهُودُ بِشَيْءٍ مَا حَسَدَنَا بِثَلَاثٍ : التَّسْلِيمُ وَالثَّأْمِينُ ، وَاللَّهُمَّ رَبُّنَا لَكَ الْحَمْدُ »^(١) .
وَرَوَى أَبْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَالْيَهِيقِيُّ ، عَنْ حَدِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
عَلَيْهِ السَّلَامُ : « فُضِّلْتُ عَلَى النَّاسِ بِثَلَاثٍ .. » الْحَدِيثُ ، « وَجَعَلْتُ أُمَّتِي صُفُوفًا كَصُفُوفِ
الْمَلَائِكَةِ »^(٢) .

وَرَوَى الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أَسَمَّةَ^(٣) ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
عَلَيْهِ السَّلَامُ : « أُعْطِيْتُ ثَلَاثَ حِصَابٍ : أُعْطِيْتُ صَلَاتَةً فِي الصُّفُوفِ ، وَأُعْطِيْتُ السَّلَامَ ، وَهِيَ تَحْيَةُ أَهْلِ
الْجَنَّةِ ، وَأُعْطِيْتُ آمِينَ ، وَلَمْ يُعْطَهَا أَحَدٌ مِّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ اللَّهُ تَعَالَى أَغْطَاهَا هَارُونَ ،
فَإِنَّ مُوسَى كَانَ يَدْعُو وَيُؤْمِنُ هَارُونُ »^(٤) .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَخْمَدُ ، وَالْيَهِيقِيُّ ، عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا - أَنَّ النَّبِيَّ
عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : « إِنَّهُمْ لَا يَخْسُدُونَا عَلَى شَيْءٍ ، كَمَا يَخْسُدُونَا عَلَى يَوْمِ الْجُمُعَةِ ، الَّتِي هَذَا اللَّهُ لَهَا ، وَضَلَّوْا
عَنْهَا ، وَعَلَى الْقِبْلَةِ ، الَّتِي هَذَا اللَّهُ لَهَا ، وَضَلَّوْا عَنْهَا ، وَعَلَى قَوْلَنَا خَلَفَ الْإِمَامُ آمِينٌ »^(٥) .

وَرَوَى مُسْلِمٌ ، عَنْ حَدِيفَةَ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : « أَضْلَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَنِ الْجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا ، فَكَانَ لِلْيَهُودِ يَوْمُ السُّبْتِ وَكَانَ لِلنَّاصَارَى يَوْمُ
الْأَحَدِ ، فَجَاءَ اللَّهُ بَنَا ، فَهَدَانَا اللَّهُ لِيَوْمِ الْجَمْعَةِ ، فَجَعَلَ الْجَمْعَةَ وَالسُّبْتَ وَالْأَحَدَ وَكَذَلِكَ هُمْ تَبَعُّ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، تَحْنُنُ الْأَخِرَوْنَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ، وَالْأَوْلَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، الْمِقْضَى لَهُمْ قَبْلَ
الْخَلَاقِ »^(٦) .

(١) لِسْنَ الْكَبِيرِ لِلْبَهِيقِيِّ ٥٦/٢ وَالْخَصَائِصِ الْكَبِيرِ ٢٠٥/٢ ، ٢٠٦ ، ٢٠٥/٢ .

(٢) مُصْنَفُ أَبْنِ أَبِي شَيْبَةَ ٤١١/٧ ، كِتَابُ الْفَضَائِلِ ٣٠ ، بَابُ (١) حَدِيثُ رَقْمِ ١١ بِمَا نَصَهُ : « فَضَلَّنَا عَلَى النَّاسِ بِثَلَاثَاتٍ : جَعَلْتُ
صُفُوفَ الْمَلَائِكَةِ ، وَجَعَلْتُ لَنَا الْأَرْضَ كُلَّهَا مسجِدًا ، وَجَعَلْتُ لَنَا تَرِيْتَهَا إِذَا مَنْجَدَ المَاءِ طَهُورًا ، وَأَوْتَيْتُ هَذِهِ الْآيَاتِ مِنْ بَيْتِ
كَنزِ تَحْتِ الْعَرْشِ مِنْ أَخْرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ لَمْ يَعْطِيْنِي أَحَدٌ قَبْلِيْ وَلَا يَقْطُنِيْهُ أَحَدٌ بَعْدِيْ » .
رَاجِعُ الْسِنْنِ الْكَبِيرِ لِلْبَهِيقِيِّ ١/٢٢٣ وَالْخَصَائِصِ الْكَبِيرِ ٢٠٥/٢ .

(٣) الْحَارِثُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي أَسَمَّةِ دَاهِرِ الْإِمَامِ أَبْوِ مُحَمَّدِ الْعَيْمَانِ الْبَغْدَادِيِّ الْحَافِظِ صَاحِبِ « الْمَسْنَدِ » وَلَدَ سَنَةِ سِتٍّ وَمِائَةٍ وَمِائَةٍ ،
وَتَقَدَّمَ ابْرَاهِيمُ الْحَرْبِيُّ مَعَ عِلْمِهِ بِأَنَّهُ يَأْخُذُ الدِّرَاهِمَ وَابْنَ حِيَانَ . وَقَالَ الدَّارِقَنِيُّ صَدُوقٌ ، وَأَمَّا أَخْدُهُ عَلَى الرَّوَايَةِ فَكَانَ فَقِيرًا كَثِيرًا الْبَنَاتِ
وَقَالَ أَبُو الْفَتْحِ الْأَزْدِيُّ وَابْنُ حِزْمٍ : ضَعِيفٌ - ماتَ يَوْمَ عَرْفَةَ سَنَةِ اثْتَيْنِ وَمِائَتَيْنِ وَمِائَتَيْنِ لَهُ تَرْجِمَةٌ فِي : تَارِيخِ بَغْدَادِ ٢١٨/٨ وَتَذَكْرَةِ الْحَفَاظِ
٦١٩/٢ وَالرَّسَالَةِ الْمُسْتَطْرِفَةِ ٦٦ وَالْعَرَبِ ٦٨/٢ وَطَبِيبَاتِ الْحَفَاظِ ٢٧٢ تِ ٦٢٦ .

(٤) الْخَصَائِصِ الْكَبِيرِ لِلْبَهِيقِيِّ ٢٠٥/٢ .

(٥) مُسْنَدُ الْإِمَامِ أَحَمْدَ ١٣٥/٦ وَالدرُّ المُشَوَّرُ لِلْبَهِيقِيِّ ١٤٤/١ وَجَمِيعُ الرَّوَايَاتِ ١١٢/٢ وَتَفَسِّيرُ أَبْنِ كَثِيرٍ ٢٧٥/١ وَكَثِيرًا أَبْنِ كَثِيرٍ
٤٩/١ وَالْتَّرْغِيبُ وَالْتَّرْهِيبُ ٣٢٨/١ وَالْخَصَائِصِ الْكَبِيرِ ٢٠٤/٢ .

(٦) صَحِيحُ مُسْلِمٍ ٥٨٦/٢ حَدِيثُ رَقْمِ ٨٥٦ عَنْ حَدِيفَةَ ، كِتَابُ الْجَمْعَةِ ٧ بَابُ ٦ - شَرْحُ الزَّرْقَانِ عَلَى الْمَوَاهِبِ الْلَّدُنِيَّةِ .
٣٧٣/٥

فَإِنْ قُلْتَ : لَمْ يُبَيِّنْ كَيْفَ صَفَوْفُ الْمَلَائِكَةِ الْمَشَبِّهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ .

فالجواب : قد يَبْيَنُ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ جَابِرٍ بْنِ سَمْرَةَ^(١) الَّذِي رَوَاهُ مُسْلِمٌ ، وَأَبُو دَاوُدُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « أَلَا تَصْفُوْنَ كَمَا تَصْفُ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا ؟ ». [فَقَلَّا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَكَيْفَ تَصْفُ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا ؟ »^(٢) ، قَالَ : « يُتَمَّونَ الصُّفُوفَ الْمُقَدَّمَةَ^(٣) . وَيَتَرَاصُونَ فِي الصَّفَّ »^(٤) .

(١) جابر بن سمرة بن جنادة بن جنديب بن حمير بن حبيب بن سودة بن عامر بن صعصعة السواني حليف بني زهرة ، كنيته : أبو عبدالله وقيل : أبو خالد ، أمه خالدة بنت أبي وقاراً سعيد بنت أبي وقار . سكن الكوفة وتوفى بها سنة أربعين وتسعين في ولاية بشر بن مروان على العراق ، وصل عليه عمرو بن حرث ، حدثه عند أهل الكوفة ولأبي سرة بن جنادة صحبة . له ترجمة في : الثقات ٥٢٣ / والطبقات ٦ / والإصابة ١ / ٢٤٢ وتأريخ الصحابة ٥٨ ت ١٨٥ .

(٢) ما بين المعاشرتين زيادة من مسلم

(٢) في مسلم «الأول».

(٤) صحيح مسلم ٣٢٢/١ كتاب الصلاة ٤ باب ٢٧ حديث رقم ٤٣٠ ، وسنن أبي داود ١٥٣/١ كتاب الصلاة ، باب تسوية الصحف .

(٤) أى التراص وإقام الأول فال الأول . وحكمة الأمر بتسوية الصنوف : أن المسلمين دعوا إلى حالة واحدة مع الحق وهي الصلاة ، فساوى في هذه الدعوة بين عباده فلتكن صفتهم فيها إذا أقبلوا إلى مادعاهم ، وإليه تسوية الصنوف ، لأن الداعي إنما دعاهم ليناجيهم من حيث إنهم جماعة على السواء لا يختص واحد عنهم دون آخر .

فلا يتأخر واحد عن الصدقة ولا يتقدم بشيء من بدنه يؤدي إلى اعوجاجه . قال ابن العربي : شرعت الصدقة في الصلاة ليذكر الإنسان بها وقوفه بين يدي الله يوم القيمة ، في ذلك الموطن المهول والشفعاء من الأنبياء والملائكة والمؤمنين بنزلة الأنبياء في الصلاة ، يتقدمون الصدقة وصوفهم في الصلاة كصفوف الملائكة عند ربه ، وقد أمرنا بذلك وإن كانت الملائكة لا يلزم من خلل صفوفها لوفاق أن يدخلها خلل كصفوفنا ، إذ السماء ليست ملأاً للدخول الشياطين وإنما تترافق الملائكة لتاسب الأنوار حتى يصل بعضها بعض فتنزل متصلة إلى صدقة المسلمين فتعمهم تلك الأنوار فإنها خلل ودخلت فيه الشياطين أحقرتهم تلك الأنوار » .

٣٧٢ / ٣٧٣ - شرح الزرقاني على المواهب

(٩) قال أبو داود : ومعنى : « لينوا في أيدي إخوانكم » إذا جاء رجل إلى الصف فذهب يدخل فيه فيبني أن بلين له كل رجال منكيمه حتى يدخل في الصف .

(٦) سنن أبي داود ١٥٤ كتاب الصلاة ، ومستند الإمام أحمد ٩٨ والكتى والأسماء للدولاني ١ تصوير دار الكتب العلمية ، وأنه داود ٦٦٦ ومصنف عبدالرازق ٢٤٤١ والتغريب والتهرب ١٣٩٠ وفتح الباري ٢١١٢ ومشكلة المصانع للتبريزى

الحادية والعشرون

وتحريم الكلام في الصلاة

رَوَى سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ^(١) ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ كَعْبِ الْقَرْظَى^(٢) ، قَالَ : قَدِيمٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
الْمَدِينَةُ / وَالنَّاسُ يَتَكَلَّمُونَ فِي حَوَائِجِهِمْ ، كَمَا يَتَكَلَّمُ أَهْلُ الْكِتَابِ فِي
الصَّلَاةِ ، فِي حَوَائِجِهِمْ حَتَّى تَرَأَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : « وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ »^(٣) .

وَرَوَى ابْنُ جَرِيرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي الْآيَةِ ، قَالَ : « كُلُّ أَهْلِ دِينِ
يَقُولُونَ فِيهَا ، أَنِّي : يَتَكَلَّمُونَ ، فَقُومُوا أَثْنَمُ اللَّهُ مُطَبِّعِينَ »^(٤) .

الثانية والعشرون

وبالركوع فيها

ذَكَرَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَارْكُعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ »^(٥) أَنَّ مَشْرُوعِيَّةَ
الرُّكُوعِ فِي الصَّلَاةِ خَاصٌ بِهِنْدِيَّةِ الْأُمَّةِ ، وَأَنَّهُ لَا رُكُوعٌ فِي صَلَاةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، وَلِذَلِكَ أَمْرُهُمْ
بِالرُّكُوعِ مَعَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ .

قَالَ الشَّيْخُ : وَقَدْ يُسْتَدِلُّ لَهُ بِمَا أَخْرَجَهُ الْبَزَارُ ، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي « الْأُوْسَطِ »^(٦) . عَنْ عَلَىٰ
رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : « أَوَّلُ صَلَاةٍ رَكَعْنَا فِيهَا صَلَاةُ الْغَصْنِ » فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ :
مَا هَذَا ؟ فَقَالَ : « بِهَذَا أُنْرِثُ »^(٧) .

وَوَجْهُ الْاسْتِدَالِيَّةِ أَنَّهُ ﷺ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى قَبْلَ ذَلِكَ صَلَاةَ الظُّهُرِ ، وَصَلَّى قَبْلَ فَرْضِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ

(١) أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة المروزي ويقال: الطالقاني، ثم البلخي، ثم الخراساني المتوفى بمكة، وبهها صنف السنن
ستة عشر وعشرين ومائتين وهي من مظان المعضل والمنقطع والمرسل كمؤلفات ابن أبي الدنيا — رسالة المستطرفة ٣٤.

(٢) محمد بن كعب بن سليم القرظى أبو حمزة ، من عباد أهل المدينة وعلمائهم بالقرآن ، مات سنة ثمان عشرة ومائة .
ترجمته في : النقات ٣٥١/٥ والجمع ٤٤٨/٢ والتهدى ٤٢٠/٩ والتقريب ٢٠٣/٢ والكافش ٨١/٣ وتاريخ النقات ٤١١
ومعرفة النقات ٢٥١/٢ ومشاهير علماء الأمصار ١٠٧ ت ٤٣٦ .

(٣) سورة البقرة من الآية ٢٣٨ والحديث أخرجه الطبرى مجلد ٣٥٣/٢ والدر المنشور ٥٤٣/١ .

(٤) تفسير الطبرى مجلد ٣٥٣/٢ والدر المنشور للسيوطى ٥٤٤/١ .

(٥) سورة البقرة من الآية ٤٣ وراجع تفسير الدر المنشور ١٢٥/١ .

(٦) عبارة « الطبراني في الأوسط » زائدة من المختصات ٢٠٥/٢ .

(٧) المختصات الكبيرى ٢٠٥/٢ وسنن البارى ١٨٢/٣ .

قيام الليل ، وَغَيْرُ ذَلِكَ ، فَكَوْنُ الصَّلَاةِ السَّابِقَةِ بِلَا رُكُوعٍ ، قَرِينَةٌ لِخُلُوِّ صَلَاةِ الْأُمُمِ السَّابِقَةِ مِنْهُ^(١).

الثالثة والعشرون

وبصالة الجماعة

قال العلامة ابن فرشته في « شرح الجمع » في قوله عَلَيْهِ الْحَمْدُ : « من صلى صلاتنا ، واستقبل قبالتنا ، فهو مينا »^(٢). أراد بقوله : صلاتنا : صلاة الجماعة ، لأن الصلاة مُنفرداً موجودة فممن كان قبلنا ، وجَرَمَ بذلك قبيلة من أئمة الشافعية : ابن سعيد في « الشرف » ، وأبن سراقة في : « الأعداد » .

قلت : ذكر ابن دريد : أن أول من جمَعَ سيدنا رسول الله عَلَيْهِ الْحَمْدُ حين خرج من الغار في الصبح ، ولم يكن قبل جماعة ، إنما كانوا يصلون فرادى . نقله في « الزهد »^(٣).

الرابعة والعشرون

وبساعَةِ الإجابة^(٤) .

الخامسة والعشرون

وبصَلَةِ الْجُمُعَةِ^(٥) .

(١) المخصاص الكبير للسيوطى ٢٠٥/٢ .

(٢) المعجم الكبير للطبراني ١٧٤ / ٢ ومصنف ابن أبي شيبة ١٢ / ٢٣٩ والبخاري ١ / ٨٠ مع اختلاف في بعض الألفاظ والنحو ١٠٥ / ٨ والسنن الكبير للبيهقي ٣ / ٢ والبغوي ٣ / ٦٥ ومشكاة المصايب ١٣ وفتح الباري ١ / ٤٩٦ والجمع ١ / ٢٨ وأمثال الشجرى ١ / ٢٠ والدر المنشور ١ / ٤٨٠ والكتز ٣٩٨ وتفسير ابن كثير ٨ / ٥٢٤ .

(٣) المخصاص الكبير ٢٠٥/٢ .

(٤) المثار إليها بحديث الصحيحين من طريق مالك عن أبي الزناد عن الأعرج ، عن أبي هريرة أن رسول الله عَلَيْهِ الْحَمْدُ ذكر يوم الجمعة ف قال : « فيها ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصل بسأل الله تعالى فيها شيئاً إلا أعطاه إياه » وأشار بيده يقللها .. شرح الزرقاني ٥ / ٣٧٥ .

(٥) أخرج مسلم عن حذيفة وأبي هريرة أن رسول الله عَلَيْهِ الْحَمْدُ قال : أضل الله عن الجمعة من كان قبلنا ، فكان لله يوم السبت ، وكان للنصارى يوم الأحد فجاء الله بما فيهانا ليوم الجمعة ، فجعل الجمعة والسبت والأحد وكذلك هم تبع لنا يوم القيمة ، نحن الآخرون من أهل الدنيا والأولون يوم القيمة ، المقضى لهم قبل الخلاص » المخصاص الكبير للسيوطى ٢٠٤/٢ ، وكشف الغمة ٢ / ٥٨ .

السادسة والعشرون

وَبِصَلَةِ اللَّيْلِ^(١).

السابعة والعشرون

وَبِصَلَةِ الْعَيْدَنِ^(٢).

الثامنة والعشرون

وَبِصَلَةِ الْكُسُوفِ^(٣).

النinth والعشرون

وَبِصَلَةِ الْأَسْتِسْقَاءِ^(٤).

الثلاثون

وَبِصَلَةِ الْوَيْرِ ، ذَكَرَ السُّتُّةُ ابْنُ سُرَاقَةَ فِي « الْأَغْدَادِ » وَابْنُ سَعْدٍ فِي « الشَّرْفِ » .
 رَوَى الْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ ، عَنْ ابْنِ عُمْرُو - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ :
 « أُمِرْتُ يَوْمَ ^(٥) الْأَضْحَى عِيدًا^(٦) ، جَعَلَهُ اللَّهُ لِهِذِهِ الْأُمَّةِ^(٧) . وَبِقَصْرِ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ » .

(١) أخرج الطبراني في « الأوسط » والبيهقي في « سننه » عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال : « ثلاثة هن على فرائض ، ولكنكم سنة : « الوتر والسوال وقيام الليل » الخصائص ٢٢٩/٢

(٢) أخرج الحاكم وصححه عن ابن عمرو أن رسول الله ﷺ قال : « أمرت بعيد الأضحى ، جعله الله لهذه الأمة » الخصائص الكبرى ٢٠٨/٢

(٣) روى البخاري بشرح الفتح ٥٣٢ والبيهقي في السنن ٣٢٠ عن عبد الله بن عمر - رضي الله تعالى عنهما - قال : انكشفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فبعث مناديا ينادي : « الصلاة جامعة » وذكر الحديث .

(٤) انظر : « سنن أبي داود ١/٣٠٢ » و« سنن الدارقطني ٢/٦٦ » و« السنن الكبرى ٣/٣٤٨ » .

(٥) في الأصل « بعيد » والمثبت من المصدر .

(٦) لفظ « عيدا » زيادة من المصدر .

(٧) المستدرك للحاكم ٤/٢٢٣ كتاب الأضاحي ، وتكرملة الحديث « قال الرجل فإن لم أجده إلا منيحة أشي ، أو شاة أهل أو ميحيتهم أذنها ؟ » قال : لا ، ولكن قلم أضفارك وقض شاريتك ، وأطلق عانتك فذاك تمام أضحيتك عند الله عز وجل » هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

الحادية والثلاثون

و بالجُمْع بَيْن الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ ، وَفِي الْعَرْضِ فِي أَحَدِ الْقَوْلَتَيْنِ ، وَأَخْتَارَهُ الْخَطَابُ^١ ،
وَالنَّوْرُ^٢ ، وَالشَّيْخُ ، وَبِهِ أَقْتَى السُّبْكَى^(١) ، وَالْذَّهَبِيُّ^(٢) حَالٌ نُزُولِهِ .

الثانية والثلاثون

و بصلةِ الْحَوْفِ ، فَلَمْ تُشَرِّعْ لِأَحَدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ قَبْلَنَا^(٣) .

الثالثة والثلاثون

و بصلةِ شَيْءَةِ الْحَوْفِ عِنْدِ التِّحَامِ الْحَرْبِ ، إِيمَاءٌ وَحَيْثُمَا تَوْجِهٌ^(٤) .

الرابعة والثلاثون

و يَشْهُرُ رَمَضَانَ ، عَلَى هَذِهِ الْكِيفِيَّةِ ، ذَكْرَةُ الْقُوَّتُوْيِّ فِي « شَرْحِ الشُّرُّفِ »^(٥) .

/ الخامسة والثلاثون

و يَابَاخَةُ الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ ، وَالجِمَاعُ لِيَلَّا إِلَى الْفَجْرِ ، وَكَانَ مُحْرِماً عَلَى
مَنْ قَبْلَنَا بَعْدِ النَّوْمِ ، وَكَذَا كَانَ فِي صَدَرِ إِسْلَامِ ، ثُمَّ تُسَيَّعَ^(٦) .
فَلَمَّا : أَمَّا اخْيَصَاصُ رَمَضَانَ بِهَذِهِ الْأُمَّةِ ، فَنَقَلَهُ الْحَافِظُ عَنِ الْجُمُهُورِ ،

(١) تاج الدين، قاضي القضاة أبوالنصر : عبد الوهاب بن نهى الدين على بن عبد الكاف بن تمام الأنصاري السبكي الشافعى صاحب التعانيف الكثيرة الجليلة ، المتوفى سنة إحدى وسبعين وسبعيناً .
« الرسالة المستطرفة » ١٤٩ .

(٢) الذهبي : الحافظ شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قيماز التركان الفاروق الأصل الذهبي نسبة إلى الذهب الدمشقى الشافعى المتوفى بمدينة دمشق سنة ثمان وأربعين وسبعيناً .
« الرسالة المستطرفة » ٢١ .

(٣) كشف الغمة ٢/٥٨ .

(٤) المرجع السابق .

(٥) المرجع السابق .

(٦) شرح الزرقاني على المواهب ٥/٣٨٠ ، و كشف الغمة ٢/٥٨ .

وقالوا في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَاكُمُ الصَّيَامَ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ هُوَ إِنَّ الْمَرَادَ بِالشَّتِيهِ مطْلُقُ الصَّيَامِ دُونَ وَقْتِهِ وَقْدَرِهِ ، رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، عَنْ مَعَاذٍ ، وَابْنِ مَسْعُودٍ ، وَغَيْرِهِمَا مِنَ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ ﴾^(١).

روى ابن جرير ، عن عطاء^(٢) في الآية ، قال : كُتِبَ عليهم ثلاثة أيام من كل شهر ، وكان هَذَا صيام الناس ، ثم فرض الله شهر رمضان^(٣).

وقال الحسن والشعيبي ، وغيرهما : إن التشبثية على الحقيقة ، فيكون صيام رمضان كُتِبَ على من قبلنا ، واستدلَّ لذلك بما رواه ابن أبي حاتم ، عن ابن عمر مرفوعاً : « صيام رمضان كتبه الله على الأمم قبلكم » إسناده ضعيف ، وله شاهد ، آخر جة الترمذى ، عن دُغفل النساء وهو من الحضر مبين لم تثبت له صحة .

وروى ابن جرير ، عن السدى في الآية ، قال : « الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمُ النَّصَارَى كُتِبَ عَلَيْهِمْ رَمَضَانُ ، وَكُتِبَ عَلَيْهِمْ أَلَا يَأْكُلُوا وَلَا يَشْرُبُوا بَعْدَ الْتَّوْمَ ، وَلَا يَنْكُحُوا النَّسَاءَ شَهْرَ رَمَضَانَ » فاشتدَّ على النصارى صيام رمضان فاجتمعوا صياماً في الفصل بين الشتاء والصيف ، وقالوا : نزيد عشرة يوماً ، تُكفرُ بها ما صنعتنا ، [فجعلوا صيامهم خمسين^(٤)] فلم يزال المسلمون يصنعون كُلَّا تُصنِعُ النصارى ، حتى كان من أمر أبي قيس بن صبرة ، وعمر بن الخطاب ، ما كان ، فأحلَّ الله تعالى لهم الأكل والشرب ، والجماع إلى طلوع الفجر ، فقال تعالى : « ... أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَامِ الرُّفُثُ إِلَى نِسَائِكُمْ ... » إلى قوله : « ... وَكُلُوا وَاشْرُبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخِيطُ الْأَيْضُ مِنَ الْخِيطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُوا الصَّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ... »^(٥) انتهى .

(١) سورة البقرة الآية ١٨٣ .

(٢) تفسير ابن جرير للطري ٧٦/٢ والدر المثور للسيوطى ٣٢٣/١ .

(٣) عطاء بن رباح أسلم أبو محمد المكي ، مولى بنى جمع وقيل : آل أبى خيم ، قال ابن سعد : انتهى إليه فتوى نعل مكة ، وكان أسود أعرج أنفاس أشد أعرج ، فقلت به مع ابن الزبير ثم عسى ، وكان فقيها عالماً كثيراً الحديث ، أدرك مائة صحابى قدم ابن عمر مكة فسألوه : قال تسألوني وفيكم أى رياح ؟ وقال قادة : إذا اجتمع لاربعة لم تختلف إلى غيرهم ، ولم أبال من خالفهم : الحسن ، وسعيد بن المسيب وإبراهيم ، وعطاء هؤلاء أئمة الأمصار . مات عطاء سنة أربع عشرة ومائة أو خمس أو سبع عن ثمان وثمانين . له ترجمة في : تذكرة الحفاظ ٩٨/١ وتهذيب التهذيب ١٩٩/٧ وحلية الأولياء ٣١٣/٣ وخلاصة تذبيب الكمال ٢٢٥ وشنرات الذهب ١٤٧/١ وطبقات ابن سعد ٣٤٦/٥ وطبقات الشهرازى ٦٩ وطبقات القراء لابن الجزرى ١٥١٣/١ والصر ١٤١/١ و Mizan al-Adala ٧٠/٣ والنحو المزاهى ٢٧٣/١ ونكت المعنوان ١٩٩ ووفيات الأعيان ٣١٨/١ وطبقات الحفاظ ٣٩ ت ٨٨ .

(٤) تفسير ابن جرير ٧٦/٢ والدر المثور ١ ٣٢٣/١ .

(٥) ما بين الماقررين زيادة من ابن جرير ٧٦/٢ وشرح المawahب ٣٨٠/٥ .

(٦) سورة البقرة الآية ١٨٧ وراجع : تفسير ابن كثير ٧٥/٢ ، ٧٦ و الدر المثور ٣٢٣/١ ، وه الم hacançuk الكبرى .

السادسة والثلاثون

وبأن الشياطين تصمد^(١) فيه^(٢).

السابعة والثلاثون

وبأن الجنة تزین فيه^(٣).

الثامنة والثلاثون

وبأن خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح البيسك^(٤).

النinthة والثلاثون

وبأن الملائكة تستغفّر لهم حتى يفطروا^(٥).

الأربعون

ويغفر لهم في آخر ليلة منه^(٦).

روى الأصبهاني ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « أغطيت أمتي^(٧) في رمضان خمس خصال ، لم نطمئن أمّة كانت قبلهم^(٨) : خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح البيسك ، وستغفّر لهم الحياة^(٩) حتى يفطروا ، وتصدّد مردة الجن والشياطين ، فلا يخلصوا فيه إلى ما كانوا يخلصون إليه في غيره ، ويزين الله جنته في كل يوم ، فيقول : « يوشك عبادى الصالحون أن يلقوا عنهم المؤنة ، ويصيروا إليك ، ويغفر لهم في آخر ليلة من

(١) تصمد : تشد وترتبط بالأصفاد وهي : القيد . شرح الزرقاني على الموهاب ٥/٣٧٨ .

(٢) وفي حديث ابن عباس عند البهقي ويقول الله : ياجربيل اهبط إلى الأرض فاصعد مردة الشياطين ، وغلهم بالأعذال ، ثم اقتفهم في البحار ، حتى لا يفسدوا على أمّة محمد ضيّاهم — رواه أحمد والبزار .

المرجع السابق وراجع : كشف الغمة عن جمّع الأمة ٢/٥٨ .

(٣) المرجع السابق .

(٤) المرجع السابق .

(٥) المرجع السابق .

(٦) المرجع السابق .

(٧) لفظ : « أمتي » زيادة من الترغيب .

(٨) في الأصل « قبلكم » والمبثت من الترغيب .

(٩) في الأصل « الملائكة » والمبثت من الترغيب .

رمضان / فقالوا يارسول الله : « أهي ليلة القدر ؟ قال : لا ، ولكن العامل إثماً يُؤْفَى أجره عند انقضاء عمره » ^(١) . [١٤٩ ظ]

الحادية والأربعون

وبالسحور ^(٢) .

روى مسلم عن عمر بن العاص ^(٣) رضي الله تعالى عنه ، عن النبي عليه السلام أنه قال : « فصل ما يَبْيَنْ صيامنا وصيام أهل الكتاب ، أكلة السحر » ^(٤) .

الثانية والأربعون

وتعجيل الفطر ^(٥) .

روى أبو داود ، وأبي ماجة ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ، قال : قال رسول الله عليه السلام : « لا يزال هذا الدين ظاهرا ، ما عجل الناس الفطر ، لأن اليهود والنصارى يؤخرون » ^(٦) .

الثالثة والأربعون

وبتحريم الوصال في الصوم ، وكان مباحاً من قبلنا ^(٧) .

(١) الترغيب والترهيب للمنذري ٢/٥٥ في الصوم وفضله حديث مع اختلاف في بعض الألفاظ رواه أحمد والبزار والبيهقي ورواه الشيخ ابن حبان في كتاب « الطواب » .

(٢) كشف الغمة عن جميع الأمة ٢/٥٨ .

(٣) عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعید بن عمر بن هصيصن بن كعب السهmi ، ولاه النبي عليه السلام جيش ذات السلاسل ، كنيته : أبو محمد ، عداده في أهل مكة ، وكان من دهاء قريش ، مات بمصر .

له — رضي الله عنه — ترجمة في : تاريخ الصحابة ١٧٣ ، ت ٨٨٤ والثقات ٣/٢٥٤ والطبقات ٤/٢٥٤ و ٧/٤٩٣ والإصابة

٢/٣

(٤) صحيح مسلم ٢/٧٧٠ ، ٧٧١ كتاب الصيام ١٣ باب فضل السحور حديث رقم ١٠٩٦ .
ويعناه : الفارق والميز بين صيامنا وصيامهم السحور ، فإنهم لا يتسرعون ، ونحن يستحب لنا السحور ، وأكلة السحر هي السحور وهي بفتح الحمزة ، وهي عبارة عن المرة الواحدة من الأكل كالغدوة والعشرة ، وإن أكثر المأكول فيها ، وأما الأكلة — بالضم — فهي اللقمة الواحدة .

(٥) كشف الغمة عن جميع الأمة ٢/٥٨ .

(٦) سنن ابن ماجة ١/٥٤٢ ، كتاب الصيام ٧ باب ٢٤ مع اختلاف في بعض الألفاظ في الروايد : إسناده صحيح على شرط الشيختين ، والحديث من روایة سهل بن سعد رواية الشیخان وغيرها .

وه سنن أبي داود ١/٥٥٠ باب ما يستحب من تعجيل الفطر — كتاب الصيام .

(٧) أخرج ابن حجر عن السدي في قوله تعالى : ﴿ كَا كَبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ قال : الذين من قبلنا هم النصارى كتب عليهم رمضان ، وكتب عليهم ألا يأكلوا ولا يشربوا بعد النوم ، ولا ينكحوا النساء شهر رمضان فاشتد على النصارى صيام رمضان ، =

الرابعة والأربعون

ويا بآية الكلام في الصوم ، وكان حراماً على من قبلنا فيه ، عكس الصلاة^(١) .

قال القاضي أبو بكر بن العربي في « شرح الترمذى » كان من قبلنا من الأمم صومهم الإمساك عن الكلام ، من الطعام والشراب ، فكائنا في حرج ، فأرجح الله تعالى لهذه الأمة بعذر نصف زمانها ، ونصف صومها ، وهو الإمساك عن الكلام ، ورجح لها فيه .

الخامسة والأربعون

ليلة القدر .

ولم تكن لمن قبلنا ، ذكره النووي في « شرح المذهب » قال فيه : ليلة القدر مختصة بهذه الأمة ، زادها الله تعالى شرفاً ، لم تكن لمن قبلنا ، هذا هو الصحيح المشهور ، الذي قطع به أصحابنا كلُّهم ، وجمahir العلماء^(٢) .

قال الحافظ في « الفتح »^(٣) ، وجزم بذلك ابن حبيب^(٤) وغيره من المالكية ، ونقله صاحب العدة من الشافعية عن الجمهور ، ورجحه^(٥) ، قال : وسميت ليلة القدر ، أى : ليلة الحكم والفضل .

وقيل : لعظم قدرها ، ويؤاها من شأن الله تعالى من هذه الأمة ، كما تظاهرت عليه الأحاديث ،

فاجتمعوا فجعلوا صياماً في الفصل بين الشتاء والصيف ، وقالوا : زيد عشرين يوماً نكفر بها ما صنعنا ، فلم يزل المسلمون يصنعون كذا تضع النصارى ، حتى كان من أمر أى قيس بن صرمة وعمر بن الخطاب ما كان ، فأحل الله تعالى لهم الأكل والشرب والجماع إلى طلوع الفجر .

• الخصائص الكبرى ٢٠٧/٢ وشرح الزرقاني ٥/٣٨٠ و كشف الغمة عن جميع الأمة ٢/٥٨ .

(١) • الخصائص الكبرى ٢/٢٠٧ و كشف الغمة عن جميع الأمة ٢/٥٨ .

(٢) • توير الحوالك للمسيوطى ١/٣٠١ و شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ٥/٣٨٠ و كشف الغمة ٢/٥٩ .

(٣) في « توير الحوالك ١/٣٠٠ » حكى الحافظ ابن حجر قوله ، وأشار إلى تضعيه : أنها خاصة بهذه الأمة ، ولم تكن في الأمم قبلنا ، وقال جزء به ابن حبيب .

(٤) ابن حبيب : عبد الملك بن حبيب بن سليمان السلمى أصله من طليطلة تعلم بالأندلس ورحل سنة ٢٠٨ ومؤلفاته شئ توفي سنة ٢٣٨ هـ .

له ترجمة في : تاريخ التشريع الإسلامي للشيخ محمد الحضرى ٢٠٩ وتاريخ الأدب العربي لسيزكين ٢/١٣٧ .

(٥) في « توير الحوالك ١/٣٠٠ » ، ورجحه وعمدتهم أثر مالك في المروط في تقاضر الأعمار .. الحديث .

قال : وهذا محتمل للتأويل فلا يدفع التصریخ في حديث أى ذر عند النسائى قال : قلت يا رسول الله عليه السلام أ تكون مع الأنبياء فإذا ماتوا رفعت أم هي باقية إلى يوم القيمة ؟ قال : بل هي إلى يوم القيمة .

وأَخْبَارُ الصَّالِحِينَ^(١) ، قَالَ : وَأَمَا قَوْلُ الْمُهَلَّبِ بْنِ أَبِي صُفْرَةَ^(٢) ، الْفَقِيهِ الْمَالِكِيِّ : لَا يَمْكُنُ رُؤْيَاها حَقْيَقَةً فَعَلَطَ^(٣) اَنْتَهِيَ .

قَالَ مَالِكٌ فِي « الْمَوْطِئِ » بَلَّغُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَرَى أَعْمَارَ النَّاسِ قَبْلَهُ ، أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ ، فَكَانَهُ تَقَاصِرَ أَعْمَارَ أُمَّتِهِ لَا يَلْعُو مِنَ الْعَمَلِ مِثْلُ الْذِي يَلْعُغُ غَيْرُهُمْ فِي طُولِ الْعُمُرِ ، فَأَعْطَاهُ اللَّهُ تَعَالَى لَيْلَةَ الْقَدْرِ خَيْرًا مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ^(٤) .

رَوَى الدَّيْلَمِيُّ ، عَنْ أَئْسَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَهَبَ لِأُمَّتِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ خَيْرًا مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ »^(٥) .

وَرَوَى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، عَنْ عَزْرَوَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمًا أَرْبَعَةَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَبَدُوا اللَّهَ ثَمَانِينَ عَامًا لَمْ يُعْصُوهُ طِرْفَةَ عَيْنٍ ، فَعَجَبَ الصَّحَابَةُ مِنْ ذَلِكَ ، فَأَتَاهُ جَبَرِيلُ ، فَقَالَ : « قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْكَ خَيْرًا مِنْ ذَلِكَ : لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ ، هَذَا أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ ، فَسَرَّ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالنَّاسُ مَعَهُ »^(٦) .

وَرَوَى ابْنُ جَرِيرٍ ، وَابْنُ الْمَنْذَرِ ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، مِنْ طَرِيقِ ، عَنْ مُجَاهِدِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ / أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ [١٥٠ و] .

كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ حَتَّى يُضْبَحَ ، ثُمَّ يَجَاهِدُ الْعَدُوَّ بِالنَّهَارِ حَتَّى يُنْسَى ، فَقُلْ ذَلِكَ أَلْفُ شَهْرٍ ، فَعَجَبَ مِنْ ذَلِكَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ : « لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ »^(٧) قِيَامُ تِلْكَ اللَّيْلَةِ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِ ذَلِكَ الرَّجُلِ أَلْفُ شَهْرٍ^(٨) قَلَّتْ : أَشَارَ الْحَافِظُ فِي « الْفَتْحِ » إِلَى تَضَعِيفِ قَوْلِ مَنْ قَالَ : إِنَّهَا تَخَاصِّيَّةُ بَنِي الْأَمْمَةِ ، قَالَ : وَعِدْمَةُ مَنْ قَالَ بِهَذَا الْقَوْلِ أَثْرٌ مَالِكٌ أَوْ السَّابِقِ^(٩) ، وَهُوَ مُحْتَمَلٌ لِلتَّأْوِيلِ فَلَا يَرْفَعُ الصَّرْبَعَ فِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍ عَنْدَ النَّسَائِيِّ ، قَالَ : قَلَّتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَكُونُ مَعَ الْأَبْيَاءِ إِنَّمَا مَا ثَوَّا رَفِعَتْ أَمْ هِيَ بَاقِيَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ؟ .

(١) تَوْبِيرُ الْحَوَالَكَ شَرْحُ مَوْطَأِ مَالِكٍ لِلسَّيْوَطِيِّ ٣٠٠/١ .

(٢) الْمُهَلَّبُ بْنُ أَبِي صُفْرَةَ الْفَقِيهِ الْمَالِكِيِّ الْأَزْدِيِّ الْعَنْكَوِيِّ أَبُو سَعِيدِ الْبَصْرِيِّ الْأَمِيرُ ، عَنْ سَمْرَةَ وَابْنِ عُمَرَ ، وَعَنْ سَيْمَاكَ ، وَأَبُو إِسْحَاقَ وَقَالَ : لَمْ أَرِ أَيْمَنَ مِنْهُ وَلَا أَشْجَعَ ، قَالَ خَلِيفَةً : مَاتَ سَنَةً إِحْدَى وَثَمَانِينَ .

• خَلاصَةُ تَدْبِيبِ الْكَمَالِ ٦٢/٣ ت ٧٢٤١ .

(٣) تَوْبِيرُ الْحَوَالَكَ شَرْحُ مَوْطَأِ مَالِكٍ ٣٠١/١ وَفِيهِ : « وَقَالَ ابْنُ الْعَرْفِ : الصَّحِيحُ أَنَّهَا لَا تَعْلَمُ » .

(٤) تَوْبِيرُ الْحَوَالَكَ ٢٢٩/١ « بَابُ مَا جَاءَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ » .

(٥) شَرْحُ الزَّرْقَانِيِّ ٣٨٠/٥ .

(٦) تَوْبِيرُ الْحَوَالَكَ ٢٢٩/١ .

(٧) سُورَةُ الْقَدْرِ الْآيَةُ ٣ .

(٨) الْدَّرُّ الْمُشْتَورُ فِي التَّفْسِيرِ بِالْمُؤْتَوِّرِ ٦٦٢٩/٦ وَ تَوْبِيرُ الْحَوَالَكَ شَرْحُ مَوْطَأِ إِلَمَ الْمَالِكِ لِلسَّيْوَطِيِّ ٢٢٩/١ .

(٩) فِي الْمَوْطَأِ : « فِي تَقَاصِرِ الْأَعْمَارِ » .

قال شيخنا في « شرح الموطأ » وهذا الحديث الذي ذكره أيضاً مختتم التأويل وهو أن مراده السؤال هل تختص بزمن النبي عليه السلام؟ أم ترفع بعد موته لغيره مقابلته ذلك بقوله : « ألم هي باقية إلى يوم القيمة؟ » فلا يكون فيه معارضه لأن الموطأ ، وقد ورد ما يعده ، ففي فوائد أبي طالب المكي^(١) من حديث أنس رضي الله تعالى عنه أن الله تعالى وهب لأمتي ليلة القدر ، ولم يعطها من كان قبلهم^(٢) .

السادسة والأربعون

ويجعل يوم عرفة ذكره القوئي في « شرح التعرف »^(٣) ..

السابعة والأربعون

ويجعل يوم عرفة كفارة سنتين ، لأنها سنة^(٤) .

الثامنة والأربعون

ويجعل يوم عاشوراء كفارة سنة ، لأنها سنة موسى عليه الصلاة والسلام .
روى مسلم ، عن أبي قحافة^(٥) رضي الله تعالى عنه ، أن النبي عليه السلام سُئلَ عن صوم يوم عاشوراء ؟

(١) في الأصل ، أبو طالب المكي ، وال الصحيح : أبو طالب محمد بن علي بن عطية الحارق الواقع المكي ، شب في مكة ، ثم ذهب بعد ذلك إلى البصرة ، وانضم بها إلى السالمية ، وتحول إلى بغداد وتوفى بها سنة ٣٨٦ هـ / ٩٩٦ م .
مصادر ترجمته : « تاريخ بغداد للخطيب ٨٩/٣ » و « وفيات الأعيان لابن حلكان ٦٢١/١ » و « التنظم لابن الجوزي ١٨٩/٧ - ١٩٠ » و « ميزان الاعتدال للذهبي ١٠٠/٣ » و « الوافي بالوفيات للصفدي ١١٦/٤ » و « لسان الميزان لابن حجر ٤٣٠/٢ ، ٣٠٢ » و « مراة الجنان للإياغي ٤٣٠/٢ » و « شذرات الذهب لابن العماد ١٢٠/٣ - ١٢١ » . وكذلك في « دائرة المعارف الإسلامية ١٩٠/٣ » الطبعية الألمانية والإنجليزية الثانية ١٥٣/١ و « معجم المؤلفين لكتابات ٢٧/١١ - ٢٨ » و « تاريخ الأدب العربي لسيزكين ٤٨٨/٢ » .

(٢) توير الحوالك شرح موطأ الإمام مالك للسيوطى ٣٠٠ ، ٣٠١ .

(٣) الخصائص الكبرى ٢٠٨/٢ .

(٤) وسئل النبي عليه السلام عن صوم يوم عرفة ، قال : يكفر السنة الماضية والباقة ، قال العلماء : وإنما كان كذلك لأن يوم عرفة سنة النبي عليه السلام عاشوراء سنة موسى عليه السلام ، فجعل سنة نبينا تضاعف على سنة موسى في الأجر .
الخصائص الكبرى ٢٠٨/٢ .
(٥) أبو قحافة : اسمه الحارث بن ربيع بن سليمان السلمي من بنى سليمان بن سعد ، وقد قيل : إن اسم أبي قحافة : التعمان ابن ربيع ، ويقال عمرو بن ربيع ، كان من سادات الأنصارى وجملة الفرسان في أيام رسول الله عليه السلام مات بالمدينة سنة أربعين وخمسين وهو ابن سبعين سنة . له ترجمة في : طبقات ابن سعد ١٥/٦ ، الثقات ٧٣/٣ ، ٧٤ ، التجريدة ٩٩/١ ، السير ٤٤٩/٢ .
و « التاريخ لابن معين ٢٧٠ » و « تاريخ خليفة ٩٩ ، ١٠٥ ، ١٠٥ ، ٢٠١ ، ٢٢٣ ، ٢٠١ » و « التاريخ الكبير ٢٥٨/٢ - ٢٥٩ » و « الجرج والتعديل ٧٤/٣ » و « الاستیصار ١٤٦ - ١٤٨ » و « الاستیصار ١٤٦ - ١٧٣١/٤ » و « أسد الغابة ٢٥٠/٦ » و « الإصابة ٥٨/٤ » و « مشاهير علماء الأمصار ٣٢ ، ٣٤ ، ٣٩ ت .

فَقَالَ : « يُكْفِرُ السُّنَّةُ الْمَاضِيَّةُ » وَسُئِلَ عَنْ يَوْمِ عَرْقَةَ ، قَالَ : « يُكْفِرُ السُّنَّةُ الْمَاضِيَّةُ ، وَ السُّنَّةُ الْآتِيَّةُ »^(١) .

النَّاسُуَةُ وَالْأَرْبَعُونُ

وَبِأَنَّ غَسْلَ الْأَيْدِي قَبْلَ الطَّعَامِ سُنَّةً ، لَا نَهَا شَرْعُ التَّوْرَاةِ وَبَعْدَهُ ، لَا نَهَا شَرْعُهُ ، رَوَاهُ الْحَاكُمُ فِي « تَارِيْخِهِ » عَنْ عَائِشَةَ مَرْفُوِّعًا .

رَوَى فِي « مُسْتَدِرِكِهِ » عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَرَأْتُ فِي التَّوْرَاةِ « بَرَكَةُ الطَّعَامِ الْوُضُوءُ قَبْلَهُ » فَقَالَ : « بَرَكَةُ الطَّعَامِ قَبْلَهُ وَبَعْدَهُ »^(٢) ، الْمَرَادُ بِالْوُضُوءِ هُنَا : غَسْلُ الْأَيْدِي .

الْخَمْسُونُ

وَبِالاغْتَسَالِ مِنَ الْعَيْنِ ، وَبِأَنَّهُ يَذْفَعُ ضَرَرَهَا .

الْحَادِيَّةُ وَالْخَمْسُونُ

وَبِالاستِرْجَاعِ عَنِ الْمُصِيَّةِ .

رَوَى الطَّبَرَانِيُّ ، عَنْ أَبْنَى عَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أُعْطِيَتِي شَيْئًا^(٣) لَمْ يَقْعُدْهُ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْوَارِ ، أَنْ يَقُولُوا عِنْدَ الْمُصِيَّةِ : « إِنَّ اللَّهَ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِحُونَ »^(٤) . وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَاقِ ، وَأَبْنُ حَرِيرَ فِي « تَفْسِيرِهِمَا » عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ :

(١) . صَحِيحُ مُسْلِمٍ ٨١٩/٢ ، بَابُ الصِّيَامِ حَدِيثٌ ١٩٧ مَعْ تَأْخِيرِ السُّؤَالِ : يَوْمُ عَاشُوا عَنْ يَوْمِ عَرْفٍ .. وَالْخَصَائِصُ الْكَبِيرُ ٢٠٨/٢ .

(٢) . الْمُسْتَدِرِكُ ١٠٦/٤ ، كَابُ الْأَطْعَمَةِ وَنَصِّهِ : « قَرَأْتُ فِي التَّوْرَاةِ » الْوُضُوءُ قَبْلَ الطَّعَامِ بِرَبْكَةِ الطَّعَامِ ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الْوُضُوءُ قَبْلَ الطَّعَامِ وَبَعْدَ الطَّعَامِ » وَقَالَ الْحَافِظُ : تَفَرَّدَ بِهِ قَيْسُ ، قَلَتْ : مَعْ ضَعْفِ قَيْسِ فِي إِرْسَالِ ، كَما وَرَدَ بِرَبْكَةِ الطَّعَامِ الْوُضُوءُ قَبْلَهُ وَالْوُضُوءُ بَعْدَهُ فِي « سِنَنِ التَّرمِذِيِّ ١٨٤٦ » وَ« أَبْوَ دَلَوْدَ ٣٧٦١ » وَ« كِتَابِ الْعَمَالِ ٤٠٧٦٣ » وَ« إِنْحَافِ السَّادَةِ الْمَقِينِ لِلزَّيْدِيِّ ٥/٥٢١ » وَ« الْمُسْنَدُ ١٥/٤٤١ » وَ« الْبَيْهَقِيُّ ١٠/١٤ » وَ« الطَّبَرَانِيُّ ١٨٢٢٤ » وَ« إِبْرَاهِيمَ الْغَلِيلِيَّ لِلْأَلْبَانِيِّ ٧/٢٢ » وَ« التَّرْغِيبُ وَالتَّرْهِيبُ لِلْمَنْذُريِّ ٣/٥٠ » وَ« شَمَائِلُ التَّرمِذِيِّ ٩٦ » وَ« مَشْكَاةُ الْمَصَابِعِ ٦/٢٩٢ » وَ« إِبْرَاهِيمَ الْمَوَاهِبِ ١١/٢٨٢ » وَ« هَامِشُ الْمَوَاهِبِ ٩٧ » وَ« مَنْحَةُ الْمَعْوِدِ لِلْمَسَاعِيَّ ٤٢٠٨ » وَ« شَرْحُ السُّنَّةِ لِلْمَبْغُوِيِّ ١١/٤٢٠٨ » وَ« شَرْحُ السُّنَّةِ لِلْمَبْغُوِيِّ ١١/٢٨٢ » وَ« هَامِشُ الْمَوَاهِبِ ٩٧ » وَ« مَنْحَةُ الْمَعْوِدِ لِلْمَسَاعِيَّ ١٦٧٤ » .

(٣) فِي الْأَصْلِ « خَمْسًا » وَالتَّصْوِيبُ مِنَ الطَّبَرَانِيِّ .

(٤) سُورَةُ الْبَقَرَةِ مِنَ الْآيَاتِ ١٥٦ . وَالْحَدِيثُ رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي « الْمُجْمَعِ الْكَبِيرِ ٤٠/١١ » بِرَقْمِ ١٢٤١١ قَالَ فِي « الْمُجْمَعِ ٢٣٠/٢ » وَفِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ الصَّحَافَ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ ، وَالْخَصَائِصُ الْكَبِيرُ ٢٠٦/٢ .

لَمْ يُقْطِ أَحَدٌ الْإِسْتِرْجَاعَ غَيْرَ هُدْنَهُ الْأُمَّةُ ، [وَلَوْ أَعْطَيْهَا أَحَدٌ لَأَعْطَيْهَا يَعْقُوبُ عَلَيْهِ السَّلَامُ]^(١) إِلَّا
كَسْتَمِعُونَ إِلَى قَوْلٍ يَعْقُوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : ﴿ يَا أَسْفَى عَلَى يُوسُفَ ﴾^(٢) .
وَرَوَى التَّبَّاهِي ، وَوَهْبُ بْنُ مُنْبَهٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ : « يَادَاوُدُ إِنِّي فَضَلَّتُ
مُحَمَّداً وَأَمْمَةً عَلَى الْأَمِيمِ كُلَّهُمْ / فَذَكَرَ الْحَدِيثُ ، إِلَى أَنْ قَالَ : « وَأَعْطَيْتُهُمْ فِي [١٥٠ ظ]
الْمَصَابِ ، فِي الْبَلَاءِ إِذَا صَبَرُوا وَقَالُوا : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِفُونَ ﴾^(٣) الصَّلَاةُ وَالرَّحْمَةُ
وَالْهُدَى إِلَى جَنَّاتِ النَّعِيمِ .

الثانية والخمسون

رَوَى أَبُو ثَعِيمٍ ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَمَّا فَرَغْتُ مِنْ أَمْرِ
السَّمَاءِ .. » الْحَدِيثُ ، وَفِيهِ : « قَالَ اللَّهُ وَأَنْزَلَتُ إِلَيْكَ كَلِمَةً مِنْ كَنْزٍ غَرْشِيٍّ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا
بِاللَّهِ »^(٤) .

الثالثة والخمسون

وَبِاللَّهِدْ ، وَلِأَهْلِ الْكِتَابِ الشَّقِّ .

رَوَى الْأَزْبَعَةُ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اللَّهُدْ لَنَا ،
وَالشَّقُّ لِغَيْرِنَا »^(٥) .

(١) ما بين الحاضرين زيادة من تفسير الدر المنشور ٤/٥٧ .

(٢) سورة يوسف من الآية ٨٤ والحديث رواه السيوطي ٤/٥٧ و جامع البيان في تفسير القرآن لأبن حجر الطبرى ، المجلد ٧
ج ١٣ ص ٢٦ ، ٢٧ و الخصائص الكبرى ٢/٢٠٦ .

(٣) سورة البقرة من الآية ١٥٦ .

(٤) وَنَعَمَ الْحَدِيثُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَمَّا فَرَغْتُ مِنْ أَمْرِنِي اللَّهُ بِهِ مِنْ أَمْرِ السَّمَوَاتِ قَلْتُ يَارَبِّ : إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي ، إِلَّا
وَقَدْ أَكْرَمْتَهُ ، جَعَلْتَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ، وَمُوسَى كَلِيمًا ، وَسَخَرْتَ لِلْمَلَوِدِ الْجَبَالَ ، وَلِسَلِيمَانَ الرَّبِيعَ ، وَالشَّيَاطِينَ ، وَأَحْيَيْتَ لَبَسِيَ الْمَوْقِعِ فَمَا
جَعَلْتَ لِي ؟ قَالَ : أَوْ لَيْسَ قَدْ أَعْطَيْتَكَ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ كُلَّهُ ؟ أَلَا أَذْكُرُ إِلَّا ذَكَرْتَ مَعِي وَجَعَلْتَ صَدُورَ أَمْتَكَ أَنْجِيلَ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ
ظَاهِرًا ، وَلَمْ أَعْطَهَا أُمَّةً ... » الْحَدِيثُ ، الخصائص الكبرى ٢/١٩٧ .

(٥) الخصائص الكبرى ٢/٢٠٨ ، أخرجه الأربعة . وأخرجه ابن ماجة ٤٩٦/١ كتاب الجنائز ٦ باب ٣٩ ما جاء في استحباب
اللَّهُدْ حديث رقم ١٥٥٤ عن ابْنِ عَبَّاسٍ ، ويرقم ١٥٥٥ عن جرير بن عبد الله البخلي ، وعلق على الثان في الروايد : إسناده ضعيف ؛
لاتفاقهم على تضييف ألى اليقطان ، واسمه عثَان بن عمِير . والحديث من روایة ابْنِ عَبَّاسٍ في السنن الأربعة ومن روایة سعد بن أبى وقاصل في
مسلم وغيره .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَخْمَدُ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ^(١) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} : « الْكَحْدُ لَنَا ، وَالشَّقُّ لِأَفْلِ الْكِتَابِ^(٢) . »

الرابعة والخمسون

وَبِالثُّخْرِ ، وَلِهُمُ الذَّبْحُ ، فِيمَا قَالَهُ مُجَاهِدٌ ، وَعِكْرَمَةُ ، رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، وَابْنُ الْمُتَنَذِّرِ^(٣) عَنْهُمَا^(٤) .

قَلْتَ : مَا رَوَاهُ وَكِبْعَ^(٥) ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي « تَفْسِيرِهِما » عَنْ عَطَاءِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « الْذَّبْحُ وَالثُّخْرُ فِي النَّفَرِ سَوَاءٌ ؛ لَأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ : {فَلَدَبَّهُوْهَا ...} »^(٦) .

الخامسة والخمسون

وَبِفَرْقِ الشِّعْرِ ، وَلِهِمُ السَّدْلُ .

رَوَى السَّنْتُورِيُّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « كَانَ أَفْلُ الْكِتَابِ يُسَدِّلُونَ أَشْعَارَهُمْ ، وَكَانَ الْمُشَرِّكُونَ يَفْرُّقُونَ رُءُوسَهُمْ ، ثُمَّ فَرَقَ بَعْدُ»^(٧) .

السادسة والخمسون

وَبِصَبْرِ الشِّعْرِ بِالْأَخْمَرِ وَالْأَصْفَرِ ، وَكَانُوا لَا يُعَيِّرُونَ الشَّيْبَ .

(١) جرير بن عبد الله البجلي : أبو عمر وفدي رسول الله^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} سنة عشر في شهر رمضان ، ومات سنة إحدى وخمسين . ترجمته في : « الثقات » ٣/٥٤ ، « الطبقات » ٦/٢٢٢ ، « الإصابة » ١/٢٢٢ ، « تاريخ الصحابة » ٥٩ ، ٦٠ ت ١٩٣ .

(٢) مسنده الإمام أحمد ٤/٣٥٩ ، « المطالب العالية » ٧٨٠ ، « منحة المعبود للساعات » ٨٠١ ، « تفسير ابن كثير » ٣/٢٨٩ ، « مشكل الآثار للطحاوي » ٤/٤٤ ، « كنز العمال » ٤٢٣٧٧ ، « الخصائص » ٢/٢٠٨ .

(٣) قال : « كأن لبني إسرائيل الذبح ، وأنتم لكم النحر ، ثم قرأ {فَذَبَّهُوْهَا} و {فَصَلَّى رَبِّكَ وَالْخَرِ} » الخصائص ٤/٢٠٨ .

(٤) وكيع بن الجراح بن مليع بن ملعي بن ملعي الرؤاسي أبو سفيان ، من الحفاظ المتقين وأهل الفضل في الدين ، من رحل وكتب وجمع وصنف وحفظ وحدث وذاكر وبث ، كان مولده سنة تسع وعشرين ومائة ومات بقيده في طريق مكة ست وتسعين ومائة . له ترجمة في : « طبقات الحفاظ » ١٢٧ ، « خلاصة تذهيب الكمال » ٤١٥ ، « المجمع » ٥٤٦ ، « التهذيب » ١١/١٢٣ .

« المعارف » ٥٠٧ ، « الجرح والتعديل » ١/٢١٩ ، « التقريب » ٢١٩ ، « الكاشف » ٣٢١ ، « حلية الأولياء » ٣٦٨/٨ ، « تاريخ بغداد » ١٣/٤٤٨ - ٤٦٦ ، « تاريخ الثقات » ٤٦٤ ، « السير » ٩/١٤٠ ، « تذهيب الأسماء واللغات » ٢/١٤٤ ، « تهذيب

الكمال » ١٤٦٢ ، « طبقات ابن سعد » ٦/٣٩٤ ، « تاريخ خليفة » ٤٦٧ ، « تذهيب التهذيب » ٤/٣١ ، « العبر » ١/٣٢٤ ، « تاريخ الكبير » ٨/١٧٩ ، « التاريخ الصغير » ٢/٢٨١ ، « تذكرة الحفاظ » ١/٣٠٦ ، « ميزان الاعتadal » ٤/٣٣٦ - ٣٣٥ .

(٥) سورة البقرة من الآية ٧١ .

(٦) « فتح الباري » ١/٣٦١ .

رَوْى السُّنْتُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يُصْبِغُونَ فَحَالَفُوهُمْ غَيْرُوا الشَّيْبَ ، وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ »^(١) .

وَرَوَى الْأَرْبَعَةُ ، عَنْ أَبِي ذِرٍ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ أَحْسَنَ مَا غَيَّرْتُمْ بِهِ الشَّيْبَ : الْجَنَاءُ وَالْكَمَ »^(٣) .

السابعة والخمسون

وبتوفير العقابين

الثامنة والخمسون

وَبِتَقْصِيرِ السَّبَّالِ ، وَكَثُرُوا يَقْصُرُونَ عَثَانِيهِمْ وَيُوْفِرُونَ سَبَائِلَهُمْ ، الْعَثَانِينَ جُمُعُ عُثَنُونَ وَهُنَّ الْلَّخِيَّةُ .

رَوَى الْبَزَارُ ، عَنْ أَنْسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « خَالِفُو الْمَجُوسَ ، جُزُّوا الشَّوَارِبَ ، وَاحْفُوا الْلَّحَى »^(٤) .

وَرَوَى مَالِكٌ ، وَالشِّيخَانِ ، وَأَبُو دَاوَدَ ، وَالْتَّرمِذِيُّ ، عَنْ أَبْنَى عَمَّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ ، وَأَوْفُوا الْلَّحَى »^(٥) ، وَاحْفُوا الشَّوَارِبَ^(٦) .

(١) « مسند الإمام أحمد ٢٤٠/٢ ، ٣٠٩ ، ٤٠١ .

(٢) أبو ذر الغفارى ، اسمه جندب بن جنادة بن سفيان ، وقد قيل : إن اسم أبيه مزيد ، ويقال : أيضاً سكن ، وكان أبو ذر من هاجر إلى النبي ﷺ من بنى غفار إلى مكة ، واحتضن في أستان الكعبة أيامها كثيرة لا يخرج منها إلا حاجة الإنسان من غير أن يطعم أو يشرب شيئاً إلا ماء زمزم حتى رأى رسول الله ﷺ بالليل فآمن به ، وهو أول من حياه بتحية الإسلام ثم هاجر إلى المدينة ، وشهد جوامع المشاهد ومات بالربدة في خلافة عثمان بن عفان . سنة التسعين وثلاثين .

له رضي الله عنه — ترجمة في : « التجريد ٩٠/١ ، الاستيعاب ٦٢/٤ ، والاستفادة ٢٤٧/١ ، و « السير ٤٦/٢ .

و « مشاہیر علماء الأمسّار ٣٠ ث ٢٨ .

(٣) « مسند الإمام أحمد ١٤٧/٥ ، ١٥٤ ، ١٥٦ ، ١٦٩ .

(٤) « سنت الباري ٣٧١/٣ و « أبو عوانة ١٨٨/١ ، ١٨٩ ، ١٨٨ و « السنن الكبرى للبيهقي ١٥٠/١ و « مجمع الروايد

١٦٦ و « الدر المنشور ١١٢/١ .

(٥) وأوفوا الـلـحـى : توفـرـها .

(٦) أحـفـواـ الشـوارـبـ : أحـفـواـ ما طـالـ عـلـىـ الشـفـقـينـ .

(٧) صحيح مسلم ٢٢٢/١ ، حدـثـ ٥٤ـ كتابـ الطـهـارـةـ بـابـ ١٦ـ وـ صـحـيـحـ الـبـخارـيـ ٢٠٦/٧ـ وـ الـبـيـهـقـيـ ١٥٠/١ـ

وـ إـبـرـوـاءـ الـغـلـيلـ ١٤٩ـ وـ كـنزـ الـعـالـىـ ١٧٢٢٤ـ وـ شـرـحـ السـنـنـ لـلـبغـوـىـ ١٠٧/٢١٢ـ وـ مـشـكـاةـ الـمـاصـابـ لـلـثـرـيزـىـ ٤٤٢١ـ

وـ الدـرـ المـشـورـ ١١٢/١ـ وـ فـتحـ الـبـارـىـ ٣٤٩/١٠ـ وـ تـفـسـيرـ الـقرـطـىـ ١٠٥/٢ـ

وَرَوْى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتْبَةَ^(١) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: « جَاءَ
جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمَحْوُسِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامًا ، وَقَدْ حَلَقَ لِحْيَتَهُ ، وَأَطَالَ شَارِبَهُ ،
فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامًا « مَا هَذَا؟ » ، قَالَ: « هَذَا فِي دِينِنَا » قَالَ: لَكِنْ فِي دِينِنَا أَنْ نَحْفِظَ [١٥١ و ١]
الشَّوَارِبَ ، وَأَنْ تَبْقَى الْلَحْيَ . »

النinth والخمسون

وبالمعنى عن الذكر والاثني ، وكأنوا يعتقدون عن الذكر دون الاثني .

الستون

وَتَرْكُ الصِّيَامِ لِلْجَارَةِ .

الحادية والستون

وَتَعْجِيلُ الْمَغْرِبِ .

الثانية والستون

وَتَعْجِيزُ الْفَطْرَةِ (٢).

الثالثة والستون

وبكراهة اشتتمال الصماء .

الرابعة والستون

وبكراهة صوم يوم الجمعة مُنفرداً، وكانت اليهود يصومون يوم عيدهم منفرداً.

(١) أبى عبد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود المذلى أبو عبد الله المذنى الأعمى الفقىء أحد السبعة ، عن عمر وابن مسعود مرسل ، وعن أبيه وعاشرته ، وعنده أخوه عنون وعراك بن مالك والزهرى وأبو الزناد وخلق قال أبو زرعة : فتة مأمون إمام ، قال البخارى : مات سنة أربع وستين وقال ابن ثور : ستة ثمان . وقال ابن المدىنى : ستة تسع . خلاصة تدريب الكمال ١٩٤ / ٢ ت ٤٥٦٤ .

(٢) الخصائص الكبرى . ٢٠٧/٢

الخامسة والستون

وبضم تاء سواعء إلى عاشراء في الصوم .

السادسة والستون

وبالسجود على الجبهة . وكانوا يسجدون على حرف .

السابعة والستون

وبكرامة التمثيل في الصلاة ، كانوا يميلون .

الثامنة والستون

وبكرامة تغميض البصر في الصلاة .

النinthة والستون

وبكرامة الاختصار .

السبعون

وبكرامة القيام بعد الصلاة للدعاء .

الحادية والسبعين

وبكرامة قراءة الإمام فيها في المصحف .

الثانية والسبعين

وبكرامة التعلق في الصلاة بالجبال .

الثالثة والسبعين

ويندب الأكل يوم عيد رمضان قبل الصلاة ، وكان أهل الكتاب لا يأكلون يوم عيدهم حتى يُصلوا .

الرابعة والسبعون

وبالصلوة في النعال والخفاف .

رَوَى سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أُوسٍ^(١) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : صَلُّوا فِي نِعَالٍ كُمْ ، وَلَا تَشْبِهُوا بِالْيَهُودِ^(٢) .
رَوَاهُ أَبُو دَاوُدُ ، وَالبيهقيُّ بِلِفْظِهِ : خَالِفُوا الْيَهُودَ فَإِنَّهُمْ لَا يُصَلِّونَ فِي حَفَافِهِمْ ، وَلَا نِعَالِهِمْ^(٣) .

الخامسة والسبعون

وبكراهة الصلاة في المحراب، وكان من كان قبلنا ، كما قال تعالى ﴿فَنَادَهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ ...﴾^(٤) .

رَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنِّفِ» عَنْ مُوسَى الْجَهْنَمِيِّ^(٥) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : لَا تَرْأَلُ^(٦) أَمْثَى بِخَيْرٍ مَا لَمْ يَتَخْلُوْا^(٧) فِي مَسَاجِدِهِمْ مَذَابِحَ كَمَذَابِحِ الْأَصْنَارِ^(٨) .

وَرَوَى أَيْضًا عَنْ سَالِيمٍ^(٩) بْنِ أَبِي الْجَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ

(١) شداد بن أوس بن ثابت بن منذر بن حرام ، بن عمرو النجاري المزرجي ، الأنصاري ، كنيته أبو بعل ، ابن أخي حسان بن ثابت ، سكن الشام ، ومات بيت المقدس سنة ثمان وخمسين في ولاية معاوية بن أبي سفيان وقبره بها .

ترجمته في : الفتاوى ١٨٥/٣ ، والطبقات الكبرى لابن سعد ٤٠١/٧ و الإصابة ١٣٩/٢ و حلية الأولياء ٢٦٤/١ .

٤ تاریخ الصحابة للبستی ١٣١ ت ٦٣٥ .

(٢) المعجم الكبير للطبراني ٣٤٨/٧ ، حدیث ٧١٦٤ ، ٧١٦٥ و رواه أبو داود ٦٣٨ و الحاکم ٢٦١ و صححه ، ووافقه النهی ، و الدر المثور ٧٨٣/٢ و کنز العمال ٢٠١١٥ و تاریخ جرجان ٨٨ .

(٣) الفتح الكبير ٨٤/٢ ، رواه أبو داود والحاکم والبيهقي و سنن البزار ٢٨٧/١ .

(٤) سورة آل عمران من الآية ٣٩ .

(٥) موسى بن عبد الله الجهنمي ، من متفق الكوفيين ، مات سنة أربع وأربعين ومائة . له ترجمة في : الجمع ٤٨٦/٢ و التهذيب ٣٥٤/١٠ و التقریب ٢٨٥/٢ و الكاشف ١٦٤/٣ و تاریخ أسماء الفتاوى ٢٢١ و معرفة الفتاوى و مشاهیر علماء الأمصار ٢٦١ ت ١٣١١ .

(٦) في المصنف « لا تزال هذه الأمة أو قال أمنت » .

(٧) في الأصل « ما لم تتخذه والمشتبه من المصنف » .

(٨) مصنف ابن أبي شيبة ٥٠٩/١ ، كتاب الصلاة (٣) باب (٢٧٧) الصلاة في الطلاق حديث (٧) عن موسى الجهنمي .

(٩) في الأصل « عبد الرزاق » والمشتبه من المصنف ، وهو سالم بن أبي الجعد مولى أشجاع ، واسم أبي الجعد رافع ، مولى غطفان ، مات سنة سبع وتسعين .

ترجمته في : الفتاوى ٤/٣٠٥ ، ١٨٨/١ و الجمجم ٤٣٢/٣ و التهذيب ٢٧٩/١ و الكاشف ٢٧٠/١ و

و تاریخ الفتاوى ١٧٣ و التاريخ الكبير ٢/٢ ، ١٠٧ و مشاهیر علماء الأمصار ١٧٢ ت ٨٠٩ .

(١٠) لفظ « كان » زيادة من المصنف

يَقُولُونَ : « إِنَّ مَنْ أَشْرَاطَ السَّاعَةَ أَنْ تُتَخَذَ الْمَذَابِحَ فِي الْمَسَاجِدِ » يعنى : **الطَّاقَاتِ** ^(١) .
وَرَوَى أَيْضًا عن ابن مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « اتَّقُوا هَذِهِ الْمَحَارِبِ ^(٢) .
وَرَوَى أَيْضًا عَنْ عَلَىٰ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّهُ كَرِهَ الصَّلَاةَ فِي الطَّافِ ^(٣) .
وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ ، **وَالْبَيْهَقِيُّ** ، عَنْ أَبْنَى عَمِّرُو مَرْفُوعًا : « اتَّقُوا هَذِهِ الْمَذَابِحَ » ^(٤) يعنى : **الْمَحَارِبَ** .

السادسة والسبعون

/ وبكراهة مُجاوبة الإمام إذا قرأ .
[١٥١ ظ]
رَوَى أَبُو الشَّيْخِ ، عَنْ أَبْنَى عَمِّرُو رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِذَا قَرَأُتْ أَئْمَتُهُمْ
جَاؤُوهُمْ فَكَرِهَ اللَّهُ ذَلِكَ لِهُنَّهُ أُمَّةٌ ، فَقَالَ : « وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ
وَأَلْصِتُوا ... » ^(٥) .

السابعة والسبعون

وبكراهة أن يعتمد الرجل وهو جالس يدة اليسرى في الصلاة وهي صلاة اليهود . رواه الحاكم .

الثامنة والسبعون

وبأئمه أذن لنسائهم في المساجد ، ومنع نساء بيبي إسرائيل .

الحادية والسبعون

وبأئمه لا يجوز نسخ حكم حاكم إذا رفعه الخصم إلى آخر يرى خلافة ، وكان ذلك في شرعاهم .

الثانية والسبعين

وبالعدية في العمامة .

(١) « المصنف لابن أبي شيبة ٥٠٩/١ » ، كتاب الصلاة باب ٢٧٧ حديث ٦ . والطاقات جمع الطاق : العطفة أو النافذة العربية
 الحافة ، والم Krohه أَنْ تجعل المحراب ويصل فيها مرتفعاً عن مستوى المصلين ، والطاق أيضاً الطليسان الأحضر .

(٢) المرجع السابق كتاب الصلاة باب ٢٧٧ حديث ٨ . والمحارب المقصود المرفع منها عن مستوى المصلين .

(٣) « مصنف ابن أبي شيبة ٥٠٨/١ » ، كتاب الصلاة باب ٢٧٧ الصلاة في الطاق .

(٤) المرجع السابق و « السنن الكبير لبيهقي ٤٣٩/٢ » و « مجمع الزوائد ٦٠/٨ » و « كنز العمال ٢٠٨٤ » و « الدر
 المشور ١٢/١ » والذابح واحدها الذابح وهي المقاصير .. وقيل : المحارب كما في « النهاية ٥٤/٢ » .

(٥) سورة الأعراف من الآية ٢٠٤ . والحديث أخرجه السيوطي في « الدر المشور » في التفسير المأثور ٢٨٦/٣ في تفسير الآية
 المذكورة .

رَوَى الطَّبَرَانِيُّ ، عَنْ أَبْنَعْمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « عَلَيْكُمْ بِالْعَمَائِمِ وَأَرْجُوهُمَا خَلْفَ ظُهُورِكُمْ ، فَإِنَّهَا سَيِّمَاءُ الْمَلَائِكَةِ »^(١) .

الحادية والثانون

وبالاتزاز في الأوساط ، تقدّم في باب ذكره في التوراة والإنجيل وصف هذه الأمة بذلك ، ولنقطة : « وَيَأْتِرُونَ فِي أَوْسَاطِهِمْ »^(٢) .

رَوَى الدِّيْلَمِيُّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَعْبَيْنَ^(٣) ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « اتَّزَرُوا ، كَمَا رَأَيْتُ الْمَلَائِكَةَ ئَاتَّزَرُ عِنْدَ رَبِّهَا إِلَى أَنْصَافِ سُوقَهَا »^(٤) .

الثانية والثانون

وبكرامة السُّنْدِلِ ، وبكرامة الطَّلَيْسَانِ الْمُقَوَّرِ^(٥) .

الثالثة والثانون

وشنَّدَ الْوَسْطَى عَلَى الْقَمِيصِ الْوَاحِدِ^(٦) .

الرابعة والثانون

وبكرامة الفَرَّاجِ^(٧) .

الخامسة والثانون

وبالأشْهُرِ الْإِلَهِيَّةِ^(٨) .

(١) المجمع الكبير للطبراني ٣٨٣/١٢ حديث رقم ١٣٤١٨ قال في « المجمع ١٢٠/٥ » وفيه عيسى بن يونس ، قال الدارقطني : مجہول ذکر الذہبی هذا الحديث في ترجمة یعنی من عثمان بن صالح شیخ الطبرانی ومع ذلك فقد وثقه ، قال شیخنا في سلسلة الضعیفة أنه منکر فانظره ١١٩/٢ و « کشف الغمة للشیرانی ٥٩/٢ » .

(٢) کشف الغمة عن جميع الأمة للشیرانی ٥٩/٢ .

(٣) عمرو بن شعيب بن محمد عبد الله بن عمرو بن العاص السهمي أبو إبراهيم المدنی ، نزيل الطائف عن أبيه ، عن جده وطاؤس ، وعن الرُّبِيع بنت مُعْوَذ وطائفة ، وعنه عمرو بن دينار وقادمة والزُّهْرِي وأبُو يُوب وخلق . قال خلیفة : مات سنة ثمان عشرة ومائة خلاصة تذہیب الکمال ٢٨٧/٢ ت ٥٣١٥ .

(٤) كتاب « فردوس الأخبار للدیلمی ١/١٢٦ » حديث ٢٨٧ ذکره في تنزیه الشريعة ٢/٢٧٤ وعزاه للدیلمی ، ثم قال : « وقال الحافظ ابن حجر في زهر الفردوس : ضعيف .

(٥) کشف الغمة عن جميع الأمة للشیرانی ٥٩/٢ .

(٦) المرجع السابق .

(٧) المرجع السابق .

(٨) المرجع السابق .

السادسة والثانون

وبالوقت^(١).

السابعة والثانون

وبالوصيّة بالثلث عند موتهم^(٢).

الثامنة والثانون

وبأن أمه خير الأُمّ.

قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ ... ﴾^(٣).

روى الإمام أحمد ، والترمذى وحسنه ، وأبي ماجة ، والحاكم ، عن معاوية بن حيدة^(٤) رضى الله تعالى عنه ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي الْأُمَّةِ : « إِنَّكُمْ تُثْمُونَ سَبْعِينَ أُمَّةً ، أَنْتُمْ خَيْرُهَا ، وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ »^(٥).

النinth والثانون

وبأنها مثل المطر لا يُدرى أُولئك خير أم آخر.

قال التوريشتى : لا محمل هذا الحديث على التردد في فضل الأول على الآخر ، فإن القرن الأول مم الفضلوں على سائر القرون من غير مزية ، ثم الذين يلوئهم ، ثم الذين يلوئهم ، وإنما المراد تفعهم في بُث الشريعة ، والذب عن الحقيقة .

وقال البيضاوى : نفى تعليق العلم بتفاوت طبقات الأمة في الخبرية وأراد به نفي التفاوت لاختصاص كل طبقة منهم بخاصية وفضيلة توجب خيريتها ، كما أن كل نزوة من نزوة المنظر لها فائدة في النشر والتماء لا يمكن إنكارها ، والحكم بعدم تفعيمها ، فإن الأولين آمنوا بما شاهدوا من العجزات

(١) المرجع السابق.

(٢) المرجع السابق.

(٣) سورة آل عمران من الآية ١١٠.

(٤) معاوية بن حيدة الشيرى ، جد نمير بن حكيم ، سكن الصورة ، حدبه عن أبيه ، وهو معاوية بن حيدة بن قشير بن ربيبة من بنى عامر بن صعصعة من هوازن . ترجمته في : « الفتاوى ٣٧٤/٣ » و « الطبقات ٣٥/٧ » و « الإصابة ٤٣٢/٣ » و « تاريخ الصحابة ٢٢١ ت ١٢٤٢ ».

(٥) « سنن الترمذى ٥/٢٢٦ ، حديث رقم ٣٠٠١ هذا حديث حسن ، وقد روى غير واحد هذا الحديث عن بهز بن حكيم نحو هذا ، ولم يذكروا فيه : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ ﴾ .

و « سنن ابن ماجة ٢/١٤٣٢ ، كتاب الرهد ٣٧ باب ٣٤ حديث رقم ٤٢٨٨ برواية : « إِنَّكُمْ وَفِيهِمْ ... » و رواية أحمد في المسند ٥/٥ ، و « البغوى ٤٠٥/١ » و « الدر المنشور ٢/٦٤ » و « كنز العمال ٣٤٤٦٢ ، ٣٤٥٢٠ » و « الملاصق الكبير ٢/٤٠٩ ».

وتلقوا / دعوة الرسول بالإجابة والإيمان ، والآخرين آمنوا بالغيب لما اتوا من [١٥٢ و]
عندهم من الآيات ، وأتبعوا مَنْ قبلهم بإحسان ، كما أن المتقدمين اجتهدوا في التأسيس والتمهيد ،
والمتأخرین بذلوا وسعهم من التخلص والتجذير ، وصرفوا غيرهم في التأييد والتاكيد ، فكل ذنبهم
مغفور ، وصنعم مَشكور ، وأجرهم موفور .

وقال الطبي: تُثبِّل الآية بالمطر إنما تكون بالهوى والعلم ، فتحتخص هذه الأمة المشبهة بالمطر
بالعلماء الكاملين منهم ، والمكمليين لغيرهم فيستدعي هذا التفسير أن يُراد بالخير : النفع ، فلا يلزم من
هذا المساواة في الأفضلية ، ولئن ذهب إلى الخيرية فالمراد وصف الأمة قاطبة ساقها ولاحقها ، أو لها
وآخرها ، على حد قول « هُنَّ كَالْحَلْقَةِ الْمُفْرَغَةِ لَا يُدْرِى أَيْنَ طَرَفَاهَا » ، وقول الشاعر :

إِنَّ الْخَيَارَ مِنَ الْقَبَائِلِ وَاحِدَةٌ وَبَئْرُو حَيْفَةَ كَلَهُمْ أَخْيَارٌ
فَالحاصل: أن الآية بأسنها مرتبطة بعضها مع بعض في الخيارية ، بحيث أنها أمرها وارتفاع التمييز
بينها ، وإن كان بعضها أفضل من بعض في نفس الأمر ، وهو قريب من باب سوق المعلوم مساق غيره ،
وفي معناه قوله :

تشابه يوماً علينا فأشكلاً فما نحن ندرى أى يوميه أفضل
أيام بدء العمر أم يوم يأسه وما منهما إلا أغزر محاجل
ومعلوم علمًا جلياً أن يوم بدء العمر ، أفضل من يوم يأسه لكن البدء لما لم يكن إلا بالتأس أشكل
عليه الأمر ، فقال ما قال ، وكذلك أمر المطر والأمة .

التسعون

وبأنها آخر الأمم فقضخت الأمم عندهم ولم يفصحوا ^(١) .

الحادية والتسعون

وبأن الله تعالى اشتق لهم اسماء من أسمائه تعالى : المسلمين ، والمؤمنون ^(٢) .

الثانية والتسعون

وبأنه تعالى سمي بهم الإسلام ، ولم يوصف بهذا الوصف إلا الأنبياء ، قال سبحانه وتعالى :
» ... هُوَ سَمَّاَكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلِ ... ^(٣) .

(١) المصادر الكبير للسيوطى ٢٠٨/٢ .

(٢) المراجع السابق وفيه : المسلمين والمؤمنون . وانظر كشف الغمة ٥٩/٢ .

(٣) سورة الحج من الآية ٧٨

رَوَى إِسْحَاقُ بْنُ رَاقِوْنِيَّهُ ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي « الْمُصَّفِّ » عَنْ مَكْحُولٍ^(١) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ :

[قال : كان لعمر على رجل من اليهود حق ، فأتاه يطلبه فلقيه ، فقال له عمر : لا والذى اصطفى محمدا عليه السلام على البشر ألا أفارقك ، وأنا أطلبك بشيء ، فقال اليهودي : ما اصطفى الله محمدا على البشر ؟ ، فلطمته عمر ، فقال : بيني وبينك أبو القاسم ، فقال : إن عمر قال : لا والذى اصطفى محمدا عليه السلام على البشر ، قلت له : ما اصطفى الله محمدا على البشر ، فلطمته ، فقال : « أما أنت يا عمر ! فأرضه من لطمهته ^(٢) ، بلـ يا يهودي ! سُمِّيَ اللَّهُ بِاسْمَيْنِ سَمَّى بِهِمَا أُمِّيَّ : هُوَ السَّلَامُ وَسَمَّى أُمِّيَّ الْمُسْلِمِينَ ، وَهُوَ الْمُؤْمِنُ وَسَمَّى أُمِّيَّ الْمُؤْمِنِينَ ، بلـ يا يهودي ! طَلَبْتُمْ يوْمًا وَذَخَرْتُنَا ، الْيَوْمُ لَنَا وَغَدَّا لَكُمْ ، وَبَعْدَ ذَلِكَ لِلنَّصَارَى بَلـ يا يهودي أَنْتُمُ الْأُولُونَ ، وَنَحْنُ « الْآخَرُونَ » ^(٣) السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، بلـ إِنَّ الْجَنَّةَ مُحَرَّمَةٌ عَلَى الْأَبِيَاءِ حَتَّى أَدْخُلَهَا ، وَهِيَ مُحَرَّمَةٌ عَلَى الْأُمَّمِ حَتَّى يَدْخُلُهَا أُمِّيَّ ^(٤) .]

وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ^(٥) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : « تَسْمُوا بِاسْمِكُمُ الَّذِي سَمَّاكُمُ اللَّهُ بِهِ بِالْحَنِيفَةِ وَإِلَيْهِمُ الْإِيمَانُ » انتهى .

[١٥٢ ظ]

الثالثة والتسعون /

وَبِابَاحَةِ الْكَثِيرِ إِذَا أُدْوَا زَكَائَهُ^(٦) .

الرابعة والتسعون

وَبِأَنَّهُ لَحَلَّ لَهُ كَثِيرًا مِمَّا شَدَّدَ عَلَى مَنْ قَبْلُهُمْ .

(١) مكحول أبو عبد الله ، كان من سفي كابل لسعيد بن العاص ، فوهبه امرأة من هذيل ، فأعنته بمصر ثم تحول إلى دمشق فسكنها إلى أن مات بها سنة اثنى عشرة ومائة وكان من فقهاء أهل الشام وصالحيهم وجماعتهم للعلم .
له ترجمة في : « الثقات ٥/٤٤٦ » و « المجمع ٢/٥٢٦ » و « التهذيب ١٠/٢٨٩ - ٢٩٢ » و « التقريب ٢/٢٧٣ » و « الكافش ٣/١٥٢ » و « تاريخ الثقات ٩/٤٣٩ » و « السير ٥/١٦٠ » و « تاريخ البخاري ٨/٢٢ » و « الجرح والتعديل ٨/٤٠٧ » و « تهذيب الكمال ٩/١٣٦٩ » و « تهذيب التهذيب ٤/٥٦٨ » و « خلاصة تهذيب الكمال ٣٨٧ » و « مشاهير علماء الأمصار ١٨٤ ت ١٨٣ » .

(٢) ما بين الحاضرتين من « المصنف ٧/٤٤٤ » ، كتاب الفضائل باب ما أعطى الله تعالى محمدا عليه السلام حديث ١٦٤ .

(٣) زيادة من « المصنف » .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة ٧/٤٤٤ ، كتاب الفضائل ٣٠ باب ما أعطى الله تعالى محمدا عليه السلام حديث رقم ١٦٤ .

(٥) عبد الله بن زيد بن عاصم الأنباري المدقق ، صحابي له أحاديث ، انقا على ثانية وانفرد البخاري بحديثه ، وعنه ابن أخيه عبد الله بن حبيب ، وفي التهذيب عباد بن تميم ، وابن المسيب وواسع بن حبان قال الوادى : قتل يوم الحرة .
له ترجمة في « خلاصة تهذيب الكمال ٢/٥٨٢ ت ٣٥٠٩ » و « تاريخ الصحافة ١٥٥ ت ٧٤٤ » و « الثقات ٣/٢٢٣ » والإصابة ٢/٣١٢ .

(٦) كشف الغمة للشعراني ٢/٥٩ .

الخامسة والتسعون

وبأنه لم يجعل عليهم في الدين من حرج .

قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَمَا جَعَلْتُ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾^(١) .

وقال الله عز وجل : ﴿ لَيُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾^(٢) .

روى الإمام أحمد ، عن حذيفة رضي الله تعالى عنه ، قال : سجد رسول الله ﷺ يوماً فلم يرفع حتى ظننا أن نفسم قد قبضت منها ، فلما رفع رأسه^(٣) ، قال : إِنَّ رَبِّي اسْتَشَارَنِي فِي أُمْتي .. الحديث^(٤) ، وفيه : وأحل لنا كثيراً مما شدَّدَ عَلَى مَنْ قَبَلَنَا ، ولم يجعل علينا في الدين من حرج ، فلن أجده له شُكراً إِلَّا هُنُّهُ السَّاجِدُونَ^(٥) .

وروى الفريابي^(٦) ، عن كعب رضي الله تعالى عنه ، قال : أُغْطِيَتْ هُنْنَاهُ الْأُمَّةُ ثَلَاثَ خِصَالٍ لَمْ يَقْطُعُهُنَّ إِلَّا الْأَنْبِيَاءُ ، فَإِنَّ النَّبِيَّ يُقَالُ لَهُ بَلْعٌ وَالْخَرَجٌ ، وَأَنَّ شَهِيدَهُ عَلَى أُمَّتِكَ ، وَأَذْعُجُ أَجْبَكَ ، وَقَالَ لِهُنْنَاهُ الْأُمَّةُ : ﴿ وَمَا جَعَلْتُ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ .. ﴾^(٧) وقال : وَتَكُونُوا شَهَادَةً عَلَى النَّاسِ ..^(٨) وقال : ... اذْعُونَنِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ...^(٩) .

السادسة والتسعون

وِبِإِبَاحَةِ أَكْلِ الْإِبْلِ^(١٠) .

(١) سورة الحج من الآية ٧٨ .

(٢) سورة البقرة من الآية ١٨٥ .

(٣) كلمة رأسه = زيادة من المصدر .

(٤) وتحملته من المسند ٣٩٣٥ / ماذا أفعل بهم؟ قلت : ما شئت أى رب هم خلقك وعبادك فاستشارني الثانية ، قلت له كذلك ، فقال : لا أحزنك في أمنتك يا محمد ، وبشرني أن أول من يدخل الجنة من أمنتي سبعون ألفا مع كل ألف سبعون ألفا ، ليس عليهم حساب ، ثم أرسل إلى فقال : ادع تحيب ، وسلم تحفه قلت لرسوله أو معطي ربي سؤال؟ فقال : ما أرسلني إليك إلا ليعطيك ، ولقد أعطاني ربي عز وجل ولا فخر وغفر لي ما تقدم من ذنبي وما تأخر ، وأنا أمنتي حيا صحيحا ، وأعطاني الأنجوع أمني ولا تغلب ، وأعطاني الكوثر فهو نهر من الجنة يسيل في حوضي ، وأعطاني العز والنصر والرعب يسعى بين يدي أمنتي شهرا ، وأعطاني أن أول الأنبياء دخل الجنة وطيب لـ وأمني الغنية .. الحديث .

(٥) مسند الإمام أحمد ٣٩٣٥ / والخصائص الكبرى للسيوطى ٢١٠ / ، أخرجه أحمد وأبو بكر الشافعى في « الغيلانيات » وأبو نعيم وابن عساeker و « جمجم الروايد ٦٨/١٠ » و « تفسير ابن كثير ٢٣٠/٣ » و « إتحاف السادة المتدين للزبيدي ١٧٦/٩ ، ٥٦٨/١٠ » و « كنز العمال ٣٢١٠.٩ » .

(٦) سورة الحج من الآية ٧٨ .

(٧) سورة الحج من الآية ٧٨ .

(٨) سورة غافر من الآية ٦٠ .

(٩) كشف الغمة عن جميع الأمة للإمام الشعراوي ٥٩/٤ .

السابعة والتسعون

والنَّعَمٌ^(١).

الثامنة والتسعون

وِحْمَارُ الْوَحْشِ^(٢).

النinthة والتسعون

وَالْأُوزُ^(٣).

المائة

وَالبَطْرَ^(٤).

المائة والحادية

وَجَيْعُ السَّمَكِ الَّذِي لَا يَقْسِمُ عَلَيْهِ^(٥).

المائة والثانية

وَالشُّحُومُ^(٦)

المائة والثالثة

وَالدُّمُ الَّذِي لَيْسَ بِمَسْفُوحٍ كَالْكَيْدِ وَالظَّحَالِ وَالْعُرُوقِ^(٧).

المائة والرابعة

وَتَرْفَعُ الْمَوَاحِدُ عَنْهُمْ بِالْخَطْلِ وَالنَّسْيَانِ^(٨).

المائة الخامسة

وَمَا اسْتَكْنَرُ هُوَ عَلَيْهِ^(٩).

(١) المرجع السابق.

(٢) المرجع السابق.

(٣) المرجع السابق.

(٤) كشف الغمة عن جميع الأمة للشعراني ٥٩/٢.

(٥) المرجع السابق.

(٦) المرجع السابق.

(٧) المرجع السابق.

(٨) الخصائص الكبرى ٢٠٩/٢.

(٩) المرجع السابق ٢٠٩/٢.

المائة والستة

وبالإضيَّ الذي كان على الأئمَّة قبلهم^(١).

المائة والسابعة

و الحديث النفس .

قال الله سبحانه و تعالى : ﴿ رَبُّنَا لَا تَرَعِدْنَا إِنْ نَسِيْنَا أَوْ أَخْطَلْنَا رَبُّنَا وَلَا تَخْمَلْ عَلَيْنَا إِنْ تَرَأْ ... ﴾^(٢).

وقال الله تعالى : ﴿ ... وَيَقْصُّ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالُ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ... ﴾^(٣).
روى الفريابي ، عن محمد بن كعب رضي الله تعالى عنه ، قال : « مَا يُبَثَّ مِنْ نَبِيٍّ ، وَمَا أُرْسَلَ مِنْ رَسُولٍ ، أُنْزَلَ عَلَيْهِمُ الْكِتَابُ إِلَّا أُنْزَلَ عَلَيْهِ هُذِهِ الْآيَةَ : ﴿ وَإِنْ تَبْلُوْا مَا فِي أَفْسِكُمْ أَوْ تُحْفَرُهُ يُحَاسِّكُمْ بِهِ اللَّهُ ... ﴾^(٤) فَكَانَتِ الْأُمُّ ثَانِيَّةً عَلَى أَنْبِيَاهَا وَرُسُلِهَا وَيَقُولُونَ : تَوَاحِدُ بِمَا تَحْدَثُ بِهِ أَنْفُسَنَا ، وَلَمْ تَعْمَلْ جَوَارِحُنَا فِي كُفُّرُونَ وَيُضْلُّونَ ، فَلَمَّا تَرَكَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ اشْتَدَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مَا اشْتَدَّ عَلَى الْأَئِمَّةِ قَبْلَهُمْ ، فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَتَوَاحِدُ بِمَا تَحْدَثُ بِهِ أَنْفُسَنَا ، وَلَمْ تَعْمَلْ جَوَارِحُنَا؟ ، قَالَ : نَعَمْ ، فَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ آتَمَ الرَّسُولُ ... ﴾^(٥) الآية ، فوضع الله عنهم حديث النفس ، إلَّا مَا عَمِلْتُهُ الْجَوَارِحُ^(٦) .

وروى مسلم و الترمذى / عنه نحوه بدون ذكر الأنبياء والأئمَّة^(٧) . [١٥٣ و]

روى الإمام أحمد ، وأبن حبان ، عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه ، قال : قال رسول الله

(١) أخرج ابن أبي حاتم في تفسيره عن ابن سيرين قال : قال أبو هريرة لابن عباس إن الله تعالى يقول : ﴿ ما جعل عليكم في الدين من حرج ﴾ أما علينا من حرج أن نزيف أو نسرق؟ قال : بل ولكن الإصر الذي على بني إسرائيل وضع عنكم « المصابيح » ٢١٠/٢

(٢) سورة البقرة من الآية ٢٨٦ .

(٣) سورة الأعراف من الآية ١٥٧ .

(٤) سورة البقرة من الآية ٢٨٤ .

(٥) سورة البقرة من الآية ٢٨٥ .

(٦) « المصابيح الكبيرة » ٢١٠/٢

(٧) « المصابيح الكبيرة » ٢١٠/٢

عَلِيَّة : « إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَا ، وَالنَّسِيَانَ ، وَمَا اسْتَكْرِهُوا عَلَيْهِ »^(١).

وَرَوَى سُفِيَّانُ بْنُ عَيْنَةَ^(٢) ، وَالسَّتْةُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

عَلِيَّة : « إِنَّ اللَّهَ تَجَاءُرَ عَنْ أُمَّتِي مَا حَدَثَتِ بِهِ أَنفُسُهَا ، مَالَمْ تَكَلَّمْ أَوْ تَعْمَلْ بِهِ »^(٣).

الإصْرُ : التَّقْلُلُ وَالْمُشْقَةُ ؛ لَأَنَّهُ يَأْصِرُ صَاحِبَهُ ، وَيُخْبِسُهُ عَنِ الْحِسْنَ لِقُلْهِ .

المائة والثامنة

وَبَأْنَ مَنْ هُمْ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلُوهَا ، لَمْ تَكُنْ سَيِّئَةً ، فَإِنْ عَمِلُوهَا كُبِّيَتْ سَيِّئَةً^(٤) .

المائة والتاسعة

وَمَنْ هُمْ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلُوهَا كُبِّيَتْ حَسَنَةً ، فَإِنْ عَمِلُوهَا كَتُبْ عَشْرًا إِلَى سَبْعِمَائَةٍ ضَعِيفٌ^(٥) .

رَوَى البِهْتَرِيُّ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مَنْبِهِ ، عَنْ مُوسَى **عَلِيَّة** ، قَالَ : « يَارَبَّ إِلَيْيَ أَجِدُ فِي التَّوْرَاةِ أُمَّةً إِذَا هُمْ أَحَدُهُمْ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يُكْتَبْ عَلَيْهِ ، فَإِنْ عَمِلُوهَا كُبِّيَتْ عَلَيْهِ سَيِّئَةً وَاحِدَةً ، وَإِذَا هُمْ أَحَدُهُمْ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلُوهَا كُبِّيَتْ لَهُ حَسَنَةً ، فَإِنْ عَمِلُوهَا كُبِّيَتْ لَهُ عَشْرُ أَنْتَابِلَهَا إِلَى سَبْعِمَائَةٍ ضَعِيفٌ فَاجْعَلُهُمْ أُمَّتِي ، قَالَ : تِلْكَ أُمَّةُ أَخْمَدَ »^(٦) .

المائة والعاشرة

وَيُوَضِّعُ قَتْلُ النَّفْسِ عَنْهُمْ فِي التَّوْرَاةِ .

فَأَلَّا اللَّهُ تَعَالَى : « وَإِذَا قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمَ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمُ الْفُسُكَنْ بِالْخَادِكُمُ الْعِجْلَ قَتُّوْبُوا إِلَى بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا الْفُسُكَنْ ... »^(٧) الآية .

(١) ابن ماجة ٦٥٩ / ١ حديث رقم ٢٠٤٥ كتاب الطلاق ١٠ باب ١٦ طلاق المكره والناسي في الروايد : إسناده صحيح إن سلم من الانقطاع ، والظاهر أنه منقطع بدليل زيادة عبيد بن نمير في الطريق الثاني !!!! ... وليس بعيد أن يكون السقط من جهة الويلد بن مسلم فإنه كان يدلّس و نصب الرأبة للزبليع ٦٤/٢ ، ٦٥ ، و كنز العمال ٣٤٤٦٠ و إرواء الغليل للألباني ١٢٣/١ ، ٤٠ و زاد المسمر لابن الجوزي ٣٤٧/١ و الكاف الشاف في تخرج أحاديث الكشاف لابن حجر و تفسير ابن كثير ١/٥٠٩ و حلية الأولياء ٦٣٥٢/٦ و كشف المفاء للمجلوني ٥٢٢/١ و علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي ٨٢٩٦ و معناه في الكامل للضعفاء لابن عدى ٥٠٨/٢ .

(٢) سبقت ترجمته

(٣) البخاري ١٩٠/٣ و ٥٩/٧ و ١٦٨/٨ و ٢٠٤٧ ، ٢٠٤٧ ، و سنت أبي داود ٢٢٠٩ ، ٢٩٢/٢ ، ٣٩٣ ، ٤٢٥ ، ٤٧٤ ، ٤٨١ ، ٤٩١ ، و النساء ٦١٥٧/٦ و ابن ماجة ٢٠٤٧ ، ٢٠٤٧ ، و سنت أبي داود ٢٢٠٩ ، ٢٩٢/٢ ، و المستند ٤٢٥ ، ٣٩٣ ، ٤٧٤ ، ٤٨١ ، ٤٩١ ، و حاصل الحديث : أن العبد لا يؤخذ بحديث النفس قبل التكلم به والعمل به ، وهذا لا ينافي ثبوت التواب على حديث النفس أصلًا .

(٤) كشف الغمة عن جميع الأمة للشعراني ٥٩/٢ .

(٥) المرجع السابق .

(٦) الخصائص الكبرى ٢١٢/٢ .

(٧) سورة البقرة من الآية ٥٤ .

رَوَى أَبْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، عَنْ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، فِي قِصَّةِ الْذِينَ اتَّخَذُوا الْعَجْلَ ، قَالُوا يَا مُوسَى : مَا ظَوَّتْنَا ؟ قَالَ : قَلْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا ، فَأَخْلَنُوا السُّكَّاكِينَ ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَقْتُلُ أَخَاهُ وَابْنَهُ وَامْهَةً لَا يَتَالُ بِمَنْ قَلَ ، حَتَّى قُتِلَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ آثَارًا ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ مُوسَى : « مَرْهُمٌ فَلَيَرْفَعُوا أَيْدِيهِمْ فَقَدْ غَفَرَ لِمَنْ قُتِلَ وَتَبَّعَ عَلَى مَنْ يَقْتَلُ »^(١).

وَرَوَى أَبْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، عَنِ الْفَضِيلِ ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « ... وَلَا تَعْمَلْ عَلَيْنَا إِصْرًا ... »^(٢) قَالَ : « كَانَ الرَّجُلُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ؛ إِذَا أُذْنَبَ ، قِيلَ لَهُ : ظَوَّتْكَ أَنْ تَقْتُلَ نَفْسَكَ ، فَيَقْتُلُ نَفْسَهُ ، فَوُضِيعُتِ الإِصَارَ عَنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ »^(٣).

وَرَوَى عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ ، عَنْ قَاتَادَةِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، فِي الْآيَةِ قَالَ : « أَمْرُ الْقَوْمِ بِشَدِيدَةِ مِنَ الْبَلَاءِ ، فَقَامُوا بِتَنَاهِرُونَ بِالشَّفَارِ ، وَيَقْتُلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، حَتَّى يَلْعَبَ اللَّهُ بِنَفْمَتَهُ فِيهِمْ وَعِقْوَبَتَهُ ، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ سَقَطَتِ الشَّفَارُ مِنْ أَيْدِيهِمْ ، وَأَنْسَكَ عَنْهُمُ الْقَتْلَ ، فَجَعَلَ اللَّهُ لِلْحَسَنِ مِنْهُمْ تَوْبَةً ، وَلِلْمَقْتُولِ شَهَادَةً »^(٤) اَنْتَهَى .

المائة والحادية عشرة

وَبِوَضُعِ فَقَءِ الْعَيْنِ عَنْهُمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى مَا لَا يَحْلِلُ^(٥).

المائة والثانية عشرة

وَبِوَضُعِ قَرْضِ مَوْضِعِ النِّجَاسَةِ^(٦).

رَوَى الْحَاجُمُ وَصَحَّحَهُ عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانُوا إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَوْلُ قَرَضُوهُ بِالْمَقْرَاضِ »^(٧).

(١) - الدر المنشور للسيوطى ١٣٥/١.

(٢) - سورة البقرة من الآية ٢٨٦.

(٣) - الدر المنشور للسيوطى ١٦٦٧/١.

(٤) - الدر المنشور للسيوطى ١٣٥/١.

(٥) - كشف الغمة عن جميع الأمة للشعراني ٥٩/٢.

(٦) - المختاص الكبير ٢٠٩/٢ و كشف الغمة ٥٩/٢.

(٧) - تكلمة الحديث من الفتح الكبير : ٣٨٤/١ و فيلذا أرتأد أحدكم أن يقول فليزيد لبوله « رواه المسند والحاكم عن أبي موسى ».

والمسند ٤١٤ و المستدرك للحاكم ١١٨٤ و ٤٦٦/٣ و المسند الحميدى ٨٨٢ و كنز العمال ٢٧١٩٨ و منحة المعورد

١٣٥ و البيهقي في سننه ٩٣/١ و المختاص الكبير ٢١١/٢.

وروى ابن أبي شيبة ، وأبو داود ، والنسائي ، وابن ماجة ، عن عبد الرحمن بن حسنة^(١) ، أنَّ
النبي عليه السلام قال : « إنَّ نَبِي إِسْرَائِيلَ كَانُوا إِذَا أَصَابَهُمُ التَّوْلُ فَرَضُوا بِالْمَقَارِيفِ »^(٢) . [١٥٣]

وروى ابن أبي شيبة في « المصنف » عن عائشة رضي الله تعالى عنها ، قالت : « دَخَلْتُ امْرَأَةً
مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَتْ : « إِنَّ عَذَابَ الْقَبْرِ مِنَ التَّوْلِ فَقَلَتْ : كَذَبْتِ ، قَالَتْ : بَلَى إِنَّهُ لِيُقْرَضُ مِنْهُ الْجِلْدُ ،
وَالثُّوْبُ » ، فقال النبي عليه السلام : « صَدَقْتِ »^(٣) .

المائة والثالثة عشرة

وبوضع^(٤) ربع المال في الزكاة^(٥) .

المائة والرابعة عشرة

ونسخ عنهم تحرير الأولاد^(٦) .

المائة والخامسة عشرة

ونسخ عنهم التحضر^(٧) .

المائة والسادسة عشرة

ونسخ عنهم الرهبانية^(٨) .

(١) - عبد الرحمن بن حسنة المري ، حليف بنى زهرة ، حدثه عند أهل الكوفة . ترجمته في : « الثقات » ٢٥٦ / ٣ و « الطبقات » ٤٥٦ / ٦ و « الإمامية » ٣٩٥ / ٢٤٢٠ ، و « تاريخ الصحابة للبستي » ١٧٠ ت ٨٩٠ .

(٢) - مصنف ابن أبي شيبة مجلد ٨ كتاب ٤١ باب حديث ١٥٢ و « منحة العبود » ١٣٥ و « الكامل في الضعفاء » لابن عدى ١٦٣٢ و « المسند » ٤ / ٣٩٩ و « الدر المشور » ١ / ٣٧٧ .

(٣) - « الحصائر الكبرى » ٢١١ / ٢ .

(٤) - كلمة « وبوضع » ساقطة من (ز) .

(٥) - « الحصائر الكبرى » ٢٠٩ / ٢ و « كشف الغمة » ٥٩ / ٢ .

(٦) - « كشف الغمة عن جميع الأمة للشعراني » ٥٩ / ٢ .

(٧) - المرجع السابق .

(٨) - المرجع السابق .

المائة والسبعين عشرة

والسياحة .

رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَأَبُو يَعْلَى عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : « لِكُلِّ بَنِي رَهْبَانِيَّةٍ ، وَرَهْبَانِيَّةٍ هَذِهِ الْأُمَّةُ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ »^(١) .

وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ عَنْ أَبِي أُمَّةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِذْنَنِ لِي فِي السِّيَاحَةِ فَقَالَ : « إِنَّ سِيَاحَةَ أُمَّتِي الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ »^(٢) .

وَرَوَى ابْنُ حَمْرَيْرٍ عَنْ غَاثِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا قَالَتْ : « سِيَاحَةُ هَذِهِ الْأُمَّةِ الصِّيَامُ »^(٣) .

المائة والثانية عشرة

وَبَأْنَهُ لِيْسُ فِي دِينِنَا تَرْكُ النِّسَاءِ^(٤) .

المائة والتاسعة عشرة

وَلَا اللَّحْمَ .

المائة والعشرون

وَلَا اتِّخَادُ الصَّوَامِ .

(١) - مُسْنَدُ أَبِي يَعْلَى ٢١٠/٧ حَدِيثٌ ٤٢٠٤ وَفِيهِ : « لِكُلِّ أُمَّةٍ رَهْبَانِيَّةٌ ... » الْحَدِيثُ ، وَهَذَا الْحَدِيثُ : إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ لِضَعْفِ زَيْدِ الْقَسْمِ ، وَأَبُو إِيَّاسُ هُوَ : مَعاَرِيْهُ بْنُ قَرْةَ ، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ ٢٦٦/٣ مِنْ طَرِيقِ يَعْمَرَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمَبَارِكَ بِهِذَا الْإِسْنَادِ ، وَذَكَرَهُ الْمَيْشِنِيُّ فِي « جَمِيعِ الزَّوَادِ » ٥/٢٧٨ بَابُ : فَضْلُ الْجِهَادِ وَقَالَ : رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى ، وَأَحْمَدُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : لِكُلِّ بَنِي رَهْبَانِيَّةٍ ، وَفِيهِ زَيْدُ الْعَمَى ، وَنَفْعَةُ أَحْمَدَ وَغَيْرُهُ ، وَضَعْفُهُ أَبُو زَرْعَةَ وَغَيْرُهُ ، وَبَقِيَّةُ رَجَالِ الصَّحِيفَةِ » . وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شِيشَةَ فِي « الْمَصْنَفِ » ٥/٥٦ وَالزَّبِيدِيُّ فِي « إِتْخَافِ السَّادَةِ الْمُتَقِيْنَ » ٤/٤٤٣ ، ٢٩٥/٧ ، وَابْنِ كَثِيرٍ فِي « التَّفْسِيرِ » ٨/٥٦ وَ« الْكَامِلُ » فِي الْفَضْعَفَاءِ لَابْنِ عَدَى ٣/١٠٥٦ وَ« وَعْلَلُ الْحَدِيثِ » لَابْنِ أَبِي حَاتَمِ الرَّازِيِّ ٩٥٢ وَ« السَّلِسَلَةُ الصَّحِيفَةُ » لِلْأَلْبَانِيِّ ٥٥٥ وَ« كَنزُ الْعَمَالِ » ١٠٦١٩ وَ« الْمَغْنِيُّ » عَنْ حَمْلِ الْأَسْفَارِ لِلْعَرَاقِ ٣/٤١ وَ« الْفَتْنَةُ الْكَبِيرُ » ٣/٢٦٣ .

(٢) - كَلْمَةُ « إِنَّ » زَائِدَةٌ مِنْ سِنَنِ أَبِي دَاؤِدَ .

(٣) - « إِتْخَادُ السَّادَةِ الْمُتَقِيْنَ لِلزَّبِيدِيِّ » ٧/٢٩٥ وَ« الْمَغْنِيُّ » عَنْ حَمْلِ الْأَسْفَارِ لِلْعَرَاقِ ١/٢٦٧ وَ« سِنَنُ أَبِي دَاؤِدَ » ٢/٥ كِتَابُ الْجِهَادِ بَابُ فِي النَّبِيِّ عَنِ السِّيَاحَةِ .

(٤) - « الْمَعْصَيَّنُ الْكَبِيرُ » ٢/٢١٢ .

(٥) - وَفِي الْحَدِيثِ : « لِيْسُ فِي دِينِنَا تَرْكُ النِّسَاءِ ، وَلَا اللَّحْمَ ، وَلَا اتِّخَادُ الصَّوَامِ » . « كَشْفُ الْفَمَةِ » ٢/٥٩ ، ٦٠ .

المائة والحادية والعشرون

وبإباحة الشغل يوم الجمعة .

وكان من عمل من اليهود شغلاً يوم السبت يُصلب ، وبإباحة الأكل بغير وضوء كوضوء الصلاة^(١) .

المائة والثانية والعشرون

ويوضع الاسترقة في السرقة ، وكان من سرق منهم استرق عبداً^(٢) .

قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ قَالُوا فَمَا جَزَاؤُهُ ﴾^(٣) أى السارق : ﴿ إِنْ كُثُّتْ كَذِبِينَ ﴾^(٤) في قولكم : ﴿ هُوَ مَا كُنَّا سَارِقِينَ ﴾^(٥) ووجد فيكم : ﴿ قَالُوا جَزَاؤُهُ مَنْ وُجِدَ فِي رَحْلِهِ ﴾^(٦) يُسترق ، فهو أى : استرق السارق جزاً ، أى المسروق لا غير ، وكانت سنة آل يعقوب عليه الصلاة والسلام .

المائة والثالثة والعشرون

ويوضع تحريم دخول الجنة على من قتل نفسه^(٧) .

المائة والرابعة والعشرون

وباشتراك الملك إذا تملك عليهم إنهم رقيقة^(٨) .

المائة والخامسة والعشرون

ويوضع اشتراك أموالهم ما شاء أخذ منها وما شاء ترك^(٩) .

(١) المرجع السابق ٦٠/٢ .

(٢) كشف الغمة عن جميع الأمة ٦٠/٢ .

(٣) سورة يوسف من الآية ٧٤ .

(٤) سورة يوسف من الآية ٧٤ .

(٥) سورة يوسف من الآية ٧٣ .

(٦) سورة يوسف من الآية ٧٥ .

(٧) كشف الغمة ٦٠/٢ .

(٨) المرجع السابق .

(٩) المرجع السابق .

المائة والستة والعشرون

وبأنه شرع نكاح أربع^(١).

المائة والسبعة والعشرون

وبالطلاق الثلاث^(٢).

المائة والثامنة والعشرون

/ وبأنه رخص لهم نكاح الأمة^(٣).

المائة والتاسعة والعشرون

وبالنكاح في غير ملتهم^(٤).

رَوَى أَبُنْ أَبِي شَيْبَةَ ، عَنْ مُجَاهِدٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « إِنَّهُ مِمَّا وُسِّعَ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ نِكَاحُ الْأُمَّةِ وَالنَّصَارَى »^(٥) .

المائة والثلاثون

وبمخالطة المخالفين سوى الوطء^(٦).

رَوَى إِلَيْهِ أَخْمَدُ ، وَالْتَّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ ، وَابْنُ مَاجَةَ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : « أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ لَمْ يُؤَاكِلُوهَا ، وَلَمْ يُجَامِعُوهَا فِي الْبَيْتِ ، فَسَأَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فَأَنَزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَيَسْأَلُوكُمْ عَنِ الْمُحِيطِ قُلْ هُوَ أَذْهَى »^(٧) الْآيَةَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : جَاءُوكُمْ بِهِ فِي

(١) - « الخصائص الكبيرى ٢١٠/٢ » و « كشف الغمة ٦٠/٢ ».

(٢) - المرجع السابق.

(٣) - المرجع السابق.

(٤) - المرجع السابق.

(٥) - « الخصائص ٢١٢/٢ ».

(٦) - « الخصائص ٢١٢/٢ ».

(٧) - سورة البقرة من الآية ٢٢٢.

البيوت^(١) واقتصرت كل شئ إلا النكاح ، فقالت اليهود : « مَا يُرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ أَنْ يَدْعُ مِنْ أَمْرِنَا شَيْئاً إِلَّا خَالَفَنَا فِيهِ؟^(٢) » .

وفي كتب التفسير : « كانت الصارى يجتمعون الحيض ، ولا يألفون بالحيض » وكانت اليهود يعززونه في كل شئ ، فأمر الله بالقصد بين الأمرين . انتهى .

المائة والحادية والثلاثون

وبإثبات المرأة على أي هيئة شاعوا .

وروى أبوذاود ، والحاكم ، عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه ، قال : كان أهل الكتاب لا يألفون النساء إلا على حرف ، وذلك استثنى ما تكون المرأة ، فكان هذا الحرج من الأنصار قد أخذوا بذلك من فعلمهم ، كانوا يرون فضلا عليهم في العلم ، فأنزل الله تعالى : « نساؤكم حزرت لكم فأنروا حزركم أئمتك شتم^(٣) به مقبلات ومدبرات ومستلقيات^(٤) » .

وروى ابن أبي شيبة عن مرة الهمدانى^(٥) قال : كان اليهود يكرهون ذلك فنزلت : « نساؤكم حزرت لكم^(٦) » الآية فترخص الله لل المسلمين أن يألفوا النساء في الفروج كيف شاؤوا وأئمتك شاؤوا ، من بين أئمتيهن ، ومن خلفهن^(٧) .

المائة والثانية والثلاثون

وبأنه شرع التخير بين القصاص والدية .

روى البخارى ، وأبن جرير ، عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه ، قال : قال رسول الله

(١) - عبارة جامعوهن في البيوت ، زائدة من الدر المنشور .

(٢) - الدر المنشور في التفسير المأثور للسيوطى ٤٦١ / ١ ومسلم في الحيض ١٦ وابن ماجة ٤٤٤ ومشكلة المصايح للترمذى ٥٢٥ والمسند للإمام أحمد ١٣٢ / ٣ وكنز العمال ٤٤٨٩٤ وتلخيص الحبير لابن حجر ١٦٤ / ١ وتهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٣٥٨ / ٣ وتفسير ابن كثير ٣٧٨ / ١ وشرح المعانى الآثار ٣٨ / ٣ والسنن الكبرى للبيهقي ٣١٣ / ١ والتهدى لابن حجر ١٦٣ / ٣ .

(٣) - سورة البقرة من الآية ٢٢٣ .

(٤) - الدر المنشور ٤٧٠ / ١ .

(٥) - مرة بن شراحيل المدائى ، الذى يقال له مرة الطيب ، وإنما سمي طيباً لكثره عبادته ، مات سنة ست وسبعين . ترجمته في : مشاهير علماء الأصول ١٦٤ ت ٧٥٤ والتهذيب ٨٨ / ١٠ و تاريخ البخارى ٥ / ٨ والحلية ٤ / ٦١ والجمع ٥١٧ / ٢ والتهذيب ٨٨ / ١٠ الكمال ١٣١٦ وتاريخ الإسلام ٣٠٣٥٣ والتقريب ٢٣٨ / ٢ والكافش ٣ / ١١٦ و تذكرة الحفاظ ٦ / ١ وطبقات الحفاظ للسيوطى ٢٦ وتاريخ النقافت ٤٤ والسير ٤ / ٧٥ وخلاصة تذهيب الكمال ٣٧٢ وطبقات المفسرين للداودى ٣١٧ / ٢ وطبقات ابن سعد ١١٦ / ٦ وطبقات خليفة ١٠٧١ .

(٦) - سورة البقرة من الآية ٢٢٣ .

(٧) - الدر المنشور ٤٧٠ / ١ .

عليه : « كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى ، وَلَمْ يَكُنْ فِيهِمُ الدِّيَةُ فِي نَفْسٍ أَوْ جُرْجَ »
وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ »^(١) فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِهِمْ أَمَّةً :
« كُلُّبُ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرُّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ غَفَرَ لَهُ مِنْ
أَغْيِهِ شَيْءٌ فَإِلَيْهِ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءُ إِلَيْهِ بِإِخْسَانٍ »^(٢) فَأَعْفُوا أَنْ يَقْبَلَ الدِّيَةُ فِي الْعَمْدِ ، ذَلِكَ تَحْفِيفٌ مِنْ
رَبِّكُمْ وَرَحْمَةً ، مِمَّنْ كَانَ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ^(٣) .

وَرَوَى ابْنُ جَرِيرٍ عَنْ قَاتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ عَلَى أَهْلِ التُّورَةِ ، إِنَّمَا هُوَ الْقِصَاصُ
أَوِ الْعَفْوُ لَيْسَ بَيْنَهُمَا أُرْشَ ، وَكَانَ عَلَى أَهْلِ الْإِنْجِيلِ إِنَّمَا هُوَ عَفْوٌ أَمْرُوا بِهِ ، وَجَعَلَ اللَّهُ لِهِمْ أَمَّةً :
الْقَتْلَ وَالْعَفْوُ ، وَالْدِيَةُ إِنْ شَاءُوا أَخْلَلُهَا لَهُمْ ، وَلَمْ تَكُنْ لِأُمَّةٍ قَبْلَهُمْ^(٤) .

المائة والثالثة والثلاثون

وَبَأْنَهُ شَرْعُ دُفْعِ الصَّاَئِلِ ، وَكَانَتْ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَتَبْتُ عَلَيْهِمْ : أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا بَسْطَ يَدَهُ إِلَى الرَّجُلِ
لَا يَمْتَنَعُ مِنْهُ^(٥) حَتَّى يَقْتَلَهُ أَوْ يَدْعُهُ ، قَالَهُ مُجَاهِدٌ / وَابْنُ جَرِيرٍ^(٦) [١٥٤] ظ.

المائة والرابعة والثلاثون

وَبَأْنَهُ حَرَمٌ عَلَيْهِمْ كَشْفُ الْعُورَةِ^(٧) .

المائة والخامسة والثلاثون

وَتَحْرِيمُ النَّوْحِ عَلَى الْمَيْتِ^(٨) .

(١) - سورة المائدة من الآية ٤٥ .

(٢) - سورة البقرة من الآية ١٧٨ .

(٣) - جامع البيان للطبرى مجلد ٤/٦٧٦ وَالْخَصَاصُ الْكَبِيرُ لِلسيوطى ٢١٢/٢ .

(٤) - نفس الطبرى ٤/٦٨٠ وَالْخَصَاصُ الْكَبِيرُ ٢١٢/٢ .

(٥) - عِبَارَةٌ لَهُ لَا يَنْفَعُ مِنْهُ فِي الْأَصْلِ . مُحَرَّفٌ وَمَا أَثْبَتَهُ مِنْ (ز) .

(٦) - كشف الغمة عن جميع الأمة للشعراني ٢/٦٠ .

(٧) - قَالَ تَعَالَى : « يَا بَنِي آدَمَ إِذَا دَخَلْتُمْ كُلَّ مَسْجِدٍ » سورة الأعراف آية : ٣١ . وَلِحَدِيثِ أَبِي قَاتِدٍ قَالَ :
لَا يَقْبِلُ اللَّهُ مِنْ امْرَأَ صَلَاةً حَتَّى تَوَارِي زِينَتَهَا ، وَلَا مِنْ جَارِيَةٍ بَلْغَتِ الْحِيْضُورِ حَتَّى تَخْتَمِ » أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الصَّغِيرِ وَالْأَوْسَطِ وَقَالَ :
تَفَرَّدَ بِهِ إِسْحَاقُ بْنُ اسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى الْأَبْلَى . قَالَ الْمَيْمُونِيُّ : وَلَمْ أَجِدْ مِنْ تَرْجِمَةٍ ، وَبَقِيَّةَ رِجَالِهِ مُوْتَقُونَ . مُجَمِّعُ الرَّوَادِ ٢/٥٢ ، وَ
كَشْفُ الغَمَةِ ٢/٦٠ .

(٨) - وَزَدَهُ النَّاثِحةُ إِذَا لَمْ تَبْ تَقَامْ بِيَمِّ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سَرْبَالُ مِنْ قَطْرَانٍ ، وَدَرْعٌ مِنْ جَرْبٍ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ كِتَابُ الْجَنَاحَزِ
بِرْقَمِ ٩٣٤ وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ بِرْقَمِ ١٨٢ وَقَالَ فِي الرَّوَادِ : إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ وَرِجَالُهُ ثَقَاتٌ وَرَاجِعٌ » كَشْفُ الغَمَةِ ٢/٦٠ .

المائة والستة والثلاثون

وتحريم التعديد^(١)

المائة والسبعة والثلاثون

وتحريم شرب المسكر^(٢).

المائة والثامنة والثلاثون

وآلات الملهمي^(٣).

المائة والتاسعة والثلاثون

وبتحريم نكاح الأخت^(٤).

المائة والأربعون

وبتحريم أواني الذهب والفضة^(٥).

المائة والحادية والأربعون

وبتحريم الحرير^(٦).

(١) - راجع : فتح العلام بشرح مرشد الأنام في الفقه على مذهب السادة الشافعية للجرجاني ٣٠٥/٣ وفيه أنه ورد : « تخرج النائحة من قبرها يوم القيمة شعتاء ، غباء ، عليها جلباب من لعنة ، ودرع من حرب واضحة يدها على رأسها تقول : ويلاهه وورد : « لا تقبل الملائكة على نائحة » .

وردد : « ليس من ضرب الخلود ، وشق الجيوب ، ودعا بددعوى المحاهلة » رواه مسلم برقم ١٦٥.

(٢) - راجع : « كشف الغمة عن جميع الأمور للشاعراني ٦٠/٢ .

(٣) - المرجع السابق .

(٤) - المرجع السابق .

(٥) - عن حذيفة أنه قال سمعت النبي ﷺ يقول : « لا تلبسو الحرير ، ولا الدياج ، ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة ، ولا تأكلوا في صحفها ، فإنها هم في الدنيا ولهم في الآخرة » آخرجه السيدة .

وعن أم سلمة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ومن شرب في إناء من ذهب أو فضة فإنما يجر جر في بطنه نار جهنم » آخرجه مسلم ٣٠/١٤ نروى على مسلم وراجع كشف الغمة ٦٠/٢ .

(٦) - عن أبي أمامة أن النبي ﷺ قال : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس حريرا ولا ذهبا » آخرجه أحمد والحاكم .

وراجع : « كشف الغمة ٦٠/٢ .

المائة والثانية والأربعون

وحلى الذهب على رجالهم^(١).

المائة والثالثة والأربعون

وبتحريم السجود لغير الله ، وكان تحيةً لمن قبلنا فأعطيانا مكانة السلام^(٣) .

المائة والرابعة والأربعون

وبأنهم عصموا من الاجتماع على الضلال، ونشأ من ذلك أن إجماعهم حجة، وكان اختلاف من قبلهم عذابا^(٣).

المائة الخامسة والأربعون

وَبِأَنَّهُمْ لَا يَعْمَلُونَ سَنَةً^(٤).

المائة والسادسة والأربعون

وَلَا يُسْتَأْصِلُهُمْ عَدُوٌّ.

رَوَى الشِّيْخَانُ ، عن المغيرة بن شعبة^(٥) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا يَزَّأُلُ

(١) - قال علي رضي الله عنه : إنما النبي ﷺ عن التحريم بالذهب ، وعن لياس القمي ، وعن القراءة في الركوع والسجود ، وعن لياس المعصر ، أخرجه أحمد ومسلم والثلاثة ، قال الترمذى حسن صحيح ، ورَبِّعْ : كشف الغمة ٦٠/٢ .

(٣) - أخرج الحاكم عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ قال : « لا يجمع الله أمتى على الضلالة أبداً » و « الخصائص الكبرى » ٢١٤/٢ .
انظر : « كشف الغمة » ٦٠/٢ .

(٤) - اخرج مسلم عن ثوبان قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله زوى ل الأرض فرأيت مشارقها و مغاربها ، وإن أمتي سيلغ ما زوى ل منها ، وأعطيت الكتبين : الآخر والأبيض ، وإن سألت ربي لأمتي ألا يهلكها بسنة عامة ، ولا يسلط عليهم عدوا من سوى أنفسهم فستحبه بحسبه فأعطيته » . الحصائر / ٢١٣

(٥) - المغيرة بن شعبة بن أبي عامر بن مسعود بن معتب بن مالك الشقفي ، كنيته : أبو عبد الله ، يقال : أبو عيسى ، من دهاء العرب ، أصيّب عينه يوم البرموك ، وهو أول من سلم عليه بالإمرة ، مات سنة خمسين في الطاعون بالكوفة في شعبان ، وهو وال على الكوفة وهو ابن سبعين سنة وبقال : إنه أحسن ثمانين امراة وأم المغيرة بن شعبة أم عبد الله بن هوزان .

ترجمته في : **النفاثات** ٣٧٢ / ٤ والطبقات ٢٨٤ ، ٦ / ٢٠ ، ٤٥٢ / ٣ و**تاریخ الصحابة للبستی** ٢٣٠ ت ١٢٣٧ .

ئاسٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ حَتَّى يَأْتِيهِمْ أَمْرُ اللَّهِ (۱) وَهُمْ ظَاهِرُونَ (۲) .

وَرَوَى الْحَاكِمُ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : سَأَلَتِ اللَّهُ تَعَالَى إِلَّا يَجْمِعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالٍ فَأُعْطَانِيهَا ، وَسَأَلَتِهِ إِلَّا يَهْلِكُهُمْ بِالسَّنَنِ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَأُعْطَانِيهَا ، وَسَأَلَتِهِ إِلَّا يُظْهِرَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا فَأُعْطَانِيهَا ، وَسَأَلَتِهِ إِلَّا يُبَسِّمُهُمْ شَيْئًا ، وَلَا يُذِيقُ بَعْضَهُمْ بَأْسَ بَعْضٍ فَمَنَّعَنِيهَا (۳) .

وَرَوَى الدَّارِمِيُّ وَابْنُ عَسَاكِرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ (۴) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَعَدَنِي فِي أُمَّتِي ، وَأَجَارَهُمْ بِثَلَاثٍ : لَا يَعْلَمُهُمْ بِسْتَةٌ ، وَلَا يَسْتَأْصِلُهُمْ عَدُوٌّ ، وَلَا يَجْمِعُهُمْ عَلَى ضَلَالٍ » (۵) .

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ ثَوْبَانَ (۶) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « إِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي إِلَّا يَهْلِكُهَا بِسْتَةٍ (۷) عَامَّةٌ ، وَالَّا يُسْلِطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سَيِّدِ النَّاسِ فَيَسْتَبِعَ بَيْضَتَهُمْ (۸) فَأَعْطَانِي » (۹) .

وَرَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، عَنْ سَعِيدِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : « سَأَلْتُ رَبِّي إِلَّا

(۱) - حتى يأتيم أمر الله : المراد به هو الربيع التي تأتي فتأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة .

(۲) - الفتح الكبير ۳۶۲/۳ للبخاري عن المغيرة بن شعبة وصحيحة مسلم ۱۹۲۲ / ۱۹۲۱ حدیث رقم ۱۵۲۳/۲ كتاب الإمارة ۳۳ باب ۵۳ وصحيحة البخاري ۱۷۳/۴ والعيني ۵۷۹/۷ والعسقلاني ۴۶۴/۶ والقطسطاني ۸۹/۶ باب ۳ علامات النبوة وكتاب الاعتصام ۱۴۰/۸ باب وكنز العمال ۳۴۴۹۸ وتلبيس إبليس لابن الجوزي ۱۸ وسنن الدارمي ۲/۲۱۳ والمعجم الكبير للطبراني ۲۷/۱۹ وموارد الطبلان للهشمي ۱۸۵۱ وشرف أصحاب الحديث للخطيب البغدادي ۱۱ ، ۱۲ والمسند ۵/۳۵ و ۴/۲۴۸ والطبراني ۵/۱۸۵ وتهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ۲۲/۱ .

(۳) - الخصائص الكبير ۲۱۳/۲ ، ۲۱۴ عن أحمد والطبراني عن أبي بصرة الغفارى والمسند ۶/۳۹۶ و ۶/۱۸۰ .

(۴) - عمرو بن قيس الملائقي أبو عبد الله ، من عباد أهل الكوفة وقرائهم ، مات بها ، وكان متقطناً في الروايات . ترجمته في : الجمع ۳۷۲/۱ والتهدى ۹۲/۸ وتهذيب الكمال ۱۰۴۸ وتهذيب التهذيب ۱/۱۰۸ والتقريب ۲/۷۷ والمكاشف ۲/۲۹۳ ، و تاريخ الإسلام ۱۱/۶ وميزان الاعتلال ۳/۲۸۴ و تاريخ الثقات ۳۶۸ والتاريخ الكبير ۲/۳۶۲ وخلاصة تهذيب الكمال ۲۹۶ والسير ۲۵۰/۶ والجرح والتعديل ۶/۳۵۴ – ۳۵۵ وحلية الأولياء ۱۰۰/۵ ومشاهير علماء الأمصار ۲۶۴ ت ۱۳۲۶ .

(۵) - الخصائص الكبير ۲۱۳/۲ .

(۶) - ثوبان بن يحدى الماشي ، مولى رسول الله علية السلام أبو عبد الرحمن ، مات سنة أربعين وخمسين .

ترجمته في : الثقات ۳/۴۸ والإصابة ۱/۲۰۴ وأسد الغابة ۱/۲۴۹ والتجريدة ۱/۷۰ ومشاهير علماء الأمصار ۸۵ ت ۳۲۴ .

(۷) - أى لا يهلكم بقطح يعهم ، بل إن وقع قحط فيكون في ناحية يسيرة بالنسبة إلى باق بلاد الإسلام .

(۸) - فيستبع بيضتهم : أى جماعتهم وأصلهم : والبيضة أيضا العز و الملك .

(۹) - صحيح مسلم ۴/۲۲۱۵ حدیث رقم ۲۸۸۹ كتاب الفتن وأشاراط الساعة باب ۵ وللمصدر للحاكم ۴/۴۴۹ في الفتن واللامع .

يُهْلِكُ أَمْتَى بِالسَّنَةِ فَأَغْطَانِيهَا ، وَسَائِلُهُ أَلَا يُهْلِكُ أَمْتَى بِالغَرَقِ فَأَغْطَانِيهَا ، وَسَائِلُهُ أَلَا يَجْعَلَ بِأَسْهَمِهِمْ ، فَرَدَثَ عَلَيْهِمْ^(١) .

المائة السابعة والأربعون

وَمَنْ أَنْ يَظْهِرْ أَهْلَ الْبَاطِلِ عَلَى أَهْلِ الْحَقِّ^(٢) .

رُوِيَ عَنْ مَعَاوِيَةَ^(٣) قَالَ : « مَا اخْتَلَفَتْ أُمَّةٌ قُطُّ إِلَّا غَلَبَ أَهْلُ بَاطِلِهَا عَلَى أَهْلِ حَقِّهَا إِلَّا هُنْ ذَلِكُمُ الْأُمَّةُ » .

المائة والثامنة والأربعون

وَاحْتِلَافُهُمْ رَحْمَةً ، وَكَانَ اخْتِلَافُهُمْ مِنْ قَبْلِهِمْ عَذَابًا^(٤) .

رَوَى / الشَّيْخُ نَصْرُ الْمَقْدَسِيُّ^(٥) فِي « كِتَابِ الْحُجَّةِ » قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « اخْتِلَافُ أَمْتَى رَحْمَةً^(٦) » .

وَرَوَى الْخَطَّيْبُ فِي رُوَايَةِ مَالِكٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي الْمَجَالِ ، قَالَ : قَالَ تَقْرُونَ الرَّشِيدَ مَالِكَ

(١) - « الْخَصَائِصُ الْكَبِيرُ » ٢١٣/٢ .

(٢) - كشف الغمة ٦٠/٢ .

(٣) - معاویة بن أبي سفیان بن حرب بن عبد الرحمن القرشی الأموی ، واسم أبي سفیان : صخر بن حرب بن أبي عبد شمس بن عبد مناف ، مات يوم الخميس للنصف من رجب سنة ستين وهو ابن ثمان وسبعين سنة وصلى عليه الصحاک ، وقدم بيته المدينة في شعبان فكانت ولادته تسع عشرة سنة وثلاثة أشهر واثنين وعشرين ليلة وأمه هند بنت عبّة بن ربيعة .

ترجمته في : تاريخ الصحابة ٢٣١ ت ١٢٣٩ والنقاط ٣٧٣/٣ والطبقات ٤٠٦/٧ والإصابة ٤٣٣/٣ .

(٤) - كشف الغمة ٦٠/٢ .

(٥) أبو الفتح نصر بن إبراهيم بن نصر بن إبراهيم بن داود القدس الشافعی ، نزيل دمشق ، المتوفى بها سنة تسعين وأربعين ، وفاته معروفة بباب الصغر تحت قبر معاویة . الرسالة المستطرفة للكتابي ٣٩ .

(٦) - الفتح الكبير ٥٦/٥٦ وفيه : والبيهقي في « الرسالة الأشعرية » بغير سند ، وأورده الحليمي ، والقاضي حسين ، وإمام الحرمين وغيرهم ، ولعله خرج في بعض كتب الحفاظ التي لم تصل إلينا . والخصائص ٢١٤/٢ وفي الدرر المشردة للسيوطى ٨ للشيخ نصر القدسی في كتاب « الحجۃ » مرفوعاً ، والبيهقي في « المدخل » عن القاسم بن محمد من قوله ، عن عمر بن عبد العزيز قال : ما سرق لو أن أصحاب محمد لم يختلفوا لأنهم لو لم يختلفوا لم تكن رخصة .

قلت : هذا يدل على أن المراد اختلافهم في الأحكام ، وقيل : المراد اختلافهم في المحرف والصنايع ذكره جماعة . وفي « مسند الفردوس » من طريق جوير عن الصحاک ، عن ابن عباس مرفوعاً « اختلاف أصحابي رحمة لكم » قال ابن سعد في « طبقاته » حدثنا قيسير بن عقبة ، حدثنا أفلح بن حميد ، عن القاسم بن محمد قال : « كان اختلاف أصحاب محمد رحمة للناس » .

ابن أنس يا آبا عبد الله نكتب هذه الكتب ونفرقها في آفاق الإسلام ، لتخيم علينا الأمة ، قال يا أمير المؤمنين : إن اختلاف العلماء رحمة من الله تعالى على هذه الأمة ، كُلُّ يتبع ما صَرَعَ عنده ، وكل على هذى ، وكل يريد الله .

وعصيوا من أن يدعوا عليهم بنائهم بدعوة فيها^(١) .

وبأن الطاغون شهادة لهم ورحمة ، وكان على الأئم عذابا^(٢) .

وروى الشیخان ، عن أسامة بن زيد^(٣) رضي الله تعالى عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « الطاغون رجس أرسيل على طائفه من بنى إسرائيل ، وعلى من كان قبلكم »^(٤) .

وروى البخاري عن عائشة رضي الله تعالى عنها ، قالت : سأله رسول الله ﷺ عن الطاغون فأخبرني : ألم عذاب يبعثه الله على من يشاء ، وأن الله تعالى جعله رحمة للمؤمنين ، ليس من أحد يقع الطاغون ، فيمكث في بيته صابراً محتسباً ، يعلم الله لا يصيبه إلا ما كتب الله له ، إلا كان له من الأجر مثلأجر شهيد^(٥) .

المائة والتاسعة والأربعون

وبأن مادعوا به استجيب لهم^(٦) .

روى الترمذى ، عن عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « أعطيت هذه الأمة ما لم يعط أحد قوله تعالى : اذعنوني أستجب لكم ... »^(٧) وإنما يقال

(١) - كشف الغمة ٦٠/٢ .

(٢) - الخصائص الكبرى ٢١٤/٢ و كشف الغمة ٦٠/٢ .

(٣) - أسامة بن زيد بن حارثة الكلبي أبو محمد وأبو زيد الأبيز حب رسول الله ﷺ و ابن جهه و ابن حاضنته أم أيمن ، له مائة وثمانية وعشرون حديثاً ، اتفقا على خمسة عشر وانفرد كل منها بحديثين ، وعنه ابن عباس وإبراهيم بن سعد بن أبي وقاص وعروة وأبو وائل وكثيرون آخره التي تكللت على جيشه أبو بكر و عمر وشهد مؤنة قالت عائشة : « من كان يحب الله ورسوله فليحب أسامة » ، توفى بوادي القرى ، وقيل بالمدينة سنة أربع وخمسين عن خمس وسبعين سنة .

له ترجمة في : خلاصة تنفيذ الكمال ١/٦٦ ت ٣٥١ و تاريخ الصحابة ٢٧ ت ١٢ والثقات ٣/٢ والطبقات ٤/٦١ والإصابة ٤٦/١ .

(٤) - الخصائص الكبرى ٢١٤/٢ و صحيح البخاري ٤/١٣٩ باب ٦ كتاب نزول عيسى والمعنوي ٧/٤٧١ والعسلاني ٦/٣٧٧ .

والقططانى ٥/١٦٥ ومسلم ٢/١٨٧ باب ٣٢ بث السلام والنورى ٩/٨٧ .

(٥) - الخصائص الكبرى ٢١٤/٢ و صحيح البخاري ٤/١٣٩ و المعنوي ٧/٤٧٥ والعسلاني ٦/٣٧٧ والقططانى ٥/٥١٧ باب ٦ بحث نزول عيسى .

(٦) - كشف الغمة ٦٠/٢ .

(٧) - سورة غافر من الآية ٦٠ .

هذا للأنبياء . قوله : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعْلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطَا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ... ﴾ وإنما كان يقال هذا للنبي : « أنت شهيد على قومك » . قال الترمذى : كان خالد الربيعى يقول : عجبت لهذه الآية : ﴿ اذْغُونِي اسْتَجِبْ لَكُمْ .. ﴾ أمرهم بالدعى ، ووعدهم بالإجابة ، وليس بيتهما شرط ، قال الترمذى : وإنما كان هذا للأنبياء . وروى ابن أبي الدنيا في « الذكر » عن سفيان بن عيينة ، قال : قال الله تعالى : « وأعطيتكُم مَا لَوْ أَعْطَيْتُهُ جِبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ كَبَ أَجْزَلْتُ لَهُمَا أَوْ كَلْمَةً نَحْوَهَا » : ﴿ اذْغُونِي اسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ .

المائة والخمسون

وبائعهم يومئون بالكتاب الأول ، وبالكتاب الآخر^(١) .

المائة والحادية والخمسون

ويحيون البيت الحرام لا يتاؤنه أبداً^(٢) .

المائة والثانية والخمسون

ويغفر لهم الذنب بالوضوء ، وتبقى الصلاة نافلة .

المائة والثالثة والخمسون

ويأكلون صدقاتهم في بطونهم ويكتبوها عليها .

(١) - سورة البقرة من الآية ١٤٣ .

(٢) - كشف الغمة ٦٠/٢ .

(٣) - المرجع السابق .

المائة والرابعة والخمسون

ويعجل لهم ثوابهم في الدنيا مع ادخاره في الآخرة^(١).

المائة الخامسة والخمسون

وبأن الجبال والأشجار تباشر بعمرهم عليها ، لتبسيحهم وتقديسهم^(٢).

المائة والسادسة والخمسون

وبأن أبواب السماء تفتح لأعمالهم وأرواحهم^(٣).

المائة والسابعة والخمسون

/ وبأن الملائكة تباشر بهم^(٤).

المائة الثامنة والخمسون

وبأن الله وملائكته يصلى عليةم^(٥).

المائة والتاسعة والخمسون

وبأن الله تعالى هو الذي يصلى عليهم كما صلى على الأنبياء^(٦).

(١) - كشف الغمة عن جميع الأمة ٦٠/٢.

(٢) - المرجع السابق.

(٣) - المرجع السابق.

(٤) - المرجع السابق.

(٥) - المرجع السابق.

(٦) - كما قال: ﴿ هو الذي يصلى عليكم وملائكته ﴾ كشف الغمة ٦٠/٢.

المائة والستون

وَبِأَنَّهُمْ يُقْبَضُونَ^(١) عَلَى فِرْسَهُمْ ، وَهُمْ شَهَادَةُ اللَّهِ^(٢) .

المائة والحادية والستون

وَبِأَنَّ الْمَائِدَةَ تُوَضَّعُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ فَمَا يَرْفَعُونَهَا حَتَّى يُغَافِرَ لَهُمْ^(٣) .

المائة والثانية والستون

وَيَلِيسُ أَحَدُهُمُ التَّوْبَ فَمَا يَنْفَضِطُ حَتَّى يُغَافِرَ لَهُ ، وَبِأَنَّ صَدِيقَهُمْ أَنْفَلُ الصَّدِيقَيْنَ^(٤) .

المائة والثالثة والستون

وَبِأَنَّهُمْ عُلَمَاءُ حُكْمَاءٌ كَادُوا لِيَقْهِمُنَّ أَنْ يَكُونُوا كُلُّهُمْ أَنْبِيَاءً^(٥) .

المائة والرابعة والستون

وَبِأَنَّهُمْ لَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ^(٦) .

المائة الخامسة والستون

وَبِأَنَّهُمْ أَذَلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ، أَعْزَزَةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ^(٧) .

(١) - فِي الْأَصْلِ « يَغْضُبُونَ » وَالْمُبَتَّلُ مِنْ (ز) .

(٢) - كِشْفُ الْغَمَةِ ٦٠/٢ .

(٣) - المَرْجَعُ السَّابِقُ .

(٤) - المَرْجَعُ السَّابِقُ .

(٥) - المَرْجَعُ السَّابِقُ .

(٦) - المَرْجَعُ السَّابِقُ .

(٧) - كِشْفُ الْغَمَةِ ٦٠/٢ .

المائة والستة والستون

وبأَنْ قُرْبَانَهُمْ صَلَاتُهُمْ^(١).

المائة والسبعين والستون

وبأَنْ قُرْبَانَهُمْ دِمَاؤُهُمْ^(٢).

المائة والثانية والستون

وبأَنَّهُ لَيَسْتَرُ عَلَى مَنْ لَمْ يَتَقْبَلْ عَمَلُهُ مِنْهُمْ ، وَكَانَ بَعْضُهُمْ يَفْتَضِحُ إِذَا لَمْ تَأْكِلِ النَّارُ قُرْبَانَهُ^(٣).

المائة والتاسعة والستون

وبأَنَّهُ يُغْفِرُ لَهُمُ الذُّنُوبَ بِالاستغفار^(٤).

المائة والسبعين

وبأَنَّهُ إِذَا أَخْطَأَ أَحَدُهُمْ لَمْ يَحْرِمْ عَلَيْهِمْ طَيْبَ الطَّعَامِ ، وَلَا تَصْبِحُ خَطِيئَتِهِ مَكْتُوبَةً عَلَى بَابِهِ ، كَمَا
كَانَ ذَلِكَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ^(٥).

رَوَى ابْنُ الْمُنْذِرِ ، وَالْيَهُودِيُّ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ : أَنَّهُ ذَكَرَ عَنْهُ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَمَا فَضَّلُهُمُ اللَّهُ
تَعَالَى بِهِ ، قَالَ : « كَانَ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِذَا أَذْنَبَ أَحَدُهُمْ ذَبَّا أَصْبَحَ وَقَدْ كَتَبَ كُفَّارَهُ عَلَى أَسْكُنَةِ
بَابِهِ ، وَجَعَلَتْ كُفَّارَةً ذُنُوبَكُمْ قَوْلًا تَقُولُونَهُ ، تَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ فَيَغْفِرُ لَكُمْ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ
أَغْطَيَنَا اللَّهُ آيَةً لَهِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا : ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاجْحَشُةً ... ﴾^(٦).

وَرَوَى ابْنُ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِي الْعَالَيَةِ^(٧) ، قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَنِّي كَانَتْ كَفَارَاتِنَا كَكَفَاراتِ
بَنِي إِسْرَائِيلَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا أَغْطَاكُمُ اللَّهُ خَيْرًا ، كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِذَا أَصَابَ
أَحَدُهُمُ الْحَطِيقَةَ وَجَدَهَا مَكْتُوبَةً عَلَى بَابِهِ وَكُفَّارَتِهَا ، فَإِنْ كَفَرَهَا كَانَتْ لَهُ خَزْنَةٌ فِي الدُّنْيَا ، وَإِنْ لَمْ

(١) - كشف الغمة ٦٠/٢.

(٢) - المرجع السابق.

(٣) - المرجع السابق.

(٤) - المرجع السابق.

(٥) - المرجع السابق.

(٦) - المصنفات الكبرى ٢١١/٢.

(٧) - أبو العالية الرياحي اسمه رُفيع مولى امرأة من بنى يربوع من بنى رياح أسلم لستين مختاراً خلافة أبي بكر ومات سنة ثلاثة
وتسعين ولم ينصف من زعم أن حديث أبي العالية الرياحي رياح ولم يجعل حديث إبراهيم بن أبي هني وذويه رياحة ثيب.

ترجمته في: مشاهير علماء الأمصار ١٥٣ ت ٦٩٧ والثقات ٤/٢٣٩ والجمع ١/١٤٠ والتهديب ٣/٢٨٤ والتقريب ١/٢٥٢.

والكافش ١/٢٤٢ وتأريخ الثقات ١٦١ ، ٥٠٣ ومعرفة الثقات ١/٦٢ والسر ٤/٢٠٧.

يُكَفِّرُهَا كَانَتْ لَهُ بِخَزْنَىٰ فِي الْآخِرَةِ، وَقَدْ أَعْطَاهُمْ خَيْرًا مِنْ ذَلِكَ، قَالَ : ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ...﴾^(١) الآية ، وَالصَّلَوةُ الْخَمْسُ ، وَالجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ كُفَّارًا تَلَمَّذُهُنَّ^(٢) .

المائة والحادية والسبعين

وبأن الندم لهم توبة^(٣).

رَوَى الْإِمَامُ أَخْمَدُ، وَالْحَاكِمُ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، مَرْفُوعًا: «النَّدْمُ
تُوبَةٌ»^(٤).

قال بعضُهُمْ : كونُ النَّدَمْ توبَةً مِنْ خَصَائِصِ هُذِهِ الْأُمَّةِ .

المائة والثانية والسبعين

وبأئمه إذا شهدَ اثنانٍ منهم^(٥) لعبدٍ بخِيرٍ^(٦) وجبت لهُ الجنةُ ، وكانت الأُمُّ السَّالِفَةُ لا يجُب لأحدٍ منهم الجنةُ ، إلا إن شهدَ لهُ مائةً^(٧) .

رَوَىْ أَبُو يَعْلَىْ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَىْ عَنْهَا ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنَّ الْأُمَّةَ السَّالِفَةَ : الْمِائَةَ أُمَّةً ، إِذَا شَهَدُوا لِعَبْدٍ بِخَيْرٍ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ، [وَإِنَّ أُمَّتِي الْخَمْسُونَ مِنْهُمْ أُمَّةً ، فَإِذَا شَهَدُوا لِعَبْدٍ بِخَيْرٍ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ] ^(٨) .

(١) - سورة النساء الآية ١١٠

(٢) - الحديث خرجه السيوطي في « الخصائص الكبرى » ٢١١/٢ .

(٣) - كشف الغمة ٦٠/٢ .

(٤) - مسند الإمام أحمد / ١٣٧٦ ، ٤٢٣ ، ٤٣٣ والمستدرك للحاكم ٤٣٤ / ٢ كتاب التوبة والإبابة ووافعه الذهبي ، فقال صحيح والسنن الكبرى للبيهقي ١٥٤ / ١٠ ومسند الحميدي ١٠٥ وجامع مسانيد أبي حنيفة ٩٨ / ١ وفتح الباري ١١ / ١٣ والمعجم الصغير للطبراني ٣٢٣ وتهذيب لابن حجر ٤٥ / ٤ والترغيب ٩٧ / ٤ ، ٩٨ وشرح السنة للبغوي ٥ / ٩١ ومشكل الآثار للطحولى ٢ / ١٩٩ وأمثال الشجاعي ١ / ١٩٥ ، ١٩٦ وجمع الروايد ١٩٩ ، ٢٠٠ والحلية لأبي نعيم ٨ / ٢٥١ ، ٣١٢ ، ٢٥١ / ١٠ ، ٣٩٨ وكسر العمال ٣ / ٤ ١٠٣٠٣ ، ١٠٣٠١ وتهذيب تاريخ دمشق لابن غاسcker ٣٤١ / ٣ وإختلاف السادة المتقدرين ٧ / ٢٩٧ والمتنى عن حمل الأسفار للعراق ١٦٦٢ وتنزيل الشريعة لابن عراق ٤٦٢ / ٢ ، ٧٩٧ وشرح معاف الأسفار للعراق ٤ / ٣ والدر المثور ٥ / ٤٤ ونarrative جرجان للسهمي ، ٧٣ ، ٤٠٥ / ٩ وتاريخ أصحاب لأبي نعيم ١ / ١٤٠ ، ٢٠٩ وتأريخ بغداد للمخطوب البغدادي .

(٥) - عدلان لاخو فاسق ومبتدئ

(٦) - بعد موته بأن أثيا عليه بغير فليس المراد بالشهادة عند القاضي ولا لفظ أشهد بخصوصه . شرح الزرقاني ٣٩٢/٥ .

(٧) - كشف الغمة ٦٠/٢

(٨) - ما بين الماشرتين زيادة من مستند إلى يعل . والحديث في أئن يعل /٧ ، ٣٢٢ ، ٣٢٣ برقم ٤٣٦٩ والدر المثور [٦] ٢٥١ وكذا أبو يعل /٧ ٣٦٤ برقم ٤٣٩٨ إسناده صحيح وأخرجه الحمیدي برقم ٢٢٢ وأحمد ٤٠/٦ ، ٤٠/٦ ، ٣٢٦ والتزمذى في الجنائز ١٠٢٩ والنسائى في الجنائز ٤/٤ ومسلم ٩٤٧ والبيهقى في الجنائز ٤/٣٠ وأخرجه عبد الرزاق برقم ٦٥٨١ وأخرجه أحمد ٦/٢٣١ والطيلسى ١/٦٦٢ .

رَوَى الْبَخَارِيُّ ، وَالترمذِيُّ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَيُّمَا مُسْلِمٌ شَهَدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَذْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ ، فَقُلْنَا : وَثَلَاثَةٌ ؟ قَالَ : وَثَلَاثَةٌ^(١) فَقُلْنَا : وَأَثْنَانٌ ؟ قَالَ : وَأَثْنَانٌ ، ثُمَّ لَمْ تَسْأَلْنَا عَنِ الْوَاحِدِ^(٢) .

المائة والثالثة والسبعون

وَبَأْنَمْ أَفَلِ الْأُمَمْ عَمَلاً ، وَأَكْثُرُهُمْ أَجْزَاءاً ، وَأَقْصُرُهُمْ أَعْمَاراً^(٣) .

المائة والرابعة والسبعون

وقد كان الرجل من الأمم السالفة أعبد منهم بثلاثين ضعفاً ، وهم خير منه بثلاثين ضعفاً^(٤) .

رَوَى الْبَخَارِيُّ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : إِنَّمَا بَقَاءُكُمْ فِيَّا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ ، كَمَا يَبْيَنَ صَلَةُ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ ، أُوْتَى أَهْلُ التَّورَةِ التَّوْرَةَ فَعَمِلُوا بِهَا ، حَتَّى إِذَا اتَّصَفَ النَّهَارُ عَجَزُوا ، فَأَغْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا ، ثُمَّ أُوْتَى أَهْلُ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ فَعَمِلُوا إِلَى صَلَةِ الْعَصْرِ ، ثُمَّ عَجَزُوا فَأَغْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا ، ثُمَّ أُوْتَى الْقُرْآنَ فَعَمِلْنَا إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ ، فَأَغْطَيْنَا قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ ، فَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابَنِ أَئِ رَبُّنَا : أَغْطَيْتَ هُؤُلَاءِ قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ ، وَأَغْطَيْتَنَا قِيرَاطًا قِيرَاطًا وَنَحْنُ كُنَّا أَكْثَرُ عَمَلاً ، قَالَ : « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^(٥) » هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ أَجْرِكُمْ مِنْ شَيْءٍ ؟ ، قَالُوا : لَا ، قَالَ : فَهُوَ فَضْلِيُّ أُوتَيْهِ مِنْ أَشْاءِ^(٦) .

المائة والخمسة والسبعون

وَبِإِنَّ مُعْجِزَاتِ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَظْهَرَ ، وَثَوَابُنَا أَكْثَرُ مِنْ سَائرِ الْأُمَمِ ، قَالَهُ السُّبْكَى ، فَقَيَّدَ الْكَلَامُ

(١) - عبارة « قال : وثلاثة » زائدة من صحيح البخاري .

(٢) - صحيح البخاري ٢/٩٢ و العيني ٤/٢١٧ والمسقلاني ٣/١٨٢ والقطسطلاني ٢/٥٥٥ باب ٨٥ مبحث باب الجنائز .

(٣) - شرح الزرقاني على المawahب ٥/٣٩٣ ، مخبر مالك وأحمد عن ابن عمر . ثم يقول الزرقاني وأقصرهم أعماراً رحمة من الله بهم وعطافاً عليهم آخرهم في الأصلاب حتى آخر جهم إلى الأبراج بعد نفاذ الدنيا وجعل أعمارهم قصيرة ليقل التباسهم بالدنيا وتدنسهم بها .. الخ .

وراجع : كشف الغمة ٢/٦٠ .

(٤) - المراجع السابق .

(٥) - عبارة « قال الله عز وجل » زيادة من صحيح البخاري .

(٦) - صحيح البخاري ١/١٢٩ والعيني ٢/٥٥٩ والمسقلاني ٢/٣٢ والقطسطلاني ١/٦٢٧ باب مبحث كتاب مواقيت الصلاة .
وقال السيوطي في شرح الزرقاني ٥/٣٩٣ المراد تشبيه من تقدم بأول النهار إلى الظهر والعصر في كثرة العمل الشاق والتکلیف ، وتشبيه هذه الأمة بما بين العصر والليل في قلة ذلك وتخفيه ، وليس المراد : طول الزمن وقصره إذ مدة هذه الأمة أطول من مدة أهل الإنخليل .

قال إمام الحرمين : الأحكام لا تؤخذ من الأحاديث التي لضرب الأمثال .

يقول الإمام الرazi : من كان معجزته من الأنبياء أظهر ، يكون ثواب قومه أجل ، قال الشبكي يعني : بالنسبة إلى التصديق لوضووجه ، وظهور أسبابه .

المائة والستة والسبعون

وأتوا العلم الأول ، والعلم الآخر^(١) .

المائة والسبعة والسبعون

وبائهم فتح عليهم خزائن كل شيء حتى العلم^(٢) .

المائة والثانية والسبعون

وبائهم أتوا الإسناد^(٣) .

المائة والتاسعة والسبعون

والأنساب^(٤) .

المائة والثانون

والإغراض^(٥) .

(١) في شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ٣٩٣/٥ «أتوا العلم الأول الذي أوتيه الأمم قبلهم، والآخر الذي أوتوه فجمع لهم ما فرق في غيرهم وزيلوا» . و «كشف الغمة ٦١/٢» .
(٢) «كشف الغمة ٦١/٢» .

(٣) راجع شرح الزرقاني ٣٩٣/٥ وهو خصيصة فاضلة من خصائص هذه الأمة لم يؤتها أحد من الأمم قبلهم وهو سنة بالغة من السن المؤكدة قال ابن المبارك : «الإسناد من الدين ولو لا الإسناد لقال من شاء ما شاء» وعنه «مثل الذي يطلب أمر دينه بلا إسناد كمثل الذي يرتفق السطح بلا سلم» . وقال سفيان الثوري : «الإسناد سلاح المؤمن» ، فإذا لم يكن معه سلاح فإني شيء يقاتل» . وقال الشافعى : «مثل الذي يطلب الحديث بلا إسناد كمثل حاطب ليل» . وإن إسناد الحديث كرامة من الله تعالى لأمة محمد .
وراجع : «كشف الغمة ٦١/٢» .

(٤) آى معرفتها وراجع «كشف الغمة ٦١/٢» .

(٥) آى الإبانة والكلام الفصيح وكل منها مما ينافي فيه المتنافرون وقد قال عليه السلام : «تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم فإن صلة الرحم محنة في الأهل مثارة في المال منسأة في الآخر» . رواه أحمد والترمذى والحاكم صحيحًا عن أبي هريرة ، ولا يعارضه قوله عليه السلام : «علم النسب علم لا ينفع وجهة لا تضر» . رواه أبو نعيم وغيره عن أبي هريرة لأن النبي عنه الاسترسال فيه بحيث يشتبه به عمًا هو أهم منه كما يفيده قوله : «وجهة لا تضر» . أما علمه بغير ما يصل به رحمه فمحبوب مطلوب فقد قال عليه السلام : «تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم ثم انتها وتعلموا من العربية ما تعرفون به كتاب الله ثم انتها» . رواه ابن زنجويه . شرح الزرقاني ٣٩٥/٥ .

قاله أبو علي الجياني^(١).

المائة والحادية والثانون

وبالئم أوثوا التصرف في التصنيف والتحقيق ، ولم يتتبه أحد من الأمم إلى ذلك ولا جارتها
في مذاها من التفسير والتذقيق ، قاله القاضي أبو بكر بن العربي^(٢) .

المائة والثانية والثانون

وبأن الواحد منهم يحصل له في العُمر القصير ، من العلوم والفهم ، ما لم يحصل لأحد من
الأمم السالفة ، في العُمر الطويل ، ولهذا تهياً للمجتهدين من هذه الأمة من العلوم ، والاستنباطات
والمعارف ما يقتصر عنه أعمارهم ، قاله العراق في « شرح الحصول »^(٣) .

المائة والثالثة والثانون

وأن الله تعالى أعطاهم شيئاً من الحفظ ، لم يعطي أحداً من الأمم قبلهم ، قاله قتادة

المائة والرابعة والثانون

/ وبأنه لا تزال طائفة منهم ظاهرين على الحق حتى يأتي أمر الله [١٥٦]

روى الشیخان ، عن المغيرة بن شعبة رضي الله تعالى عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ :

(١) - أبو علي الإمام الحافظ الثبت الحسين بن محمد الأندلس الجياني - بفتح الجيم والتحتية الثقلية ونون - بلدة كبيرة بالأندلس ولد في حرم سنة سبع وثلاثين وأربعين ، وأخذ عن الباجي وابن عتاب وابن عبد البر وخلق ولم يخرج من الأندلس ، وكان من جهادة
الحافظ ، بصيراً باللغة والعربية والشعر والأنساب صنف في كل ذلك ورحل إليه الناس وتصدر بجامع قرطبة وأخذ عنه الأعلام مع التواضع
والصيانة توف ليلة الجمعة ثالث عشر شعبان سنة ثمان وستين وأربعين وأربعين .

١ شرح الزرقاني على المawahب ٣٩٥/٥ .

(٢) - في شرح الترمذى لم يكنقط في أمة من انتهى إلى هذه الأمة من التصرف في التصنيف والتحقيق .. وابن العربي هو
العلامة الحافظ القاضي أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد الإشبيلي ولد سنة ثمان وستين وأربعين ، ورحل إلى المشرق ، وسمع من طراد
الزبيني ، ونصر بن البطر ، ونصر المقدسي وأبي الحسن الخلبي . وتخرج بأبي حامد الغزاوى ، وأبي بكر الشاشى ، وأبي زكريا التبريزى ،
وجمع وصنف وبرع في الأدب والبلاغة وبعد صيته وكان متبحراً في العلم ، ثاقب الذهن ، موطاً الأكاف ، كريم الشمائل .
ولى قضاء إشبيليه فكان ذا شدة وسطوة ثم عزل فأقبل على التأليف ونشر العلم وبلغ رتبة الاجتهد . صنف في الحديث والفقه

والأصول ، وعلوم القرآن والأدب ، والنحو ، والتاريخ . مات بفاس في ربيع الآخر سنة ثلاثة وأربعين وخمسين .
له ترجمة في : البداية والنهاء ٢٢٨ / ١٢ وبقية الملتبس ٨٢ وذكرة الحفاظ ٤ / ١٢٩٤ ، والدياج المذهب ٢٨١ وشدرات الذهب
١٤١ / ٤ وطبقات المفسرين للبلدوى ٢ / ١٦٢ وطبقات المفسرين للسيوطى ٣٤ ومرة الجنان ٣ / ٢٧٩ . وفتح الطيب
٢٥ / ٢ ووفيات الأعيان ١ / ٤٨٩ وطبقات الحفاظ للسيوطى ٤٦٧ ت ١٠٤٨ .

(٣) - من خصائصه ﷺ شرح الزرقاني ٣٩٥/٥ .

٦ لَا يَرَأُلَّ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ حَتَّىٰ يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُنَّ عَلَى ذَلِكَ ظَاهِرِينَ ^(١).

المائة والخامسة والثانون

وَبِأَنَّهُ لَا يَخْلُو الْأَرْضُ مِنْ مُبْشِهِدٍ فِيهِمْ ، قَائِمٌ اللَّهُ بِالْحُجَّةِ ، حَتَّىٰ يَتَدَاعَى الْزَّمَانُ بِتَرْزُلٍ
الْقَوَاعِدُ ، وَتَأْتِي أَشْرَاطُ السَّاعَةِ ^(٢) الْكَسْوَفُ .

المائة والسادسة والثانون

وَبِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَعْثُرُ لَهُمْ عَلَى رَأْسٍ كُلُّ مائَةٍ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهُمْ أَمْرَ دِينِهِمْ حَتَّىٰ يَكُونُ فِي آخِرِ
الْزَّمَانِ عِيسَىٰ بْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ ^{الْبَشَّارَةُ} ^(٣) . انتهى .

المائة والسابعة والثانون

وَبِأَنَّ فِيهِمْ مِنْ يُشَبِّهُ جَبَرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِبْرَاهِيمَ وَنُوحَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ .
رَوَى الطَّبرَانِيُّ - يَسِيدُ حَسَنَ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ^(٤) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ

(١) صَحِيحُ البَخَارِيِّ ٢٥٢/٤ وَ كِتَابُ الْعَمَالِ ٣٤٤٩٨ وَ كِتَابُ الْبَخَارِيِّ ١٦٧/٩ وَ مِسْنَدُ إِلَامِ أَحْمَدَ ٢٤٤/٤
وَ فَتحُ الْبَارِيِّ ٩٥/١٢ ، وَ مِشْكَاتُ الْمَصَابِحِ ٦٦٧٦ وَ السَّانَىُّ الْجَنْبِيُّ فِي الْخَلِبِ ١ وَ الْكِتَابُ ٣٤٦١٣
وَ تَذْكِرَةُ الْمَوْضِعَاتِ لِلْفَقِيرِ ٩٢ وَ تَهْذِيبُ تَارِيخِ دَمْشِقٍ لِابْنِ عَسَكِرٍ ٣٣/١ وَ الْمَعْجمُ الْكَبِيرُ لِطَبَرَانِيِّ ١٨٥/٥
٣٢٩ وَ تَلْيِيسُ إِبْلِيسُ لِابْنِ الْجُوزِيِّ بِعَنَاهُ ١٨ وَ سِنَنُ الدَّرَامِيِّ ٢١٣/٢ وَ مَوَارِدُ الظَّمَانِ لِهِبِيشِيِّ ١٨٥١ وَ شَرْفُ
أَصْحَابِ الْحَدِيثِ لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ ١١ وَ الْمِسْنَدُ بِعَنَاهُ ١٢ وَ الْمَعْجمُ ٢٤٨/٤ وَ الْمَعْجمُ ٢٥٥/٥ وَ مُسْلِم٢٠ وَ مُسْلِم١٨٨/٧
وَ التَّوْرَىٰ ١٧/٨ مِبْحَثُ الْإِمَارَةِ بَابُ ١ وَ الْمَخْصَاصُ الْكَبِيرُ ١٥١/٢ أَخْرَجَهُ الشِّيْخَانُ ، وَ الْحَامِكُ ، وَ صَحَّحَهُ عَنْ جَابِرِ بْنِ
سَرَّةٍ ، وَ أَخْرَجَهُ الْبَزَارُ عَنْ أَنَّ هَرِيرَةَ بِعَنَاهُ .

(٢) راجع : شَرْحُ الزَّرْقاَنِ عَلَى الْمَوَاهِبِ ٣٩٥/٥ ، ٣٩٦ .

(٣) أَخْرَجَ الْحَامِكُ عَنْ أَنَّ هَرِيرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ ^{الْبَشَّارَةُ} قَالَ : إِنَّ اللَّهَ يَعْثُرُ إِلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسٍ كُلُّ مائَةٍ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ
دِينَهَا وَ الْمَخْصَاصُ الْكَبِيرُ ١٥٢/٢ .

(٤) أُمِّ سَلَمَةَ : هَذِهِ بُنْتُ أَنَّ أُمِّي زَادُ الرَّاكِبُ بْنُ الْمَغْفِرَةِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ مَخْزُومٍ أَمِّ الْمُؤْمِنِينَ .

تَرَجَّمَهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي : مَغَازِيِّ ابْنِ إِسْحَاقِ ٢٦٠ - ٢٦١ وَ سِيرَةِ ابْنِ هَشَامٍ - عَلَى هَامِشِ الْرُّوْضَ الْأَنْفَ
٤/٤ وَ الْمُخْبِرُ ٨٣ - ٨٤ وَ الْمُنْتَخَبُ مِنْ كِتَابِ أَزْوَاجِ النِّبِيِّ لِلزَّبِيرِ بْنِ بَكَارٍ ٤٤ - ٤٢ وَ تَارِيخِ الْيَقُوفِ ٤/٤
وَ الْاِسْتِعْبَابُ ١٩٢٠/٤ - ١٩٢١ وَ ابْنِ عَسَكِرٍ - السِّرَّةُ ق١/١٣٧ وَ تَهْذِيبُ الْأَسْمَاءِ وَ الْلِّقَاتِ ٣٦١/٢ - ٣٦٢
وَ السَّمْطُ الْشَّيْنُ ٧١ - ٧٨ وَ مُخَصِّصُ تَارِيخِ دَمْشِقٍ لِابْنِ مَنْظُورٍ ٢٧١ - ٢٨٠ وَ نَهايَةُ الْأَرْبَ ١٧٩/١٨ وَ ١٨٠ وَ سِيرَ
أَعْلَامِ الْبَلَاءِ ٢٠١/٢ - ٢١٠ وَ تَجْزِيدُ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ ٣١٠/٢ وَ الْعِبَرِ ٦٥/١ وَ مَرَأَةُ الْجَنَانِ ١٣٧/١ وَ الإِصَابَةِ
٤/٤ - ٤٢٤ وَ تَارِيخُ الْخَمِيسِ ٢٦٦/١ وَ السِّرَّةُ الْحَلِبِيَّةُ ٢١٩/٣ - ٣٢٠ وَ شَذَرَاتُ الْذَّهَبِ ٢٨٠/١ وَ أَزْوَاجُ النِّبِيِّ
وَ أَوْلَادُهُ عَلَيْهِ ^{الْبَشَّارَةُ} لِأَنَّ عَيْدَةَ مَعْرِفَتِيَّتِي ٦٤ - ٦٦ تَعْقِيقُ يُوسُفَ بْنِ دِيُوْنِي دَارُ مَكْبَةِ التَّرْبَةِ - بَرُوْتُ - لَبَّانَ .

الله عَزَّلَهُ : « إِنَّ فِي السَّمَاوَاتِ مَلَكِينَ أَحَدُهُمَا يَأْمُرُ بِالشَّدَّةِ ، وَالْآخَرُ يَأْمُرُ بِاللَّيْلِ وَكُلُّ مُصِيبٍ جِبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ وَبَيْانٌ أَحَدُهُمَا يَأْمُرُ بِاللَّيْلِ وَالْآخَرُ يَأْمُرُ بِالشَّدَّةِ وَكُلُّ مُصِيبٍ ، وَذَكَرَ إِبْرَاهِيمَ وَثُوْبَا ، وَلِي صَاحِبَانِ أَحَدُهُمَا يَأْمُرُ بِاللَّيْلِ وَالْآخَرُ بِالشَّدَّةِ ، وَكُلُّ مُصِيبٍ ، وَذَكَرَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ »^(١).

المائة والثانية والثانون

وَبَيْانٌ فِيهِمْ أَقْطَابًا^(٢) وَأُوتَادًا^(٣) وَنَجَباءً^(٤) وَأَبْدَالًا^(٥) رضى الله تعالى عنهم ، عَدْ هَلْنَةُ الْأَرْبَعَةِ الْأُخْرَى عَلَاءُ الدِّينِ الْقُوَنْوِيُّ^(٦) ، أَحَدُ أُمَّةِ الشَّافِعِيَّةِ فِي كِتَابِهِ : « التَّلَاطِفُ » فِي شِرْجَنْ كِتَابُ التَّعْرِفِ فِي التَّصَوُّفِ لِإِلَامِ الْكَلَابَادِيِّ^(٧) رَحْمَةُ الله تعالى .

(١) « المعجم الكبير » للطبراني ٣١٥/٢٢ برقم ٧١٥ ، ٧١٦ قال في « الجمجم » ٥١/٩ ورجاله ثقات .

(٢) وبأن فيهم أئمة أقطابا قال اليافعي في « الكفاية » سمي قطبا لدورانه في جهات الدنيا الأربع كدوران الفلك في أفق السماء ، وقد سرت أحوال القطب وهو الغوث عن العامة والخاصة . غيره من الحق عليه . وقال غيره : الأقطاب جمع قطب ، وهو الخليفة الباطن ، وسيد أهل زمانه ، سمي قطبا لجتمعه جميع المقامات والأحوال دورانها عليه مأخوذه من القطب وهو الحديدة التي تدور عليها الرحي ، ولا يعرف القطب من الأولياء إلا القليل جدا ، وأول من تقطب بعد النبي عَزَّلَهُ الخلفاء الأربع على ترتيبهم في الخلافة ، ثم الحسن هذا ماعليه الجمهور . راجع : « شرح الزرقاني على المواهب » ٣٩٦/٥ و « البراق والتواتر في بيان عقائد الأكابر » لسیدی عبد الوهاب الشعراوی ٧٩/٢ وما بعدها .

(٣) الأوتاد : أربعة في كل زمان ، لا يريدون ولا ينقضون ، وهم العمد وهم حكم المجال في الأرض ولذا سموا أوتادا ، يحفظ الله بأحدهم المشرق ، والأخر المغرب ، والأخر المجنوب ، والأخر الشمال ، روى الحكيم الترمذى عن أبي الدرداء : أن الأنبياء كانوا أوتاد الأرض ، فلما انقطعت النبوة أبدل الله مكانهم قوما من أممٍ ^{عَزَّلَهُ} لم يفضلوا الناس بكثرة صوم ولا صلاة ، لكن يحسن الخلق والنية وصدق الورع وسلامة القلوب للMuslimين والنصح لهم في انتقاء مرضاته بصير وحمل ولب وتواضع في غير منزلة ، فهم خلفاء الأنبياء ، قوم اصطفاهم الله لنفسه ، واستخلصتهم لعلمه يدفع الله بهم المكاره عن الأرض ، والبلاء عن الناس ، وبهم يرزقون ويطهرون . قال الحكيم : فهو لاءُ أمان هذه الأمة ، فإذا ماتوا فسلت الأرض ، وخررت الدنيا ، وذلك قوله تعالى : « ولو لا دفع الله الناس بعضهم بعض ^{عَزَّلَهُ} الآية .

راجعاً : « شرح الزرقاني على المواهب » ٣٩٦/٥ .

(٤) النجاء : سبعون ، مسكنهم مصر ، ورتبتهم فوق القبة ودون الأبدال « شرح الزرقاني » ٣٩٦/٥ .

(٥) الأبدال : بفتح المزة ، جمع بدل ، سموا بذلك لأنه إذا مات واحداً أبدل مكانه آخر ، أو لأنهم أعطوا من القوة أن يتركوا بدمهم حيث يريدون أي أخلفوا صورة تحاكى صورتهم بحيث أن كل من رآها لا يشك في أنه هو . « شرح الزرقاني » ٣٩٦/٥ .

(٦) هو علي بن إسماعيل بن يوسف القوني المتوفى سنة ١٣٢٦هـ / ٧٧٧هـ . راجع : « تاريخ التراث العربي » لسيزكين ٤٩٣/٢ .

(٧) الكلبادى : هو تاج الإسلام أبو بكر محمد بن إسحاق بن إبراهيم الكلبادى الحنفى ، المتوفى سنة ٣٨٠هـ / ٩٩٠ م ومن آثاره « التعرف لمذهب أهل التصوف » .

مصادر ترجمته : « كشف الظنون » حاجى خليفة ٥٣ ، ١٦٣ ، ٢٢٥ و « هدية العارفين » ٥٤/٢ و « الفوائد البهية » ١٦١ و « معجم المؤلفين » لكتحالة ٢٢٢/٨ و « تاريخ التراث العربي » لمؤود سيزكين ٤٩٢/٢ .

روى أبو نعيم ، وابن عساكر ، عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ »^(١) فِي الْخَلْقِ تَلْسِمَاتٌ ، قُلُوبُهُمْ عَلَى قُلُوبِ آدَمَ ، وَلِلَّهِ تَعَالَى »^(٢) فِي الْخَلْقِ أَرْبَعُونَ ، قُلُوبُهُمْ عَلَى قُلُوبِ مُوسَى « عَلَيْهِ السَّلَامُ »^(٣) ، وَلِلَّهِ فِي الْخَلْقِ سَبْعَةٌ قُلُوبُهُمْ عَلَى قُلُوبِ إِبْرَاهِيمَ « عَلَيْهِ السَّلَامُ »^(٤) ، وَلِلَّهِ فِي الْخَلْقِ خَمْسَةٌ : قُلُوبُهُمْ عَلَى قُلُوبِ جِبْرِيلَ ، وَلِلَّهِ تَعَالَى فِي الْخَلْقِ ثَلَاثَةٌ قُلُوبُهُمْ عَلَى قُلُوبِ مِيكَائِيلَ ، وَلِلَّهِ فِي الْخَلْقِ وَاحِدٌ قُلُوبُهُمْ عَلَى قُلُوبِ إِسْرَافِيلَ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، فَإِذَا مَاتَ الْوَاحِدُ أَبْدَلَ اللَّهُ مَكَانَهُ مِنَ الْثَّلَاثَةِ ، وَإِذَا مَاتَ مِنَ الْثَّلَاثَةِ أَبْدَلَ اللَّهُ مَكَانَهُ مِنَ الْخَمْسَةِ ، وَإِذَا مَاتَ مِنَ الْخَمْسَةِ أَبْدَلَ اللَّهُ مَكَانَهُ مِنَ السَّبْعَةِ ، وَإِذَا مَاتَ مِنَ السَّبْعَةِ أَبْدَلَ اللَّهُ مَكَانَهُ مِنَ الْأَرْبَعِينَ ، وَإِذَا مَاتَ مِنَ الْأَرْبَعِينَ أَبْدَلَ اللَّهُ مَكَانَهُ مِنَ الْثَّلَاثِمَائَةِ ، وَإِذَا مَاتَ مِنَ الْثَّلَاثِمَائَةِ أَبْدَلَ اللَّهُ مَكَانَهُ مِنَ الْعَالَمَةِ فِيهِمْ يُخْيَى وَيُمِيتُ ، وَيُغْمِطُ وَيَتَبَتَّ وَيَدْفَعُ الْبَلَاءَ »^(٥) .

قيل لعبد [الله]^(٦) بن مسعود رضي الله تعالى عنه : كيف بهم يحيى ويميت ؟
 قال : « لِأَنَّهُمْ يَسْأَلُونَ اللَّهَ تَعَالَى إِنْكَارَ الْأَنْمَمِ فَيُكَثِّرُونَ وَيَدْعُونَ عَلَى الْجَبَابِرَةِ فَيَقْصَمُونَ ، وَيُسْتَسْقَفُونَ فَيُسْقَفُونَ وَيَسْأَلُونَ فَيَبْتَثُ لَهُمُ الْأَرْضُ وَيَدْعُونَ فَيَدْفَعُ بِهِمْ أُنْوَاعُ الْبَلَاءِ »^(٧) .
 قال الإمام أبو عبد الله اليافعي^(٨) في كتابه : « كفاية المعتقد ، ونكارة المتقد » . بعد أن أورد

(١) ما بين الحاضرين زائدة من « الخلية » ٨/١ .

(٢) ما بين الحاضرين زيادة من « الخلية » .

(٣) ما بين الحاضرين زيادة من « الخلية » .

(٤) ما بين الحاضرين زيادة من « الخلية » أى على حال مثل قلبه فشخصيه وقلبه لإفاده الصير على البلاء بذبح الولد والاحتياط بالموالى والرضا مع التلذذ بما يرضاه الحبيب والتحجب إلى الخلق والبذل والكرم والمبادرة إلى التكاليف بأصدق اليم . شرح الزرقان ٣٩٥/٥ .

(٥) « الخلية لأبي نعيم ٨/١ ، ٩ .

(٦) ما بين الحاضرين زيادة من « الخلية » ٩/١ .

(٧) « الخلية » لأبي نعيم ٩/١ وشرح الزرقان على الماهم اللدنية ٣٩٧/٥ وفيه : « قال في الفتوحات معناه : إنهم يتقلبون في المعارف الإسلامية تقلب ذلك الشخص إذ كانت واردات العلوم الإسلامية إنما ترد على القلوب فكل علم يرد على قلب ذلك الكبير من ملك أو رسول يرد على هذه القلوب التي هي على قلبه ، وربما يقول بعضهم فلان على قدم فلان ومعناه ما ذكر » .

(٨) اليافعي : عبد الله بن سعيد على بن سليمان بن فلاح اليافعي ، البيني ، ثم المكي ، الشافعى عفيف الدين ، صوفى ، شاعر ، مشارك في الفقه والعربية والأصولين واللغة والفرائض والحساب ، ولد قبل السبعينات بستين أو ثلاث ورحل إلى عدن ، وجاور بمكة وتوفى بها في ٢٠ جمادى الآخرة ودفن بمقربة باب المعلم ، ومن تصانيفه الكبيرة « مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة حوادث الزمان » و« روض الرياحين في حكايات الصالحين » ويسمى : « نزهة العيون النواطر وتحفة القلوب المواصي » .

له ترجمة في : « الدرر الكامنة والنجمون الزاهر » و« معجم المؤلفين » ٣٤/٦ ومقدمة كتاب « نزهة العيون » .

حدينا . قال بعضهم لم يذكر رسول الله ﷺ أن أحداً على قلبه / لأنه لم يخلق الله تعالى في عالم الخلق والأمر أعز وأشرف من قلبه ﷺ ، قلوب الملاك والأنبياء والأولياء بالإضافة إلى قلبه ، كإضافة سائر الكواكب إلى كمال الشخص لمعهن »^(١) .

روى عن الشعبي رضي الله تعالى عنه ، قال : شبه النبي ﷺ ثلاثة نفر من أمته ، فقال : دخية^(٢) يشبه جبريل ، وعروة بن مسعود^(٣) يشبه عيسى بن مريم ، وعبد العزى يشبه الدجال^(٤) .

وروى الطبراني - بسنده ضعيف - عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من سرء أن ينظر إلى [شبيه]^(٥) عيسى بن مريم خلقاً وخلقها فلينظر إلى أبي ذر »^(٦) .
وروى الحاكم ، عن عائشة رضي الله تعالى عنها ، قال : رأيت جبريل واقفاً في حجرتى هذه ورسول الله ﷺ ينادي ، فقلت يا رسول الله : من هذا ؟ قال ممن تشبه به ؟ قلت : يدحية ، قال : لقد رأيت جبريل^(٧) .

وروى الطبراني - بسنده حسن - عن أم سلمة رضي الله تعالى عنها ، أن رسول الله ﷺ قال : « إن في السماء ملائكة : أحدهم يأمر بالشدة والآخر يأمر باللين ، وكل مصيب ، وذكر جبريل وميكائيل ، وبيان أحدهما يأمر بالشدة والآخر يأمر باللين وكل مصيب ، وذكر

(١) شرح الزرقاني على المawahib اللدنية ٣٩٨/٥ وفيه : أن هذا يرد قول ابن عربى أحد الأوتاد على قلبه عليه الصلاة والسلام وله ركن الحجر الأسود .

(٢) قال التووى : يقال بكسر الدال وبفتحها لغتان مشهورتان . « تهذيب الأسماء واللغات » ١٨٥/١١ وهو دحية بن هليفة ابن فروة الكلبى كان يشبه جبريل وكان رسول الله ﷺ يعنى به إلى قصر .

ترجمته في : « مشاهير علماء الأمصار » ٩٤ ت ٣٨٠ و « طبقات ابن سعد » ٤/٢٤٩ و « تاريخ خليفة » ٧٩ و « النقات » ٣/١١٧ و « السير » ٢/٥٥ و « التاريخ الكبير » ٣/٢٥٤ و « الاستيعاب » ٢/٤٦ و « ابن عساكر » ٦/٢٤ و « أسد الغابة » ٢/١٥٨ و « تهذيب الكمال » ٣٩٦ و « تاريخ الإسلام » ٢/٢٢٢ و « التهذيب » ٣/٢٢٢ - ٣/٢٠٧ و « الإصابة » ١/٧٣ و « مخلافة تهذيب الكمال » ١١٢ و « تهذيب ابن عساكر » ٥/٢٢١ .

(٣) عروة بن مسعود التقى أبو مسعود . له صحبة .

ترجمته في : « تاريخ الصحابة » ١٩٥ ت ١٠٣٩ و « النقات » ٣٢/٣ و « الإصابة » ٢/٤٧٧ .

(٤) راجع : « الإصابة » ١/٧٢ .

(٥) ما بين الماشرتين زيادة من « المعجم » .

(٦) المعجم الكبير ١٤٩/٢ حديث رقم ١٦٢٦ قال في « الجمع » ٩/٣٢٠ وفيه إبراهيم المجرى وهو ضعيف ، وإبراهيم مع ضعفه لم يدرك ابن مسعود .

(٧) المستدرك للحاكم ٤/٧ كتاب معرفة الصحابة / عائشة .

ابراهيم ونوحًا ، ولـى صاحبـان أحدهـما يأـمر بالـشـرـفة ، والـآخـر يـأـمـر بالـلـيـن وـكـلـ مـصـيب ، وـذـكـر أـبا بـكر وـعـمر ^(١) .

وـرـوى - أـيـضا - بـسـنـد حـسـنةـ المـحـافظ أبوـ الـحـسـنـ الـهـيـتمـيـ عنـ أـئـسـ رـضـيـ اللهـ تـعـالـيـ عـنـهـ ، قـالـ : قـالـ رـسـولـ اللهـ عـلـيـهـ سـلـيـلـهـ : لـنـ تـخـلـوـ الـأـرـضـ مـنـ أـرـبـعـينـ رـجـلـاـ مـثـلـ خـلـيلـ الرـحـمـنـ ، فـيـهـمـ يـسـقـونـ ، وـبـهـمـ يـتـصـرـونـ ، مـاـمـاـتـ مـنـهـمـ أـحـدـ إـلـاـ أـبـدـلـ اللهـ مـكـانـهـ آخـرـ ، قـالـ فـتـادـهـ : وـلـسـنـتـ أـشـكـ أـنـ الـحـسـنـ مـنـهـمـ ^(٢) .

وـرـوىـ الإـمامـ أـخـمـدـ - بـسـنـدـ رـجـالـهـ ثـقـاتـ - عـنـ عـبـادـةـ بـنـ الصـامـدـ رـضـيـ اللهـ تـعـالـيـ عـنـهـ ، قـالـ : الـأـبـدـالـ فـيـ هـنـيـهـ الـأـمـةـ ثـلـاثـوـنـ مـثـلـ خـلـيلـ الرـحـمـنـ عـلـيـهـ سـلـيـلـهـ كـلـمـاـ مـاتـ رـجـلـ أـبـدـلـ اللهـ مـكـانـهـ رـجـلـاـ ، قـالـ أـبـوـ الرـزـاقـ : لـمـاـ ذـهـبـتـ النـبـوـةـ وـكـانـواـ أـوـتـادـ الـأـرـضـ أـخـلـفـ اللهـ مـكـانـهـمـ أـرـبـعـينـ رـجـلـاـ مـنـ أـمـةـ مـحـمـدـ عـلـيـهـ سـلـيـلـهـ ، يـقـالـ لـهـمـ : الـأـبـدـالـ ، لـاـ يـمـوـتـ الرـجـلـ حـتـىـ يـتـشـيـءـ اللهـ مـكـانـهـ آخـرـ يـخـلـفـهـ ، وـهـمـ أـوـتـادـ الـأـرـضـ ^(٣) .

وـرـوىـ الإـمامـ أـخـمـدـ ، وـالـحـكـيمـ التـرمـذـيـ ، وـالـخـلـالـ ^(٤) - وـرـجـالـهـ رـجـالـ الصـحـيـحـ - عـنـ عـبـيدـ الـواـحـدـ ، وـقـدـ وـثـقـهـ الـعـجـلـيـ ^(٥) ، وـأـبـوـ زـرـعـةـ : عـبـدـ الـواـحـدـ بـنـ قـيـسـ عـنـ رـسـولـ اللهـ عـلـيـهـ سـلـيـلـهـ ، قـالـ : الـأـبـدـالـ فـيـ هـنـيـهـ الـأـمـةـ ثـلـاثـوـنـ رـجـلـاـ مـثـلـ إـبـرـاهـيمـ خـلـيلـ الرـحـمـنـ ، كـلـمـاـ مـاتـ رـجـلـ أـبـدـلـ اللهـ مـكـانـهـ رـجـلـاـ ^(٦) لـهـ طـرـيقـ آخـرـ نـحـوـ ، رـوـاـهـ الطـبـرـانـيـ .

(١) « المجمع الكبير » للطبراني ٣١٥/٢٢ ، ٣١٦ ، ٣١٥ حدث رقم ٧١٥ قال في « الجمع » ٥١/٩ ورجاله ثقات وإن الحديث في بعض الفاظه تقديم وتأخير .

(٢) « مجمع الزوائد » ٦٣/١٠ و « إتحاف السادة المتقيين » ٣٨٥/٨ و « المخواى في الفتوى » ٤٢٣/٢ و « الدر المنشور » ٣٢٠/١ و « كنز العمال » ٣٤٦٠٣ .

(٣) « شرح الزرقاني على المawahib اللدنية » ٣٩٨/٥ و « مجموع الأبدال » ٣٩٨ قيل : لأنهم بدلاً الأخلاق السيئة حسنة ، وراضوا أنفسهم حتى صارت محسنات أخلاقهم خلية أعمالهم و « مجمع الزوائد » ٦٢/١٠ و « إتحاف السادة المتقيين » ٣٨٦/٨ و « المخواى » ٤٢٨/٢ و « الدر المنشور » ٣٢٠/١ و « كنز العمال » ٣٤٦٠٢ و « الموضوعات » ١٥١/٣ و « الملايي المصنوعة » ١٧٧/٢ و « تذكرة الموضوعات » لابن القيسري ٦٥١ .

(٤) « الخلال » : أبو محمد الحسن بن أبي طالب بن محمد بن الحسن بن علي المخلال الحافظ البغدادي ، ولد سنة اثنين وخمسين وثلاثة ، وسمع ابن شاذان وغيره وعنه الخطيب وعدة ، قال الخطيب : كان ثقة خرج المسند على الصحيحين ، مات سنة تسع وأربعين وأربعينان . « شرح الزرقاني على المawahib » ٣٩٧/٥ .

(٥) العجل : مؤرق بن مُشرِّج بن عبد الله العجل أبو المعتز البصري ثقة عابد مات بعد المائة . « شرح الزرقاني على المawahib » ١١/٨ .

(٦) « شرح الزرقاني » ٣٩٧/٥ هذا الحديث أورده الخلال في كتابه « كرامات الأولياء » وأورده ابن الجوزي في « الموضوعات » ثم سرد أحاديث الأبدال وطعن فيها واحداً وحكم بوضعها وعقبه السيوطي بأن خبر الأبدال صحيح وإن شئت

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَلَىٰ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ : سَيَغْفُلُ رَسُولُ اللَّهِ عَنْكُمْ يَقُولُ : « الْأَبْدَالُ بِالشَّاءِ ، وَهُمْ أَرْبَعُونَ رَجُلًا ، كُلُّمَا ماتَ رَجُلٌ أَبْدَلَ اللَّهُ مَكَانَهُ رَجُلًا ، يُسْقَى / بِهِمُ الْغَيْثَ وَيَتَصَرَّفُ بِهِمْ عَلَى الْأَعْدَاءِ ، وَيُصْرَفُ عَنْ أَهْلِ الشَّاءِ بِهِمْ » [١٥٧ ظ]

الْعَذَابُ « رِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيفَ » ، غَيْرُ شُرَيْبَعَ بْنِ عَيْبَدٍ ، وَهُوَ ثَقَةٌ^(١) ، وَرَوَاهُ ابْنُ عَسَاكِرٍ ، مِنْ طَرِيقِ آخَرَ عَنْ شُرَيْبَعَ^(٢) وَعَلَىٰ ، فَإِنَّهُ لَمْ يَلْعَمْ ، وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا^(٣) فِي كِتَابِ « الْأُولَيَاءِ » مِنْ طَرِيقِ آخَرَ ، وَرَأَدَ : قَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : صِيفُهُمْ لِي ، قَالَ : « لَيْسُوا بِالْمُتَطَعِّمِينَ وَلَا بِالْمُبْتَدِعِينَ ، وَلَا بِالْمُتَعَمِّدِينَ^(٤) ، لَمْ يَتَأْلُوا مَا نَالُوا بِكَثْرَةِ صَلَاةٍ وَلَا صِيَامٍ »^(٥) وَلَكِنْ بِسَخَاءِ الْأَنْفُسِ ، وَسَلَامَةِ الْقُلُوبِ ، وَالنُّصِيبَةِ لِأَئْمَانِهِمْ^(٦) . [إِنَّهُمْ يَا عَلَىٰ فِي أَمْتَى أَقْلَى مِنَ الْكَبِيرَاتِ الْأَحْمَرِ^(٧) .

وَرَوَى الْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ ، وَأَفْرَأَهُ الْدَّهْنِيُّ ، وَابْنُ عَسَاكِرٍ ، عَنْ عَلَىٰ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « لَا تَسْبُوا أَهْلَ الشَّاءِ ، فَإِنَّ فِيهِمُ الْأَبْدَالَ ، وَسُبُّوا ظَلَمَتِهِمْ »^(٨) .

= قلت : متواتراً وأطال في بيان ذلك ثم قال : « مثل هذا بالغ حد العوار المعنوي بحيث يقطع بصححة وجود الأبدال ضرورة » . كما رواه الطبراني في « الأوسط » قال الحافظ الميسني بإسناد حسن .

وانظر : « المسند » للإمام أحمد ٥/٢٢٢ و « مجمع الروايد » ٦٢/١ و « السلسلة الضعيفة » للألباني ٩٣٦ و « تهذيب تاريخ دمشق » لابن عساكر ١/٦١ و « إنفاق السادة المتقيين » للزيدي ٣٨٦/٨ و « كشف الخفا » للعجلوني ١/٢٤ و « كنز العمال » ٣٤٥٩٢ ، ٣٤٥٩٣ ، ٣٤٥٩٥ و « الدرر المتناثرة في الأحاديث المشتركة » للسيوطى ١٨٧ و « تفسير ابن كثير » ٤٤٨/١ و « الدر المنشور » ٣٢٠/١ .

(١) « المسند » ١١٢/١ و « تهذيب تاريخ دمشق » لابن عساكر ٦١/١ و « البداية والنهاية » لابن كثير ٢٥٢/٦ و « إنفاق السادة المتقيين » للزيدي ٣٥٦/٨ و « كنز العمال » ٤٥٩٦ ، ٤٥٩٧ ، ٣٤٦٧ و « كشف الخفا » ٢٥/١ و « الدر المنشور » ٣٢٠/١ ، ٧٦/٢ و « إنفاق السادة المتقيين » ٣٨٥/٨ ، ٣٨٦ ، ٣٩٤/٦ و « اللالاء المصنوعة » ١٧٨/٢ و « تذكرة الحفاظ » ١٩٤ و « لموضوعات » لابن الجوزى ١٥١/٣ ، ١٥٢ و « الحاوي للفتاوی » للسيوطى ٤٥٦/٢ .

(٢) شرخ بن عبد الحضرمي روى عنه عمرو بن دينار ، وأبو الزبير « كل شيء في البحر مذبور » قوله . له صحبة . ترجحه في : « تاريخ الصحابة » ١٣٤ ت ٦٥٣ و « الثقات » ١٨٩/٣ و « الإصابة » ١٤٦/٢ وفيه هو : شرخ بن أبي شرخ الحجازي .

(٣) أبو بكر : عبد الله بن محمد بن عبد بن سفيان بن قيس ، المعروف بـ « ابن أبي الدنيا » الأموي مولاهم ، البغدادي . الحافظ ، صاحب التصانيف المشهورة المقيدة ، المتوفى سنة إحدى وثمانين وعشرين وعشرين . « الرسالة المستطرفة » ٤٤ ، ٤٥ .

(٤) أخرجه الحلال في « كرامات الأولياء » وفيه بدل « ولا بالمعتمدين » و « ولا بالمعجبين » .

(٥) عبارة « ولا صدقة » زيادة من « الحاوي للفتاوی » ٤٥٦/٢ ، ٤٥٧ .

(٦) « شرح الررفاقى على المواهب اللدنية » ٣٩٩/٥ وابن أبي الدنيا في كتاب « كرامات الأولياء » ١١٥ طبعة دار الندوة الإسلامية .

(٧) ما بين المعاشرتين زيادة من « ابن أبي الدنيا » ١١٥ و « شرح الررفاقى » ٣٩٩/٥ .

(٨) « شرح السنة » للبغوى ٩١ و « تهذيب تاريخ دمشق » لابن عساكر ٧٢/١ و « كشف الخفا » للعجلوني ١/٤٨٥ و « إنفاق السادة المتقيين » ٣٨٧/٨ و « كنز العمال » ٣٥٠٢٢ و « الأسرار المرفوعة » لعلي القاري ٤٩١ و « الجامع الكبير » المخطوط الجزء الثاني ١٨٤/٢ و « الحاوي للفتاوی » ٤٥٧/٢ .

وَرَوَى الْحَكِيمُ التَّرْمِذِيُّ ، عَنْ خَلِيفَةٍ^(١) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « الْأَبْدَالُ بِالشَّامِ ، وَهُمْ ثَلَاثُونَ رَجُلًا ، عَلَى مَنْهَجِ إِبْرَاهِيمَ ، كُلُّمَا ماتَ رَجُلٌ أَبْدَلَ اللَّهُ مَكَانَهُ آخَرَ ، عِشْرُونَ عَلَى اجْتِهَادِ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ ، وَعِشْرُونَ مِنْهُمْ قَدْ أُثْرَا مِنْ مَزَامِيرَ دَاؤَدَ » .

وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ أَبِي الطَّفْيَلِ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : حَطَبَنَا عَلَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، فَذَكَرَ الْخَوَارِجَ فَقَالُوا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ ، فَقَالَ : وَيَحْكَ لَا تُعْنِمْ ، إِنَّ فِيهِمُ الْأَبْدَالَ ، وَمِنْهُمُ الْعَصَائِبُ^(٣) .

وَرَوَى عَنْهُ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « الْأَبْدَالُ بِالشَّامِ ، وَالثَّجَابَاءُ بِالْكُوفَةِ »^(٤) .

وَرَوَى الْخَلَالُ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي^(٥) هَلَالٍ ، عَنْ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « قَبْةُ الْإِسْلَامِ بِالْكُوفَةِ ، وَالْهِجْرَةُ بِالْمَدِينَةِ ، وَالثَّجَابَاءُ بِمِصْرَ ، وَالْأَبْدَالُ بِالشَّامِ »^(٦) .

وَرَوَى - أَيْضًا - عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْوَلِيدِ الْمَحْوَرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « أَلَا إِنَّ الْأُوَّلَادَ مِنْ أَبْنَاءِ الْكُوفَةِ ، وَمِنْ أَهْلِ الشَّامِ الْأَبْدَالَ »^(٧) .

وَرَوَى - أَيْضًا - عَنْ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « الْثَّجَابَاءُ بِمِصْرَ ، وَالْأَبْدَالُ بِالشَّامِ » .

(١) خليفة بن خياط بن خليفة الشيباني المصنفى نسبة إلى العصر الذي يصبح به الثواب ، البصري المعروف بشباب الحافظ أحد شيوخ البخاري صاحب التاريخ الحسن وغيره ، المتوفى سنة ثلاثين ، وقيل سنة أربعين أو ست وأربعين ومائتين . « الرسالة المستطرفة » ١٣٩ .

(٢) أبو الطفيلي اسمه عامر بن وائلة ، أدرك ثمانين سنتين من حياة رسول الله ﷺ ومات سنة سبع ومائة وهو آخر من مات من أصحاب رسول الله ﷺ بمكة .

لترجمة في : « مشاهير علماء الأمصار » ٢١٤ ت ٦٤ و « طبقات ابن سعد » ٤٥٧/٥ و ٦٤/٦ و « الاستيعاب » ت ١٣٤ و « التجرید » ٢٨٩/١ و « السير » ٤٦٧/٤ و « ابن عساكر » ٤١٢/٨ و « أسد الغابة » ٩٦/٣ و « العبر » ١١٨/١ ، ١٣٦ و « تذهيب التهذيب » ٨٢/٥ و « النجوم الزاهرة » ٢٤٣/١ و « الإصابة » ١١٣/٤ و « شذرات الذهب » ١١٨/١ و « العقد الشين » ٨٧/٥ و « تهذيب الكمال » ٦٤٦ ، ٩٦٢٣ و « تذهيب ابن عساكر » ٢٠٣/٧ .

(٣) ابن عساكر ٤١٨/٤ و « تذهيب ابن عساكر » ٢٠٣/٧ .

(٤) « جمع الجواجم » ١٠٢٨٣ و « إتحاف السادة المتقين » ٣٨٦/٨ و « كشف الخفا » للعجلوني ٢٦/١ و « الحاوي » ٤٥٨/٢ .

(٥) سعيد بن أبي هلال الليثي من أهل المدينة ، سكن مصر ، وكان أحد المتقين وأهل الفضل في الدين ، مات سنة تسعة وأربعين ومائة .

ترجمته في : « مشاهير علماء الأمصار » ٣٠١ ت ١٥٢٥ و « الجمع » ١٧٧٢/١ و « شذرات الذهب » ٢١٩/١ و « تاريخ البخاري » ٩٤/٣ و « الجرح والتعديل » ٧١/٤ و « الكاشف » ٢٩٧/١ و « ميزان الاعتدال » ١٦٢/٢ و « التهذيب » ٩٤/٤ و « تذهيب التهذيب » ١/٣٠/٢ و « التقريب » ٣٠٧/١ .

(٦) « الحاوي للفتاوى » ٤٥٩/٢ .

(٧) « الحاوي للفتاوى » ٤٥٨/٢ ، ٤٥٩ .

وَرَوَى – أَيْضًا – عَنْهُ ، قَالَ : « الْبَدَالُ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ ، وَالنُّجَابُ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ ، وَالْأَخْيَارُ مِنْ أَهْلِ الْعَرَاقِ »^(١) !

وَرَوَى الْحَافِظُ : أَبُو مُحَمَّدِ الْخَلَالِ فِي « الْكَرَامَاتِ » عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ لَيَدْفَعُ عَنِ الْقَرْيَةِ بِسَبَبِهِ مُؤْمِنِينَ يَكُونُونَ فِيهَا »^(٢) !
وَرَوَى الْحَكِيمُ التَّرمِذِيُّ ، وَابْنُ عَدَى ، وَابْنُ شَاهِينَ ، وَالْخَلَالُ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ نَافِعِ الْأَمْلِ ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « الْبُدَالُ أَرْبَعُونَ رَجُلًا : ثَنَانٌ وَعِشْرُونَ بِالشَّامِ ، وَثَمَانِيَّةً عَشَرَ بِالْعَرَاقِ ، كُلُّمَا مَاتَ مِنْهُمْ وَاجَدَ أَبْدَلَ اللَّهِ مَكَانَهُ آخَرَ »^(٣) .

[فَإِذَا جَاءَ الْأَمْرَ قَبِضُوا كُلَّهُمْ فَعِنْهُ ذَلِكَ تَقُومُ السَّاعَةُ]^(٤) .

وَرَوَى الْخَلَالُ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْبَدَالُ أَرْبَعُونَ رَجُلًا ، وَأَرْبَعونَ امْرَأةً »^(٥) .

وَرَوَى الْحَافِظُ بْنُ لَالَّ فِي « مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ » عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ بُدَالَاءَ أُمَّتِي لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِكَثْرَةِ صَلَاتِهِمْ ، وَلَا صَيَامِهِمْ ، وَلَكِنْ دُخُولُهُمْ / بِسَلَامَةِ صُلُورِهِمْ ، وَسَخَاوَةِ أَنْفُسِهِمْ »^(٦) . [١٥٨ و ١٥٩]
زَادَ ابْنُ عَدَى ، وَالْخَلَالُ : « وَالْتَّصْنِيفُ لِلْمُسْلِمِينَ »^(٧) .

وَرَوَى الْحَافِظُ ثَمَامَ بْنَ مُحَمَّدِ الرَّازِيِّ ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) مجمع الزوائد ٦٢/١٠٠ .

(٢) المخاوى للفتاوى ٤٥٩/٢ .

(٣) تذكرة الموضوعات ، للفتى ١٩٤ و كنز العمال ٦٤٦٠٩ و جمع الجواب ١٠٢٨٢ و إتحاف السادسة المتين ٣٨٥/٨ و المخاوى للفتاوى ٤٥٩/٢ و كشف الخفا للعجلون ٢٦/١ و تنزيه الشريعة لابن عراق ٣٠٧/١ و تذكرة الموضوعات لابن القيساراني ١٠٥٢ و الموضوعات لابن الجوزي ١٥١/٣ .

(٤) ما بين المعاشرتين زيادة من المخاوى للفتاوى ٤٥٩/٢ .

(٥) الفتح الكبير للنهائي ٥٠٤/١ و المخاوى للفتاوى ٤٦٠/٢ مع زيادة وفيه : آخرجه الديلمي في مسند الفردوس من طريق أخرى عن إبراهيم بن الوليد .

(٦) أبو بكر : أحمد بن علي بن محمد بن الفرج بن لال و معناه بالفارسية : الأغرس . المدائني ، الشافعى المتوفى بنواحي عكا بالشام سنة ثمان و تسعين و ثلاثة . الرسالة المستطرفة ٣٦ .

(٧) في المخاوى للفتاوى ٤٦٠/٢ دخلوها .

(٨) الأولياء لابن أبي الدنيا ٥٨ . و المخاوى للفتاوى ٤٦٠/٢ .

(٩) المخاوى للفتاوى ٤٦٠/٢ .

عليه السلام : « إِنَّمَا دِعَامَةُ أُمَّتِي عَصَبُ الْيَمَنِ ، وَأَبْدَالُ الشَّامِ ... »^(١).

[وَهُمْ أَرْبَعُونَ رَجُلًا كُلُّمَا هَلَكَ رَجُلٌ أَبْدَلَ اللَّهُ مَكَانَهُ آخَرَ ، لَيْسُوا بِالْمُتَمَاثِلِينَ وَلَا بِالْمُتَهَالِكِينَ ، وَلَا الْمُتَنَاؤِشِينَ ، لَمْ يَلْغُوا مَا بَلَّغُوا ، بِكُثْرَةِ صَنْعٍ وَلَا صَلَاةٍ ، وَإِنَّمَا بَلَّغُوا ذَلِكَ بِالسُّخَاءِ ، وَصِحَّةِ الْقُلُوبِ ، وَالنَّاصِحَةِ لِلْمُسْلِمِينَ]^(٢).

وَرَوَى الإِنَّامُ أَخْمَدُ فِي « الزَّهْدِ » عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرِو ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، عَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ ، قَالَ : « مَا خَلَتِ الْأَرْضُ مِنْ بَعْدِ نُوحٍ مِنْ سَبْعَةِ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِمْ عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ »^(٣).

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ ، وَأَبُو ثَعْبَانَ ، وَأَنَّامَ ، وَأَبْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ أَنَّسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : « بِحِيلَارٍ أُمَّتِي فِي كُلِّ قَرْنٍ خَمْسِمَائَةٍ ، وَأَبْدَالٌ أُمَّتِي أَرْبَعُونَ ، فَلَا الْخَمْسِمَائَةَ يَنْقُصُونَ ، وَلَا الْأَرْبَعُونَ ، كُلُّمَا ماتَ رَجُلٌ أَبْدَلَ اللَّهُ تَعَالَى مَكَانَهُ مِنَ الْخَمْسِمَائَةِ ، وَأَذْخَلَ مِنَ الْأَرْبَعِينَ مَكَانَهُ ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ : « دُلُّنَا عَلَى أَعْمَالِهِمْ » ، قَالَ : يَعْفُونَ عَمَّا ظَلَّمُهُمْ ، وَيُخْسِنُونَ إِلَى مَنْ أَسَاءَ إِلَيْهِمْ ، وَيَتَوَامِنُونَ فِيمَا آتَاهُمُ اللَّهُ »^(٤).

وَرَوَى أَبُو ذَوْدَ ، وَالْإِنَّامُ أَخْمَدُ ، وَأَبْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي « الْمَصْنِيفِ » وَأَبُو يَعْلَى ، وَالْحَاكِمُ ، عَنْ صَالِحِ أَبِي الْخَلِيلِ ، عَنْ صَاحِبِ لَهُ ، عَنْ أَمْ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : « يَكُونُ اخْتِلَافٌ عِنْدَ مَوْتِ خَلِيلِهِ ، فَيَخْرُجُ رَجُلٌ مِنَ الْمَدِينَةِ هَارِبًا إِلَى مَكَّةَ ، فَيَأْتِيهِ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ فَيَخْرُجُونَهُ ، وَهُوَ كَارِهٌ ، فَيَبْيَعُونَهُ بَيْنَ الرَّكْنَيْنِ وَالْمَقَامِ ، وَيَتَعَثَّرُ إِلَيْهِ بَعْثٌ »^(٥) مِنَ الشَّامِ فَيُخْسِفُ بِهِمْ ، بِالْبَيْنَاءِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ ، فَإِذَا رَأَى النَّاسُ ذَلِكَ أَتَاهُ أَبْدَالٌ^(٦) [أَهْلٌ]^(٧) الشَّامِ ،

(١) المرجع السابق.

(٢) ما بين الحاصلتين زيادة من « الحاوي للفتاوى » ٤٦٠/٢.

(٣) الحاوي للفتاوى » ٤٦١/٢ آخر جه الخلل.

(٤) تهذيب تاريخ دمشق » لابن عساكر ١/٦١ و ٦٤ و كنز العمال ٣٤٦١٠ وكذا ٢٧٩١٨ و كشف المخفا » للجعلوني ١/٢٥ و ٣٣٤ و الدر المنثور ٧٦/٢ و إتحاف السادة المتقدمين ٦/٢٩٤ و ٣٨٦ و الكتر ٣٤٥٩ و « الحليلة » ٨/١ و الحاوي في الفتاوى ٤٤٢/٤ و الالقى المصنوعة ١٧٧/٢ و الفوائد ٢٤٥ و السلسلة الضعيفة ٩٣٥ و تذكرة الموضوعات » للفتني ١٩٤ و شرح الزرقاني على المواهب ٥/٣٩٨ و الحاوي للفتاوى ٢/٤٦١ آخر جه أبو نعيم و ابن عساكر.

(٥) ما بين الحاصلتين زيادة من « الحاوي » ٤٦٥/٢.

(٦) الأبدال : قوم من الصالحين لا تخلو الدنيا منهم ، واحدهم بدل وبذل مثل : شبة و شيبة.

(٧) ما بين الحاصلتين زائد من « الحاوي للفتاوى ».

وعصائب [أهل [١] العراق فَيَأْمُونُهُ [٢]] الحديث . وَلَهُ طرَقٌ سُمِّيَّ في بعضها المبهم مجاهداً ، وفي بعضها عبد الله بن الحارث .

وروى ابن جرير ، عن شهير بن حوشب رضي الله تعالى عنه ، قال : « لَنْ تَبْقَ فِي الْأَرْضِ إِلَّا وَفِيهَا أَرْبَعَةِ عَشَرَ يَنْدَعُ اللَّهُ بِهِمْ عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ ، وَيَخْرُجُ بِرَكَتِهَا إِلَّا زَمْنَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَإِنَّهُ كَانَ وَحْدَهُ [٣] رَوَاهُ الْخَلَالُ عَنْ رَادَانَ ، وَإِلَمَامُ أَحْمَدُ فِي الرَّوْهَدِ » عن كعب بدون قوله : « إِلَّا زَمْنَ إِبْرَاهِيمَ » ..

وروى ابن عساكر ، عن أبي سليمان الداراني رضي الله تعالى عنه ، قال : « الأبدال بالشام ، والتجاء بمصر ، والعصب باليمن ، والأخيار بالعراق » [٤] .

وروى الخطيب ، وابن عساكر ، عن الكثافي [٥] قال : « النقباء ثلاثة مائة ، والنجباء سبعون ، والبدلاء أربعون ، والأخيار [سبعة ، والمعد آربعة ، والغوث واحد ، فمسكن التقباء المغرب ، ومسكن التجباء مصر ، ومسكن الأبدال الشام » [٦] والأخيار سياحون في الأرض والمعد في زوايا الأرض ، ومسكن الغوث مكة ، فإذا غرست الحاجة في أمر العامة انتهت فيها النقباء ، ثم

(١) ما بين المعاشرتين زائد من « المعاوى » .

(٢) الحديث في « مجمع الروايات » ٣١٥/٧ وهو مستند إلى بعل الموصلي ، ٣٦٩/١٢ برقم ٦٩٤٠ وإسناده من طريق جاهد ، حسن من أجله هشام الرفاعي محمد بن يزيد بن رفاعة ، فإن في حفظه كلاما لا ينزل حديثه عن مرتبة الحسن و أبو بعل ٣٦٥/١٢ برقم ٦٩٣٧ وإسناده ضعيف جدا كما خرج ٦٩٣٨ برقم ٣٦٨/١٢ عن عائشة عن النبي عليه السلام وهذا إسناد رجال ثقات ، وأخرجه « أحمد » ١٠٥/٦ وأخرجه « مسلم » في الفتن ٢٨٨٤ بباب الحسف بالبيش الذي يوم البيت وأخرجه « البخاري » في البيوع ٢١٨ بباب ما ذكر في الأسواق ، وانتظر : « تحفة الأشراف » برقم ١٧٦٧١ وهو المعاوى للفتاوی١ للسيوطى ٤٦٥/٢ وذكر أن الحديث أخرجه الإمام أحمد في « مسند » وابن أبي شيبة في « المصنف » ، وأبو بعل والحاكم والبيهقي . وقال الخطاط في « الفتتح » ٤٠/٤ : « والغرض كله أنها استشكلت وقوع العذاب على من لا إرادة له في القتال ، الذي هو سبب العقوبة فوقع الجواب : بأن العذاب يقع عاما لحضور آجالهم ، ويغترون بعد ذلك على نياتهم » .

وفي هذا الحديث : أن الأعمال تعتبر بنية العامل ، والتجذير من مصاحبة أهل الظلم ومحالتهم ، وتكتير سعادتهم إلا من اضطر إلى ذلك

(٣) « المعاوى للفتاوی » ٤٦٦/٢ .

(٤) « تهذيب تاريخ دمشق » لابن عساكر ٦١/١ ويمعناه في « المسند » ١١٢/١ وهو المعاوى للفتاوی ٤٦٦/٢ ، ٤٦٧ .

(٥) في المعاوى « الكثافي » ولعله تعريف ، أما الكثافي فهو منسوب إلى الكثان وعمله ، وهو الإمام المحدث المتقن ، أبو محمد عبد العزيز بن أحمد بن محمد بن علي التميمي الدمشقي ، حدث دمشق ومفيدها ، سمع الكثير وألف وجمع ، قال ابن الأثير : حافظ كبير متقن ، روى عن ثما بن محمد وغيره ، وعنه الخطيب ، وابن ماكولا وغيرها ، مات سنة تسع وثمانين وثلاثمائة شرح الزرقاني ٤٠٠/٥ .

(٦) ما بين المعاشرتين زيادة من « المعاوى للفتاوی » ٤٦٧/٢ .

النجباء ، ثم الأبدال ، ثم الآخيار ، ثم العمد ، فإن أجيوا وإن اتبهوا القوْث ، فلَا تئم مسائلة حتى
ثبات دعوَّةٍ ^(١)

قال الإمام الياقون في كتاب : « كفاية المعتقد ، ونکایة المعتقد » قال بعض العارفین :
« الصالحون [كثیر] ^(٢) مخالفون للعوام لصلاح الناس في [] ^(٣) دينهم وذیاهم ، والنجباء [في
العدد] ^(٤) أقل منهم [والنقباء في العدد أقل منهم وهم] ^(٥) مخالفون للخواص ، والأبدال في العدد أقل
/ منهم ، وهم نازلون في الأنصار العظام ، لا يكُونون في البصر منهم إلا الواحد بعد [] ^(٦) ١٥٨ ظ
الواحد ، فطوبى لأهل بلدة ، كان فيها ثنان منهم ، والأوتاد واحدة في اليمن ، وواحدة في الشام ،
وواحد بالمغرب ، وواحد بالشرق ، والله سبحانه وتعالى يدير القطب في الآفاق الأربعية من أركان
الدُّنيا ، كثواران الفلك في أفق السماء ، وقد شررت أحوال القطب وهو القوْث عن العامة والخاصية
غيره من الحق عليه ، غير أنه يرى غالماً كجهيل الله كفطن ثار كآخذنا قريباً بعيداً سهلاً عسراً آمناً
حدراً ، وكشف أحوال الأوتاد للخاصية ، وكشف أحوال البلاد للخاصية والعارفین ، ونشر
أحوال النجباء والنقباء عن العامة خاصة ، وكشف بعضهم البعض ، وكشف حال الصالحين للعموم
والخصوص ، ليقضى الله أمراً كان مفعولاً ، وعلمه النجباء ثلاثة ، والنقباء أربعون ، والبلاد قيل :
ثلاثون وقيل : أربعة عشر ، وقيل : سبعة ، وهو الصحيح . والأوتاد أربعة ، فإذا مات القطب جعل
مكانه خيار الأربعية ، وإذا مات أحد الأربعية جعل مكانه خيار الثلاثة وإذا مات أحد الثلاثة جعل
مكانه خيار الأربعين ، وإذا مات أحد الأربعين جعل مكانه خيار الثلاثة وإذا مات أحد الأربعين جعل
مكانه خيار الصالحين ، وإذا أراد الله تعالى أن يقيم الساعة أمامهم أجمعين ، وبهم يدفع الله تعالى عن عباده
البلاء ، وينزل فطر السماء ، قال الياقون ^(٧) .

وقال بعض العارفین : « القطب هو الواحد المذكور في حديث ابن مسعود أنَّه على قلبِ
إسرافيل ، ومكانة من الأولياء كالنقطة في الدائرة التي هي مركبها ، به يقع صلاح العالم » ^(٨)

(١) كشف المغافل للملجوفي ٢٦١ و شرح الزرقاني ٤٠١/٥

(٢) ما بين الحاضرين زائدة من الحاوي ٤٦٨/٢ .

(٣) ما بين الحاضرين زائدة من الحاوي ٤٦٨/٢ .

(٤) ما بين الحاضرين زيادة من الحاوي ٤٦٨/٢ .

(٥) ما بين الحاضرين زائدة من الحاوي ٤٦٨/٢ .

(٦) في الكفاية كذلك .

(٧) شرح الزرقاني على المراقب ٣٩٨/٥ و الحاوي للفتاوى ٤٦٩ ، ٤٦٨/٢ .

وقال الأستاذ أبو القاسم القشيري^(١) في « رسالته » بسنده عن بلال الخواص ، قال : كنت في تيه بي إسرائيل ، فإذا رأجل يُماشى ، فتعجبت منه فالمهم أنَّه أخضر عليه الصلاة والسلام . قلْت له : بحقِّ الحقِّ من أنت ؟ قال : أخوك الحضر قلت له : أريد أن أسألك فقال : سَلْ . قلْت : ما تقول في الشافعى ؟ قال : هو من الأوثاد ، قلْت : وما تقول في أَخْمَدَ بن حَنْبَلَ ؟ قال : رَجُل صَدِيقٌ . قلْت : ما تقول في يَسْرِي الْحَانِي ؟ فقال : لَمْ يُحْكَمْ بعده مِثْلُه ، قلْت : يائى وسيلة رأيتكم ؟ قال : بِرْكَة^(٢) لِأَمْكَ^(٣) .

وروى الإمام أَخْمَدُ في « الزهد » وابن أبي الدنيا ، وأبو ثعيم ، وأبيهقى ، وأبن عساكر ، عن جليس وهب بن متى ، قال : رأيت رسول الله ﷺ في المنام ، فقلت يا رسول الله : أين بدلاء أمتك ؟ فأوْمأ بيده نحو الشام . فقلت يا رسول الله : أَمَا بِالْعَرَاقِ مِنْهُمْ أَحَدٌ ؟ قال : بَلْ مُحَمَّدٌ ابن^(٤) واسع ، وحسان بن أبي سنان^(٥) ، ومالك بن دينار^(٦) الذي يُمشى في الناس يمثل زهيد أبي ذر في زمانه^(٧) . انتهى .

روى أبو ثعيم ، عن داود بن يحيى بن يمان قال : رأيت رسول الله ﷺ في النوم ، فقلت

(١) أبو بكر أَخْمَدُ بن عَلِيِّ الْحَافِظِ : عبدُ الْكَرِيمِ بْنُ هَوَازِنَ بْنُ طَلْحَةِ بْنِ عَبْدِ الْمُلْكِ بْنِ طَلْحَةِ بْنِ مُعَاوِيَةِ الْمَسْبُورِيِّ وَلَدُ فِي رَبِيعِ الْأَوَّلِ مِنْ سَنَةِ سَعْيَنَ وَثَلَاثَةِ الْفَيْلَةِ التَّلْكِيمِ الْأَصْوَلِ الْمَفْرُضِ الْحَوْرِيِّ الْكَابِ الشَّاعِرِ لِسانِ عَصْرِهِ وَسَدِّ وَقْتِهِ شِيخُ الْمَشَايخُ وَأَسْتَاذُ الْجَمَعَةِ وَمَقْمَمُ الْطَّالِفَةِ وَتَوْقِيْتُ صَبِيَّةِ يَوْمِ الْأَحَدِ قَبْلِ طُولُّ النَّهَارِ الْسَّادِسِ الْعَشَرِ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْآخِرِ سَنَةِ خَمْسِ وَسَيِّنَ وَأَرْبَعَمَائِةِ وَدُفْنُ فِي الْمَدْرَسَةِ بِجَنْبِ الْأَسْتَاذِ أَنَّى عَلَى الدِّفَاقِ . « تَبَيَّنَ كِتَابُ الْمُفْتَرِيِّ » لِابنِ عَسَاكِرٍ مِنْ ٢٧١ - ٢٧٦ دَارُ الْفَكْرِ . وَهَامِشُ « الدَّرِ النَّضِودُ » لِابنِ حَجَرِ الْإِسْمَاعِيلِيِّ .

(٢) فِي « الْمَلَوِيِّ لِلْفَتاوَىِ » ٤٦٩/٢ . بِرْكَةٌ .

(٣) « جامِعُ كِرَامَاتِ الْأُولَائِ » لِلشِّيْخِ يُوسُفِ النَّبَانِيِّ ٦١١/١ طَبْعَةِ مَصْطَفَى الْحَلَبِيِّ بِمَصْرُ وَالْخَلِيلِ ، لَأَنِّي نَعِيم١٨٧/٩ وَفِيهِ : قَالَ بلالُ الْخَواصُ رَأَيْتُ الْحَاضِرَ عَلَيْهِ السَّلَامَ فِي النَّوْمِ قَلْتُ لَهُ ... ، الْمَحِيدُ . وَالْمَلَوِيُّ لِلْفَتاوَىِ ٤٦٩/٢ .

(٤) مُحَمَّدُ بْنُ وَاسِعِ الْأَزْدِيِّ أَبُو بَكْرٍ : كَانَ قَدْ خَرَجَ إِلَى خَرَاسَانَ غَازِيًّا وَكَانَ فِي فَتحِ مَا وَرَاءَ النَّبْرَ مَعَ قَتِيَّةَ بْنَ مُسْلِمٍ مِنْ عِبَادِ الْبَرْسَرَةِ وَزَهَادِهِمْ وَمَلْقَفَتِهِ الْخَشْنَ لَيْسَ يُصَحُّ لَهُ عَنِ اتِّسَاعِ إِنَّ كَانَ لَا يَصْفُرُ عَنْهُ مَتَّ سَنَةَ سَبْعَ وَعِشْرِينَ وَمَائَةً . تَرَجَّمَهُ فِي : « مَشَاهِيرُ عَلَمَاءِ الْأَمْصَارِ » ١١٨٦ وَ« التَّهْذِيبُ » ٤٩٩/٩ وَ« مَعْرِفَةُ الْفَقَاتِ » ٢٥٦/٢ وَ« التَّقْرِيبُ » ٢٤٥/٢ وَ« الْكَاشِفُ » ٩٢/٣ وَ« تَارِيْخُ الْفَقَاتِ » ٤١٥ .

(٥) حَسَانُ بْنُ أَنَّى سَنَانَ الْعَابِدِ ، كَيْتَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، كَانَ يُشَبَّهُ بِأَنَّهُ ذُرُّ الْفَغَارِيِّ فِي زَهَدِهِ وَتَقْشِفِهِ ، وَلَيْسَ لَهُ كَبِيرٌ حَدِيثٌ يَرْجِعُ إِلَيْهِ إِلَّا الرِّقَاقُ .

تَرَجَّمَهُ فِي : « الْفَقَاتِ » ٢٢٥/٦ وَ« التَّارِيْخُ الْكَبِيرُ » ٣٣/١/٢ وَ« الْمَعْرِفَةُ وَالْتَّارِيْخُ » لِلْفَسْوِيِّ ٦٨/٢ وَ٦٩ وَ« التَّهْذِيبُ » ٢٤٩/٢ وَ« التَّقْرِيبُ » ١٦١/١ وَ« مَشَاهِيرُ عَلَمَاءِ الْأَمْصَارِ » ٢٤٠ تَ١١٩٨ .

(٦) مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ ، مَوْلَى لَبَنِي نَاجِيَةِ بْنِ سَامَةِ بْنِ لَؤَى بْنِ غَالِبِ الْقَرْشَى ، أَبُو بَحْبَسٍ ، مِنْ زَهَادِ النَّابِعِينَ وَعِبَادِهِمْ مَنْ يَصْبِرُ عَلَى الْفَقْرِ الشَّدِيدِ وَالْوَرْعِ الْجَهِيدِ وَكَانَ يَأْكُلُ مِنْ كُدْيَهُ مِنْ الْوَرَاقَةِ مَا تَلَاقَتْ سَنَةَ ثَلَاثَ وَعِشْرِينَ وَمَائَةً .

لَهُ تَرْجِمَةٌ فِي : « الْفَقَاتِ » ٣٨٣/٥ وَ« الْجَمِيعُ » ٤٨١/٢ وَ« التَّهْذِيبُ » ١٤/١٠ وَ« الْكَاشِفُ » ١٠٠/٣ وَ« تَارِيْخُ الْفَقَاتِ » ٤١٨ وَ« مَعْرِفَةُ الْفَقَاتِ » ٢٦٠/٢ وَ« مَشَاهِيرُ عَلَمَاءِ الْأَمْصَارِ » ١٤٧ تَ٦٥٨ .

(٧) « تَارِيْخُ ابْنِ عَسَاكِرٍ » ٤٧٤/١٧ وَ« الْخَلِيلُ » لَأَنِّي نَعِيم٢٣/٤ وَ« الْمَلَوِيِّ لِلْفَتاوَىِ » ٤٦٩/٢ .

يَا رَسُولَ اللَّهِ : مَنِ الْأَبْدَالُ ؟ قَالَ الَّذِينَ لَا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْئًا ، وَإِنْ وَكِيعَ بْنَ^(١) الْجَرَاجِ
يَنْتَهِمْ^(٢).

وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ أَبِي مُطِيعِ ، مُعَاوِيَةَ بْنَ يَحْيَى أَنَّ شِيخًا / مِنْ أَهْلِ [١٥٩]
جِمِيعِ ، خَرَجَ يَرِيدُ الْمَسْجِدَ ، وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ قدْ أَصْبَحَ فَإِذَا عَلَيْهِ لَيْلٌ ، فَلَمَّا صَارَ تَحْتَ الْقُبَّةِ سَمِعَ
صَوْتَ جَرَاجِ الْخَيلِ عَلَى الْبَلَاطِ ، فَإِذَا فَوَارِسُ قَدْ لَقِيَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : مِنْ أَنْ
قَدِمْتُمْ ؟ قَالُوا أَوْ لَمْ تَكُونُوا مَعَنَا ؟ قَالُوا : لَا . قَالُوا : قَدْمَنَا : مِنْ جَنَازَةِ الْبَدْرِيْلِ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ . قَالُوا :
وَقَدْ مَاتَ ؟ مَا عَلِمْنَا بِمُوتَهِ ، فَمَنْ اسْتَخْلَفْتُمْ بَعْدَهُ ؟ . قَالُوا أَرْطَاهُ بْنَ الْمَنْذِرِ^(٣) ، فَلَمَّا أَصْبَحَ الشَّيْخُ
حَدَثَ أَصْحَابَهُ ، قَالُوا : مَا عَلِمْنَا بِمَوْتِ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، فَلَمَّا كَانَ نِصْفُ النَّهَارِ قَدِمَ الْبَرِيدُ بِخَبْرِ
مُوتَهِ^(٤).

وَرَوَى أَبُو ثَعْبَانَ ، عَنْ أَبِي يَزِيدِ الْبَسْطَامِيِّ^(٥) ، أَنَّهُ قِيلَ لَهُ : إِنَّكَ مِنَ الْأَبْدَالِ السَّبْعَةِ ،
السَّبْعَةِ ، الَّذِينَ هُمْ أَوْتَادُ الْأَرْضِ ، فَقَالَ : أَنَا كُلُّ السَّبْعَةِ^(٦).

(١) وَكِيعَ بْنُ الْجَرَاجِ بْنُ مُلِيقٍ بْنُ عَدَى الرَّوَاسِيِّ أَبُو سَفِيَّانَ ، مِنَ الْحَفَاظِ الْمُتَقِنِينَ وَأَهْلِ الْفَضْلِ فِي الدِّينِ ، مِنْ رَحْلِ وَكِتبِ
وَجَمِيعِ وَصَنْفِ وَحْفَظِ وَحدَثِ وَذَاقِرِ وَبَثِ كَانَ مَوْلَدَهُ سَنَةُ تَسْعَ وَعِشْرِينَ وَمَائَةٍ وَمَا تَبَعَهُ مَوْلَدَهُ سَنَةُ سِتَّ وَتَسْعِينَ وَمَائَةٍ .
لَهُ تَرْجِمَةٌ فِي : « مَشَاهِيرُ عِلَّمَاءِ الْأَمْصَارِ » ٢٧٢٢ ت ١٣٧٤ وَ « طَبَقَاتُ الْحَفَاظَةِ » ١٢٧ وَ « خَلاصَةُ تَذَهِيبِ الْكَمَالِ »
٤١ وَ « الْجَمِيعُ » ٥٤٦/٢ وَ « التَّهْذِيبُ » ١٢٣/١١ وَ « الْمَعَارِفُ » ٥٠٧ وَ « الْجَرِحُ وَالتَّعْدِيلُ » ٢١٩/١ وَ « التَّقْرِيبُ »
٢٣١/٢ وَ « الْكَافِشُ » ٢٠٨/٣ وَ « حَلْيَةُ الْأُولَيَاءِ » ٣٦٨/٨ وَ « تَارِيخُ بَغْدَادٍ » ٤٦٦/١٣ – ٤٨١ وَ « تَارِيخُ النَّقَاتِ » ٤٦٤ وَ « السِّيرُ »
١٤٠/٩ وَ « تَذَهِيبُ الْأَحَمَاءِ وَالْلِفَاتِ » ١٤٤/٢ وَ « تَذَهِيبُ الْكَمَالِ » ١٤٦٢ وَ « طَبَقَاتُ أَبْنِ سَعْدٍ » ٣٩٤/٦ وَ « تَارِيخُ خَلِيفَةِ
الْحَفَاظَةِ » ٤٦٧ وَ « تَذَهِيبُ التَّهْذِيبِ » ١/٣١٤ وَ « الْبَعْرُ » ١/٣٤ وَ « التَّارِيخُ الْكَبِيرُ » ١٧٩/٨ وَ « التَّارِيخُ الصَّغِيرُ » ٢٨١/٢ وَ « تَذَكْرَةُ
الْمَحَاظِيْنَ » ٣٠٦/١ وَ « مِيزَانُ الْاعْدَالِ » ٣٣٥/٤ ، ٣٣٦ .

(٢) « الْحاوِي لِلْفَتاوَىِ » ٤٦٩/٢ .

(٣) أَرْطَاهُ بْنُ الْمَنْذِرِ بْنُ الْأَسْوَدِ السَّكُونِيِّ مِنْ قَرَاءِ أَهْلِ الشَّامِ وَعَبَادِهِمْ وَخِيَارِ هَذِهِ الْطَّبَقَةِ وَزَهَادِهِمْ ، مَاتَ سَنَةُ سِتَّ وَسِتِّينَ
وَمَائَةٍ وَقَدْ قِيلَ إِنَّهُ سَعَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَسْرَ وَفِيهِ نَظَرٌ .

تَرْجِمَتُهُ فِي : « النَّقَاتُ » ٨٥/٦ وَ « التَّارِيخُ الْكَبِيرُ » ٥٨/٢/١ وَ « الْمَعْرِفَةُ وَالتَّارِيخُ » لِلْفَسُوْيِّ ١٥٢/١ ، ٦١١ ، ٤٨٣/٢ .
وَ « التَّهْذِيبُ » ١٩٨/١ وَ « التَّقْرِيبُ » ١/٥ وَ « مَشَاهِيرُ عِلَّمَاءِ الْأَمْصَارِ » ٢٨٣ ت ١٤١٢ .

(٤) « الْحاوِي لِلْفَتاوَىِ » ٤٦٩/٢ ، ٤٧٠ .

(٥) أَبُو يَزِيدِ الْبَسْطَامِيِّ : طَيْفُورُ بْنُ عَسَيْنِ بْنِ سَرْوَشَانَ وَكَانَ جَدُّهُ مُحَمَّدًا أَسْلَمَ وَهُمْ ثَلَاثَةٌ إِخْرَوْهُ : آدَمُ ، بُوطِينُورُ وَعَلِيُّ ،
وَكُلُّهُمْ كَانُوا زَهَادًا عَبَادًا ، أَرْبَابُ أَحْوَالٍ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ بَسْطَامٍ قَلِيلٌ مَاتَ سَنَةً إِحْدَى وَسِتِّينَ وَمَائَةٍ وَقَبْلُ أَرْبِعِ ثَلَاثِينَ وَمَائَةٍ .
انْظُرْ تَرْجِمَتُهُ فِي : « حَلْيَةُ الْأُولَيَاءِ » ٣٢/١٠ – ٤٠ وَ « طَبَقَاتُ الشَّعْرَانِ » ٨٩/١ – ٩٠ وَ « الرَّسَالَةُ الْقُشْرِيَّةُ » ١٤/١٢ ، ١٤
وَ « وَفَيَاتُ الْأَعْيَانِ » ٣٠١/١ وَ « صَفَةُ الصَّفَوةِ » ٨٩/٤ – ٩٠ وَ « شَدَرَاتُ الذَّهَبِ » ١٤٣/٢ وَ « مِيزَانُ الْاعْدَالِ » ٤٨١/١
وَ « مَرَأَةُ الْجَنَانِ » ١٧٣/٢ وَ « الْبَدَأَةُ وَالنَّهَايَةُ » ٣٥/١١ وَ « سِيرُ أَعْلَمِ النَّبَلَاءِ » ٩١ وَرَقَةٌ ١٨ وَ « طَبَقَاتُ الصَّوْفَيَّةِ » لِلْسَّلْمِيِّ
٧٤ – ٧٦ .

(٦) « حَلْيَةُ الْأُولَيَاءِ » لِأَبِي ثَعْبَانَ ٣٧/١٠ وَ « الْحاوِي لِلْفَتاوَىِ » ٤٧١/٢ .

وَنَقْلَ الْيَافِعِيِّ فِي «الْكُفَایَةِ»، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ الشَّیْخِ عَبْدِالْقَادِرِ رَضِیَ اللَّهُ تَعَالَیْ عَنْهُ، قَالَ : خَرَجَ الشَّیْخُ عَبْدُالْقَادِرِ^(١) مِنْ دَارِهِ لِیلَةَ فَتَأْلُمَتُهُ الْإِبْرِيقُ، فَلَمْ يَأْخُذْهُ، وَقَصَدَ بَابَ الْمَدْرَسَةِ، فَانْفَتَحَ لَهُ الْبَابُ فَخَرَجَ وَخَرَجَتْ خَلْفَهُ، ثُمَّ عَادَ الْبَابُ مُغْلَقًا، وَمَشَى إِلَى قَرِيبٍ مِنْ بَابِ بَعْدَادٍ فَانْفَتَحَ لَهُ، فَخَرَجَ وَخَرَجَتْ مَعْهُ، ثُمَّ عَادَ الْبَابُ مُغْلَقًا، وَمَشَى غَيْرَ بَعِيدٍ، فَإِذَا نَحْنُ فِي بَلْدَ لَا أُغْرِفُهُ، فَدَخَلَ فِيهِ، مَكَانًا شَبِيهًابِالرِّبَاطِ، فَإِذَا فِيهِ سِتَّةُ نَفَرٍ، فَتَبَادَرُوا بِالسَّلَامِ إِلَيْهِ، وَالْتَّجَاهُ إِلَى سَارِيَةٍ هُنَاكَ، وَسَمِعْتُ مِنْ جَانِبِ ذَلِكَ الْمَكَانِ أُنْيَا، فَلَمْ تَلْبِثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى سَكَنَ الْأَئْنِينُ، وَدَخَلَ رَجُلٌ وَذَهَبَ إِلَى الْجَهَةِ التِّي سَمِعْتُ فِيهَا الْأَئْنِينَ ثُمَّ خَرَجَ يَحْمِلُ شَخْصًا عَلَى عَاتِقِهِ، وَدَخَلَ آخَرُ مَكْشُوفُ الرَّأْسِ، طَوِيلُ الشَّارِبِ، وَجَلَسَ بَيْنَ يَدَيِ الشَّیْخِ، فَأَخْدَى عَلَيْهِ الشَّیْخُ الشَّهَادَتَيْنِ، وَقَصَّ شَفَرَ رَأْسِهِ وَشَارِبِهِ، وَالْبَسَّةُ طَاقِيَةٌ وَسَمَاءُ مُحَمَّدًا، وَقَالَ لِأُولَئِكَ النَّفَرِ قَدْ أُمِرْتُ أَنْ يَكُونُ هَذَا بَدْلًا عَنِ الْمَيْتِ، قَالُوا : سَمِعْنَا وَطَاعَةً، ثُمَّ خَرَجَ الشَّیْخُ وَتَرَكَهُمْ، وَخَرَجَتْ خَلْفَهُ، وَمَشَيْنَا غَيْرَ بَعِيدٍ، وَإِذَا نَحْنُ عِنْدَ بَابِ بَعْدَادٍ، فَانْفَتَحَ كَأُولُ مَرَّةٍ، ثُمَّ أَئْتَ الْمَدْرَسَةَ، فَانْفَتَحَ لَهُ بَابُهَا، وَدَخَلَ دَارَهُ، فَلَمَّا كَانَ الْعَدْ أَقْسَمْتُ عَلَيْهِ أَنْ يَبْيَسَ لِي مَا رَأَيْتُ، قَالَ : أَمَا الْبَلْدُ فَنَهَاوَنْدُ، وَأَمَا الْمَسْتَهُ فَهُمُ الْأَبْدَالُ، وَصَاحِبُ الْأَئْنِينِ سَابِعُهُمْ، كَانَ مَرِيضًا فَلَمَّا حَضَرَ وَفَاتَهُ جَثَّ أَحْضَرَهُ، وَأَمَا الرَّجُلُ الَّذِي خَرَجَ يَحْمِلُ شَخْصًا، فَأَبْوُ الْعَبَاسِ الْخَضْرُ ذَهَبَ بِهِ لِيَتَوَلَّ أَمْرَهُ، وَأَمَا الرَّجُلُ الَّذِي أَخْدَتْ عَلَيْهِ الشَّهَادَتَيْنِ فَرَجَلٌ مِنْ أَهْلِ قُسْطَنْطِنْيَةَ كَانَ تَصْرَائِيًّا، وَقَدْ أُمِرْتُ أَنْ يَكُونَ بَدْلًا عَنِ الْمَوْفَى، فَأَتَيْتُ بِهِ فَأَسْلَمَ عَلَى يَدِي وَمُؤْمِنُ الْآنِ مِنْهُمْ^(٢).

المائة والتاسعة والثمانون

وَمِنْهُمْ مَنْ يُشَبِّهُ بِلَقْمَانَ الْحَکِيمِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ.

المائة والتسعون

[وَمِنْهُمْ^(٣) مَنْ يُشَبِّهُ بِلَقْمَانَ الْحَکِيمِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

(١) هو الشیخ عبد القادر الجيلاني سلطان الأولياء ، و امام الأصفیاء ، وأحد أركان الولاية الأقویاء ، الذين وقع الإجماع على ولائهم عند جميع أفراد الأمة الخمیدیة من العلماء وغير العلماء رضی الله عنهم ، وعن سائر الأولياء وكانت وفاته رضی الله عنه سنة ٥٦١ جامع کرامات الأولياء للنبیانی ٢٠٠/٢ - ٢٠٤ .

(٢) الحاوی للفتاوى ٤٧٠/٢ .

(٣) ما بين الحاضرتین زائد من (ز).

المائة والحادية والتسعون

وبصاحب يس .

رَوَى [عبد]^(١) بن حميد ، والطبراني ، عن ابن عباس ، والحاكم ، والبيهقي في « الدلائل » عن عروة ، وأبن مزدئه ، عن المغيرة بن شعبة رضي الله تعالى عنهم ، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعَثَ / عَرْوَةَ بْنَ مَسْعُودٍ إِلَى الطَّاغِيفِ إِلَى قَوْمِهِ ثَقِيفَ ، فَدَعَاهُمْ إِلَى إِسْلَامٍ ، فَرَمَاهُ [ظ] ١٥٩ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَقُتِلَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « مَا أَشْبَهُهُ بِصَاحِبِ يَسِّ »^(٢) :

وَرَوَى الطَّبراني ، عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهمَا ، والطبراني - بسنده حسن - عن عليٍّ بن يَزِيدَ بْنِ جُذَاعَ رَجُمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى : أَنَّ عَرْوَةَ بْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ لِقَوْمِهِ - زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ - أَنِّي قَوْمٌ إِلَيْيَّ قَدْ رَأَيْتُ الْمَلُوكَ وَكَلَمْتُهُمْ ، فَابْتَعَثْتُنِي إِلَى مُحَمَّدٍ فَأَكَلَمْتُهُ ، فَأَتَاهُ بِالْحُدَيْبِيَّةِ ، فَكَلَمْتُهُ فَجَعَلَ عَرْوَةَ يُكَلِّمُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَيَتَنَازُلُ لِحَيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَالْمَغِيرَةُ بْنُ شَبَّابَ شَاكِ فِي السَّلَاحِ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَالَ لَهُ الْمَغِيرَةُ : « كُفْ يَدَكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامِ قَبْلًا لَا تَصِلُ إِلَيْكَ ، فَرَفَعَ عَرْوَةُ رَأْسَهُ ، وَقَالَ : « كُنْتُ هُوَ وَاللَّهُ إِلَيْيَ لِفِي غَدْرِتِكَ ، وَمَا خَرَجْتُ مِنْهَا بَعْدُ ، فَرَجَعَ عَرْوَةُ إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ : أَنِّي قَوْمٌ إِلَيْيَ رَأَيْتُ الْمَلُوكَ وَكَلَمْتُهُمْ ، وَاللَّهُ مَا رَأَيْتُ مُثْلَ مُحَمَّدٍ قَطَّ ، وَمَا هُوَ بِمَلِكٍ ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ الْمَهْدِيَّ مَعْكُوفًا يَأْكُلُهُ وَبَرَهُ وَمَا أَرَأَكُمْ إِلَّا سُتْصِيِّبُكُمْ قَارِعَةً ، فَانْصَرَفَ وَمَنْ مَعَهُ مِنْ قَوْمِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ مُسْلِمًا فَاسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى قَوْمِهِ فَرَجَعَ ، فَقَالَ : إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَقْتُلُوكَ قَالَ : لَوْ وَجَدْتُنِي ثَائِمًا أَيْقُظُنِي ، فَأَذَنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَرَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ مُسْلِمًا فَرَجَعَ عَشَاءً ، فَجَاءَهُ ثَقِيفٌ يُحَيِّنُهُ فَدَعَاهُمْ إِلَى إِسْلَامٍ فَأَتَهُمُوا وَعَصَوْهُ ، وَأَسْعَوهُ مَا لَمْ يَكُنْ يَحْسِبُ ، ثُمَّ خَرَجُوا مِنْ عَنْهُ ، فَلَمَّا اسْتَحْرَرَ وَطَلَعَ الْفَجْرُ قَامَ عَرْوَةُ عَلَى غَرْفَةِ دَارِهِ ، فَأَذَنَ بِالصَّلَاةِ ، وَشَهَرَ فِرْسَانُ رَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ سَهْمَهُ فَقُتِلَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَهُ فِي أُمَّتِي مُثْلًا صَاحِبَ يَاسِينَ ذَا قَوْمَهُ فَقُتُلُوهُ »^(٣).

(١) ما بين الماقررتين زائدة من (ز).

(٢) « المعجم الكبير » للطبراني ١١/٤٧، ٤٠٨، ٤٠٧، ١٢١٥٦ حدث ١٢١٥٦ قال في « الجمجم » ٣٨٦/٩ وفيه أبو عبيدة بن الفضل وهو ضعيف . قلت : وعثمان الجزرى مجہول .

(٣) « المعجم الكبير » للطبراني ١٤٧/١٧، ١٤٨ برقم ٣٧٤ عن عروة قال في « الجمجم » ٣٨٦/٩ وإسناده حسن .

و« المعجم » أيضاً ١٤٨/١٧ برقم ٣٧٥ عن ابن شهاب قال في « الجمجم » ٣٨٦/٩ وإسناده حسن .

المائة والثانية والتسعون

وبأن من منهم من يصلى إماماً بعيسي بن مريم عليه الصلاة والسلام .

رَوَى أَبُو يَعْلَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ « لَا تَرَأَ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ حَتَّى يَنْزَلَ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ ، فَيَقُولُ إِمَامُهُمْ تَقَدْمُهُ ، فَيَقُولُ : أَنْتُمْ أَحَقُّ ، بَعْضُكُمْ أُمَّرَاءُ بَعْضٌ ، أَمْرُ أَكْرَمَ اللَّهَ بِهِ هَذِهِ الْأُمَّةِ »^(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِنْ حَوْهُ ، وَفِيهِ يَقُولُ أَمِيرُهُمْ : « تَعَالَ صَلَّ لَنَا » فَيَقُولُ : إِنَّ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ أُمَّرَاءٌ » .

وَرَوَى الْبَخَارِيُّ ، عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « كَيْفَ أَتَّمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيْكُمْ ، وَإِمَامُكُمْ مِنْكُمْ »^(٢) اَنْتِي .

المائة والثالثة والتسعون

وبأن منهم من يجري مجرى الملائكة في الاستغناء عن الطعام بالتسبيح .

رَوَى الْأَمَامُ أَخْمَدُ - بِسْنِيدِ صَحِيفٍ - عَنْ غَائِشَةِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَكَرَ جَهْدًا شَدِيدًا يَكُونُ بَيْنَ / يَدِي الدَّجَالِ ، [فَقَلَّتْ يَارَسُولَ اللَّهِ : فَأَنِّي ١٦٠ وَ] الْعَرْبُ يَوْمَئِذٍ ؟ قَالَ : يَا غَائِشَةَ : الْعَرْبُ يَوْمَئِذٍ قَلِيلٌ ، فَقَلَّتْ : « مَا يَجْزِيءُ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَئِذٍ مِنَ الطَّعَامِ ؟ قَالَ : مَا يَجْزِيءُ الْمُؤْمِنِينَ : التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَالتَّحْمِيدُ وَالتَّهْلِيلُ »^(٣) قَلَّتْ : فَأَيَّ الْمَالِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ ؟ قَالَ : غَلامٌ شَدِيدٌ يَسْقِي أَهْلَهُ مِنَ الْمَاءِ ، وَأَمَّا الطَّعَامُ فَلَا طَعَامٌ »^(٤) .
وَرَوَاهُ مِنْ حَدِيثِ أَسْمَاءَ بْنَتِ يَزِيدٍ^(٥) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا نَبْعَوهُ ، وَفِيهِ : أَنَّ اللَّهَ يَعْصِمُ الْمُؤْمِنِينَ

(١) مُسند أَنَّ يَعْلَى ٥٩/٤ ، ٦٠ حديث رقم ٢٠٧٨ إسناده ضعيف ، لضعف موسى بن عبيدة الربنوي وقد روی عن أخويه : عبد الله وهو ثقة ، ومحمد ولم أجده له ترجمة .
وآخرجه أَخْمَدٌ ٣٨٤/٣ وَ مسلم ١٥٦ باب فِي الإيمان بِنَوْلِ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ حَاكِماً بِشَرِيعَةِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَابْنِ حَزْمٍ فِي الْخَلْقِ ٩/١ وَ الْبَيْهِقِيُّ فِي السِّيرِ ٣٩/٩ بَاب مَا يَجُبُ عَلَى الْإِمَامِ مِنَ الْغَزوِ بِنَفْسِهِ أَوْ بِسَرِيَاهِ فِي كُلِّ عَامٍ مِنْ طَرِيقِ حَجَاجَ بْنَ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِنِ جَرِيْخَ قَالَ : أَخْرَفَ أَبُو الزَّبِيرَ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ ، وَأَخْرَجَهُ أَخْمَدٌ ٣٤٥/٣ وَانْظُرْ : شَرْحُ مُسْلِمٍ فِي الْتَّوْرِيْخِ ٣٢٠/١ ، ٣٦٠ ، ٣٧٤ .

(٢) صَحِيفَ الْبَخَارِيُّ ١٣٣/٤ وَ الْعَيْنِيُّ ٤٥٣/٧ وَ الْعَسْلَافُ ٣٥٨/٦ وَ الْقَسْطَلَافُ ٥٠٠/٥ بَابٌ ١ مِنْ بَحْثِ نَوْلِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ .

(٣) مَا بَيْنَ الْمَاصِرَتَيْنِ زِيَادَةً مِنْ « الْمُسَنَّدِ » .

(٤) مُسندِ الْإِمَامِ أَخْمَدٌ ١٢٥/٦ .

(٥) أَسْمَاءَ بْنَتِ يَزِيدَ الْأَشْعَرِيَّةَ ، لَهَا صَحَّةٌ .

تَرَجَّمَتْ فِي : « الشَّفَاتِ » ٢٤/٣ وَ تَارِيْخِ الصَّحَابَةِ » ٤١ ت ٩٤ .

يُؤمِنُ بِمَا يَعْصِمُ بِهِ الْمِلَائِكَةُ مِنَ التَّسْبِيحِ »^(١).

المائة والرابعة والتسعون

وَبِأَنَّهُمْ يَقَاتِلُونَ الدِّجَالَ .

المائة والخامسة والتسعون

وَبِأَنَّ عُلَمَاءَهُمْ كَأَنْبِيَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ .

قلت : أى كلما ذهب عالم أى بعده غيره ، وبهذا اللفظ لم يرد ، كما نبه الحافظ في « فتاويه » .

المائة والسادسة والتسعون

وَبِأَنَّ الْمِلَائِكَةَ تَسْمَعُ فِي السَّمَاءِ أَذْانَهُمْ وَتَلْبِيهِمْ .

المائة والسابعة والتسعون

وَبِأَنَّهُمْ يَحْمَدُونَ اللَّهَ عَلَى كُلِّ حَالٍ .

المائة والثامنة والتسعون

وَبِأَنَّهُمْ يَكْبُرُونَ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَرْفٍ .

المائة والتاسعة والتسعون

وَبِأَنَّهُمْ يَسْبِحُونَ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَرْفٍ .

المائتان

وَبِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ عِنْدَكُمْ لِإِرَادَةِ الْأَمْرِ وَفَعْلِهِ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

المائتان والحادية

وَبِأَنَّهُمْ إِذَا عَصَوْا هَلَكُوا .

المائتان والثانية

وَبِأَنَّهُمْ إِذَا تَنَازَعُوا سَبَحُوا .

(١) مسند الإمام أحمد ٤٥٣/٥ ، ٤٥٤

المائتان والثالثة

وبأنهم ليس أحد منهم إلا مرحوما .

المائتان والرابعة

وبأنهم يلبسون أنواع ثياب أهل الجنة .

المائتان والخامسة

وبأنهم يراغعون الشمس للصلوة .

المائتان والسادسة

وبأنهم إذا أرادوا أمرا استخاروا الله تعالى فيه ، ثم ركبوه .

المائتان والسابعة

وبأنهم إذا استروا على ظهور دوابهم حملوا الله .

المائتان والتاسمة

وبأن مصاحفهم في صدورهم .

المائتان والتاسعة

وبأن ساقهم ساق ويدخل الجنة بغير حساب .

المائتان والعشرة

وبأن مقتضدهم ناج ويحاسب حسابا يسيرا .

المائتان والحادية عشرة

وبأن ظالئمهم مغفور له .

روى ابن أبي حاتم ، عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ، في قوله تعالى : ﴿ فَمُؤْمِنُو أَذْرَقْنَا ^{أَذْرَقْنَا}
الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا هـ ^(١)) قال : هُمْ أَئُمَّةُ مُحَمَّدٍ ^{عَلَيْهِ السَّلَامُ} وَرَبُّهُمُ اللهُ كُلُّ كِتَابٍ أَنْزَلَ
فَظَالِمُهُمْ مَغْفُورٌ لَهُ ، وَمُقْتَصِدُهُمْ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ، وَسَابِقُهُمْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ ^(٢) .

(١) سورة فاطر من الآية ٣٢ .

(٢) الدر المثور في التفسير المأثور ، ٤٧٢/٥ و ٤٧٣/٦ ، والخصائص ، ٢١٦/٢ .

وروى سعيد بن متصور ، عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه : أنه كان إذا قرأ هذه الآية ، قال : سابقنا سابق ، ومقتصدنا ناج ، وظالمتنا مغفور له ، أى الظالم لنفسه ، كما بين ذلك القرآن^(١) .

وأخرجه ابن لال مرفوعاً^(٢) .

المائتان والثانية عشرة

وبأنهم أمة وسطا .

المائتان والثالثة عشرة

اوعدوا لا يبركة الله تعالى .

[١٦٠ ظ]

قال الله تعالى : « وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أَمَّةً وَسَطَا بَيْنَهُمْ »^(٣) .

المائتان والرابعة عشرة

وبأن الملائكة تحضرهم إذا قاتلوا .

المائتان والخامسة عشر

وبأنهم افترض عليهم ما افترض على الأنبياء والرسل ، وهو الوضوء ، والغسل من الجنابة والحج ، والجهاد .

المائتان والسادسة عشرة

وبأنهم أعطوا من التوابيل ما أعطي الأنبياء .

المائتان والسبعين عشرة

وبأن الله تعالى قال في حقهم : « وَمِنْ حَلْقَنَا أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَيَهْدَوْنَ بِهِ يَعْدِلُونَ »^(٤) . وقال في حق غيرهم : « وَمِنْ قَوْمٍ مُّوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَيَهْدَوْنَ بِهِ يَعْدِلُونَ »^(٥) .

(١) هـ الدر المشور ، ٤٧٣/٥ .

(٢) هـ المرجع السابق ، ٤٧٣/٥ وـ الحصائر الكبيرى ، ٢١٦/٢ .

(٣) سورة البقرة من الآية ١٤٣ .

(٤) سورة الأعراف من الآية ١٨١ .

(٥) سورة الأعراف من الآية ١٥٩ .

المائتان والثانية عشرة

وبأنهم نودوا في القرآن بـ ﴿يٰٓيٰٓهَا الدِّينَ آمَنُوا ...﴾ ونوديت الأمم في كتبها : « يٰٓيٰٓهَا المَسَاكِينُ » وشنان مابين الخطابين روى ابن أبي [خاتيم عن] ^(١) حبيبة : قال مائقرون في القرآن : ﴿يٰٓيٰٓهَا الدِّينَ آمَنُوا﴾ فإنه في التوراة « يٰٓيٰٓهَا المَسَاكِينُ » ^(٢)

المائتان والتاسعة عشرة

وبأن الله تعالى خاطبهم بقوله : ﴿فَادْكُرُونِي اذْكُرْكُم﴾ فأمرهم أن يذكروه بغير واسطة ، ومخاطب بنى إسرائيل بقوله : ﴿اذْكُرُوا نِعْمَتِي﴾ ^(٣) فإنهم لم يعرفوا الله تعالى إلا بالآية ، فأمرهم أن يقصدوا النعم ، ليصلوا إلى ذكر الله المنعم .
نقله الشيخ كمال الدين الدميري ^(٤) في « شرح المنهاج » عن بعض العلماء وهو نفيس .

المائتان والعشرون

وبأنه ما كان مجتمعًا في النبي عليه من الأخلاق والمعجزات ، صار متفرقًا في أمته ، بدليل أنه كان مغصوماً ، وأمته إجماعها معصوم .

(١) سورة البقرة من الآيات ١٥٣ ، ١٧٢ ، ١٧٨ ، ١٨٣ ، ٢٠٨ ، ٢٥٤ ، ٢٦٤ ، ٢٦٧ ، ٢٧٨ ، ٢٨٢ ، إلى غير ذلك من آيات القرآن .

(٢) ما بين الحاضرين زيادة من « الخصائص الكبرى » ٢١٥/٢ .

(٣) حبيبة بن عبد الرحمن بن أبي سيرة المفعى الكوفى ، عن أبيه وعلى وعائشة وأبي هريرة وجماعة ، وعن إبراهيم والحكم بن عبيدة وعمرو بن مرة وطلحة بن مصطفى قال الأعمش : ورث حبيبة مائة ألف درهم فأنفقها على الفقراء ، وثقة ابن معين والعملجى : مات سنة ثمانين وقيل : كان ينفق في ثلاث قلت : وخبيبة بن عبد الرحمن الأطرابى من أقرب الناس إلى حافظ إمام . « خلاصة تذهب إلى الكمال » للمخرجى ٢٩٧/٣ ت ١٨٨٩ .

(٤) « الخصائص الكبرى » للمسيو طى ٢١٥/٢ .

(٥) سورة البقرة من الآية ١٥٢ .

(٦) سورة البقرة من الآيات ٤٠ ، ٤٧ ، ١٢٢ .

(٧) كمال الدين الدميري : هو العلامة أبو الفرج الشیخ كمال الدين إلياس بن عبد الله الدميري ، كان من أئمة أهل زمانه ، ورعا متبعاً عارفاً تأخذ المذهب ، ظاهر اللسان في التصنيف ، أعلم أهل عصره باختلاف السلف ، متواضعاً ، حسن الخلق ، يحفظ من الحكايات المعجية كأنه مكتوب على كفه عجائب الخلوقات ، لا ينكر فضلها إلا جاهل بعقات تصنيفه وما ذكره أحياناً غير متعلق بالبحث فلغایة حرصه على أعلام الناس ، وله مصنفات عجيبة منها : « النجم الوهاج في شرح المنهاج » و « حقائق الأشياء » مات رحمه الله سنة ٨٠٨ .

له ترجمة في : « شذرات الذهب » ٧٩/٧ ، ٨٠ و « الضوء الالمعم » ٥٩/١ و « البدر الطالع » ٢٧٢/٢ و « مفتاح السعادة » ١٨٦ و « روضات الجنات » ٢٠٨ و « طبقات ابن هداية الله » ٢٤٠ ، ٢٤١ .

قالَ بَعْضُهُمْ : وَهُذَا لِمَا أُودِعَ اسْتِرَانَ فِي أُمَّتِهِ ، وَخَيْرٌ بَيْنَ الْحَيَاةِ وَالْمَمَاتِ ، فَأَنْتَارَ الْمَاتِ ،
وَلَمْ يَحْصُلْ لِمُوسَى ذَلِكَ ، وَجَاءَ مَلِكُ الْمَوْتِ فَلَطَّمَهُ ، قَالَهُ الرَّزْكَشِيُّ فِي « الْخَادِمِ » .

المائتان والحادية والعشرون

وَبَأْنَهُمْ أَكْثَرُ الْأُمُّ أَهْمَى وَمَنْلُوكِينَ .

المائتان والثانية والعشرون

وَبَأْنَ اللَّهُ أَنْزَلَ فِي حَقْهِمْ : هُوَ السَّابِقُونَ الْأُولُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالْأَدِينَ الْبَشُورُهُمْ
بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُمْ)١(قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ هُذَا لِأَمْتِنِي ، وَلَيْسَ بَعْدَ الرَّضَى
سَخْطٌ .

المائتان والثالثة والعشرون

وَبَأْنَهُمْ شُهُوا أَهْلَ الْقِبْلَةِ ، وَلَمْ يَسْتَمِعْ بِذَلِكَ أَحَدٌ قَبْلَهُمْ ، نَقْلَةُ الْجَزُولِيِّ فِي « شَرْحِ الرِّسَالَةِ » .
قَلَّتْ : وَتَقْدِيمُ اخْتَصَاصِهِمْ بِالْقِبْلَةِ .

المائتان والرابعة والعشرون

وَبَأْنَ اللَّهُ تَعَالَى لَا يَجْمِعُ عَلَيْهَا سَيِّفِينَ يَنْهَا ، وَسَيِّفًا مِنْ عَنْوَاهَا .

المائتان والخامسة والعشرون

وَبَأْنَةُ لَا يَحْلُ فِي هَذِهِ الْأُمُّ التَّجْرِيدُ .

المائتان والسادسة والعشرون

وَلَا مَنْكَرٌ

المائتان والسبعين والعشرون

وَلَا غَلَّ .

(١) سورة التوبة من الآية ١٠٠

المائتان والثامنة والعشرون

ولا حسد ولا حقد .

رَوَاهُ عَنْ أَبْنَى مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ

وَالْمَرَادُ / بِالْتَّجَزِيرِ هُنَا : أَلَا يَتَجَزَّرُ مِنْ ثَيَابِهِ عِنْدِ إِقَامَةِ الْحَدِّ ، بَلْ يَضْرِبُ قَاعِدًا
وَعَلَيْهِ ثُوبَهُ .

المائتان والتاسعة والعشرون

وَبِأَنَّهُ تَجُوزُ شَهَادَتِهِمْ عَلَى مَنْ سَيَّأَهُمْ ، وَلَا عَكْسَ .

المائتان والثلاثون

وَبِأَنَّ شَرْعَتِهِمْ فِي غَایَةِ الاعْدَالِ ، فَإِنَّ بَدَءَ الشَّرَائِعَ كَانَ عَلَى التَّخْفِيفِ ، وَلَا يَعْرُفُ فِي شَرْعِ
نُوحٍ ، وَصَالِحٍ ، وَإِبْرَاهِيمَ تَقْيِيلٌ ، ثُمَّ جَاءَ مُوسَى بِالشَّهِيدِ وَالْإِنْقَالِ ، وَجَاءَ عِيسَى بِنْحُوا مِنْ ذَلِكَ ،
وَجَاءَتْ شَرِيعَةُ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ بِتَسْنِيْخِ تَشْدِيدِ أَهْلِ الْكِتَابِ ، وَلَا يَطْلُقُ تَسْهِيلُ مِنْ كَانَ قَبْلَهُمْ ، قَالَهُ أَبُو
الْفَرْجُ بْنُ الْجَوْزِيِّ^(١)

المائتان والحادية والثلاثون

وَبِأَنَّ مِنْ أَصْحَابِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَنْ افْتَرَلَهُ الْعَرْشُ عِنْدِ مَوْتِهِ فَرَحاً بِلِقَائِهِ .

المائتان والثانية والثلاثون

وَمِنْ حَضَرِ جَنَازَةِ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ لَمْ يَطْلُوُنَ الْأَرْضَ قَبْلَ مَوْتِهِ .
رَوَى إِلَامَ أَحْمَدُ ، وَالشِّيْخَانُ ، وَالنَّسَائِيُّ ، عَنْ جَابِرٍ ، وَأَبْوَ ثَعْبَانَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي

(١) أَبُو الْفَرْجِ ، جَمَالُ الدِّينِ عِيدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْحَسِينِ عَلَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْجَوْزِيِّ قَبْلَهُ ، لِجُوزَةِ كَانَتْ فِي
دَارِهِمٍ لَمْ يَكُنْ بِوَاسِطَتِ سَوَاهِمَا ، وَقَبِيلٌ : إِنَّهُ مَنْسُوبٌ إِلَى فِرْضَةِ الْجُوزِ مَوْضِعِ مَشْهُورٍ . وَمِنْ قَالَ إِلَى الْجُوزِ بَيْعٌ أَوْ غَيْرُهُ لَمْ يَعْرُفْ ،
الْقُرْشَى التَّبَّى الْبَكَرِى الصَّدِيقِ الْبَغْدَادِى الْحَبِيلِ الْوَاعِظِ ، صَاحِبِ التَّصَانِيفِ السَّاِئِرَةِ فِي الْفُنُونِ الَّتِي بَلَغَ مُجْمِعَهَا مَائِينَ وَنِينَا
وَحَمِينَ ، كَذَكْرَهُ سَبِطَهُ ، الْمَتَوفِ بِبَغْدَادِ سَنَةِ سَبْعِ وَتِسْعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ . « الرِّسَالَةُ الْمُسْتَطَرَّفَةُ » ، الْكَتَابُ ٤٥ .

وَقَاصٌ^(١) ، وَالْيَهْقِنُ^(٢) ، عَنْ أَبْنَاءِ عُمَرَ ، وَمُعَاذَ بْنِ رِفَاعَةَ الْزُّرْقَى^(٣) ، وَالْحَسَنِ وَسَلَمَةَ ابْنِ أَسْلَمَ بْنَ حُرَيْشَ^(٤) وَأَبْوَئِبِيْنِ^(٥) ، عَنِ الْأَشْعَثَ بْنِ إِسْحَاقَ^(٦) بْنِ سَعْدَ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ^(٧) ، وَابْنِ سَعْدٍ عَنْ مُخْمُودٍ بْنِ لَبِيدٍ^(٨) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ : أَنَّ جِبْرِيلَ جَاءَ إِلَيَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَوْفِ الظَّلَلِ مُغْتَجِراً^(٩) يَعْمَأِمُهُ مِنْ اسْتِرَقٍ ، قَالَ : « مَنْ هَذَا الْقَبْدُ الصَّالِحُ الَّذِي مَاتَ ? فَفُتُحَتْ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ ، وَاهْتَرَ لَهُ الْعَرْشُ^(١٠) ، وَتَبَعَ جَنَانَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ ? فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْرِعاً ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَقْطَعُ شَسَعَ النَّعْلِ فَمَا يَرْجِعُ وَيَسْقُطُ رِدَاؤُهُ ، فَمَا يَلْوِي عَلَيْهِ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ مُعَاذَ^(١١) ،

(١) سعد بن أبي وقادوس واسم أبي وقادوس : مالك بن وهب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب ، كنيته أبو إسحاق ، ومات في قصره بالعقبة ، وحمل على أعنق الرجال إلى المدينة سنة محسن وخمسين ، وقد قيل سنة ثمان وخمسين وصلى عليه مروان بن الحكم وكان عليها معاوية ولها يوم مات أربع وستون سنة .

له ترجمة في : « مسنن أحمد » ١٦٨/١ - ١٨٧ و « فتوح البلدان » ٣١٥ و « التجريد » ٢١٨/١ و « السير » ٩٢/١ و « نسب قريش » ٩٤ ، ٢٥١ ، ٢٦٣ و « طبقات خليفة » ٢٢٣ و « التاريخ الكبير » ٤٣/٤ و « التاريخ الصغير » ٩٩/١ - ١٠١ و « المعرف » ٢٤١ - ٢٤٤ و « حلية الأولياء » ٩٢/١ - ٩٥ و « الاستيعاب » ١٨/٢ - ٢٧ و « الإصابة » ٣٣/٢ - ٣٤ .

(٢) معاذ بن رفاعة بن رافع الأنباري الزرق المدنى ، عن أبيه وجابر وعن حفيدها موسى وعيسى ابن النعمان بن معاذ ، وثقة ابن حبان . « خلاصة تذهب الكمال » ٣٦٣ ت ٣٦٣ .

(٣) سلمة بن أسلم بن حريش بن عدى بن مجدة بن حارثة ، حليف لبني عبد الأشهل ، كنيته أبو سعد ، قتل يوم جسر أبي عبيد سنة أربع عشرة وهو ابن ثلاثة وعشرين سنة .

له ترجمة في : « الفتاوى » ١٦٧/٣ و « الطبقات » ٤٤٦/٣ و « الإصابة » ٦٣/٢ .

(٤) في النسخة « ابن قيس » والمشتبه من خلاصة تذهب الكمال .

(٥) أشعث بن إسحاق بن سعد بن أبي وقادوس مدنى ، عن عممه عامر ، وعن الأعرج ومحمد بن عمرو بن علقمة « خلاصة تذهب الكمال » للخزرجي ٩٨٦ ت ٥٨٦ .

(٦) محمود بن لبيد بن عقبة بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الأشهل الأنباري الأشهل أبو نعيم ، من أولاده الصحابة ، لا يصح له سماع من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عن عمر وغسان . وعن محمد بن إبراهيم التيمي والزهرى ، وثقة ابن سعد ، مات سنة ست وتسعين . « خلاصة تذهب الكمال » للخزرجي ١٥/٣ ت ٦٨٨٧ .

(٧) الاعتجاز بالعمامة : هو أن يلتفها على رأسه ويرد طرفها على وجهه ، ولا يعمل منها شيئاً تحت ذفنه . « النهاية في غريب الحديث والأثر » لابن الأثير ١٨٥/٣ .

(٨) « اهتزَّ الْعَرْشُ وَخَتَّلَ الْعُلَمَاءُ فِي تَأْوِيلِهِ فَقَالَ طَائِفَةٌ : هُوَ عَلَى ظَاهِرِهِ ، وَاهْتَزَّ الْعَرْشُ : تَحْرَكَ فَرَحاً بِقَدْوَمِ رُوحِ سَعْدٍ ، وَجَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْعَرْشِ تَمِيزًا حَصَلَ بِهِ هَذَا وَلَا مَانِعٌ مِّنْهُ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ ﴾ وَهَذَا القَوْلُ هُوَ ظَاهِرُ الْمَدِحِ وَهُوَ الْمُخْتَارُ . وَقَالَ آخَرُونَ : الْرَّادُ اهْتَزَّ أَهْلُ الْعَرْشِ ، وَهُمْ حَمَلُهُ وَغَيْرُهُمْ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ ، فَحَذَفَ الْمَضَافُ ، وَالْمَرَادُ بِالْاهْتَزَارِ : الْاسْتِشَارَ وَالْقِبْلَ وَمِنْهُ قَوْلُ الْعَرَبِ : فَلَانَ بَيْتُ الْمَكَارِمِ لَا يَرِيدُونَ اضْطِرَابَ جَسْمِهِ وَحْرَكَهُ ، وَإِنَّمَا يَرِيدُونَ : ارْتِيَاحَهُ إِلَيْهَا وَإِقْبَالَهُ عَلَيْها . هَامَشٌ « مُسْلِمٌ » ٤٣/٤ ، ٤٤ بِتَحْقِيقِ عَبْدِ الْبَاقِي .

(٩) سعد بن معاذ بن النعمان بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الأشهل الأوسى أبو عمرو ، سيد قومه ، شهد بدرا وأحدا ، وقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « اهتزَّ الْعَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدٍ بْنِ مَعَاذٍ » . وَقَالَ : « مَنَادِيلَ سَعْدٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِّنْ هَذِهِ الْحَلَةِ » استشهد زمن الخندق ، له حديث موقف في البخاري . روى عنه ابن مسعود .

له ترجمة في : « خلاصة تذهب الكمال » للخزرجي ٣٧١ ت ٢٣٩٩ ، « الفتاوى » ١٤٦/٣ و « الطبقات » ٤٢٠/٣ و « الإصابة » ٣٧/٢ و « تاريخ الصحابة » ١١٢ ت ٥٠٤ .

وَمَا فِي الْبَيْتِ غَيْرُ سَعِيدٍ ، فَوْجَدَهُ قَدْ قَبضَ^(١) قَالَ سَلَّمَةُ بْنُ أَسْلَمَ : وَأَوْمَأَ إِلَى أَنْ وَقَفَ ، فَوَقَفَ
وَرَدَدَثُ مِنْ وَرَائِي ، وَجَلَسَ سَاعَةً^(٢)

وَقَالَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ : قَبضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكْبَتَهُ فَلَمَّا نَخْرَجَ قَالَ لَهُ سَلَّمَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ
مَا رَأَيْتُ فِي الْبَيْتِ أَحَدًا ، وَقَدْ رَأَيْتُكَ سَخْطًا ، فَقَالَ : « مَا قَدِرْتُ عَلَى مَجْلِسٍ حَتَّىٰ قَبضَ لِي مَلِكٌ
مِنَ الْمَلَائِكَةِ أَحَدَ جَنَاحِيهِ ، وَدَخَلَ مَلِكٌ فِيمَا يَجِدُ مَجْلِسًا ، فَارْتَفَعَتْ لَهُ »^(٣) .

وَرَوَى ابْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : « كُنْتُ [أَنَا]^(٤) مِنْ حَفَرَ لِسَعِيدٍ [قَبْرَهُ فِي
الْبَقِيعِ]^(٥) وَكَانَ يَفْوَحُ عَلَيْنَا الْمِسْكُنُ ، كُلُّمَا حَفَرْنَا قَنْرَةً مِنْ ثُرَابٍ [حَتَّىٰ اتَّهَمْنَا إِلَيَّ الْمُنْدَدِ]^(٦)
وَرَوَى ابْنُ سَعْدٍ [عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ]^(٧) شَرَحْبِيلِ بْنِ حَسَنَةَ ، قَالَ : [أَخَذَ]^(٨) إِنْسَانٌ
[قَبْضَة]^(٩) يَوْمَئِذٍ مِنْ ثُرَابٍ قَبْرِ سَعِيدٍ فَذَهَبَ بِهَا ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهَا بَعْدَ ذَلِكَ ، فَإِذَا هِيَ مِسْكُنٌ^(١٠) ..

(١) « الجامع الكبير » الخطوط / الجزء الثاني ٣٢٣/٢ و « منحصر العلو العلى الغفار » تحقيق الألباني ١٠٨ و « المسند » ٣١٦/٣ و « فتح الباري » ١٤٤/٧ و « كنز العمال » ٣٢٢١٨ ، ٣٧٠٨٩ و « الطبقات الكبرى » لابن سعد ٤٣٠/٣ .

(٢) « الطبقات الكبرى » لابن سعد ٤٢٨/٣ .

(٣) « المرجع السابق » .

(٤) مابين المعاصرتين زيادة من « طبقات » ابن سعد .

(٥) عبارة « قبره في البقيع » زيادة من « الطبقات » .

(٦) مابين المعاصرتين زيادة من « الطبقات الكبرى » لابن سعد ٤٣١/٣ .

(٧) في النسخ « وإبراهيم عن محمد بن شرحبيل » والتصويب من « ابن سعد » .

(٨) في النسخ « قبض » والمشتبه من « الطبقات » .

(٩) ما بين المعاصرتين زيادة من « الطبقات » .

(١٠) « الطبقات الكبرى » لابن سعد ٤٣١/٣ .

الباب الثالث^(١)

فيما اختص به نبينا ﷺ عن الأنبياء في ذاته في الآخرة ﷺ ، وفيه مسائل :

الأولى

الخُصُّ ﷺ بِأَنَّهُ أَوَّلَ مَنْ تَشَقَّعُ عَنْهُ الْأَرْضُ :

/ رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : [١٦١ ظ]
، أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ^(٢) ، وَأَوَّلُهُ مَنْ تَشَقَّعُ عَنْهُ الْأَرْضُ^(٣) .

ورَوَى الدَّارِمِيُّ ، وَالتَّرمِذِيُّ وَحْسَنَهُ ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَنَا أَوَّلُ مَنْ تَشَقَّعُ عَنْهُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَأَنْفَضَ التُّرَابَ عَنْ رَأْسِي ، فَآتَى قَائِمَةً مِنْ قَوَافِمِ
الْعَرْشِ ، فَاجْدَعَ مُوسَى قَائِمًا عَنْهَا فَلَا أُدْرِى أَنْفَضَ تُرَابَ عَنْ رَأْسِهِ ، أَوْ كَانَ مِنْ أَسْثَنِ اللَّهِ^(٤) .
قَوْلَهُ أَنْفَضَ التُّرَابَ قَبْلِي^(٥) .

قال الحافظ : يُحتمل أن تعمىز المعية في الخروج من القبر ، أو هي كناية عن الخروج من
قبلي ، وساق لذلك مزيد بيان في المسألة التي بعدها .

(١) فـ النسخ «الباب الرابع» وال الصحيح «الباب الثالث» حتى يكون التسلسل طبيعيا .

(٢) «أنا سيد ولد آدم» قال المروي : السيد هو الذي يفوق قوله في الخير ، وقال غيره : هو الذي يفرغ إليه في التواب والشدائد
فيقوم بأمرهم ويتحمل عنهم مكارهم ويدفعها عنهم . وووا ولد : بضم الواو وكسرها جمع ولد يدفعها .

(٣) جاء في «صحيح مسلم» ١٧٨٢/٤ كتاب الفضائل ٤٣ باب تفضيل نبينا ﷺ على جميع الخالقين مانعه : «أنا سيد ولد آدم
يوم القيمة ، وأول من يشق عن القبر ، وأول شافع وأول مشفع» حديث رقم ٢٢٧٨ . وانظر «الترمذى» ٣٦١٥، ٣١٤٨ و«المسندة»
٢١٢٧، ٢٨١/٢، ٢٨١/٤ و«تفسير القرطبي» ٣/٢٦٢، ٢٦٢/٤، ٨٤/٤، ٣١٠/١٠، ٦١/٥ و«الترغيب» ٤٤٢/٤ و«ابن حبان» ٤٤٢/٤
و«إثبات السادة المتفقين» ٩/٢٢٥، ٤٨٨/١٠، ٤٨٩ و«كتب العمال» ٣١٨٨١، ٣١٨٨٢، ٣٢٠٣٣، ٣٩٠٥٢ و«دلائل
النبوة» ١٢/١ و«البداية» ١/٢٨٥ . وخصوص يوم القيمة لأنه يوم عموم لغيره سُودده لكل أحد عيانا . وانظر : الرياض
الأنبية في شرح «أحياء خير الخليقة» للسيوطى ١٧٧ .

(٤) «سنن التمارى» ١/٢٨ و«الترمذى» ٣١٤٨ ، ٣٦٩٢ وقال حسن صحيح و«ابن ماجة» ٤٣٠٨ و«المسندة»
١/٢، ٢٨١/٢، ٣٣ و«المستدركة» ٤٦٥/٢ و« الدر المنشور» ٤٦٥/٤ و«فتح البارى» ١١/٤٣٣ و«فتح البارى» ١١/٤٣٣
و«المقنى عن حمل الأسفار» للعراق ٢٤٣/١ و«الشفاعة» المقاضي عياض ٤٦٧/١ و«إثبات السادة المتفقين» ٤٤٢/٤، ٤٢٤، ٢٧٨/٤
، ٣٢٠٣٤، ٣٢٠٣٢، ٣١٨٨٠، ٣١٨٧٩ و«تلخيص الخبر» لابن حجر ١٢٦ و«كتب العمال» ٣١٨٧٩ ، ٣١٨٨٠، ٣٢٠٣٢
، ٣٢٠٣٤، ٤٦٩، ٤٨٨ و«مصنف» ابن أبي شيبة ٩٨/١٤، ٣٦٧٠١، ٣٢٠٣٧، ٣٢٠٣٦، ٣٢٠٣٥ و«الستة» لابن أبي عاصم ٣٦٩/٢ .

وبأنه أول من يُفْقِد من الصُّفَقَةِ .

رَوَى البَخَارِيُّ مِنْ طَرِيقٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَنْفَعُ فِي الصُّورِ فَيَصْنَعُ^(١) النَّاسُ ، فَأَصْنَعُ مَعَهُمْ ، ثُمَّ يَنْفَعُ فِيهِ أُخْرَى فَأَكُونُ أَوْلُ مَنْ بَعْثَ اللَّهُ » وَفِي لَفْظٍ : « مَنْ يُفْقِدُ ، إِذَا مُوسَى بَاطَشَ^(٢) بِجَانِبِ الْعَرْشِ ، فَلَا أَدْرِي أَكَانَ مِمْنَ صُعْقَ ، فَأَفَاقَ قَبْلِي ، أَوْ كَانَ مِمْنَ اسْتَهْنَى وَجُوزَى بِصُعْقَةِ الطُّورِ^(٣) . »

تبنيهان

الأول : استشكِلَ الجَزْمُ بِكُونِه ﷺ أَوْلُ مَنْ شَنَشَ عنِ الْأَرْضِ ، وَأَوْلُ مَنْ يُفْقِدُ ، مع التَّرْدُدِ في خروجِ مُوسَى قَبْلَه ، وإقامته قَبْلَه^(٤) وأَجِيب .

الثاني : قال سلطانُ الْعُلَمَاءِ عَزَّ الدِّينُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ^(٥) : ما وَجَهَ هَذَا التَّرْدُدُ مَعَ صَحَّةِ حَبْرِ اللَّهِ ﷺ مَرْ بِمُوسَى لِيَلَةَ أَسْرَى بِهِ قَائِمًا يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ ، عِنْدَ الْكِتَابِ الْأَخْمَرِ ، وَأَخْبَرَ أَيْضًا عَنْ صُعْقَةِ مُوسَى ، وَمَا جَرَى لَهُ مَعَ مَلْكِ الْمَوْتِ ، وَالْكُلُّ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ . وَأَجِيبَ بِأَجْوِيَّةِ ، قَالَ : الصَّحِيحُ مِنْهَا مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ إِلَمَامُ الْعَلَمَاءِ الْحَافِظُ أَبُو شَاتَةَ الْمَقْدِسِيِّ ، وَقَالَ : إِنَّهُ جَوَابٌ صَحِيحٌ أَرْشَدَ إِلَيْهِ أَبُو عَمْرُو بْنَ الْحَاجِبِ قَالَ : ثُمَّ وَجَدْتُ تَقْرِيرَهُ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ عَنْ وَاحِدِ مِنَ الْعُلَمَاءِ : أَنَّ هَذِهِ الصُّعْقَةَ المذكورة فِي الْحَدِيثِ لِيَسَتِ التَّفْحَةُ الْوَاقِعَةُ فِي آخِرِ الدِّنِيَا ، وَلَا الثَّانِيَةُ الَّتِي يَعْقِبُهَا تُشُوَّرُ الْمَوْئِيَّ مِنْ قُبُورِهِمْ ، فَإِنَّمَا هِيَ صُعْقَةً كَمَا فِي النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَيَصْنَعُ مَنْ فِي السُّمُوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ، وَهِيَ الْمَشَارُ إِلَيْهَا فِي آيَةِ الزَّمَرِ ، وَذَلِكَ أَوْلُ مَنْ حَمَلَهَا عَلَى صِفَةِ آخِرِ الدِّنِيَا .

وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ فِي آخِرِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ صُعْقَةً ، قَوْلُهُ تَعَالَى : « فَلَذِهُمْ حَتَّى يُلَاقُوْنَ يَوْمَهُمُ الَّذِي فِيهِ يَصْنَعُوْنَ^(٦) وَهَذَا ظَاهِرٌ فِي يَوْمِ تَعْلَمُهُمْ فِي الصُّعْقَةِ ، فَأَصْنَعُ مَعَهُمْ فَأَكُونُ أَوْلُ مَنْ يُفْقِدُ . »

(١) الصُّفَقَةُ : مِنْ غُنْيٍ بِلِحقِّ مِنْ سِعَ صَوْنَا ؟ أَوْ رَأَى شَيْءًا بِغَرَبَعِ مِنْهُ « شَرْحُ الزُّرْقَانِ » ٣٣٩/٥ .

(٢) بَاطَشَ بِجَانِبِ الْعَرْشِ . أَى : أَخْذَ بَشَيْءًا مِنْ بَقْرَةٍ ، فَالْبَطْشُ الْأَحَدُ بِالْقَوَافِلِ « الْمَرْجِعُ الْسَّابِقُ » .

(٣) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ ، وَفِيهِ قَسْةٌ وَزِيَادَةٌ . انْظُرْ : « فَتحُ الْبَارِيِّ » ٤٦٨/٥ وَ٤٧٠/٧ وَ٤٧٢/٩ وَ٤٦٢ وَ٤٥٤ وَ٤٥٨ وَ« مُسْلِمٌ » فِي الْعَصَانِيِّ وَأَحْدَدَ فِي « الْمَسْنَدِ » ٢٦٤/٢ .

(٤) « شَرْحُ الزُّرْقَانِ » ٣٣٩/٥ .

(٥) فِي التَّسْعَ « أَبُو مُحَمَّدِ عَبْدِ السَّلَامِ » وَالصَّوْرَبُ مِنْ « طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ » لِابْنِ هَدَيَا اللَّهِ ٢٢٢ .

(٦) سُورَةُ الطُّورِ الْآيَةُ ٤٥ .

وفي رواية : فـأكـون أـول مـن تـشـقـع عـنـ الـأـرـض ، قال : وهـذا وـالـلـه أـعـلـم ، تـفـسـيرـ منـ الرـاوـي .
 والـلـفـظـ الـأـوـلـ أـوـلـىـ أنـ يـكـونـ مـحـفـوظـاـ ، وـهـوـ قـوـلـهـ عـلـيـهـ اللـهـ «ـأـوـلـ مـنـ يـتـعـثـ »ـ فـظـ بـعـضـ الرـوـاهـةـ أـنـ
 الـمـرـادـ مـنـ ذـلـكـ الـبـعـثـ مـنـ الـقـبـورـ ، فـقـالـ :ـ أـوـلـ مـنـ تـشـقـعـ عـنـ الـأـرـضـ ، وـالـنـبـيـ عـلـيـهـ اللـهـ أـوـلـ مـنـ تـشـقـعـ
 عـنـ الـأـرـضـ حـقـاـ كـمـاـ فـيـ حـدـيـثـ آخـرـ لـكـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ لـاـ يـحـتـمـلـ هـذـاـ الـلـفـظـ /ـ لـأـجـلـ قـوـلـهـ يـوـمـ [ـ ١٦٢ـ]ـ
 الـقـيـامـةـ ، فـقـىـ الـبـخـارـىـ عـنـ أـبـىـ سـعـيـدـ رـضـيـ اللـهـ تـعـالـىـ عـنـهـ عـنـ النـبـيـ عـلـيـهـ اللـهـ قـالـ :ـ إـنـ النـاسـ يـصـنـعـقـونـ
 يـوـمـ الـقـيـامـةـ فـأـكـونـ أـوـلـ مـنـ يـفـقـيـ ،ـ فـإـذـاـ أـنـاـ بـمـوـسـىـ آخـدـ بـقـائـمـةـ مـنـ قـوـائـمـ الـعـرـشـ ،ـ فـهـذـاـ نـصـ فـيـ أـنـ
 النـاسـ يـصـنـعـقـونـ فـيـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ ،ـ وـهـوـ تـفـسـيرـ مـاـ فـيـ آخـرـ الـرـمـرـ كـاـ مـضـىـ فـيـ بـعـضـ الـفـاظـ الـحـدـيـثـ
 الصـحـيـحـ ،ـ وـطـرـقـ الـحـدـيـثـ ،ـ وـاـخـتـلـافـ الـفـاظـهـاـ إـذـاـ أـمـكـنـ الـجـمـعـ بـيـنـهـاـ يـضـرـ بـعـضـهـاـ بـعـضاـ ،ـ وـعـنـدـ
 ذـلـكـ تـظـهـرـ الـمـنـاسـبـةـ فـيـ تـرـددـ النـبـيـ عـلـيـهـ اللـهـ وـأـنـ مـوـسـىـ حـوـسـبـ بـصـعـقـةـ الـطـورـ ،ـ لـأـنـهـ مـنـ جـنـسـ
 مـاـ أـصـابـ هـنـاسـ ،ـ وـقـدـرـ اللـهـ أـنـ بـعـضـ النـاسـ مـسـتـشـنـىـ مـنـهـ بـقـوـلـهـ :ـ [ـ إـلـاـ مـنـ شـاءـ اللـهـ]ـ فـجـازـ أـنـ يـكـونـ
 مـنـهـمـ وـنـخـوـهـ .

وـبـيـحـابـ :ـ اـبـنـ الـقـيـيمـ ،ـ وـإـنـهـ قـالـ ،ـ فـإـنـ قـيـلـ :ـ فـمـاـ يـصـنـعـقـونـ بـقـوـلـهـ :ـ فـلـاـ أـدـرـىـ أـفـاقـ قـبـليـ أـمـ كـانـ
 مـمـنـ اـسـتـشـنـىـ اللـهـ وـالـذـيـنـ اـصـطـفـاهـمـ اللـهـ هـمـ مـسـتـشـنـوـنـ مـنـ صـعـقـةـ الـتـفـخـةـ ،ـ لـأـ مـنـ صـعـقـةـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ ،ـ كـاـ
 قـالـ اللـهـ تـعـالـىـ :ـ هـوـ وـنـفـعـ فـيـ الصـوـرـ فـصـيقـ مـنـ فـيـ السـمـوـاتـ وـمـنـ فـيـ الـأـرـضـ إـلـاـ مـنـ شـاءـ
 اللـهـ (١)ـ هـوـ وـلـمـ يـقـعـ الـاـسـتـشـاءـ فـيـ صـعـقـةـ الـخـلـاتـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ .

قـيـلـ :ـ هـذـاـ وـالـلـهـ أـعـلـمـ غـيرـ مـحـفـوظـ وـهـوـ وـهـمـ مـنـ بـعـضـ الـرـوـاهـةـ ،ـ وـالـمـحـفـوظـ مـاـ تـوـاطـأـتـ عـلـيـهـ
 الـرـوـاـيـاتـ الصـحـيـحةـ مـنـ قـوـلـهـ :ـ مـاـ أـدـرـىـ أـفـاقـ قـبـليـ ؟ـ أـمـ جـوـزـيـ بـصـعـقـةـ الـطـورـ ؟ـ فـظـنـ بـعـضـ الـرـوـاهـةـ أـنـ
 هـذـهـ الصـعـقـةـ هـىـ صـعـقـةـ الـتـفـخـةـ ،ـ وـأـنـ مـوـسـىـ دـاـخـلـ فـيـنـ اـسـتـشـنـىـ اللـهـ تـعـالـىـ مـنـهـ (٢)ـ .

وـهـذـاـ لـاـ يـلـعـمـ عـلـىـ مـسـاـقـ الـحـدـيـثـ قـطـعاـ ،ـ فـإـنـ إـلـاـفـةـ حـيـثـ هـىـ إـلـاـفـةـ الـبـعـثـ ،ـ فـكـيـفـ يـقـولـ :ـ
 لـأـدـرـىـ أـفـاقـ قـبـليـ أـمـ جـوـزـيـ بـصـعـقـةـ الـطـورـ ؟ـ فـتـأـمـلـهـ .

وـهـذـاـ بـخـلـافـ الصـعـقـةـ الـتـيـ يـصـنـعـقـهـاـ النـاسـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ ،ـ فـإـذـاـ جـاءـ اللـهـ لـفـصـلـ الـقـضـاءـ بـيـنـ الـعـبـادـ ،ـ
 وـتـجـلـىـ لـهـمـ فـإـنـهـمـ يـصـنـعـقـونـ .ـ وـأـمـاـ مـوـسـىـ فـإـنـ كـانـ لـمـ يـصـنـعـقـ مـعـهـمـ فـيـكـونـ قـدـ جـوـزـيـ بـصـعـقـةـ تـجـلـىـ
 رـبـهـ لـلـجـلـلـ ،ـ فـجـعـلـتـ صـعـقـةـ هـذـاـ التـجـلـىـ عـوـضـاـ مـنـ صـعـقـةـ الـخـلـاتـ لـتـجـلـىـ الرـبـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ .

(١) سورة الرمر الآية ٦٨ .

(٢) «ـ شـرـحـ التـرـقـانـ عـلـىـ الـمـوـاـبـ »ـ ٣٣٩ـ/ـ٥ـ .

الثالثة

وبأنه يُحشر في سبعين ألف ملِك^(١).

الرابعة

وبأنه يُحشر على البراق^(٢).

الخامسة

وبأنه يؤذن باسمه في الموقف^(٣).

السادسة

وبأنه يُكسَى في الموقف أعظم الحُلَلِ من الجنة عَلَيْهِ السَّلَام^(٤).

السابعة

وبأنه يقوم على يمين العرش عَلَيْهِ السَّلَام^(٥).

الثامنة

وبأنه أعطى المقام المحمود^(٦).

(١) أخرج ابن المبارك ، وابن أبي الدنيا ، عن كعب قال : « ما من فجر يطلع إلا يحيط سبعون ألف ملك بضربيون قبر النبي عَلَيْهِ السَّلَام بأجتثتهم ، ويخفون به ، ويستغرون له ، ويصلون عليه حتى يمسوا ، فإذا أمسوا عرجوا ، وهبط سبعون ألف ملك كذلك حتى يصيغوا » . إلَى أن تقوم الساعة فإذا كان يوم القيمة خرج النبي عَلَيْهِ السَّلَام في سبعين ألف ملك « الخصائص الكبرى » ٢١٧/٢.

(٢) وأخرج الطبراني والحاكم عن أبي هريرة قال : قال رسول الله عَلَيْهِ السَّلَام : يُحشر الأنبياء على اللوab وأبىث على البراق ويُمْطَأَ بلال على نافع الجنة ينادي بالأذان مخضا ، وبالشهادة حتى إذا قال : أشهد أن محمدا رسول الله ، شهد له المؤمنون من الأولين والآخرين قلت من قيلت وردت على من ردت « الخصائص الكبرى » ٢/٢.

(٣) أخرج ابن زنجويه في « فضائل الأعمال » عن كثير بن مرة الحضرمي ، قال : قال رسول الله عَلَيْهِ السَّلَام : تبعث نافع ثورد لصالح فخر كعبها من عند قبره حتى تواقي به الخضر ، قال معاذ وأنت تركب العصباء يا رسول الله ، قال : لا ، تركبها ابنتي ، وأنا على البراق ، اختصصت به من دون الأنبياء يومئذ ، ويُمْطَأَ بلال على نافع الجنة ينادي على ظهرها بالأذان ، فإذا سمعت الأنبياء وأئمتها : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمدا رسول الله ، قالوا : ونحن نشهد على ذلك » راجع : « الخصائص الكبرى » ٢١٧/٢.

(٤) وأخرج أبو نعيم عن ابن مسعود أن النبي عَلَيْهِ السَّلَام قال : ثُلُول من يكتسي إبراهيم ثم يقعد مستقبل العرش ثم أُرْقَى بكسوه فأقوم عن يمينه مقاما لا يقامه أحد غيري ، يحيطني فيه الأولون والآخرون » « الخصائص الكبرى » ٢/٢.

(٥) عن أبي هريرة قال : قال رسول الله عَلَيْهِ السَّلَام : إذا كان يوم القيمة أعطى حلة من حلل الجنة ، ثم أقوم عن يمين العرش ليس لأحد من الخلائق أن يقوم ذلك المقام غري ، « الخصائص الكبرى » ٢١٧/٢٠.

(٦) قال تعالى ﴿وَعَسَى أَن يُهْنَكَ رَبُّكَ مَقَاماً حَمْوَدَا﴾ سورة الإسراء من الآية ٧٩ . واحتلَّ أهل التأويل في معنى ذلك المقام المحمود :

رَوَى التَّرْمِذِيُّ ، وَابْنُ ماجة ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَقَامِ الْمُحْمُودِ فَقَالَ : هُوَ الشَّفَاعَةُ^(١) .

والأحاديث والآثار في ذلك كثيرة^(٣) وقال مجاهد — أيضاً — القائم المحمود: يُجلِّسُهُ مَعْهُ عَلَى
العرش ، رواه ابن جرير^(٤) ، وقال: الْأُولُّ أُولَى ، على أنَّ الثانِي لِيُسْ بَدْفُوعٍ ، لا من جهة التقليل ،
ولا من جهة الظن^(٤) .

قال ابن عطية : هو كذلك ، إذا حمل على ما يليق به ، وبالغ الواحد في / [١٦٢ ظ]
 رد هذا القول ، فقال : هذا قول رذل ^(٥) موحش ^(٦) فظيع ^(٧) ، ونص الكتاب ^(٨) ينادي بفساد هذا
 التفسير ، وسط الكلام على ذلك ^(٩)

وأما النقاش^(١٠)، عن أبي ذاود - صاحب السنن - أنه قال : « مَنْ أَنْكَرَ هَذَا القولَ فَهُوَ مُتَّهِمٌ^(١١) » .

— فقال أكثر أهل العلم ذلك هو المقام الذي يقومه عليه يوم القيمة للشفاعة للناس : ليرغبوا ربهم من عظيم ما هم فيه من شدة ذلك اليوم «الطيري» ٩٧/١٥ وقال آخرون : بل ذلك المقام المحمود الذي وعد الله نبيه عليه السلام أن يبعث إيه هو : أن يقاعد معه على عرشه «الطيري» ٩٨/١٥.

وأول القولين في ذلك بالصواب ماصح به الخبر عن رسول الله ﷺ عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ : « عسى أن يبعثك ربك مقاماً حموداً سئل عنها قال: هي الشفاعة » الطبراني ١٥٨٠ / ٩٨٠
 (١) في الدر المتشير ٣٥٦ / ٤ أخرج أحمد والترمذى ، وحسنه ، وابن جرير وابن أبي حاتم وابن مربد وبيهقي في الدلائل عن أبي هريرة ... الحديث .

(٢) راجع : الدر المختار ، ٤/٣٥٦ - ٣٥٨ و تفسير الطبرى ، ١٥/٨ .

(٣) تفسير ابن حجر العسقلاني : ٩٨/١٥/٨ وفيه : فإن ما قاله مجاهد من أن الله يقعد حمدا على عرشه قول غير مدفوع صحته لا من جهة خبر ولا نظر ، وذلك لأنه لا خبر عن رسول الله ﷺ ، ولا عن أحد من أصحابه ، ولا عن التابعين ، بإحالة ذلك راجع : الطبراني : ٩٩/١٥/٨ .

(٤) ذكرها البعري في تفسيره بعد أن صدر ، بأن المراد ، الشفاعة وساق حديثها الطويل في إثبات الناس أدم الخ وهذا التفسير إن من جملة مازيف لأنه تفسير للشىء بخلاف ما فسره به أصحابه فقد روى البخاري والترمذى عن ابن عمر قال سئل النبي ﷺ عن المقام الحمود فقال : هو الشفاعة «شرح الزرقاني على الموارب» ٣٤٢/٥ .

وقال الرازى وغيره : الصحيح المشهور أنه الشفاعة «المرجع السابق» .

وقال شيخ الاسلام أبو الفضل الم sclani : قول ماجاهد :جلسه معه على العرش ليس بمدفع لا من جهة النقل لأنه لم ينفرد به ، ولا من جهة النظر وأشار للثاني بقوله : وقال ابن عطية : هو كذلك إذا حل على ما يليق به من أنها معة تشريف . شرح الزرقاني ٣٦٨/٨

ردیء (۹)

٦) منفر

(٧) متجاوز الحد في القبر .

(٨)) أَيْ فُولَهْ بِهَ عَسَى أَنْ يَعْتَكْ وَلَكْ مَقَامًا مُحَمَّدَا

النحو المفاسد

١١) أي يُعد المعرفة حيث أنك شيئاً ثالثاً تحيط بهما في عقله.

قلت : والنقاش متهم بالوضع ، وقد جاء عن ابن مسعودٍ عند التعلبي^(١) وعن ابن عباس عند أبي الشيخ ، وعن عبدالله بن سلام رضي الله تعالى عنه .
قال : « إنَّ مُحَمَّداً يوْمَ الْقِيَامَةِ يَجْلِسُ عَلَى كُرْسِيِّ الرَّبِّ بَيْنَ يَدِيِ الرَّبِّ »^(٢) .
قلت : وقال ابن كثير ، ومثل هذا لا ينبغي قبوله إلا ممَّن هو معصوم ، ولا يثبت فيه حديث يُعَوِّل عليه ، ولا يُصَنَّأُ إلَيْهِ ، إلَّا بِبَيِّنَةٍ إِلَيْهِ ، وقولُ مُجَاهِدٍ فِي هَذَا الْمَقَامِ لَيْسَ بِمُحْجَةٍ ، ولم يصحَّ إِسْنَادُه إِلَى ابن سلام .

قال الحافظ : يحتمل أن تكون الإضافة إضافة تشريف ، وعَلَى ذَلِكَ يَحْمُلُ مَا جَاءَ عَنْ عَلَيْهِ^(٣) وغيره^(٤) .

والراجح : أنَّ المراد بـالمقام المحمود : الشفاعة ، التي وردت في الأحاديث المذكورة في المقام المحمود فرعان^(٥) :

الأول : الشفاعة العامة في فصل القضاء .

الثاني : الشفاعة في إخراج المذنبين من النار .

وقال المأوزي^(٦) : اختلف في المقام المحمود على ثلاثة أقوال ، فذكر القولين : الشفاعة ، والإجلال .

والثالث : إعطاؤه لواءَ الْحَمْدِ يوْمَ الْقِيَامَةِ .

وقال القرطبي^(٧) : وهَذَا لَا يُغَيِّرُ القولَ الأولَ ، وأثبَتَ غَيْرُهُ رابعاً : وهو مازواهُ ابن أبي حاتيم ، بسند صحيح ، عن سعيد بن أبي ملائِل ، أَخَدَ صيغَارَ الثَّابِعِينَ ، أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَكُونُ بَيْنَ الْجَبَارِ وَبَيْنَ جَرِيلٍ ، فَيَعْظِمُهُ بِقَامِهِ ذَلِكَ أَهْلُ الْجَمْعِ ، وَلَكِنَّهُ لَا يُغَيِّرُ الْأَوَّلَ أَيْضًا .

قال الإمام الرازى^(٨) : القولُ الأول^(٩) أَوْلَى ، لِأَنَّ سعيَةَ الشفاعةِ يُفِيدُ إِقْدَامَ النَّاسِ عَلَى حَمْدِهِ ، فَيُصِيرُ مَحْمُودًا . وَأَمَّا مَا ذُكِرَ مِنَ الدُّعَاءِ فَلَا يَفِيدُ إِلَّا الثَّوَابَ ، أَمَّا الْحَمْدُ فَلَا^(١٠) .
فَإِنْ قَيلَ : لِمَ لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ : إِنَّهُ تَعَالَى يَخْمَدُهُ عَلَى هَذَا القولِ .

(١) ويقال أيضاً : الشعالي وهو شيخ الواحدى ، المرجع السابق ، ٣٦٨/٨ .

(٢) وهذا له حكم الرفع : لأنه جاء عن صحابي ، ولا دخل للرأي فيه .

راجع : تفسير الطبرى ، ١٥/٨ ، ١٠٠/٨ ، وشرح الزرقانى ، ٣٦٨/٨ ، ٣٦٩ .

(٣) في شرح الزرقانى ، عن مجاهد وغيره ، ٣٦٩/٨ .

(٤) أنه الشفاعة .

(٥) وفي شرح الزرقانى ، ٣٦٧/٨ لكن لما كان مقدمة للشفاعة كترجمة الحافظ صار كأنه سمع فيها .

فاجلواب : أنَّ الحمد في اللغة مختصٌ بالشأن المذكور في مقابلة الإنعام فقط .
فإنْ وَرَأَ لفظَ الحمدِ في غيرِ هَذَا المعنى ، فعلَى سَيِّلِ المجازِ^(١) .

وَحَكَى القرطبيُّ سادساً وهو : ما اقتضاه حديث ابن مسعود : « يشفعُ نِبِيكُم رابعُ أربعةٍ : جبريلُ ، ثم إبراهيمُ ، ثم موسىٌ ثم عيسىٌ ، ثم تَبَيَّنُكُمْ ، لا يشفعُ أحدٌ في أكثرِ ما يشفعُ فيهٍ . وهذا الحديثُ لم يُصرَّخْ بِرُفعِهِ ، وقد ضَعَّفَهُ الْبَخَارِيُّ .

وقالَ : المشهورُ : قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ : « أَنَا أَوْلُ شَافِعٍ » .

قالَ الحافظُ : وعلى تقدير ثبوتهِ ، فليسَ في شيءٍ من طرقهِ بِأَنَّ المَقَامَ الْمَحْمُودَ معَهُ لا يغایرُ
حَدِيثَ الشَّفَاعَةِ فِي الْمُذَبَّبِينَ .

وَجَوَزَ الْحَبُّ الطَّبَرِيُّ سَابِقاً وهو ما اقتضاه حديثُ سعيدِ بنِ مَالِكِ الْسَّابِقِ ، فقالَ بَعْدَ أَنْ أَنْ أَرْدَهُ ، هَذَا يُشَعِّرُ بِأَنَّ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ غَيْرُ الشَّفَاعَةِ ، ثُمَّ قَالَ : وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الإِشَارَةُ ثَبَوَتُهُ ،
فَأَقُولُ فِي الْمَرْاجِعِ فِي الشَّفَاعَةِ قَالَ : / الْحَافِظُ وَهُوَ الَّذِي يَتَجَهُ ، وَيَمْكُنُ / [١٦٣ و]
رَدَ الْأَفْوَالَ كُلَّهَا إِلَى الشَّفَاعَةِ الْعَامَّةِ ، فَإِنَّ إِعْطَاءَ لَوَاءِ الْحَمْدِ وَثَنَاءَهُ عَلَى رَبِّهِ ، وَكَلَامَةُ بَيْنِ يَدَيْهِ ،
وَجَلوْسَهُ عَلَى كَرْسِيهِ وَقِيَامَهُ أَقْرَبُ مِنْ جَبَرِيلَ كُلُّ ذَلِكِ صَفَاتُ الْمَقَامِ الْمَحْمُودِ ، الَّذِي يَشْفَعُ فِيهِ ،
لِيَقْضِي بَيْنَ الْخَلَاقِ . وَأَمَّا شَفَاعَتُهُ عَلَيْهِ فِي إِخْرَاجِ الْمُذَبَّبِينَ مِنَ النَّارِ : فَمِنْ تَوَابِعِ ذَلِكَ^(٢) .

قالَ الحافظُ : وَاخْتَلَفَ فِي قَاعِلِ الْحَمْدِ مِنْ قَوْلِهِ : « مَقَاماً مَحْمُودًا » فَالْأَكْثَرُ عَلَى أَنَّ الْمَرَادَ
بِهِ : أَهْلُ الْمَوْقِفِ . وَقَوْلُ : النَّبِي عَلَيْهِ السَّلَامُ ، أَنِّي : أَنَّهُ يَحْمُدُ عَاقِبَةَ ذَلِكَ الْمَقَامِ الْمَحْمُودِ بِتَهْجِيَّهِ فِي اللَّيْلِ .
الْأَوْلُ : أَرْجَحُ ، لِمَا ثَبَّتَ فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ أَبْنِ عَمْرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بِلْفَظِ : « مَقَاماً مَحْمُودًا
يَحْمِدُهُ أَهْلُ الْجَمْعِ كُلُّهُمْ » وَيَجُوزُ أَنْ يَحْمِلَ عَلَى أَهْمَمِهِ مِنْ ذَلِكَ ، أَنِّي : مَقَاماً يَحْمِدُهُ الْقَائِمُ فِيهِ ، وَكُلُّ
مِنْ عَرْفَهُ ، وَهُوَ مُطْلَقٌ فِي كُلِّ مَا يَجْلِبُ الْحَمْدَ مِنْ أَنْوَاعِ الْكَرَامَاتِ . وَاسْتَحْسَنَ هَذَا أَبُو حَيَّانَ .
وَأَيْدِهُ بِأَنَّهُ نَكْرَةً ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ الْمَرَادُ مَقَاماً مَخْصُوصاً^(٣) انتهى .

التاسعة

وَبَأْنَ يَدِهِ لَوَاءُ الْحَمْدِ^(٤) .

(١) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ٣٦٧/٨.

(٢) راجع : شرح الزرقاني ٣٦٨/٨، ٣٦٩، ٣٤٢، ٣٤٣ و ٥/٥.

(٣) راجع : شرح الزرقاني ٣٤٣/٥.

(٤) عن أبي سعيد مرفوعاً أنا سيد ولد آدم يوم القيمة ولا فخر ، وبيدى لواء الحمد ولا فخر ، وما من نبى يومئذ آدم فمن سواه
إلا تحت لوابي ، الحديث شرح الزرقاني ٣٤٣/٥.

العاشرة

وبأن آدم فمن دونه تحت لوائه^(١).

الحادية عشرة

وبأنه إمام النسين يومئذ.

الثانية عشرة

وقادتهم.

الثالثة عشرة

وخطيبهم.

الرابعة عشرة

وبأنه أول من يُؤذن له في السجود^(٢).

الخامسة عشرة

وبأنه أول من يرفع رأسه.

رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَالبَزَارُ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَنَا أَوَّلُ مَنْ يُؤْذَنُ لِي بِالسُّجُودِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يُرْفَعُ رَأْسُهُ »^(٣) ، الْحَدِيثُ .

السادسة عشرة

وأول من ينظر إلى الله تبارك وتعالى^(٤).

السابعة عشرة

وأول شافع ، وأول مشفع ، كما ثبت في الصحيح^(٥).

والمراد بهذه الشفاعة — والله تعالى أعلم — الشفاعة في أهل الموقف حين يفرغون إليه بعد الأبياء ، فيتقدم عليه ، فيكون أول شافع ، وبين أنه عليه أولاً مشفع ، فتحقق قبول الشفاعة ، وأنها غير مردودة .

وقال التزوئي : معنى أنه أول مشفع ، أى : أول من يجاذب شفاعته ، فقد يشفع اثنان ، ويجادل الثاني قبل الأول .

(١) راجع : « شرح الزرقاني » ٣٤٣/٥ .

(٢) راجع : « المخصائق الكبير » ٢١٨/٢ .

(٣) راجع : « المخصائق الكبير » ٢١٨/٢ .

الثامنة عشرة

وبأنه يسأل في غيره ، وكل الناس يسألون في أنفسهم

الناسعة عشرة

وبالشفاعة العظمى في فصل القضاء .

العشرون

وبالشفاعة في إدخال قوم الجنة بغير حساب .

الحادية والعشرون

وبالشفاعة فيمن استحق النار ألا يدخلها .

الثانية والعشرون

/ وبالشفاعة في رفع الدرجات لناس في الجنة ، كما جوزه النووي في اختصاصه / [١٦٣ ظ] بهذه ، والتي قبلها .

وورثت به الأحاديث في التي قبل .

وصرح به القاضي ، وأبن دخية .

الثالثة والعشرون

وبالشفاعة في إخراج عموم أمهه من النار ، حتى لا يقى منهم أحد ، ذكره السبكي .

الرابعة والعشرون

وبالشفاعة فيمن يخلد في النار من الكفار ، أن يخفف عنه العذاب ، يوم القيمة .

روى ابن أبي شيبة ، وأبو نعيم — بسنده صحيح — قال : قال رسول الله ﷺ : سألك ربي في الألهين من ذرية البشر ، ألا يعذبهم فأعطيتها^(١) .

(١) المختصات الكبيرى ٢٢٣/٤ أخرجه ابن أبي شيبة ، وأبو يعلى بسنده صحيح عن أنس . وأبو يعلى في مسنده ٢٦٧/٦ برقى ٣٥٧٠ عن أنس بن مالك إسناده ضعيف ، فضيل بن سليمان صدوق ، ولكنه كثير الخطأ ، وذكره أهىشى في مجمع الروايد ٢١٩/٧ وقال : رواه أبو يعلى من طرق ورجال أحدهما رجال الصحيح غير عبدالرحمن بن

قال ابن عبد البر : هم الأطفال ، لأن عملهم في الله من غير عقد ولا عزم ^(١) .

الخامسة والعشرون

واحدا من أهل بيته فأعطيه ذلك .

السادسة والعشرون

وبأنه أول من يجوز على الصراط بأميته ، كما في حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ، عند الشيفيين ، ويضرب الصراط بين ظهريني جهنم ، فاكون أول من يجوز من الرسل بأميته ^(٢) .

السابعة والعشرون

وبأن له في كل شرة من رأسه وجهه نورا ، وليس للأنبياء إلا نوران ^(٣) .
روى الحكيم الترمذى ، عن سالم بن عبد الله رضي الله تعالى عنه ، قال : بينما رجلان
جالسان إذ قال أحدهما : لقد رأيت البارحة كل شيء ، قال الآخر : فقد رأيت كل شيء معاً أربعة
مصابيح : مصباح من بين يديه ، ومصباح من خلفه ، ومصباح عن يمينه ، ومصباح عن يساره ،
فقلت : من هذا ؟ قالوا : محمد بن عبد الله .. قال كعب : ما هذا الذي تحدث به ؟ قال : رؤيا
رأيتها البارحة ، قال : والذي بعث محمدا بالحق ، إنها لفي كتاب الله تعالى ، كما رأيت .

الثامنة والعشرون

وبأنه يأمر أهل الجنة بغض أبصارهم ، حتى تمر ابنته على الصراط .
كما رواه الحاكم ، وأبو نعيم ، عن علي رضي الله تعالى عنه ، أن رسول الله ﷺ قال :

= المتكلم ، وهو ثقة وكذا أخرجه أبو يعلى ٣٦٣٦ برقم ٣١٦ / ٦ ، سالت رفيق الملاهين من ذرية البشر فوهبهم « إسناده ضعيف لضعف عمرو بن مالك ، وهو الراسى البصري ، وكذلك شيخه فهو صدوق ولكنك كثير الخطأ .
واللامون : قال ابن الأثير : قيل : هم أبناء المغفلون ، وقيل : الذين لم يتعمدوا الذنوب ، وإنما فرط منهم سهوا ونسينا . وقيل : هم الأطفال الذين لم يقتروا علينا .

وتفسيرها بالأطفال هو ما نرجحه اعتمادا على حديث ابن عباس ، الذى رواه الطبراني برقم ١١٩٠٦ وإسناده حسن .

(١) « الخصائص » ٢٢٣ / ٢ .

(٢) « المرجع السابق » ٢٢٣ / ٢ .

(٣) « المرجع السابق » ٢٢٣ / ٢ .

إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ قَالَ : « يَا أَهْلَ الْجَمْعِ عُضُّوا أَبْصَارَكُمْ ، وَتَكْسُوا ، فَإِنْ فَاطِمَةَ بْنَ مُحَمَّدٍ تَجُوزُ عَلَى الصِّرَاطِ إِلَى الْجَنَّةِ ، فَتَمَرُّ وَعَلَيْهَا رَبِطَاتٌ »^(١) خَضْرَاوَتَانَ^(٢) .

التاسعة والعشرون

وبأنه أول من يقرع باب الجنة .

كَمَرَوَاهُ مُسْلِمٌ ، وَالطَّبَرَانِيُّ ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

قلت : وفي حديث أنس عند الطبراني : « أَنَا أَوْلُ مَنْ يَقْرَعُ بَابَ الْجَنَّةِ ، فَيَقُولُ : مَنْ ؟ فَأَقُولُ : أَنَا مُحَمَّدٌ ، فَيَقُولُ : فَأَقْوَمُ فَاقْتُحْ لَكَ ، لَمْ أَقْمُ لِأَحَدٍ قَبْلَكَ ، وَلَا أَقْوَمُ لِأَحَدٍ بَعْدَكَ »^(٣) . قال القطب الخضرري : وفي هَذَا التَّحْدِيدِ عَلَى هَذَا الدَّوَامِ خُصُوصِيَّةً عَظِيمَةً ، وَهُوَ أَنْ خَازِنَ الْجَنَّةِ لَا يَقُومُ لِأَحَدٍ غَيْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَذَلِكَ أَنَّ قِيَامَةَ إِلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ مِنْ إِظْهَارِ الْمَرْتَبَةِ ، وَمَرْتَبَتِهِ ، وَلَا يَقُومُ فِي خَدْمَتِهِ بَلْ حَزِيبَهُ يَقْوِمُونَ فِي خَدْمَتِهِ ، وَهُوَ كَمَلَكُ عَلَيْهِمْ ، وَقَدْ أَقَامَ اللَّهُ تَعَالَى / فِي خَدْمَةِ عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ حَتَّى مَشَى إِلَيْهِ ، وَقَعَ لَهُ الْبَابُ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمْ [١٦٤ و ١]

الثلاثون

وبأنه أول من يدخل الجنة^(٤) .

(١) الرَّبِيعَةُ : كُلُّ مَلَامِيْةٍ لَيْسَ يُفْقِدُنِيْ . وَقُولُ : كُلُّ ثُوبٍ رِفْقُ لِيْنِ ، وَالْمَجْمِعُ زَيْنُهُ وَرِيَاطُ رَاجِعٍ : « الْبَاهَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لَابْنِ الْأَثْرَى ٢٨٩ / ٢ مَادَةُ (رِيَاطٍ) . وَفِي « الْمَعْجمِ الْوَسِيْطِ » ٣٨٦ / ١ الرَّبِيعَةُ : الْمَلَامِيْةُ كُلُّ نَسْخٍ وَلَحْدٍ وَقَطْمَةٌ وَاحِدَةٌ .

(٢) دَلَائِلُ الْبَيْوَةِ لِأَنَّ نَعِيمَ ٦٠٥ الفَصْلُ الْثَّالِثُونُ بِرَقْمِ ٥٥٠ أَخْرَجَهُ أَبُو الْفَتْحِ الْأَزْدِيُّ فِي « الْضَّعْفَاءِ » وَفِي عَمِيرِ بْنِ عُمَرَانَ ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ . قَالَ ابْنُ عَدْيٍ : عَمِيرُ بْنُ عُمَرَانَ الْمَنْفِيُّ عَنْ حَفْصَ بْنِ غَيَاثٍ حَدَّثَ بِالْأَبْاطِيلِ وَفِيهِ : مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَزُومِيُّ . قَالَ النَّذْهَرِيُّ : مَجْمِعُ عَلَى ضَعْفِهِ ، وَلِلْحَدِيثِ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ .

وَأَخْرَجَهُ الْحَامِمُ وَمِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ أَخْرَجَهُ ابْنُ بَشْرَانَ فِي الْأُولَى مِنْ فَوَائِدِهِ وَكُلَّهَا لَا يَصْحُ « تَزْيِيْرُ الشَّرِيعَةِ ٤١٨ / ١ » قَلَّا : حَدِيثُ عَلِيٍّ أَخْرَجَهُ الْحَامِمُ فِي « الْمَسْتَدِرِكِ » ١٥٣ / ٣ مِنْ طَرِيقِ الْعَبَاسِ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ بَكَارِ الصَّنِيِّ ، وَقَالَ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَلَكِنَ النَّذْهَرِيُّ تَعَقَّبَهُ قَالَ : لَا وَاللَّهُ بَلْ مَوْضِعُهُ . وَالْعَبَاسُ قَالَ الدَّارِقَنِيُّ : كَذَابٌ ، وَأَخْرَجَهُ الْحَامِمُ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ بَغْرِي . قَالَ النَّذْهَرِيُّ : قَالَ ابْنُ حَبَانَ كَانَ عَبْدِ الْحَمِيدَ يَسْرِقُ الْحَدِيثَ .

(٣) صَحِيحُ مُسْلِمٍ ١٨٨ / ١ كَتَابُ الْإِيمَانِ ١ بَابُ ٨٥ وَأَوْلَهُ أَكْثَرُ الْأَنْبِيَاءِ تَبَعَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ .. وَالْأُنْوَافُ الْمَحْمِدِيَّةُ ٦٢٤ وَشَرْحُ الزَّرْقَافِ عَلَى الْمَوَاهِبِ الْلَّدُنِيَّةِ ٣٩٥ / ٨ .

(٤) شَرْحُ الزَّرْقَافِ عَلَى الْمَوَاهِبِ ٣٩٦ / ٨ .

(٥) أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنِّي بَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَسْتَغْنُهُ ، فَيَقُولُ الْخَازِنُ : مَنْ أَنْتَ ؟ فَأَقُولُ : مُحَمَّدٌ ، فَيَقُولُ : بَلْكَ أَمْرَتُ ، وَأَنَا لَا أَقْتُحْ لِأَحَدٍ قَبْلَكَ » .

وَأَخْرَجَ الطَّبَرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » بِسَنَدِ حَسْنٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الْجَنَّةُ حُرِمتَ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ حَتَّى أَدْخُلَهَا ، وَحُرِمتَ عَلَى الْأَئِمَّةِ حَتَّى تَدْخُلَهَا أَمْنِيَّةً » وَأَخْرَجَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ نَحْوَهُ الْمَخَاصِصُ الْكَبِيرُ ٢٢٥ / ٢ .

الحادية والثلاثون

وبعده أمنه .

رَوَى أَبُو ثَعْبَنَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ ، وَلَا فَخْرٌ [وَإِنَّ أَوَّلَ شَافِعٍ ، وَأَوَّلَ مُشْفَعٍ ، وَلَا فَخْرٌ] ، وَإِنَّا
بِيَدِي لِوَاءَ الْحَمْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرٌ ، وَإِنَّا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرٌ [وَإِنَّ أَوَّلَ شَخْصٍ
يَدْخُلُ عَلَى الْجَنَّةَ فَاطِمَةُ بَنْتُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمَثَلُهَا فِي هُنْدِهِ الْأَمَّةِ مَثَلُ مَرْيَمَ فِي
بَنِي إِسْرَائِيلَ] . ^(١)

وَلَا يَشْكُلُ عَلَى ذَلِكَ مَا رَوَاهُ أَخْمَدُ ، عَنْ تَرِمِيدَةَ ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ لِلْإِلَالِ : « يَمْ سَبَقْتِنِي إِلَى الْجَنَّةِ ؟ مَا دَخَلْتُ الْجَنَّةَ قَطَّ ، إِلَّا سَبَقْتُ
خَشْخَشَتِكَ ... » ^(٣) الْحَدِيثُ رَوَاهُ الْإِمَامُ أَخْمَدُ ، فَإِنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي الْمَنَامِ ، كَمَا رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ
مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ مَرْفُوعًا : « رَأَيْتُنِي دَخَلْتُ الْجَنَّةَ ، فَسَبَقْتُ خَشْخَشَتِكَ » ^(٤) ، فَقَيْلَ : هَذَا بِلَالٌ ..
الْحَدِيثُ فَغَرَّ أَنَّ ذَلِكَ وَقَعَ فِي الْمَنَامِ .

(١) ما بين الحاضرين زيادة من دلائل النبوة ، لأبي نعيم ٦٦ الحديث رقم ٢٧ من الفصل الرابع .

(٢) دلائل النبوة ، لأبي نعيم ٦٦ حديث ٢٧ وأخرجه الترمذى ورقم ٣٦٢٠ بسنده آخر وقال : حديث غريب ، قال
الذهبي في ترجمة عبد السلام بن عجلان ، قال أبو حاتم يكتب حدبه ، وتوقف غيره في الاحتجاج به ، ثم قال : عن بدل بن الخبر
عن عبد السلام بن عجلان عن أبي يزيد المدق عن أبي هريرة فذكره ثم قال : أخرجه أبو صالح المؤذن في مناقب فاطمة . وانظر :
الخصائص الكبرى ، ٢٢٥/٢ .

(٣) بريدة بن الحصيب بن عبد الله بن المخارث بن سلامان ابن أسلم بن أقصى من حارثة بن عمرو بن عامر الأسلمي من المهاجرين كتبه : أبو عبد الله ، حق النبي ﷺ قبل قدومه المدينة فقال :
يا رسول الله لا تدخل المدينة إلا وملوك لواء ثم حل عمامته وشدها في رمح ومشي بين يدي النبي ﷺ يوم قدم المدينة ، وكانت كتبه
أبو سهل وقد قيل أبو سasan .

انتقل إلى البصرة وأقام بها زمانا ثم خرج إلى سجستان ثم خرج منها إلى مرو في إمارة يزيد بن معاوية ومات بها .
له ترجمة في : « تاريخ الصحابة » ٤٣ ، ٤٤ ، ٤٤ ت ١٠٨ و « الثقات » ٢٩/٣ و « الطبقات » ٢٤١/٤٩ و « الإصابة » ٨/٨ .
١٤٦/١ .

(٤) مسند الإمام أحمد ٥٤/٥ ، ٣٥٤/٥ ، ٣٦٠ و تكملة الحديث « أمامي إن دخلت البارحة الجنة ، فسمعت خشخشتك
فأنيت على قصر من ذهب مرتفع مشرف فقلت : من هذا القصر ؟ قالوا : لرجل من العرب ، قلت : أنا عرفت من هذا القصر ؟ قالوا
لرجل من المسلمين من أمة محمد ، قلت : أنا محمد من هذا القصر ؟ قالوا عمر بن الخطاب فقال رسول الله ﷺ : لولا غيرتك يا
عمر لدخلت القصر » فقال يا رسول الله ما كنت لأغار عليك قال وقال لـ لـ لـ : يـ سـ قـتـنـتـ إـلـىـ الـ جـنـةـ ؟ قال : ما أحـدـتـ إـلـاـ توـضـأـتـ
وـصـلـيـتـ رـكـعـتـنـ قـالـ رسولـ اللهـ ﷺ بـهـذـاـ . وـانـظـرـ : مشـكـاةـ الـصـابـعـ ، للـتـبـرـيـزـيـ ١٣٢٦ وـ تـذـيـبـ تـارـيخـ دـمـشـقـ ، لـابـنـ عـسـاـكـرـ
٢١٠/٣ وـ كـتـبـ العـمـالـ ٣٦٨٧٧ .

(٥) الخشخشة : حركة لها صوت كصوت السلاح ، النهاية في غريب الحديث ٣٣/٢ خشخش وأخرجه الترمذى ^(٦)
كتاب المناقب ٥٠ باب ١٨ برقم ٣٦٨٩ قال أبو عبيدة : هنا حديث صحيح غريب . ومعنى هذا الحديث : أن دخلت
البارحة الجنة ، يعني رأيت في النام كأن دخلت الجنة هكذا روى في بعض الحديث وبروى عن ابن عباس أنه قال : رؤيا الأنبياء
وحـيـ .

الثانية والثلاثون

ومفتاح الجنة بيده صل الله عليه وسلم يوم القيمة .

رَوَى التَّرمِذِيُّ ، وَالْبَهْيَقِيُّ ، عَنْ أَنَسَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَنَا أَوْلُ النَّاسِ خُرُوجًا إِذَا بَعْثَرُوا ، وَأَنَا حَطِيلُهُمْ إِذَا أُنْصَتُوا ، وَقَاتِدُهُمْ إِذَا وَقَدُوا ، وَشَافِعُهُمْ إِذَا حُبِسُوا ، وَأَنَا مُبَشِّرُهُمْ إِذَا يَسُرُوا »^(١) ، لِوَاءُ الْحَمْدِ بِيَدِي ، وَمَفْتَاحُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ بِيَدِي ، وَأَنَا أَكْرَمُ وَلَدَ آدَمَ يَوْمَئِذٍ عَلَى رَبِّي ، يَطْرُفُ عَلَى الْفُخَادِيمِ كَانُوهُمُ الْلَّوْلُوُ الْمَكْتُنُونُ »^(٢) .

الثالثة والثلاثون

وبالكوثر لا الحوض .

خلافاً لابن سُرَاقَةَ ، وَأَبِي سَعِيدِ الْتَّسَابُورِيِّ ، فَقَدْ وَرَدَ : « لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوْضٌ »^(٣)

الرابعة والثلاثون

وبأن حوضه صل الله عليه وسلم أكبر الحياض .

رَوَى أَبْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، وَعَثَنَانَ بْنَ سَعْدَ الدَّارِمِيِّ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّابِيتِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « جُعِلَ حَوْضِي أَغْطِمُ الْحِيَاضِ » .

الخامسة والثلاثون

وأكثرها وارداً .

السادسة والثلاثون

وبالوسيلة وهي أعلى درجة الجنة .

(١) في « دلائل النبوة » لأبي نعيم ٦٤/١ حديث ٢٤ « أبلسووا » ومعناها أسكنتوا والملبس : الساكت من المحرف . وفي الترمذى أيسوا .

(٢) في سنن الترمذى ٥٨٥/٥ حديث رقم ٣٦١٠ كتاب الماقب ٥٠ باب ١ قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب وأنخرجه مسلم في كتاب الإيمان وقال السيوطي في « الخصائص » آخرجه الدارمي ٣٠/١ و أبو يعلى و البهقى ٢٢٢/٣ و دلائل أبو نعيم ٦٤/١ حديث ٢٤ و معنى مكتون : مستور عن الأعين .

و « الشفاعة » للقاضى عياض ٣٩٨/١ و تفسير ابن كثير ١٢/٧ و مناهل الصفا ٣٢ و المعنى عن حمل الأسفار للعراق ٤/١٢ و دلائل النبوة للبهقى ٤٨٤/٥ .

(٣) في إثبات السادة المتقين للزبيدي ٤٩٧/١٠ ، ٥٠٢ وأخرج أبو نعيم عن ابن عباس قال : قال رسول الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أُوتِيتَ خَصَالًا لَا أَقُولُنَّ فَخْرًا » غفر لـ ما تقدم من ذنبى وما تأخر ، وجعل أمتي خير الأم ، وأوتيت جوامع الكلم ، ونصرت بالرعب وجعلت لي الأرض مسجداً وظهوراً ، وأوتيت الكوثر آيتها عدد نجوم السماء .

« الخصائص الكبرى » ٢٢٥/٢ ، ٢٢٦ . وانظر : « نهاية البداية والنهاية » تحقيق الشيخ اسماعيل الانصارى ٣٥ . و « شرح الزرقاني » ٣٤٥/٥ .

قال الإمام عبد الجليل القصري^(١): الوسيلة التي اختص بها صلّى الله عليه وسلم، هي التوسل به، وذلك أنَّ التي صلّى الله عليه وسلم يكون في الجنة بمنزلة الوزير من الملائكة، بغير تمثيل، لا يصلُ إلى أحد شيء إلا بواسطته^(٢).

وسأليتني بيان ذلك كله في بيته صلّى الله عليه وسلم وحضره، آخر الكتاب.
السابعة والثلاثون

وبأنه سأله ربُّه.

الثامنة والثلاثون

ويَبَانُ قَوَاعِدَ مِنْبَرِهِ رَوَاتِبُ فِي الْجَنَّةِ .

روى البيهقي، عن أم سلامة رضي الله تعالى عنها، قالت: قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: «منبرى على ثرعة من ثرع الجنة»^(٣).

وروى ابن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم: «منبرى على ثرعة / من ثرع الجنة، [وَقَوَاعِدُ مِنْبَرِي رَوَاتِبُ فِي الْجَنَّةِ] وَقَالَ : مِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي ، وَقَالَ : [مَا بَيْنَ مِنْبَرِي وَبَيْتِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ]»^(٤).

[١٦٤ ظ]

النinthة والثلاثون

ويَبَانُ مَا بَيْنَ قَبْرِهِ وَمِنْبَرِهِ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ .

رواوه الشعيبان بلفظ: «ما بين بيتي ومنبرى» من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه^(٥).

الأربعون

وبأنه صلّى الله عليه وسلم لا يطلب منه شهيد على التبليغ، ويطلب من سائر الأنبياء.

(١) في «شعب الإيمان».

(٢) شرح الزرقاني ٣٤٦/٥.

(٣) السنن الكبرى للبيهقي ٤٧٥ وأوله: قواعده ٢٤٧ وآخر الحاكم مثله من حديث أبي واقد الليثي.

(٤) ما بين الحاصلتين زيادة من الطبقات الكبرى، لابن سعد ٢٥٠/١ و٢٥٣/١ والثرعة: الباب. وانظر: «الخصائص الكبرى» ٢٢٦/٢.

(٥) في صحيح مسلم ١٠١٠/٢، ١٠١١، ١٠١١ عن أبي هريرة برقم ١٣٩١ بلفظ: «أن رسول الله ﷺ قال: ما بين بيتي ومنبرى روضة من رياض الجنة، ومنبرى على حوضى» كما ورد الحديث عن عبد الله بن زيد الأنصاري تحت رقم ٥٠١ ص ١٠١٠ وحديث ثالث عن عبد الله بن زيد المازني برقم ١٣٩٠ ومعنى: روضة من رياض الجنة: ذكرها في معناه قولين: أحدهما أن ذلك =

الحادية والأربعون

وَبِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهِيدٌ لِجَمِيعِ الْأَئِمَّةِ بِالْبَلَاغِ .
وَيَأْتُى بَيْانُ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ .

الثانية والأربعون

وَبِأَنَّ كُلَّ سَبَبٍ وَتَسْبِيبٍ مُنْقَطِعٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، إِلَّا سَبَبَهُ وَتَسْبِيبَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . رَوَاهُ
الْحَاكِمُ^(١) وَالْبَيْهَقِيُّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، مِنْ طَرِيقِ عُمَرَ مَرْفُوعًا .

قِيلَ : مَعْنَى الْحَدِيثِ : أَنَّ أُمَّتَهُ يُنْسِبُونَ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأَمْمُ الْأَئِمَّةِ لَا يُنْسِبُونَ إِلَيْهِمْ .
وَقِيلَ : يَتَسْتَفِعُ يَوْمَئِذٍ بِالشَّنْسَيَةِ إِلَيْهِ ، وَلَا يَتَسْتَفِعُ بِسَائِرِ الْأَسَابِ^(٢) .

الثالثة والأربعون

وَبِأَنَّ آدَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكْتَنِي بِهِ فِي الْجَنَّةِ ، دُونَ سَائِرِ وَلَدِهِ ؛ تَكْرِيمًا لَهُ ، فَيَقَالُ :
« يَا أَبَا مُحَمَّدٍ » .

الرابعة والأربعون

وَبِأَنَّهُ وَرَدَتْ أَخَادِيثُ ، فِي أَنَّ أَهْلَ الْفَتْرَةِ يَمْتَحِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَمَنْ أَطَاعَ دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ
عَصَى دَخَلَ النَّارَ^(٣) ، وَالظَّنُّ بِالْأَيْمَنِ كُلُّهُمْ أَنْ يُطِيعُوا عِنْدَ الْإِمْتِحَانِ ؛ لِتَقْرِبِهِمْ عَيْنَهُ .

= الموضع بعينه ينقل إلى الجنة والثانى أن العبادة فيه تؤدى إلى الجنة ، قال الطبرى : فـ المراد بيته هنا قوله : أحدهما القبر قاله زين بن
أسلم كاروى مفسرا : بين قبرى ومنبرى . والثانى سكانه على ظاهره وروى ما بين حجرق ومنبرى قال الطبرى والقولان متقدان لأن
قبره في حجرته وهي بيته .

ومعنى « ومنبرى على حوضى » قال القاضى : قال أكثر العلماء : المراد منه بعينه الذى كان فى الدنيا قال : وهذا هو الأظهر .
وهـ المختصـ الكـبيرـ ٢٢٦/٢ وـ الطـبقـاتـ الكـبيرـ » لـ ابنـ سـعدـ ١/٢٥٣ ، ٢٥٤ .

(١) « شـرحـ الزـرقـاقـ » ٥/٤٨٢ .

(٢) « المـرجعـ السـابـقـ » ٥/٤٨٥ .

(٣) فـ « الـحاـوىـ لـلـفـتاـوىـ » ٢/٤٠٤ ، ٤٠٥ ، ٤٠٥ـ الـحـدـيـثـ الـأـوـلـ : أـخـرـجـ إـلـمـ أـحـمـدـ بـنـ حـنـبلـ ، وـإـسـحـاقـ بـنـ رـاهـوـيـهـ فـ
ـ مـسـنـدـيـهـماـ وـالـبـيـهـقـيـ فـ كـتـابـ » الـاعـقـادـ وـصـحـحـهـ عـنـ الـأـسـدـ بـنـ سـرـيـعـ أـنـ النـبـيـ ﷺ قـالـ : أـرـبـعـةـ يـمـتـحـنـونـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ رـجـلـ
ـ أـقـسـمـ لـاـ يـسـعـ شـيـئـاـ ، وـرـجـلـ أـحـقـ ، وـرـجـلـ هـرـمـ ، وـرـجـلـ مـاتـ فـفـتـرـةـ ، فـأـمـاـ الـأـصـمـ فـيـقـوـلـ : رـبـ لـقـدـ جـاءـ إـلـاسـلـامـ وـمـاـ أـسـعـ شـيـئـاـ ،
ـ وـأـمـاـ الـأـحـقـ فـيـقـوـلـ : رـبـ لـقـدـ جـاءـ إـلـاسـلـامـ وـالـصـيـانـ يـمـدـدـفـنـ بـالـبـلـرـ ، وـأـمـاـ الـهـرـمـ فـيـقـوـلـ : رـبـ لـقـدـ جـاءـ إـلـاسـلـامـ وـمـاـ أـعـقـلـ شـيـئـاـ ، وـأـمـا
ـ الـذـىـ مـاتـ فـفـتـرـةـ فـيـقـوـلـ : رـبـ مـاـ أـتـىـ لـكـ رـسـوـلـ فـيـأـخـذـ مـوـاـتـقـهـمـ لـيـطـعـنـهـ فـيـرـسـلـ إـلـيـهـمـ أـنـ اـدـخـلـوـاـ النـارـ فـمـنـ دـخـلـهـاـ كـانـتـ عـلـيـهـ بـرـداـ
ـ وـسـلـامـاـ وـمـنـ لـمـ يـدـخـلـهـاـ يـسـبـبـ إـلـيـهـاـ .

الخامسة والأربعون

وَبِأَنْ دَرَجَ الْجَنَّةَ يَعْدُدُ آيَ الْقُرْآنِ .

السادسة والأربعون

وَأَنَّهُ يُقَالُ لِقَارِيهِ : افْرَا وَارِقَ ، فَآخِرُ مِنْكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرَأُهَا ، وَلَمْ يَرِدْ ذَلِكَ فِي سَائِرِ
الْكُتُبِ .

السابعة والأربعون

وَبِأَنَّهُ لَا يُقْرَأُ فِي الْجَنَّةِ إِلَّا كِتَابُهُ .

الثامنة والأربعون

وَبِأَنَّهُ لَا يَتَكَلَّمُ فِيهَا إِلَّا بِلِسَانِهِ .

النinthة والأربعون

وَبِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاهِدٌ عَلَى أُمَّتِهِ بِنَفْسِهِ ، يَنْلَغِيْهُمْ إِرْسَالُهُ .

ذَكْرُهُ الْفَزُوقِيُّ فِي « الْحَصَائِصِ » .

رُوِيَ عَنْ قَاتَدَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : هُنَّ يَأْتِيْهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكُمْ
شَاهِدًا ^(١) يَعْنِي : عَلَى أُمَّتِكَ يَبْلَاغُ .

الباب الرابع

فيما الخُصُّ به صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

في أمته ، في الآخرة ، وفيه مسائل :

الأولى

الخُصُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَأْنَ أَمْتَهُ أَوْلَ مَنْ تَشَقَّعُ عَنْهُمُ الْأَرْضُ^(١) :

الثانية

وَبِأَنَّهُمْ يُؤْتَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرُّا مُحَجَّلِينَ ، مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ^(٢) :

الثالثة

وَبِأَنَّهُمْ سَيِّمَاءٌ فِي وُجُوهِهِمْ ، مِنْ آثَارِ السُّجُودِ^(٣) :

الرابعة

وَبِأَنَّهُمْ يُؤْتَوْنَ كُتُبَهُمْ يَا يَمَانِيهِمْ^(٤) :

الخامسة

وَبِأَنَّ ذُرِّيَّهُمْ تَشَعَّ بَيْنَ أَنْدَيْهِمْ .

رَوَى الشَّيْخُ حَاجَانُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أَمْتَهِ يُذْعَنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرُّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ^(٥) . [١٦٥]

(١) رابع ، شرح الزرقاني ، ٤٠٢/٥ و ٤٠٢/٢ و المختص ، ٤٢٧/٢ .

(٢) شرح الزرقاني السابق ، ٤٠٢/٥ و ٤٠٢/٤ .

(٣) المرجع السابق ، ٤٠٣ ، ٤٠٤/٥ و المختص الكبير ، ٤٠١ .

(٤) شرح الزرقاني ، ٤٠٣/٥ و المختص ، ٤٢٧/٢ .

(٥) صحيح سلم ، ٢١٩/١ — كتاب الطهارة ٢١٢ حدث ٤٤٦ و تكملة : فمن استطاع منكم أن يطيل غرفته لليمelin ، و معنى غرحا محجلين ، قال أهل اللغة : الغرة : بياض في جبهة الفرس ، والمحجلا ، تسبيبها بفراة الفرس . قال العلماء : من التور الذي يكون على موضع الوسط يوم القيمة غرة و محجلا ، تسبيبها بفراة الفرس . صحيح البخاري ، ٤٠١ و المبيني ، ٦٦٧/١ و عسلاني ، ٢٠٧/١ و القسطلان ، ٢٩٧/١ و إتحاف السادة المتندين ، ٥٠٢/١٠ و تاريخ أصبيان ، لأن نعيم ، ٤٧/٤ و المسند ، ٣٣٤/٢ ، ٥٢٣ ، ١٨٩/٤ و زاد المسير ، لابن الجوزي ، ٤٤٧/٧ و تخريص الحمير ، لابن حجر ، ٥٨١/٢ و جمع الموارع ، للسيوطى ، ٦٢٧٧ و مشكاة الصابع ، ٢٩٠ و تفسير ابن كثير ، ٤٥/٣ و إتحاف الربيدي ، ٣٦١/٢ و شرح السنة ، للبغوى ، ٤٤٥/١ .

وَرَوَى مُسْلِمٌ ، عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ حَوْضِي لَأَبْعَدُ مِنْ أَهْلَهُ مِنْ عَدَنٍ »^(١) ، [وَالذِّي نَفْسِي بِيَدِهِ]^(٢) إِنِّي لَا ذُوذُ عَنْهُ الرِّجَالُ ، كَمَا يَتُوَدُ الرَّجُلُ الْأَبْلَى الْغَرِيبَةَ عَنْ حَوْضِي » ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ : وَتَعْرَفُنَا ؟ قَالَ : « نَعَمْ ، تَرِدُونَ عَلَى غُرَّاً مُحَاجِلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ ، وَسِيمَاكُمْ لَيْسَتْ لِأَحَدٍ غَيْرُكُمْ »^(٣) .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَخْمَدُ ، وَالبَزَارُ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَنَا أَوْلُ مَنْ يُؤْذَنُ لَهُ بِالسُّجُودِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأَنَا أَوْلُ مَنْ يُرْفَعُ رَأْسُهُ ، فَأَنْظُرْ إِلَيَّ تِبْيَانَ يَدِي ، فَأَغْرِفُ أُمِيقَي مِنْ بَيْنِ الْأَمْمَيْمِ ، وَمِنْ خَلْفِي مِثْلَ ذَلِكَ ، وَعَنْ يَمِينِي مِثْلَ ذَلِكَ ، وَعَنْ شِمَائِلِي مِثْلَ ذَلِكَ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : كَيْفَ تَعْرِفُ أُمِيقَكَ مِنْ بَيْنِ الْأَمْمَيْمِ فِيمَا بَيْنَ ظُوْجِ إِلَيْكَ أُمِيقَكَ ؟ قَالَ : هُمْ غُرَّ مُحَاجِلُونَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ ، لَيْسَ أَحَدٌ كَذَلِكَ غَيْرُهُمْ ، وَأَغْرِفُهُمْ أَهْمَمُمْ يُؤْتَوْنَ كُتُبَهُمْ بِأَيْمَانِهِمْ ، وَأَغْرِفُهُمْ يَشْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ »^(٤) .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَخْمَدُ - بِسَنَدِ صَحِيفَةِ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « إِنِّي لَأَغْرِفُ أُمِيقَي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ بَيْنِ الْأَمْمَيْمِ ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ : كَيْفَ تَعْرِفُ أُمِيقَكَ ؟ قَالَ : « أَغْرِفُهُمْ يُؤْتَوْنَ كُتُبَهُمْ بِأَيْمَانِهِمْ ، وَأَغْرِفُهُمْ يَسِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ ، مِنْ آثَارِ السُّجُودِ ، وَأَغْرِفُهُمْ يَنْوِيُهُمْ يَشْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ »^(٥) .

السادسة

وَبِأَنَّهُمْ يَكُونُونَ فِي الْمَوْقِفِ عَلَى كُومِ خَالٍ^(٦) !

(١) أى يُبعد ما بين طرف حوضى أزيد من بعد أهلية من عدن ، وما بلدان ساحليان في بحر القلزم . أحد ما : وهو أهلية في هلال بلاد العرب ، والآخر : وهو عدن في جنوبها هو آخر بلاد أهل ما على بحر الهند ، بصرف بالذكر ولا بصرف بالبيان .

(٢) [وَالذِّي نَفْسِي بِيَدِهِ] زِيادة من « مسلم » .

(٣) صَحِيفَةِ مُسْلِمٍ ١٠ / ٢١٧ ، ٢١٨ ، كتاب الطهارة باب ٢ حدث ٢٤٨ . وَ الفتح الكبير ١٠ / ٣٨٧ - ٣٨٨ مسلم و سن ابن ماجة ٤٣٠ - ٤٣٢ و مشكاة المصابيح للطبراني ٥٥٦٨ و إتحاف السادة المتدينين ٥١ / ١٠٠ ، ٥٢ ، و تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٢٠١ / ٣٨ - ٢٠٢ كنز العمال ٣٩١٤١ ، ٣٩١٤٢ و التمهيد لابن عبد البر ٣٩٤ / ٢ و ميزان الاعتدال ١٠٠١ و تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ١٢ / ٢٥٢ و مجمع الزوائد ١٠٠ / ٢٦٠ و تفسير الكشاف ١٨٨ .

(٤) مسند الإمام أحمد ١٩٩ / ٥ و مجمع الزوائد ٣٤٤ / ١٠ و سن البزار ١٦٤ / ٤ و المصنف الكبير ٢٢٧ / ٢ .

(٥) مسند الإمام أحمد ١٩٩ / ٥ و المصنف الكبير ٢٢٧ / ٢ .

(٦) وأخرج ابن جرير ، وأبي مروي ، عن جابر بن عبد الله ، عن النبي ﷺ قال : « أَنَا وَأَمِيقَي يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى كُومٍ مُشَرِّفٍ عَلَى الْخَلَقِ ، مَا مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ إِلَّا وَذَهَبَ إِلَيْهِ قَوْمُهُ إِلَّا وَنَحْنُ نَشَهِدُ أَنَّهُ بَلَغَ رَسَالَةَ رَبِّهِ » ، المصنف الكبير للسيوطى ٢٢٦ / ٢ .

السابعة

وَبِأَنَّهُمْ لَهُمْ نُورٌ إِلَى الْأَثْيَاءِ ، وَلَيْسَ لِغَيْرِهِمْ إِلَّا نُورٌ وَاحِدٌ ، كَمَا سَبَقَ ، وَيَأْتِي فِي آخِرِ
الْكِتَابِ .

الثامنة

وَبِأَنَّهُمْ يَمْرُونَ عَلَى الصَّرَاطِ كَالْبَرِيقِ الْحَاطِفِ ، وَكَالرُّبْعِ .

النinthة

وَبِأَنَّهُ يُشَفَّعُ مُخْسِنُهُمْ فِي مُسْيِنِهِمْ .

العاشرة

وَبِأَنَّ عَذَابَهَا يُعَجِّلُ فِي الدُّنْيَا ، وَيُمَحَّصُ فِي الْبَرْزَخِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنَ الْقَبْرِ وَقَدْ افْتَصَرَ مِنْهَا^(۱)

الحادية عشرة

وَبِأَنَّهَا تَدْخُلُ قُبُورَهَا بِذُنُوبِهَا ، وَتَخْرُجُ مِنْهَا بِلَا ذُنُوبٍ ، ثَمَّ مَحَّصُ عَنْهَا باسْتِغْفَارِ الْمُؤْمِنِينَ
لَهَا^(۲) .

الثانية عشرة

وَبِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ يُعْطَى يَهُودِيًا أَوْ نَصَارَائِيًّا ، فَيَقُولُ لَهُ : يَا مُسْلِمُ هَذَا فِدَاوُكِ مِنَ النَّارِ .
رَوَى أُبُو يَعْلَى ، وَالطَّبَرَانِيُّ ، وَالحاكِمُ وَصَحَّحَهُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ عَذَابَ هَذِهِ الْأُمَّةِ جُعِلَ فِي
دُنْيَاهَا »^(۳). أَهـ .

وَرُوِيَ أَيْضًا عَنْ رَجُلٍ مِنَ الصَّحَّابَةِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « عَوْنَةُ
هَذِهِ الْأُمَّةِ السَّيِّفُ » .

(۱) وأخرج الطبراني في « الأوسط » والحاكم وصححه عن عبد الله بن يزيد الأنصاري سمعت رسول الله ، يقول : « إن عذاب هذه الأمة جعل في دنياهما ».
الخصائص الكبرى ٢٢٧/٢ .

(۲) أخرج الطبراني في « الأوسط » عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ ، أمتى أمة مرحومة تدخل قبورها بذنبها ، وتخرج من قبورها لا ذنب عليها ، تمحص عنها باستغفار المؤمنين لها ».
الخصائص ٤٦/٢ .

(۳) « المسند » للحاكم ١/٥٠ وفيه « عذاب أمتى في دنياهما » و « المعجم الصغير » للطبراني ٢/٤٦ و « كنز العمال » ١٠٥٢٤ و « تذكرة الموضوعات » لابن القيساري ١٩٥١ و « مجمع الروايد » ٧/٢٤٣ عن عبد الله بن يزيد الحظمي ، رواه الطبراني في الصغير والأوسط ، ورجاله ثقات .

وَرَوْى ابْنُ مَاجَةَ ، وَالْبَيْهِقِيُّ فِي « الشَّعْبِ » عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ مَرْحُومَةٌ ، عَذَابُهَا بِأَيْدِيهِا ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ دُفِعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَجُلٌ مِنْ / الْمُشْرِكِينَ ، فَيَقُولُ : لَهُ هَذَا فِدَاوِكَ^(١) مِنَ النَّارِ »^(٢) .

رَوَى الطَّبَرَانِيُّ فِي « الْأُوْسَطِ » عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أُمِّيَّ أُمَّةٌ مَرْحُومَةٌ ، تَدْخُلُ قُبُورَهَا بِذُنُوبِهَا ، وَتُخْرُجُ مِنْ قُبُورِهَا لَا ذُنُوبَ عَلَيْهَا ، ثُمَّ يَمْحُصُ عَنْهَا بِاسْتِغْفارِ الْمُؤْمِنِينَ لَهَا »^(٣) .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَخْمَدُ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « لَا يُحَاسِبُ أَحَدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُغَفِّرُ لَهُ ، يَرِي الْمُسْلِمُ عَمَلَهُ فِي قَبْرِهِ »^(٤) . قَالَ الْحَكِيمُ التَّرْمِذِيُّ : « يُحَاسِبُ الْمُؤْمِنِ فِي قَبْرِهِ ، لِيَكُونَ أَهْوَنَ عَلَيْهِ عَذَابًا فِي الْمَوْقِفِ ، فَيَمْحُصُ فِي التَّرْزِيجِ ، فَيُخْرُجُ مِنَ الْقَبْرِ ، وَقَدْ افْتَصَ مِنْهُ »^(٥) .

الثالثة عشرة

وَبَأْنَ لَهَا مَا سَعَتْ وَمَا سُعِيَ لَهَا ، وَلَيْسَ لِنَفْنَ قِبْلَهُمْ إِلَّا مَا سَعَى ، قَالَهُ عَنْ كِرْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْهُ^(٦) .

الرابعة عشرة

وَبِأَنَّهُمْ يَقْضُى لَهُمْ قَبْلَ الْخَلَاقِ .

رَوَى ابْنُ مَاجَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَسُخْدَيْفَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) فِدَاوِكَ : أَنَّهُ تَعَالَى يَعْطِي مِنْزِلَتَكَ فِي النَّارِ ، إِيَّاهُ ، وَيَعْطِي مِنْزِلَتَهُ فِي الْجَنَّةِ لِيَكَ.

(٢) مِنْ ابْنِ مَاجَةَ ١٤٣٤/٢ مَدْبُوتُ رقم ٤٢٩٢ كِتَابُ الرَّهْد٢ ٣٧ بَاب٢ ٣٤ فِي الرَّوَادِ : لَهُ شَاهِدٌ فِي صَحِيفَةِ مُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَرَدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ وَقَدْ أَعْلَمَ الْبَخَارِيَّ .

وَالسَّلْسَلَةُ الصَّحِيحَةُ لِلْأَبْيَانِ ٣٧٠/٣ وَالْمَسْنَدُ ٤٠٨/٤ وَمِسْنَدُ الشَّهَابَ ٩٦٨ وَبِعْضُ الْجَوَامِعِ لِلسَّيِّدِ طَهِّي وَالْمَطَالِبُ الْعَالِيَّةُ لِابْنِ حَمْرَاءِ ٤٢٢ وَالْعَلَلُ الْمُتَنَاهِيَّ لِابْنِ الْجُوزَى ٤٥/٢ وَبِمَعْنَاهُ لَنَظِرُ : الْمَغْنِي عَنْ حَجَلِ الْأَسْفَارِ ٧٤١١ لِلْعَرَقِ ١٨٤/١ .

(٣) الْمُعْجمُ الْأُوْسَطُ لِلْطَّبَرَانِيِّ ١٣٥/٣ عَنْ أَبِي مُوسَى مِنْ خَلْفِ الْأَلْفَاظِ وَالْمُخَاصِصِ الْكَبِيرِيِّ ٢٢٧/٢ .

(٤) بِعْضُ الرَّوَادِ ٣٥٠/١٠ وَالْخَلْوَى ٣٣٧/٢ وَالْمَسْنَدُ لِإِبْرَاهِيمَ أَحْمَدَ ١٠٣/٦ .

(٥) الْمُخَاصِصُ الْكَبِيرِيُّ لِلسَّيِّدِ طَهِّي ٢٢٧/٢ .

(٦) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (« وَأَنَّ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى ») قَالَ فِي صَحْفَ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى لِأَمْبِيَهَا ، وَأَنَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةُ قَلَّهَا مَا سَعَتْ وَمَا سَعَى لَهَا الْمُخَاصِصُ الْكَبِيرِيُّ ٢٢٧/٢ .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « نَحْنُ الْأَخْرُونَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ، الْأُولُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، الْمَقْضُى لَهُمْ قَبْلَ الْخَلْقِ »^(١) .

الخامسة عشرة

وَبِإِنْهُمْ يُعْفَرُ لَهُمُ الْمُفْجَعَاتُ^(٢) .

السادسة عشرة

وَبِإِنْهُمْ أَثْقَلُ النَّاسَ مِيزَانًا .

رَوَى الأَصْبَهَانِيُّ فِي « تَرْغِيبِهِ » عَنْ أَبِي رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أُمَّةُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَثْقَلُ النَّاسِ فِي الْمِيزَانِ ، زَلَّتِ السِّتَّةُ مِنْ بِكَلِمَةٍ نَقْلَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَهُمْ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ »^(٣) .

السابعة عشرة

وَبِإِنْهُمْ نَزَّلُوا مِنْزَلَةِ الْعُدُولِ مِنَ الْحَكَامِ . يَشْهُدُونَ عَلَى النَّاسِ أَنَّ رَسُلَهُمْ بَلَغُوهُمْ .

قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : « وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطَا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَتَكُونَ الرَّبِّيْلُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا »^(٤) .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَخْمَدُ ، وَالنَّسَائِيُّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « يَجِيءُ النَّبِيُّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالنِّيَّةُ وَمَعَهُ الرَّجُلَانِ ، وَأَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ ، فَيَقَالُ لَهُمْ : هَلْ

(١) « ابن ماجة » ١٤٣٤/٢ حديث ٤٢٩٠ مع اختلاف في بعض الألفاظ ، عن ابن عباس ، و « البخاري » ٧/٢/٢ ، والنسائي « الجمعة ب » ١ و « فتح الباري » ٣٥٤/٢ و « الترغيب » ٤٩٢/١ و « مشكاة المصايب » ١٣٥٥ و « الدر المنشور » ١٣٥/٤ .

(٢) المحميات : الذنوب العظام الكبائر ، التي عملت أصحابها ، وتوردهم النار ، وتقحمهم إياها . والتقطع : الوقع في المهالك ، ومعنى الكلام : من مات من هذه الأمة غير مشرك بالله غفر له المحميات .
وعن عبد الله بن مسعود ، قال : « لَا أَسْرَى بِالنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَانْتَهَى إِلَى سَدْرَةِ الْمَسْتَبِيِّ ، وَهِيَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ – كَذَلِكَ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ – وَإِلَيْهَا يَنْتَهِي مَا يَصْدِعُ بِهِ ، حَتَّى يَقْبَضَ مِنْهَا وَإِلَيْهَا يَنْتَهِي مَا يَبْطِئُ بِهِ مِنْ فَوْقَهَا حَتَّى يَقْبَضَ مِنْهَا » إِذ يَغْشِي السَّدْرَةَ مَا يَغْشِي هُنَّهُ ، قال : غَشَّهَا فَرَاشٌ مِنْ ذَهَبٍ ، وَأَعْطَى رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ ، وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقْرَةِ ، وَغَفَرَ لِمَنْ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ ، الْمَحْمِيَّاتُ » .

« دلائل النبوة » للبيهقي ٣٧٢/٢ ورواه « مسلم » ١٥٧/١ من كتاب الإيمان ٣٢ عند مسلم : قبل .

(٣) في « الخصائص الكبرى » ٢٢٧/٢ عن ليث .

(٤) سورة البقرة الآية ١٤٣ .

بلغتم ؟ فيقولون : نعم ، فيدعى قومهم فيقال لهم : هل بلغوكُم ؟ فيقولون : لا ، فيقال للثنيين : من يشهد لكم أنكم بلغتم ؟ فيقولون : أمة محمد ، [فتدعى أمة محمد]^(١) فيشهدون أنهم قد بلغوا ، فيقال لهم : وما علمكم أنهم قد بلغوا ؟ فيقولون : جاءتنا بيتنا صلى الله عليه وسلم بكتاب أخبرنا أنهم قد بلغوا فصدقناه ، فيقال لهم : صدقت ، فذلك قوله تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أَمَةً وَسَطَا ﴾^(٢) قال : عدولًا^(٣).

ورواه البخاري مختصرًا .

الثامنة عشرة

وبالنِّعَم يدخلون الجنة قبل سائر الأُمَّ .

روى الطبراني^(٤) - بسنده حسن - عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه .

النinth عشرة

ويدخلُ الجنة مِنْهُمْ سَبْعُونَ الْفَα بِغَيْرِ حِسَابٍ^(٥) .

العشرون

وَمَعَ كُلِّ الْفِ سَبْعُونَ الْفَα .

قال سلطان العلماء ، شيخ الإسلام الشبيخ / عز الدين بن عبد السلام [١٦٦ و] رحمة الله تعالى : لَمْ يُتَبَّثْ ذَلِكَ لِغَيْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٦) .

وروى الشبيخان ، عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « غُرِضْتُ عَلَى الْأُمَّ فَجَعَلَ النَّبِيُّ وَالنَّبِيَّانَ يَمْرُونَ مَعَهُم الرَّهْطُ^(٧) ، وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ

(١) عبارة « فتدعى أمة محمد » زيادة من « الخصائص » ٢٢٩/٢ .

(٢) « المرجع السابق » وفيه : « قال الشيخ عز الدين ومن خصائصه : أن الله تعالى نزل أمنه منزلة العقول من الحكام ، فيشهدون على الناس بأن رسالتهم بلغتهم ، وهذه الخصيصة لم ثبت لأحد من الأنبياء » .

وراجع « مسند الإمام أحمد ٤٢٨٤ و ابن ماجة ٤٢٨٤ و كنز العمال ٢٨٨٨ و فتح الباري ١٧٢/٨ و إنفاف السادسة المقين ٣١٠ و الدر المنثور ١٤٤/١ » .

(٣) أخرج الطبراني في « الأوسط » بسنده حسن عن عمر بن الخطاب أن رسول الله ﷺ قال : « الجنة حرمت على الأنبياء حتى أدخلوها ، وحرمت على الأئم حتى تدخلها أمني » وأخرج من حديث ابن عباس نحوه . « الخصائص الكبرى » ٢٢٥/٢ .

(٤) أخرج الترمذى وحسنه ، عن أبي أمامة سمعت رسول الله ﷺ يقول : « وعذر ربي أن يدخل الجنة من أمني سبعين ألفا لا حساب عليهم ولا عذاب ، مع كل ألف سبعين ألفا وثلاث حثيات من ربي » الخصائص الكبرى للسيوطى ٢٢٨/٢ .

(٥) « الخصائص الكبرى » ٢٢٨/٢ .

(٦) الرهط : الجماعة دون العشرة .

أَحَدٌ ، حَتَّى رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ ، قُلْتُ : مَا هَذَا أُمَّتِي هَذِهِ ؟ قَيْلَ : هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ ، قَيْلَ : انْظُرْ إِلَى الْأَفْقِ فَإِذَا سَوَادٌ يَمْلأُ الْأَفْقَ ثُمَّ قَيْلَ لِي : انْظُرْ هُنَّا وَهُنَّا فِي آفَاقِ السَّمَاءِ فَإِذَا سَوَادٌ فَذَ مَلَأُ الْأَفْقَ ، قَيْلَ : هَذِهِ أُمَّتُكَ ، وَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ هَوْلَاءِ سَبْعُونَ الْفَأْلًا بِغَيْرِ حِسَابٍ ... »^(١).

وَرَوَى الطَّيَّالِسِيُّ ، وَابْنُ أَبِي شَيْءَةَ ، وَأَخْمَدُ ، وَأَبُو يَعْلَى ، وَابْنُ جِبَانَ ، وَالْحَاكِمُ بِسَنَدٍ صَحِيفٍ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ رَأِيْتُ الْأُمَّةَ بِالْمَوْسِمِ ، فَرَأَيْتُ أُمَّتِي قَدْ مَلَأُوا السَّهْلَ وَالْجَبَلَ ، وَأَعْجَبَنِي كَثْرَتُهُمْ ، وَهُنَّ يَهْتَهُمْ ، فَقَيْلَ لِي : « رَضِيَتْ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : وَمَعَ هَوْلَاءِ سَبْعُونَ الْفَأْلًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ ، لَا يَكُنُونَ وَلَا يَتَطَهِّرُونَ وَلَا يَسْتَرْقُونَ ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ » الْحَدِيثُ^(٢).

وَرَوَى ابْنُ أَبِي شَيْءَةَ ، بِرِجَالِ ثَقَاتٍ ، وَالْإِمَامُ أَخْمَدُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ^(٣) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ الْمَسْكَنَةَ ، قَرَا **« إِنَّمَا السُّجْدَةُ** » وَأَطَالَ السُّجُودَ ، ثُمَّ رَفَعَ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَطْلَكَ السُّجُودَ ، قَالَ : سَجَدْتُ شُكْرًا لِرَبِّي فِيمَا أَغْطَانَنِي ، فِي أُمَّتِي سَبْعُونَ الْفَأْلًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : أُمَّتِكَ أَكْثَرُ وَأَطْيَبُ ، فَاسْتَكْبِرْ لَهُمْ ، حَتَّى قَالَ : مَرَّتِينِ أَوْ ثَلَاثَةِ ، قَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : قَدْ اسْتَوْعَبْتُ أُمَّتِكَ .

وَلَفَظُ أَخْمَدُ : « قَالَ عُمَرُ : هَلَا اسْتَرَدْتُهُ ؟ قَالَ : قَدْ اسْتَرَدْتُهُ ، فَأَعْطَانِي هَذِكَذَا وَفَرَّجَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بَيْنَ يَدَيْهِ »^(٤) الْحَدِيثُ.

(١) صحيح البخاري ١٦٣/٧ ، كتاب الطب / ط الشعب و العيني ١٦٥/١٠ و شرح العسقلاني ١٣١/١٠ و شرح القسطلاني ٤٤١/٨ باب ١٧ مبحث كتاب الطب و البخاري ١٢٢/٤ و العيني ٤١١/٧ باب ٣٠ باب خلق آدم . و البخاري ١٨٦/٧ باب ٤٩ كتاب الرفاق ، و صحيح مسلم ١٩٩/١ كتاب الإيمان ١ باب ٩٤ حديث ٣٧٤

(٢) الحديث ورد في مسند أبي يعلى ٢٢٣/٩ برقم ٥٣٤ عن ابن مسعود ، وأوله : عرضت على الأم بالأم » الحديث إسناده حسن ، والإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ١٤/٣٤١ برقم ٦٤٣١ إسناده صحيح ، رجاله ثقات و الطبراني ٩٧٦٨ و ٩٧٦٩ و البزار ٣٥٣٨

(٣) عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق التميمي القرشي ، كنيته : أبو محمد . وقد قيل : أبو عبد الله أبوه وأم عائشة : أم رومان بنت عامر بن عميرة ، مات بالحبشة سنة ثمان وخمسين قبل عائشة ، وقد قيل : سنة ثلاثة وخمسين ، وحمل إلى مكة ودفن بها ، وكان يخضب بالحناء والكم .

له ترجمة في : « الثقات » ٣٩٢/٢ و « الإصابة » ٢٤٩/٣ و « تاريخ الصحابة » ١٦٦ ت ٨٣٠ .

(٤) الحديث في مسند الإمام أحمد ١/١٩٧ .

وَرَوْى الشَّيْخَانِ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ^(١) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَيَذْكُلُنَّ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ الْفَأْلَافَ ، لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ وَلَا عِذَابٌ ، مَعَ كُلِّ الْفَ سَبْعُونَ الْفَأْلَافَ »^(٢).

وَرَوْى التَّرمِذِيُّ وَحْسَنَهُ ، وَأَبُو يَعْلَى ، عَنْ أَبِي أُمَّامَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُدْخِلُ مِنْ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَبْعِينَ الْفَأْلَافَ بَغْرِ حِسَابٍ ، فَقَالَ يَزِيدُ بْنُ الْأَخْنَشِ^(٣) : وَاللَّهِ مَا أُولَئِكَ فِي أُمَّتِكَ إِلَّا كَالذَّبَابُ الْأَصْهَابُ فِي الدُّبَابِ » ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ رَبِّي قَدْ وَعَدَنِي سَبْعِينَ الْفَأْلَافَ مَعَ كُلِّ الْفَ سَبْعِينَ الْفَأْلَافَ ، مَعَ كُلِّ الْفَ سَبْعِينَ الْفَأْلَافَ مَرْتَبَيْنِ ، وَزَادَنِي ثَلَاثَ حَيَّاتٍ »^(٤).

وَرَوْى الطَّبرَانِيُّ نَحْوُهُ ، عَنْ عَمْرُو بْنِ حَزْمِ الْأَنْصَارِيِّ^(٥) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَفِيهِ : « مَعَ كُلِّ

(١) سهل بن سعد بن مالك بن خالد بن ثعلبة بن حارثة بن عمرو بن المزروج بن ساعدة بن كعب بن المزرج ، كنيته أبو العباس ، مات سنة إحدى وستين ، وقد قيل : ثمان وثمانين ، كان اسمه حزنا ، فسماه رسول الله صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سهلا وهو آخر من مات من الصحابة بالمدينة .

ترجمته في : « الثقات » ١٦٨ و « الإصابة » ٨٨ و « تاريخ الصحابة » ١٢١ ت ٥٦٤ .

(٢) إسناده صحيح ، وأخرجه « البخاري » في الرائق ٦٥٥٤ باب صفة الجنة والنار ، وبده الخلق ٣٤٧ باب ما جاء في صفة الجنة وأيتها مخلوقة ، وأخرجه « البخاري » في الرائق ٦٥٤٣ باب : يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب وأخرجه مسلم في الإيمان ٢١٩ و باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ، وأiben منه في التوحيد برقم ٩٨٠ وأخرجه الإمام ٣٧٣ و باب ما يدخل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ، وأiben منه في التوحيد برقم ٧٥١٢ عن سهل بن سعد . و« أحمد » ٣٣٥/٥ و« الأنطاكية » ١١٣/٤ عن سهل و« مستند أبا يعلى » ٥٠٢/١٣ عن سهل برقم ٤٠٩ و« الطالب العالية » ٤٠٩/٤ برقم ٤٦٩٩ و« صحيح الزوائد » ١٠/٤ و« المطالب العالية » ٤٠٩/٤ برقم ٤٦٩٩ وصححه ابن حيان وأيضاً ٤١٧/٦ عن أنس برقم ٣٧٨٣ و« مجمع الزوائد » ٩١/٤ و« صحيح البخاري » ٢٧٤/٤ و« الإصابة » ٤٤٥/٣ و« الطبقات » ٢٧٤/٤ و« تاريخ الصحابة » ٢٦٧ ت ١٤٧٧ .

(٣) يزيد بن الأحسن السلمي ، له صحبة ، روى عنه أبو أمامة الباهمي . له ترجمة في : « تاريخ الصحابة » ٢٦٧ ت ٢٤٣٧ و « الثقات » ٩١ و « الطبقات » ٤٤٥/٣ و « الإصابة » ٤٤٥/٢ .

(٤) « الإحسان في تقريب صحيح ابن حيان » ١٦٠/٢٣٠ برقم ٧٢٤٦ إسناده صحيح و « سنن الترمذى » ٢٤٣٧ في صفة القيمة ، باب ١٢ وأخرجه « أحمد » ٢٥٠/٥ و « الطبراني » ٧٦٧٢ من طريقين عن صفوان بن عمرو بهذا الإسناد مطولاً ولفظهما « وزادني ثلاث حيّات ... » .

وذكره ابن كثير في « نهاية البداية » ٩١/٢ وقال : قال الضياء : رجاله رجال الصحيح إلا الموزف واسمها : عمر بن عبد الله بن لحي وما علمت فيه جرحا ، قلت : لا يضر هذا فإنه لم ينفرد به ، بل تابعه سليم بن عامر بهذا السندي ، وهو ثقة من رجال مسلم ، وقال الميتمى في الجميع ٣٦٢/١٠ - ٣٦٣ رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد وبعض أسانيد الطبراني رجال الصحيح ، والبيهقي في « البعث والنشور » ١٣٤ من طريقتين عن عبد الله بن صالح ، عن معاوية بن صالح ، عن سليم بن عامر ، عن أبي أمامة ، وأخرجه أحمد ٢٦٨ وابن ماجة ٤٢٨٦ في الرهد : باب صفة أمة محمد صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والطبراني : « كالذباب الأزرق » .

وقوله : « كالذباب الأصهاب » الأصهاب الذي يملأ لونه صبغة وهي كالشفرة ، وفي رواية الطبراني : « كالذباب الأزرق » . وكذا « الطبراني الكبير » ٣٠٥ ، ٣٠٤/٢٢ برقم ٧٧١ .

(٥) عمرو بن حزم بن زيد بن لوذان بن حارثة بن عمارة بن عبد عوف بن غنم الأنصاري ، شهد الحدق ، وهو ابن خمسة عشرة سنة ، وهو أول مشهد شهد له هو زيد بن ثابت ، ومات عمرو بن حزم سنة إحدى وخمسين في إماراة ملعونة ، وكانت كنيته : أنها الضحاك استعمل رسول الله صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عمرو بن حزم على نهران وهو ابن سبع عشرة سنة .

له ترجمة في : « الثقات » ٣٠٠ و « الإصابة » ٥٣٢/٢ و « تاريخ الصحابة » ١٧٤ ت ٨٨٦ .

واحدٌ مِنْ السَّبْعِينَ الْفَأْ سَبْعُونَ الْفَأْ ^(١).

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ فِي «الكَبِير» وَالْبَهْيَى فِي «الشَّعْب» بِسَيِّدِ صَحِيفَ ، عَنْ غَامِرِ بْنِ عَمِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : لَقِيَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ / ثَلَاثَةً / [١٦٦ ظ] لَا يَخْرُجُ إِلَّا إِلَى صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ .. » الْحَدِيثُ . وَفِيهِ : « فَأَعْطَانِي رَبِّي سَبْعِينَ الْفَأْ ، يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ ، مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ السَّبْعِينَ الْفَأْ سَبْعُونَ الْفَأْ » فَقُلْتُ : « إِنَّ أَمْرِي لَا تَلْعُبْ هَذَا » قَالَ : « أَكْتُلُهُمْ مِنَ الْأَغْرِبَابِ » ^(٢).

وَرَوَى أَبُو يَعْلَى ، مَرْسَلًا ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَامِرِ الْلَّخِيَّ ، قَالَ : « سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : « يَسْجُعُ قُرَاءُ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَرِفَ كَمَا تَرَفَ الْحَمَامُ ، فَيَقُولُ لَهُمْ : « قُفُوا لِلْحِسَابِ » ، فَيَقُولُونَ : « مَا أَئْرَكْنَا فَتَحَاسِبُونَا » فَيَقُولُ اللَّهُ : صَدَقَ عَبْدِي ، ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ » .

وَرَوَى عُمَرُ بْنُ شَبَّةَ ^(٣) فِي «أَخْبَارِ الْمَدِينَةِ» عَنْ كَعْبِ زَيْنَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، قَالَ : يَجِدُ مَكْثُونًا فِي الْكِتَابِ : أَنَّ مَقْبَرَةَ الْمَدِينَةِ عَلَى حَافَةِ سَبِيلٍ يُخْسِرُ مِنْهَا سَبْعُونَ الْفَأْ ، لَيْسَ عَلَيْهِمْ حِسَابٌ » . وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ ، وَالإِمَامُ أَخْمَدُ ، وَأَبُو يَعْلَى ، عَنْ أَبِي بَكْرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أُغْطِيَتْ سَبْعُونَ الْفَأْ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ ، وُجُوهُهُمْ كَالْقَسَرِ لِيَلَةَ الْبَدْرِ ، وَقُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ ، فَاسْتَرْدَثْتُهُ ، فَزَادَنِي مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ سَبْعِينَ الْفَأْ » ^(٤).

وَرَوَى أَبُو يَعْلَى - بِرِجَالٍ يُقَاتَ - عَنْ أَنْسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) وَالْطَّبَرَانِيُّ ٧٥٢١ وَكَلَّا ٣١٢/١٧ وَالْأَوْسَطُ ٤٠٤ وَ« مَسْنَدُ الشَّافِعِيِّ » ٣٨٦١ .

(٢) وَالْطَّبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ ٧٧١/٢٢ وَالْأَوْسَطُ ٤٠٦ وَ« الْكَبِيرُ » ٣١٢/١٧ وَ« الْبَهْيَى » فِي الشَّعْبِ ٢٧٤ وَالْدَّارَانِيُّ ٣٩٥ وَ« الْحَصَاصَنُ الْكَبِيرُ » ٢٢٨/٢ وَفِيهِ : أَخْرَجَ الطَّبَرَانِيُّ وَالْبَهْيَى فِي الشَّعْبِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَزْمَ الْأَصْبَارِ .

(٣) فِي النِّسْخَةِ عَمَرُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَالصَّوَابُ مَا أَبْلَتْ .

(٤) وَ« مَسْنَدُ أَبِي يَعْلَى » ١٠٤/١ ١١٢ حَدِيثُ رَقْمِ ١١٢ وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ ، جَلْهَالَ الرَّجُلِ الَّذِي رَوَى عَنْهُ بَكْرٌ بْنُ الْأَخْنَسِ . وَالْمَسْعُودِيُّ هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْتَةَ بْنِ عَبْتَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودٍ الْكُوفِيِّ صَدُوقٌ اخْتَلَطَ قَبْلَ موْتِهِ وَلَمْ يَتَمِيزْ حِدِيبَهُ . وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦/١ وَذَكَرَهُ الْمَيْسِنِيُّ فِي « مُجَمِّعِ الرِّوَايَاتِ » ٤٠/١٠ وَقَالَ : رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو يَعْلَى وَفِيهِما الْمَسْعُودِيُّ وَتَابِعُهُ لِمَ يَسْمِي وَيَقُولُ رَجُالُ أَحْمَدٍ رَجُالُ الصَّحِيفَ .

وَأَصْلَى الْحَدِيثَ فِي الصَّحِيفَيْنِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي الرِّقَاقِ ٦٥٤٣ بَابٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَبْعُونَ الْفَأْ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَسَلَّمَ فِي الْإِيمَانِ ٢١٩ بَابٌ : الدَّلِيلُ عَلَى دُخُولِ طَوَافَفِ الْمُسْلِمِينَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عِذَابٍ .

وسلم ، قال : « يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أَمْتَى سَبْعَوْنَ الْفَأْ » ، قالوا : زِدْنَا ، [يَا رَسُولَ اللَّهِ] ^(١) قال : « لِكُلِّ رَجُلٍ سَبْعُونَ الْفَأْ » ، قالوا : زِدْنَا [يَا رَسُولَ اللَّهِ] ^(٢) وَكَنَّ عَلَى كِتْبَيْ ، فَحَثَّا بِيَدِهِ ، قالوا : زِدْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فقال : « هَذَا وَحْشًا بِيَدِهِ » ، قالوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ : « أَبْعَدُ اللَّهُ مِنْ دَخْلِ النَّارِ بَعْدَ هَذَا » ^(٣)

الحادية والعشرون

وبأنَّ أطْفَالَهُمْ كَلَّهُمْ فِي الْجَنَّةِ .

الثانية والعشرون

وبيان أهل الجنة مائة وعشرون صفاً فهذه الأمة منها ثمانون ، وسائر الأمم أربعون .

روى مُسْلِمٌ ، وابن أبي شَيْعَةَ ، والإمامُ أَحْمَدُ ، والطَّيْرَانِيُّ - بِرَجَالٍ ثَقَاتٍ - عَنْ أَبْنَى مُسَعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « كَيْفَ أَنْتُمْ وَرُبُّعُ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، لَكُمْ رُبْعُهَا ، وَلِسَائِرِ النَّاسِ ثَلَاثَةُ أَرْبَاعُهَا ، فَقَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، كَيْفَ أَنْتُمْ وَثُلُثُهَا ؟ قَالُوا : فَذَاكَ أَكْثَرُ » ، قَالَ : « كَيْفَ أَنْتُمْ وَالشَّرْطُرُ ؟ قَالُوا : فَذَاكَ أَكْثَرُ » ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَهْلُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَشْرُونَ وَمائَةً صَافَّ ، أَنْتُمْ مِنْهَا ثَمَائُونَ صَافًا » ^(٤) .

الثالثة والعشرون

وبَأْنَ اللَّهُ تَبَارِكُ وَتَعَالَى يَتَجَلِّ لَهُمْ فَيَرُونَهُ، وَيَسْجُدُونَ لَهُ يَاجْمَاعُ أَهْلِ السُّنْنَةِ، كَمَا فِي أَحَادِيثِ الشَّفَاعَةِ، وَفِي الْأَمْمِ السَّالِفَةِ احْتَلًا لِسَيِّدِ الْشِّيْخِ ابْنِ أَبِي جَمْرَةَ .

الرابعة والعشرون

وبيان كل أمية بعضها في الجنة، وبغضها في النار، إلا هؤلاء الأمة، فإنها كلها في الجنة، رواه

(١) ما بين الحاصلتين زيادة من «أني يعلٌ».

٢) ما بين الحاصلتين زيادة من «أني يعل» .

(٣) د. مجعـز الزـوـادـيـ ١٠٤/٤ وـ دـ المـطـالـبـ الـعـالـيـةـ ٤٠٩/٤ بـرـقـمـ ٤٦٩٩ وـ عـزـاءـ إـلـىـ آـلـيـ بـعـلـ ، وـ قـالـ الـبـوـصـبـرـيـ : وـ رـوـاـتـ نـفـاتـ
أـلـيـ بـعـلـ فـ مـسـنـدـهـ ٤١٧ـ ٤١٦ـ بـرـقـمـ ٣٧٨٢ .

(٤) «المعجم الكبير» للطبراني ٣٤٨/١٠، ٣٤٩ برقم ١٠٦٨٢ قال في «الجمع» ٤٠٣/١٠ وفيه خالد بن يزيد الدمشقي، وهو ضعيف وقد وثق . وأيضاً ١٠٣٩٨ برقم ٢٢٧ رواه أحمد ٤٣٢٨ و أبو بعل ٤٣٩/٢٠ و البزار ٣٠٥/١ و المصنف في الصغير ٣٤/١٠ قال في «الجمع» ٤٠٣/١٠ ورجالهم الصحيح غير المأثور بن حصيرة وقد وثق . وكنا «المعجم الكبير» ٤١٩/١٩ برقم ١٠١٢ رواه أحمد ٤٤٧/٤ و ٣٥ و نعيم بن حماد في زيادات الرهد ٣٨٢ لابن المبارك مختصرًا وفي إسناد المصنف حماد بن عيسى الجهني وهو ضعيف كاف في الجمع ٤٠٣/١٠ رواه مختصرًا الترمذى ٤٠٨٧ وقال حدث حسن ، وأiben ماجة ٤٢٨٧ . وأخرج الإمام أحمد في «المستند» ٤٥٣ .

القاضي أبو الحسين بن المُهتَدِى بالله ، في « فوائده » من حديث ابن عمر مرفوعاً .

الخامسة والعشرون

وبأن ولد الزئي منهم لا يدخل الجنة إلى خمسة آباء ، ومن غيرهم إلى سبعة ، كما في « مصنف » غيد الرزاق ، وعن الربيعي^(١) أنه قرأه في بعض الكتب .

السادسة والعشرون

وبأنهم يؤذن لهم في المخشر / في السجود دون سائر الأئم . [١٦٧ و]
روى ابن ماجة - بسنده فيه ضعف - عن أبي موسى الأشعري^(٢) رضي الله تعالى عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا جمع الله الخلاiq يوم القيمة ، أذن لامة محمد^(٣) في السجود ، فيسجدون له طويلاً ، ثم يقال : « ارقوا روسكم ، فقد جعلنا عذركم^(٤) فداء لكم من النار^(٥) » .

(١) روى بن خراش الغطيفي القمي من عباد أهل الكوفة كان أعيور مات ستة مائة أو سنتين إحدى ومائة .

له ترجمة في : الثقات ٤/٢٤٠ و تاريخ البخاري ٣/٣٢٧ والملحق ٤/٣٦٧ والمجمع ١/٤٠ والترمذ ١/٤٣٨ و تاريخ بغداد ٤٣٣/٨ و تاريخ ابن عساكر ٩٩١/٦ ب وتذهيب ٣/٢٣٦ والكافش ١/٢٣٤ وأسد الغابة ٢/١٦٢ و وفيات الأعيان ٢/٣٠٠ و تاريخ العقات ٣/٣٦٢ ، ٣٥٩/٤ و تذهيب الكمال ٤٠٢ و تاريخ الإسلام ٤/١١١ و تذكرة المخاظن ١/٦٥ و طبقات ابن سعد ٦/١٢٧ و طبقات خليفة ١١٠٤ والغير ١٢١ و تذهيب التهذيب ١/٢١٥ و شذرات الذهب ١/١٢١ .

(٢) سبق ترجمته .

(٣) في النسخ « لأمتى » وما أثبت فهو من « ابن ماجة » .

(٤) ويعنى « قد جعلنا عذركم .. إنما ليس المراد أنهم يدخلون بمجرد أنهم فداء هذه الأمة ، بل إنهم يدخلونهم لاستحقاقهم لذلك ، ويكتفى بدخولهم عن دخول هذه الأمة فصاروا فداء » .

(٥) مسنون ابن ماجة ٢/٤٢٩١ برقم ٤٢٩١ عن أبي بردة ، عن أبيه ، كتاب الزهد ٣٧ باب ٣٤ في « الروايد » روى مسلم معناه ، وأتم سوق الحديث عن أبي بردة عن أبيه بإسناد أصح من هذا ، ومع ذلك فقد أعلم البخاري .

الباب الخامس^(١)

فيما اختص به صلى الله عليه وسلم ، عن أمته من الواجبات .

والحكمة في اختصاصه بها ، زيادة الزلفي^(٢) والدرجات ، فلن يتقرّب المقربون إلى الله تعالى بيميل ما افترض عليهم ، كاف الصحيح ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه^(٣) .

قال العلماء : خص الله نبيه صلى الله عليه وسلم بواجبات عليه ، لعلمه بأنه أقوم^(٤) بها منهم .

وقيل : ليجعل أجرة بها^(٥) أعظم من آخرهم ، وفريبه بها أزيد من فريهم ، وأماماً ما أباحه مما حرمه عليهم ، فليظهر بذلك كرامته ، ويبين اختصاصه ومنزلته .

وقيل : لعلمه بأنّ ما خصه به من الإباحة لا ينفيه عن طاعته ، وإنّ لها مم ، ولا يعجزه عن القيام بحقه وإن أجزهم ؛ ليعلموا أنه على طاعة الله أقدر ، ولحقه أقوم^(٦) .

وفيه نوعان :

الأول : فيما يتعلّق بالأحكام غير النكاح ، وفيه مسائل :

الأولى

اختصَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجُوْبِ الْوُضُوءِ ، لِكُلِّ صَلَاةٍ ، وَإِنْ لَمْ يُخْدِثْ ، ثُمَّ تُسْيَغَ .

رَوَى أَبُو دَاوُدَ ، وَالْيَهْوَى فِي « سُنْتِهِمَا » ، وَابْنُ حُزَيْمَةَ ، وَابْنُ جَبَانَ فِي « صَحِيحِهِمَا » عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ^(٧) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَانَ أَمِيرًا بِالْوُضُوءِ

(١) في النسخ « الباب السادس » والصواب « الباب الخامس » للتسلسل .

(٢) الزلفي : القرب المعنى .

(٣) عن الله تعالى : لن يتقرّب إلى المقربون بمثل أداء ما افترضت عليهم .

وفي حديث : إن ثواب الفرض يعدل سبعين متذوباً . . .

• الخصائص الكبى لسيوطى ٢٢٩/٢ و شرح الزرقاني على لواهب ٢٠٧/٥ .

(٤) أي أقدر على القيام بها من جميع الأمة .

(٥) أي يفعلها .

(٦) شرح الزرقاني ٢٠٨/٥ .

(٧) عبد الله بن حنظلة بن الراهب أبي عامر ، وأسم أبي عامر : عبد الله بن عمرو بن صيفي بن زيد بن أمية بن ضبيعة بن زيد الأنصاري غسل الملائكة ولته الأوس أمرها يوم الجمعة وقتل في ذلك اليوم ، وكان كنيته : أبو عبد الرحمن ، وأبو عامر كان يسمى الراهب ، وأمه أم جميل بنت المذر بن عمرو بن حرام قضى النبي ﷺ وهو ابن سبع سنين .

ترجمته - رضي الله عنه - في « النكتات » ٢٢٦/٣ و « الطبقات » ٦٥/٥ و « الإضابة » ٢٩٩/٢ و « تاريخ الصحابة » ١٥٦ ت ٧٤٦

عند كل^(١) صلاة طاهراً ، كان أو غير طاهراً ، فلما شق عليه ذلك ، أمر بالسواك عند كل صلاة ، ووضع عنه الوضوء إلا من حديث . « إسناده جيد ، وفيه اختلاف لا يضر »^(٢).

الثانية

وبالسواك في الأصح ، للحديث السابق ، وهل كان الواجب عليه في العذر مرأة ، أو عند كل صلاة مفروضة ، أو مطلقاً ، أو في الأحوال ، التي يتأكد فيها استحبابة ، في حق الأمة ، أو ما هو أعم من ذلك؟.

وحكى بعضهم : أنه كان واجباً عليه في حق المتأكد في حقنا ، وقيل : لكل صلاة .

قلت : ويشهد له حديث عبد الله بن حنظلة السابق في الأولى ، وقيل عند تغيير الفيم .

وقيل : عند نزول التوحى ، قاله النبوى في « شرح التنبیع » انتهى .

الثالثة

وبوجوب صلاة الضحى على الصحيح .

وقال البُلقينى : لم تكن الضحى واجبة عليه ، جَزَمُوا بِهِ ، ففي صحيح مسلم ، عن عبد الله ابن شقيق^(٣) رضي الله تعالى عنه ، قال : قلت لعائشة رضي الله تعالى عنها ، هل كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى الضحى ؟ قالت : لا . إِلَّا أَنْ يَجِدَ مِنْ مَغْبِيَهُ^(٤) .
وذكر أحاديث كثيرة في ذلك^(٥) . وقال في « الخادم » أخراج البخارى ، عن ابن أبي ليلى^(٦) .

(١) في النسخة لكل ، وما ثبت من صحيح ابن خزيمة .

(٢) صحيح ابن خزيمة ١١/١ حدثنا ١٥ باب ١١ التليل على أن الوضوء لا يجب إلا من حدث إسناده حسن . والحاكم في المستدرك ٦/١٥٥ ، أبو داود ٤٨ ونقل ابن حجر هذه الرواية من ابن خزيمة في « فتح البارى » ٣١٦/١ وانظر أيضاً « تلخيص الحبير » ٦٨/٦٨ و« الخصائص الكبرى » للسيوطى ٢/٢٢٩ ، ٢٢٠ .

(٣) عبد الله بن شقيق العقيلي أبو عبد الرحمن ، عن عمرو وعثمان وأبي ذر ، وعن ابن سيرين وقاده وجعفر بن أبي وحشية . وثقة أحد وابن معين وقال أحمد : يحمل على على قال : خاتمة : مات بعد المائة وفي التهذيب : ستة مئان ومائة . ترجمته : في « خلاصة تنہیب الكمال للخزرجي » ٦٥/٢ ، ٦٦ ت ٣٥٦٣ .

(٤) من مغبىه ، أى من سفره . راجع « صحيح مسلم » جعلق عبد الباقى ٤٩٦/١ حدث ٧١٧ كتاب صلاة المسافرين وقصرها ٦ وباب ١٣ استحباب صلاة الضحى .

(٥) راجع « مسلم » في الأحاديث ٧١٨ ، ٧١٩ ، ٣٣٦ من ج ٤٩٧/١ .

(٦) ابن أبي ليلى : عبد الرحمن ، ولده محمد ، وحفيده عيسى ، وحفيد ابنه عبد الله « خلاصة تنہیب الكمال » للخزرجي : ٣/٣٢١ ت ٣٢١ .

ثم قال / : وإذا قلنا بالوجوب ، فهل كان الواجب عليه الضحى ،
أو أكثرها أو أذئى كمالها ؟ لم يتعرضوا له .

الرابعة

والوثر على الصحيح

وقال الباقعى : لم يكن الوثر واجبا عليه ، خلافا لما صححوه ، فقد صر : أن الله كان صلى الله عليه وسلم يوثر على بغيره^(١) ، وبه احتاج الشافعى رضى الله تعالى عنه ، على عدم وجوب الوثر على الأمة ، فيكون مذهب الشافعى : أن الله ليس بواجب عليه مطلقا ، ولا ذليل لمن قال : كان واجبا في الحضر ، دون السفر . وفي « الخادم » من خصائصه صلى الله عليه وسلم جواز الوثر على الراحلة ، وبذلك صرخ التزوى في باب التطوع ، من « شرح مسلم » ، قال في « الخادم » وإذا قلنا بالوجوب ، فهل كان الواجب عليه أقل الوثر ، أم أكثره أم أذئى كماله ؟ لم يتعرضوا له أيضا^(٢) . والظاهر : أن مرادهم الجنس .

الخامسة

وصلاة الليل^(٣)

السادسة

وركعا الفجر^(٤)

السابعة

والضحية .

روى الطبرانى ، والبيهقى ، عن عائشة رضى الله تعالى عنها ، أن رسول الله صلى الله عليه

(١) في « الخصائص الكبيرى » للسنوطى ٢٢٠ / ٢ ثبت أنه عليه صل الوتر على الراحلة . قال بعضهم ، ولو كان واجبا عليه لم يجز فعله على الراحلة .

وقال التزوى في « شرح المذهب » كان من خصائصه عليه جواز فعل هذا الواجب الخاص به على الراحلة .

(٢) « شرح الزرقان » ٢٠٨ / ٥ ، ٢٠٩ .

(٣) صلاة الليل : أى التهجد .

وأنخرج الطبرانى في « الأوسط » ، والبيهقى في « سننه » عن عائشة أن رسول الله عليه قال : « ثلاثة هن على فرائض ولهم سننة الوتر ، والسوالك ، وقيام الليل » الخصائص الكبيرى قال : « ثلاثة هن على فرائض ولهم

(٤) - أخرج الدارقطنى والحاكم عن ابن عباس : أن النبي عليه قال : « ثلاثة هن على فرائض ولهم تطوع : السحر ، والوتر ، وركعا الفجر » .

« الخصائص الكبيرى » ٢٢٩ / ٢ و « شرح الزرقان » ٢٠٧ / ٥ .

وَسَلَّمَ ، قَالَ : « ثَلَاثٌ هُنَّ عَلَىٰ فِرَاقْضٍ ، وَهُنَّ عَلَيْكُمْ سُنَّةً : الْوِثْرُ ، وَالسُّوَاكُ ، وَقِيَامُ اللَّيلِ »^(١) .
وَرَوَى الْإِمَامُ أَخْمَدُ ، وَالْدَّارِقُطْنِيُّ ، وَالحاكِمُ ، وَالبَيْهَقِيُّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : ثَلَاثٌ هُنَّ عَلَىٰ فِرَاقْضٍ ، وَلَكُمْ ئَطْوَعٌ : النَّحْرُ^(٢) ، وَالْوِثْرُ ، وَرَكْنَتَا الْفَجْرِ^(٣) .
وَرَوَاهُ الْإِمَامُ أَخْمَدُ ، وَالبَزَارُ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْهُ .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَخْمَدُ ، وَالطَّبَرَانِيُّ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « ثَلَاثٌ هُنَّ عَلَىٰ فِرَاقْضٍ ، وَهُنَّ لَكُمْ ئَطْوَعٌ : الْوِثْرُ ، وَرَكْنَتَا الْفَجْرِ ، وَرَكْنَتَا الْضَّحْنِ »^(٤) .
وَرَوَى الْإِمَامُ أَخْمَدُ ، وَالبَزَارُ^(٥) ، عَنْهُ : « أُمِرْتُ بِرَكْنَتِي الْضَّحْنِ ، وَلَمْ يُؤْمِرُوا بِهَا ، وَأُمِرْتُ بِالْأَضْحِيَّةِ ، وَلَمْ تُكْتَبْ عَلَيْكُمْ »^(٦) .

تَبَيِّنَهُ

الْأَصْحَاحُ عِنْدَ أَئْمَاتِنَا وُجُوبُ الثَّالِثَةِ ، وَالرَّابِعَةِ وَالخَامِسَةِ ، وَالسَّادِسَةِ .

وَلَمْ يذَكُرُوا السَّابِعَةَ ، مَعَ أَنَّ أَدْلَلَةَ الْجَمِيعِ ضَعِيفَةٌ ، لَا تَثْبِتُ الْحَصَائِصَ يَمْثُلُهَا .
وَحَكَى الشَّيْخُ أَبُو حَامِدٍ : أَنَّ الشَّافِعِيَّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، نَصَّ عَلَىٰ نَسْخَ وُجُوبِ قِيَامِ اللَّيلِ فِي حَقِيقَةِ عَلَيْهِ .

قَالَ التَّوْرَوِيُّ : وَهَذَا هُوَ الْأَصْحَاحُ ، أَوِ الصَّحِيحُ ، فِي الصَّحِيحِ : مَا يَدْلِلُ عَلَيْهِ ، وَرَجَحَهُ الْبَلْقِينِيُّ ، وَلِهَذَا صَحَّحَ جَمِيعُ مِنَ الْمُتَّخِرِينَ : عَدْمُ وُجُوبِ قِيَامِ اللَّيلِ فِي حَقِيقَةِ عَلَيْهِ^(٧) .
قَالَ التَّوْرَوِيُّ : وَهَذَا هُوَ الْأَصْحَاحُ ، وَوَرَدَتْ أَحَادِيثُ أُخْرَى تُنْفِي الْوُجُوبَ ، لِكُنْهَا أَيْضًا ضَعِيفَةً ،

(١) « الْحَصَائِصُ الْكَبِيرُ » لِلْسِّيَوطِيِّ ٢٢٩/٢ وَ« السِّنَنُ الْكَبِيرُ » لِلْبَيْهَقِيِّ ٢٦٤/٩ ، ٢٦٤/٢ وَ« تَلْخِيصُ الْحِبْرِ » ١٨/٣ وَ« كِتَابُ الْعِدَالِ » ١٩٥٣٨ وَ« تَفسِيرُ الْفَرَظِيِّ » ٣٠٩/١٠ .

(٢) فِي « الْحَصَائِصِ » : السُّحُورُ .

(٣) « الْحَصَائِصُ الْكَبِيرُ » ٢٢٩/٢ وَ« السِّنَنُ الْكَبِيرُ » لِلْبَيْهَقِيِّ ٢٦٤/٢ ، ٢٦٤/٩ وَ« سِنَنُ الدَّارِقُطْنِيِّ » ٢١/٢ عنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَ« الْمُسْتَدِرِكُ » لِلْحَاكِمِ ١/٣٠٠ وَ« مُجَمِّعُ الرَّوَانِدِ » ٨/٢٦٤ وَ« الْمُسْنَدُ » ٢٣١/١ وَ« نَصْبُ الرَّايةِ » ٤/٢٠٦ وَ« الدَّرِ المُشْوَرُ » ٤/١٩٦ .

(٤) « الْحَصَائِصُ الْكَبِيرُ » ٢٢٩/٢ .

(٥) فِي النَّسْخَةِ وَعِدَّهُ وَمَا أَثْبَتَ مِنْ « الْحَصَائِصِ » .

(٦) « الْحَصَائِصُ الْكَبِيرُ » ٢٢٩/٢ وَ« الْمُسْنَدُ » ٢٣١/١ وَ« سِنَنُ الْبَزَارِ » ٩١/٢ .

(٧) « شَرْحُ الزَّرْقَانِ » ٥/٢٠٨ ، ٥/٢٠٩ .

قوله تعالى : ﴿ فَصَلُّ لِرَبِّكَ وَالْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعٰالَمِينَ ﴾ .

والنَّحْرُ أَمْرًا :

الأول : أَنَّ غَالِبَ الْأَئْمَةَ ذَهَبُوا إِلَى أَنَّهُ لَيْسَ الْمَرْادُ بِهَا نَحْرُ الْأَضْحِيَّةَ ، كَمَا هُوَ مُقَرَّرٌ فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ .

الثاني: عَلَى تَقْدِيرِ القَوْلِ، بِأَنَّ الصَّلَاةَ: يَوْمُ الْعِيدِ، وَالنَّحْرُ: الْأَضْحِيَّةُ، فَلَفْظُ الْأَمْرِ يَنْصَرِفُ مِنَ الْوُجُوبِ إِلَى النَّذْبِ بِالقَرِيبَةِ، وَمِنَ الْقَرِيبَةِ: ذِكْرُ الْأَضْحِيَّةِ مَعَ الصَّلَاةِ ، وَلَمْ يَقْلِ يُوجُوبُ صَلَاةَ الْعِيدِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا عَلَى غَيْرِهِ، عَلَى الْمَذْهَبِ الصَّحِيحِ، بَلْ ذَلِكَ مَسْنُونٌ لَهُ وَلِأَمْمَتِهِ، فَكَذَّلِكَ الْأَضْحِيَّةُ.

قلت : يُؤْخَذُ / مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللّٰهُ تَعَالٰى عَنْهُ، أَنَّ الْوَاجِبَ [١٦٨] / عَلَيْهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي صَلَاةِ الْأَضْحِيِّ : أَقْلُهَا لَا أَكْتُرُهَا، قَالَ فِي «الغَرِيرِ» قِيامَهُ فِي الْوَتْرِ كَذَلِكَ (٢) .

الثامنة

وَقِيلَ : وَبِصَلَاةِ أَرْبَعٍ عِنْدَ الرَّوَالِ .

رَوَاهُ التَّيْهَقِيُّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَبِّبِ رَضِيَ اللّٰهُ تَعَالٰى عَنْهُ ، وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ .

السادسة

قِيلَ: وَبِوُجُوبِ الْوُضُوءِ عَلَيْهِ، كُلَّمَا أَخْدَثَ، فَلَا يَكُلُّ أَخْدَثًا، وَلَا يُؤْدُ سَلَامًا حَتَّى يَتَوَضَّأَ، ثُمَّ تُسْخَنَ . ا.هـ .

العاشرة

وَبِوُجُوبِ الْمُشَافَّرَةِ عَلَى الْأَصْحَاحِ .

وَقَيَّدَهَا الْإِمَامُ رَضِيَ اللّٰهُ تَعَالٰى عَنْهُ ، بِمُشَافَّرَةِ ذَوِي الْأَخْلَامِ ، وَهُمْ ذُوو الْعُقُولِ .

وَقَالَ صَاحِبُ «التَّعْلِيقَةِ» ، نُحْصَنُ عَلَيْهِ بِوُجُوبِ الْمُشَافَّرَةِ فِي الْأَمْرِ ، مَعَ أَنْهِيهِ وَأَضْخَابِهِ ، قَالَ

(١) سورة الكوثر ، الآية ٢ .

(٢) شرح الزرقاني على المواهب ١٤/٨ - ١٦ .

الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَشَاوِرُهُمْ فِي الْأُمْرِ ﴾ والأظهر : أن الأمر هنا للوجوب .
 روى ابن عدي ، والبيهقي في « الشعب » عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه ، قال : لما نزلت : ﴿ وَشَاوِرُهُمْ فِي الْأُمْرِ ... ﴾ ، قال رسول الله عليه السلام : أَمَا إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنِيَانِ عَنْهَا ، وَلَكِنْ جَعَلَهَا اللَّهُ رَحْمَةً لِّإِمَّتِي ﴿ ١ ﴾ .

وتقدمت في ذلك أحاديث ، في باب مشاورته عليه السلام من أبواب صفاتيه المعنوية .

قال الماوردي : اختلف العلماء فيما يشاور فيه ، فقال قوم : في الحرب ومكافحة العدو خاصة . وقال آخرون : في أمور الدنيا والدين ، تنبئها لهم على علی الأحكام ، وطريق الاجتياح ﴿ ٢ ﴾ .

قلت : ويؤيد الأول ، مارواه الطبراني - - بسند جيد - - عن ابن عمر رضي الله تعالى عنه ، قال : كتب أبو بكر إلى عمر أن رسول الله عليه السلام شاور في أمر الحرب ، فعلق به ﴿ ٣ ﴾ .

تبيه

وجوب المشافعة عليه عليه السلام هو الأصح عند الشعدين ، لكن نص الشافعي رضي الله تعالى عنه ، على عدم وجوبها ، حكاه البيهقي في « المعرفة » عند استدانته البكر ﴿ ٤ ﴾ .

الحادية عشرة

قيل : وبالاستعادة عند القراءة .

الثانية عشرة

ويجوب مصاربة العدو ﴿ ٥ ﴾ إن كثُر عدُّهُم ، وَالْأُمَّةُ إِنَّمَا يلزِمُهُمْ إِذَا لَمْ يَزِدْ عَدُّ الْكُفَّارِ عَلَى الضَّعْفِ .

(١) سورة آل عمران من الآية ١٥٩ .

(٢) « المصالح الكبير » ٢٣٠/٢ . و « شرح الزرقاني » ٢١٠/٥ .

(٣) « المصالح الكبير » ٢٣١/٢ . و « شرح الزرقاني » ٢١٠/٥ .

(٤) « المعجم الكبير » للطبراني ٦٣/١ برقم ٤٦ قال في « مجمع الروايد » ٣١٩/٧ ورجاله قد وثقوا .

(٥) فإنه تطيب خاطرها لاراجب ، فالمشاركة لاستهلاك قلوبهم واستخراج آرائهم واستعطافهم . « شرح الزرقاني » ٢١٠/٥ .

(٦) مصاربة العدو : أي قال الكفار . راجع « شرح المواهب » ٢١١ ، ٢١٠/٥ .

قال القاضي جلال الدين البقيني ؛ ولم يذكر أثمنا لهذه المسألة ذليلاً ، ولا يقال : قد صَحَّ عنه عليه مُصَابِرَة العدُو ، في غير ما وضع ، وصابر يوم أحد ، بعد أن أفرد في اثنتي عشرَ رجلاً ، كما في الصحيح ، وصابر يوم حنين ، بعد أن أفرد في عشرة ، كما قال العباس عمه في شعره ، وتقدم إليهم ، وقال :

أَنَا الْبَيْنَ لَا كَذَبَ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ
لَانْ هَذِهِ الْوَقَائِعُ لَا تَدْلِي عَلَى الْوُجُوبِ ، وَإِنَّا تَدْلِي عَلَى شَجَاعَتِهِ عَلَيْهِ .

وقال الماوردي : قد يقال في الدليل على ذلك إن فرار الإنسان وتوليه على الرخيف ، من خوف القتل ، وذلك غير جائز على الأنبياء ، من جهة أنهم من العلم بأعلى مكان ، فيعلمون أنه لا يتعجل شيء عن وقته ، ولا يتأخر شيء عن وقته ، بخلاف غيرهم [١٦٨] ظ

من المكلفين ، فليس لهم مثل هذا الإيمان ، وليس لهم مثل هذا اليقين .

قال القاضي جلال الدين البقيني ، وهذا الذي قاله حسن متوجه^(١) . قال القاضي أبو الطيب في « تعليقه » إنما كان من خصائصه عليه لشينين :

أحدِهِما : أن الله تعالى ضمَنَ له النُّصرَةُ والظُّفَرُ ، وقال له : ﴿فَاصْدِعْ بِمَا تُؤْمِنُ وَأَغْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ .

والثاني : أنه لو لم يكن يذكره ، لكان يوهم أن ذلك جائز ، وأن أمره يتركه منسوخ .

وقال غيره : الدليل على ذلك أن الله تعالى وعده بالعصمة ، فقال تعالى : ﴿وَالله يَغْصِمُ مِنَ النَّاسِ﴾ ^(٢) فلم يكتُوا يصلوا إليه بسوء ، فلو وصلوا إليه قلوا أو كثروا لم يمسوه بشيء .

قال الحيضري : وجہ الدلالة على ذلك ، قوله عليه عليه : ﴿لَا يَتَبَغِي لِتَبَغِي أَنْ يَلْبِسَ لَأْمَاتَهُ أَنْ يَنْزَعَهَا حَتَّى يُقَاتِلَ عَلَوَهُ﴾ ^(٣) . وفي رواية : ﴿حَتَّى يَتَاجِزَ عَدُوَهُ﴾ ، فإذا كان ليس اللامة التي هي مظلنة الوقاية ، موجبة له عليه على ملاقاة العدو ومقاتلته ، ومناجاته ، فكيف عند مشاهدة العدو ، وانتظام الشتم به عليه ، فإنه لو ولئ لم ينتظم لهم شمل ، فإذا ثبت انتظام شملهم بوجوده عليه كما أنشق يوم حنين ، فإن غالب الصحابة ولو مدربين عن ملاقاة العدو ، وثبت رسول الله عليه في

(١) شرح الزرقاني على المواهب البدنية ، ٢١٠/٥ ، ٢١١ و فيه زاد الأمزوج وإذا بارز رجلاً في الحرب لم يول عنه قبل قله .

(٢) سورة الحجر الآية ٩٤ .

(٣) سورة المائدة الآية ٦٧ .

(٤) الطبقات الكبرى ، لابن سعد ٢٦/١٢ و فتح الباري ٤٢٣/١٢ و الدر المنثور ٦٨٢ وكذا الفتح ١

عشرة من أصحابه ، فتقدّم في وجه العلوّ حتى نصرة الله تعالى ، وتراجع إليه أصحابه ، قال : ثمْ رأيْتُ الأوزاعيَ نَقْلَ عَنِ الْبَغْوَى : الإشارة إلى ما قُتلناه .

تبليغ

قال الجلال البُلْقَينيُ ، والحضرميُ : أطلق الأصحاب مصاير العدُو في حقه عليه السلام ، فلم يُبيتوا هل ذلك مع الجيش ، أو وحده؟ بحيث لو رأى الجيش ولّى ، ولو لم يكن معه أحدٌ من أصحابه هل يجب عليه الثبات لهم؟

زاد الحضرميُ : لكن عموم كلامهم يقتضيه ، وهو ظاهر ما تقدّم عن المأوزي .

الثالثة عشرة

وبأنه عليه السلام إذا بازَ رجلاً في الحرب ، لم يُتفك عنه قبل قتله^(١) . لما تقدّم .

الرابعة عشرة

ويوجُوب الإنكار .

الخامسة عشرة

وتغيير منكر^(٢) رآه .

السادسة عشرة

وبأنه لا يسقط للخوف^(٣) .

(١) شرح الزرقاني على المواهب ، ٢١١/٥ .

(٢) المنكر هو ما قبحه الشرع قولاً أو فعلًا ولو صغيرة إذا رأه مطلقاً ، ووجه الخصوصية أنه فرض عين عليه بخلاف غيره فكمية ذكره البرجاني وغيره . شرح الزرقاني ، ٢١١/٥ .

(٣) قال الزرقاني في « شرحه على المواهب » ، لا يسقط تغيير المنكر عنه عليه السلام بالخوف على نفسه أو عضوه أو ماله ، فإن الله وعلمه بالعصمة بحفظ روحه بخلاف غيره من الأمة فيسقط عنه إظهار الإنكار للخوف على ما ذكر زاد الأنذروج : ولا يسقط إذا كان المركب يزيد الإنكار إغراء للا يتورم إياهه بخلاف سائر الأم ذكره السمعان في « التواطع » وهذا هو المعتمد خلافاً للغزال .

السابعة عشرة

ولا إذا كان المركب يزيد فيما هو فيه عادةً.

الثامنة عشرة

وبوجوب إظهار الإنكار كما في الذخائر .

قال القاضي أبو الطيب: وإنما كان ذلك من المصالح لشينين:

أحدما : أن الله تعالى ضمن له النصر والظفر وقال له : « فأصدقه بما توهم ». .

والثاني : أنه لو لم ينكِر ، لكنه يوهم أن ذلك جائز ، وإن أمره بتركه منسوخ ، بخلاف الأمة يسقط عنهم للخوف ، وإذا كان المركب يزداد إغراء لم يجب ، كما قاله الإمام الفزالي في « الإختياء ».

الحادية عشرة

وبوحوب الوفاء بوعده ، كضمان غيره ، كما ذكره الجوزي ،
والأستاذ على من / أئمتنا ، والمطلب . [١٦٩]

فإذ قيل : إذا كان وفاؤه بالوعد واجباً ، صار منزلة ما لو خلف الميت وفاء ، فكيف كان يمتنع
من الصلاة على المدين ؟

فالجواب : أن في حديث جابر وغيره مما يبين أن الامتناع كان في أول الإسلام ، وفي المال قلة ،
فلما فتح الله الفتوح قال عليه السلام : « أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم »^(١) .

العشرون

وبوجوب قضاء دين من مات من المسلمين معسراً على الصحيح

روى الشيوخان ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ، أن رسول الله عليه السلام كان يؤتى بالرجل ،
الذى عليه ذنب ، فيسأل : « هل ترك لذنبه من قضائه ؟ فإن حدث أنه ترك وفاء صلاته عليه ، وإنما

(١) صحيح مسلم ، ١٢٣٧/٣ شطر حديث رقم ١٦١٩ كتاب الفرائض ٢٣ باب ٤ .

فَالْأَنْ : « صُلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ » ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفُتوْحَ ، قَالَ : « أَنَا أُولَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ » ، فَمَنْ تُوفِّيَ وَعَلَيْهِ دِينٌ ، وَلَمْ يَتَرَكْ وَفَاءَ فَلَمَّا قَضَاهُ ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَهُوَ لِوَرَثَتِهِ ^(١) .

تہذیب

ظاهر كلام الرافعي والنحوى : وجوب الوفاء عليه عليه الله سواء كان قادرًا على الوفاء، أو لم يكن قادرًا، ويشمل ذلك قبل زمن الفتوح، وضيق الحال، وليس الأمر كذلك، وإنما وجوب عليه الوفاء عند قدرته عليه، بسبب الفتوحات، واتساع المال، كما صرّح به الإمام فتون الخصوصية بالنسبة إلى أواخر الحال .

فائدة: هل كان عليه يقضيه من ماله ، أو من مال المصالح الذى كان خاصاً به ؟ رجع التوسي في « شرح مسلم » الثاني (٢) .

الحادية والعشرون

وبوجوب قول: لَيْكَ إِنَّ الْعِيشَ عِيشُ الْآخِرَةِ، إِذَا رأَى مَا يَعْجِبُه.
وَاسْتُدِلَّ لَهُ بِمَا رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُظَهِّرُ مِنَ
الْتَّلْبِيَّةِ، حَتَّىٰ إِذَا كَانَ ذَاتُ يَوْمِ رَأْيِ النَّاسِ يَنْصُرُ فُونَ عَنْهُ، كَانَهُ أَعْجَبُهُ مَا هُوَ فِيهِ فَزَادَ فِيهَا: لَيْكَ
إِنَّ الْعِيشَ عِيشُ الْآخِرَةِ ۝.

رَوَى الْحَاكِمُ ، عَنْ عَكْرَمَةَ ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ نَحْوَهُ ، وَلَمَ رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ فِي قَصْدَةِ الْخَنْدِقِ ، قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : اللَّهُمَّ لَا يَعْيَشُ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ^(۲) » وَلَيْسَ فِي هَذَا الَّذِي ذُكِرَ مَا يَدْلُلُ عَلَى الْوَجْبِ ، فَإِنَّ

(٤) شرح الزرقاني على المawahب اللدنية ٢١٢/٥ وفيه : والراجح عند المالكية وجوبه من بيت المال على الأئمة إذا عجز عن الوفاء قبل الموت ، وتدابيره في غير مقصبة أو فيها وتاب منها .

(٣) صحيح البخاري : ١١٧/١ و ٦١/٤ ز ٤٢/٥ و ١٠٩/٨ أَنْظُر : غزوة الخندق و « مسلم » في الطهارة ١٣٦ ، ١٣٧ ، ١٣٨ ، وأبي داود : باب ١٢ و « الترمذى » ٣٨٥٦ ، ٣٨٥٧ و « المستند » ١٧٢/٣ ، ٢٧٦ و ٥/٣٣٢ و « السنن الكبيرى » للبيهقي ٤٨/٧ ، ٣٩/٩ و « الحليلة » لأبي نعيم ٣٠١/٢ و « المعجم الكبير » للطبراني ٦/٢٢٠ و مصنف عبد الرزاق : ١٩٩٧٢ و « المطالب العالية » لابن حجر ٤٣٣٢ و « كنز العمال » ٢٩٩٥ و « إنحاف السادة المتلقين » ٤٢٨/٨ و مشكاة المصاييع للترمذى ٤٧٩٣ و « فتح البارى » ١١٨/٧ ، ٣٩٢ ، ١١/١١ .

القاتل بالوجوب يتعاجل إلى التزام صدور ذلك من النبي ﷺ، في كل حال رأى فيها ما يعجبه ويسره مثل يومئذ، ويوم فتح مكة وغيرهما، ولم ينقل ذلك، ولو كان واجباً عليه لقاله.

فَإِنْ قَيْلَ : يَحْتَمِلُ أَنَّهُ قَالَهُ ، وَلَمْ يَتَّقْلُ ، أَوْ قَالَهُ سِرِّاً .

فالجواب : أنَّ غالَبَ أحوالِهِ وأفعالِهِ مُتضمنَةٌ لِلشُّرُورِ ، ولا يُخفِي ذلكَ عَلَى أَصْحَابِهِ وَمَلَازِمِهِ .

تہذیب

المراد بالإعجاب بالآخرة ، يعني : أنه أعجبه ما هو فيه من كثرة الدّاخلين ، في دين الله تعالى أفواجاً ، وظهور دين الإسلام على الدين كلّه ، وانتصار دين الله تعالى .

الثانية والعشرون

وبوجوب أن يؤدى فرائض الصلاة كاملة ، لا خلل / فيها ذكره التووى ،
والماوردى ، والعراق « شارح المذهب »

وفي كلام الإمام ما يرشد إليه ، ولم يتعرض له الشیخان ، ووجهه ظاهر ، فإن الخلل الحالى في الصلاة ، من تلاعُب الشیطان ، وهو مقصوم منه عَزَّوجلَّ ، بخلاف غيره ، وينبغى أن يتتحقق بذلك سائر عباداته عَزَّوجلَّ

الثالثة والعشرون

وبِجُوبِ إِثْمَامِ كُلِّ تَطْوِعِ شَرْعٍ فِيهِ ، وَضَعْفَةِ الْبُلْقَنِيِّ
فَقَدْ رَوَى مُسْلِمٌ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : قَالَ [لَهُ] ^(١) [رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ]
ذَاتَ يَوْمٍ « يَا عَائِشَةً : مَلِّ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ ؟ » قَالَتْ فَقَلَّتْ : [يَا رَسُولَ اللَّهِ] ^(٢) مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ ؟ ،

(١) ما بين الحاصلتين زيادة من مسلم .

(٢) ما بين الحاصلتين زيادة من مسلم .

قال : فَإِنِّي صَائِمٌ ، [قالت^(١)] فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ الْمَسْكَنَةُ ، فَأَهْدَيْتُ لَنَا هَدِيَّةً ، أَوْ جَاءَنَا زُورًّا^(٢) ، وَقَدْ خَبَأْتُ لَكَ شَيْئًا ، قَالَ : « مَا هُوَ ؟ » قَلَّتْ : حَيْسٌ^(٣) ، قَالَ : « هَاتِيهِ » فَجَاءَتْ يَهْ فَأَكَلَ ، ثُمَّ قَالَ : « قَدْ كُنْتُ أَصْبَحُ صَائِمًا^(٤) » فَهَذَا الْحَدِيثُ صَرِيحُ الدَّلَالَةِ عَلَى عَدِمِ وجوبِ ذَلِكَ عَلَيْهِ وَلِزُومِهِ ، كَمَا فِي حَقْنَا .

الرابعة والعشرون

وبوجوب الدفع بالتي هي أحسن .
لأنه مأمور بذلك ، ذكره ابن القاسّ ، وأقره ابن الملقن ، ولم يتعرض لهذا الشّيخان ، قال الله تعالى : ﴿ ... ادفع بالتي هي أحسن ...^(٥) ﴾ ، والأمر في الآية للوجوب ، فهو بالنسبة إلى هذه الأمة حكم باقٍ مستمرٍ . وأما بالنسبة إلى الكفار ، من موادعهم ، وترك التعرض لهم ، فمنسوخ بأية القتال ، كما ذكره غير واحد من آئية التفسير .

الخامسة والعشرون

وبتكليف ما كلفه الناس بأجمعهم من العلم ، ذكره ابن القاسّ
ونقله عنه البهقى ، وابن الملقن ، وعبارة أبو سعيد في « الشرف » وكلف من العَنْيل بما
كُلف الناس أجمعون ، وبين الأمرين فرق .

السادسة والعشرون

وبوجوب الاستغفار له ، والتوبة في اليوم مائة مرة إذا غُيّن على قلبه .
ذكره ابن القاسّ ، ولم يذكره الشّيخان ، وقد جزم به البهقى ، وابو سعيد في « الشرف »

(١) ما بين الحاضرتين زائدة من مسلم .

(٢) الزور الروار ، ويقع الزور على الواحد والجماعة القليلة والكثيرة . وقولها : جاءنا زور وقد خبأت لك معناه : جاءنا زائرون ومعهم هدية فخبأت لك منها . أو يكون معناه : جاءنا زور فأهدى لنا بسيئهم هدية ، فخبأت لك منها . تعليق عبد الباق على مسلم .

(٣) حيس : الحيس هو الفر مع السمن والأقط . وقال المروي : ثريدة من أخلاق ، والأول هو المشهور « المرجع السابق » .

(٤) صحيح مسلم ، ٨٠٩ / ٢ ، ١١٥٤ حديث رقم كتاب الصيام ١٣ باب ٣٢ والحديث بعده .

(٥) سورة المؤمنون من الآية ٩٦ وسورة فصلت من الآية ٣٤ .

ويستغفر كل يوم سبعين مرة ، وعبارة رزين ، « وبما وجب عليه أن يستغفر في كل يوم سبعين
مرة » .

وَرَوَى مُسْلِمٌ، عَنِ الْأَغْرِيْمَزَنِيِّ^(٢)، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ لَهُ : « إِنَّهُ لَكَعَانٌ^(٣) أَعْلَمُ قَلْبِيْ ، وَإِنِّي لَأَسْتَعْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مائَةَ مَرَّةٍ^(٤) ». .

وقد تقدم الكلام على ذلك في «باب استغفاره وتوبيه عليه السلام»، من صفاتي المعنوية ، والله أعلم .

تہذیب

حوف المقربين خوف إعظام وإجلال ، قال الشيخ شهاب الدين السهروردي^(٥) : لا يعتقد أنَّ الفَنا
حالة ظفير ، بل هو كمال أو تيَّمة كمال ، ثمَّ مثل ذلك يتحقق العين ، أي يسُبُّل لدفع القذى عن العين
مثلاً ، فإنه يمْتَّع العين من الرؤية ، فهذا من هُنْدِه الحَيَّة نقص ، وفي الحقيقة كمال ، هذا محصل
كمال كلامه / بعبارة طويلة ، قال : فهكذا بصيرة النبي ﷺ مُتعرضة / [١٧٠ و]
للأغيرة ، من أنفاس الأغيار ، فدعت الحاجة إلى الستر على حَدَّة بصيرته ؛ صيانة لها ، ووقاية عن
ذلك ..

(١) «أبو داود» في الدعاء بـ٤ وفتح الباري ١٠١/١١ و«الدر المنشور» ٤٤/٥ و٦٣ و«المستند» ٢٨٢/٢ و«الفتح الكبير» ٤٥٧/١ للترمذى عن أبي هريرة و«إنخاف السادة المتقيين» ٨/١٧ و«كتنز العمال» ٢١١٥ و«ابن ماجة» ٣٨١٦ و«تفسير ابن كثير» ٤٦٠/٤.

(٢) الأغر المزنى له صحبة ، وروى عنه أبو بردة في الاستغفار ويقال : الأغر الجهنى عداده في أهل الكوفة .
ترجمته في : **التقات** ١٥/٣ و **الطبقات** ٤٩/٦ و **الإصابة** ١/٥٥ و **حلية الأولياء** ١/٣٤٩ و **تاريخ الصحابة** ٥٦ ت ٥٩ .

(٣) (لیغان) قال أهل اللغة : الغين والغيم بمعنى واحد ، والمراد هنا : ما يتعشى القلب قيل : المراد الفترات والغفلات عن الذكر الذى كان شأنه السوام عليه ، فإذا افتر عنه أو غفل عَدَ ذلك ذنبًا واستغفر منه .

(٤) أهـ الفتـحـ الـكـبـيرـ ، ٤٤٥/١ روأـ أـمـهـ وـمـسـلـمـ وأـبـوـ دـاـوـدـ وـالـنـسـانـ وـاـنـظـرـ : « صحيح مسلم ، ٤/٢٧٥ ٢٠٧٥ حديث رقم ٢٧٠٢ باب ١٢ استحبـ اـسـتـفـارـ ، وـاـسـتـكـنـاـ مـنـهـ ، كـاتـ الذـكـرـ وـالـدـعـاءـ وـالـاسـتـغـفارـ . ٤١ »

(٥) السهر وردي : أبو حفص عمر بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن عمومه بن سعيد بن الحسين بن القاسم بن نصر بن القاسم بن عبد الله بن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق : عبد الله بن أبي قحافة رضي الله عنه : أبو عبد الله المتصوف ، الحكم الراهن الفيلسوف ، الشاعر ابن أخي الشيخ أبا التثجيب ولد السهروردي في رجب سنة ٣٢٩ معه الحديث من علمه وغيره وروى عنه ابن التجار وغيره وقرأ الفقه والخلاف والعربية أصولياً أدبياً شاعراً حكيمًا وله بستان القلوب وغيرها وتوفي مستهل الحرم سنة التسعين : ثالثان وستمائة بغداد .

لترجمة في : « البداية والنهاية » ١٣٨/١٣ ، ١٣٩ ، ١٤٣ ، ١٤٥/٤ و « تذكرة الحفاظ » ١٤٥/٤ و « ذيل الروضتين » ١٦٣
و « شذرات الذهب » ٥/٥٢ ، ١٥٤ و « العبر » ٥/١٣٩ و « مرآة الجنان » ٤/٧٩ - ٨٢ و « مرآة الزمان » ٨/٦٧٩
و « مفتاح السعادة » ٣/٣٥٥ ، ٣٥٦ و « التحوم الزاهرا » ٦/٢٨٣ - ٢٨٥ ، ٢٩٢ و « وفيفت الأعيان » ٣/١١٠ ، ١٢٠
و « طبقات الشافية الكبرى » ٨/٣٢٨ - ٣٤٠ و « السهور رد » لسامي الكيالي و « مقدمة عوارف المعرف » ٣ - ٦ .

السابعة والعشرون

وبوجوب كونه مطالباً ببرؤية مشاهدة الحق ، مع معاشرة الناس بالنفس والكلام . ذكرها ابن القاسى ، والبيهقى ، وابن سعيد ، ولم يذكرها الشیخان .
قال الحیضري : ولا أعلم دليلاً صريحاً على وجوب ذلك . انتهى .

الثامنة والعشرون

وبوجوب الأحكام الشرعية حين كان يؤخذ عن الدنيا عند تلقى الوحي فلا تسقط عنه صلاة ولا غيرها ، ذكرها ابن القاسى ، وتبعه البيهقى والنوى ، وحديث عائشة ، وصفوان بن يغلب ، عن أبيه ، وأبي سعيد رضى الله تعالى عنه ، في شأن الوحي في الصحيحين صحيح ، في الله عزوجل كان يتقدّم من حاله المعروف إلى حالة تستلزم الاستغراف والغيبة ، عن الحالة الدينيّة حتى يتهمي الوحي ويفارقه الملك .

وقال شيخ الإسلام البليغى ، وهى حالة يؤخذ فيها عن حال الدنيا ، من غير موت ، فهو مقام برزخى ، حتى يحصل له عند تلقى الوحي ، ولما كان البرزخ العام يكشف فيه للميت كثير من الأخوال خص الله تعالى نبأه عزوجل برزخ في الحياة ، يلقى الله تعالى فيه وحية المشتمل على كثير من الأسرار ، وقد وقع لكتير من الصالحين عند الغيبة بالتهم أو غيره ، اطلاع على كثير من الأسرار ، وذلك مستمد من المقام النبوي ، ويشهد لذلك « روى المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة »^(١) .

النinth والعشرون

وبوجوب الركعتين عليه عزوجل بعد العصر
قاله رزين^(٢) .

(١) صحيح البخارى ٣٩٩ - ٤٢ و صحيح مسلم «الرؤيا المقدمة» ٦ مكرر ، ٧ ، ٨ و أبو داود ٥٠١٨ و الترمذى ٢٢٧٩ ، ٢٢٧٩ و المسند لأحمد ٢٢٣ / ٢ ، ٢٢٣ و الدارمى ١٢٣ / ٢ و « تاريخ بغداد » للخطيب البغدادى ٣٣ و المستدرک للحاكم ٣٩٠ / ٤ و المعجم الكبير للطبرانى ١١ / ٢٥٤ و مصنف عبدالرزاق ٢٥٤ و ٢٥٢ و التمهيد لابن عبد البر ١ / ٢٨٢ و ابن أبي شيبة ١١ / ٥١ و « دلائل النبوة » للبيهقى ٧ / ٧ ، ٩ ، ٤٦ و « إتحاف السادة المتقين » ٤٢٨ و « الشسائل » للترمذى ٢٢١ و « مشكاة المصايب » للتبريزى ٤٦٢٢ .

(٢) رزين بن أنس يقال : إن له صحة .

له ترجمة في : « الثقات » ١٣٠ / ٣ و « الإصابة » ٥١٥ / ١ و « تاريخ الصحابة » ١٠١ ت ٤٥٠ .

الثلاثون

وبأن جميع نوافله عليه السلام كانت فرضا ، لأن التفل إنما هو للجبار ولا نقص في صلاته حتى تجبر ،
قاله رزين .

قلت : وهذا الذي قاله رزين ليس بشيء ، ولا يلزم من عدم وقوع نقص في صلاته الخمس أن تكون ما عدتها من الصلوات فرضا ، بل ذلك نافلة ليس إلا ، ويدل لذلك ما رواه الإمام أحمد ، وأبي حميم ، والطبراني ، عن أبي أمامة رضي الله تعالى عنه في قوله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وتعالى : ﴿ وَمِنَ اللَّيلِ فَهَجَدَ بِهِ نَافِلَةً لَكَ ﴾^(١) قال : « كانت للنبي عليه السلام نافلة ، ولكنكم فضيلة » .
وفي لفظ : « إنما كانت النافلة لرسول الله عليه السلام ، كيف تكون له نافلة ، وهو يسعى في الخطايا ،
والذنوب ولكن فضيلة »^(٢) .

روى ابن حميم ، وأبي المنذر في « تفسيرهما » ، والبيهقي في « الدلائل » عن مجاهيد رضي الله تعالى عنه في الآية . قال : لم تكن النافلة لأحد إلا للنبي عليه السلام خاصة من أجل أنه غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، فما عميل مع / المكتوبة ، فهو له نافلة ، بسوى المكتوبة في كفارة ذنبهم ، فليس للناس نوافل إنما هي للنبي عليه السلام خاصة »^(٣) .

وروى أيضا ، عن الضحاك^(٤) نحوه . فتبين بهذه الآثار أن صلوات النبي عليه السلام ليست كلها فرضا ،
بل فيها الفرض ، والتفل^(٥) .

الحادية والثلاثون

وبصلاة خمسين صلاة ، في كل يوم وليلة ، على وفق ما كان ليلة الإسراء ، وأورد الأحاديث في
صلاته عن الخمس ، فبلغت مائة ركعة .

(١) سورة الإسراء من الآية ٧٩ .

(٢) « تفسير الطبرى » ٩٦/١٥/٨ و « الدر المثور » للسيوطى ٣٥٦/٤ .

(٣) « جامع البيان في تفسير القرآن » للطبرى ٩٦/١٥/٨ .

و « الدر المثور في التفسير المأثور » للسيوطى ٣٥٦/٤ أخرجه ابن حوريل ، وأبي المنذر ، ومحمد بن نصر والبيهقي في « الدلائل » .

(٤) سبق ترجمته .

(٥) « الدر المثور في التفسير المأثور » ٣٥٥/٤ .

قلت : كذا أورده هذه في قسم الواجبات ، فإن كان رزباً يقول : إن الذي خفف ليلة الإسراء ، إنما كان عن الأمة فقط ، فيرده ما رواه البخاري في « صحيحه » من طريق شريك^(١) ، عن أنس رضي الله تعالى عنه في حديث ، وفيه : ثم هبط حتى بلغ موسى فاختبئ ، فقال يا محمد : ماذا عهد إليك ربك ؟ قال : « خمسين صلاة كل يوم وليلة » ، قال : إن أمتك لا تستطيع ذلك ، فارجع إلى ربك فليخفف عنك ربك وعنهم ، وفيه ، فقال : « يأرب خفف » فوضع عنه عشرًا إلى آخره^(٢) .

روى النسائي^(٣) ، وابن أبي حاتم ، من طريق يزيد بن أبي مالك^(٤) ، عن أنس رضي الله تعالى عنه ، فذكر حديث المغراج ، وفيه : ثم مررت على موسى قال : كُنْ فِرْضَ عَلَيْكَ وَعَلَى أُمَّتِكَ؟ قلت : خمسين صلاة ، قال : إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِعَنِ ، أَنْ تَقُومْ أَنْتَ وَلَا أُمَّتُكَ ، فاسأْلَ رَبَّكَ التَّحْفِيفَ ، فرجعت ، فأتتني سيدة المتهي فحررت ساجداً ، قللت : يا رب فرضت على وعلى أمتي خمسين صلاة ، فلن أستطيع أن أقوم أنا ولا أمتي ، قال : فَذَوْضَعْتُ عَنْكُمْ عَشْرًا ، إِلَى آخِرِهِ^(٥) .

وروى ابن مردويه ، من طريق كثير بن حبيب ، عن أنس نحوه ، وذكر الحديث ، وفيه : فرجعت على موسى ، فقال : كُنْ فِرْضَ عَلَيْكَ وَعَلَى أُمَّتِكَ؟ .

قلت : خمسين صلاة قال : فازْجَعْنَ إِلَى رَبِّكَ ، فَاسْأَلْهُ التَّحْفِيفَ عَنْكَ وَعَنْ أُمَّتِكَ ، فرجعت ، فوضع عنى عشرًا ، فتبين بما ذكر أن التحفيض وقع عن النبي عليه السلام وعن أمته^(٦) .

قال الحافظ في الكلام على قوله تبارك وتعالى ليلة الإسراء : هي خمس وهي خمسون ، استدل به على عدم وجوب ما زاد على الخمس كاللوثر ، على دخول النسخ في الإنسانية ، ولو كانت مؤكدة ، خلافاً لقوله فيما أكدوا على جواز النسخ قبل الفعل .

(١) شريك بن عبد الله بن أبي ثير القرشي أبو عبد الله وكان أبوه من شهد بدرًا ، مات بعد الأربعين ومائة ، وكان ربيماً بهم في الشيء بعد الشيء .

له ترجمة في : « الفتاوى » ٣٦٠/٤ و « المجمع » ٢١٣ و « التهذيب » ٣٣٧/٤ و « القراءة » ٣٥١/١ و « الكاشف »

٢٠/٢ و « تاريخ الثقات » ٢١٧ و « معرفة الثقات » ٤٥٣/١ و « مشاهير علماء الأمصار » ١٣١ ت ٥٨٦ .

(٢) انظر : حديث الإسراء في « البخاري » ٩٧/١ و « مسلم » ٩٩/١ و « الدر المختار » ٤٥٩/٤ آخرجه البخاري ومسلم وابن حجر وابن مردوه .

(٣) يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك الحمداني الدمشقي قاضياً ، كان مولده سنة ستين أرسل عن جماعة ، روى عن وائلة وأنس ، وعنه ابنه خالد والأوزاعي . وثقة أبو حاتم والدارقطني ، قال الواقلي : توفي سنة ثلاثين ومائة وكان من أعلم الناس بالقضاء .

ترجمته في : « خلاصة تذهيب الكمال » ١٧٤/٣ ت ٨١٥٧ و « الفتاوى » ٥٤٢/٥ و « المعرفة والتاريخ » للفسوسي ٣٣٤/٢ ، ٣٩٤ ، ٤١٠ ، ٤٤٤ و « القراءة » ٣٦٨/٢ و « التهذيب » ٣٤٥/١١ و « التاريخ الكبير » ٤٣٧/٢/٤ .

(٤) « الدر المختار في التفسير المأثور » ٤٠/٤ ، ٢٦١ عن النسافى وابن مردوه عن طريق يزيد بن أبي مالك عن أنس . وأخرجه ابن أبي حاتم من وجه آخر عن يزيد بن أبي مالك .

(٥) « الدر المختار في التفسير المأثور » ٤٤٣ ، ٢٦٢/٤ .

قال ابن بطال وغيره : ألا ترى الله عز وجل نسخ الحسيني لحسين قبل أن تصل ، ثم تفضل عليهم ، بأن أكمل عليهم التواب .

وتعقبه ابن المني ، فقال : هذا ذكر طوائف من الأصوليين والشراح كالمعتزلة ، لكن اتفقوا جميعا على أن النسخ لا يتضمن قبل البلاغ ، فهو مشكل عليهم جميعا ، قال : وهذه نكرة مبتكرة .

قلت : إن أراد البلاغ لكل أحد فممنوع ، وإن أراد إلى الأمة فمسلم ، لكن قد يقال : ليس هذا بالنسبة إليهم نسخا ، لكن هو نسخ بالنسبة إلى النبي / عليهما السلام لأن الله كلف بذلك . [١٧١ و] قطعا ، ثم نسي بعد أن بلغه .

الثانية والثلاثون

وبوجوب إيقاظ نائم مر عليه وقت الصلاة وهو امتناع لقوله تعالى : ﴿ اذْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ ... ﴾ .

قلت : الخصائص لا تثبت إلا بدليل صحيح ، ولا دلالة فيما ذكر .

الثالثة والثلاثون

وبوجوب العقيقة .

الرابعة والثلاثون

وبوجوب الإثابة على الهدية .

الخامسة والثلاثون

وبوجوب الإغلاط على الكفار .

قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلُظْ عَلَيْهِمْ ﴾ .

(١) سورة الحج من الآية ١٢٥ .

(٢) سورة التوبه من الآية ٧٣ وسورة التحريم من الآية ٩ .

السادسة والثلاثون

وبُجُوب تحرير المؤمنين على القتال .

قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضْنَا الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ (١) ﴾ .

السابعة والثلاثون

وبُجُوب التوكُل على الله .

قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَتَوَكَّلْنَا عَلَى اللَّهِ (٢) ﴾ .

الثامنة والثلاثون

وبُجُوب الصبر على ما يُكْرَه .

النinthة والثلاثون

وبُجُوب صبر نفسه مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي .

الأربعون

وبُجُوب الرفق وترك العلظة .

الحادية والأربعون

وبُجُوب إبلاغ كل ما أنزل عليه .

(١) سورة الأنفال من الآية ٦٥ .

(٢) سورة النساء الآية ٨١ وسورة الأنفال الآية ٦١ وسورة الأحزاب الآيات ٣ و ٤٨ .

قال الله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلْغُ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ﴾^(١) .
قلت : وفي هذه الحال نظر ، إذ الأنبياء كلهم كذلك .

الثانية والأربعون

وبوجوب خطاب الناس بما يعقلون .

الثالثة والأربعون

وبوجوب الدعاء لمن أدى صدقة مalle .

الرابعة والأربعون

قيل : وبوجوب كل ما يتقرب به .

الخامسة والأربعون

وبوجوب الاستثناء إذا وعد أو علق أمرا على غد .

قال الله تعالى : ﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا . إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﴾^(٢) .

السادسة والأربعون

وبوجوب ميرته عيال من مات معسرا .

(١) سورة المائدة من الآية ٦٧ .

(٢) سورة الكهف الآيتين ٢٣ ، ٢٤ .

السابعة والأربعون

وبوجوب أداء الجنایات عمن لزمه و هو معسر .

الثامنة والأربعون

وكذا الكفارات .

ذكر السبعة رَزِينْ ، كما نقله الشیعُ عنہ فی « الصُّغری » و لم یتعرض لذلك فی « الکبری » .

النinthة والأربعون

وبأن الصلاة على الجنازة في حقه عَلَيْهِ فرض عین .

كما یُوَجَّهُ من قول بعض الحنفیة أنَّ فی عهده عَلَيْهِ لا یَسْقُطُ فرض الجنازة إلَّا بصلاته .

الخمسون

وبوجوب حفظ أموال المسلمين .

قاله أبو سعيد التیسأبوري فی « الشرف » .

النوع الثاني من الواجبات

فيما يتعلّق بالنكاح . وفيه مسألة واحدة
خُصّ عَلَيْهِ / بتغيير بعض نسائه فی فرائقه و اختياره عَلَى الصحيح . [١٧١ ظ]

قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُمْ تُرِدُنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَرِزْقَهَا فَعَالَمَنَ أَمْتَحَنُكُمْ وَأَمْرَخَكُمْ مَرَاحًا جَبِيلًا ﴾^(١) الآية ، والأمر في ذلك للوجوب ، ولا یَجِبُ ذلك على غيره .

(١) سورة الأحزاب الآية ٢٨ .

وَسَبِّبَ تُرُولَ هَذِهِ الْآيَةِ قَدْ اخْتَلَفَ فِيهِ :
 فَقِيلَ : إِنَّ أَزْوَاجَهُ عَلَيْهِ سَالَةُ النَّفَقَةِ ، وَطَلَبَنِ مِنْهُ مَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ ، كَمَا فِي حَدِيثِ
 مُسْلِمٍ ، مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ،
 عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ وَحْوَلَهُ نِسَاءٌ مِنْ سَالَةِ النَّفَقَةِ ، وَهُوَ سَاكِنٌ ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَا تَكْلِمْنِ رَسُولَ اللَّهِ
 عَلَيْهِ ، لَعْلَهُ يَصْحَلُ ، فَقَالَ عُمَرُ يَارَسُولَ اللَّهِ : لَوْ رَأَيْتَ بَنَتَ خَارِجَةَ سَالَتِنِي النَّفَقَةِ ، فَقَمْتُ
 إِلَيْهَا فَوَجَّهْتُ عَنْقَهَا ، فَضَحَّكَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ ، وَقَالَ : هُنْ حَوْلِي كَمَا تَرَى ، يَسَّالُنِي النَّفَقَةِ ،
 فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى عَائِشَةَ لِيُضَرِّبَهَا ، وَقَامَ عُمَرُ إِلَى حَفْصَةَ لِيُضَرِّبَهَا ، كَلَامُهُمَا يَقُولُانِ : يَسَّالُنِي
 رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ ، مَا لَيْسَ عَنْهُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ الْخَيْرَ ، فَبَدَا بِعَائِشَةَ ، فَقَالَ : إِنِّي ذَاكِرٌ لَكَ أَمْرًا مَا
 أُحِبُّ أَنْ تَعْجِلِي فِيهِ ، حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبُوئِكَ ، قَالَتْ : وَمَا هُوَ ؟ فَتَلَّ عَلَيْهَا : هُوَ يَأْتِيهَا النَّبِيُّ قُلْ
 لِأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ فِرِدَنَ الْحَيَاةِ الْأَلْيَا وَرِبَّتُهَا^(۱) هِيَ الْآيَةُ .
 قَالَتْ عَائِشَةُ : أَفَيْكَ أَسْتَأْمِرُ أَبُوئِكَ ؟ بَلْ أَخْتَارُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ^(۲) .

وَلَا مُخَالفةٌ بَيْنَ هَذَا الْحَدِيثِ ، وَمَا فِي صَحِيفَةِ الْبُخَارِيِّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ
 أَنَّهُ سَأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابَ ، عَنْ قِصَّةِ الْمَرْأَتَيْنِ الظَّاهِرَتَيْنِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَذَكَرَ اعْتِزَالَ
 رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ نِسَاءَهُ ، وَكَانَ قَالَ : مَا أَنَا بِدَاخِلٍ شَهْرًا مِنْ شَدَّةِ مَوْجِدِيَّهُ عَلَيْهِنَّ ، حِينَ عَائِشَةُ
 اللَّهُ ، فَلَمَّا مَضَتْ تِسْعُ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً ، دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ ، فَبَدَا بِهَا ، قَالَتْ عَائِشَةُ ، يَا رَسُولَ
 اللَّهِ : إِنَّكَ كُنْتَ قَدْ أَقْسَمْتَ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا ، وَإِنَّمَا أَصْبَحْتَ مِنْ تِسْعِ وَعِشْرِينَ ، أَعْدَهَا
 عَدًّا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ : « الشَّهْرُ تِسْعَ وَعِشْرُونَ »^(۳) وَكَانَ ذَلِكَ الشَّهْرُ تِسْعَ وَعِشْرِينَ . قَالَتْ
 عَائِشَةُ : ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ آيَةُ التَّحْبِيرِ ... الْحَدِيثُ ، لَا يَهُ يَكُونُ الْجَمْعُ ، كَمَا قَالَ الْحَافِظُ : بَأْنَ تَكُونَ
 الْقِصَّتَيْنِ سَبُّ الْاعْتِزَالِ ، أَوْ الْاعْتِزَالُ سَبُّ التَّحْبِيرِ ، فَإِنَّ قِصَّةَ الْمَتَظَاهِرَتَيْنِ خَاصَّةٌ بِهِمَا ، وَقِصَّةَ
 سَوْالِ النَّفَقَةِ عَامٌ فِي جَمِيعِ النَّسْوَةِ ، وَهُوَ الْمَفْهُومُ مِنْ سَيَاقِ الْحَدِيثِ .

الْقَوْلُ الثَّانِي : أَنَّ التَّحْبِيرَ كَانَ بِسَبِّ قِصَّةِ الْعَسْلِ الَّذِي شَرَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي بَيْتِ زَيْنَبِ
 بَنْتِ جَحْشٍ ، وَمُواطَأَةِ عَائِشَةَ ، وَحَفْصَةَ أَنْ تَقُولَا لِرَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « إِنَّا نَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَعَافِرِ

(۱) سورة الأحزاب الآية ۲۸ .

(۲) « الدَّرُ المُشْتَورُ » للسيوطى ۵/۲۷۱ ، ۳۷۲ . وَ « الْمَحَاجَنُ الْكَبِيرُ » للسيوطى ۲/۲۳۱ . أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَمُسْلِمُ وَالنَّسَانِي

عَنْ جَابِرٍ .

(۳) « سَنْنُ التَّرمِذِيِّ » ۶۸۹ وَ « الْمُسْنَدُ » ۶۰۱/۶ ، ۳۴۳ وَ « النَّسَانِيُّ » / الصِّيَامُ بِ ۱۶ وَ « كِتَابُ الْعَمَالِ » ۲۳۷۶۷ .

وَ « أَمْلَ الشَّجَرِيِّ » ۶۰۱/۲ وَ « الْعَزَلَةُ » لِأَبِي خَطَّابِ الْبَسْتَى ۲۲ .

فحرّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، عَلَى نَفْسِهِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لَمْ يُحَرِّمْ مَا أَخْلَى اللَّهُ لَكَ تَبْغِي مَرْضَاهُ أَرْوَاجُكَ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ إِنَّمَا تُنْهَا إِلَى اللَّهِ ﴾^(١) كَمَا هُوَ مُخْرَجٌ فِي الصَّحِيفَتَيْنِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا^(٢) .
وَالْمَغَافِيرُ : بِالْغَيْنِ الْمَعْجَمَةِ ، وَالْفَاءُ : التَّاطِفُ [حَلُوُ الْمَذَاقِ] .

فروع

الأول : قَالَ أَئِمَّتُنَا ، لَمَّا خَيَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءً اخْتَرَتْهُ ، غَيْرَ الْعَامِدَيْةِ^(٣) .
فَرَوَى أَبْنُ سَعْدٍ ، عَنْ عَمْرُونَبْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ : لَمَّا خَيَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءً
بَدَا بِعَائِشَةَ فَاخْتَرَتْهُ جَمِيعًا غَيْرَ الْعَامِدَيْةِ ، اخْتَارَتْ قَوْمَهَا ، فَكَانَتْ بَعْدَ تَقْوِيلٍ : إِنِّي الشَّقِيقَةُ^(٤) .
وَسِيَّاقُ بِيَانِ ذَلِكَ ، فِي بَابِ ذِكْرِ أَرْوَاجِهِ^(٥) ، فَلَمَّا اخْتَرَتْهُ حَرُّمُ اللَّهِ التَّزَوُّجُ عَلَيْهِنَّ مَكَافَأَةً هُنَّ عَلَى
حُسْنِ صَبَيْعِهِنَّ ، وَنَزَلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ لَا يَجْعَلُ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدِهِنَّ وَلَا أَنْ تَبْدِلَ بِهِنَّ مِنْ
أَرْوَاجٍ ﴾^(٦) ثُمَّ نَسَخَ حُكْمَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ : ﴿ إِنَّا أَخْلَقْنَا لَكَ أَرْوَاجَكَ الْلَّاتِي أَتَيْتُكُمْ أُجُورَهُنَّ ﴾^(٧) .
لِتَكُونَ الْمُنْهَى لَهُ^(٨) بِرَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى بِرَحْمَةِ بَرَكَتِ التَّزَوُّجِ عَلَيْهِنَّ وَقَدْ قَالَتْ عَائِشَةُ : « مَا ماتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَحْلَلَ اللَّهُ لَهُ
أَنْ يَتَزَوَّجَ مِنَ النِّسَاءِ مَا شَاءَ إِلَّا ذَاتَ مَحْرَمٍ » لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ تُرْجِى مِنْ نِسَاءً ﴾^(٩) الْآيَةُ زَوَّادَهُ
إِلَيْهِ الْإِمامَانِ : الشَّافِعِيَّ ، وَأَحْمَدُ ، وَابْنُ سَعْدٍ ، وَمُحَمَّدٌ ، وَابْنُ جِبَانَ وَالْحَامِكَ ، وَالْبَيْهَقِيُّ ، وَقَالَ : كَانَهَا
مَعْنَى الْلَّاقِ خَطَرَنَ عَلَيْهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ لَا يَجْعَلُ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدِهِنَّ ﴾^(١٠) الْآيَةُ

(١) سورة التحريم الآيات ١ - ٤ .

(٢) « أسباب النزول » للواحدى ٢٤٨ ط المكتبة الثقافية بيروت و « الدر المثور » ٣٦٦/٦ ، ٣٧١ .

(٣) « الدر المثور » ٣٧١/٥ وَفِيهِ : أَخْرَجَ أَبْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ صَالِحٍ قَالَ : أَخْتَرْنَاهُ^(١) بِجَمِيعِهِ غَيْرَ الْعَامِدَيْةِ ، كَانَتْ ذَاهِبَةً
الْعَلَى حَتَّى ماتَتْ : « الدر المثور » ٣٧١/٥ وَفِيهِ : وَكَانَتْ تَلْقَطُ الْبَرْ وَتَبْيَعُهُ . وَ« الحصائر الكبرى » ٢٣٢/٢ .

(٤) « الدر المثور » ٣٧١/٥ وَفِيهِ : وَكَانَتْ تَلْقَطُ الْبَرْ وَتَبْيَعُهُ . وَ« الحصائر الكبرى » ٢٣٢/٢ .

(٥) سورة الأحزاب من الآية ٥٢ .

(٦) سورة الأحزاب من الآية ٥٠ .

(٧) سورة الأحزاب من الآية ٥١ .

(٨) سورة الأحزاب الآية ٥٢ .

رَوَى ابْنُ سَعِدٍ مثْلَهُ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، وَابْنِ عَبَّاسَ ، وَعَطَاءَ بْنِ يَسَارٍ^(۱) ، وَمُحَمَّدَ بْنَ عُمَرَ بْنِ عَلَى ابْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : إِذَا قَلَّتِ الْأَحْلَالُ لِلْمَرْجَعِ فَهُلْ هُوَ عَامٌ فِي جَمِيعِ النِّسَاءِ ؟ أَوْ هُوَ خَاصٌ بِبَنَاتِ الْأَعْمَامِ وَالْعَمَّاتِ ، وَالْأَخْوَالِ وَالْخَالَاتِ الْمَهَاجِرَاتِ مَعَهُ لَظَاهِرِ الْآيَةِ ؟ وَجَهَانِ : أَظَهَرُهُمَا : الْأَوَّلُ ، لِأَنَّ الإِبَاحَةَ رَفَعَتْ مَا تَقْدِمُ مِنَ الْحَظْرِ ، فَاسْتَبَّاخَ مَا كَانَ يَسْتَبِّخُهُ قَبْلَهَا ، وَلِأَنَّهُ فِي اسْتَبَّاخَةِ النِّسَاءِ أَوْسَعُ مِنْ أُمِّيَّهُ ، فَلَمْ يَجُزْ أَنْ يَنْقُصَ عَنْهُمْ .

الفرع الثاني : لَمْ يُحَرِّمْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَلاقَ زَوْجَاتِهِ بَعْدَ اخْتِيَارِهِنَّ فِي الْأَظْهَرِ .

الفرع الثالث : لَوْ قَدِرَ أَنَّ وَاحِدَةً مِنْ زَوْجَاتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اخْتَارَتِ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ، لَمْ يَحْصُلْ الْأَخْتِيَارُ بِنَفْسِ الْأَخْتِيَارِ عَلَى الْأَصْحَاحِ .

(۱) عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ الْمَالَلِيُّ أَبُو مُحَمَّدِ الْمَلِئِ الْقَاضِي مُولَى مِيسُونَةَ ، ثَقَةُ كَثِيرِ الْحَدِيثِ ماتَ سَنَةُ ثَلَاثَةَ ، أَوْ أَرْبَعَ وَمَائَةَ وَقِيلَ : أَرْبَعَ وَتَسْعِينَ ، وَقِيلَ سَنَةُ سَبْعَ وَتَسْعِينَ عَنْ أَرْبَعِ وَثَمَانِينَ قِيلَ : بِالْأَسْكَنْدَرِيَّةِ . لَهُ تَرْجِمَةٌ فِي : « تَذْكُرَةُ الْحَفَاظِ » ۹۰/۱ وَ « تَهْذِيبُ الْأَسْمَاءِ » ۲۲۵/۱ وَ « خَلَاصَةُ تَهْذِيبِ الْكَمالِ » ۲۲۶ وَ « شَذَرَاتُ الذَّهَبِ » ۱۲۵/۱ وَ « طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ » ۱۲۹/۵ وَ « الْعِبْرِ » ۱۲۵/۱ . وَ « طَبَقَاتُ الْحَفَاظِ » لِلسيوطِيِّ ۳۴ ت ۷۸

الباب السادس^(١)

فيما اختص به عَلِيُّهِ عَنْ أَمْتَهِ مِنَ الْمُحْرَمَاتِ
وَفِيهِ تَوْعِيَةٌ : الْأُولُّ فِي غَيْرِ النَّكَاجِ ، وَفِيهِ مَسَائِلٌ :

الأولى

خُصَّ عَلِيُّهِ بِتَحْرِيمِ الزَّكَاةِ عَلَيْهِ ، وَيُشَارِكُهُ فِي حُرْمَتِهَا ذُو الْقُربَى وَمَوَالِيهِمْ ، وَكَذَا أَزْوَاجُهُ ،
لَكِنَّ التَّحْرِيمَ عَلَيْهِمْ بِسَبِيلٍ أَيْضًا ، فَالْخَاصَّةُ عَائِدَةُ إِلَيْهِ ، وَكَذَا صَدَقَةُ التَّطَوُّعِ عَلَيْهِ عَلَى الْأَظْهَرِ^(٢) .
رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الْمَطَلِّبِ بْنِ رَبِيعَةَ^(٣) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلِيُّهِ عَنْهُ ، قَالَ :
« إِنَّ هَذِهِ الصَّدَقَاتِ إِنَّمَا / هِيَ أُوسَاخُ النَّاسِ [وَإِنَّهَا^(٤)] لَا تَجْعَلْ لِمُحَمَّدٍ ، / [١٧٢ ظ]
وَلَا لِأَلِّ مُحَمَّدٍ^(٥) ». .

وَرَوَى الإِمَامُ أَخْمَدُ ، وَأَبُو دَاوُدَ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ^(٦) ، وَالطَّبَرَانِيُّ عَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى
عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلِيُّهِ عَنْهُ : اسْتَعْمَلَ الْأَرْقَمَ الْزَّهْرِيَّ عَلَى السَّعَادَةِ ، فَاسْتَبَقَ أَبَا رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ
اللَّهِ عَلِيُّهِ ، فَأَتَى الشَّيْءَ عَلِيُّهِ ، فَقَالَ : « يَا أَبَا رَافِعٍ إِنَّ الصَّدَقَةَ حَرَامٌ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ

(١) فِي السِّنَّةِ الْبَابُ السَّابِعُ ، وَالصَّحِيفَةُ « الْبَابُ السَّادِسُ » لِتَصْوِيبِ التَّسْلِيسِ .

(٢) شَرْحُ الرَّرْقَانِ / ٥ ، ٢٢٠ / ٥ ، ٢٢١ .

(٣) عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب الماشي، أمه أم الحكم بنت الزبير بن عبد المطلب له صحبة كا في التهذيب، له أحاديث . انفرد له مسلم بحديث . عنه ابنه عبد الله وعبد الله بن الحارث بن نوفل . قال ابن عبد البر : مات بدمشق ، وأوصى إلى يزيد بن معاوية فقبل وصيته كا في التهذيب . سنة اثنين وستين . له ترجمة في : « خلاصة تهذيب الكمال » ٣٢٥/٢ . ٥٦٣ .

(٤) ما بين المعاصرتين زيادة من « مسلم » .

(٥) « صحیح مسلم » ٧٥٤/٢ کتاب الزکاة ١٣ باب ٥١ حدیث رقم ١٦٨ و « الحسانیں الکبریٰ » ٢٢٣/٢ .

(٦) أبو رافع مولى رسول الله عَلِيُّهِ عَنْهُ أَسْلَمَ ، مات فِي خِلَافَةِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ .
لَهُ تَرْجِمَةٌ فِي : « طَبَقَاتِ أَبْنِ سَعْدٍ » ٧٣/٤ - ٧٥ و « الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ » ١٤٩/٢ و « التَّجْرِيدُ » ١٦/١ و « السِّيرُ » ١٦/٢ .
و « الْاسْتِعْبَادُ » ١٦٥/٤ و ١٦٥/٦ و ٩٢/١٢ و ٩٣ و « الْإِصَابَةُ » ٦٧/٤ و « خلاصة تهذيب الكمال » ٤٩ و « مشاهیر علماء
الأمصار » ٥٣ ت ١٤٣ .

مُحَمَّدٌ، وَلَأَنَّ مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْ أَنفُسِهِمْ^(١) .

وَرَوَى الإِمامُ الشَّافِعِيُّ^(٢) ، وَالْيَهْقِنِيُّ ، عَنْ جَعْفَرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ^(٣) أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يَشْرُبُ^(٤) مِنْ سِقَايَايَاتٍ ، مِنْ مَكْهَةَ وَالْمَدِينَةِ ، فَقَيْلٌ : يَشْرُبُ مِنَ الصَّدَقَةِ ، قَالَ : إِنَّمَا حُرُمَ عَلَيْنَا الصَّدَقَةَ التَّمْرُوضَةَ^(٥) .

قَالَ الْعَلَمَاءُ : لَا كَانَتِ الصَّدَقَةُ أُوْسَاخَ النَّاسِ ، ثُرَّةً مَنْصِبَةُ الشَّرِيفُ عَنْ ذَلِكَ ، وَانجَرَ إِلَى اللَّهِ بِسَبِيهِ ، وَأَيْضًا فَالصَّدَقَةُ تُعْطَى عَلَى سَبِيلِ التَّرْحِيمِ الْيَتَمِّيِّ عَلَى ذُلُّ الْآخِذِ [وَفَائِدُلُوا عَنْهَا بِالْعَيْنِيَّةِ الْمَأْخُوذَةِ بِطَرِيقِ الْعِزَّةِ وَالشَّرْفِ الْمُنْبَيِّ] عَنْ عِزَّ الْآخِذِ ، وَذُلُّ الْمَأْخُوذِ مِنْهُ .

وَجَزَّمَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ : بِأَنَّ الْأَنْيَاءَ كُلُّهُمْ كَذَلِكَ ، وَخَالَفَ سُفْيَانُ بْنُ عَيْنَيَّةَ^(٦) .

الثانية

وبتحريم الكفارة^(٧) .

(١) المجمع الكبير للطبراني ١١/٣٧٩ برقم ١٢٠٥٩ والخيصانص ٢٣٤/٢ قال في الجمع ٩١/٣ وفيه محمد بن أبي ليلى وفيه كلام .

ورواه أبو يعلى ١١٣/٥ ، ١١٤ عن ابن عباس برقم ٢٧٢٨ إسناده ضعيف ، محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى صدوق ولكنه سوء الحفظ جداً ، محمد بن عبد الله أبو أحمد الزبيري قال أحمد : كان كثير الخطأ في حديث سفيان ، ولكنه متابع عليه كما يأن : وأخرجته الطحاوي في شرح معان الآثار ٧/٣ من طريق محمد بن كثير العبدى عن سفيان بهذا الإسناد .

ويشهد له حديث أبي رافع تحدى أحمد ٨/٦ ، ١٠ ، وأبي داود في الزكاة ١٦٥٠ باب : الصدقة علىبني هاشم والترمذى في الزكاة ٦٥٧ باب : في كراهة الصدقة للنبي وأهل بيته ومواليه والنسائي في الزكاة ١٠٧/٥ باب مولى القوم منهم وصححه ابن خزيمة برقم ٢٣٤٤ وابن حبان برقم ٣٢٩٠ .

(٢) سبقت ترجمته .

(٣) جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الذى يقال له الصادق كنيته : أبو عبد الله ، من سادات أهل البيت وعباد أئبعة التابعين وعلماء أهل المدينة كان مولده سنة ثمانين ، سنة سيل الجحاف وممات سنة ثمان وأربعين ومائة وهو ابن ثمان وستين سنة .

له ترجمة في : مشارهب علماء الأمصار ٢٠٥ ، ٢٠٦ ت ٩٩٧ و الجامع ٧٠/١ و التهذيب ١٠٣/٢ و التقريب ١٣٢/١ و الكاشف ٣٠/١ و تاريخ الثقات ٩٨ و التاريخ الكبير ١٩٨/٢١ ، ١٩٩ و تاريخ أسماء الثقات ٥٤ .

(٤) راجع : شرح الزرقاني ٢٢١/٥ .

(٥) ما بين المعاصرتين زيادة من الخصائص الكبرى ٢٣٤/٢ .

(٦) الخصائص ٢٣٤/٢ و شرح الزرقاني ٢٢١/٥ .

(٧) على الصحيح المشهور المنصوص ، قال عليه الصلاة والسلام : إنا لا نأكل الصدقة ، رواه مسلم شرح الزرقاني ٢٢١ ، ٢٢٠/٥ .

الثالثة

والمنورات وكذا آله فيما .

قال الجلائـل البـلـقـنـي : قال في : « الجواهـرـ » وـيـوـيـدـهـ فإـنـهـ قالـ : « صـدـقـةـ التـطـوـعـ كانـتـ حـرـاماـ عـلـىـ الصـحـيـحـ » .
وعـنـ أـبـيـ هـرـيـثـةـ رـضـيـ اللـهـ تـعـالـىـ عـنـهـ : أـنـ صـدـقـاتـ الـأـعـيـانـ كـانـتـ حـرـاماـ عـلـىـهـ ، دـوـنـ الـعـامـةـ
كـالـمـسـاجـدـ وـمـيـاهـ الـآـبـارـ » .

الرابعة

وبـحـرـيمـ كـوـنـ آـلـهـ مـكـلـلـهـ عـمـالـاـ عـلـىـ الرـزـكـاـ فـالـأـصـحـ » .
رـوـىـ أـبـنـ سـعـيدـ ، وـالـحـاـكـمـ ، عـنـ عـلـىـ ، قـالـ : قـلـتـ لـلـعـبـاسـ : سـلـ الـئـبـيـ مـكـلـلـهـ أـنـ يـسـتـعـمـلـكـ
عـلـىـ الصـدـقـةـ ، فـسـأـلـهـ ، فـقـالـ : « مـاـ كـنـتـ لـأـسـتـعـمـلـكـ عـلـىـ غـسـالـةـ الـأـيـدـىـ » .
وـرـوـىـ أـبـنـ سـعـيدـ ، عـنـ عـبـدـ الـمـلـكـ بـنـ الـمـغـيـرـةـ » رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ ، قـالـ : قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ مـكـلـلـهـ :
« يـاـيـتـىـ عـبـدـ الـمـطـلـبـ ، إـنـ الصـدـقـةـ أـوـسـاخـ النـاسـ ، فـلـاـ تـأـكـلـوـهـاـ ، وـلـاـ تـعـمـلـوـهـاـ » .

الخامسة

وبـحـرـيمـ أـكـلـ ثـمـنـ أـخـدـ مـنـ وـلـدـ إـسـمـاعـيلـ
رـوـىـ إـلـمـامـ أـحـمـدـ ، عـنـ عـمـرـانـ بـنـ حـصـينـ الضـيـبيـ » رـضـيـ اللـهـ تـعـالـىـ عـنـهـ : أـنـ رـجـلـ حـدـثـهـ ،

(١) المرجع السابق .

(٢) المرجع السابق . ٢٢١/٥

(٣) الخصائص الكبرى للسيوطى ٢٣٤/٢ و شرح الزرقان ٥/٢٢١ .

(٤) عبد الملك بن المغيرة الطائفي ، عن ابن عباس ، وعن حجاج بن أرطاة ، وثقة ابن حبان خلاصة تذيب الكمال للخررجي ٢/١٨١ ت ٤٤٦٦ .

(٥) الخصائص الكبرى ٢٣٤/٢ .

(٦) عمران بن حصين بن عبيد بن خلف المخراطي ، أبو نجید - بضم النون - أسلم أيام خير له مائة وثلاثون حديثاً ، اتفقا على ثمانية وانفرد البخاري بأربعة ومسلم بستة وكان من علماء الصحابة وعنده ابنه محمد والحسن وكانت الملائكة تسلم عليه وهو من اعتزل الفتنة مات سنة الثنتين وخمسين .

خلاصة تذيب الكمال للخررجي ٢/٣٠١ ، ٣٠٠ ت ٥٤٢٤ .

قالَ : كَانَ شِيفَخَانَ لِلْحَنْيُ قَدْ انطَلَقَ أَبْنَ لَهُمَا ، فَلَمَّا حَقَ بِالنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَوَّالًا : أَتَيْهِ فَاطِلْبَةُ مِنْهُ ، فَإِنْ أَبْى
إِلَّا الْفَدَاءُ فَاقْتُدُهُ ، فَأَتَيْتُهُ فَطَلَبَتْهُ مِنْهُ ، فَقَالَ : هُوَ ذَا فَاتَ بِهِ أَبُورِيهِ ، فَقُلْتُ : الْفَدَاءُ يَارَسُولَ اللَّهِ ،
فَقَالَ : إِنَّهُ لَا يَصْنُعُ لَنَا آلُ مُحَمَّدٍ ، أَنْ تَأْكُلَ ثَمَنَ أَحَدٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ^(١) ، وَهَذَا الْحَكْمُ المَذْكُورُ
فِي هَذَا الْحَدِيثِ لَمْ يَتَعَرَّضْ لَهُ أَحَدٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ . انتهى .

السادسة

فَيَلَ : وَبِتَحْرِيمِ أَكْلِ مَا لَهُ رَائِحَةً كَرِيهَةً ، وَالْأَصَحُّ : الْكَرَاهَةُ ، وَالْامْتِنَاعُ لِتَاذْيِ الْمَلَكِ يَهُ ،
وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ ، عَنْ أَبِي أَيُوبَ^(۱) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} إِذَا أُتِيَ بِطَعَامًا أَكْلَ مِنْهُ ، وَبَعْثَ بِفَضْلِهِ إِلَيْهِ ، وَإِنَّهُ بَعْثَ بِفَضْلِهِ لَمْ يَأْكُلْ مِنْهَا ، لِأَنَّ فِيهَا
ثُومًا ، فَسَأَلَهُ أَخْرَامٌ هُوَ ؟ قَالَ : « لَا ، وَلَكِنَّ أُنَاجِي مَنْ لَا يُنَاجِي ، أُكْرِهُهُ مِنْ أَخْلِ رِبِيعِهِ » ، قَالَ :
فَإِنَّ أَكْرَهُهُ مَا كَرِهْتَ^(۲) ، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ حُزَيْمَةَ ، وَابْنُ جَبَانَ بِلْفَظِ : « إِنِّي أَسْتَحِي مِنْ مَلَائِكَةِ اللَّهِ ،
وَلَيْسَ بِمُحَرَّمٍ^(۳) » ، فَهَذَا صَرِيقٌ فِي تَفْنِي التَّحْرِيمِ عَلَيْهِ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} .

نائبة

رَوَى الْإِمَامُ أَخْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ - بِسْنِدٍ جَيِّدٍ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، أَنَّهَا سُئِلَتْ عَنْ أَكْلِ الْبَصْلِ، فَقَالَتْ : « أَخْرُجْ طَعَامًا أَكَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ فِيهِ بَصْلًا ». زَادَ البَيْهَقِيُّ : « إِنَّهَا كَانَ مَشْوِيًّا فِي قِنْطَرٍ »، أَنِّي : مَطْبُوخًا^(٥).

(١) « الخصائص الكبرى » ٢٣٤ / ٢ و « المسند » ٤٧٥ / ٣ و « كنز العمال » ٣٢٣١٥ .

(٢) أبو أيوب الأنصاري اسمه : خالد بن زيد بن كلبي من بني الحارث بن الخزرج كان من نزل عليه النبي ﷺ عند قدوته المدينة مات سنة الثنتين وخمسين .

لترجمة في: طبقات خليفة ٨٩ - ٣٠٣ و طبقات ابن سعد ٤٨٤/٣ - ٤٨٥ و شذرات الذهب ١/٧.

(٣) « صحيح مسلم » في الأشارة بـ ٣١ رقم ١٧٠ ، ١٧١ و « المستند » ٤١٦ / ٥ و « السنن الكبرى » للبيهقي ٧٧ / ٣ و « المعجم الكبير » للطبراني ١٨٣ / ٤ و « أرواء الغليل » للألباني ٤٩ / ٧ و « تعذيب تاريخ دمشق » لابن عساكر ٣ / ٨٨ و « المستند » ٩٥ / ٥ .

(٤) « تلخيص الحبير » لابن حجر /٣٤٢ و « فتح الباري » /١٣٢٣ و « مستند الحميدي » /٣٧٠ و « كنز العمال » /٣٦٢٥ و « السلسلة الصحيحة » للألباني /٦٨٧.

(٥) شرح الزرقاني، ٢٢١/٥

السابعة

وئخريم الأكل متكتماً^(١) ، والأصح : الكراهة

روى النسائي - بسنده حسن - عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم ، أنَّ الله سبحانه وتعالى أرسل إلى نبيه عليه السلام ملكاً من الملائكة ، ومقته جبريل ، قال : « إِنَّ اللَّهَ يُخْرِجُكُمْ بَيْنَ أَنْ تَكُونُ عَنْهَا نَبِيًّا ، وَبَيْنَ أَنْ تَكُونَ نَبِيًّا مَلَكًا ، فَالْفَتَنَةُ الَّتِي لَيْسَ لِجَبْرِيلَ كَالْمُسْتَشِيرِ ، فَأَشَارَ جَبْرِيلُ بِيَدِهِ أَنَّهُ تَوَاضَعَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، « لَا » ، بَلْ أَكُونُ عَنْهَا نَبِيًّا ، فَمَا أَكَلَ بَعْدَ ذَلِكَ الْأَلْيَةَ طَعَاماً قَطَّ مَتَكِّلاً^(٢) . »

والآحاديث في امتناعه ، من الأكل متكتماً في الصحيح وغيره ، وليس فيها تحريم دليل على تحريم ذلك ، واجتنابه عليه الشيء ، و اختيار غيره لا يدل على كونه محظياً عليه ، وقد قال ابن شاهين في « ناسخه » لم يكن محظياً عليه ، وإنما هو أدب من الآداب .

ثانية

قال الإمام الخطابي رضي الله عنه تحسب العامة أن المتكى هو الأكل على أحد شقيقه ، وليس كذلك ، بل هو المعتمد على الوطاء الذي تتحمّله ، قال : ومعنى الحديث : أى لا أقدر متكتماً على الوطاء ، عند الأكل فعل : من يتكبر من أكل الطعام ، فإنه لا يأكل إلا البلاطة من الزاد ، فلذلك أقدر مستوفزاً . وذكر القاضي نحوي ، ثم قال : ليس هو الميل على الشق عند الحفظين ، بل معناه : التكى والتقدى في الجلوس كالتربيع وشبيهه ، وإنما كان جلوس النبي عليه جلوس المستوفز^(٣) .

الثالثة

الصواب : أنه كان عليه لا يحسن الخطأ^(٤) .

(١) أي ماثلاً على أحد شقيقه ، أو معتدلاً على وطاء تحته أو على يده البسيري . أقوال مرت ، رجح بعضهم أو سلطها ، وبعض أهلها وهذا في أحد الوجهين فيما ، وهو منصب مالك ، والأصح في « الروضة » كراهتها « المرجع السابق » .

(٢) في « الخصائص الكبرى » ٢٢٥/٢ آخر الطيراني ، وأبو نعيم ، والبيهقي ، عن ابن عباس ، وسيق تخريجه من مصدره .

(٣) « الخصائص الكبرى » ٢٢٥/٢ ومعنى : مستوفزاً : أي جالساً على ركبتيه ناصباً قدميه .

(٤) في « الخصائص » ٢٢٥/٢ لأن الله قال : « وما كنت تتلو من قبله » - أي القرآن « من كتاب ولا تخطه يمينك إذا لاراتب المطلون » أي اليهود وقالوا : الذي في التوراة أنه أمي . « شرح الزرقان » ٢٢١/٥ ، ٢٢٢ ، عنه .

الاسْمَاعِي

وبتحريم التوصل^(١).

قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَمَا كُنْتَ تَثْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا نَخْطَلُهُ بِيَمِينِكَ إِذَا لَأْرَكَابَ الْمُبْطَلُونَ ﴾^(٢) قال أئمّة التفسير : الضمير في قوله : ﴿ مِنْ قَبْلِهِ ﴾ عائد إلى الكتاب ، وهو القرآن المترتب عليه عليه مكتبه ، أي : وما كنت يا محمد تقرأ من قبلك ، ولا تختلف إلى أهل الكتاب ، بل أنزلناه إليك في غاية الإعجاز والتضمن للغيب ، وغير ذلك : فلو كنت ممّن يقرأ كتاباً وينظر خطوطاً لازتاب المبطلون من أهل الكتاب ، وكان لهم في ارتياهم متعلق ، وقالوا : الذي نجده في كتبنا / لا يقرأ ، ولا يكتب ، وليس به » [١٧٣ ظ]

فقد روى ابن أبي حاتم ، عن مجاهد رضي الله تعالى عنه ، قال : « كان أهل الكتاب يجدون في كتبهم ، أن محمدًا عليه السلام لا يخطط » بيمينه ^(٣) ولا يقرأ « كتاباً »^(٤).

وروى الشیخان ، عن ابن عمر رضي الله تعالى عنه ، قال : قال رسول الله عليه السلام : « إِنَّ أُمَّةَ أُمِّيَّةٍ لَا يَكْتُبُ وَلَا يَخْسُبُ »^(٥) فهذا الحديث صريح في : الله كان لا يخسنهما ، وأصرخ من ذلك ما في الصحيح ، في عمرة القضاء^(٦) من حديث البراء^(٧) رضي الله تعالى عنه ، في قصة

(١) بأن يريد تعلم ذلك.

(٢) سورة العنكبوت الآية ٤٨.

(٣) كلمة « يمينه » زائدة من « الخصائص » ٢٣٥/٢ .

(٤) كلمة « كتاباً » زائدة من « الخصائص » ٢٣٥/٢ ، وراجع الدر المنشورة ٢٨٣/٥ .

(٥) « إِنَّ أُمَّةَ أُمِّيَّةٍ » قال العلماء : أمية يقرون على ماؤلتنا عليه الأمهات ، لا يكتب ولا يخسّب ، ومنه النبي الأموي .

(٦) وتكرّل الحديث من « صحيح مسلم » : الشهر هكذا وهكذا ، وعقد الإيمان في الثالثة ، والشهر هكذا وهكذا وهكذا ، يعني ثمان ثلاثة .

راجع « مسلم » ٧٦١/٢ ، « كتاب الصيام » ١٣ باب ٢ برقم ١٥ و« النسان » ١٤٠/٥ و« أبو داود » ٢٣١٩ و« المسند » ٤٣/٢ .

٥٢ و« فتح الباري » ١٢٦/٤ و« ابن أبي شيبة » ٨٥/٣ و« الدرر المسترة » ٥٠ .

(٧) خرج الرسول عليه السلام في ذي القعدة من السنة السابعة من الهجرة ، قاصداً إلى مكة للعمرّة ، على ماتعاقد عليه قريشاً في الحديبية .

راجع في عمرة القضاء : « ابن هشام » ١٢/٤ و« الواقدي » ٣٩٩ و« ابن سعد » ٨٧/١٢ و« البخاري » ١٤١/٥ و« الطبرى » ٢٣/٣ و« أنساب الأشراف » ١٦٩/١ و« ابن حزم » ٢١٩ و« ابن سيد الناس » ١٤٨/٢ و« ابن كثير » ٤/٤ .

(٨) البراء بن عازب بن الحارث بن عدى بن جشم الأنصارى الحارثي ، من بنى حارثة سكن الكوفة ، كنيته أبو عمارة ، وبقال : أبو عمرو ، استصغره رسول الله عليه السلام يوم بدر فرده ، كان هو وأبن عمر لته ، مات في ولادة مصعب بن الزبير على العراق قبل :

سنة التين وسبعين .

له ترجمة في : « الثقات » ٢٦/٣ ، و« الطبقات » ٤/٣٦٤ ، ١٧/٦ ، و« الإصابة » ١/١٤٢ و« تاريخ الصحابة » ٤٢ ت ١٠٣ .

الحدّيبيَّة^(١) ، قال فيه : إِنَّهُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ : لَمَّا أَمَرَ عَلَيْهَا أَنْ يَكْتُبَ كِتابَ الصِّلْحِ ، بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَرِيشَ : « هَذَا مَا صَالَعَ عَلَيْهِ مُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ الْكِتَابُ » ، فَقَالَ سَهْلُ^(٢) بْنُ عَنْرُو رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ : لَوْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولَ اللَّهِ مَا صَدَّدْنَاكَ ، اكْتُبْ أَسْمَكَ ، وَاسْمَ أَبِيكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ الْكِتَابُ : « امْنُحْ رَسُولَ اللَّهِ » ، فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا أُمْحُوكَ أَبِدًا ، فَأَخْنَدَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ الْكِتَابَ^(٣) ، وَأَتَيَسَ يُخْسِنُ أَنْ يَكْتُبَ ، فَقَالَ : « هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ »^(٤) . قَدْ تَمَسَّكَ بِهَذِهِ الرِّوَايَةِ مَنْ قَالَ : إِنَّهُ كَانَ يُخْسِنُ الْكِتَابَةَ ، كَالْإِمَامِ الْبَاجِيِّ ، وَأَبِي ذِرَّ الْهَرَوِيِّ^(٥) ، وَابْنِ أَشْتَهِ ، وَأَبْوَ الْفَتْحِ الْيَسَابُورِيِّ ، وَأَبْوَ جَعْفَرِ السُّمَنَانِيِّ الْأَصْوَلِيِّ ، وَقَالُوا : إِنَّ عَلَمَ مَعْرِفَتِهِ ، كَانَ يُسَبِّبُ الْمُعْجَزَةَ ، وَأَمِنَ الْأَرْتِيَابَ فِي ذَلِكَ ، عَرَفَ حِينَئِذِ الْكِتَابَةَ مِنْ غَيْرِ تَقْدِيمِ تَعْلِيمٍ ، فَكَانَتْ مَعْجَزَةً أُخْرَى ، وَرَجَعَ عَنْ ذَلِكَ أَبْوَ ذِرَّ كَمَا سَيَّطَى . وَالْجَوابُ : أَنَّ قِصَّةَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَاحِدَةٌ ، وَقَدْ وَرَدَتْ بِالْفَاظِ مُخْلِفَةً ، وَأَنَّ الْكَاتِبَ فِيهَا هُوَ عَلَى ، كَمَا وَقَعَ التَّصْرِيعُ بِهِ فِي حَدِيثِ الْمَسْوُرِ .

وَفِي رِوَايَةِ حَدِيثِ الْبَرَاءِ ذِكْرُهُ الْبُخَارِيُّ ، فِي الْجِزِيرَةِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ الْكِتَابُ لِعَلِيٍّ : « امْنُحْ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ الْكِتَابَ بِيدهِ ، وَذَكَرْ مُسْلِمٌ نَحْوَهُ ، فَيَحْتَمِلُ أَنَّ النَّكْتَةَ فِي قَوْلِهِ : فَأَخْنَدَ الْكِتَابَ ، وَلَيْسَ يُخْسِنُ يَكْتُبُ لِيْسَاوِي قَوْلَهُ : أَرِنِي إِيَاهَا ، أَنَّهُ مَا احْتَاجَ أَنْ يُرِيدَ إِلَيْهِ مَوْضِعَ الْكِتَابَةِ الَّتِي امْتَنَعَ مِنْ مَعْنَوِهَا ، إِلَّا لِكَوْنِهِ كَانَ لَا يُخْسِنُ الْكِتَابَةَ ، وَعَلَى أَنْ قَوْلَهُ بَعْدَ ذَلِكَ ، فَكَتَبَ فِيهِ حَذْفَ تَقْدِيسِ ، فَمَحَاهَا فَأَعْادَهَا لِعَلِيٍّ فَكَتَبَ ، وَبِهَا جَزْمُ أَبْنِ التَّيْمَ ، وَيَحْمِلُ قَوْلَهُ : « فَكَتَبَ » ، عَلَى أَنَّهُ أَمَرَ بِالْكِتَابَةِ ، وَيُؤْمِدُهُ مَا فِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى لِلْبُخَارِيِّ ، مِنْ حَدِيثِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، بِلِفْظِ لَمَّا صَالَحَ

(١) الحديبية : بُثَرَ سُمَيَّ بِهَا الْمَكَانُ ، وَقُيلَ : شَجَرَةُ حَدِيَّهٖ سُمَيَّ بِهَا عَلَى التَّصْفِيرِ ، وَقُيلَ قَرْبَةُ قَرْبَةٍ مِنْ مَكَةَ .

(٢) كَلْمَةُ « سَهْلٌ » زَائِدَةُ مِنَ الدُّرُرِ ٢٠٥ وَهُوَ سَهْلُ بْنُ عَمْرُو بْنُ عَدْشِمٍ بْنُ عَبْدِ شِمْسٍ بْنُ عَبْدِ عَبْدِ شِمْسٍ بْنُ حَسْلٍ بْنُ عَامِرٍ بْنِ لَوْيَ الْقَرْشِيِّ ، أَبُو يَزِيدٍ ، وَالَّذِي جَنَدَ بْنُ سَهْلٍ مِنْ أَهْلِ مَكَةَ ، اتَّقْتَلَ إِلَيْهِ الْمَدِينَةُ ، وَأَمِهَ بْنَ قَيْسَ بْنَ ضَبَّيْسَ بْنَ ثَلِيلَةَ بْنَ خَزَاعَةَ ، تَرَجَّعَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ الْكِتَابُ إِلَى حَنْدَنَ وَهُوَ مُشَرِّكٌ وَأَسْلَمَ بِالْجَمْرَانَةِ ، وَكَانَ مِنَ الْمُؤْلَفَةِ قَلْوَبِهِمْ ، مِنْ حَسَنِ إِسْلَامِهِ ، وَتَرَجَّعَ إِلَى الشَّامَ فِي خَلَافَةِ عَمَرِ غَازِيَا ، وَمَاتَ بِهَا فِي طَاعُونَ عَمَواسَ سَنَةَ ثَمَانَ عَشَرَةَ .

لَهُ تَرْجِمَةٌ فِي : « الْفَقَاتِ ١٧١/٣ وَ تَارِيخِ الْصَّحَابَةِ ١٢٢ ت ٥٦٩ وَ الإِصَابَةِ ٩٣/٢ .

(٣) كَلْمَةُ « الْكِتَابَ » زِيَادَةُ مِنْ « الْبُخَارِيِّ ١٨٠/٥ .

(٤) صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ ١٨٠/٥ رَاجِعٌ : شَرْحُ الْبَوَوِيِّ ١٢٢٢/٥ .

(٥) أَبُو فَرَّ الْمَرْوِيُّ : الْإِمَامُ الْعَلَامُ الْحَافِظُ عَبْدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَنْرُو الْأَنْصَارِيُّ الْمَالِكِيُّ ، شَيْخُ الْحَرَمِ ، يَعْرَفُ بِإِيمَانِهِ الْمُسْكَنِيِّ وَخَلْقَهُ وَصَنْفَهُ الصَّحِيفَةِ ، مُخْرِجًا عَلَى الصَّحِيفَيْنِ وَغَيْرِهِ ، وَكَانَ زَاهِدًا عَابِدًا وَرَعِيَا عَالِمًا حَفَظَا ، كَثِيرًا الشَّيْوُخِ مَاتَ فِي شَوَّالِ سَنَةِ أَرْبِعِيْنَ وَثَلَاثِيْنَ وَأَرْبَعَمَائِيْنَ .

لَهُ تَرْجِمَةٌ فِي : « تَارِيخِ بَعْدَدَ ١٤١/١١ وَ تَبَيَّنِ كَذْبِ الْمُقْرَنِ ٢٥٥ وَ تَذْكِرَةِ الْحَفَاظِ ١١٠٣/٣ وَ الرَّسَالَةِ الْمُسْتَطَرَّفَةِ ٢٣ وَ شَذَرَاتِ الْذَّهَبِ ٣٦/٢ وَ طَبَقَاتِ الْمُفَسِّرِينَ لِلْدَّاودِيِّ ٣٦/١ وَ نَفْحِ الطَّيْبِ ٧٠/٢ .

النبي عليه أهل الحديث كتب على ينهم كتاباً ، فكتب محمد رأسُول الله ، فتحمل الرواية الأولى على أن قوله : فكتب أى : فامر بالكتاب ، وهو كثير ، لحديث ابن عباس كتب رسول الله عليه ، وحديث : كتب إلى النجاشي ، وحديث عبد الله بن حكيم كتب إلينا رسول الله عليه ، وحديث كتب إلى كسرى ، ويدل عليه أيضاً : رواية المسنور في الصحيح أيضاً ، في هذه القصة فيها : والله ألى رسول الله وإن كذبوني : محمد بن عبد الله .

وحكى مُطلطي^(١) في « الزهر الباسيم » أن الحافظ أبو ذر / الهروي : رأى / [١٧٤ و] في المنام ، فرأى قبر رسول الله عليه ينشق ولا يستقر ، فذهب لذلك ، وسأل الحافظ بن مفروز^(٢) من غير أن ينسبه إلى نفسه ، فقال ابن مفروز بغير صفة أو يتخلله ، ما ليس له بأهلي ، ولعله مفترى عليه ، فقال : من أين قلت هنـا ؟ قال : من قول الله تعالى : ﴿كَادُ السَّمَوَاتُ يَنْتَفِعُنَّ مِنْهُ وَنَشَقَ الْأَرْضُ وَقَعَرَ الْجِبَالُ هَذَا . أَنْ دَعْنَا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا . وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَخَدَّلَ وَلَدًا﴾^(٣) قال : الله ذرك ، وأقبل يقبل عنبيه مرأة ، وينكي ويضحك مرأة أخرى ، ثم قال : أنا صاحب هذه الرواية ، فاسمع بما يشهد لك صحة تأويلها ، إنما رأيتها في ذلك الفزع العظيم كثُرْأْقول : والله ما هذا إلا آنني أقول وأعتقد : أن سيدنا رسول الله عليه ، يكتب ، فكنت أمني فأقول : إنما تائب يا رسول الله ، وأكرر ذلك مراراً ، فرأى القبر الشريف قد غاد إلى هبته أولًا ، وسكن ، ثم استيقظت ، وأشهد على نفسه : بأن النبي عليه أهل الحديث ، لا يكتب فقط ، وعليه القى الله عز وجل .

ونقله الحافظ في تخرج الرافعى ، لكن قال ابن محمد الهراوي بذلك أبي ذر الهروي فالله أعلم .

(١) مطلطي بن قلبي بن عبد الله الحنفي الإمام الحافظ ، علاء الدين ولد سنة تسع وثمانين وستمائة ، وسبيع من الدبوسي ، والختن وخلائق ، وولي تدريس الحديث بالظاهرية بعد ابن سيد الناس وغيرها ، ولو مأخذ على المحدثين ، وأهل اللغة ومات في رابع عشرى شعبان سنة الثنتين وستين وسبعينة .

له ترجمة في : « البر الطالع ٢١٢/٢ » و « تاج التراجم ٧٧ » و « حسن الحاضرة ٣٥٩/١ » و « الدرر الكامنة ١٢٢/٥ » و « الرسالة المستطرفة ١١٧ » و « ذيل تذكرة الحفاظ ٣٦٥ » و « شفرات الذهب ١٩٧/٦ » و « النجوم الزاهرة ٩/١١ » و « طبقات الحفاظ للسيوطى ٥٣٤ ت ١١٦٩ » .

(٢) ابن مفروز : الحافظ الجبود الإمام أبو الحسن طاهر بن مفروز بن أحمد بن مفروز المعافري الشاطبي . تلميذ ابن عبدالبر ، أكثر عنه فكان من ثبت الناس فيه وأنقلهم عنه ، وكان موصوفاً بالذكاء وسعة العلم شهر بحفظ الحديث ومعرفه وإتقانه ، ذا فضل وورع وتقى ووقار . ولد سنة تسع وعشرين وأربعين ، ومات رابع شعبان سنة أربع وثمانين وأربعين .

له ترجمة في : « تذكرة الحفاظ ٤/٢٢٢ » و « شفرات الذهب ٣/٣٧١ » و « العبر ٣٠٥/٣ » و « طبقات الحفاظ للسيوطى ٤٤٨ ت ١٠٩ » .

(٣) سورة مرثى الآيات ٩٠ ، ٩١ ، ٩٢ .

تبيه

ما رَوَاهُ عمرُ بْنُ شِبَّةَ ، وابن أَنَى شِبَّةَ ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ^(١) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، «مَا مَاتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى قَرَأَ وَكَتَبَ^(٢) ، وَهَاهُ الْبَيِّنَقُ» ، وَقَالَ : إِنَّهُ مُنْقَطِعٌ .

وَقَالَ الطَّبَرَانِيُّ : هَذَا مُنْكَرٌ ، وَأَظُنُّ أَنَّ مَعْنَاهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَمْتَحِنْ حَتَّى قَرَأَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُثْمَانَ ، وَكَتَبَ أَنَّهُ كَانَ يُعْقَلُ فِي زَمَانِهِ ، وَكُلُّ حَدِيثٍ فِي هَذَا الْبَابِ فَغَيْرُ صَحِيحٍ^(٣) .

العاشرة

الصواب أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ لَا يُحْسِنُ الشِّعْرَ ، وَيَحْرِمُ عَلَيْهِ التَّوْصِلَ إِلَى تَعْلِمِهِ وَرَوَايَتِهِ^(٤) .

قَالَ اللَّهُ سَبَحَهُ وَتَعَالَى : «وَمَا عَلِمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَتَبَيَّنُ لَهُ ...^(٥) أَخْبَرَ سَبَحَهُ وَتَعَالَى ، عَنْ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَنَّهُ لَمْ يُؤْتِهِ مَعْرِفَةَ الشِّعْرِ ، وَأَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَصْنَعَ لَهُ .

قَالَ الْخَلِيلُ بْنُ أَخْمَدَ^(٦) : كَانَ الشِّعْرَ أَحَبُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الْكَلَامِ ، وَلَكِنْ لَا يَنْتَهِي لَهُ .

رَوَى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، عَنْ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَتَمَثَّلُ بِهَذَا أَنْتِيتَ :

كَفَى إِلَاسْلَامُ وَالشَّيْبُ لِلْمَرْءِ نَاهِيًّا .

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ :

كَفَى الشَّيْبُ وَإِلَاسْلَامُ لِلْمَرْءِ نَاهِيًّا .

(١) فِي مُجَمِّعِ الزَّوَالِدِ ٢٧١/٨ ، عَنْ عَوْنَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ عَنْ أَيْمَهِ .. الْحَدِيثُ ، وَفِي الْمُخْصَاصِ ٢٣٦/٢ ، عَنْ عَوْنَ بْنِ عَبْتَةَ عَنْ أَيْمَهِ .

(٢) فِي السِّنْنِ الْكَبِيرِ لِلْبَيِّنِي ٤٢/٧ ، وَفِي الْمُخْصَاصِ الْكَبِيرِ ٢٣٦/٢ ، أَخْرَجَ الطَّبَرَانِيُّ عَنْ عَوْنَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ عَنْ أَيْمَهِ .. سَنْدٌ ضَعِيفٌ وَالسَّلْسَلَةُ الْمُضَعِّفَةُ لِلْأَبْلَافِ ٣٤٣ ، وَفِي مُجَمِّعِ الزَّوَالِدِ ٢٧١/٨ .

(٣) الْمُخْصَاصُ الْكَبِيرِ ٢٣٦/٢ .

(٤) شَرْحُ الْبَرْرَاقَانِ ٥/٢٢١ ، ٢٢٢ .

(٥) سُورَةُ يَسْ مِنَ الْآيَةِ ٦٩ .

(٦) الْخَلِيلُ بْنُ أَخْمَدَ : هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ خَلِيلُ بْنِ أَخْمَدَ الْبَصْرِيُّ ، الْفَرَهُودِيُّ الْمَحْمَدِيُّ سِيدُ أَهْلِ الْأَدْبِ قَاطِبَةُ فِي عِلْمِهِ وَزَهْدِهِ ، وَالْإِيمَانُ فِي تَصْحِيفِ الْقِيَاسِ وَاسْتِخْرَاجِ مَسَائِلِ النَّحْوِ وَتَعْلِيلِهِ ، كَانَ مِنْ تَلَامِذَةِ أَبِي عُمَرِ بْنِ الْعَلَاءِ ، وَلَخَذَ عَنْهُ سَيِّرَهُ وَغَيْرَهُ مِنَ الْأَئِمَّةِ ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ اسْتَبَطَ عِلْمَ الْمَرْوُضِ وَأَخْرَجَهُ إِلَى الْوُجُودِ ، وَكَانَ لَهُ مَعْرِفَةٌ بِالْإِيقَاعِ وَالْغُنْمِ وَتِلْكَ الْمَرْفَةُ أَحَدَثَتْ لَهُ عِلْمَ الْمَرْوُضِ فَإِنَّهَا مَتَّقَارِبَانِ جَدًا وَقَبِيلٌ إِنَّهُ مِنْ بَسْوَقِ الصَّفَارِينَ فَسَمِعَ دَقَدَقَةَ مَطَارِقِهِمْ عَلَى الطَّسْوَتِ فَادَاهُ ذَلِكَ إِلَى قَطْبِيَّةِ آيَاتِ الشِّعْرِ . وَكَانَ الْخَلِيلُ رَجُلًا صَالِحًا عَالِقًا حَلِيمًا وَقَدَّا مِنَ الْزَّهَادِ فِي الدُّنْيَا الْمَرْضِينَ عَنْهَا وَلَدَسْتَنَةَ ١٠٠ هـ / ٧١٩ م وَتَوَفَّ ١٧٤ هـ / ٧٩١ م . مُقْدِمَةُ فَقِهِ الْلُّغَةِ لِلشَّاعِرِ ٤٢١ .

فَاعْدُهَا بِالْأُولِ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٌ : أَشْهَدُ أَنْكَ رَسُولُ اللَّهِ ، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَا عَلِمْنَا
الشَّفَرَ وَمَا يَتَبَيَّنُ لَهُ ... ﴾^(١) .

وَرَوَى النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّهُ قَالَ لِلْعَبَاسَ بْنَ مَرْدَاسٍ : أَنْتَ الْفَاعِلُ :

أَصْبَحَ تَهْبٌ وَتَهْبٌ الْعَبَدِينَ الْأَقْرَعَ وَعَيْنَةً

فَقَالَ أَبُو بَكْرٌ بِأَيِّنِ أَنْتَ وَأَمَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ : مَا أَنْتَ بِشَاعِرٍ ، وَلَا زَوِيلٌ ، وَلَا يَنْبَغِي لَكَ ،
إِنَّمَا قَالَ بَيْنَ عَيْنَتَهُ وَالْأَقْرَعِ^(٢) .

وَرَوَى أَبُو دَاؤَدَ ، عَنْ أَبْنَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ يَقُولُ :
مَا أُنْتَ إِلَّا مَا أَتَيْتُ إِلَيْكَ شَرِبَتْ تَرِيَاقًا ، قَالَ : أَوْ تَعْلَقْتُ بِبَهِيمَةٍ ، أَوْ قَلَّتِ الشَّفَرُ / [١٧٤ ظ]
مِنْ قَبْلِ نَفْسِي ، أَنِّي مِنْ جَهَةِ نَفْسِي ، فَخَرَجَ بِهِ مَا قَالَهُ حَاكِيًّا عَنْ غَيْرِهِ إِلَّا عَنْ نَفْسِي ، كَمَا فِي
الصَّحِيفَ ، أَصْدَقُ كَلِمَةَ قَالَهَا الشَّاعِرُ كَلِمَةً لَبِيدَ^(٣) :
إِلَّا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَّ اللَّهُ بِأَطْلَلْ .

وَسِيَاقُ الْكَلَامِ عَلَى حَدِيثِ أَبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، فِي الْمَسَأَةِ الْآتِيَةِ :
قَالَ الْإِمَامُ إِبْرَاهِيمُ الْحَزَّابِيُّ : وَلَمْ يَتَلَقَّنِي اللَّهُ عَزَّلَهُ أَنْشَدَ بَيْنَا تَامًا عَلَى رَوْاْيَتِهِ ، تِلْ إِلَّا الصَّدْرُ
كَقُولُ لَبِيدَ^(٤) :

.....
إِلَّا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَّ اللَّهُ بِأَطْلَلْ^(٤)
أَوْ الْعَجْزُ كَقُولُ طَرْفَةَ^(٥)
وَبَأْتُكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تَرَوْهُ^(٦)
فَإِنْ أَنْشَدَ بَيْنَا كَامِلًا غَيْرَهُ ، كَبِيتُ الْعَبَاسَ بْنَ مَرْدَاسِ^(٧) .

(١) سورة يس الآية ٦٩.

(٢) المتصالص الكبير للسيوطى ٢٣٦/٢ و فيه : أخرج ابن سعد عن عبد الرحمن بن أبي الزناد .

(٣) لبيد بن ربيعة بن عامر بن مالك بن جعفر بن كلاب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة ، ابن معاوية وهو معروف من الشعراء
المجيدين ، والفرسان المشهورين ، من أصحاب المعلقات السبع ، أسلم وحسن إسلامه ، وكان من المؤلفة قلوبهم ، ومن الأجدود المشهورين
عاش حتى بلغ مائة وأربعين سنة مات سنة ٤٠ هـ / ٦٦٠ مـ ، المعلقات السبع للزوذن ٢٠ - ١٢٦ .

(٤) روى أن رسول الله عزَّلَهُ أَنْشَدَ كَلِمَةَ قَالَهَا شَاعِرُ كَلِمَةً لَبِيدَ : وَقَامَهُ : بِوْ كَلْ نَعِيمُ لَا حَمَالَ زَائِلَ .

(٥) طرفة بن العبد بن سفيان بن سعد بن مالك بن ضبيعة بن قيس بن ثعلبة بن عكابة بن صعب بن عل بن بكر بن وايل ، أشعر
الشعراء بعد امرئ القيس مات سنة ٧٠ هـ / ٥٥٥ مـ ، المعلقات السبع ١٣ .

(٦) وصدره : سَبَّدَ لَكَ الْأَيَّامَ مَا كَتَبَ جَاهِلًا . راجع المتصالص ٢٣٦/٢ .

(٧) المتصالص الكبير ٢٣٦/٢ .

وروى البهقى ، عن عائشة رضي الله تعالى عنها ، قال : ما جمع رسول الله ﷺ ثبت
شىء قطّ^(١) .

وروى ابن سعيد ، عن الزهرى ، رضي الله تعالى عنه ، قال : قال النبي ﷺ ، وهم يئتون
المسجد :
هذا الحمال لا حمال خير هذا أبى ربنا وأظهر

قال الزهرى : « إِنَّمَا لَمْ يَقُلْ شَيْئاً مِنَ الشَّغْرِ، إِلَّا قَبْلَهُ إِلَّا هَذَا .

قال العلماء رحمهم الله تعالى : وما روى عنه ﷺ من الرجز كقوله :
هَلْ أَنْتَ إِلَّا أَصْبَحَ ذَمِيمَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيتَ^(٢)

وغيره محول على : أنه لم يقصد ، ولم يسم شرعاً إلا ما كان مقصوداً ، وكذا وقع في القرآن
آيات موزونة ، لأنها لم تقصد ، قد قال أهل البدع : إن الانسجام وهو : أن يكون الكلام خلوه من
العقادة ، كتحدر الماء بلا قصد ، كقوية انسجامه . ومن ذلك ما وقع في القرآن موزوناً ، فمنه من
بغي الطويل : « فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ »^(٣) ومن المديد : « وَاصْبِعْ الْفَلْكَ
بِأَغْيُونَا »^(٤) ومن البسيط « فَاصْبِحُوا لَا يُرَى إِلَّا مَسَاكِنُهُمْ »^(٥) ومن الوافر : « وَيُغَزِّهِمْ
وَيَنْصُرُكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشِيفُ صَدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ »^(٦) ومن الكامل « وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى
صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ »^(٧) ومن المزج : « فَالْقُوَّةُ عَلَى وَجْهِ أَبِي يَاتِ بَصِيرَاً »^(٨) ومن الرجز :
« وَذَانِيَةُ عَلَيْهِمْ ظَلَالُهَا وَذَلِكَ قُطُوفُهَا كَذِيلًا »^(٩) ومن الرمل : « وَجِفَانٌ كَالْجَوَابِ . وَقَدْوَرٌ
رَاسِيَاتٌ »^(١٠) ومن السريع : « أَوْ كَالْذِي مَرَ عَلَى قُرْيَةٍ ... »^(١١) ومن المسرح : « إِنَّا حَلَقْنَا
الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ ... »^(١٢) ومن الخفيف : « لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا »^(١٣) ومن المضارع :

(١) « المخلص الكبير ٢/٢٣٦ .

(٢) « المخلص الكبير ٢/٢٣٦ .

(٣) سورة الكهف من الآية ٢٩ .

(٤) سورة هود من الآية ٣٧ .

(٥) سورة الأحقاف من الآية ٢٥ .

(٦) سورة التوبه من الآية ١٤ .

(٧) سورة البقرة من الآية ٢١٣ .

(٨) سورة يوسف من الآية ٩٣ .

(٩) سورة الإنسان من الآية ١٤ .

(١٠) سورة سباء من الآية ١٣ .

(١١) سورة البقرة من الآية ٢٥٩ .

(١٢) سورة الإنسان من الآية ٢ .

(١٣) سورة النساء من الآية ٧٨ .

﴿ يَوْمَ تُنَزَّلُونَ مُذَبِّرِينَ ﴾^(١) ومن المقتضب : ﴿ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ ... ﴾^(٢) ومن الجث : ﴿ تَبَّأْءُ عِبَادِي أَلَى أَنَا الْكَافُورُ الرَّجِيمُ ﴾^(٣) ومن المقارب : ﴿ وَأَمْلَى لَهُمْ إِنْ كَيْدِي مَتِينٌ ﴾^(٤) والمشهور بين الناس : ﴿ لَنْ تَنْأِلُوا الْبَرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُعْجِبُونَ ﴾^(٥) .

روى أبو يعلى ، والبزار ، وأبي حبان ، عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ، قال : « لما ترلت : ﴿ تَبَّأْتَ يَدَا أَبِي لَهَبٍ ... ﴾^(٦) جاءت امرأة أبى لهب إلى رسول الله ﷺ ، ومعه أبو بكر ، فلما رأها أبو بكر ، قال لرسول الله ﷺ ، « إنها امرأة يذيفن ، وأخاف أن تؤذيك ، فلن قفت ؟ قال : « إنها لئن تراني » فجاءت / فقالت : يا أبا بكر ، إن صاحبك / [١٧٥ و] هاجانى ، قال : ما يقول الشاعر ، قالت : أنت عندى مصداق ، وانصرفت ، قلت : يا رسول الله ، لم ترك ؟ قال : « مازال ملك يسترنى بجناحيه »^(٧) .

روى الحميدي ، وأبو يعلى ، من طريق إسحاق بن إبراهيم الهروي ، وبقية الإسناد ثقائلاً ، عن أسماء^(٨) رضي الله تعالى عنها ، قالت : « لما ترلت : ﴿ لَمَّا تَرَلْتَ : تَبَّأْتَ يَدَا أَبِي لَهَبٍ ... ﴾^(٩) أقبلت الغراء : أم جميل ابنة حرب ، ولها ولولة ، وفي يديها فهر^(١٠) ، وهي تقول :

(١) سورة غافر الآيتين ٣٢ ، ٣٣ .

(٢) سورة البقرة من الآية ١٠ .

(٣) سورة الحجر من الآية ٤٩ .

(٤) سورة الأعراف من الآية ١٨٣ وسورة القلم من الآية ٤٥ .

(٥) سورة آل عمران من الآية ٩٢ .

(٦) سورة المسد من الآية ١ .

(٧) مسند أبى يعلى ٤/٢٤٦ حدث رقم ٢٣٥٨ ، إسناده ضعيف وأيضاً ١/٣٤ حدث رقم ٢٥ إسناده ضعيف ، لاختلاط عطاء ، والحديث في صحيح ابن حبان برقم ١٢٠٣ موارد من طريق أبى يعلى هذه .

وأخرجه أبو نعيم في « دلائل البوة » برقم من طريق محمد بن منصور الطوسي بهذا الإسناد .

وذكره المishi في « جمجم الروايد » ١٤٤/٧ وقال : رواه أبو يعلى والزار ..

وقال البزار : إنه حسن الإسناد . قلت : ولكن فيه عطاء بن السائب ، وقد اخْتَلَطَ .

وذكرة المخاطب ابن حجر في « المطالب العالية » برقم ٣٨١٤ وعزاه إلى أبى يعلى ونقل الشيخ حبيب الرحمن عن البوصيري قوله : رواه البزار وأبو يعلى واللقط له ، وعنه ابن حبان في « صحيحه » .

(٨) أسماء بنت أبى بكر الصديق ، وهى التي يقال لها : ذات النطاقين حيث زررت رسول الله ﷺ وأياماً حيث أرادا الغار فلم تجد ما توكلت به الجراب فقطعت نطاقها ، وقد قيل : ذؤابتها ، وأوكت بها الجراب فسميت ذات النطاقين ، وهى والدة عبدالله بن الزبير ، ماتت بعد أن قتل ابنها .

ترجمتها - رضي الله عنها - في : « الثقات » ٣/٢٣ ، « الطبقات » ٨/٢٤٩ ، « الإصابة » ٤/٢٢٨ ، « حلية الأولياء » ٢/٥٥ ، « تاريخ الصحابة للبستي » ٤٠ ت ٨٨ .

(٩) سورة المسد الآية ١ .

(١٠) الفهر : الحجر ملا الكف . والجمع أفتار وفهور .

مَذْمُمٌ أَبْيَا ، وَدِينُهُ قَلْيَا ، وَأَمْرُهُ عَصَيَا .

ورسُولُ الله ﷺ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ ، ثُمَّ قَرَا قُرْآنًا ، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٌ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أَفْلَثْتَنِي ، وَأَنَا أَخَافُ أَنْ تَرَاكَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّهَا لَنِّي تَرَانِي » ، وَقَرَا قُرْآنًا اغْتَصَّ بِهِ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : « وَإِذَا قَرَأَتِ الْقُرْآنَ جَعَلَنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الدِّينِ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَسْتَوِرًا »^(١) . فَأَفْلَثَتْ حَتَّى وَقْتٍ عَلَى أَبِي بَكْرٍ ، وَلَمْ تَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَتْ : يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّ صَاحِبَكَ هَجَانِي ، قَالَ : لَا وَرَبِّ هَذَا الْبَيْتِ ، مَا هَجَاجِكَ ، قَالَ فَوْلُثْ وَهِيَ تَقُولُ : « قَدْ عَلِمْتُ قُرْبَيْشَ أَتَى بِنَتَ سَيِّدِهَا »^(٢) .

وَوَقَعَ فِي تَشْبِيهِ الشَّيْخِ أَبِي إِسْحَاقِ الشَّيْرَازِيِّ عَدَّةُ مَوَاضِعَ مَوْزُونَةٍ .

قال التَّوْرِيُّ : كَانَ لَا يَحْسَنُ الشِّعْرَ ، وَلَكِنْ يُمَيِّزُ بَيْنَ جَيِّدِهِ وَرَديِّهِ^(٣) .

وقَالَ الزَّرْكَشِيُّ : ظَاهِرُ كَلَامِهِمْ ، أَنَّ هَذَا مِنْ خَصَائِصِ نَبِيِّنَا ﷺ وَأَنَّ غَيْرَهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ لَيْسَ كَذَلِكَ^(٤) .

تبیهان

الْأَوَّلُ : قَالَ ابْنُ فَارِسٍ^(٥) فِي « فَقْهَ الْلُّغَةِ » . الشِّعْرُ : كَلَامٌ مَوْزُونٌ مُمْفَنٌ ، دَالٌ عَلَى مَعْنَى : وَيَكُونُ أَكْثَرُ مِنْ بَيْتٍ ، وَإِنَّمَا قَلَنَا هَذَا لِأَنَّهُ جَائزٌ اتَّفَاقًا سُطْرًا وَاحِدًا ، مَوْزُونٌ يَشْبَهُ وَزْنَ الشِّعْرِ ، مِنْ غَيْرِ قُضْدِيٍّ ، فَقَدْ قِيلَ : إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ كَتَبَ فِي عَنْوَانِ الْكِتَابِ : لِلْأَمْرِيْرِ الْمُسَتَّبِ بْنِ زَهْيِرِ بْنِ عَقَالِ ابْنِ شَيْبَةِ بْنِ عَقَالٍ ، فَاسْتَوْى هَذَا فِي الْوَزْنِ الَّذِي هُوَ الْخَفِيفُ وَلَعِلَّ الْكَاتِبُ لَمْ يَقْصُدْ بِهِ شِعْرًا .

الثَّالِثُ : فَإِنْ قِيلَ : فَمَا الْحَكْمَةُ فِي تَنْزِيهِ اللَّهِ تَعَالَى نِيَّةَ ﷺ عَنِ الشِّعْرِ ؟

(١) سورة الإسراء آية ٤٥ .

(٢) مُسْنَدُ أَنَّ يَعْلَمُ ٥٣ / ٥٤ ، حَدِيثُ رقم ٥٣ ، وَأَخْرَجَهُ الحَمِيدِيُّ ٣٢٣ ، مِنْ طَرِيقِ سَفِيَانَ بْنَ عَيْنَةَ بِهِنَا الإِسْنَادُ .

(٣) راجع « روضة الطالبين » ٣٤٩ / ٥ .

(٤) قال الزرقاني في « شرح المواهب » ٢٢٢ ، الأنباء كلهم في النبي عن الشعر سواء ، قال بعضهم هو عام لقوله تعالى : « وَمَا عَلِمْنَاهُ الشِّعْرُ وَمَا يَبْغِي لَهُ لَأَنَّهُ لَا يَظْهُرُ فِي الْخُصُوصِ نَكْتَهَا لَأَنَّ الشِّعْرَ مِنْ بَنِي عَيْلٍ مُنْفَرٍةٍ وَخَوْهُمَا مَا لَا يَلِيقُ بِمَقَامِهِ » . فصرفت طبيحة عن ذلك لعده نقصاً بالنسبة له ، وهذا المعنى موجود في حق جميع الأنبياء لأن الحكم يدور مع العلة وجوداً وعدماً .

(٥) ابن فارس : هو أبوالحسين أحمد بن فارس بن زكرياء الرازي ولد سنة ٩٤١ هـ الموافق ٢٢٩ م كان من أكابر أئمة اللغة بل وهو إمام في علوم شتى ، ذكره الصاحب بن عباد فقال : رزق ابن فارس التصنيف ، وأمن من التصحيف ، وله تصانيف جمة وألف كتابه « الجمل في اللغة » وهو على اختصاره جمع شيئاً كثيراً ، وله رسائل أنيقة ، ومسائل في اللغة تعانى بها الفقهاء ومنه اقتبس الحريري صاحب المقامات ، ذلك الأسلوب ، ووضع المسائل الفقهية في المقامات الطيبة ، وهي مائة مسألة ، وكان مقاماً بهمنان وعليه اشتغل بدعى الزمان المهدى و كان ابن فارس جواداً كريماً فربما وهب المسائل ثيابه وفرش بيته ، وتوفى سنة ١٠٠٠ هـ / ٣٩٠ م « فَقْهَ الْلُّغَةِ للتعالى » طبعة الآباء اليسوعيين - بيروت - ١٨٨٥ .

فالجواب : أو ما في ذلك حَكْمَ اللَّهِ تَعَالَى ، بِأَنَّ الشُّعْرَاءَ يَتَّبِعُهُمُ الْقَادِرُونَ . وَأَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ . وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ، فَلِمْ يَكُنْ يَتَبَغِي إِلَرْسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الشُّعْرَ بِحَالٍ ، لَأَنَّ الشُّعْرَ شَرَاطٌ لَا يَسْمَى لِلنَّاسُ بِغَيْرِهَا شَاعِرًا ، وَذَلِكَ لِوَأَنَّ إِنْسَانًا عَمِيلٌ كَلَامًا مُسْتَقِيمًا مُؤْزَوْنًا ، يَتَحَرَّى فِيهِ الصَّدَقَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُفْرَطَ ، أَوْ يَتَعَدَّ أَوْ يُمْتَنَى ، أَوْ يَأْتِي بِأَشْيَاءَ لَا يَكُنْ كَوْنُهَا مِنْهُ ، لَا سَمَاءُ النَّاسُ شَاعِرًا ، وَلِكَانَ مَا يَقُولُهُ حَمْوَلًا سَاقِطًا ، وَقَدْ قَالَ بَعْضُ الْعُقَلَاءِ : سُئِلَ عَنِ الشُّعْرِ ، فَقَالَ : « إِنَّ هَذَلِ أَضْحَى لَكَ ، وَإِنْ جَدَ كَذَبَ ، وَالشَّاعِرُ بَيْنَ كِذِيبٍ وَاضْحَى كِذِيبٍ » ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَقَدْ نَزَّهَ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ هَاتِينِ الْحَصْنَتَيْنِ .

وبعد : فإنَّا لَا نَكَادُ نَرَى شَاعِرًا ، إِلَّا مَادِحًا ، غَارِقًا أَوْهَا جَنَاحَاهَا / أَفْرَغَ . وَهَذِهِ [١٧٥ ظ] أوصافٌ لَا تَصْلُحُ لِتَبَيَّنِ .

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : فَقَدْ يَكُونُ مِنَ الشُّعْرِ الْحِكْمَةِ ، كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِخْرَا »^(١) ، أَوْ « إِنَّ مِنَ الشُّعْرِ لِحِكْمَةً »^(٢) .

قِيلَ لَهُ : إِنَّمَا نَزَّهَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ قَلِيلِ الشُّعْرِ وَكَثِيرِهِ ، لَمَّا ذَكَرْنَاهُ . فَأَنَّمَا الْحِكْمَةُ : فَقَدْ آتَاهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ ، الْقُسْمُ الْأَجْزَلُ ، وَالنَّصِيبُ الْأَوْفُرُ ، فِي الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ ، وَمَعْنَى آخِرٍ فِي تَنْزِيهِهِ عَنِ الشُّعْرِ : أَنَّ أَهْلَ الْعَرُوضِ مُجَمُّوَنَ عَلَى أَنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَ صَنَاعَةِ الْعَرُوضِ ، وَصَنَاعَةِ الإِيقَاعِ ، إِلَّا أَنَّ صَنَاعَةَ الإِيقَاعِ تُقْسِمُ الزَّمَانَ بِالْتَّظْمُ ، وَصَنَاعَةِ الْعَرُوضِ تُقْسِمُ الزَّمَانَ بِالْحَرْوُفِ الْمَسْمُوعَةِ ، فَلَمَّا كَانَ الشُّعْرُ ذَا مِيزَانٍ يَنْسَبُ إِلَيْهِ ، وَإِلَيْقَاعٌ ضَرَبَ مِنَ الْمَلَاهِي ، وَيَصْنَعُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَقَدْ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « مَا أَنَا مِنْ دَدٍ وَلَا دَدُ مِنِّي » ، رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ ، فِي « الْأَدَبِ »^(٣) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، بِلِفْظِهِ : « لَسْتُ مِنْ دَدٍ

(١) فِي مُجَمِّعِ الرَّوَادِ ١١٧/٨ - ١٢٣ ، رَوَاهُ الطَّبرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ وَالْكَبِيرِ » عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الْأَصْطَخْرِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ يَحْيَى بْنِ أَنَّ كَثِيرٍ وَلَمْ يَعْرِفْهُمَا ، وَبَقِيَّةِ رِجَالِهِ ثَقَاتٌ وَهُوَ أَبُو دَاؤُدٍ ٥٠٠ وَالْمَسْنَدُ ٤/٢٦٣ وَهُوَ السَّنْنُ الْكَبِيرُ لِلْبَيْهِقِيِّ ٣/٢٠٨ وَالْمَسْنَدُ ٣/٦١٢ وَهُوَ فَضْحُ الْبَارِيِّ ٩/٢٠١ ، ١٠/٢٣٧ وَالْمَلِيَّةُ ٣/٢٢٤ وَهُوَ الْمَوْطَأُ ٩٨٦ وَهُوَ شَرْحُ السَّنْنِ لِلْبَغْوَى ١٢/٣٦٣ وَهُوَ مُشْكَكَةُ الْمَصَابِيحِ لِلتَّبَرِيزِيِّ ٣/٤٧٨٣ وَهُوَ إِنْجَافُ السَّادَةِ الْمُتَقِّنِ ٤/١٨٢ وَهُوَ ٦/٢١٢ .

(٢) أَبُو دَاؤُدٍ ١٠٥/٥ وَالْمَسْنَدُ ١/٢٦٩ ، ٢٧٣ ، ٣١٣ ، ٣٠٩ ، ٣٠٣ وَ٥٥٠/٥ وَ٣٢٧ ، ١٢٥ وَ٥٥٠ وَ٢٩٧/٢ وَهُوَ السَّنْنُ الْكَبِيرُ لِلْبَيْهِقِيِّ ٥/٦٨ وَ١٠/٢٤١ وَ١٠/٢٣٧ وَهُوَ إِنْجَافُ السَّادَةِ الْمُتَقِّنِ ٦/٢١٢ وَهُوَ الْمَجْمُعُ الْكَبِيرُ لِلْطَّبَرَانِيِّ ١٠/٢٠٧ وَ١١/٨٧ ، ٢٨٨ وَ١٢/١٩ وَ١٧/٢٠٠ وَهُوَ مُشْكَكَةُ الْمَصَابِيحِ ٤/٤٧٨٤ وَهُوَ الدَّرُرُ الْمُشْوَرُ ٥/١٠١ وَ٥/١٠٠ .

(٣) الْبَخَارِيُّ فِي الْأَدَبِ الْمُفْرَدِ ٧٨٥ .

وَلَا دَدَ مِنْيٌ^(١) يَعْنِي : لَسْتُ مِنَ الْبَاطِلِ وَلَا الْبَاطِلُ مِنِّي .

الحادية عشرة

وبتحريم شراب الترّيّاق^(٢) .

الثانية عشرة

وتعليق تلميذه .

رَوَى أَبُو دَاؤِدُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعِ التَّوْخِي^(٣) ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَا أَبَلَى مَا أُتِيَ إِنَّ أَنَا شَرِّبْتُ تَرْيَاقًا ، أَوْ غَلَقْتُ ثَيْبَيْمَةً ، أَوْ قَلَّتُ الشَّفَرَ مِنْ قِبْلِ نَفْسِي »^(٤) .

قال أبُو دَاؤِدُ : هَكُذا كَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاصَّةً ، وَقَدْ رُخِّصَ فِي التَّرْيَاقِ لِغَيْرِهِ^(٥) .
وَرَوَى الإِمَامُ الْعَلَمَةُ ، وَلِيُّ اللَّهُ ، الشَّيْخُ شِهَابُ الدِّينِ بْنُ رَسْلَانَ ، فِي « شَرْحِ سُنْنَةِ أَبِي دَاؤِدَ » . أَبَلَى : بِفَتْحِ الْمَزَرَةِ . وَمَا أُتِيَ بِفَتْحِ النَّاءِ الْأُولَى أَنِّي : لَا أَكْهُرُ بَشَرَيْهِ مِنْ أَمْرِ دِينِي ، وَلَا أَهْشِمُ بِمَا فَعَلَهُ إِنْ أَنَا فَعَلْتُ هَذِهِ الْمُلَائِكَةَ ، أَوْ شَيْئاً مِنْهَا ، وَالترّيّاقُ لِيَسَ الْمَرْأَةُ مِنْهُ مَا كَانَ تَبَاتَ ، أَوْ حَجَرًا بِلِ الْخَيْلَطُ بِلِ الْحُوْمَ الْأَفَاعِيِّ ، يُطْرَحُ مِنْهَا رَأْسَهَا وَأَذْنَابَهَا ، وَتَسْتَعْمِلُ أَوْسَاطُهُ لِهَلْفِ التَّرْيَاقِ ، لَأَنَّهُ نَجِسٌ ، وَإِنْ أَخْدَ التَّرْيَاقَ مِنْ أَشْيَاءِ طَاهِرَةٍ فَهُوَ طَاهِرٌ ، لَا بَأْسَ بِأَكْلِهِ وَشَرِبِهِ ، وَمِنْ رُخِّصَ فِيمَا فِيهِ

(١) هـ المجمع الكبير للطبراني ٣٤٤ / ٣٤٣ / ١٩ برقـ ٧٩٤ عن معاوية قال في المجمع ٢٢٦ / ٨ وـ البيهقي في السنن الكبيرى ٢١٧ / ١٠ وـ الأداب ٢٨٦ / ٢ وـ البزار ٢٢١ / ١ وـ الطبراني في الأوسط ٧١٢ وـ جميع البحرين من حديث أنس ٤٦٥ / ٣٦٥ وـ الطبقات الكبرى للسبكي ١٨٧ / ٢ ، ١٨٨ / ٣ وـ لسان الميزان ٤٦ / ٥ وـ الكاف الشاف ١١٣ / ٣ وـ للحافظ حجر وـ اختاف السادة المتقدرين ٥٢٩ / ٦ وـ العقيل في الضغفاء ٤٢٧ / ٤ وـ علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي ٢٢٩٥ وـ الكامل في الضغفاء لابن عدي ٧ / ٢٦٩٨ .

(٢) راجع شرح الزرقاني على المواهب ٤٢٥ / ٥ .

(٣) عبد الرحمن بن رافع التوخي ، من ثقات المصريين ، وإنما وفعت المتأخر في روايته من جهة عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي لا من جهةه .

له ترجمة في : الثقات ٩٥ / ٥ وـ التاريخ الكبير ١ / ٣ وـ المعرفة والتاريخ للفسوسي ٥٢٨ / ٢ وـ التذبيب ١٦٨ / ٦ وـ التقريب ٤٧٩ / ١ وـ مشاهير علماء الأنصاء ١٩٥ ت ٩٣٨ .

(٤) سنن أبى داود ٣٨٦٩ وـ السنن الكبيرى ٣٥٥ / ٩ وـ البيهقي ٤٣٦ / ٧ وـ مشكاة المصايب للشيرازى ٤٥٥٤ وـ التهذيد لابن عبد البر ٤٧٢ / ٥ وـ الدر المنثور ٢٦٩ / ٥ وـ الحلية ٣٠٨ / ٩ وـ المسند ١٦٧ / ٢ وـ ٢٢٣ بـ جمیع الروایـ لـ الهیشـی ١٠٣٥ / ٥ وـ تفسیر ابن کثیر ٦ / ٥٧٧ .

(٥) شرح الزرقاني على المواهب ٢٢٥ / ٥ وـ فيه : وقد رخص لبعضها في تعليق العامم لغيره إذا كان بعد نزول البلاء .

شيء من الحيات ، مالك . ويقتضيه مذهب الشافعى ؛ لإباحة التداوى ببعض المحرمات ، والثانية جمجمة تمام .

قال البيهقى ، يقال : إن التسمية خرزة كانوا يُطلقونها ، يرون أنها تدفع عنهم الآفات .

وفي التهاب : التمام خرزات كانت العرب يرون تعلقها على أولادهم ، يبغون بها العين في رغبهم ، فابتطلة الإسلام ، وردة عليهم اعتقادهم الفاسد والضلال ، إذ لا تافع ولا دافع إلا الله تعالى .

الثالثة عشرة

وبتحريم نزع لأمية إذا ليس لها قبل أن يقاتل .

روى الإمام أحمد ، وأبي سعيد ، والدارمي ، عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنه ، أن رسول الله ﷺ قال يوم أحد / ما ينبغي لنبي إذا ليس لأمة أن يضعها حتى يقاتل [١٧٦] .

ورواه البخاري تعليقاً^(١) ، والبيهقى^(٢) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه . اللامة بالهمز كافية صاحب المشارق وغيره : الدزع .

ونقل ابن مالك ، عن الأزرقى^(٣) : أنها السلاح كلُّه ، وجمعه : لؤم كسر ، وتجمع أيضاً : لؤم كرطب ، على غير قياس ، كما قال الجوهري^(٤) : فإنها جمع لومة بضم اللام ، واستسلام الرجل ليس لأمة .

(١) في المسند ٣٥١/٣ ليس لنبي .. و المصنف الكبير ٢/٢٣٧ ، وفي الطبقات الكبير لابن سعد ٢/٣٨ لا ينبغي لنبي إذا ليس لأمة لأن يضعها حتى يحكم الله بينه وبين أعدائه .. الحديث . و الدر المشور ٤/٤٦ ، و تفسير الطبرى ٤/٦٨ .

و تفسير ابن كثير ٩١/١٠ ، وبمعناه المستدرك ٢/١٢٩ ، وكتاب العمال ٣٢٥٠ ، و شرح الزرقاني ٥/٢٢٢ .

(٢) فتح البارى ٧/٣٤٦ ، ١٣/٣٤١ .

(٣) دلائل النبوة للبيهقى ٣/٢٠٨ ، و السنن الكبير للبيهقى ٧/٤١ .

(٤) الأزرقى هو أبو منصور محمد بن أحمد الأزرقى المروى الإمام المشهور في اللغة ، كان قفيها شافعى المذهب ، غلت عليه اللغة فاشتهر بها و كان متتفقاً على فضله و ثقته و روايته و ورثه ، روى غلام الأعلام ودخل بغداد وأدرك بها ابن دريد وأخذ عن نفطويه وقيل إنه امتحن بالأسر في أيام القراءة فأقام بالبادية ، واستفاد من مخاورة العرب ، ومخاطبة بعضهم ببعض ألفاظها ونواذر كثيرة أوقع أكثرها في كبه ولد سنة ٢٨٢ هـ وصنف في اللغة كتاب التهذيب وهو من الكتب المختارة وهو عشرون مجلداً ، يظهر فيها أنه كان جاماً لشتات اللغة بعلماً على أسرارها و دقائقها وتوفى سنة ٣٧٠ هـ ٩٨١ م ، فقه اللغة ١٦ طبعة الآباء اليسوعيين .

(٥) هو أبو نصر اسماعيل بن أحمد الجوهري ولد سنة ٣٣٢ هـ ٩٤٤ م مصنف كتاب الصلاح في اللغة المعروف بصلاح الجوهري وهو كتاب شهيره تفني عن ذكره و اسماعيل المذكور هو من فاراب مدينة يlad الترك ، وكان إماماً في اللغة والعربية ، أدبياً ، فاضلاً ، أخذ عن خاله أبي يعقوب الفارابى ، وصنف قاموساً للأستاذ أبي منصور البيشكى فحصل سماع أبي منصور منه إلى باب الصاد ، ثم اعتبر الجوهري وسوسنة فصعد إلى سطح الجامع في نيسابور ، وزعم أنه يطر فالقى نفسه فمات سنة ٣٩٣ هـ ١٠٠٣ م وبقى سواده غير منفتح فيضنه بعد موته بعض أصحابه أبو اسحاق الوراق فغلظ فيه في مواضع كثيرة فقه اللغة ٢٠ ط الآباء اليسوعيين .

الرابعة عشرة

وبتحريم الرجوع إذا خرج لحرب .

الخامسة عشرة

وبتحريم الانهزام إذا لقى العدو وإن كثر عليه العدو .

ذكرهُما ابن سراقة في « الأعداد » وأبو سعيد في « الشرف »^(١)

رَوَى السُّلَيْمَى فِي « الْحَقَائِقِ » عَنِ الْفِيروزَ آبَادِى ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ ... إِنَّ حَفْظَ اللَّهِ عَنْكُمْ ... ﴾^(٢) قَالَ : كَانَ هَذَا التَّخْفِيفُ لِأَمْيَتِهِ ، دُونَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ لَا يَتَّقِلَّهُ حَمْلُ الْأَمَانَةِ النَّبُوَّيَّةِ ، كَيْفَ يُخَاطِبُ بِتَخْفِيفِ الْلَّقَاءِ لِلْمُتَنَادِ ، وَهُوَ يُخَاطِبُ ، وَهُوَ الَّذِي يَقُولُ : بِكَ أَصُولُ ، وَبِكَ أَجُولُ ؟ وَمَنْ كَانَ بِهِ كَيْفَ يَخْفِفُ ، أَوْ يَثْقِلُ عَلَيْهِ ؟ وَنَقْلُهُ الطَّبِيعِيُّ فِي « حَاشِيَةِ الْكَشَافِ » وَأَقْرَأَهُ .

السادسة عشرة

وبتحريم مَد العين إلى ما مُتَعَنِّ به الناس^(٣) .

قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَلَا تَمْدُنْ عَيْنِيكَ إِلَى مَا مُتَعَنِّ بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِتَفْتَهُمْ فِيهِ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَى ﴾^(٤) .

وقال تبارك وتعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ . لَا تَمْدُنْ عَيْنِيكَ إِلَى مَا مُتَعَنِّ بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ ... ﴾^(٥) .

فَإِنْ قِيلَ : ظَاهِرُ الْآيَةِ يَقْتَضِي الزُّجُورَ عَنِ التَّشْوِقِ إِلَى مَتَاعِ الدُّنْيَا عَلَى الدَّوَامِ ، فَمَا الجُمُعُ بَيْنَ

(١) شرح الزرقاني ٤/٢٢٢ .

(٢) سورة الأنفال من الآية ٦٦ .

(٣) من زهرة الحياة الدنيا شرح الزرقاني ٤/٢٢٣ .

(٤) سورة طه الآية ١٣١ وهذا الحكم نقله الراغبي عن صاحب الإيضاح وجزم النووي في أصل الروضة وابن القاضي في التلخيص وهو المخصاص الكبير ٢/٢٣٧ .

(٥) سورة الحجر الآيات ٨٧ ، ٨٨ .

ذلك وبين قوله : « حُبِّبَ إِلَيْيَ مِنْ ذُنُبِكُمْ : الطَّيِّبُ ، وَالنُّسَاءُ ، وَجَعَلَتْ قُرْةً غَنِيًّا فِي الصَّلَاةِ »^(١).

والجواب : أنه ~~عَلَيْهِ~~ ليس متشوقاً إلى زخرف الدنيا ، ولذاتها ، ولقد عرض عليه أن تكون له جبل مكة ذهباً ، تسيّر معه حيث سار فأباباً ، واحتاج الافتقار إلى الله تعالى ، ومعلوم أن الذهب يحصل به جميع ما يقصده من أغراض الدنيا ، أو زخارفها ، وتقليله من الدنيا أمر شائع ذات ، كما صحت به الأحاديث .

وتقديم بعض ذلك في باب زهد ~~عَلَيْهِ~~ ، إذا تقرر ذلك : فمحبته للنساء والطيب ، ليس من زهرة الدنيا ، والاقتان ، بل هو من أعمال الآخرة الحصول على الدرجات .

وي بيان ذلك أن الله حبيب إليه كثرة النساء ، يطعن على ما لديه من بواتين الشريعة وظواهرها ، فينصلنه ويغله للناس ، أو يكون التشريع بسبعين ، وخصوصاً مما يستحب الرجال من ذكره ، والسؤال عنه ، فإنه يطعن من أخواله ~~عَلَيْهِ~~ ما رأيته في منامه ، وحال خلوته ، من الآيات البينات على نبوته ، ومن جده واجتهاده ، ولم يشاهدها غيرهن ، فحصل من ذلك الفوائد الأخرى ، ما لا يحصى .

وأما حبه للطيب : فالأجل ثرول الملة عليه ، وملازمه له بالوحى ، ولذا كان يمتنع من تناول / ما له رائحة كريهة ، وقال : « إن الملائكة تناذى مما ينادي به بنو آدم » . [١٧٦ ظ] فظهور بذلك أن حبه للنساء والطيب كان لمصلحة أخرى^(٢) .

السابعة عشرة

وبتحريم خاتمة الأعين^(٣) .

(١) السنن الكبيرى للبيهقي ٧٨٧ ، و المسند ١٢٨/٣ ، ١٩٩ ، ٢٨٥ ، و المستدرك للحاكم ١٦٠/٢ ، كتاب النكاح عن أنس وقال هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ونحوه النهى ، و إن حاف السادة المنفين ١٣٨ ، ١٣١ ، ٢٢/٣ ، ١١٧/٨ ، ٥٥٢/٩ ، و الشفا ١٩٤ و ٢٧٧ ، و تلخيص الحبير لابن حجر ١١٦/٣ ، و كنز العمال ١٨٩١٣ ، ٣١١ ، و الأحكام النبوية في الصناعة الطيبة للكحال ١٦/٢ ، ١٦ ، ١٨ ، و الطبع النبوى للنهوى ٦٧ ، ٢٠ ، و الدر المثور ١٠/٢ ، ٤٥٦ ، و الكاف الشاف في شریع أحادیث الكشاف لابن حجر ٢٧ ، و المخواى للفتاوى للمسوطي ٢٦١ ، و تفسير ابن كثير ٥/٤٥٦ ، و نفس الرقرطى ١٤/٢ ، ٥٦/١٠ ، و المختفى عن حمل الأسفار للعراق ٣/٢ ، ٣٥٨ ، ٢١٤/٣ و ٤/٢٨٩ ، و كشف الخفا للمجلونى ٤٥١ .

(٢) راجع شرح الزرقان ٢٢٣/٥ ، و المصالص الكبيرى ٢٢٧/٢ .

(٣) خاتمة الأعين هي : الإيماء والإشارة بالعين أو الحاجب أو غيرها خفية إلى مباح من قتل أو ضرب أو حبس على خلاف ما يشعر به الحال أى ما يظهره الموى سمي خاتمة لشبه بالحياة من حيث خفاذه .

رَوَى أَبُو دَادَ ، وَالنَّاسَى ، وَالْحَاكِمُ ، وَقَالَ : صَحِيقٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي رَفَعَةِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْفَتْحِ « أَمِنَ النَّاسُ إِلَّا أُرْبَعَةٌ » ، مِنْهُمْ : عَبْدُ اللَّهِ أَبْنُ أَبِي سَرْجٍ ، فَاحْتَبِأَ عَنْ عُمَانَ بْنِ عَفَانَ ، فَلَمَّا دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّاسَ إِلَى الْبَيْعَةِ جَاءَ يَهُ عُمَانُ ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : يَا يَاعَنْ عَبْدَ اللَّهِ ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ رَأْسَهُ فَنَظَرَ إِلَيْهِ ثَلَاثًا ، كُلُّ ذَلِكَ يَائِي ، قَبَائِيَّةً بَعْدَ ثَلَاثَةِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الصَّحَّاتِ ، فَقَالَ : « أَمَا فِيْكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ يَقُولُ إِلَى هَذَا الْخَيْرِ ؟ – إِنِّي كَفَثْتُ يَدِي عَنْ بَيْتِهِ – لِيُقْتَلَهُ ، قَالُوا : مَا يُئْتِرُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا فيْنِي ؟ هَلْ أُوْمَأْتُ بِعِينِيَكَ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ : « مَا كَانَ يَنْبَغِي لِتَبَّى أَنْ تَكُونَ لَهُ خَاتَمَ الْأَعْمَانِ » . وَرَوَى أَبْنُ سَعِيدٍ نَحْوَهُ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ مَرْسَلاً ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ : « إِلَيْمَاءُ خِيَانَةً لِنَسِيَتِي أَنْ يُومِيَّهُ » .

قال الرافعى فسرّوا خاتمة الأعین بالإيماء إلى مباج ، مِنْ قُتْلٍ أَوْ ضَرْبٍ ، عَلَى خَلَافِ مَا يَظْهَرُ ،
ويشيرُ به الحال ، وإنما قيل له خاتمة الأعین ، لأنّه يُشَبِّهُ الخيانة من حيث يخفى ، ولا يحرّم ذلك على
غیره إلّا في مَحْظُورٍ⁽³⁾ .

قال ابن الأثير : معناها أنه مضمر في نفسه خلاف ما يُظہرُه ، فإذا كف لسانه ، وأوْمأ بعينيه فقد خانَ ، وإذا كان ظهور تلك الحالة من قبِل العينِ ، سُمِّيَت خائنة الأَعْيُن ، أى مَا يَخْوُنُونَ فيه من مُسَارَقَة النَّظر إِلَى مَا لَا يَحْلَ . والخائنة بمعنى الخيانة وهي من المصادر التي جاءت بلفظ الفاعل كالعاقبة^(٤) .

الثانية عشرة

قيل : وبتحريم أن يخدع في الحرب .

قالَ أَبْنُ الْقَاصِّ ، وَخَالِفَهُ الْمَعْظَمُ^(٥) لَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ :

(١) «الخصائص الكبرىٰ / ٢٣٨» و «الحاكم في المستدرك / ٤٥٣»، كتاب المغارى و السنن الكبيرى للبيهقى و التمهيد لابن عبد البر / ١٧٦، مشكل الآثار للطحاوى / ٢٢٦، و شرح الزرقانى / ٥٢٢٣، وفيه أن السبب فى هذا: أن عبدالله ابن سعيد بن أبي سرح كان يكتب للنبي يمكّنه فazole الشيطان فكتبه فأهدر دمه فعن أهدر يوم فتح مكة فاختبأ... وأفاد سبط ابن الجوزى أن الرجل عباد بن بشر الأنصارى وقيل: عمر بن الخطاب فأسلم عبدالله وحسن إسلامه، وعرف فضله وجهاده، وكانت له المواقف الحمودة في الفتوح، وولاه عمر صعيد مصر ثم ضم إليه عثمان مصر كلها و كان محموداً ولاته و اعتزل الفتنة حتى مات سنة سبع أو تسع وخمسين فقال: اللهم اجعل آخر عمل الصبح فوضاناً وصل فسل عن يمينه، ثم ذهب يسلم عن يساره فقضى روحه رضى الله عنه.

٢) الخصائص الكبرى / ٢٣٨

(٣) : الخصائص الكبیری ٢٣٨ / ٢ ، ٢٣٩

(٤) راجع شرح الزرقاء ٢٢٣/٥

(٥) المعرض : المجموع

قالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «الحَرْبُ خُذْدَعَةٌ»^(١) .
وَانْخَلَفَ فِي ضَبْطِ قُولِهِ : «خُذْدَعَةٌ» ، فَقِيلَ بِفتحِ الْخَاءِ الْمَعْجَمِيَّةِ وَضَمِّنَهَا ، مَعَ سُكُونِ الْمَهْمَلَةِ
فِيهِما .

وحكى مكى ومحمد بن عبد الواحد لغة خامسة : كسر أوله مع الإسكان . وأصل الخذع : إظهار أمير واضمار خلافه .

وقال القاضي أبو بكر بن العربي : الخداع في الحرب يقع بالتعريض والكمين ، ونحو ذلك .
وقال ابن المنير : معنى الحرب خدعة : أن الحرب الجيدة لصاحبها الكاملة في مقصودها ، إنما هي المخادعة ، لا المواجهة وحصول الظفر ، مع المخادعة بغير خطر . انتهى .
فإن قيل : إذا كان أصل الخداع إظهار أمر قاضحا ، خلافة أن يكون هو خاتمة الأعنة ، سواء فضح ما أنسقه ابن القاص ، لأنه لا فرق بينهما .

فالجواب : بِأَنَّهُمَا لَيْسَا وَاحِدًا ، وَإِنْ اتَّفَقا فِي الْمَعْنَى ، وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا مِنْ وَجْهٍ أَخْرَى ، وَهُوَ أَنِ الْإِيمَاء ، وَالتَّلْوِيهِ بِاللَّمْزِ مَنْ يَحْتُطُّ مِنْ قَنْبِرٍ فَاعْلِيَهُ وَيُسْقِطُ الْهَيْبَةَ . فَلِذَلِكَ مُنْعِي مِنْهُ عَلَيْهِ ، لِشَرِفِهِ ، وَكَالِ مَنْزِلَتِهِ ، وَأَمَّا الإِنْهَامُ / فِي الْأُمُورِ الْعِظَامِ كَمَكَائِيدِ الْحَزْبِ ، وَخَصْوَصًا [١٧٧ و] لِأَغْدِيَاءِ الدُّينِ ، فَإِنَّهَا مَعْدُودَةٌ مِنْ قَبْلِ حُسْنِ السِّيَاسَاتِ ، وَكَالْعُقُولِ ، وَنَهَايَةِ الْمَعَارِفِ ، فَهُنَّ لَا تَرْوِي بِصَاحِبِهَا ، بَلْ تَرْيَدُهُ رِفْعَةً ، أَشَارَ بِذَلِكَ إِمامُ الْحَرْمَنِينَ ، وَيُؤْيِدُ مَا فِي الصَّحِيحَيْنِ أَنَّهُ عَلَيْهِ ، كَانَ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا وَرَأَى بِعِيرِهِ ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُفْرَقَهُ بِوَجْهٍ أَخْرَى ، وَهُوَ الْخَدَاعُ الْمَأْذُونُ فِيهِ خَصْوَصَ بِحَالَةِ الْحَرْبِ ، وَمَا قَارِبَهَا ، بِخَلَافِ خَاتَمَةِ الْأَعْغُنِينَ ، فَإِنَّهَا فِي غَيْرِ ذَلِكَ ، فَإِنَّ الْقِصَّةَ اتَّفَقَتْ فِي حَالَةِ الْمَبَايِعَةِ ، وَلَيْسَتْ بِحَالَةِ الْحَرْبِ .

النمسة عشرة

وبتخریب الصلاة على من مات وعلمه دين ، لا وفأله ، من غير ضامن ، ثم تسبح التحریم ،

(١) «مشروع الأسواق إلى مصارع العشاق ومثير الغرام إلى دار السلام للدمياطى» برقم ١٠٦٩/٢ ، ط دار البشائر الإسلامية تحقيق إدريس محمد على و محمد خالد بيروت .
وراجع «البخارى» في الجهاد والسير ، باب الحرب خدعة ٤/٤٢ بلقطة ، و «مسلم» في الجهاد والسير ، باب جواز الخداع في الحرب ٣٦١/٣ برقم ١٧٣٩ من طريق علی بن حجر عن سفيان به ، و رقم ١٧٤٠ من طريق عبدالله بن المبارك ، عن عمر به و «الترمذى» في فضائل الجهاد ، باب ما جاء في الرخصة في الكذب والخداع في الحرب ٤/١٩٣ برقم ١٦٧٥ من طريق أحمد بن منيع و نصر بن علي ، عن سفيان ، به و أبو داود ، في الجهاد ، باب المكر في الحرب ٣/٩٩ برقم ٢٦٣٦ من طريق سعيد بن منصور ، عن سفيان ، به و رقم ٢٦٣٧ من طريق كعب بن مالك ، به .

فكان عَلَيْهِ السَّلَامُ بعد ذلك يُصلّى على منْ عَلَيْهِ الدِّينُ ، ولا ضَانِمَ لَهُ ، وَيُوَفَّيهِ مِنْ عِنْدِهِ^(١)

العشرون

وبتحريم الإغارة^(٢) إذا سمع التكبير . قاله ابن منيع .

رَوَى الشَّيْخَانُ ، عن أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « كَانَ إِذَا غَزَّا قَوْمًا لَمْ يَكُنْ يَغْزُو بَنَاءً ، حَتَّى يُصْبِحَ ، وَيَتَظَرُ فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا كَفَّ عَنْهُمْ ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَغَازَ عَلَيْهِمْ » .^(٣)

الحادية والعشرون

وبتحريم قبول هدية مشرك^(٤) .

الثانية والعشرون

والاستعانة به .

رَوَى البُخَارِيُّ فِي « التَّارِيخِ » ، عن حَبِيبِ بْنِ يَسَافٍ^(٥) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجْهًا ، فَأَتَيْتُهُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنْ قَوْمِي ، قَلْتَا : إِنَّا نَكْرُهُ أَنْ يَشْهُدَ قَوْمًا مَشْهُدًا لَا تَشْهُدُ مَعَهُمْ ، فَقَالَ : أَوْ أَسْلَمْتُمَا؟ قَلْتَا : لَا ، قَالَ : فَإِنَّا لَا نَسْتَعِنُ بِالْمُشْرِكِينَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ^(٦) .

الثالثة والعشرون

وبتحريم الشهادة على جور .

(١) « المصنف الكبير للسيوطى ٢٣٧/٢ » و « شرح الزرقان ٥/٢٢٥ » و في « المستدرك » عن أبي قادة كان عَلَيْهِ السَّلَامُ إذا دعى إلى جنازة سأله فإن أتني عليها خيراً صلّى الله عليه، وإن أتني عليها غير ذلك قال لأهله: شأنكم بها، ولم يصل عليها .

(٢) على قوم يريد غزوهم إذا سمع التكبير أي الأذان .

(٣) « شرح الزرقان على المواهب ٥/٢٢٥ » و « البداية والنهاية ٤/١٨٣ » و « المسند ٣/١٥٩ » و « السنن الكبير للبيهقي ٥/٢٥٣ و ٦/٣٠٤ و ٩/١٠٨ » و « فتح الباري ٧/٤٦٨ » .

(٤) « شرح الزرقان على المواهب ٥/٢٢٥ » .

(٥) حبيب بن يساف عن النعمان بن بشير، وعن حبيب بن سالم، قال أبو حاتم مجاهد « خلاصة تذهيب الكمال للخررجي » .

١٩٥/١ ت ١٢٤

(٦) « المصنف الكبير ٢/٢٣٩ » و « شرح الزرقان على المواهب ٥/٢٢٥ » .

رَوَى الشِّيخُانَ ، عَنْ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ^(١) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : سَأَلْتُ أُمِّي بِعْضَ الْمُوْهِبَةِ لِي مِنْ مَالِهِ ، ثُمَّ بَدَأَهُ فُوْهَبَةً لِي ، فَقَالَ : لَا أَرْضَى حَتَّى تُشَهِّدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَقَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنَّ أُمَّةَ بَنَتْ رَوَاحَةَ سَأَلْتُنِي بِعْضَ الْمُوْهِبَةِ ، قَالَ : إِنَّكَ وَلَدَ سِوَاهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : لَا تُشَهِّدْنِي عَلَى جَوْرٍ .

وَفِي لَفْظِهِ أَكْلَ وَلَدَكَ تَحْلُّتْ مِثْلَهُ ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : فَأَنْجِعْهُ^(٢) .
وَفِي رَوَايَةِ لَسْلَمٍ : لَا أَشْهَدُ عَلَى جَوْرٍ ، أَشْهَدُ عَلَى هَذَا غَيْرِي ، وَظَاهِرُ هَذَا الْحَدِيثُ :

(١) النعمان بن بشير الأنباري المخزرجي أول مولود أنصاري في المحرقة، له مائة وأربعة وعشرون حديثاً، اتفقا على خمسة، وإنفرد البخاري بحديث، ومسلم بأربعة وعنه ابنه محمد ومولاه حبيب بن سالم الشامي وطائفه، وكان فصيحاً ولـ الكوفة ودمشق، وقتل بالشام سنة أربعين وستين يوم رامض.

له ترجمة في : « خلاصة تذكرة الكمال للمخزرجي » ٩٥/٣ ت ٧٥٢٥ .

(٢) الخصائص الكبير ٢٣٩/٢ ، وشرح الزرقاني ٥٢٥/٤ ، وبيان الأحسان في تقرير صحيح ابن حبان ٤٩٩/١١ برقم ٥١٠٠ ، إسناده صحيح على شرط الشيفين وهو في الموطن ٧٥١/٢ — ٧٥٢ في الأقضية ، باب مالا يجوز من التحل .
ومن طريق مالك أخرجه البخاري ٢٥٨٦ ، في المبة : باب المبة للولد ، ومسلم ١٦٢٣ (٩) ، ومسلم ١٦٢٣ (٦) ، وبيان ٢٥٨/٦ ، وطحاوى ٨٤/٤ ، وبغوى ٢٢٠٢ .

قلت : وقد احتاج من قال بكرامة التفضيل وأنه لو فعل نفذ بقوله : فَأَنْجِعْهُ لَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَافِذًا لِمَا احْتَاجَ إِلَيْهِ الرَّجُوعُ . قال الحافظ : وفي الاحتجاج بذلك نظر ، والذى يظهر أن معنى قوله : فَأَنْجِعْهُ أى : لا تمض المبة المذكورة ، ولا يلزم من ذلك تقدم صحة المبة .

وأنظر : الإحسان في تقرير صحيح ابن حبان ٤٩٦/١١ برقم ٥٠٩٧ ، إسناده صحيح على شرطهما ، وأخرجه مسلم ١٦٢٣ (١١) في المبات : باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في المبة من طريقين عن النبي ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ٤٢٦٨/٤ ، ٢٧١ — ٢٧٠ ، ومسلم ١٦٢٣ (١٠) وبرقم ١٣٦٧ في الأحكام : باب ماجاه في التحل والتسوية بين الولد والنمسان ٢٥٨/٦ و٢٥٩ ، في أول كتاب التحل ، وابن ماجة ٣٧٦ في المبات : باب الرجل يتحل ولده ودارقطني ٤٢/٣ ، و بشير بن سعد والد النعمان هو ابن ثعلبة بن الجلاس المخزرجي ، صحح شهيد من أهل بدرا ، وشهد غيرها ، ومات في خلافة أبي بكر سنة ثلاثة عشرة وبيقال : أنه أول من بايع أبي بكر من .

وقال البغوي في « شرح السنة » ٢٩٧/٨ : واحتللت أهل العلم في تفضيل بعض الأولاد على بعض في التحل : فذهب قوم إلى أنه مكروه ، ولو فعل ، نفذ وهو قول مالك والشافعى وأصحاب الرأى . قال إبراهيم : كانوا يستحبون أن يعدلوا بين أولادهم حتى في القبلة . وذهب قوم إلى أنه لا يجوز التفضيل ، وينبئ التسوية بين الذكور والإإناث ، ولو فضل لا ينفذ ، وهو قول طاوس وبه قال داود ولم يجوزه سفيان الثورى . وذهب قوم إلى التسوية بين الأولاد لأن يعطى الذكر مثل حظ الإناثين ، فإن سوى بينهما ، أو فضل بعض الذكور على بعض أو بعض الإناث على بعض لم ينفذ وبه قال شريح ، وهو قول أحمد . قلت : قوله رواية تص على أنه يجوز التفضيل إن كان له سبب كائن يحتاج الولد لزمانه ودينه ونحو ذلك دون الآباء ، واسحاق ، واحجروا بقوله^{عليه السلام} : إِنَّ لَا أَشْهَدُ عَلَى جَوْرٍ وَالْجُورُ مَرْدُودٌ .

وقال ابن القيم رحمه الله في « تهذيب السنن » ١٩٣/٥ : قوله أَشْهَدُ عَلَى هَذَا غَيْرِي ، ليس بإذن قطعاً ، فإن رسول الله صلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يأذن في الجور وفيما لا يصلح ، وفي الباطل ، فإنه قال : إِنَّ لَا أَشْهَدُ إِلَّا عَلَى حَقٍّ فدل ذلك على أن الذى فعله أبوالنعمان لم يكن حقاً ، فهو باطل قطعاً ، قوله إذن : أَشْهَدُ عَلَى هَذَا غَيْرِي حجة في التحرير ، كقوله تعالى : أَعْلَمُوا مَا شِئْتُمْ وقوله^{عليه السلام} : إِذَا لَمْ تَسْتَعِ فاصنح ما شئتْ أى : الشهادة على هذا ليست من شأني ، ولا تبني على ، وإنما هي من شأن من يشهد على الجور والباطل وما لا يصلح وهذا في غاية الوضوح .

التسوية بين الأولاد في الهبة ، وحمل الأمر في ذلك : التذكرة والنهي للشسوية ، وأما إذا فضل بعضهم على بعض :

فذهب الشافعى ، وأبو حنيفة ، ومالك : أنه مكرورة ، وليس بحرام ، والهبة صحيحة .
وقال الإمام أحمد : إنه حرام . واحتج بقوله عليه الصلاة والسلام : « لا أشهدن على جزور » ،
واحتج الشافعى بقوله : « أشهد على هذا غيري » .
فإن قيل : قاله تهديداً .

قلنا : الأصل في كلام الشارع غير هذا ، ويحمل على إطلاقه صيغة أفعل على الوجوب أو الندب ، فإن تعذر ، فعلى الإباحة . وأما قوله عليه السلام / « لا أشهد على جزور » / [١٧٧] ظ [فليس فيه : أنه حرام ، لأن الجرور هنا : الميل عن الاستواء ، والاعتدال ، فكل ما خرج عن الاعتدال فهو جرور ، سواء كان حراماً أو مكروراً .

وقد وضّح لنا ابن القنة ، قوله عليه السلام : « أشهد على هذا غيري » دليل على أنه ليس بحرام ، فيجب تأوله ، على أنه مكرورة كراهة تزيير ، قاله الترمذى في « شرح مسلم » .

تبسيط

لما نقل ابن الملقن هذه الخصيصة عن القضاوى قال : وفي هذا نظر بالنسبة إلى غيره ، قاله الحميضرى ، وفي هذا النظر نظر أيضاً ، فإن ظاهره يقتضى منع الخصوصية في عدم الشهادة على الجرور مطلقاً ، هذا يقتضى كلامه ، وليس بجديد ، فإن من الجرور ما هو محروم ، فلا تجوز الشهادة عليه ، ومنه مكرورة فلا تجوز في حقه عليه السلام ، وتجوز في حق غيره ، كما في هذه القصة ، حيث حملنا ذلك على الكراهة ، كما في الصحيح ، فإنه سئى ذلك جوراً ، وقال : « أشهد غيري » ، وهذا يتبنى على أمر آخر ، وهو المراد بالشهادة على الجرور ، هل هو تحملها أو أداؤها .

فإن قلنا تحملها ففي حقه عليه السلام لا يجوز ذلك لا يقر على باطلي ولا مكرورو . وأما غيره فالذى يظهر أنه يجوز مطلقاً ، سواء كان حرماً لأن الأمر دائراً بين ظالماً وبظالماً ، فتحمل الشهادة على ذلك ، يحتاج إليها المظلوم في خلاص حقه عند طلبه ، فلا يمتنع ولو كان الظالم لا يحتاجها .
وإن قلنا : المراد الأداء فيها ممتنعة في حقه عليه السلام ، لأنه هو الحاكم والمسرع ، فلا يمكن ردّها عند غيره ، اللهم إلا أن يقال يشهد فيها ، ليحكم فيها بعلمه ، وهو محل نظر . وأما غيره فلا يمتنع قطعاً . انتهى .

الرابعة والعشرون

وبتحريم الخمر عليه ، من قبـل ما يبعثـ من قبـل أـن تحرـ على الناس ، بنحو عـشرين سـنة ، فـلم يـبعـ لـه قـطـ ، ولـم يـشرـبـها قـطـ ، قال : قال رـسـول الله ﷺ : « أـوـلـ مـا نـهـانـي رـبـي بـعـد عـبـادـة الـأـوـثـانـ ، شـرـبـ الـخـمـرـ ، وـمـلاـحـةـ الرـجـالـ » .^(١)

الخامسة والعشرون

وبـأنـهـ كـانـ إـذـا دـعـيـ إـلـى جـنـازـةـ سـأـلـ عنـهـ ، فـإـنـ أـتـنـيـ عـلـيـهـ خـيـرـاـ صـلـىـ عـلـيـهـ ، وـإـنـ أـتـنـيـ عـلـيـهـ غـيـرـ ذـلـكـ ، قـالـ لـأـهـلـهـ : « شـائـكـمـ بـهـ ، وـلـمـ يـصـلـ عـلـيـهـ »^(٢) كـماـ روـاهـ الحـاـكـمـ ، عـنـ أـنـ قـنـادـةـ رـضـيـ اللـهـ تـعـالـىـ عـنـهـ .

السادسة والعشرون

وبـتحـريمـ المـنـ ليـسـكـنـ .

قالـ اللـهـ سـبـحـانـهـ : « وـلـأـنـمـنـ كـسـتـكـنـ »^(٣) ، قـالـ : لـا تـعـطـ لـتـأـخـذـ أـكـثـرـ مـاـ أـعـطـيـ مـنـ المـالـ ؛ لـأـنـهـ مـأـمـورـ بـأـشـرـفـ الـآـدـابـ ، وـأـجـلـ الـأـخـلـاقـ ، يـقـالـ : مـنـتـ فـلـائـاـ كـذـاـ أـنـيـ : أـعـطـيـتـهـ ، وـيـقـالـ : لـلـعـطـيـةـ : الـمـنـ ، لـكـنـ هـذـاـ قـوـلـ اـبـنـ عـبـاسـ ، وـعـكـرـمـةـ ، وـقـنـادـةـ ، وـنـقـلـةـ التـقـلـيـدـ ، مـنـ أـكـثـرـ الـفـسـرـيـنـ .

وقـالـ الـقـرـطـبـيـ^(٤) : إـنـهـ أـظـهـرـ »^(٥) .

السابعة والعشرون

وبـأـنـهـ لـيـسـ لـنـبـيـ أـنـ يـدـخـلـ بـيـتـاـ مـزـوـقاـ .

(١) ابن أبي شيبة في المصنف ٤/٨ وكتابه ١٠٣/١٤ و السنن الكبير للبيهقي ١٩٤/١٠ و كنز العمال ١٣١٦١ و شرح الزرقاني على المawahib ٥/٢٢٥ .

(٢) المستدرك للحاكم ١/٣٦٤ ، كتاب الجنائز : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي . وراجع : شرح الزرقاني على المawahib ٥/٢٢٥ .

(٣) سورة المدثر الآية ٦ .

(٤) القرطبي : الحسن بن سعيد بن إدريس المخافظ الكبير الإمام أبو علي الكتami القرطبي سمع بقى بن مخلد والبغوى وأبا مسلم الكنجى ، وكان عـلامـةـ مجـتـهدـاـ لا يـقـلـ أـحـدـاـ . صالحـاـ ، ولـدـ سـنـ ثـمـانـ . وأـرـبـعـينـ وـمـائـيـنـ وـمـاتـ يـوـمـ الجـمـعـةـ يـوـمـ عـرـفةـ سـنـةـ إـحـدـىـ وـثـلـاثـيـةـ .

له ترجمة في : طبقات الحفاظ ٣٥٦ ت ٨١٠ و تاريخ علماء الأندلس ١١٠/١ و تذكرة الحفاظ ٣/٨٧٠ و شذرات الذهب ٢/٣٢٩ و العبر ٢٢٥/٢ و الباب ٢/٢٨ .

(٥) وفي الخصائص الكبير للسيوطى ٢/٢٣٧ و أجمع المفسرون على أن ذلك خاص به ﷺ .

النوع الثاني

من المحرمات في النكاح .

وفي مسائل :

الأولى

لخُصُّ عَيْلَةَ بِتَحْرِيمِ كَارِهَتِهِ^(١) .

رَوَى الْبَخَارِيُّ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، أَنَّ / ابْنَةَ^(٢) الْجَنُونَ لَمَّا أُذْخِلْتُمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَذَنَا مِنْهَا ، قَالَتْ : « أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكُمْ » فَقَالَ لَهَا : « لَقَدْ عُذْتُ بِعَظِيمٍ ، الْحَقِيقِ بِأَهْلِكِكَ »^(٣) .

قَالَ ابْنُ الْمُلَقْنِ : وَيَشْهُدُ لِذَلِكَ إِيجَابُ التَّحْسِيرِ الْمُتَقدِّمِ ، وَمَلِّ كَانَ التَّحْرِيمُ مُؤَبِّدًا أَمْ لَا ؟ ، فِيهِ وَجْهَانِ^(٤) :

الثانية

وبتحريم من لم ثهاجر^(٥) .

الثالثة

وبتحريم نكاح الأمة المسلمة في الأصح .

لِأَنَّهُ مَقِيدٌ بِخُوفِ الْعَنْتَ ، وَهُوَ مَغْصُومٌ ، وَيَفْقَدُ مَهْرَ الْحُرْةِ ، وَنِكَاحُهُ عَلَيْهِ غَنِّيٌّ عَنِ الْمَهْرِ ابْتِدَاءً وَإِنْتِهَاءً ، وَفِيهِ رُقُّ الْوَلَدِ ، وَمَنْصِبُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مُنْزَهٌ عَنْ ذَلِكَ ، وَيُشَرِّطُ أَيْضًا فِي

(١) فـ شرح الزرقاني على المawahib ٢٢٤/٥ ، تحرير يمساك من كرهته قاله الحجازي وغيره .

(٢) فـ الأصل أن رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ ابْنَةَ الْجَنُونَ تحرير والتصويب من البخاري .

(٣) إلحقي بأهلك بهزة القطع أيضاً ، قال صاحب المصباح التبر : ولحقت به وألحقته بالآلف مثله وانظر صحيحة البخاري ٥٣٧ ، كتاب الطلاق ط الشعيب وـ شرح العيني ٩٥٣٢/٩ ، وـ شرح العسقلاني ٩٣١١/٩ ، وـ شرح القسطلاني ٨١٥٤/٨ ، وفي رواية له : « عذت بمعاذ - بفتح الميم أي بالذى يستعذ به وهو الله . »

(٤) فـ شرح الزرقاني ٢٢٤/٥ ، قال ابن الملقن يفهم منه أنه : يحرم عليه نكاح كل امرأة كرهت صحبته ، وبخت فيه شيخنا بنواز أنه لما فهم كراهتها لم يرد إيقاعها ، وإن جاز وفيه نظر ، وقد زاد في الأنور : وتحرم عليه مؤبداً في أحد الوجهين .

(٥) إلى المدينة في أحد الوجهين ، شرح الزرقاني ٥/٢٢٣ .

وأنخرج الترمذى وحسنه ، وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال : نهى رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ عن أصناف النساء إلا ما كان من المؤمنات المهاجرات ، قال تعالى : لَا يُحلُّ لِكُنَّ النَّبِيَّ مِنْ بَعْدِ لَا تَبْدِلُ هُنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبْكَ حَسْنَنَ إِلَّا مَا مَلَكْتَ بِيَمِّنِكَ فَأَحْلِلْهُ لِهِ الْفَتَيَاتُ الْمُؤْمِنَاتُ (وَامْرَأَ مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلَّهِ) وَحَرَمَ كُلُّ ذَاتِ دِينٍ غَيْرِ إِسْلَامٍ . الحصائر الكبيرى ٢/٢٣٨ .

نكاح الأمة ، ألا تكون تحنة حُرّة صالححة للاستمتاع ، ولم ينزل رسول الله ﷺ بعد تزويجه خديجة رضي الله تعالى عنها متزوجاً .

قال الجلائـل البـلـقـينـي : ويظهر في ذلك أن يقال : لم يقع ولا يقع ، لأنـه يـتـسـبـبـ مـتـعـاطـيـهـ إـلـيـهـ اـيـضـاعـ شـرـفـهـ ، وـإـنـ كـانـ حـلـلـاـ ، وـلـمـ يـكـنـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺ فـاعـلـاـ ذـلـكـ ، لأنـهـ لمـ يـلـتـفـتـ إـلـىـ الـدـنـيـاـ فـكـيـفـ يـلـتـفـتـ إـلـىـ نـكـاحـ الـأـمـةـ ، الـتـيـ هـىـ كـاـنـكـلـ الـمـيـتـةـ ، الـتـيـ لـاـ ثـبـاحـ إـلـاـ لـلـضـرـوـرـةـ ؟ فـلـمـاـ لـاـيـتـصـوـرـ فـيـ حـقـهـ الـاضـطـرـارـ إـلـىـ الـمـاـكـوـلـاتـ مـنـ مـالـكـيـهـ الـحـتـاجـ إـلـيـهـ ، وـعـلـىـ صـاحـيـهـ دـفـعـهـ إـلـيـهـ ، فـكـذـلـكـ لـاـ يـتـصـوـرـ فـيـ حـقـهـ ﷺ ، اـضـطـرـارـ إـلـىـ نـكـاحـ الـأـمـةـ ، بـلـ لـوـ أـعـجـبـهـ الـأـمـةـ وـجـبـ عـلـىـ مـالـكـهـ بـذـلـهـ لـهـ ، قـيـاسـ عـلـىـ الطـعـامـ ، وـإـذـاـ قـلـنـاـ : لـهـ نـكـاحـ الـأـمـةـ ، فـأـتـ بـولـيدـ لـمـ يـكـنـ رـقـيـقاـ عـلـىـ الصـحـيـحـ . وـإـذـاـ قـلـنـاـ بـجـرـيـانـ الرـقـ عـلـىـ الـعـرـبـ عـلـىـ قـوـلـنـاـ يـهـ ، وـهـوـ الـجـدـدـ الـشـهـورـ ، وـبـلـزـمـهـ قـيـمـةـ الـوـلـدـ لـسـيـدـهـ ، كـاـ جـزـمـ بـوـ القـاضـيـ الـحـسـيـنـ ، بـخـلـافـ وـلـدـ الـمـغـرـرـ بـحـرـيـةـ أـمـهـ ؟ لأنـهـ هـنـاكـ ، فـاتـ الرـقـ بـظـنـهـ ، وـهـنـاـ الرـقـ مـتـعـذـرـ .

قال الرافعي : ويافق ما ذكره القاضي ، ما حكاه الإمام : آلة لـوـ قـدـرـ نـكـاحـ غـرـورـ فـيـ حـقـهـ ﷺ ، لـمـ تـلـزـمـهـ قـيـمـةـ الـوـلـدـ ؛ لأنـهـ مـعـ الـعـلـمـ بـالـحـالـ لـاـ يـنـعـقـدـ الـوـلـدـ رـقـيـقاـ ، فـلـاـ يـنـهـضـ الـظـنـ وـاقـعاـ للـرـقـ^(١) .

قال ابن الرقيقة : وفي تصوير ذلك ، في حقه ﷺ نظر^(٢) .

نبـيـهـ

قال في أصل الروضـةـ : المـذـهـبـ القـطـعـ بـتـحـريـمـ نـكـاحـ الـأـمـةـ الـكـتـابـيـةـ^(٣) .

الرابـعـةـ

وـكـانـ إـذـاـ خـطـبـ فـرـدـ لـمـ يـعـدـ .

رـوـىـ اـبـنـ سـعـيدـ ، عـنـ مـجـاهـدـ رـضـيـ اللهـ تـعـالـيـ عـنـهـ ، قـالـ : كـانـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺ إـذـاـ خـطـبـ فـرـدـ لـمـ يـعـدـ ، فـخـطـبـ اـمـرـأـ ، فـقـالـتـ : حـتـىـ أـسـتـأـمـرـ أـبـيـ ، فـأـسـتـأـذـنـ أـبـاهـاـ فـأـذـنـ لـهـ ، فـلـقـيـتـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺ ، فـقـالـتـ لـهـ : قـالـ : « قـدـ التـحـفـتـاـ لـحـافـاـ غـيرـكـ » .

قال الشـيـخـ : فـيـحـتـمـلـ التـحـرـيـمـ وـالـكـراـهـةـ ، قـيـاسـ عـلـىـ إـمـسـاـكـ كـارـهـهـ ، وـلـمـ أـرـ مـنـ تـعـرـضـ لـهـ^(٤) .

(١) راجع « شـرـحـ الزـرـقـانـ عـلـىـ الـمـواـهـبـ الـلـدـنـيـةـ » ٢٢٤/٥ - ٢٢٥ ، وـ الـخـصـائـصـ الـكـبـرـيـةـ ٢/٢٣٨ .

(٢) المرجع السابق ٢٢٤/٥ وـ الـخـصـائـصـ ٣/٢٣٨ .

(٣) راجع في ذلك « شـرـحـ الزـرـقـانـ عـلـىـ الـمـواـهـبـ » ٢٢٥/٥ ، فـيـهـ تـفصـيلـ . وـانـظـرـ : « روـضـةـ الطـالـبـينـ للـتـوـرـيـ » ٥/٣٥٠ .

(٤) المرجع السابق .

الخامسة

قال الْبَقِيْسِيُّ فِي « التَّدْرِيْبِ » لَا يَقْعُدُ مِنْهُ / عَلَيْهِ الْإِيمَانُ الَّذِي يُضَرِّبُ بِهِ [١٧٨] ظ
الْمَذَّةُ ، وَلَا الظَّهَارُ ، لَأَنَّهُمَا حَرْمَانٌ ، وَهُوَ مَعْصُومٌ مِنْ كُلِّ فَعْلٍ حَرَمٍ . قَالَ الْحَسِنَيُّ : وَكَذَا كَلَّ
مُحَرَّمٌ لِعَصْمَتِهِ مِنَ الْكَبَائِرِ ، وَمِنَ الصَّغَائِيرِ عَلَى الصَّحِيحِ . سَوَى مَا خُصُّ بِهِ ، دُونَ أُمَّيَّهُ ، فَإِنَّهُ مِنْ
بَابِ الْإِبَاخَةِ . وَحِينَئِذٍ لَا فَائِدَةَ فِي تَخْصِيصِ هَاتِئِنِ الْمَسْأَلَتَيْنِ سَوَى التَّبَيِّنِ ، وَكَذَا مَسَالَةُ أُخْرَى ،
وَهِيَ : اسْتِحْالَةُ اللُّغَانِ فِي حَقِّهِ عَلَيْهِ ، وَهُوَ اسْتِبْطَاطٌ حَسَنٌ ، وَاللَّهُ سَبَحَاهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ .

الباب السابع^(١)

فيما اخْتَصَ بِهِ عَنْ أُمَّتِهِ مِنَ الْمَبَاحَاتِ، وَالتَّخْفِيفَاتِ «لَهُ دُونَ غَيْرِهِ»^(٢).
ئُوسِعَةً عَلَيْهِ عَنِ الْإِبَاخَةِ، وَتَشْبِيهَهَا عَلَى أَنَّ مَا خُصَّ بِهِ عَنِ الْإِبَاخَةِ، لَا يُلْهِيهِ عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ، وَإِنَّ
الَّهَيْ غَيْرُهُ، وَمَعْظَمُ ذَلِكَ لَمْ يَفْعُلْهُ مَعَ إِبَاخَتِهِ، وَلَيْسَ الْمَرَادُ بِالْمَبَاحِ هَذَا: مَسْتَوْيُ الْطَّرْفَيْنِ، بَلِ الْمَرَادُ
بِهِ: مَا لَا حَرَجَ فِي فَعْلِيْهِ وَلَا فِي تَرْكِيْهِ، فَإِنَّهُ عَلَيْهِ وَاصِلٌ، وَقَدْ قَالَ الْإِمامُ: إِنَّهُ قَرْبَةٌ فِي حِقْقَهِ عَلَيْهِ،
وَكَذَا صَيْقَنِيْ المَعْنَى وَالْاسْتِبْدَادُ بِالْخَمْسِ، قَدْ يَكُونُ الرَّاجِعُ فَلْهُ أَيْضًا، لَأَنَّهُ يَصْرُفُ فِي أَمْمَ
الْمَهَمَّاتِ، وَقَدْ يَكُونُ الرَّاجِعُ التَّرْكُ، لَفَقِدَ هَذَا الْمَعْنَى وَدُخُولُهُ مَكْكَةً بِغَيْرِ إِحْرَامٍ، كَمَا تَقْدَمَ، وَقَدْ
يَتَرَجَّعُ الْفَعْلُ، وَقَدْ يَتَرَجَّعُ تَرْكُهُ، وَكَذَا الْزِيَادَةُ عَلَى الْأَرْبَعِ لَا تَسَاوِي فِيهَا، فَإِنَّ أَقْوَالَهُ وَأَفْعَالَهُ
كُلُّهَا رَاجِحَةٌ، فَبَثَابُ عَلَيْهَا، حَتَّى فِي أَكْلِهِ وَشُرْبِهِ، لَأَنَّ الْوَاحِدَ مَنْ يَنْدِبُ لَهُ أَنْ يَقْصُدْ وَجْهَ اللَّهِ
بِذَلِكَ، وَهُوَ بِذَلِكَ أَوْلَى عَلَيْهِ^(٣).

وَفِي هَذَا الْفَعْلُ نُوعَانٌ:

النَّوْعُ الْأَوَّلُ: فِيمَا يَتَعَلَّقُ فِي غَيْرِ النَّكَاحِ.

وَفِيهِ مَسَائِلُ:

الأُولَى

اخْتَصَ عَلَيْهِ بِالْمَكْثِ فِي الْمَسْجِدِ جُبْنَا، قَالَهُ فِي «الْتَّلْخِيصِ»، هُوَ ابْنُ الْفَاصَّ. وَنَوْزَعَ فِي
ذَلِكَ^(٤). قَالَ النَّوْزُوِيُّ: وَقَدْ يَتَرَجَّعُ^(٥) لِهِ بِمَا رَوَاهُ التَّرْمِذِيُّ عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ^(٦)، عَنْ أَنَّ سَعِيدَ
الْخُنْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ «يَا عَلَيْكُمْ لَا تَبْرُجُ لِأَحَدٍ أَنْ يُجْنِبَ^(٧) فِي
هَذَا الْمَسْجِدِ غَيْرِكُمْ وَغَيْرِكُمْ».

(١) فِي الْأَصْلِ «الثَّامِنُ» وَالشَّيْتُ لِتَصْحِيحِ تَسْلِيلِ الْأَبْوَابِ.

(٢) عِبَارَةٌ «لَهُ دُونَ غَيْرِهِ» زِيَادَةٌ مِنْ «شَرْحِ الزَّرْقَانِ عَلَى الْمَوَاهِبِ» ٤٢٢٦/٥.

(٣) «شَرْحِ الزَّرْقَانِ عَلَى الْمَوَاهِبِ» ٤٢٢٦/٥.

(٤) فِي الْمَرْجِعِ السَّابِقِ وَمِنْهُ الْقَفَالُ وَهُوَ الْمُعْتَدِلُ، بَلْ قَالَ: لَا أَنْظِهِ صَحِيحًا.

(٥) فِي الْأَصْلِ «يَتَرَجَّعُ» وَالصَّوِيبُ مِنْ «رَوْضَةِ الطَّالِبِينِ».

(٦) عَطِيَّةُ بْنُ سَعْدٍ بْنُ جَنَادَةِ الْعَوْفِ - بَنْتُجَنَادَةِ الْعَوْفِ - إِسْكَانُ الْوَاوِ - الْجَنْلُلُ - بَنْتُجَنَادَةِ الْعَوْفِ، وَرَوَى عَنْ أَنَّ
هَرِيرَةَ، وَأَنَّ سَعِيدَ وَابْنَ عَبَاسٍ، وَرَوَى عَنْهُ ابْنَاهُ عُمَرَ وَالْمُسْنَى وَإِسْمَاعِيلَ بْنَ أَنَّ خَالِدَ وَمُسْعَرَ وَخَلْقَهُ، وَضَعْفُهُ: الْثُورَى، وَهَشْمَى،
وَابْنَ عَدَى، وَحَسَنَ لِهِ التَّرْمِذِيُّ أَحَادِيثَ قَالَ مَطْبِنُهُ: ماتَ سَنَةً إِحْدَى عَشْرَةَ وَمَائَةً. «الْخَلاصَةُ» ٢٣٣/٢ - ٤٨٧٦ (٤٨٧٦).

وَ«شَرْحِ الزَّرْقَانِ عَلَى الْمَوَاهِبِ» ٤٢٢٦/٥.

(٧) أَيْ يَمْكُثُ فِي جَنِيَا.

قال الترمذى : حسن غريب^(١).

قال النووي : لكن قد يقدح قادح في الحديث ، بسبب عطية ، فإنه ضعيف عند الجمهور من المحدثين^(٢) ، لكن الترمذى قد حسنة ، فلعله اعتمد^(٣) بما اقتضى حسته ، كما تقرر^(٤) ، فظهر ترجيحه^(٥) . انتهى .

عن خارجة بن سعيد ، عن أبيه رضي الله تعالى عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : لا يحل لأحد أن ينجب في هذا المسجد غيري وغيرك^(٦) .

روى البيهقى ، عن أم سلامة رضي الله تعالى عنها ، قالت : قال رسول الله ﷺ : ألا إِنَّ مَسْجِدِي حَرَامٌ عَلَى كُلِّ حَائِضٍ مِنَ النِّسَاءِ ، وَكُلِّ جُنْبٍ مِنَ الرِّجَالِ ، إِلَّا مُحَمَّداً وَأَهْلَ بَيْتِهِ عَلَيْهَا ، وَفاطمة ، والحسن والحسين^(٧) .

وروى البخارى في « تاریخه » ، والبيهقى ، عن عائشة رضي الله تعالى عنها ، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال : لا يحل المسجد لحائض ولا جنث ، إِلَّا لِحَمْدٍ ، وَآلِ مُحَمَّدٍ^(٨) .

وروى ابن عساكر / عن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنه ، قال : [١٧٩ و ١٠٤٢ / ٦٣٩] قال رسول الله ﷺ : أمير موسى أَنْ يَتَنَزَّلْ مسجداً طاهراً ، لا يَسْكُنْهُ إِلَّا أنا وَعَلِيٌّ ، وَابْنَا عَلِيٍّ ، فهذه الأحاديث تشهد لتحسين الترمذى ، وفي عده في هذه الخصائص نظر ، لأنَّ علياً يشاركه في ذلك^(٩) .

(١) سنن الترمذى ٦٣٩/٥ ، في المناقب حديث ٣٧٢٧ وأخرجه أبو يعلى في مسنده ٢١١/٢ ، حديث ١٠٤٢/٦٩ وهو البيهقى في السنن الكبرى ٦٦/٧ ، في كتاب النكاح وهو جمع الروايد ١١٥/٩ وهو تنزيه الشريعة ٢٨٤/١ وهو تذكرة الموضوعات للفتنى ٩٥ وهو الفوائد المجموعة للشوكانى ٣٩٩ وهو شرح الزرقانى ٢٢٦/٥ .

(٢) روضة الطالبين ٣٥٣/٥ ، كتاب النكاح . وراجع شرح الزرقانى ٢٢٦/٥ ، وفي التغريب : صنوق يخطئ كثيراً وكان شيئاً مدلساً ، روى له أبو داود والنسان والتزمذى . (٣) اعتمد : تقوى . (٤) لأهل هذا الفن .

(٥) أى ترجيح قول صاحب التلخيص ، ولعل مراده بالدخول : المكت لأنَّ الحرم على الأمة ، ونقل عن البيهقى : أنه نيعى أنَّ الحرم أنه هو المكت ، واعتراض على ابن القاس وهاذا واضح لا إشكال فيه .

قال الشيخ ول الدين العراق إذا شاركه في ذلك على رضى الله عنه لم يكن من الخصائص وقد يقال من الخصائص بالنسبة لباقي الأمة . هامش الجزء الخامس من روضة الطالبين ٣٥٣ .

(٦) جمع الروايد ١١٥/٩ وهو شرح الزرقانى ٢٢٦/٥ وهو تنزيه الشريعة لابن عراق ٢٨٤/١ وهو لل موضوعات لابن الجوزى ٣٦٨ وهو تذكرة الموضوعات للفتنى ٩٥ .

(٧) شرح الزرقانى ٢٢٦/٥ وهو البداية والنهاية ٣٣٤/٧ وهو السنن الكبرى للبيهقى ٦٥/٧ .

(٨) شرح الزرقانى ٢٢٦/٥ وهو التاريخ للبخارى ١٨٣/٦ وهو البداية والنهاية ٣٤٤/٧ .

(٩) شرح الزرقانى ٢٢٦/٥ والخصائص الكبرى ٢٤٣/٢ عن أبي حازم الأشجعى .

الثانية

وبأنه عليه السلام لا ينقض وضوؤه بالنوم مضطجعاً .

رَوَى الشِّيخُانَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : قَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : تَنَامُ قَبْلَ أَنْ ثُوَّبَ ؟ فَقَالَ : « يَا عَائِشَةَ إِنَّ عَيْنَيِّنِي ثَنَمَانِ ، وَلَا يَنَامُ قَلْبِي » ^(١) .

وَرَوَى فِي حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَالْأَئِمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ثَنَمَ عَيْنَاهُ ، وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ ، وَكَذَا الْأَنْبِيَاءُ ثَنَمُ عَيْنَهُمْ ، وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُمْ .

وَرَوَى مُسَدَّدٌ ، وَابْنُ حَبَّانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « ثَنَمَ عَيْنِي ، وَلَا يَنَامُ قَلْبِي » ^(٢) .

وَرَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، عَنْ أَنَسِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَنَامُ وَهُوَ سَاجِدٌ ، فَمَا يُعْرَفُ نُومُهُ إِلَّا بِتَنَعِّيهِ ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَصْبِرُ فِي صَلَاتِهِ » ^(٣) .

رَوَاهُ أَبُو يَقْلَى ، بِلْفِظِهِ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَنَامُ مُسْتَلِقًا حَتَّى يَنْفَعَ ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَصْلِيُّ ، وَلَا يَتَوَضَّأُ » ^(٤) .

قَالَ أَبُو عُمَرَ : هَذَا مِنْ عَلَيَاتِ مَرَاتِبِ الْأَنْبِيَاءِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَسَلَّمَ .

كَمَا رَوَى : « إِنَّا مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ ثَنَمَ عَيْنَنَا ، وَلَا يَنَامُ قَلْبُنَا » ^(٥) .

وَكَذَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : « رَوَى الْأَنْبِيَاءُ وَحْتَى » ^(٦) لِأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ يَفَارُقُونَ سَايِرَ الْبَشَرِ فِي نُومِ الْقَلْبِ ، وَيَسَاوِوْهُمْ فِي نُومِ الْعَيْنِ ، فَلَوْ سُلْطَنُ النُّومِ عَلَى قُلُوبِهِمْ ، كَمَا يَصْنَعُ بِغَيْرِهِمْ ، لَمْ

(١) الْبَخَارِيُّ ٦٧/٢ وَ مُسْلِمٌ فِي صَلَاتِ الْمَسَافِرِينَ ١٢٥ وَ النَّسَافِيُّ ٢٣٤/٣ وَ تَلْخِيصُ الْمُبِيرِ لِابْنِ حِجْرٍ ١٣٥/٣ وَ فَتحُ الْبَارِي ٤٥٠/١ وَ مُشْكِلُ الْأَثَارِ لِلطَّحاوِي ٣٥٣/٤ وَ الْإِسْتَذْكَارُ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ ٩٩١ وَ الشَّمَائِلُ لِلتَّرمِذِيِّ ١٤٤ وَ الشَّفَاعَةُ لِلْقَاضِيِّ عِياض١٨٩ وَ ٤٠٩ وَ ٣٤٩ وَ ٤٠٩ وَ التَّهِيدُ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ ٥/٢٠٩ وَ ٦/٢٩٢ ، ٦/٣٩٢ .

(٢) الإِحْسَانُ فِي تَقْرِيبِ صَحِيحِ ابْنِ حِجْرٍ ١٤٧ وَ ٢٩٨ بِرَقْمِ ٦٣٨٦ وَ إِسْنَادُ حَسَنٍ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، ابْنُ عَجَلَانَ : هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ مُولَى فَاطِمَةَ بْنَتِ عَبْتَةَ ، عَلَقَ لَهُ الْبَخَارِيُّ ، وَرَوَى لَهُ مُسْلِمٌ فِي الشَّوَاهِدِ وَالْمَتَابِعَاتِ وَهُوَ حَسَنُ الْحَدِيثِ وَأَخْرَجَهُ أَخْدُود٢٥١ وَ ٤٣٨ عَنْ يَعْنَى بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَذِكْرِهِ السَّيُوطِيُّ فِي « الْخَصَاصِ ١/٦٩ » وَ نَسْبَةُ لَأَنَّهُ نَعِيمٌ وَ الْبَخَارِيُّ ٤/٢٣٢ وَ الْمُتَقْنِي لِابْنِ الْجَارِوَدِ ١٢ وَ بِمِعْنَاهُ مِنْ اختِلافِ فِي بَعْضِ الْأَنْفَاظِ الْمُسْنَدِ ١/٢٧٤ وَ الْدَّرِّ المُشَوَّرِ ٤/٥٠ وَ الْخَلِيلِ ٤/٣٠٥ وَ قَسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ ١/١٨٦ وَ ٦٢ وَ ٥/٢٦٩ وَ ٦٢ وَ ١٨٦ وَ ١٨٧٢ وَ الْسَّلِسَلَةُ الصَّحِيفَةُ ١٨٧٢ وَ أَبُو دَاوُدُ فِي الطَّهَارَةِ بِ ٨٠ .

(٣) مُصَنَّفُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ١/١٥٧ ، كَابِ الْطَّهَارَاتِ ١ بَابُ ١٦٠ مِنْ قَالَ لَيْسَ عَلَى مِنْ نَامَ سَاجِداً أَوْ قَاعِداً وَضَوءَ حَدِيثِ ١٨ .

(٤) مُسْنَدُ أَبِي بَعْلَى ١٤٥/٩ ، ١٤٦ ، ١٤٦ بِرَقْمِ ٥٢٢٤ وَ إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ لِضَعْفِ الْمَحْجَاجِ وَ هُوَ ابْنُ أَرْطَاطَةَ وَ حَمَادُ هُوَ بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ وَ أَخْرَجَهُ أَخْدُود١/٤٢٦ وَ ابْنُ مَاجَةَ فِي الطَّهَارَةِ ٤٧٥ بَابُ الْوَضُوءِ مِنَ النُّومِ ، وَقَالَ الْبُوَصِيرِيُّ فِي « مَصْبَاحِ الرِّجَاجَةِ » ٦٨/١ هُنْدُ إِسْنَادُ رَجَالَهُ ثَنَاتٌ إِلَّا أَنَّ فِيهِ حَجَاجَ بْنَ أَرْطَاطَةَ وَقَدْ كَانَ يَدْلِسُ وَ الْخَصَاصُ الْكَبِيرُ ٢٤٤/٢ .

(٥) التَّهِيدُ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ ٦/٣٩٢ وَ الْإِسْتَذْكَارُ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ ٩٩١ وَ الْسَّلِسَلَةُ الصَّحِيفَةُ ١٧٠٥ .

(٦) جَمِيعُ الرِّوَايَاتِ ٧/١٧٦ وَ فَتحُ الْبَارِي ١/٢٣٩ وَ الْبَدَائِيَّةُ وَ الْهَائِيَّةُ ١/١٥٧ .

تُكْنِي رُؤْيَا هُمْ إِلَّا كَرْوَاهُمْ ، وَمِنْ هَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَنْأِي حَتَّى يَنْفَعَ ، ثُمَّ يُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ ، لَأَنَّ الْوُضُوءَ إِنَّمَا يَجْبُ لِغَلِيلِ النَّوْمِ عَلَى الْقَلْبِ ، لَا عَلَى الْعَيْنِ ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُسَاوِي أُمَّةَهُ فِي الْوُضُوءِ مِنَ الْحَدِيثِ ، وَلَا يُسَاوِيهِمْ فِي الْوُضُوءِ مِنَ النَّوْمِ .

وَرَوْى عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَيلَ : لَتَسْمَعَ عَيْنَكَ ، وَلَيُعْقِلَ قَلْبَكَ ، وَلَتَسْمَعَ أَذْنَكَ ، شَافَتْ عَيْنِي ، وَعَقَلَ قَلْبِي ، وَسَمِعَتْ أَذْنِي ۝ .

تیکات

الأول : إن قيل : إذا كان نومه عليه عليه اللهم يساوى نومنا في النطريق الجهن ، وعَدْم السَّمَاع ، حتى إنه نام عن الصلاة ، فَمَا أَيْقَظَهُ إِلَّا حَرُّ الشَّمْسِ ، فَمَا الْفَرْقُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ فِي التَّوْمِ ؟
فالجواب : بأن التَّوْمَ يتضمن أمرين : أحدهما : راحَةُ الْبَدَنِ ، وهو الَّذِي يُشارِكُنَا فيه .
والثاني : غُلَمَةُ الْقَلْبِ ، وقلبه عليه اللهم مُسْتَقِظٌ – إذا نام – سليم من الإِسْلَامِ مُشْتَغِلٌ من تلَقُّفِ الْوَحْيِ ، والتَّفَكُّرِ فِي الصَّالِحِ^(١) عَلَى مِثْلِ حَالِ غَيْرِهِ ، إذا كان مُتَّبِعَهَا^(٢) فَلَا يتعطل قلبه باللَّوْمِ ، بما
 وُضِيَعَ لَهُ^(٣) .

الثاني : تكلم العلماء في الجمع بين حديث الترم في الوادي ، وبين قوله عليه مسليمة : « إن عيني / تنانام و لا ينام قلبي » باوجوه . [١٧٩] /

الثالث : إن القلب إنما يُدرك الحسيّات المتعلقة به ، كالحدث والآلم ونحوهما ، ولا يُدرك ما يتعلّق بالعين ؛ لأنها ناتمة ، والقلب يقطّان .

الرابع : أَنَّهُ كَانَ لَهُ حَالَانِ : حَالٌ كَانَ قَلْبُهُ لَا يَنَامُ ، وَهُوَ الْأَغْلَبُ ، وَحَالٌ يَنَامُ فِيهِ قَلْبُهُ ، وَهُوَ نَاهِيٌّ فَصَادَفَ قَسْتَةَ النَّعْمَ عن الصَّلَاةِ .

قال الإمام التوسي : وال الصحيح المعتمد هو الأول ، والثاني ضعيف .
 قال الحافظ وهو كما قال ، ولا يقال القلب ، وإن كان لا يدرك ما يتعلّق بالعين ، من رؤية
 الفجر مثلاً ، لكنه يدرك إذا كان يقطّان مرور الوقت الطويل من ابتداء طلوع الفجر إلى أن حيّت
 الشخص مدة طويلة ، لا تخفي على من لم يكن مستغرقاً ، لأنّا نقول : يتحمل أن يقال كان قلبه عليه
 إذ ذاك مستغرقاً بالوجي ، ولا يلزم مع ذلك وصفة بالنوم ، كما كان يستغرق عليه حالة القاء الوحي

(١) هذا في حال نومه .

(٢) وهذا في حال يقتضيه .

(٣) من قول القائل له وليعقل قلبك ، ولتسمع أذنك .

في اليقظة ، وتكون الحكمة في ذلك بيان التشريع بالفعل ، لأنّه أوقع في النفس ، كما في قصة سفهوة ، وقرب منه جواب ابن المنيّر : أن القلب قد يحصل له السهو في اليقظة ؛ لصلاح التشريع ، ففي التّوّم بطريق الأوّل ، أو على السّواء .

وقال القاضي أبو بكر بن الغربي : وقد أجب عن الإشكال بأوجوبة أخرى ضعيفة .

منها : أنّ معنى قوله : « لا ينام قلبي » ، أي : لا يغافل عليه حالة انتفاض وضوئه .

ومنها : أنّ معناه لا يستغرق التّوّم ، حتى يوجد منه الحديث ، وهذا قرب من الذي قبله .

قال ابن دقيق العيد : كان فائق هذا أراد تخصيص يقظة القلب بإدراك حالة الانتفاض ، وذلك بعيد ، فإن قوله عليه السلام : « إنْ عَيْنَى ثَنَامَانِ ، وَلَا يَنَمُ قَلْبِي » خرج جواباً عن قول عائشة رضي الله تعالى عنها : « أَنَّمَا قَبْلَ أَنْ ثُوَّرَ » وهذا كلام لا تعلق له بانتفاض الطهارة ، الذي تكلموا فيه ، وإنما هو جواب يتعلّق بأمر الوثير ، فيحمل يقظته على تعلق القلب للاليقظة ، فلا تعارض ولا إشكال في حديث التّوّم ، حتى طلعت الشمس ؛ لأنّه يحتمل على أنّه اطمأن في توبّه لما أوجبه ثقب السّير معتمداً على من وَكَلَه بكلاء العجز .

قال الحافظ : ومحصلة تخصيص اليقظة المفهومة من قوله : « وَلَا يَنَمُ قَلْبِي » بإدراكه وقت الوثير ، إدراكاً معنويّاً لعلقه به ، وأنّ توبّه حتى طلعت الشمس . كان مستغرقاً . وزيادة قوله بلال له : أحد بنفسي الذي أخذ بذاته ، كما في حديث أبي هريرة عند مسلم ، ولم ينكّر عليه . ومعلوم أنّ توبّ يلáiل كان مستغرقاً ، وقد اعترض عليه : بأنّ ما قاله يقتضي اعتبار حصوص السبب ، وأجاب بأنه يعتبر إذا قامت عليه قرينة ، تدلّ أو ترشد عليه السياق وهو هنا كذلك .

الثالثة

وبعد انتفاض وضوئه باللمس على أحد وجهين . جزء في « الرّوضة » بانتفاضيه^(١) . وآخر في الشّيخ^(٢) : عدم الانتفاض ، لـما رواه ابن ماجة ، عن عائشة رضي الله تعالى عنها : « أَنَّ سُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَبْلَ بَعْضِ نِسَائِهِ ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ »^(٣) .. وفي لفظ له عنها : « كَانَ يَتَوَضَّأُ ، ثُمَّ يَقْبَلُ ، وَيَصْنَلُ ، وَلَا يَتَوَضَّأْ »^(٤) .

(١) « روضة الطالبين لل النووي ٣٥٢/٥ ، كتاب النكاح / باب في خصائص رسول الله عليه السلام في النكاح وغيره وفيه : المذهب الجزم بانتفاضه باللمس ، وقال الزرقاني في شرحه على المواهب ٢٢٦/٥ هو المعتمد عند الشافعية .

(٢) الشّيخ : هو جلال الدين السيوطي وفي « شرح الزرقاني ٥/٢٢٦ » قال السيوطي : « وهو الأصح » بأنه لا يتحقق .

(٣) « الخصائص الكبرى ٢/٤٤٠ .

(٤) المرجع السابق .

قال عبد الحق : لا أعلم بهذا الحديث / علة ثوجب تركه . [١٨٠ و]

وقال الحافظ في تحرير أحاديث الرافعى : استاذة جيد قوى ، قال وأجاب - بكون ذلك من الخصائص - بعض الشافية لما أورده هذا الحديث عليهم في أن اللنس لا ينفع مطلقاً ، لأن الحنفية احتجوا بأحاديث ، منها ما رواه التسائي ، باستاد صحيح ، عن القاسم ، عن عائشة رضي الله تعالى عنها ، قال : « كان رسول الله عليه صلواته يصلى ، ورأى مفترضة بين يديه اعتبر ارض الجنائز حتى إذا أراد أن يوثر مسني برجليه » (١) .

الرابعة

قيل : أيعَلَمُ لِهِ مُكْتَلَفٌ أَسْقَبَ الْقِبْلَةَ ، وَاسْتَدَبَارُهَا ، مِنْ قَضَاءِ الْحَاجَةِ . حَكَاهُ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ فِي « شِرْجَ الْعُمَدَةِ »

قلت : واستدلل له بمحدث ابن عمر رضي الله تعالى عنه : « لقد ارتفعت على ظهر بيته ، فرأيت رسول الله عليه صلواته على بيته مستقبل بيت المقدس ؛ لجاجيه » .

قال ابن دقيق العيد : ولو كان هذا الفعل عاماً للأمة ، لبيته هم ياظهاره بالقول ، فإن الأحكام العامة لا بد من بيانها ، فلما لم يقع ذلك ، وكانت هذه الرواية من ابن عمر على طريق التقاضي ، وعدم قصد الرسول ، لزم عدم العموم ، في حق الأمة .

وتعقبه القرطبي : بأن كون هذا الفعل في حلقة يصلح مانعاً من الاقتداء ، لأن أهل بيته كانوا يقلدون ما يفعله في بيته من الأمور المشروعة .

وقال الحافظ : دعوى خصوصية النبي عليه صلواته ، لا ذليل عليها ، إذ الخصائص لا ثبت إلا بالاحتياط . والله تعالى أعلم .

(١) المرجع السابق ، و شرح الزرقاني ٥/٢٢٦ ، ٢٢٧ . وفيه : « فصل مالك بين الاتذاذ أو قصده فالنقض ، وبين انتقامهما فلا نقض إلا القبلة بضم مطلقاً ، وأنه لا دليل للحنفية في الاحتجاج بهذا الحديث فقول السيدة عائشة : « إذا أراد أن يوثر مسني برجليه » .

قلنا أي عشر شافية : بخائل أو بغير حاجيل ، مما دخل عليه الاحتياط يسقط به الاستدلال فيتحقق بقراءة (لمسم) لأن اللنس هنا يكون من طرف واحد خلافاً للملاسة .

الخامسة

وبابحة الصلاة بعد العصر .

رَوَى أَبُو دَاوُد ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ الْمَسِيحَ يُصَلِّي بَعْدَ الْعَصْرِ ، وَيَنْهَا عَنْهَا ، وَيُوَاصِلُ وَيَنْهَا عَنِ الْوِصَالِ »^(١) .

وَرَوَى مُسْلِمٌ ، وَالْبَيْهَقِيُّ ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ^(٢) ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، عَنْ السَّجْدَتَيْنِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ الْمَسِيحَ يُصَلِّيْهِمَا بَعْدَ الْعَصْرِ ؟^(٣) ثُمَّ ابْتَهَمَا ، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً ابْتَهَمَا^(٤) .

وَرَوَى الْأَمَامُ أَخْمَدُ ، وَأَبُو يَعْلَمَ ، وَابْنُ جِبَانَ - بِسْنِدِ صَحِيفَةِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ الْمَسِيحَ بَعْدَ الْعَصْرِ ، ثُمَّ دَخَلَ بَيْتِي فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : « صَلَّيْتَ صَلَاةً لَمْ تَكُنْ تُصَلِّيْهَا ؟ » قَالَ أَثَانِي مَالِ فَسَعَلَنِي^(٥) عَنْ رَكْعَتَيْنِ كُثُرَ أَرْكَعْهُمَا بَعْدَ الظَّهَرِ^(٦) ، فَصَلَّيْتُهُمَا الآنَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : « أَفَنَضَّلُهُمَا إِذَا فَاتَاهَا ؟ » قَالَ : « لَا »^(٧) .

(١) شرح الزرقاني على الموارد ٢٢٧/٥ و سنن أبي داود ٢٩٣/١ ، كتاب الصلاة بباب الصلاة بعد العصر . أما نهيه عن الصلاة بعد العصر في التوافق المطلقة قال الشافعية : إلا صلاة لها سبب متقدم وأما نهيه عن الوصال فيكون من الحصائر ، لأنه عليه بقوله : إنما أتيت عند رب يطعني ويسفيني .

(٢) أبو سلمة : عبد الله بن سفيان الخزروي أبو سلمة الحجازي ، عن عبد الله بن الساب الخزروي ، وعنده : عمر بن عبد العزيز وغيره . قال أحمد : ثقة مأمون ، خلاصة تذيب الكمال ٦٢/٢ برق ٣٥٣٩ .

(٣) وزاد مسلم ، فقالت : كان يصليهما قبل العصر ، ثم إنه شغل عنهما أو نسيهما فصلاهما بعد العصر .

(٤) قال يحيى بن أيوب : قال إسماعيل : تعنى داوم عليها ، راجع صحيح مسلم ٥٧٢/١ برق ٨٣٥ كتاب صلاة المسافرين وقصرها ٦ باب ٥٤ .

(٥) وفي شرح الزرقاني ٥/٢٢٧ ، أثنا ناس من عبد القيس .

(٦) في النسخة العصر وما ثبت من المصدر .

(٧) إسناده صحيح ، وأخرجه أحمد ٣٠٦ و ٣٠٩ ، من طريق وكيع ، وابن غير و أحمد ٣١١/٦ ، من طريق محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة . وأخرجه أحمد ٣٠٤/٦ ، من طريق يونس ، حدثنا أبان ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أم سلمة ، عن أبي سلمة بالإسناد السابق وأخرجه أحمد ٢٩٣/٦ ، من طريق يعل ، حدثنا محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة بالإسناد السابق وأخرجه أحمد ٣٧٥/١٢ ، من مسنده برقم ٦٩٤٦ ، و ابن حيان برقم ١٥٦٥ ، وأخرجه النسائي في ٢١٥/٦ ... عن أم سلمة وأخرجه أبو يعلى في مسنده برقم ١٨١٨٠ ، و ابن حieran المتن بهذا الإسناد . وفي المواقف الكبيرى ، فيما ذكره المزري في تحفة الأشراف ١٨/١٣ ، برقم ١٨١٨٠ من طريق محمد بن المتن بهذا الإسناد . وقد عبد القيس .

وعلقه « البخارى » في المغازي ٤٣٧٠ ووصله الطحاوى في شرح معانى الآثار ٣٠٢/١ وأخرجه ابن ماجه في الإقامة ١١٥٩ باب فيمن فاتته الركعتان بعد العصر .

وقال البوسيرى في مصباح الرجاجة ١٤٠/١ هذا إسناد حسن وهو أبو يعلى ٤٤٩/١٣ و ٤٥٧/١٣ برقم ٧٠١٩ .

وَرَأَى الشِّيْخَانِ عَنْهَا ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْهُمَا ، ثُمَّ رَأَيْتَهُ يُصَلِّيهِمَا ، فَأَرْسَلَتْ نَسَالَةً ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قَالَ : « يَا بَنْتَ أُمِّيَّةَ ، سَأَلْتَ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ [] بَعْدَ الْعَصْرِ إِنَّهُ أَثَانِي نَاسٌ مِّنْ عَبْدِ الْقِيْمَسِ بِالْإِسْلَامِ مِنْ قَوْمِهِمَا فَشَغَلُونِي عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ [] (١) الَّتِيْنِ بَعْدَ الظُّهُورِ ، فَهُمَا هَذَيْنِ (٢) » ، تَصْرِيْحُ هَذِهِ الْأَحَادِيْثِ نَاطِقٌ بِصَلَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ ، وَقَدْ يَنْهَا عَنِ الصَّلَاةِ فِي هَذَا الْوَقْتِ ، وَقَدْ كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَضْرِبُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، عَلَى فِعْلِهِمَا / كَمَا رَأَوَاهُ الشِّيْخَانِ ، وَحَدِيْثُ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا بِأَنَّهَا رَكَعَتْ بَعْدَ الظُّهُورِ ، قَضَاهُمَا فِي أَوَّلِ نُوْرٍ ، وَوَاظَّبَ عَلَى فِعْلِهِمَا ، فِي قَوْلِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، مَا تَرَكُوهُمَا حَتَّى لَيَحْقِّقَ إِلَيْهِمَا .

وَقُولُهُ : « لَمْ يَكُنْ يَدْعُهُمَا » مِرَادُهَا مِنْ تَأْخِيرِ الْوَقْتِ ، الَّذِي شَقَّلَ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهُورِ ، فَصَلَاهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ ، وَلَمْ يُؤْذِهِ كَانَ يُصَلِّيهِمَا بَعْدَ الْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ مِنْ أَوَّلِ مَا فَرَضْتَ مُتَلِّاً إِلَى آخرِ عُنْرَوَةَ ، بَلْ فِي حَدِيْثِ أُمِّ سَلَمَةَ مَا يَدْلِلُ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَفْعَلُهُمَا قَبْلَ الْوَقْتِ ، الَّذِي ذَكَرْتَ أَنَّهُ قَضَاهُمَا فِيهِ .

وَقُولُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا : كَانَ يُصَلِّيهِمَا بَعْدَ الْعَصْرِ ، يَعْنِي : فِي وَقْتِ الظُّهُورِ ، لَا كُنْهَا رَاتِبَةُ الظُّهُورِ بَعْدَهَا ، كَمَا فِي حَدِيْثِ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، وَلِيْسَ الْمَرَادُ قَبْلَ الْعَصْرِ بَعْدَ دُخُولِ وَقْتِ الْعَصْرِ .

السادسة

وَبِإِيْمَانِ الْوَصَالِ (٣) فِي الصَّوْمَ

٧٠٢٨ وَرِوَايَةُ حَدِيْثِ أَنَّهُ يَعْلَمُ هَذِهِ مَطَابِقَةَ الْأَصْلِ وَإِسْنَادَ صَحِيحٍ .

وَفِي مُجْمَعِ روَايَاتِ الْحَدِيْثِ مِنَ الْفَوَادِ : جُوازِ اسْتِعَابِ الْمُصْلِلِ إِلَى كَلَامِ غَيْرِهِ وَفِيهِ لَهُ وَلَا يَنْدَحِ ذَلِكُ فِي صَلَاتِهِ ، وَأَنَّ الْأَدْبَرَ فِي ذَلِكَ أَنْ يَقُولَ التَّكَلُّمُ إِلَى جَبَهَ لَا خَلْفَهُ وَلَا أَمَامَهُ كُلَا يُشَوَّشُ عَلَيْهِ ، وَجُوازِ الإِشَارَةِ فِي الصَّلَاةِ وَفِي الْبَحْثِ عَنْ عَلَةِ الْحُكْمِ وَعَنْ دَلِيلِهِ وَالتَّرْغِيبِ فِي عَلَوِ الْإِسْنَادِ وَالْفَحْصِ عَنِ الْجَمِيعِ بَيْنِ الْمُتَعَارِضَيْنِ وَأَنَّ الْحُكْمَ إِذَا ثَبَتَ لَا يَرِيهِ إِلَّا امْقَطَعُ بِهِ وَأَنَّ الْأَصْلَ إِتْبَاعُ النَّسِيْفَةِ فِي أَفْعَالِهِ ، وَأَنَّ الْجَلِيلَ مِنَ الصَّاحِبَيْنَ قَدْ يَخْفِي عَلَيْهِ مَا طَلَعَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ وَأَنَّهُ لَا يَعْدُ إِلَى الْفَتْوَى بِالرَّأْيِ مَعَ جُودِ النَّصِّ وَأَنَّ الدُّنْعَ لَا يَنْقُصُ عَلَيْهِ إِذَا سَلَلَ عَمَّا لَا يَدْرِي فَوْكَلَ الْأَمْرَ إِلَى غَيْرِهِ ، وَفِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى فَطْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ وَحْسَنِ تَأْيِيْدِهِ بِمَلاطِفَةِ سَوْءِهِمَا وَاهْتَامِهِمَا بِأَمْرِ الدِّينِ وَفِيهِ الْمَبَارِدَةُ إِلَى مَعْرِفَةِ الْحُكْمِ الْمُشَكِّلِ فَرَارًا مِنَ الْوَسُوسَةِ ، وَأَنَّ النَّسِيَانَ جَائزٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ لِأَنَّ فَائِدَةَ اسْتِفْسَارِ أُمِّ سَلَمَةَ عَنِ ذَلِكَ تَبَوَّئِهِ إِيمَانُ النَّسِيَانِ ، وَإِيمَانُ النَّسِيَخِ ، وَإِيمَانُ التَّخْصِيصِ بِهِ ، فَظَهَرَ وَقْعُ الثَّالِثِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ . مَسْنَدُ أَنَّهُ يَعْلَمُ بِتَحْقِيقِ حَسِينِ سَلِيمِ (٤) .

(٤) مَا بَيْنَ الْمَحَاصِرَتَيْنِ زِيَادَةً مِنْ مُسْلِمٍ .

(٥) صَحِيحٌ مِسْلِمٌ ٥٧٧ / ١ بِرَقْمِ ٨٣٤ .

(٦) الْوَصَالُ هُوَ عِبَارَةٌ عَنْ صَوْمِ يَوْمَيْنِ فَضَاعِداً فَرِضاً أَوْ نَفَلَا مِنْ غَيْرِ أَكْلِ وَشَرْبِ بَيْنِهِمَا ، وَلَا يَتَنَاهُ بِاللَّيلِ مَطْعُومًا عَمَدًا بِلَا عَذْرٍ ، قَالَ فِي الْجَمِيعِ وَقَضَيْتَهُ : أَنَّ الْجَمَاعَ وَغَيْرَهُ مِنَ الْمُنْطَرَاتِ لَا يَنْرُجُهُ عَنِ الْوَصَالِ ، لَكِنَّ قَالَ الرَّوَيْانِيُّ هُوَ أَنَّ يَسْتَدِيمَ جَمِيعُ أَوْصَافِ الصَّائِمِينَ . شَرْحُ الزَّرْقَانِ عَلَى الْمَوَاهِبِ ١٠٩ / ٨ .

رَوَى الشَّيْخُانِ ، عَنْ أَبِي رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : « لَا تُواصِلُوا » قَالُوا : إِنَّكَ تُواصِلُ ، فَقَالَ : « إِنِّي لَسْتُ كَأَخِدِكُمْ ، إِنِّي أُطْعِمُ وَأُسْقِي »^(١) .
وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ فِي الصَّوْمَ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ : « إِنَّكَ تُواصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ » قَالَ : « وَأَيْكُمْ مِثْلِي ؟ إِنِّي أَبِي طَعْمَنِي رَبِّي وَيَسِّنِي »^(٢) .
وَالْأَحَادِيثُ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ ،

وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي تَأْوِيلِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَفْوَالٍ :
أَحَدُهَا : أَنَّهُ عَلَى ظَاهِرِهِ ، وَأَنَّهُ يُؤْتَى بِطَعَامٍ وَشَرَابٍ مِّنَ الْجَنَّةِ ، وَطَعَامُ الْجَنَّةِ لَا يُفَطِّرُ .
الثَّانِي : أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَخْلُقُ فِيهِ ، مِنَ الشَّبَعِ وَالرِّيَ ، مَا يُعَيِّنُهُ عَنِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ .
الثَّالِثُ : أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَحْفَظُ عَلَيْهِ قُوَّتَهُ مِنْ غَيْرِ طَعَامٍ وَلَا شَرَابٍ ، كَمَا يَحْفَظُهَا بِالْطَّعَامِ وَالشَّرَابِ
عَنْ فَائِدَتِهِما ، وَعَلَيْهِ أَقْصَرُ أَبْرَافِ الْعَرْبِ .
وَقَالَ الشَّيْخُ عُزُّ الدِّينِ بْنُ عَنْدِ السَّلَامِ فِي « أَنَّالِيَهُ » لِلْعُلَمَاءِ فِيهِ مَذْهَبَانِ : قَالَ بِعِصْمَهُمْ ، الْمَرَادُ :
الإِطْعَامُ وَالسُّقْيَ الْحَقِيقَى ، فَكَانَهُ يَقُولُ : أَنَا لَا أُوَاصِلُ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُطْعِمُنِي مِنْ غَيْرِ طَعَامٍ
الَّذِيَا .

وَقَيلَ ، الْمَرَادُ : مَا يَرُدُّ عَلَيْهِ مِنْ مَجَازِ التَّشْبِيهِ ، وَعَلَى هَذَا الْأَكْثَرِ .
وَقَالَ الْعَلَمَةُ الشَّيْخُ شَمْسُ الدِّينِ بْنُ الصَّلَاجَ ، فِي « التَّرِيرِ الْفَرِيدَةِ » هَذَا طَعَامُ الْأَزْوَاجِ
وَشَرَابُهُمَا ، وَمَا يَفِيضُ عَلَيْهِمَا مِنْ أَنْوَاعِ الْبَهْجَةِ
لَهَا أَحَادِيثٌ مِنْ ذِكْرِكَ تَشْقَلُهَا عَنِ الشَّرَابِ ، وَتُلْبِيهَا عَنِ الزَّادِ^(٣)
لَهَا بِرْجَمَكَ نُورٌ يُسْتَضَأُ بِهِ وَمِنْ حَدِيثِكَ فِي أَعْقَابِهَا حَلْوَى
وَمَنْ قَالَ : يَا كُلُّ وَهَشَرُ غَلْظَ حَقِيقَةَ لَوْجُوهِ :

(١) صَحِيحُ مُسْلِمٍ ٧٧٦/٢ ، كِتَابُ الصِّيَامِ ١٣ بَابٌ ١١ وَصَحِيحُ الْبَخَارِيِّ ٢٢٣/٢ وَشَرْحُ الْعَيْنِيِّ ٥/٢٩٨
وَالْمُسْقَلَانِيِّ ٤/١٧٧ وَالْقَسْطَلَانِيِّ ٣/٤٧٩ بَابٌ ٤٨ كِتَابُ الصَّوْمَ .
(٢) صَحِيحُ مُسْلِمٍ ٧٧٤/٢ حَدِيثٌ ١١٠٣ وَمِنْهُ : إِنِّي أَبِي طَعْمَنِي رَبِّي وَيَسِّنِي ، أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَجْعَلُ فِي قُوَّةِ الطَّاعِمِ
وَالشَّرَابِ . مُسْلِمٌ بِتَعْلِيقِ عَبْدِ الْبَاقِي .
وَصَحِيحُ الْبَخَارِيِّ ٢٢٤/٢ بَابٌ ٩ كِتَابُ الصَّوْمِ وَشَرْحُ الْعَيْنِيِّ ٥/٣٠٠ وَالْمُسْقَلَانِيِّ ٤/١٧٩ وَالْقَسْطَلَانِيِّ
٣/٤٨١ .

(٣) وَبَعْدَهُ : إِذَا اشْكَتَ مِنْ كَلَالِ السِّرِّ أَوْ عَدْهَا
رُوحُ الْقَدُومِ فَجَاهَا عَنْدَ مِيعَادٍ شَرْحُ الزَّرْقَانِيِّ ١١١ ، ١١٠/٨

أحدُها : قوْلُهُ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ أَظْلَلُ .

الثَّانِي : أَتَهُمْ لَمَّا قَالُوا : إِنَّكَ تُوَاصِلُ ، قَالَ : « إِنِّي لَسْتُ كَائِنَدُكُمْ » وَلَوْ كَانَ كَمَا قِيلَ لَقَالَ : « وَأَنَا لَا أُوَاصِلُ »^(١) .

الثَّالِثُ : أَنَّهُ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَمْ يَصْحَّ الْجَوَابُ بِالْفَارِيقِ ، فَكَانَ يَكُونُ عَلَيْهِ كَذَلِكَ فَلَا يَصْحَّ التَّقْنِيُّ . انتهى .

قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ ، وَجُمْهُورُ الصَّحَابَةِ ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ : إِنَّ الْوِصَالَ فِي حَقِّ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ / مِنَ الْمَبَاحَاتِ . [١٨١ وَ]

وَقَالَ إِمامُ الْخَرْمَنِينَ : هُوَ قُرْبَةٌ فِي حَقِّهِ ، قَالَ : وَخُصُوصِيَّتُهُ عَلَيْهِ يَا بَنَةَ الْوِصَالِ عَلَى « كُلَّ الْأُمَّةِ ، لَا عَلَى أَفْرَادِهَا » ، لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ الصلَحَاءِ اشْتَهَرَ عَنْهُمُ الْوِصَالُ . قَالَ : وَالنَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَوْجِهُ خُصُوصِيَّتُهُ بِحَسْبِ الْمُجْمَعِ ؛ لِأَنَّهُ مُشَرِّعٌ^(٢) .

قَلَتْ^(٣) : وَهَذَا الْكَلَامُ فِيهِ نَظَرٌ ، وَالْوِصَالُ صِيَامٌ فَأَكْثُرُ ، لَا يَتَنَوَّلُ شَيْئًا مِنْ أَكْلٍ أَوْ شَرِبٍ .

تَنْبِيهٌ

قَالَ ابْنُ جِبَانَ : يُسْتَدِلُّ بِهِمْ الْأَحَادِيثُ عَلَى مَا وَرَدَ : أَنَّهُ كَانَ يَصْنَعُ الْحَجَرَ عَلَى بَطْنِهِ ، لِأَنَّهُ كَانَ يُطْعِمُ وَيُسْقِي عِنْدَ رَبِّهِ ، فَكِيفَ يُثْرِكُهُ جَائِعًا ، مَعَ عَنْمِ الْوِصَالِ ، حَتَّى يَخْتَاجَ إِلَى شَدِ الْحَجَرِ عَلَى بَطْنِهِ . قَالَ : وَإِنَّمَا لَفْظُ الْحَدِيثِ الْحَجُزُ - بِالرَّأْيِ - وَهِيَ طَرْفُ الْإِزَارِ فَحَرَفَ بِالرَّاءِ^(٤) .

قَلَتْ : وَهَذَا الثَّانِي مَرْدُودٌ بِمَا سَبَقَ ، فِي « غَزَوةِ الْخُنْدَقِ » وَتَقَدَّمَ بِيَانِ رَدِّهِ فِي صِفَةِ عَنِيشِيَّةِ عَلَيْهِ مِنْ صِفَاتِهِ الْمَعْنُوَيَّةِ .

السَّابِعَةُ

وَبِاصْطِفَاهُ مَا يَخْتَارُهُ مِنَ الْغَنِيمَةِ قَبْلَ الْقَسْمَةِ كِحْارِيَةٌ وَغَيْرُهَا رَوَى أَبُو ذَوْدَةُ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَدْعُ

(١) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ١٠٩/٨ ، ١١٠ ، ١١١ ، ١١١.

(٢) شرح الزرقاني ٢٨٨/٥ وَالْمُخَاصِصُ الْكَبِيرُ ٢٤٠/٢ .

(٣) قلت : وَيُكَنُ الْجَمْعُ بِيَهْمَا بَأْنَ شَدَ الْحَجَرَ لَمْ يَكُنْ فِي الصِّيَامِ ؛ لِإِعْانَةِ اللَّهِ إِيَاهُ ، وَيَجُوزُ فِي غَيْرِ ذَلِكِ ؛ لِيَكُونَ قَدْوَةً لِلصَّحَابَةِ فِي تَعْلِيمِ الصَّرِيرِ ، وَإِظْهَارِ الْمَوْعِدَةِ : أَكُونُ عَدَا رَسُولاً ، أَجُوعُ بِوْمَا فَاضَرُ ، وَأَشْبَعُ بِوْمَا فَاشَكَرُ .

(٤) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ١١٠/٨ وَالْمُخَاصِصُ ٢٤٠/٢ .

الصفى ، إن يشأ عبداً أو أمة ، أو فرضاً يختاره قبل الخمسُ قبل كُلّ شيءٍ .
وروى عن ابن عون رضي الله تعالى عنه ، قال : سأله محمد بن سيرين ، عن سهم رسول الله عليه السلام والصفى ، قال : كان يُصرف له مع المسلمين وإن لم يشهد ، والصفى يؤخذ له من رأس الخمس قبل كُلّ شيءٍ .

وروى ابن سعيد ، وابن عساكر ، عن عمر بن الحكم رضي الله تعالى عنه ، قال : « لَمَّا سُبِّيْتْ بَشَّوْ قَرِيظَةَ ، عَرَضَ السَّبَّيْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَكَانَتْ فِيهِ رِيحَانَةٌ فَعَرَثَ ، وَكَانَ يَكُونُ لَهُ صَفَّيْ مِنْ كُلِّ غَبَّةٍ »^(١) .

قال ابن عبد البر : سهم الصفي مشهور في صحيح الآثار ، معروف عند أهل العلم ، ولا يختلف أهل السير في أن صفيه منه .. وأجمع العلماء على أنه : خاص به ، وذكر الرافعى : أن ذا الفقار كان من الصفي^(٢) .

الثامنة

وبخمس الحمس من الفيء والغيبة^(٣) .

التاسعة

وبأربعة أحمس الحمس بتاماها
قال الله سبحانه وتعالى : « وَأَغْلَمُوا أَنَّمَا غَيْبَتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ خَمْسَةَ وَلِلرَّسُولِ ... »^(٤) فيهم الرسول هو المزاد .

وقال الله تعالى : « مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرْبَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ »^(٥) الآية
روى الإمام أحمد ، والشیخان ، عن عمر رضي الله تعالى عنه ، قال : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَانَ

(١) الحصائر الكبيرة ٢٤٢/٢ .

(٢) المرجع السابق .

(٣) أخرج أبو داود والحاكم عن عمرو بن عبسة قال : قال رسول الله عليه السلام : لا يقبل لي من غنايكم مثل هذا إلا الحمس ، والخمس مردود فيكم » الحصائر الكبيرة ٢٤١/٢ .

(٤) سورة الأنفال الآية ٤١ .

(٥) سورة الحشر الآية ٧ .

يخصّ رَسُولَهُ فِي هَذَا الْفَنِيءِ مَا لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرُهُ ، فَقَالَ : ﴿ وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أُوجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَلْقٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسْلِطُ رُسُلَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾^(١) فَكَانَتْ هَذِهِ خَاصَّةً لِرَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ ثَقَقَةَ سَتِّهِمْ ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا يَبْقَى ، فَيَجْعَلُهُ مُحَصَّلَ مَالِ اللَّهِ ، فَعَمِلَ بِذَلِكَ حَيَاتَهُ ثُمَّ تَوَفَّى ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَعَمِلَ فِيهِ بِمَا عَمِلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

/ وَرَوَى أَبُو دَاؤِدَ وَالْحَاكِمُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْرَسَةَ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : [١٨١] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « لَا يَعْلُمُ لِي مِنْ غَنَائِمِكُمْ مِثْلُ هَذَا إِلَّا الْخَمْسُ ، وَالْخَمْسُ مَرْدُوذٌ فِيكُمْ »^(٣) .

العاشرة

وبدخول مكة بغیر إحرام على القول بوجوبه في حق غيره ، على تفصيل فيه ، والأصح استحبابه^(٤)

الحادية عشرة

وبأن مكة أحلت له ساعة من نهار
قال القضايعي : خص بذلك من بين سائر الأنبياء .

الثانية عشرة

وبأن ماله لا يورث عنه ، وكذلك الأنبياء عليهم أن يوصوا بكل مالمهم صدقة .

(١) سورة الحشر الآية ٧ .

(٢) عمرو بن عبسة - بفتح أوله والمودحة - السلمي أبو نحیع ، صحافی مشهور له ثمانية وأربعون حديثاً ، انفرد له مسلم بحدث ، وعنه أبو أمامة وشريح بن المسط قال الواقدى : أسلم بمكة ثم رجع إلى بلاد قومه حتى مضت بدر وأحد والختدق والخدبية وخبير ثم قدم المدينة . قال أبو سعيد : يقولون إنه رابع أو خامس في الإسلام وكان قبل أن يسلم يعتزل عبادة الأصنام ويراهما باطلاً وضلالاً وكان يرعى فضله غمامه كما في التهذيب . راجع « خلاصة تنہیب الكمال للخزرجی ٢٩٠ / ٢ ٥٣٣٦ » .

(٣) « الحصائص الكبرى ٢٤١ / ٢ » و « أبو داود ٢٧٥٥ » و « السنن الكبرى للبيهقي ٦ / ٣٣٩ » و « كنز العمال ١٠٩٦٧ » و « والسلسلة الصحيحة ٩٨٥ » و « موارد الضمان للهشمي ١٦٩٣ » .

(٤) أخرج مسلم عن جابر بن عبد الله أن رسول الله علیه السلام دخل يوم فتح مكة وعليه عمامة سوداء بغیر إحرام « الحصائص الكبرى ٢٤٢ / ٢ » .

رَوَى الشِّيْخَانُ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « لَا تُورَثُ مَا تَرَكَهَا صَدَقَةً »^(١) .

وَرَوَى النَّسَائِيُّ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَسَعِدَ ، وَعُثْمَانَ ، وَطَلْحَةَ ، وَالزَّبِيرِ : أَتَشْدُكُمْ بِاللهِ الَّذِي قَاتَلَهُ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أَسْعِفْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : « إِنَّ مَعَاشِ الْأَنْبِيَاءِ لَا يُورَثُ ، مَا تَرَكَنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ » ، قَالُوا : « اللَّهُمَّ تَعَمَّ »^(٢) .
وَإِنَّ الْحِكْمَةَ : أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَا يُورَثُونَ إِلَّا يُظْنَنُ بِهِمْ مُبْطَلٌ أَنَّهُمْ يَجْمِعُونَ الدُّنْيَا لِوَرَاثَتِهِمْ ، فَقَطَعَ اللَّهُ عَنْهُمْ ظَنَّ الْمُبْطَلِ ، وَلَمْ يَجْعَلْ لِلْوَرَاثَةِ شَيْئًا .

وَقَالَ الشِّيْخُ نَصْرُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ ، الْمَعْنَى : وَاللهُ أَعْلَمُ : أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَا يُورَثُونَ أَنَّهُ يَقْعُدُ فِي قَلْبِ الْإِنْسَانِ شَهْوَةً مَوْرِثَةً مُوَرَّثَةً ؛ لِيَأْخُذَ مَالُهُ فِي الْعَالِبِ ، فَتَرَاهُ اللَّهُ تَعَالَى أَنْبِيَاءً وَأَهْلَهُمْ عَنْ مُثْلِ ذَلِكَ بَقْطَعَ الْإِرْثَ مَعَهُمْ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى حِكَايَةً عَنْ زَكَرِيَّاً : « فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا . يَرْثِنِي »^(٣) وَعَمُومُ قَوْلِهِ تَقْدِيسُ اسْمِهِ : « يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أُولَادِكُمْ »^(٤) .

فَالْجَوابُ ، أَنْ يُقَالُ : الْمَرَادُ الْوَرَاثَةُ فِي النَّبِيَّةِ فِي الْعِلْمِ وَالدِّينِ لَا الْمَالُ . وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الْعُلَمَاءُ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ »^(٥) وَأَمَّا « يُوصِيكُمُ اللَّهُ » فَهِيَ عَامَّةُ ، فِيمَنْ تَرَكَ شَيْئًا كَانَ / يَمْلِكُهُ ، وَإِذَا ثَبَّ أَنَّهُ وَفَقَهُ قَبْلَ مُوْتَهُ .

فَلَمْ يَخْلُفْ مَا يُورَثُ عَنْهُ فَلَمْ يُورَثُ ، وَعَلَى تَقْدِيرِ أَنَّهُ خَلَفَ شَيْئًا مَا كَانَ يَمْلِكُهُ ، فَدُخُولُهُ فِي الْخُطَابِ قَابِلٌ لِلتَّخْصِيصِ لِمَا عُرِفَ مِنْ كُثْرَةِ خَصَائِصِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَدْ صَحَّ عَنْهُ لَا يُورَثُ ، فَخُصُّ مِنْ عُمُومِ الْمَخَاطِبِينَ وَهُمُ الْأَمْمَةُ .

(١) صَحِيحُ البَخْرَازِ ٩٦/٤ ، ٩٧ ، ٩٨ ، ٤٨ ، ٢٥/٥ ، ١١٤ ، ١١٥ ، ١٧٧ ، ١٧٧ ، ١١٤ ، ١١٥ ، ١١٤ ، ١٨٥/٨ و ١٨٧ و ٨٢/٧ و ١٦٥/٨ و ١٦١٠ و ١٦٠/٨ و ١٢٢ و ١٢٢/٩ و صَحِيحُ مُسْلِمٍ فِي الْجَهَادِ ١٥ رَقْمُ ٤٩ بِ ١٦ رَقْمُ ٥١ ، ٥٢ ، ٥٤ ، ٥٦ و التَّرْمِذِيُّ ٤١/٤ و أَبُو دَاوُدٍ ٢٩٧٦ ، ٢٩٧٧ و كِتَابُ الْعَمَالِ ١٠ و كِتَابُ الْعَمَالِ ٣٠٤٦ و ١٨٧٦٨ ، ١٤٠٩٧ و ١٤٠٦٩ و ٤١/٤ و المَسْنَدُ ٢٩٩ ، ٢٩٨ ، ٢٩٧/٦ و الْسَّنْنُ الْكَبِيرُ لِبَيْهَىٰ ٢٦٢ ، ٢٠٨ و ٤٩ ، ٤٧ ، ٤٤ ، ٤٣ ، ١٢٥/٦ و الْمَسْنَدُ الْكَبِيرُ لِبَيْهَىٰ ١٤٣/١٠ و ٦٥/٧ و تَلْخِيقُ الْحَبِيرِ لَابْنِ حَبْرٍ ١٠٠/٣ و الْمَطَبَقَاتُ الْكَبِيرُ لَابْنِ سَعْدٍ ١٨/٨ و ١٨/٨ و ٨٥/٢ و ٨٥/٦ و مَجْمِعُ الْرَّوَافِدِ ٩٠/٤ و ٢٠٧ و ٢٠٩ و ١٤٠/٩ .

(٢) سَنْنُ النَّسَائِيِّ (الْمَجْمُىِّ) ١٣٢/٧ ، وَأَيْضًا فِي الْفَيْءَبِ ١ وَكَذَا ١٣٦/٧ وَالشَّمَائِلُ لِلتَّرْمِذِيِّ ٢١٦ .

(٣) سُورَةُ مُرِيمٍ الْأَيَّانَ ٥ .

(٤) سُورَةُ النَّسَاءِ مِنَ الْآيَةِ ١١ .

(٥) ابْنُ مَاجَةَ ٢٢٣ وَتَلْخِيقُ الْحَبِيرِ لَابْنِ حَبْرٍ ١٦٤/٣ وَإِنْفَاقُ السَّادَةِ لِلتَّقْيِنِ ١/٢١ ، ٣٣٨ ، ٢١/١ وَكِتَابُ الْعَمَالِ ٢٨٦٧٩ وَقَسْبِيُّ الْقَرْطَبِيُّ ٤١/٤ ، ١٦٤/١٢ وَالْمَغْنِيُّ عَنْ حَمْلِ الْأَسْفَارِ لِلْعَرَاقِ ١/٦ وَالتَّارِيخُ الْكَبِيرُ لِبَخْرَازِ ٢٢٧/٨ وَكِتَابُ الْحَفَاءِ لِلْمَجْلُونِ ٢/٢٢ ، ٨٣ وَتَارِيخُ جَرْجَانِ ٣٣٦ وَالدُّرُرُ الْمُسْتَرَّةُ ١١٤ وَالْأَسْرَارُ الْمَرْفُوعَةُ لِعَلِيِّ الْقَارِيِّ ٢٣٠ ، ٢٤٧ .

الثالثة عشرة

وبأنه ضَحَى عن أُمِّيهِ، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يُضَحِّيَ عَنْ أَحَدٍ بِعَيْرِ إِذْنِهِ .
رَوَى الْحَاكِمُ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ ذَبَحَ كَبْشًا أَفْرَانِ
بِالْمُصَلَّى ، ثُمَّ قَالَ : « اللَّهُمَّ هَذَا عَنِّي ، وَعَنْ مَنْ لَمْ يُضَحِّيْ مِنْ أُمِّيٍّ »^(١) .

الرابعة عشرة

وبأنَّه أَنْ يَقْضِي بِعِلْمِهِ لِتَقْسِيمِهِ ، وَلَنْ فِي الْحُدُودِ ، وَفِي غَيْرِهِ خَلَافٌ .
رَوَى الشَّيْخَانِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا : أَنَّ هَنَدَ بْنَتَ عَتَبَةَ^(٢) قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ،
إِنَّ أَبَا سُفِيَّاً رَجُلٌ مَسِيقٌ^(٣) فَهُلْ عَلَىٰ مِنْ حَرْجٍ أَنْ أَطْعِمَ مِنَ الَّذِي لَهُ عِيَالًا ؟ ، قَالَ : « لَا حَرَجٌ
عَلَيْكِ أَنْ تُطْعِمِنِّيهِمْ بِالْمَعْرُوفِ »^(٤) ، وَهَذَا هُوَ الْقَضَاءُ بِالْعِلْمِ ، ذَكْرُ ذَلِكَ الْبُخَارِيُّ ، وَابْنُ جَرِيرٍ ، وَابْنُ
الْمُنْذِرِ ، وَالْبَيْهَقِيُّ^(٥) وَغَيْرُهُمْ .

الخامسة عشرة

وبأنَّ يَحْكُم بِغَيْرِ دُعْوَى ، وَلَا يَجْوِزُ ذَلِكَ لِغَيْرِهِ .
قَالَ ابْنُ دِحْيَةَ : وَاسْتَدَلَّ بِمَا رَوَى مُسْلِمٌ ، عَنْ أُنْسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَتَّهِمُ
بِأَمْ إِبْرَاهِيمَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ : « اذْهَبْ فَاضْرِبْ عَنْقَهُ » فَأَتَاهُ عَلَىٰ فَإِذَا هُوَ فِي رَكْيٍ^(٦)
يَتَبَرَّدُ فِيهَا ، فَقَالَ لَهُ عَلَىٰ : اخْرُجْ فَنَاؤُهُ يَدْهُ فَأَخْرَجَهُ ، فَإِذَا هُوَ مَجْبُوبٌ ، لَيْسَ لَهُ ذَكْرٌ^(٧) وَقَدْ وَرَدَ

(١) المستدرك للحاكم ٢٢٨/٤ كتاب الأضاحى عن أبي سعيد الخدري عن أبيه عن جده . هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه واقره النهي و « المختصات الكبرى » ٢٤٩/٢ .

(٢) هند بنت عتبة بن عبد شميس ، امرأة أبي سفيان بن حرب أم معاوية . ترجمتها في : « الثقات » ٤٣٩/٣
و « الطبقات » ٤٢٥/٨ و « الإصابة » ٤٢٥/٤ و « تاريخ الصحابة » ٤٥٩ ت ١٣٧ . و « شرح الزرقاني » ٤٢١٦/٢ .

(٣) مسيك : أي شحيح وبخبل وانختلفوا في ضبطه على وجهين حكامها القاضي : أحدهما مسيك ، والثانى : ميسيك ، وهذا الثانى هو الأشهر في روایات الحدیثين ، والأولى أصح عند أهل العربية ، وهو جميعاً للمبالغة . تعليق عبد الباقى على مسلم .

(٤) صحيح مسلم ١٣٣٩/٣ حدث ٩ كتاب الأضحية ٣٠ قضية هند ٤ و صحيح البخاري ١٧٢٥٣ و ١٨٢/٩ وفتح البارى ١٣٩/١٣ و كنز العمال ٤٥٨٦٣ و مصنف عبد الرزاق ١٦٦١٢ و شرح العيني ٣٨٨/١١ و العسقلاني ٣٥٣٣ و « القسطلاني » ٢٧٧/١٠ باب ١٣ كتاب الأحكام و كتاب المظالم باب ١٨ .

(٥) « المختصات الكبرى » ٢٤٢/٢ ، ٢٤٣ .

(٦) ركي : الركى الببر .

(٧) في « مسلم » فكف على عنه . ثم ألق النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَقَالَ : يا رسول الله ! إنه محبوب . ماله ذكر . راجع « صحيح مسلم » ٢١٣٩/٤ برقم ٢٧٧١ ، كتاب التوبة ٤٩ باب ١١ .

تسمية هذا مأثوراً ، والذى كان يُتهم بها مارية ، فقال الناس : علّج يدخل على علجة ، فأمر رسول الله عليهما بقتله .

قال الحضري : والاستدلال به على ما دعاه غير مسلم ، فإن الحديث قد استشكلا جماعة من العلماء .

قال ابن حجر : يحوز أن يكون المذكور من أهل العهد ، وفي عهده لا يدخل على مارية ، فقال : وَدَخَلَ عَلَيْهَا ، فَأَمَرَ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ بِقَتْلِهِ لِنَفْضِ عَهْدِهِ .

وقال التوسي تبعاً للقاضي ، قيل لعلة كان متفقاً ومستحفاً للقتل بطريق آخر ، أو جعل هذا محركاً نفاق وعده لا بالزنا ، وكف على اعتقد أن القتل بالزنا ، وقد علم انتفاء ذلك ، وفي ذلك نظر أيضاً ، لأننا نعتبر نفع ظن الزنا من مارية ، فإنه لو أمر بقتله ذلك لأمر بإقامته الحد عليها أيضاً ، ولم يقع ذلك - معاد الله - أن يختلج في خاطر ، أو يغدو به ، وأحسن ما يقال في الجواب ما أشار إليه أبو محمد بن حزم في الإيمان فإنه قال : من ظن أنه عليه أمر بقتله حقيقة بغير بيته ولا إقرار فقد جهل ، وإنما كان النبي عليه السلام الله بريء مما تسببه إليه ، ورمي به ، وأن الذي يتسببه إليه كذب ، فأراد عليه إظهار الناس على برائته بوفهم على ذلك مشاهدة ، فبعث علياً ومن معه ، فشاهدوه مجبوباً - أي مقطوع الذكر فلم يمكنه / قتله ، لبرائته مما تسببه إليه ، [١٨٢] وجعل هذا نظير قصة سليمان في حكمه بين المرأتين المختلفتين في الولد ، فطلب السكين ليشقه بصفتين ، إلهاهما لظهور الحق ، وهذا أحسن . انتهى كلام الحضري .

السادسة عشرة

وبأن له أن يحكم لنفسه^(١) .

السابعة عشرة

ولفرعه^(٢) .

الثامنة عشرة

ويشهد لنفسه^(٣) .

(١) راجع : شرح الررقان على المواهب اللدنية ٤٢٤/٥ .

(٢) لأن المنع في حق غيره للربية وهي متفقة عنه فطاماً ، المرجع السابق .

(٣) المرجع السابق .

الحادية عشرة

ولفرعه^(١).

العشرون

وبقيت شهادة من له^(٢).

الحادية والعشرون

وبالمذهب ، بخلاف غيره من الحكام.

لأنه والأئمَّة صلواتُ الله وسلامُه عليهم أجمعين ، لا يجوز عليهم الْهُوَى . وإنما مُنِعَ النَّحَاكُمُ
من الحِكْمَ لِتَفْسِيْهِ وَلِوَلَدِهِ ، لِأَنَّهُ يَجُوزُ عَلَيْهِ الْهُوَى ، فَمُنِعَ مِنْ ذَلِكَ ؛ وَالْمَغْصُومُ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ ذَلِكَ ،
فَجَازَلَهُ ، وَلَأَنَّ الْهَدِيَّةَ إِلَيْهِ حَرَمَتْ عَلَى الْحَكَامِ ؛ خَوْفًا عَلَيْهِمْ مِنَ الرِّزْقِ عَنِ الشَّرِيعَةِ .

الثانية والعشرون

وَبَعْدَمْ كَرَاهَةِ الْحُكْمِ وَالشَّتَوِيِّ حَالَ الغَضَبِ ، لِأَنَّهُ لَا يَخَافُ عَلَيْهِ مَا يَعْصِبُ مَا يَخَافُ عَلَى
غَيْرِهِ^(٣) ، ذِكْرَةُ التَّوْرِيُّ فِي « شِرْحِ مُسْلِمٍ » عِنْدَ حَدِيثِ الْلَّقْطَةِ^(٤) ، فَإِنَّهُ عَلَيْهِ أَنْتَيْ فِيهِ ، وَقَدْ غَضِيبَ
حَتَّى اخْمَرَتْ وَجْهَتَاهُ^(٥)

الثالثة والعشرون

وبأنَّ مَنْ يَحْكُمُ لَهُ قُتْلَ مِنْ سَبِّهِ أَوْ جَهَلِهِ ، قَالَهُ ابْنُ مُنْيَعٍ ، وَذَلِكَ إِلَى الْقَضَاءِ لِنَفْسِهِ .

الرابعة والعشرون

وبأنَّ لَهُ أَنْ يَحْمِيَ الْمَوْاتَ لِنَفْسِهِ أَنَّهُ لَمْ يَقْعُدْ ذَلِكَ لَهُ ، وَلَيْسَ لِغَيْرِهِ مِنْ بَعْدِهِمْ أَنْ يَحْمِيَ أَنْفُسَهُمْ .

(١) لانتفاء الريبة . و المرجع السابق .

(٢) و المرجع السابق .

(٣) إِذْ غَضِيبَ لَا لَحْظَ نَفْسَهُ :

(٤) كاف الصَّحِيحُينَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَ رَجُلًا عَنِ الْلَّقْطَةِ فَقَالَ : أَعْرِفُ وَكَانُوا وَعْفَاصَهُمْ ثُمَّ عَرَفُوهَا بَسْنَةً ثُمَّ اسْتَمْعَتْ بِهَا فَلَمْ جَاءِ
رَبِّهَا فَأَدَمَهَا إِلَيْهِ ، قَالَ فَضَالَةُ الْإِبْلِ فَنَضَبَ حَتَّى احْمَرَتْ وَجْهَتَاهُ قَالَ مَالِكُ وَلَمَّا مَعَهَا سَقَاؤُهَا وَحَذَلُوهَا تَرَدَّ المَاءُ وَتَرَعَى الشَّجَرُ فَذَرَهَا
حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا قَالَ فَضَالَةُ الْإِبْلِ قَالَ لَكَ أَوْ لِأَخْيُوكَ أَوْ لِلَّذِيبَ ، رَاجِعٌ : « شِرْحُ الزَّرْقَانِ » ٢٤٠/٥ .

(٥) وَالْمُحَاصِصُ ٢٤٣/٢ .

رَوَى الْبُخَارِيُّ ، عَنْ الصَّعْبِ بْنِ جَنَاحَةٍ^(١) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ قَالَ : لَا جَمِيعَ إِلَّا لِلَّهِ وَإِلَّا رَسُولِهِ^(٢) .

الخامسة والعشرون

وبأنه لا ينقض ما حماه عليه السلام ومن أخذ شيئاً مما حماه ضمن قيمته في الأصح ، بخلاف ما حماه غيره من الأئمة ، أو رعاه ذو قوة فلا غرم عليه .

السادسة والعشرون

وَبِأَنَّ لَهُ أَنْ يَأْكُذَ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ مِنْ مَا لَكُوهُمَا وَالْحَاجَةِ إِلَيْهِمَا ، وَعَلَيْهِ الْبَذْلُ وَيُفْدِي بِمُهْجِبِهِ مُهْجَبَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ ، قَالَ اللَّهُ سَبَحَانَهُ وَتَعَالَى : هُوَ الَّذِي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ^(٣) .

السابعة والعشرون

وَبِأَنَّ لَوْ قَصَدَهُ ظَالِمٌ وَجَبَ عَلَى مَنْ حَضَرَهُ أَنْ يَذْلِلْ نَفْسَهُ دُونَهُ .
وَفِي « زَوَالِدِ الرُّؤْضَةِ » عَنْ الْفُورَانِ^(٤) وَعَمِيرَهُ . قَالَ الْجَلَالُ الْبُقِينِيُّ وَغَيْرُهُ ، وَهَذَا مُتَعَقَّبٌ ، فَإِنْ قَاصَدَ نَفْسَهُ كَافِرٌ ، وَالْكَافِرُ يَجْبُ دَفْعَهُ عَنْ كُلِّ مُسِيلٍ ، فَلَا خُصُوصَيَّةَ حِينَئِذٍ .

(١) الصعب بن جثامة بن قيس بن ربيعة بن عبد الله بن عمر بن عامر بن الليث ، هاجر إلى النبي صلوات الله عليه وسلم وعدها في أهل الطائف ، مات في خلافة عمر كان ينزل ودان .

له ترجمة في : « الثقات » ١٩٥/٣ ، « الإصابة » ١٨٤/٢ ، « تاريخ الصحابة » ١٣٧ ت ٦٧٦ .

(٢) « صحيح البخاري » ١٤٨/٣ ، ١٤٧/٤ ، ٧٢/٤ ، ٧٤ ، ٧٢ ، ٧٤ ، ٧٤ ، ٧٢ و أبو داود في سنته ٣٠٨٣ والإمام أحمد في « في المستند » ٣٨/٤ ، ٣٨ ، ٧١ ، ٧٣ و « السنن الكبرى » للبيهقي ١٤٧/٦ و ٥٩/٧ و ٧٨/٩ و « الحاكم في المستدرك » ٦١/٢ و « عبد الرزاق في مصنفه ١٩٧٥٠ » و « موارد الظمان للبيهقي » ١٦٤٠ ، ١٦٥٩ ، ١٦٥٩ و « جمیع الزوائد » ٤/١٥٨ و « مستند الشافعی » ٣٨١ و « تشخيص العبر » لابن حجر ٢٨٠/٢ و « كنز العمال » ١١٠٢٤ و « سنن الدارقطني » ٤/٢٢٨ و « التمهيد » لابن عبد البر ٦٢/٩ و « حلية الأولياء » ٣/٣٢٧ و « تاريخ أصفهان » ١/٢١١ ، ٢٢٧ و « ابن أبي شيبة في مصنفه » ٣٠٣/٧ و « المعجم الكبير للطبراني » ٩٥/٨ و « مستند الحميدى » ٧٨٢ و « تغليق التعليق » لابن حجر العسقلاني ٨٢٥ .

(٣) سورة الأحزاب من الآية ٦ . وقال صلوات الله عليه وسلم : أنا أولى بكل مؤمن من نفسه ، لكن لم ينفل أن فعل هذا المباح بل كان يؤثر على نفسه . قال الشيخان بل ولا معظم المباحثات . راجع شرح الزرقان ٥/٢٢٨ .

(٤) أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد بن فوران المروزى الفورانى ، فقيه من علماء الأصول والغروغ ولد بمرو سنة ٣٨٨ هـ وصنف في الأصول والخلاف والجدل والملل والنحل وما تبعه في شهر رمضان سنة إحدى وستين وأربعين . ترجمته في : « طبقات الشافعية الكبرى » ٥/١٠٩ و « ووفيات الأعيان » ٢/٣١٤ و « مرآة الجنان » ٣/٨٤ و « لسان الميزان » ٣/٤٣٣ و « الأنساب » من ٤٣٢ ب و « تهذيب الأسماء واللغات » ٢/٢٨٠ و « المرأة الجنان » ٣/٩٨ و « دلائل النهاية » ٣/٩٨ و « العبر » ٣/٢٤٧ و « شذرات الذهب » ٣/٣٠٩ و « الباب » ٢/٢٢٥ و « الأعلام » ٤/١٠٢ و « الكامل » ١/٢٢٣ .

قال الحنفیٰ : وهذا صحيح بالنسبة إلى قاصدِه فقط ، لكن يدعى الخصوصية في ذلك من جهتين أخريَّن : أحدهما أنه يجب بذل النفس في الدفع عنه عَلَيْهِ السَّلَامُ مع العزوف على النفس بخلاف غيره من الأمة ، فإنه لا يجب الدفع مع العزوف كما فرَّأه الرافعی والتوكُّي في « كتاب الصيد » والجهة الثانية في الخصوصية أن قاصدَه غير / النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مسلماً ، لا يكفر ولو وجوب الدفع ، وقاصدُه عَلَيْهِ السَّلَامُ يكفر بذلك^(١)

الثانية والعشرون

قيل : وبأن له القتل بعد الأمان .

قالَهُ ابْنُ القَاسِ (٢) فِيمَا نَقَلَهُ الْإِمَامُ (٣) ، وَالرَّافِعِيُّ ، وَغَيْرُهُمَا عَنْهُ وَخَطَاوَهُ فِيهِ (٤) .

وقال ابن الرفعة فيما ذكره الزركشي عنده : هذا التفل فيه خلل ، والذى في « التلخيص » كأنه يجوز له القتل في الحرم ، بعد إعطاء الأمان قال : وهذا لا يطابق ما حكى عنـه ، لأن ذلك يترى باطلاعه إلى جواز قتل من أمته ، وهذا بظاهره يعطى أنه إذا قال : من دخل الحرم فهو آمن ، فدخل شخص الحرم ، وكان ثم سبب يقتضي ثلاثة ، أتيح له قتله ، ولذا قال ابن الملقن : إنه رأة كذلك في « التلخيص » ظهر بها أن ابن القاس قد قصد قصة عبد الله بن خطبل^(٥) .

روى الشیخان عن أنس رضی اللہ تعالیٰ عنہ، أن رسول اللہ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دخل مکہ نوم الفتح ،

(١) شرح الزرقاني على المواهب ، ٢٢٨/٥ ، ٢٢٢ .

(٢) ابن القاس : هو أبو العباس أحمد بن الطبرى البغدادى بن القاس ، عاش أولًا في طبرستان ، ثم طرسوس ، ويقال : إنه حصل على هذا اللقب لأنه كان واعظاً ممتازاً ، وكان تلميذاً لأحمد بن عمر بن سريح وتوفي سنة ٩٤٦ هـ / ٩٣٥ م ، له ترجمة في : طبقات الشافعية للعبادى ٧٣ - ٧٤ و طبقات الفقهاء للشوارزى ٩١ و ووفيات الأعيان لابن خلكان ٢٢/١ ، وطبقات الشافعية للسبكي ١٠٣/٢ - ١٠٤ و شفارات الذهب لابن العماد ٢٣٩/٢ ، و النجوم الزاهرة لابن تفري بردى ٢٩٤/٣ و الإعلام للزرکل ١/٨٦ ، و معجم المؤلفين لکحالة ١٤٩/١ ، و تاريخ التراث العربي لسیزکین ٢/١٨٥ ، و ١٨٦ ت ١١١ .

(٣) إمام المرمن .

(٤) الملخص الكبير ٢/٢٤٢ .

(٥) هو عبد العزى بن خطبل كان قد أسلم ، وساه رسم رسول اللہ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عبد الله وهاجر إلى المدينة وبعثه رسول الله - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ساعياً ، وبعث معه رجالاً من خزاعة و كان يصنع له طعامه ويخدمه فنزل في جمع - تجمع فيه الأعراب يؤذون فيه الصدقة - فأمره أن يصنع له طعاماً ونام نصف النهار ، واستيقظ ، والخزاعي نائم ، ولم يصنع له شيئاً ، فقدم عليه فضربه قتله ، وارتدى عن الإسلام ، وهرب إلى مكة ، وكان يقول الشعر يهجو به رسول اللہ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وكان له قيتان ، وكانتا فاسقين فرأى مارها ابن خطبل أن يخنيه بجاء رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . سيل المدى والرشاد ٥/٣٣٨ .

وَعَلَى رَأْسِهِ الْمَغْفِرَة^(١) ، فَلَمَّا تَزَعَّهُ جَاءَهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : « ابْنُ حَطَّلَ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَنْيَةِ » فَقَالَ : « اتَّقُلُوهُ »^(٢) .

وابن القاص رَحْمَةُ الله تعالى مَعْنُورٌ ، فإنه لما رأى حديث الأمان في دُخُولِ المسجد وَحْدَهُ ، ورأى في هَذَا الحديث الأمر بقتل ابن حطّل أبسطَ هَذِهِ الْحُصُوصِيَّةَ . وهَذَا نَهايَةُ أمرِ الفقيه : جمِعاً بين الأحاديث ، لكنَّ النَّبِيَّ ﷺ لما آمَنَ النَّاسَ استثنى ابن حطّل وغيره ، كما سيَقُ في « غَزوَةِ الفَتح»^(٣) .

التاسعة والعشرون

وَبِإِنْ لَهُ تَعْزِيزٍ مَنْ شَاءَ « أَيْ بِاللُّغْنِ وَغَيْرِهِ »^(٤) بِغَيْرِ سَبَبٍ يَقْتَضِيهِ ، وَيَكُونُ رَحْمَةً . ذَكَرَهُ ابْنُ القاص وَتَبَعَهُ الْإِمَامُ ، وَالْيَهُودِيُّ ، وَلَا يَلْتَفِتُ لِقَوْلِ مَنْ أَنْكَرَهُ .

رَوَى الشِّيخُانِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَنْخَذُ عَنْكَ عَهْدًا لَا تُخْلِفُهُ »^(٥) ، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ فَأَنَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ آذِنَتُهُ ، أَوْ سَبَّبَتُهُ ، أَوْ لَعَنَّتُهُ ، أَوْ جَلَّدَهُ فَاجْعَلْهَا لَهُ زَكَاةً وَصَلَاةً وَقُرْبَةً ثَقَرْ بِهِ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »^(٦) .

وَرَوَى مُسْلِمٌ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : « دَخَلَ »^(٧) عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلَانِ^(٨) ، فَكَلَّتْهُمَا بِشَيْءٍ لَا أُدْرِي مَا هُوَ ؟ فَاغْضَبَاهُ فَلَعَنَّهُمَا وَسَبَّهُمَا ، فَلَمَّا خَرَجَا ، قَلَّتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ : « مَنْ أَصَابَ مِنَ الْخَيْرِ »^(٩) شَيْئاً مَا أُصَابَهُ هَذَا ؎ قالَ : « وَمَاذَاكِ ؟ » قَالَتْ^(١٠) : « قَلَّتْ :

(١) المفتر هو ما يلبس على الرأس من درع الجديد.

(٢) سيل المدى والرشاد ٥/٣٣٩ ، رواه : مالك ، والشيخان ، وأخرجه مسلم ، في كتاب الحج ١٥ باب ٨٤ برقم ١٣٥٦ من الجزء ٢ . وأخرجه : البخاري ٢١/٣ و ١٥٦ ، ٨٢/٤ و ٤٤١ و أبو داود ٢٨٥ و النسان ٢٠١/٥ و ٨٠/٨ و ٩٠/٨ و الموطأ ٤٢٣ و المسند ٢٠٩/٣ و ٢٣١ ، ١٦٤ و ٢٢٣ ، ٢٤٠ و السنن الكبرى للبيهقي ١٧٧/٥ و ٣٢٣ و ٢٢٣ و ٥٩/٧ و ٢٠٥/٨ و ٢٧٢ و ابن خزيمة ٣٠٦٣ و المعمجم الكبير للطبراني ٣١٥/٣ و فتح الباري ٤/٥٩ و ٩٩/١٢ و قارئ بغداد للخطيب البغدادي ١/٤١٥ ، ٢٧٣ و ٤١٥ و ٥٧/٢ و ١٣٥١/١٠ و ١٩/٣٣٤ و ٣٣٨/٥ و ٣٣٨/٥ وما بعدها بتحقيق أستاذنا فهيم شلتوت وآخرين .

(٣) عبارة « أَيْ بِاللُّغْنِ وَغَيْرِهِ » زيادة من « الخصائص ٢/٢٤٢ » وراجع : الزرقاني في شرحه ٥/٢٤٢ ، ٢٤١ و ٢٤٣ .

(٤) وجوباً عليك ، لو باستحقاقك لي ، وإنما رحمة منك ، فماذا عليه إذا أخلف وعده إذ هو مرید لا مكره له .

(٥) صحيح مسلم ٤/٢٠٠٩ ، كتاب البر والصلة والأدب ٤٥ باب ٢٥ برقم ٩٣ و فتح الباري ١١/١٧١ و المسند ٢/٣١٦ ، ٣٩٠ ، ٤٤٩ ، ٣٣/٣ و السنن الكبرى ٦١/٧ و مشكاة المصايف ٢٢٢٤ و تلخيص الخبر ٣/١٣٦ و عبد الرزاق ٢٠٢٩٣ ، ٢٠٢٩٤ و المخلوي ١٦/٢ .

(٦) في الأصل « دخلت » والتتصويب من المصدر .

(٧) في الأصل « ورجلان » والثبيت من المصدر .

(٨) عبارة « من الخير » زيادة من « مسلم » .

(٩) لفظ « قالت » زيادة من « مسلم » .

لَعْنَتُهُمَا وَسَيِّئَتُهُمَا ، قَالَ : أَوْ مَا عِلْمَتْ مَا شَارَطْتُ عَلَيْهِ رَبِّي ؟ ، قَلْتُ : اللَّهُمَّ إِنِّي بَشَّرْتُ أَرْضَى كَمَا يَرْضَى الْبَشَرُ ، وَأَغْضَبْتُ كَمَا يَعْضُبُ الْبَشَرُ ، فَإِنِّي أَحَدُ دُعَوْتِهِ مِنْ أُمَّتِي بِدُعْوَةِ لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ ، أَنْ تَجْعَلَهَا لَهُ طَهُورًا ، وَزَكَاةً وَقَرْبَةً تَقْرَبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(١) ، اهـ .

وَرَوَى التَّوْرِيَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ مُتَبَّهَّةً عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ عَلَيْهِ مُتَكَبِّلٌ مِنَ الشُّفَقَةِ عَلَى أُمَّتِهِ ، وَمِنَ الْأَعْتَنَاءِ بِمَصَالِحِهِمْ ، وَالاحْيَاطِ لَهُمْ ، وَالرَّغْبَةِ فِي كُلِّ مَا يَنْفَعُهُمْ ، وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ الْأُخْرَى تُبَيَّنُ الْمَرَادُ مِنَ الرِّوَايَاتِ الْمُطْلَقَةِ ، وَأَنَّهُ يَكُونُ دَعَاوَةً عَلَيْهِ وَسَبِيلًا / وَنَحْنُ ذَلِكُمْ ، إِذَا لَمْ يَكُنْ [١٨٣] أَهْلًا لِلدعَاءِ عَلَيْهِ ، وَكَانَ مُسْلِمًا ، وَلَا فَقْدَ دَعَا رَسُولُ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ ، وَلَمْ يَكُنْ رَحْمَةً لَهُمْ .

فَإِنْ قِيلَ : فَكِيفَ يَدْعُونَ عَلَى مَنْ لَيْسَ بِأَهْلٍ لِلدُّعَاءِ عَلَيْهِ ، أَوْ يَسْبِهِ ، أَوْ يَلْعَنُهُ أَوْ نَحْنُ ذَلِكُمْ .

فَالجوابُ مِنْ وَجْهِينَ :

أَحدهُمَا : أَنَّ الْمَرَادَ لَيْسَ بِأَهْلٍ لِذَلِكَ ، عِنْدَ اللهِ تَعَالَى فِي بَاطِنِ الْأَمْرِ ، وَلَكِنَّهُ فِي الظَّاهِرِ مُسْتَوْجِبٌ لَهُ ، فَيُظَهِّرُ لَهُ عَلَيْهِ مُتَكَبِّلٌ اسْتِحْقَاقَهُ لِذَلِكَ بِأَمَارَةِ شُرُعَيَّةٍ ، وَيَكُونُ فِي بَاطِنِ الْأَمْرِ لَيْسَ بِأَهْلًا لِذَلِكَ ، وَهُوَ عَلَيْهِ مَأْمُورٌ بِالْحِكْمَةِ بِالظَّاهِرِ ، وَاللهُ يَتَوَلَّ السُّرَّايرَ أَنْتَيْ .

وَهَذَا الجوابُ ذَكَرَهُ التَّمَازِيُّ^(٢) ، وَهُوَ مُبَيِّنٌ عَلَى قَوْلِ مَنْ قَالَ : إِنَّهُ كَانَ يَجْتَهِدُ فِي الْأَحْكَامِ ، وَيُحْكِمُ بِمَا أَدْى إِلَيْهِ اجْتِهَادَهُ ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ : لَا يَحْكُمُ إِلَّا بِالْوَحْيِ فَلَا يَتَبَأَّثُ عَلَيْهِ هَذَا الجوابُ .

الثَّالِثُ : أَنَّ مَا وَقَعَ مِنْ سَهَّهُ وَدَهَاهُ وَنَحْوِهِ لَيْسَ بِمَقصُودٍ ، بَلْ هُوَ تَمَّا جَرَثَ يَهُ عَادَةُ الْعَرَبِ فِي فَصْلِ كَلَامِهَا بِلَا نِيَّةٍ ، كَمَوْلَهُ لِغَيْرِ وَاحِدٍ : أَتَرْبَتْ يَمِينَكَ^(٣) وَعَفْرَى حَلْقَى^(٤) ، وَمِثْلُ

(١) صَحِيحُ مُسْلِمٍ / ٤٠٠٧، بِرَقْمٍ ٢٦٠٠ ، كِتَابُ الْبَرِّ وَالصَّلَوةِ وَالادَابِ مَعَ اخْتِلَافِ فِي بَعْضِ الْأَنْفَاظِ .

(٢) سَيِّدَ تَرْجِعَتْهُ .

(٣) رَاجِعٌ : مُسْلِمٍ فِي رَقْمٍ ١٠٩٩ ، وَابْنِ أَبِي شِيْبَةَ ٤٠٢٨٨ / ٤ ، وَمِشْكَلُ الْأَثَارِ ٣/٢٧٦ ، وَالسَّلِسْلَةُ الصَّحِيحَةُ لِلْأَلْيَانِ ٨٢ ، وَالْبَخَارِيِّ ١٥١/٦ وَ٨٥/٨ ، وَكَذَا مُسْلِمٌ فِي الرِّضَاعِ ٤، ٦ ، ٨ ، ٩ وَالْمَسْنُدُ ٦/٣٧ وَالسُّنْنُ الْكَبِيرُ لِلْبَيْهَقِيِّ ١٦٨/١ ، ١٩٣/١٠ ، وَالشَّفَاعِيُّ ٤٦٠/٢ ، وَكَذَرُ الْعَمَالِ ٤٥٥٧٥ ، وَأَبُو عَوَانَةَ ١/٢٩١ وَابْنِ مَاجَةَ ٦٠٠ وَالْمَوْطَأَ ٥١ .

(٤) وَابْنِ مَاجَةَ ٢/١٠٢١ بِرَقْمٍ ٣٠٧٣ ، وَعَفْرَى حَلْقَى . فِي : الْأَنْهَايَا ، أَى : عَفَرَهَا اللَّهُ وَأَصَابَهَا بِعَفْرٍ فِي جَسَدِهَا ، وَظَاهِرُهُ الدُّعَاءِ عَلَيْهَا ، وَلَيْسَ بِدُعَاءٍ فِي الْحَقِيقَةِ ، وَهُوَ فِي مَذَهِبِهِمْ مَعْرُوفٌ ، قَالَ أَبُو عَيْبَدَ : الصَّوَابُ : عَفَرًا حَلْقَةً ، لَأَنَّهُ مَصْدِرًا عَفْرٍ حَلْقَةً قَالَ الرَّزْعَنِيُّ هَا صَفَنَانُ لِلمرَأَةِ الشَّوْمَةَ أَى أَنَّهَا تَعْفَرُ قَوْمَهَا وَتَخْلُقُهُمْ ، أَى تَسْأَلُهُمْ مِنْ شَوْمَهَا عَلَيْهِمْ (رَاجِعٌ هَامِشُ ابْنِ مَاجَةَ ٢/١٠٢١ تَعْلِيَقُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ عَبْدِ الْبَاقِيِّ) ، وَأَيْضًا : الْمَسْنُدُ ٦/٥٨ ، ١٢٢ ، ٢٥٣ ، ٢٦٦ وَالسُّنْنُ الْكَبِيرُ لِلْبَيْهَقِيِّ ١٦٣/٥ وَالْفَتْحُ ١٠/٥٥٠ .

لَا كَبِرْتْ سِنْكَ^(١) ، وَلَا أُشْبِعَ اللَّهَ بِعْتَنَةً^(٢) ، وَنَحْوَ ذَلِكَ مَا لَا يَقْصُدُ مِنْهُ حَقِيقَةُ الدُّعَاءِ ، فَخَافَ
أَنْ يُصَادِفَ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ إِجَابَةً ، فَسَأَلَ اللَّهَ سِبْحَانَهُ وَتَعَالَى ، وَرَغَبَ إِلَيْهِ أَنْ يَجْعَلَ ذَلِكَ رَحْمَةً
وَكَفَارَةً وَأَجْرًا ، وَهَذَا إِنَّمَا كَانَ يَقْعُدُ مِنْهُ فِي النَّادِيرِ الشَّادَّ مِنَ الزَّمَانِ ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ
فَاجِحَاً وَلَا مُتَفَحِّشَاً ، وَلَا لَعَانَا ، وَلَا مُتَقَبِّلاً لِنَفْسِهِ . وَقِيلَ لَهُ : اذْعُ عَلَى دُؤْسٍ . فَقَالَ : اللَّهُمَّ
اهْدِ دُؤْسًا^(٣) وَقَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ^(٤) وَهَذَا أَيْضًا ذَكْرُ الْمَازِرِيِّ ، وَأَشَارَ
الْقَاضِي^(٥) إِلَى تَرْجِيهِ .

وَقَالَ الْمَافِظُ : وَهُوَ حَسَنٌ إِلَّا أَنَّهُ يَرِدُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ فِي إِحْدَى الرُّوَايَاتِ ، أَوْ جَلْدَتُهُ ، إِذَا لَا يَقْعُدُ
الْجَلْدُ عَنْ غَيْرِ قَصِيدٍ ، وَقَدْ سَاقَ الْجَمِيعَ مَسَاقًا وَاحِدًا إِلَّا أَنْ يُخْمَلَ عَلَى الْجَلْدَةِ الْوَاحِدَةِ فَيَتَجَهَّهُ^(٦) .

الثلاثون

وَبِجَوازِ الْوَصِيَّةِ لَالِّيْ قَطْعًا وَهُمْ بْنُ هَاشِمٍ ، وَبْنُو الْمُطَلِّبِ فِي الْأَصْحَاحِ ، وَفِي غَيْرِ آلِّيْ خَلَافِ
الصَّحِيحِ الصَّحَّةِ ، وَفِي وَجْهِهِ : لَا يَصْحُ لِإِبَاهَ الْفُطْنَ وَتَرْدَدِهِ بَيْنَ الْقِرَاءَةِ فَالْخُصُوصِيَّةِ عَلَى وَجْهِهِ .

الحادية والثلاثون

وَبِجَوازِ الْقُبْلَةِ وَهُوَ صَائِمٌ مِنْ غَيْرِ كُرَاهَةٍ ، وَفِي حَقِّ غَيْرِهِ مَنْ تَحْرَكَ شَهْوَتُهُ فَحَرَامٌ فِي حَقِّهِ
فِي الْأَصْحَاحِ .

(١) شرح الزرقاني ٢٤١/٥ .

(٢) مسلم في البر والصلة ب٢٥ رقم ٩٥ وسلسلة الصحيح ٨٢ ودلائل النبوة للبيهقي ٢٤٣/٦ وبداية ١٩٢/٦ ، ١١٩/٨ .

(٣) صحيح البخاري ٤/٤ و٥/٥ و١٠٥/٨ و٢٥٠/٥ و٤٤٨ ، ٥٠٢ ومشكاة المصابيح ٥٩٩٦ وفتح الباري ١٠١/٨ و١٤٢/١١ ، ١٩٦ وكتنز العمال ٣٤٠١٠ وطبقات الكبرى لابن سعد ١٧٦/١٤ وبداية ١٠٠/٣ و٦٨٥/٥ و٣١٤/٦ .

(٤) البخاري ٤/٤ و٢١٤/١ و٤٤١/١ ومسند ٦/١١٧ و١٣/١ والطبرى ٤٩/٣ وفتح الزوائد ١٥٦/١٤ و٢٧٣/٨ و١٩٩/٤ وальقرطبي ٢٠١ ومشكل الآثار ١٨٩/٣ و الدر المشور ٩٥/٣ والمعجم الكبير للطبراني ١٤٦/٦ و١٤٦/١ و٢٠١ وإنتحاف السادة للتفين ٥/٥٤ و٧/٩٣ و٣٦٠ و٨/٢٥٨ وكتنز العمال ٣٧٣/٢ و٣٥٦٣ و٢٩٨٨٣ .

(٥) في شرح الزرقاني ٢٤١/٥ و وأشار عياض إلى ترجيح هذا الجواب .

(٦) شرح الزرقاني على المواهب ٢٤٢ ، ٢٤١/٥ .

قالت عائشة رضي الله تعالى عنها : « وَأَيُّكُمْ كَانَ يَمْلِكُ إِرْبَهُ ، كَمَا كَانَ رَسُولُ الله عَلَيْهِ سَلَامٌ يَمْلِكُ إِرْبَهُ »^(١) .

الثانية والثلاثون

وبأنَّه أَنْ يَسْتَشْنِي فِي يَمِينِهِ ، وَلَوْ بَعْدَ حِينَ ، إِذَا كَانَ نَاسِيًّا بِخَلَافِ غَيْرِهِ ، فَإِنَّهُ لَا يَسْتَشْنِي إِلَّا فِي صُلْبِ يَمِينِهِ .

رَوَى الطَّبَرَانِيُّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : « وَإِذْ كُنْتُ رَبِّكَ إِذَا نَسِيْتَ »^(٢) قَالَ : إِذَا نَسِيْتَ الْأَسْتِشْنَاءَ . فَاسْتَشْنِي إِذَا ذَكَرْتَ^(٣) وَهِيَ لَرْسُولُ الله عَلَيْهِ سَلَامٌ خَاصَّةً [وَلَيْسَ لَنَا أَنْ نَسْتَشْنِي إِلَّا فِي صَلَةِ الْيَمِينِ]^(٤) .

الثالثة والثلاثون

/ قيل : وبأنَّه كَانَ يَقْهَرُ فِي طَعَامِهِ وَيَأْكُلُ مَنْهُ مَعَهُ بِخَلَافِ غَيْرِهِ لِتَهْنِي عنَهُ ، ذَكْرُهُ ابْنُ الْقَاصِّ ، وَالْقُضَاعِيُّ ، وَلَمْ يَوْافِقَا عَلَى ذَلِكَ .

رَوَى البَيْهَقِيُّ ، عَنْ جَاهِيرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : أَقْبَلَ رَسُولُ الله عَلَيْهِ سَلَامٌ يَوْمًا مِنْ شِغْبِ أَطْلِيلٍ ، وَقَدْ قَضَى حَاجَتَهُ وَبَيْنَ أَيْدِيهِ ثَمَرَ عَلَى ثُرْسٍ ، أَوْ جَفْنَةٍ فَدَعَوْنَاهُ إِلَيْهِ فَأَكَلَ مَعْنَاهُ وَمَا مَسَّ مَاءً^(٥) .

وَرَوَى مُسْلِمٌ ، وَالْبَيْهَقِيُّ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ السَّكْنِ^(٦) : أَنَّ الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ دَخَلَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ٣٦ / ١ : والأرب: الحاجة تعني أنه كان غالباً لهواه . وفي المختصات الكبرى ٢٤٣ / ٢ ، أخرج الشیخان عن عائشة قالت: كان رسول الله علیه السلام يقبل وهو صائم الحديث . وأخرج مسلم وابن ماجة عن عائشة قالت: كان رسول الله علیه السلام يباشر وهو صائم وكان أملكم لإربه . وأخرج البهقى في ١٠ سنه عن عائشة أن رسول الله علیه السلام كان يقبلها وهو صائم ويقص لسانها . وراجع: شرح الزرقاني ٤٢٧ / ٥ .

(٢) سورة الكهف من الآية ٢٤ .

(٣) عبارة « قال إذا نسيت » زيادة من « المعجم الكبير للطبراني » .

(٤) في إنسخ « إذا نسيت » والتوصيب من « المعجم » .

(٥) ما بين الحاضرتين زيادة من « المعجم الكبير للطبراني » رقم ٩٠ / ١١ ، ورواه في « الصغير » ٤١ / ٢ ، والأوسط ٢٩٩ ، مجمع البحرين وفيه: عبد العزيز بن حصن وهو ضعيف .

(٦) السنن الكبرى للبهقى ٦٨ / ٧ .

(٧) قيس بن السكن الأسدي ، من خيار الكوفيين ، مات في إمارة مصعب بن الزبير له ترجمة في : « الجم » ٤١٩ / ٢ و « التهذيب » ٣٩٧ / ٨ ، و « التقريب » ١٢٩ / ٢ ، و « الكاشاف » ٣٤٨ / ٢ ، و « مشاھير علماء الأمصار » ١٦٦ ت ١٧٦٧ .

(٨) الأشعش بن قيس بنت معد بكر بن عبد الله ، أبو محمد ، شهد صفين مع علي بن أبي طالب مات بعد قتل علي بن أبي طالب بأربعين ليلة ، وله ثلات وستون سنة ، وكانت ابنته تحث المسن بن علي ، وإنما سمى الأشعش لشمعة رأسه .

يَوْمَ عَاشُورَاءِ ، وَهُوَ يَأْكُلُ فَقَالَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ اذْنْ فَكُلْ . قَالَ : إِنِّي صَائِمٌ قَالَ : « إِنَّا كُنَّا نَصُومُهُ ثُمَّ تُرُكُ(١) ». .

قَالَ الْبَيْهِقِيُّ : وَفِي هَذَا أَخْبَارٌ كَثِيرَةٌ تَقْتَضِي التَّخْصِيصِ . وَالْتَّهِي لَمْ يَثْبُتْ .

الرابعة والثلاثون

وَبَأْنَهُ كَانَ لَا يَجْتَسِبُ الطَّيْبَ فِي الإِحْرَامِ ، وَنَهَا نَاهَا عَنْهُ ، لَضَعْفِنَا عَنْ مِلْكِ الشَّهْوَاتِ إِذَا الطَّيْبُ مِنْ أَسْبَابِ الْجِمَاعِ وَدَوَاعِيهِ .

ذَكْرُهُ الْمُهَلَّبُ بْنُ أَبِي صُفْرَةَ الْمَالِكِيِّ ، وَأَبُو الْحَسَنِ بْنِ الْقَصَّارِ(٢) وَغَيْرُهُمَا ، وَرَجْحَةُ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ بْنِ الْعَرَبِيِّ(٣) .

وَاسْتَدَلُوا بِذَلِيلِكَ بِقَوْلِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، كَمَا فِي الصَّحِيفَةِ : « كُنْتُ أَطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَّا إِحْرَامِهِ حِينَ يُخْرِمُ ، وَلِحَلِّهِ حِينَ يُجْعَلُ »(٤) .

وَأَجَابُوا : بَأْنَهُ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ قَبْلَ الْإِغْتِسَالِ لِلْإِحْرَامِ .

وَاسْتُشْكِلَ بِقَوْلِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا فِي الصَّحِيفَةِ : « كَائِنَ أَنْظُرْ إِلَى وَبِصِ الْطَّيْبِ فِي مَفَارِقِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ مُخْرِمٌ »(٥) .

قَالَ الْإِسْمَاعِيلِيُّ : الْوَبِصِ الْطَّيْبُ : زِيَادَةُ عَلَى الْبَرِيقِ . وَالْمَرَادُ بِهِ : التَّلَالُ فَإِنَّهُ يَدْلِلُ عَلَى عَيْنِ قَائِمَةِ الْرُّوعِ فَقَطَ(٦) .

ـ لـ ترجمة في : « النِّقَاتُ ١٢٣ » و « طبقات ابن سعد ٢٢٦ » و « تاريخ خليفة ١١٦ ، ١٩٣ ، ١٩٩ » و « السير ٣٧/٢ » و « الاستيعاب ١٣٢ » و « ابن عساكر ٢/١٧ » و « أسد الغابة ١/١٨ » و « تذهيب الكمال ١١٩ » و « العبر ٤٢/١ » و « التذهيب ١/٣٥٩ » و « الإصابة ١/٥١ » و « خلاصة تذهيب الكمال ٣٩ » و « مشاهير علماء الأمصار ٧٨ » و « تاريخ الصحابة ٣٥ » ت ٥٣ .

(١) صحيح مسلم ٧٩٤/٢ برقم ١٢٧ ، كتاب الصيام ١٣ باب ١٩ .

(٢) هو أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن القصار البغدادي كان تلميذاً لأبي بكر الأبيوري ثم أصبح قاضياً ببغداد ، وبعد من كبار فقهاء المالكية ، وفيما عدا ذلك لا يعرف عن حياته شيئاً ، وتوفي ٣٩٨ هـ / ١٠٠٨ م .

ـ مصدر ترجمته : « طبقات الفقهاء للشيرازي ١٤٢٥ » و « الديبايج المذهب لابن فرحون ١٩٩ » و « تاريخ بغداد للخطيب ٤١/١٢ - ٤٢ » و « تاريخ الأدب العربي لسيزكين ١٦١/٢ ت ٢٨ » .

(٣) القاضي أبو بكر محمد بن العرف الحافظ الفقيه المشهور « شرح الزرقاني على المواهب ٢٣٥/٥ » .

(٤) المسند ١٣٠/٦ ، ١٨٦ ، ٢٢٧ ، ٢٠٩ ، و « السان ٥/١٣٨ ، ١٤١ ، ٢٠٩/١ و « ابن خزيمة ٢٥٨٩ و « فتح الباري ٣٧٠/١٠ » و « البداية والنهاية ١١٥/٥ » و « أبو داود ١٧٤٥ » .

(٥) « النهاية لابن الأثير ١٤٦/٥ » .

(٦) وفـ : « الخصائص الكبرى ٢٤٣/٢ » قال المالكية استدامة الطيب بعد الإحرام من خصائصه ، لأنـ من دواعي الكاحـ فـي الناس عنه ، وكان هو أملك الناس لإربه ق فعلـه ولأنـ حـبـ إلـيـه فـرـخـصـ لهـ فـيـهـ وـلـيـاـشـرـتـهـ الـمـلـاـكـةـ لـأـجـلـ الرـحـىـ .

الخامسة والثلاثون

فَيْلٌ : وَبَأْنَ لَهُ أَلَا يَكْفُرُ عَنْ يَمِينِهِ .

السادسة والثلاثون

وبالله كأن يدعوا لمن شاء بلفظ الصلاة، لأنَّه منصبة المخصوص به، فله أن يضئه حيث شاء، واستدلَّ لذلك بما رواه الشیخان أَنَّه عَلَيْهِ الْمُبَارَكَةُ قال : « اللَّهُمَّ صلِّ عَلَى آلِ أَبِي أُوفَى »^(٣) ، ويكره لغيره ذلك، كما رَجَحَهُ في « الرُّوْضَةِ » وصححَهُ أَكْثَرُ الْمُتَأْخِرِينَ، كابن القِيَّمِ^(٤) في « مُختَصَّرِ الكَفَافِيَةِ » والدُّمَيْرِيَّ^(٥)، وقيل : يَخْرُمُ^(٦) .

السابعة والثلاثون

قِيلَ : وَبِصَلَاتِهِ عَلَى الْغَايِبِ .

قاله جماعةٌ من الحنفية ، والمالكية ، واستدلوا بأشياء ردها عليهم ، غيرهم وقد بسط ذلك
الحافظ في « الفتح »^(٧) :

(١) جار الله العلامة محمد الزعبي صاحب «التفسير» . راجع: «شرح الزرقاني» ٢٣٥/٥ .

(٢) سورة التحريم من الآية ٢ والمخاطب بالآية أمهه وليس داخلاً فيها عليه، لأنهم يثبت أنه حلف، وأن الله غفر له من ذنبه ما تقدم وما تأخر.

(٣) صحيح البخاري ١٥٩/٢ و ٦٩٠، ٩٠/٨ و صحيح مسلم / الزكاة ب ١٧٦ و النساء / الزكاة ب ٧ و ابن ماجة ١٧٩٦ و المسند للإمام أحمد ٣٥٣/٤، ٣٥٥، ٣٥٢ و السنن الكبرى للبيهقي ٢/١٥٢ و ٤/١٥٧ و ٤/١٥٧ و شرح السنة للبغوي ١٤٥/٣ و تفسير ابن كثير ٤/١٤٦ و الأذكار للنووى ١٦٩ و تفسير القرطبي ٣٨٣/١ و ١١٨ و التاريخ للبخاري ٥/٢٤ و مشكل الآثار للطحاوی ٤/١٦٢ و الدر المثور ٣/٢٧٥ و تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ١٢/٣١٩ و ١٤/٢٣٥ و منحة المعبود للسعانی ٨٣٣ و فتح الباری ٧/٤٤٨، ٥٣٤ و ١٣٦/١١

^{١٥١٩} /٢ شيبة ألى ابن لابن المصنف ، و ، حجر ٧٩ ، ١٣٧ ، الكشاف أحاديث تخرج في الشاف والكاف .

(٤) القاضي العلامة أبو المعال الشيخ شهاب الدين ابن القبيط المعروف بكافش المفصل ، كان جاماً للعلوم ، خصوصاً الخلاف والأصول ، وكان من رأيه لا يتكلّم ثوباً المسألة بل يكتبه على ورقه ويدفعها إلى السائل مات سنة ثمانمائة انظر : « طبقات الشافية لابن هادية الله » ٢٣٨ .

(٥) هو محمد بن موسى بن عيسى الدمشقي ، كمال الدين ، صاحب « حياة الحيوان » له « شرح المهاجر » اشتهرت به كرامات توفى سنة ٨٠٨ هـ .

^١ انظر ترجمته في : « إحياء الفجر ٥/٤٧ »، للحافظ العسقلاني و « شذرات الذهب ٧/٧٩ ».

(٦) شرح الزرقاني على الموهاب ٢٤١/٥

(٧) الحصائص الكبیري ٢٤٠/٢ و شرح الزرقاني ٥/٢٢٧.

الثامنة والثلاثون

وبإدخال العُمرَة على الحج

النinthة والثلاثون

قيل : وبابحة حمل الصغير في الصلاة . نقله في « الفتح » عن بعضهم^(١) .

الأربعون

وباقطاع الأرض قبل شحها ، لأنَّ الله تعالى ملِكُ الأرض كُلُّها .
 وأنتي الغرالي ، كما نقله عنه تلميذه القاضي أبو بكر بن العروي في « القانون » يكفر من عارض
 أولاً ثبیم الداری^(٢) ، فيما أقطعهم [النبي عليه السلام من الأرض بالشام]^(٣) / [١٨٤ ظ]
 وقال إنه عليه السلام كان يقطع أرض الجنة بأرض الدنيا^(٤)

الحادية والأربعون

وبأنَّه لو قال لفلان على فلان كذا ، جاز لسامعه أنْ يشهد بذلك .
 ذكرة شریع الرویانی^(٥) في « روضة الأحكام » .

(١) أخرج الشیخان عن أبي قادة أنَّ رسول الله عليه صل وهو حامل أمة بنت زبیب بنت رسول الله عليه صل فإذا سجد وضعاها ، وإذا قام حملها . قال بعضهم هذا من خصائصه عليه ، نقله ابن حجر في « شرح البخاری » راجع : « الخصائص » ٢٤٠/٢

(٢) ثبیم الداری هو ثبیم بن اوس بن خارجة بن سواد بن جذیمة بن دراع بن عدی بن الدار بن هافی بن غارۃ بن خم این عدی بن عمرو بن سبأ بن هرب بن بشبب بن قحطان بن عیید بن أرخشد بن سام بن نوح . کنیته : أبو رقیة ، كان يخدم القرآن في رکمة وربما ردد الآية الواحدة الليل كله إلى الصباح . وكان يشتري الرداء بالآلف ليصل في صلاة الليل ، سکن الشام ومات بیت جبرین من بلاد فلسطین ، وعن ابن سیرین أنَّ ثبیم الداری قرأ القرآن كله في رکمة . ترجمه في : « الفتاویٰ » ٣٩/٢ و « الطبقات » ٤٠٨/٧ ، والإصابة ١٨٣/١ و « تاريخ الصحابة » ٥٠ ت ١٤٧ .

(٣) ما بين الماھرين زیادة من : « شرح الزرقان » ٥/٤٢ .

(٤) المرجع السابق .

(٥) شریع الرویانی : هو القاضی أبو نصر شریع ابن القاضی عبد الکریم ابن الشیع ای العباس جد صاحب « البحر » ، فيكون شریع ابن عم صاحب البحر ، إماماً في الفقه وولي القضاء بامل طبرستان ، وله مصنفات في المناسب « تکریبة الأحكام » وزينة الأحكام . مات في شوال سنة محسن وخمسة .

انظر : « کشف الظنوں » ٩٢٣/١ ، و « تہذیب الأسماء واللغات » ٢٤٤/١ ، و « طبقات الشافعیة لابن هداۃ الله » ٢٠٩ .

الثانية والأربعون

وقيل : بأنَّهُ والأنبياء لا تجُبُ عليهم الزكاة ، لأنَّهم لا ملِكٌ لهم معَ الله تعالى [حتى تجُبَ عليهم الزكاة فيه ، وإنما تجُبَ عليك زكوة ما أنت له مالك] ^(١) إنما كانوا يشهدون ما في أيديهم من ودائع الله تعالى « لهم » ^(٢) يتذلّلُونَ في أوان بذلِه ، وينعمونَ من غير حملِه ، ولأنَّ الزكوة إنما هي طهارة لما عَسَاهُ أن يكون ممتن وَجَبَتْ عليه ، لقوله تعالى : « هُوَ خَذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُرْكِيهِمْ بِهَا » ^(٣) والأنبياء مبرأونَ من الدنس ليعصِّمُهم ، قالَهُ ابنُ عَطَاءِ الله ^(٤) في « التَّوْيِيرِ » . فلَمْ : وبَنِي ذِلْكَ عَلَى مَذَهِبِ إِمامِهِ مَالِكٍ : « أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَا يَمْلُكُونَ » ^(٥) .

الثالثة والأربعون

وبَانِهِ عَقَدَ المسافةَ عَلَى أَهْلِ خَيْرٍ إِلَى مُدَّةٍ مُبِهِّمةٍ بِقُولِهِ : « أَفَرَكُمْ مَا أَفَرَ اللَّهُ تَعَالَى » ^(٦) ، لأنَّهُ كَانَ يَجُوزُ بِحِيَءِ الْوَحْيِ - بالنسخ - ولا يَكُونُ ذِلْكَ لغِيرِهِ . انتهى .

الرابعة والأربعون

وِبِالْمَعْنَى عَلَى الأُسْنَى ، كَمَا زَعَمَهُ بعضاً مِنْهُمْ .

الخامسة والأربعون

وِبِالجمعِ فِي الضميرِ بَيْنِهِ وَبَيْنِ رَبِّهِ لِقُولِهِ ^{عَلَيْهِ السَّلَامُ} : « أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ سَوَاهُمَا » وَقُولُهُ : « وَمَنْ يَغْصِبُهُمَا فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّ إِلَّا نَفْسَهُ » وَذَلِكَ مُمْتَنَعٌ عَلَى غَيْرِهِ ، وَلَذِكَ أَنْكَرَ عَلَى

(١) ما بين المعاشرتين زيادةً من المصدر .

(٢) لفظ « فِيمَا » زيادةً من المصدر .

(٣) ما بين المعاشرتين زيادةً من « المصدر » . والآية ١٠٣ من سورة التوبة .

(٤) ابن عطاء الله : الإمام العارف ، القدوة ، المحقق ، تاج العارفين ، لسان المتكلمين ، إمام وقته وأوحد عصره ، حجة السلف ، وإمام الخلف ، قدوة السالكين وحجة المتقين تاج الدين أبو الفضل أحمد بن محمد بن عبد الكريين بن عطاء الله السكندرى رضى الله عنه مات سنة سبع وسبعين وقيله بالقرفة يزار وله من المؤلفات : « كتاب التوسيع في إسقاط التدبير » و « كتاب الحكم » و « كتاب لطائف المنفعة » وغير ذلك رضى الله عنه .

له ترجمة في : « الطبقات الكبرى للشعراني ٢٠٢ ت ٣١٢ و جامع كرامات الأولياء للنهائي ١/٥٢٥ ، ٥٢٦ .

(٥) « التوسيع في إسقاط التدبير » لابن عطاء السكندرى ٢٤٥ ، ٢٤٦ و « الحصانص » ٦ ٢٤١/٢ .

(٦) « صحيح البخاري » ٤/٢٦ و « التهيد » لابن عبد البر ٤٤٤/٦ - ٤٤٥ و « مسند الشافعى » ٩٥ : ٢٢٢ و « الموطأ » ٧٠٣ و « تحرير التهيد » لابن عبد البر ٣٨٣ و « بداع المن للساعاق » ١١٧٦ ، ١٣٣٥ .

الخطيب [حين قال : مَنْ يُطِعِّنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ ، وَمَنْ يَعْصِيْهُمَا فَقَدْ غَوَى ، بِشَسْ الخطيبُ أَنَّ قَلْ : « وَمَنْ يَعْصِيْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ » ، قَالُوا [١] إِنَّمَا امْتَنَعَ مِنْ عَيْرِهِ دُونَهُ ، لَأَنَّ غَيْرَهُ إِذَا جَمَعَ أُوهَمَ إِطْلَاقَ التَّسْوِيَةِ بِخَلَافِهِ هُوَ ، فَإِنْ مَنْصَبَهُ لَا يَتَطَرَّفُ إِلَيْهِ إِيمَانُ ذَلِكَ .

ذِكْرُهُ شِيْخُ الْإِسْلَامِ سُلْطَانُ الْعُلَمَاءِ العَزِيزُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ وَقَالَ الْحَافِظُ الصَّدَائِيُّ فِي كِتَابِ « الْفُصُولُ الْمُفَيْدَةُ فِي الْوَوْا الْمُزِيدَةِ » ، فَقَدْرُ فِي الْجَمِيعِ بَيْنَ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ وُجُوهٌ أَحَدُهُمَا : أَنَّ هَذَا خَاصٌّ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَإِنَّهُ يُعْطِي مَقَامَ الرُّبُوبِيَّةِ حَقًّا ، وَإِذْ لَا يَتَوَهَّمُ فِيهِ تَسْوِيَةٌ لَهُ بِمَا عَدَاهُ أَصْلًا ، بِخَلَافِ غَيْرِهِ مِنَ الْأُمَّةِ ، فَإِنَّهُ مَظْنَةُ التَّسْوِيَةِ عِنْدَ إِطْلَاقِهِ فِي جَمِيعِ الضَّمِيرِيْنَ بَيْنَ اسْمِ اللَّهِ تَعَالَى وَغَيْرِهِ ، فَلَهُذَا جَازَ إِلَيْتَنَا بِالْجَمْعِ بَيْنَ الْإِسْمَيْنِ بِضَمِيرٍ وَاحِدٍ فِي كَلَامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ الْخَطِيبُ بِالْأَفْرَادِ كِيلًا يَتَوَهَّمُ فِي كَلَامِهِ التَّسْوِيَةَ ، وَهَذَا يَرُدُّ عَلَيْهِ حَدِيثُ ابْنِ مُسْعُودٍ فِي صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ وَفِيهِ : « وَمَنْ يَعْصِيْهُمَا » ، فَيَدْلِلُ عَلَى عَدَمِ الْحُصُوصِيَّةِ ، إِلَّا أَنْ يُقَالَ : يَوْجُدُ مِنْ مَجْمُوعِ الْحَدِيثَيْنِ أَنْ يَقُولُوا فِي خَطِيبِ الْحَاجَةِ « وَمَنْ يَعْصِيْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ » لَا يُجْمِعُ الْفَاظُهُمَا ، وَفِيهِ نَظَرٌ .

ثَانِيَهُمَا : أَنَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْثُ أَنْكَرَ عَلَى الْخَطِيبِ ، كَانَ هُنَاكَ مِنْ يَتَوَهَّمُ التَّسْوِيَةَ بَيْنَ الْمَاقِمَيْنِ عِنْدَ الْجَمِيعِ بَيْنَ ضَمِيرِ وَاحِدٍ يَمْنَعُ ذَلِكَ ، وَحِيثُ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ مِنْ يَلْبِسُ عَلَيْهِ أَنَّهُ بِالضَّمِيرِ ، وَهَذَا لِعَلَهُ أَقْرَبُ مِنَ الْذِي قَبْلَهُ .

ثَالِثُهُمَا : إِنَّ ذَلِكَ الْجَمِيعَ لَمْ يَكُنْ عَلَى وَجْهِ التَّحْقِيمِ ، بَدْلِيلُ الْأَحَادِيثِ الْأُخْرَى ، بَلْ عَلَى وَجْهِ النَّذِيبِ وَالْإِرْشَادِ إِلَى الْأُولَى ، لَمَا فِي إِفْرَادِ اسْمِ اللَّهِ تَعَالَى بِلَا ذَكْرٍ مِنَ التَّعْظِيمِ / [١٨٥ و] الْلَّاتِقِ بِجَلَالِهِ ، وَهَذَا يَرْجُعُ فِي الْحَقِيقَةِ إِلَى مَا قَالَهُ أُمَّةُ الْأُصُولِ ، وَحِيثُنَذِ فلا تَكُونُ الْوَأْوُلُ لِلتَّرْتِيبِ .

رَابِعُهُمَا : أَنَّ ذَلِكَ الْإِنْكَارَ كَانَ مُخْتَصًّا بِذَلِكَ الْخَطِيبِ ، وَكَانَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْيَهُمَا فِي الضَّمِيرِ إِلَّا التَّسْوِيَةَ بَيْنَهُمَا فِي الْمَقَامِ ، فَقَدْرُهُ لَهُ : « يُفْسِدُ الْخَطِيبُ أَنَّهُ » فَيَكُونُ خَطِيبًا بِمَنْ حَالَهُ كَذَلِكَ ، وَلَعِلَّ هَذَا الْجَوابُ هُوَ الْأَقْوَى ، بَيْنَ هَذِهِ الْقَصَّةِ وَاقْعَدُ عَيْنَ ، وَمَا ذَكَرَهُ مُحْمَلٌ ، وَيُؤَيِّدُ هَذَا الْاحْتِمالُ فِيمَا ذَكَرَهُ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى الْعُمُومِ فِي حَقِيقَةِ كُلِّ أَحَدٍ ، فَإِنْ أَنْصَمَ إِلَى ذَلِكَ حَدِيثِ أَبِي ذَوْدَ الْذِي عَلِمَ فِيهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْتَهُ ، كَيْفَ خَطِيبَ صَلَاةَ الْحَاجَةِ ، وَفِيهَا : « وَمَنْ يَعْصِيْهُمَا » بِضَمِيرِ التَّشِيَّةِ قَوَى ذَلِكَ الْاحْتِمالُ ، وَهَذَا مِثْلُ مَا فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تُفَضِّلُونِي عَلَى مُوسَى » مَعَ قَوْلِهِ : « أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ » فَقَدْرُهُ فِي الْجَمِيعِ بَيْنَهُمَا وُجُوهٌ :

(١) مَا بَيْنَ الْمَحَاصِرِيْنِ زِيَادَةً مِنْ : « الْمُخَاصِصُ الْكَبِيرُ » ٤٢٤١/٢ .

منها : أن الذى منعه من التفضيل يفهم منه نقصاً من منصب موسى عليه السلام ، عند التفضيل عنه ، فيكون ذلك مختصاً بمن هو مثل حاله ، والعلم عند الله تعالى .

النوع الثانى

من التخفيفات والمباحات ما يتعلق بالنكاح .

وفي مسائل :

الأولى

خصّ عليهما بين جمّع أكثر من أربع نسوة ، وهو إجماع ، وقد مات عليهما عن تنبيه زوجات كا ذكرنا في « باب زوجاته » ، ووجه الزيادة على أربع : أنه لما كان الحُرُ لفضليه على العبد يستتبع من النسوة أكثر ، مما كان يستبيحه أحد من الأمة^(١) .

وقال بعض العلماء : السر في إباحة أكثر من أربع : أن الله تعالى علمه بواطن الشرعية وظواهرها ، وما يستحب من ذكر وما لا يستحب ، فكان رسول الله عليه السلام « أشد الناس حياء » فجعل الله تعالى له نسوة ، فينقلن من الشرع ما يرتبته من أفعاله ، ويسمعنه من أقواله ، الذي يستحب من الإفصاح بحضور الرجال ، لتكمل الشرعية ، فكثرة عدد النساء لقللن عنه من الأفعال ما يستحب ، هو من التلقيط به ، وأيضاً : أنهن نقلن ما لم ينقله غيرهن مما رأيته في متامه وخلوته من الآيات الدالة على ثبوته ، ومن جده واجتهاده في العادة وبين أمور يشهد كل ذي لب بأنها لا تكون إلائبي ، وما كان يشاهدها غيرهن ، فحصل بذلك خير عظيم^(٢) .

الثانية

قيل : وبأنه لا ينحصر طلاقه في الثلاث ، والأصح خلافه

الثالثة

وبأن نكاحه ينعقد بلغط المبة على الأظهر ، لقوله تعالى : « وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي^(٣) » .

قال الرافعى : وعلى قولنا بالانعقاد ، فلا يجب المهر بالفعل ، ولا بالدخول ، كما هو قضية

(١) : الحصائر الكبرى ٢٤٥/٢

(٢) : الحصائر الكبرى ٢٤٨/٢

(٣) سورة الأحزاب من الآية ٥٠ .

الهبة ، وهل يكفي لها لفظ الاتهاب من جهةه أيضا ؟ كما يكفي من جهة المرأة ، أو يشترط منه لفظ النكاح وجهان : أصحهما الثاني ، لظاهر قوله : **«أَن يَسْتَكْعِهَا»** فاعتبر في جانبي النكاح^(١) .

رَوَى ابْنُ سَعْدٍ ، وَالْبَيْهَقِيُّ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي قَوْلِهِ / تَعَالَى : [١٨٥]
«نَرْجِي مَنْ نَشَاءَ مِنْهُنَّ»^(٢) قَالَ : كُنْ نِسَاءً وَهُنَّ أَنفُسُهُنَّ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَدَخَلَ بَعْضُهُنَّ ، وَأَرْجَأَ بَعْضًا ، فَلَمْ يَنْكُحْ بَعْدَ مِنْهُنَّ : أُمٌّ^(٣) شَرِيك^(٤) .

وَرَوَى سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، وَالْبَيْهَقِيُّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ^(٥) ، قَالَ : لَا يَحِلُّ الْهَبَةُ لِأَخِيدَ بَعْدِ

النَّبِيِّ ﷺ^(٦)

الرابعة

وَبِأَنَّهُ إِذَا رَغَبَ فِي نِكَاحٍ امرأةً وَخَطَبَهَا ، فَإِنْ كَانَتْ حَلِيلَةً^(٧) لَزِمَّتْهَا الإِجَابَةُ^(٨) ، وَلَأَنَّهَا إِذَا خَالَقَتْ أُمَّرَهُ ، كَانَتْ عَاصِيَةً ، وَإِنْ خَالَقَتْ إِرَادَتَهُ وَرَغْبَتَهُ كَانَتْ غَيْرَ رَاضِيَةً ، بِقَوْلِهِ وَفْعَلِهِ ، وَذَلِكَ عِصْيَانٌ عَظِيمٌ يُؤْدِي إِلَى الْكُفَّرِ ، فَيُلْزِمُهَا الإِجَابَةُ ، وَيَخْرُمُ عَلَى غَيْرِهِ خَطْبَتَهَا ، لَمَّا فِيهِ مِنَ الْمَضَارَةِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

وَاسْتَدَلَّ الْمَأْوَزِيُّ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : **«يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِجِبُوا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحِيِّكُمْ»**^(٩) .

(١) الخصائص الكبرى : ٢٤٧/٢

(٢) سورة الأحزاب من الآية ٥١

(٣) أم شريك . قال خليفة : اسمها غزيلة بنت فودان بن عمرو بن عامر بن رواحة بن منقذ بن عمرو بن معيض بن عامر بن

لوي ، صحافية لها أحاديث ، اتفقا على حدث وعنها ابن المسب وعروة .

١٨٨٨ وَهـ تراجم المقوفي ٢٤٠/٤٠٠ ت ٤٠٠ وَهـ تاريخ المقوقسي ٢٤٢/٤٠٠ وَهـ الاستيعاب ٤/٤٠٠ وَهـ ابن عساكر - السيرة - ق ١٣٨/١ وَهـ مختصر تاريخ دمشق لابن منظور ٢٢٢/٢ وَهـ نهاية الأربع ١٨٠/١٨ وَهـ سير أعلام البلاء ٢٥٥/٢ وَهـ تحرير أئمة الصحابة ٢٩٢/٢ وَهـ الإصابة ٣٧٢/٤ وَهـ تاريخ الخميس ٢٦٧/١ - ٢٣٢/٢ - ٢٣٤ وَهـ أزواج النبي وأولاده ﷺ لأبي عبيدة ١٨١

(٤) الخصائص الكبرى : ٢٤٦/٢

(٥) سعيد بن المسب بن حزن بن أبي وهب المخزومي ، أبو محمد القرشي ، كان مولده لستين مضت من خلافة عمر بن الخطاب ، وكان من سادات التابعين فقهًا وورعاً وعبادة وفضلاً وزهادة وعلماً ، وقد قيل إنه كان قيم أصلح بين عثمان وعلي ، مات سنة ثلاثة وسبعين .

له ترجمة في : **«الثقات ٤/٢٧٣ وَالجمع ١/١٦٨ وَهـ تاريخ الثقات ١٨٨ وَهـ التقريب ١/٣٥٥ وَهـ الكاشف ١/٢٩٦ وَهـ التهذيب ٤/٨٤ وَهـ معرفة الثقاب ١/٤٠٥ وَهـ مشاهير علماء الأمصار ١٠٥ ت ٤٢٦**

وَهـ الخصائص الكبرى ٢٤٦/٢

(٧) عن زوج أو عدة .

(٨) إليه على الصحيح وتحير عليه .

(٩) سورة الأنفال من الآية ٢٤ . راجع : **«شرح الزرقاني ٥/٢٣٢ و ٢٣٣»**

الخامسة

قيل : وبأنه إذا وقع بصره على امرأة فوسمت منه موقعاً وجب على الزوج تطليقها .
لقصة زيد ، قاله الغزالى .

قال : ولعل السر في من جانب الزوج امتحان إيمانه ، بتکليف النزول عن أهله ، ولعل السر فيه من جانب النبي عليه السلام ابتلاء ببلية البشرية ، ومتنه من خائنة الأغئين ، ومن الإضمار الذي يخالف الإظهار ، ولذلك قال تعالى : ﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُنِيدٌهِ وَتُخْشِي النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تُعْشَأَ فَلَمَّا قَضَى رَبِّنَا وَطَرَا رَوْجَنَاكَهَا ﴾ الآية ، ليس فيها كما ترى : ما يدل على أنه أوجب الطلاق على زيد ، ظاهر الآية أن زيدا طلقها باختياره ، لقوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا قَضَى رَبِّنَا وَطَرَا ﴾ ^(١) .

وأما السنة : فليس فيها ما يقضى ب وجوب الطلاق عليه ، وقد سبق إلى تفسير قصة زيد على النحو الذي ذكره الغزالى ، جماعة من المفسرين ، فرغموا أن النبي عليه السلام وقع منه استحسنان لزيد ، وهي في عصمة زيد ، وكان النبي عليه السلام حريضا على أن يطلقها زيد ، فيتزوجها هو ، ثم إن زيدا لما أخبره بأنه يريد فراقها ويشكوا منها غلظة قوله وعصيان وأذى باللسان ، وتعظما بالشرف ، قال له : ﴿ أَنْسِكْ عَلَيْكَ رَوْجَكَ وَأَتِّي اللَّهُ ﴾ ^(٢) أى : فيما تقول : وهو يخفى العرض على طلاق زيد إليها ، وهذا الذي كان يخفى في نفسه ، ولكن لزم ما يجب من الأمر بالمعروف ^(٣) .

وقال القاضي والحافظ وغيرهما ، ومانعمة هؤلاء من أن النبي عليه هوى امرأة زيد ، وأحب طلاقها ، وأنه أخفى ذلك عن زيد حين استشارة في طلاقه غير صحيح ، وإن صحت عن قائله فهو منكر من القول ، يتحاشى جانب الثبوة عنه ، إذ كيف يتصور أن سيد الأولين والآخرين ينظر إلى زوجة زوج زوجها ، معاذ الله أن يتسبّب ذلك إليه ، ولو تسبّب ذلك لآحاد الناس لم يرضه لنفسه ، ولا يرضه أحد لغيره ، ومن قال هذه المقالة فقد افتتح أمراً عظيماً في جانب النبي / عليه السلام . [١٨٦ و]

ونخصوصاً في زيد ، فإنها ابنة عمته أميمة ، ونشأت بمكة ورآها النبي عليه السلام قبل

(١) سورة الأحزاب من الآية ٣٧ .

(٢) سورة الأحزاب من الآية ٣٧ .

(٣) سورة الأحزاب من الآية ٣٧ .

(٤) شرح الررقاني على المواعظ ٥ / ٢٣٢ - ٢٣٣ .

الْحِجَابُ ، وَرَآهَا مِرَاً كثِيرَةً ، وَعَرَفَهَا مَعْرِفَةً تَامَّةً ، وَهُوَ الَّذِي حَطَبَهَا لِرَزِيدٍ وَرَزُوجَةً إِيَاهَا ، فَكَيْفَ يَقُولُ : إِنَّهُ لَمَّا جَاءَ إِلَى بَيْتِ رَبِيبَ بَطْلَهُ ، وَرَآهَا أَعْجَبَتْهُ حِينَئِذٍ ؟ حَتَّى عَانَهُ اللَّهُ بِسَبِيلِ ذَلِكَ .

قَالَ الْحَافِظُ : وَقَدْ أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِيمَ هَذِهِ الْقَصَّةَ عَنِ السُّدُّي فَسَاقَهَا مَسَاقًا حَسَنًا ، وَلِفَظُهُ : بَلَقْنَا أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ أُنْزِلتَ فِي رَبِيبَ بَنْتِ جَعْشَ ، وَكَانَتْ أُمُّهَا أُمِّيَّةَ بِنْتَ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَرَادَ أَنْ يَزُوِّجَهَا رَزِيدَ بْنَ حَارَثَةَ مُولَاهُ ، فَكَرِهَتْ ذَلِكَ ، ثُمَّ إِنَّهَا رَضِيَتْ بِمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، ثُمَّ أَعْلَمَ اللَّهُ نَبِيَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ أَنَّهَا مِنْ أَزْوَاجِهِ ، فَكَانَ يَسْتَحْسِنُ أَنْ يَأْمُرَهُ بِفَرَاقِهَا قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا ، وَكَانَ لَا يَزَالُ بَيْنَ رَبِيبَ وَبَيْنَ رَزِيدَ مَا يَكُونُ بَيْنَ النَّاسِ ، فَلَمَّا أَتَاهُ رَزِيدٌ يَشْكُوُ إِلَيْهِ ، قَالَ لَهُ : « أَتَقِنَ اللَّهَ وَأَمْسِكْ عَلَيْكَ رَزُوجَكَ ، وَإِنَّكَ يَخْشَى النَّاسُ أَنْ يَعْبُرُوا عَلَيْهِ أَنْ يَقُولُوا : تَزَوَّجَ امْرَأَةً أَبِيهِ ، وَكَانَ تَبَنَّى رَزِيدًا »^(١) وَعِنْ ابْنِ أَبِي حَاتِيمٍ - أَيْضًا - عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « أَعْلَمَ اللَّهُ نَبِيَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ رَبِيبَ سَتَكُونُ مِنْ أَزْوَاجِهِ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا ، فَلَمَّا أَتَاهُ رَزِيدٌ يَشْكُوُهَا إِلَيْهِ ، قَالَ لَهُ : « أَتَقِنَ اللَّهَ وَأَمْسِكْ عَلَيْكَ رَزُوجَكَ » ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : قَدْ أَخْبَرْتُكَ أَنِّي مَزْوِجُكُهَا هُوَ وَئِعْنِي فِي تَفْسِيكَ مَا اللَّهُ مُنِيدِيهِ هُوَ »^(٣) .

قَالَ الْحَافِظُ : وَوَرَدَتْ آثارٌ أُخْرَى أَخْرَجَهَا الطَّبرَانِيُّ ، عَنِ ابْنِ أَبِي حَاتِيمٍ ، وَنَقَلَهَا أَكْثُرُ الْمَفَسِّرِينَ ، لَا يَتَبَغِي التَّشَاغُلُ بِهَا ، وَالَّذِي أُورَدَتْهُ مِنْهَا هُوَ الْمُعْتَمَدُ .

وَالْحاصلُ : أَنَّ الَّذِي كَانَ يُخْفِيَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ هُوَ إِخْبَارُ اللَّهِ تَعَالَى إِيَاهُ : أَنَّهَا سَتَصِيرُ رَزُوجَتَهُ ، وَالَّذِي كَانَ يَخْمِلُهُ عَلَى إِخْفَاءِ ذَلِكَ ، خَشْيَةً قَوْلِ النَّاسِ ، تَزَوَّجَ امْرَأَةً أَبِيهِ ، وَأَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى إِنْطَالَ مَا كَانَ أَهْلَ الْجَاهْلِيَّةَ عَلَيْهِ ، مِنْ أَحْكَامِ التَّبَنِيِّ بِأَمْرِ أَبْلَغَ فِي الْأَطْفَالِ مِنْهُ ، وَهُوَ : تَزَوَّجَ امْرَأَةً الَّذِي يُدْعَى إِبْرَاهِيمَ وَقَوْعَ ذَلِكَ مِنْ إِمَامِ الْمُسْلِمِينَ ، لِكُونِ ذَلِكَ أَذْعَى لِقَبُولِهِمْ ، إِنَّمَا وَقَعَ الْخَلَطُ فِي تَأْوِيلِ مَتْعَلِقِ الْخَشْيَةِ اتْهَى . فَرَضَيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ هَذِهِ الْحَافِظِ وَقَدْسَ رُوحَهُ ، وَتَوَرَّ ضَرِيْحَهُ .

وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو حَيَّانَ : وَهَذَا الْمَرْوِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ، أَيْ وَالسُّدُّي أَصْحَى مَا قِيلَ فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ ، وَهُوَ الَّذِي عَلَيْهِ أَهْلُ التَّحْقِيقِ مِنَ الْمَفَسِّرِينَ ، وَالْعُلَمَاءِ الرَّأِسِيْخِينَ .

(١) الْبَرْ المُشَوَّرُ لِلْسِيُوطِيِّ ٣٨٤/٥ ، ٣٨٥ .

(٢) عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ طَالِبِ أَبْوَ الْحَسَنِ ، مِنْ قَهَّاءِ أَهْلِ الْبَيْتِ وَأَفَاضِلِ بَنِي هَاشِمٍ وَعِبَادِ الْمَدِينَةِ ، مَاتَ سَنَةَ الْاثْتِينَ وَتِسْعِينَ ، وَلِهِ ثَمَانُ وَمِائَةٌ وَسِنَةٌ لِهِ تَرْجِمَةٌ فِي : « الْجَمِيعٌ ٣٥٢/١ » وَ« التَّهْبِيٌّ ٣٠٤/٧ » وَ« طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ ٢١١/٥ » وَ« طَبَقَاتُ خَلِيلَةِ تَ ٢٠٤٤ » وَ« التَّقْرِيبٌ ٣٥/٢ » وَ« الْكَافِشُ ٢٤٦/٢ » وَ« تَارِيخُ الْبَخَارِيِّ ٦/٢٦٦ » وَ« وَفَيَاتُ الْأَعْيَانِ ٣٤٤/٢ » وَ« تَارِيخُ الْقَاتِ ١٤٠ » وَ« تَذَكِّرَةُ الْمَفَاظِ ١/٧٠ » وَ« الْعَبْرِ ١/١١١ » وَ« التَّارِيخُ الْكَبِيرُ ٢/٢٦٦ » وَ« السِّرُّ ٤/٣٨٦ » وَ« طَبَقَاتُ الْمَفَاظِ لِلْسِيُوطِيِّ ٣٠ » وَ« الْبَدَائِيَّةُ وَالنَّهَايَةُ ٩/١٠٣ » .

(٣) سُورَةُ الْأَحْزَابِ مِنَ الْآيَةِ ٣٧ وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ السِيُوطِيُّ فِي « الْخَصَائِصِ الْكَبِيرِ ٢/٤٤٦ » .

وقال القاضي ، وما ورد في حديث فتادة رضي الله تعالى عنه ، من وقوعها في قلب النبي عليه السلام عندما أعجبته ومحبته طلاق زيد لها ، كان فيه أعظم الخروج وما لا يليق من مدعشه لما نهى عنه .

وقال القشيري : هـذا إقدام عظيم من قائله ، وقلة معرفة بالنبي عليه السلام وتفضيله ، وكيف يقال : رأها وأعجبته وهي بنت عميه ؟ ولم يرل يراها مـنـدـ ولـدـثـ ، فـكـانـ / النساء [١٨٦] ظـ يـخـتـجـبـنـ مـنـهـ عـلـيـهـ الصـلـاـهـ وـالـسـلـاـمـ ، وـهـوـ الـذـيـ زـوـجـهـاـ لـزـيدـ ، وـإـنـمـاـ جـعـلـ اللهـ طـلـاقـ زـيدـ لهاـ ، وـتـرـوـيجـ النـبـيـ عـلـيـهـ بـهـاـ ، لـإـطـالـ سـنـةـ الـجـاهـلـيـةـ ، كـمـاـ قـالـ اللهـ تـعـالـيـ : ﴿ مـاـ كـانـ مـحـمـدـ أـيـاـ أـحـدـ مـنـ رـجـالـكـمـ ... ﴾^(١) ، وقال تعالى : ﴿ ... لـكـنـ لـاـ يـكـوـنـ عـلـىـ الـمـؤـمـنـيـنـ خـرـجـ فـيـ أـرـوـاجـ أـذـعـيـاـنـهـمـ ... ﴾^(٢) ، ثم قال : وـالـأـوـلـىـ مـاـ ذـكـرـهـاـ عـنـ عـلـيـ بنـ الـحـسـنـ ، وـحـكـاهـ أـبـوـ الـلـيـثـ السـمـرـقـنـدـيـ^(٣) ، وـهـوـ قـوـلـ عـطـاءـ وـصـحـحـهـ ، وـاسـتـحـسـنـهـ الـقـاضـيـ أـبـوـ بـكـرـ الـقـشـيرـيـ^(٤) ، وـعـلـيـهـ قـوـلـ ابـنـ فـورـكـ^(٥) ، قال : إـنـهـ مـعـيـنـ ذـلـكـ عـنـ الـمـحـقـقـيـنـ مـنـ أـهـلـ التـقـيـسـيرـ إـلـيـ آـخـرـ ، وـذـكـرـ الـقـاضـيـ أـبـوـ بـكـرـ ابـنـ الـعـرـبـيـ نـحـوـهـ . وـإـذـاـ عـلـمـ مـاـ تـقـرـرـ بـطـلـتـ^(٦) الـمـسـأـلـةـ مـنـ ذـلـكـ ، يـعـدـمـ قـصـورـ ذـلـكـ مـنـهـ عـلـيـهـ .

(١) سورة الأحزاب من الآية ٤٠ .

(٢) سورة الأحزاب من الآية ٣٧ .

(٣) أبو الليث السمرقندى : هو أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد السمرقندى ، كان فقيها حنفياً ومفسراً ومتصوفاً ، توف سنة ٣٧٣ هـ / ٩٨٣ م ، وقيل ٣٧٥ وقيل ٣٩٣ هـ .

مصادر ترجمته : الجواهر للقرشى ١٩٦ / ٢ ، و تاج الترجم لابن قططوبغا ٥٨ - ٥٩ ، والأعلام للزركلى ٣٤٨ / ٨
و معجم المؤلفين لكتابه ٩١ / ١٣ ، شاخت = في دائرة المعارف الإسلامية (الإنجليزية) ١٣٧ / ١ ، و تاريختراث العرف لسيزكين ١٧ / ٢٤ ت ، و طبقات الشافعية للسبكي ٥٣ / ٢ .
(٤) سبقت ترجمته .

(٥) ابن فورك : هو أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك الأنصارى الأصبهانى ، كان فيلسوفاً ولغويًا وفقيراً وفقيراً ، درس في العراق - أول الأمر - مذهب الأشعرية على أبي الحسن الباهلى ، ثم رحل إلى الرى ، ونيسابور فحقق جداً وشهرة وكان جل اهتمامه العلمي ، منصبًا على علم الكلام ، وكان يبحث الحديث والقرآن من وجهة النظر الكلامية ، ويقال : إنه ألف أكثر من مائة كتاب ولقد عارض تلميذًا بن فورك وهو أبو القاسم القشيري المتوفى ٤٦٥ هـ / ١٠٧٢ م رأى أستاده ، وقد ذكر ابن حزم الم توفى ٤٥٦ هـ / ١٠٦٤ م أن ابن فورك قال : إن حمناً كان نبياً في حياته فقط وأن روحه قد هلكت بعد وفاته ، وقيل بأن محمود الفزنوى قد أمر هذه المقوله بابن فورك قتل بالسم سنة ٤٠٦ هـ / ١٠١٥ م .

مصادر ترجمته : تبيان كذب المفترى لابن عساكر ٢٣٢ - ٢٣٣ ، و الوفيات لابن خلkan - بولاق - ٦١٠ / ١
و اللباب لابن الأثير ٢٢٦ / ٢ ، و الواق بالوفيات للصفدى ٣٤٤ / ٢ ، و النجوم الراهنة لابن تغري بردي ٤ / ٤٠٠ ، و تاج الترجم لابن قططوبغا ٤٦ ، و شذرات الذهب لابن العماد الخليل ١٨١ / ٣ - ١٨٢ ، والأعلام للزركلى ٣١٣ / ٦ ، و معجم المؤلفين لكتابه ٢٠٨ / ٩ ، و تاريختراث العرف لسيزكين ٣٨٧ / ٢ ، ٣٨٨ .
(٦) وفي لغة بطل يظل من باب قتل «المصباح المنير» .

السادسة

وبأنه عليه السلام ينعقد نكاحه بغير ولد ولا شهود^(١).

قال الأئمة : وإنما اشترط الولي والشهود في نكاح غيره لأن الله لا بد منه ، أما الولي فلأنه لا يضطهد إلا عند كفء ، وهذا المعنى مأمور من جهته عليه السلام لأنه أكفا الكفاءة ، وأمام الشهود فلا يجيء استثناء الفعل ، وحذرا من الجحود ، ونفي التسب ، وكان هذا مأمورا من جهته عليه السلام لأن الله مخصوص ، فلم يتحقق إلى ولد ، ولا شهود ، لأنها لو ذكرت خلاف قوله ، أوجحدث لم يلتفت إلى قوله لعصمته عليه السلام^(٢).

السابعة

وبانعقاد نكاحه عليه السلام في الإحرام على الأصح^(٣).

قال الشيخ أبو حامد : وإنما ميّع غيره من العقد حال الإحرام ؛ لأن فيه تواعى الجماع ، فربما يفضي بسيبه إلى الجماع ، وسقط عنه الإحرام ، وهذا مأمور من جهته عليه السلام ، لأنه كان مخصوصاً من ذلك ، وقدرًا على الاتباع منه ، ويدل عليه قول عائشة رضي الله تعالى عنها : أن الله كان يقبل وهو صائم ، وكان أمنكم لإزمه ، فدل على أنه غير متّوّع من العقد ، وهو محرّم . واستدلّ أمّتنا بحديث ابن عباس رضي الله تعالى عنه : أن رسول الله عليه السلام ترّوج ميّومة ، وهو محرّم ، كما رواه الشيشخان .

وللعلماء في ذلك كلام مذكور في المطولةات^(٤).

الثامنة

ويعدم وجوب القسم عليه بين زوجاته في أحد وجهين^(٥).

(١) روضة الطالبين للنووى ٥/٣٥٤ ، أي : على الأصح كما هو في آخر كلامه ، محل الخلاف في غير زبيب كما ذكره المصنف في شرحه على مسلم ، قال : أما زبيب فمخصوص عليها .

(٢) راجع شرح الزرقاني على الموامد ٥/٢٣٦ ، وفيه ، بل قال العراقي في شرح المذهب ، تكون كافرة بتكتيمه أي مرتدة ، بل قال المالكية : تقتل ولو عادت إلى الإسلام .

(٣) روضة الطالبين ٥/٣٥٤ .

(٤) الخصائص الكبرى ٢/٤٢٧ .

(٥) روضة الطالبين ٥/٣٥٤ .

وهو قول الأصطخري^(١) وطائفة ، وصححة الغزالى في « الخلاصة » وعليه اقتصر في « الوجيز » ، وأشار البقيني إلى ترجيحه ، واختاره الشيخ ، وقالوا : كان يفعله طوعاً ، لأنَّ في وجوبه عليه شفلاً عن لوازم الرسالة^(٢) .

واستدلوا على ذلك بقوله تعالى : « ترجى من تشاء منها وثوى إليك من تشاء ... »^(٣) أي : تبعد من تشاء ، فلا تقسم لها ، وتقرب من تشاء فتقسم لها .

قال القرطبي : وأصح ما قيل في هذه الآية : التوسعة بين زوجاته عليه السلام .

وقال القاضى أبو بكر بن العربي : هو الذى يعول عليه .

الناتسعة

ويحظر مذاجة المرأة ممن شاء بغير إذنها ، ولا إذن ولئما .

واستدل القاضى جلال الدين البقيني لذلك بحديث سهل بن سعد فى الواهبة نفسها ، وذلك أنه قال للذى قال : زوجنها إن لم يكن لك بها حاجة زوجتكها بما / [١٨٧ و] معك من القرآن ، ولم يُقل فى القصة : أنه استاذتها واستاذن أولياءها ، وإذا نظر فى الاحتمال إلى الواقع سقط منها الاستدلال . قلنا : لا تسلم ، بل هذا من عبارة الشافعى الأخرى ، وهى ترك الاستيفصال فى وقائع الأحوال ينزل بمثلة العموم فى المقال ، لأن الواقع من النهى عليه لفظ يحال عليه العموم ، وهو إسناد العقد إليه بقوله : « زوجتكها بما معك من القرآن » فلم يستفصل الشىء عليه إذ قال ذلك بين أن يكون لها أولياء ، ولا بين أن يأذن ، أم لا^(٤) .

(١) الأصطخري : هو أبو سعيد الحسن بن أحمد الأصطخري فقيه من القضاة ، كان زاهداً متقللاً في الدنيا ولد سنة أربع وأربعين ومائتين وتوفى ببغداد سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة ، قاله الشيخ أبو إسحاق وزاد ابن خلkan : أنه في يوم الجمعة ثان عشر من جمادى الآخرة دفن بباب حرب .

له ترجمة في : وفيات الأعيان ١/٣٥٧ ت ١٥٠ وفه : وفاته ٣٢٨ و المتظم ٣٠٢/٦ و طبقات الشافعية للسبكي ٢٢٠/٣ و طبقات الفقهاء الشافعية ٦٦ و البداية والنهاية ١١/١٩٣ و تاريخ بغداد ٢٦٨/٧ و النجوم الراهنة ٢٦٧/٣ .

(٢) « الخصائص الكبرى ٢/٤٧ و شرح الررقانى ٥/٢٣٨ و روضة الطالبين للنحوى ٥/٣٥٤ .

(٣) سورة الأحزاب من الآية ٥١ .

(٤) روضة الطالبين للنحوى ٥/٣٥٤ .

العاشرة

وبأن يزوج المرأة بنفسه ، ويتولى الطرفين بغير إذنها ، وإذن ولديها^(١) . قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ النَّبِيُّ أُولَئِي بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ... ﴾^(٢) .

الحادية عشرة

قيل : ونكاح المعتدة في وجوه .

قال النووي : وهو غلط ، ولم يذكره جمهور الأصحاب ، بل غلطوا من ذكره بل الصواب : القطع بامتناع نكاح المعتدة من غيره^(٣) .

قال القاضي جلال الدين : والدليل على المنهي عنه لم يتقدّم فعل ذلك ، وإنما يقل عنده غيره ، ففي حديث صفيحة : أنه سلمها إلى أم سليم ، وفيه : « وأحسنته قال : ونتقدّم في بيتها . في الصحيح أنها لما بلغت ميلاً حلّت ، فبنى بها ، فبطل هذا الزوج بالكلية ، وكيف يكون ذلك والعدة والاستئداء وصفا في الشرع لدفع اختلاط الأنساب ؟ ، وإذا كان في المسنّية من نساء أهل الحرب ، فكيف يمكنها عدة الزوج ، من نساء أهل الإسلام ، وبطريق مثل ذلك في المستبرأة أيضاً . قال : ووقع في « خلاصة الغزالى » . ما هو قريب من هذا الزوج .

وقال ابن الصلاح : إنّه غلط منكر ، ودّى به مخوّه منه^(٤) .

الثانية عشرة

قيل : وبعد نفقة أزواجه والأصح خلافه .

ودليله قوله عليه السلام : « ما ثرثث نفقة نسائي ، ومؤونة عامل الصدقة ، فإذا كان يجب أن يتلقى من ماليه على زوجاته بعد وفاتها فكيف لا تجحب النفقة لهنّ في حال حياتها ، فهذا الخلاف باطل . قاله القاضي جلال الدين^(٥) .

(١) روضة الطالبين ٥/٣٥٤.

(٢) سورة الأحزاب الآية ٦ .

(٣) روضة الطالبين ٥/٣٥٤.

(٤) شرح الزرقان ٥/٢٣٨.

(٥) روضة الطالبين للنووى ٥/٣٥٤.

الثالثة عشرة

وبأنه كانت تحمل المرأة له بتزويج الله تبارك وتعالى^(١) ، كما في قصة زينب^(٢) .
قال الله سبحانه وتعالى : ﴿... رَوْجَنَاكُمْ ...﴾^(٣) يعني : صارت زوجة لك . وأما قوله : «إِنَّمَا نَكْحَنَاهَا بِنَفْسِهِ» وتأويله الآية بإخلال النكاح ، فهو مزدود بما ثبت في صحيح مسلم ، من حديث أنس في قصة خطيبتها ، وأن زيندا^(٤) قال لها : «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ الْبَرَاءَةَ يَذْكُرُكِ» ، فقالت : «مَا أَنَا بِصَانِعَةِ شَيْئًا حَتَّى أُؤْمِرَ رَبِّي» . فقامت إلى مسجدها ، ونزل القرآن ، وجاء رسول الله عليه السلام ، حتى دخل عليها بغير إذن ، وما في صحيح البخاري من قول عائشة ، وأن رضي الله تعالى عنهمَا ، كانت تفخر على نساء النبي عليه السلام ، وتقول : «رَوْجَحْنَاهَا لِهَا لِكُنْ ، وَرَوْجَنِي اللَّهُ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَوَاتٍ» وَمَا ذَكَرَهُ مِنَ التَّأْوِيلِ لَا يَصْحُحُ ؛ لِمُعَارِضَةِ / الأَخَادِيدِ . / [١٨٧ ظ]

الرابعة عشرة

و يجعل عتق أمهه صداقها^(٥) .

روى الشيخان ، عن أنس رضي الله تعالى عنه ، أن رسول الله عليه السلام «أعتق صبية» ، وجعل عتقها صداقها^(٦) .

وروى البيهقي ، عن أنس رضي الله تعالى عنه ، أن رسول الله عليه السلام أعتق صبية ، وتنزوجها ، فسئل : ما أعتقتها ؟ قال : نفسها^(٧) .

(١) روضة الطالبين للنووى ٤/٣٥٤ .

(٢) أم المؤمنين زينب بنت جحش الأسدية ، لها أحد عشر حديثا ، روى عنها ابن أخيها محمد بن عبد الله وزينب بنت أبي سلمة .

قالت السيدة عائشة رضي الله عنها : ما رأيت امرأة قط خيراً في الدين والتفى وأصدق حديثاً وأوصل للرحم منها ، كانت السيدة أم المؤمنين زينب رضي الله عنها أول نسالة عليه موق وهي أول من وضع التعش في الإسلام ، ماتت سنة عشرين «الخلافة ٣٨٢/٣» .

(٣) سورة الأحزاب الآية ٣٧ . ومعنى الآية . أحملنا لك نكاحها .

(٤) زيد بن حaritha بن شراحيل الكلبي الباني ، حب رسول الله عليه السلام ومولاه كان من بادر فاسلم من أول يوم وشهد بدرأ وقتل بمؤنة أمراً سنة ثمان - قالت عائشة رضي الله عنها لو كان حيلاً لا استخلفه رسول الله عليه السلام «الخلافة ٣٥٠/١ ٢٢٤٨» .

(٥) وأعتق عبيدة صبية وتزوجها وجعل عتقها صداقها وأولئم عليها خيس آخر جهه «البخاري ٩/٢٣٢» ، في النكاح ، باب الولبة ولو بشارة - حديث ٥١٦٩ و مسلم ٢/١٠٤٤ - ١٠٤٣ . في كتاب النكاح ، باب فضيلة إعتاقه أمه ثم يتزوجها حديث ٨٤/١٣٦٥ .

(٦) «الخصائص الكبرى ٢/٤٧» و روضة الطالبين للنووى ٥/٣٥٥ .

(٧) «الخصائص ٢/٢٣٧» .

أَنِّي : أَنَّهُ أَعْتَقَهَا بِلَا عِوضٍ ، وَتَرَوْجَهَا بِلَا مَهْرٍ ، لَا فِي الْمُحَالِ وَلَا فِيمَا بَعْدُهُ ، كَمَا صَحَّحَهُ ابْنُ الصَّلَاجَ ، وَالْتَّوَوِيَ فِي « الرُّوضَةِ » وَقَالَ : إِنَّهُ اخْتَارُ الْمُحَقِّقِينَ ، وَقَطَعَ بِهِ الْبَيْهَقِيُّ .

قَالَ ابْنُ الصَّلَاجَ : فَيَكُونُ مَعْنَى قَوْلِهِ : « وَجَعَلَ عَنْهَا صَدَاقَهَا » ، أَنَّهُ لَمْ يَجْعَلْ لَهَا شَيْئاً غَيْرَ الْعِتْقِ يَحْلِلُ مَحْلَ الصَّدَاقِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ صَدَاقَاً ، وَهُوَ مِنْ قَبْلِ قَوْلِهِمْ : « الْفَقْرُ رَأْدُ مَنْ لَا زَادَ لَهُ » .

وَذَهَبَ الْإِمَامَانِ : أَخْمَدُ وَإِسْحَاقُ : إِلَى عَدَمِ الْخُصُوصِيَّةِ فِي ذَلِكَ .

وَاخْتَارَهُ الشَّيْخُ ، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ : فَعَلَ ذَلِكَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَلَمْ يَقُمْ ذِيلِلٌ عَلَى أَنَّهُ خَاصٌّ بِهِ ، دُونَ أُمِّيَّهُ ، فَيَا مُحَمَّدَ لَهُمْ ، لِعَدَمِ وُجُودِ تَخْصِيصِهِ فِيهِ .

الخامسة عشرة

قِيلَ : وَبَأْنَ لَهُ أَنْ يَجْمِعَ بَيْنَ الْأَخْتَيْنِ ، وَالْأُمِّ وَالبَّنْتِ فِي وِجْهِ حَكَاهِ الْحَنَاطِيِّ^(۱) .

قَالَ الْقَاضِيُّ جَلَالُ الدِّينِ : وَهَذَا لَا يَحْلِلُ حَكَايَةً لِفَسَادِهِ ، لِأَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ صَرَّحَ بِتَحْرِيمِ الْجَمْعِ بَيْنَ الْأَخْتَيْنِ عَلَيْهِ ، وَبِتَحْرِيمِ نِكَاحِ بَنْتِ الزَّوْجَةِ الْمُذْخُولِ بِهَا . فَرَوَى الشَّيْخَانِ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ : « ائْكُنْ أُخْتَيَ عَزَّةً » قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « أُو ثَبِيبَيْنَ ذَلِكَ ؟ » قَالَتْ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ : لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيةٍ وَأَحَقُّ مِنْ يُشْرُكُنِي فِي خَيْرٍ أُخْتَيِي » قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّ ذَلِكَ لَا يَحْلِلُ لِي ، قَلَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ : « فَإِنَّا نَحْدَثُ أَنْكَ تُرِيدُ أَنْ تَنْكِحَ دَرَةَ بَنْتِ أَبِي سَلَمَةَ » . قَالَ : « بَنْتُ أَبِي سَلَمَةَ ؟ » قَلَتْ : نَعَمْ ، قَالَ : « إِنَّهَا لَوْلَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي فِي جَنْبُرِي مَا حَلَّتْ لِي إِنَّهَا لَابْنَةُ أُخْتِي مِنَ الرَّضَاعَةِ ، أَرْضَعْتَنِي وَأَبَانَا سَلَمَةَ : ثَوِيَّةٌ فَلَا تَعْرَضْنَ عَلَى بَنَاتِكُنَّ وَلَا أَخْوَاتِكُنَّ »^(۲) .

السادسة عشرة

وَبِالخُلُوَّ بِالْأَجْنِبِيَّةِ وَإِرْدَافِهَا ، وَبِالنَّظَرِ إِلَيْهَا ؛ لِأَنَّهُ مَعْصُومٌ

وَكَانَ يَمْلِكُ إِرْبَةً عَنْ زَوْجِهِ ، فَضْلًا عَنْ غَيْرِهَا ، مِمَّا هُوَ لَهُ ، فَهُوَ الْمُبِرَّأُ مِنْ كُلِّ فِعْلٍ

فِيَّ^(۳) .

(۱) روضة الطالبين ۵/۳۵۵، وقال التوسي: « وهل كان يحل له الجمع بين امرأة وعمتها أو خالتها؟ وجهان بناء على أن المخاطب هل يدخل في الخطاب؟ ولم يكن يحل الجمع بينها وبين اختتها وأعمتها وبينها على المذهب. وحكم الحناطي فيه وجهين » .

(۲) شرح الررقاني ۵/۲۲۸.

(۳) المرجع السابق ۵/۲۲۹، وهو المصادر ۲/۲۴۷، ۲۴۸، ۲۴۹، وهو كشف الغمة عن جميع الأمة لسيدى عبدالوهاب الشعراوى ۲/۶۵.

رَوَى أَبُو دَاوُدُ ، وَابْنُ مَاجَةَ يَأْسِنَادُ حَسَنَ عَنْ أُمِّ صَبَّيَةَ^(١) الْجُهْنِيَّةَ ، قَالَتْ : « رُبَّمَا »^(٢)
اَخْتَلَفَتِ يَدِي ، وَيُؤْدِي رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْوَضُوءِ مِنْ إِنَاءِ وَاحِدٍ »^(٣) .

وَرَوَى الْبَخَارِيُّ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ ذَكْوَانَ^(٤) ، قَالَ : قَالَتِ الرَّبِيعُ بِنْتُ مُعَاوِذَ^(٥) ، جَاءَ النَّبِيِّ
عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَدَخَلَ عَلَى حَتَّى دَنَا مِنِّي ، فَجَلَسَ عَلَى فَرَاشِي ، كَمَجْلِسِكَ مِنِّي »^(٦) .

وَرَوَى الشَّيْخَانُ ، عَنْ أَئْسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ
حِرَامِ بِنْتِ مُلْحَانَ فَتَطْعَمُهُ » ، وَكَانَتْ أُمُّ حِرَامَ ثَنَتْ عَبَادَةَ بْنَ الصَّابِيْتِ ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ
عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمًا فَاطَّعَمَهُ ، ثُمَّ جَلَسَ / ثُقْلَى رَأْسَهُ فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، الْحَدِيثُ . / [١٨٨ و]

وَرَوَى الْبَخَارِيُّ عَنْهُ - أَيْضًا - قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا يَدْخُلُ عَلَى أَحَدٍ مِنَ الْقَسَاءِ ،
إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِ ، وَإِلَّا عَلَى أُمِّ سُلَيْمَ ، فَإِنَّهُ كَانَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا » ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ « إِنِّي
أَرَحَمُهَا ، قُبِّلَ أَخْوَهَا مَعِي »^(٧) .

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُمَيْدِيُّ ، وَأُمُّ سُلَيْمَ^(٨) هِيَ أُمُّ أَئْسِ بْنِ مَالِكٍ ، وَلَعْلَهُ أَرَادَ عَلَى التَّوَامِ ، فَإِنَّهُ
كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حِرَامٍ ، وَهُنَّ خَالَةُ أَئْسِ .

قَالَ الْحَافِظُ أَبُو زُرْعَةَ الْعِرَاقِيُّ فِي « شَرْجَ التَّقْرِيبِ » : أُمُّ حِرَامَ لَيْسَتْ مَحْرَمًا لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ،
وَلَا زَوْجَةً ، نَعَمْ ، قِيلَ : إِنَّهَا حَوْلَةُ بِنْتِ قَيْسٍ ، وَأَنَّهَا كَانَتْ زَوْجَةَ حَمْزَةَ ، وَقِيلَ : زَوْجَةُ حَمْزَةَ

(١) فِي الأَصْلِ « عَنْ صَبَّيَةِ الْجُهْنِيَّةِ » وَالْمُبَتَّلُ مِنْ أَبْنِ مَاجَةَ وَهِيَ أُمُّ صَبَّيَةِ اسْمُهَا : خُولَةُ بْنَ قَيْسٍ وَلَيْسَ بِأُمِّ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ .

لَا تَرْجِعُهُ فِي : « النَّقَاتُ ١١٥/٣ » وَ« الْطَّبَقَاتُ ٢٩٥/٨ » وَ« الْإِصَابَةُ ٢٩٤/٤ » وَ« تَارِيخُ الصَّحَابَةِ ٩٣ ت ٣٩٥ » .

(٢) لَفْظُ « رِبَا » زِيادةُ مِنْ « أَبْنِ مَاجَةَ » .

(٣) « سِنَنُ أَبْنِ مَاجَةَ ١٣٥/١ » حَدِيثُ رِقْمِ ٣٨٢ ، كِتَابُ الطَّهَارَةِ وَسَنَةُ ١ بَابُ الرَّجُلِ وَالمرْأَةِ يَهُوَضَانَ مِنْ إِنَاءِ وَاحِدٍ .

(٤) خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ : أَبُو الْحَسْنِ ، وَقَدْ قِيلَ : أَبُو حَصِينَ ، مُولَدُهُ بِالْمَدِينَةِ وَسُكِنَ الْبَصَرَةُ وَعُمُرُهُ إِلَى أَنْ مَاتَ بِهَا .
لَا تَرْجِعُهُ فِي : « النَّقَاتُ ٢٠٧/٤ » وَ« الْمُجْمَعُ ١١٩/١ » وَ« الْتَّقْرِيبُ ٢١٣/١ » وَ« التَّهْذِيبُ ٨٩/٣ » وَ« الْكَاشِفُ ٢٠٣/١ » وَ« الْكَنْتُ وَالْأَسْمَاءُ لِسَلْمَ ٢٥١/١ » وَ« مَشَاهِيرُ عُلَمَاءِ الْأَمْصَارِ ١٥٨ ت ١٧٢٨ » .

(٥) الْرَّبِيعُ بْنُ مُعَاوِذِ بْنِ عَفْرَاءَ ، لَا صَحَّةُ ، وَعَفَرَاءُ أُمُّ مُعَاوِذٍ وَأَنَّهُ الْحَارِثُ بْنُ رَفَاعَةَ بْنُ سَوِيدٍ بْنُ مَالِكٍ بْنُ غَمْ .
لَا تَرْجِعُهُ فِي : « النَّقَاتُ ١٣٢/٣ » وَ« الْطَّبَقَاتُ ٤٤٧/٨ » وَ« الْإِصَابَةُ ٣٠٠/٤ » وَ« تَارِيخُ الصَّحَابَةِ ١٠٣ ت ٤٥٨ » .

(٦) « الْطَّبَقَاتُ الْكَبِيرَى لِابْنِ سَعْدٍ ٤٤٧/٨ » وَ« الْمُخَاصِصُ الْكَبِيرَى ٢/٤٤٧ » .

(٧) « صَحِيحُ مُسْلِمٍ ١٤٥/٧ » بَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ .

(٨) أُمُّ سَلَيْمَ بْنَتْ مَلْحَانَ وَاسِمَ مَلْحَانَ : مَالِكُ بْنُ خَالِدٍ بْنُ زَيْدٍ بْنُ حَرَامٍ بْنُ جَنْدِبٍ وَقِيلَ : إِنَّ اسْمَ أُمِّ سَلَيْمَ أَبْنَةٌ .
لَا تَرْجِعُهُ فِي : « النَّقَاتُ ٤٦١/٣ » وَ« الْطَّبَقَاتُ ٤٢٤/٨ » وَ« الْإِصَابَةُ ٤٦١/٤ » .

غيرها ، فزوجة العم ليست محرما ، ولا يمتد عد ذلك في الخصائص ، ولم يذكره أصحابنا .
وقال الكيرمانى في الحديث الثاني : هذا معمول على أن ذلك قبل نزول آية الحجاب أو جائز النظر للحاجة ، أو للأمن من الفتنة^(١) .

وقال الحافظ في «فتح الباري» ، الذي وضّع لنا بالأدلة القوية ، أن من خصائص النبي عليه السلام حوار الخلوة بالأجنبيّة ، والنظر إليها ، وهو الجواب الصحيح عن قصة أم حرام بنت ملخان^(٢) في دعوته عليهما ، ونومه عندهما ، وتغليتها رأسه ، ولم يكن بينهما محرمية ولا زوجية^(٣) .

وقال أبو عمرو : أطعن أن أم حرام حالة له من الرضاعة ، فلذلك كانت تغلى رأسه ، وينام عندهما ، وكذلك ينام عند أم سليم ، وتأتى منه ما يجدر لذى محرم أن يناله من محارمه ، ولا يشك معلم أن أم حرام كانت محرما له .

ثم روى عن يحيى بن إبراهيم بن مزيع ، قال : إنما استجأ رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى فَلَمْ يَرِدْ أَمْ حَرَامَ رَأْسَهُ ، لَأَنَّهَا كَانَتْ مِنْ ذَاتِ مَحْرَمٍ مِنْ قَبْلِ حَالَتِهِ ؛ لَأَنَّ أَمَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ بْنَ هَاشِمٍ كَانَتْ مِنْ بَنِي النَّجَارِ .

وقال يوسف بن عبد الأعلى ، قال لها ابن وحب : أم حرام إحدى حالات النبي عليه السلام من الرضاعة ، فلهذا كان يقبل عندها ، وينام في خبرها .

قال أبو عمرو : أى ذلك كان قام حرام محرم من رسول الله عليه السلام .

قال الحضرى ، ويؤيد ما في صحيح البخارى من حديث إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة حدثني أنس بن مالك ، كان رسول الله عليه السلام بعث حالة أخ لأم سليم في سبعين راكبا ... الحديث ، وهذا هو حرام بن ملخان ، فيهذا السن حال النبي عليه السلام ، وأنه لأم سليم ، ولكن ما هي إلا حنورة الرضاعة .

قلت : وهذا الذى قاله فيه نظر ، بل الضمير في قوله في حديث أنس رضى الله تعالى عنه بعث لأم سليم عائد على السن ، فإن حراما أخا أم سليم حال أنس بلا خلاف .

(١) الخصائص الكبرى ٢/٤٢٠ .

(٢) أم حرام بنت ملخان واسمها مالك بن خالد بن زيد بن حرام الأنصارى حالة أنس وزوجها عبادة بن الصامت وابن أخيها أنس وعمر بن الأسود وعطاء بن بسار وبعل بن شداد بن أوس «شرح الزرقاني» ٥/٢٢٩ .

(٣) الخصائص الكبرى ٢/٤٨٠ .

وقال النّوويُّ : إنَّقَ الْعُلَمَاءَ عَلَى أَنَّهَا ، يَعْنِي أُمُّ حِرَام ، كَانَتْ مَحْرَمَةً لَهُ عَلَيْهِ .

وَأَخْتَلَفُوا فِي كَيْفِيَّةِ ذَلِكَ :

فَقَالَ ابْنُ عَنْدَالْبَرِّ وَغَيْرُهُ : كَانَتْ إِحْدَى خَالَاتِهِ عَلَيْهِ مِنَ الرِّضَاعَةِ .

وَقَالَ آخْرُونَ : بَلْ كَانَتْ خَالَةً لِأَبِيهِ ، أَوْ لِجَدِّهِ ، لِأَنَّ عَبْدَالْمُطَلِّبَ كَانَتْ أُمَّةً مِنْ بَنِي النَّجَارِ .

/ وَتَعْقِبَةُ ابْنِ الْمُلْقَنِ قَالَ : مَا ذُكِرَ مِنَ الْاِثْنَاقِ عَلَى أَنَّهَا كَانَتْ مَحْرَمَةً لَهُ ، / [١٨٨ ظ]

فِيهِ نَظَرٌ ، فَمَنْ أَخْاطَ بِنَسَبِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَتَسَبَّبَ أُمُّ حِرَام ، عَلِمَ اللَّهُ لَا مَحْرَمَةٌ بَيْنَهُمَا ، وَالنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَغْصُومٌ ، وَقَدْ تَهَمَّ عَنِ الْخُلُوَّ بِالْأَجْنَبِيَّةِ ، نَهَى تَعْرِيمَ فِيَخْتَلِفُ هَذَا عَلَى الْاِنْتِحَاصَ ، وَقَدْ أَدْعَاهُ بَعْضُ شَيْوِخِنَا .

وَأَجِيبَ عَنِ النّوويِّ : بِأَنَّهُ لَمْ يَرِدْ أَنَّ أُمُّ حِرَامَ كَانَتْ مَحْرَمَةً مِنْ جِهَةِ النَّسَبِ ، فَإِنَّهُ أَعْلَمُ النَّاسِ بِنَسَبِهِمَا ، وَإِنَّمَا أَرَادَ مَحْرَمَةَ الرِّضَاعِ الَّتِي حَكَامَا ابْنُ عَبْدِالْبَرِّ وَذَهَبَ إِلَيْهَا بِلَا شَكٍ .

وَقَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرِ بْنُ الْعَرَبِيِّ بَعْدَ أَنْ حَكَى كَلَامَ ابْنِ وَهْبٍ ، وَقَالَ غَيْرُهُ بَلْ كَانَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَغْصُومًا ، يَمْلِكُ إِرْبَةً عَنْ زَوْجِهِ ، فَكَيْفَ عَنْ غَيْرِهَا ، وَهُوَ النَّبِيُّ عَنْ كُلِّ فِعْلٍ فَيْبِيجُ .
وَقَوْلُهُ « رَفَثَ » فَكَانَ ذَلِكَ مِنْ خَصائِصِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، ثُمَّ قَالَ : وَيُحَتَّمُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ قَبْلَ الْحِجَابِ .

قَالَ الْحَافِظُ : وَرَدَ بِأَنَّ ذَلِكَ كَانَ بَعْدَ الْحِجَابِ ، وَالْقِصَّةُ كَانَتْ بَعْدَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ .

وَقَالَ الْحَافِظُ الدُّمَيَاطِيُّ : وَهَلْ مَنْ زَعَمَ أَنَّ أُمُّ حِرَامَ إِحْدَى خَالَاتِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الرِّضَاعَةِ ، وَالنَّسَبِ وَاللَّاتِي أَرْضَعَنَّهُ عَلَيْهِ مَعْلُومَاتٌ لَيْسَ فِيهِنَّ أَحَدًا مِنَ الْأَنْصَارِ الْبَتَّةِ سِوَى أُمِّ عَبْدِالْمُطَلِّبِ ، وَهِيَ سَلَمَى بِنْتُ عَمْرُو بْنِ زَيْدٍ بْنِ عَامِرٍ بْنِ خَرَاشٍ بْنِ عَامِرٍ بْنِ غَنْمٍ بْنِ عَدَى بْنِ النَّجَارِ ، وَأُمُّ حِرَامَ بِنْتُ مُلْحَانَ بْنِ حَالِيدَ بْنِ حِرَامَ بْنِ جُنْدُبٍ بْنِ عَامِرٍ بْنِ غَنْمٍ بْنِ عَدَى بْنِ النَّجَارِ ، فَلَمْ يَجْتَمِعْ أُمُّ حِرَامَ ، وَسَلَمَى أَلَا فِي عَامِرٍ بْنِ غَنْمٍ جَدَهُمَا الْأَعْلَى ، وَهَذِهِ الْخُلُوَّ الْمَذَكُورَةُ لَا يَبْثُثُ بِهَا مَحْرَمَةٌ لَأَنَّهَا شُحُولَةٌ مَجَازِيَّةٌ ، وَهِيَ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِسَعِيدَ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ « هَذَا خَالِي » لِكُونِهِ مِنْ بَنِي زُهْرَةَ ، وَهُوَ مِنْ أَقْارِبِ أُمِّهِ أَمِنَةَ بِنْتَ وَهْبٍ ، وَلَيْسَ سَعْدًا أَخَا لِأَمِنَةَ لَا مِنَ النَّسَبِ ، وَلَا مِنَ الرِّضَاعِ ، قَالَ : عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْحَدِيثِ مَا يُدْلِلُ عَلَى الْخُلُوَّ بِأُمِّ حِرَامَ ، وَلَعَلَّ ذَلِكَ كَانَ مَعَ وَلَدٍ أَوْ حَادِمٍ أَوْ زَوْجٍ أَوْ تَابِعًا . قَالَ الْحَافِظُ : وَهُوَ اخْتِمَالٌ قَوِيٌّ ، لَكِنْ لَا يَدْفَعُ مِنْ أَهْلِهِ ، لِيَقَاءِ الْمُلَامِسَةِ فِي ظَفَلَيْةِ

الرُّؤس ، وَكَذَا التَّوْمُ فِي الْحِجَرِ قَالَ : وَأَخْسَنُ الْأَجْوِيَةِ عَنْهُ الْخُصُوصِيَّةُ ، فَلَا يُرِدُّهَا كَوْنُهَا لَا تُثْبَتُ إِلَّا بِدَلِيلٍ ، لِأَنَّ الدَّلِيلَ عَلَى ذَلِكَ وَاضْعَفَ .

وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّمْيَاطِيُّ : وَهُمْ فِي أُمِّ حِرَامٍ مِنْ جَعْلِهَا مِنْ حَالَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الرُّضَاعَةِ ، أَوْ مِنَ النَّسَبِ ، وَأَتَبَتَ لَهَا حُخْوَلَةً ثُوِّجُبُ مَحْرَمَيَّةً ، وَأَمْهَاتُهُ عَلَيْهِ اللَّاتِي وَلَدَنَهُ وَأَصْهَارُهُ الَّاتِي أَرْضَعَنَهُ ، كُلُّهُنَّ مِنْ مُضَرٍّ وَرَبِيعَةً : فَرَغْنَى وَلَدُ إِسْمَاعِيلَ ، وَجُرْهُمْ ، وَقُضَاعَةَ ، وَخَزَاعَةَ ، وَمِنْ نَبِيِّ عَامِرِ النَّجَارِ وَمِنَ الْأَزْدِ لَيْسَ فِيهِنَّ مِنْ بَنِي قَبْيَلَةِ الْأَوْسَ وَالْخَزْرَاجِ سِوَى أُمِّ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ سَلْمَى بَنْتِ عُمَرٍو بْنِ زَيْدِ بْنِ خَرَاشِي بْنِ عَامِرٍ بْنِ عَدَى بْنِ النَّجَارِ ، وَحِرَامَ ، وَسَلِيمَ ، وَأُمِّ حِرَامَ وَأُمِّ سَلِيمَ وَأُمِّ عَبْدِ اللَّهِ وَكُلُّهُمْ أَسْلَمُ ، وَبَانِيَةُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أُولَادُ مَلْحَانَ ، وَاسْنُمْ مَلْحَانَ مَالِكَ بْنِ حَلَالِ ابْنِ زَيْدِ بْنِ حِرَامَ وَجَنْدِبَ بْنِ عَامِرٍ بْنِ غَنْمَ بْنِ عَدَى بْنِ النَّجَارِ فَلَا يَجْتَمِعُ مَلْحَانٌ وَسَلِيمٌ إِلَّا فِي عَامِرٍ بْنِ غَنْمٍ وَهُدَى هَذِهِ خَوْلَةٌ بَعِيدَةٌ لَا تُثْبَتُ مَحْرَمَيَّةً ، وَلَا تَمْنَعُ صَالِحًا ، / لِكُنَّ الْعَربَ / [١٨٩ وَ] تَسْتَعْمِلُهَا كَثِيرًا توْسِعًا كَقُولِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصِ بْنِ مَالِكٍ بْنِ وَهِبٍ بْنِ عَبْدِ مَنَافِ بْنِ رُهْرَةَ : « هَذَا خَالِي فَلَيْرِنِي أَمْرُوا خَالَةً » . وَأَمْنَةُ بْنُتْ وَهِبٍ بْنِ عَبْدِ مَنَافِ بْنُتْ عَمِّ أَبِيهِ ، وَكَقُولِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، فَقَالَ : خَالِي ، يَعْنِي : الْعَاصِي بْنِ هَشَامَ بْنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ مَخْزُومَ ، وَأُمِّ عُمَرٍو بْنِتِ هَشَامَ بْنِ الْمَغِيرَةِ بْنِتِ عَمِّ الْعَاصِي ، كَمَا وَرَدَ اللَّهُ عَلَيْهِ دَخْلَ عَلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ بِالْمَدِينَةِ ، فَرَأَى أَمْرَأَةً حَسَنَةَ الْهَيْبَةِ ، فَقَالَ : مَنْ هَذِهِ؟ فَقَالَتْ : إِحْدَى خَالَاتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : إِنَّ خَالَاتِي فِي هَذِهِ الْأَرْضِ لَعَرَابِيْبَ مِنْ هَذِهِ؟ ، فَقَالَتْ : هَذِهِ خَالِدَةُ بْنُتُ الْأَسْوَدِ ابْنِ عَبْدِ يَعْوُثَ بْنِ وَهِبٍ بْنِ عَبْدِ مَنَافِ بْنِ رُهْرَةَ ، فَقَالَ : سَبَحَانَ الَّذِي يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ ، وَكَانَ أَبُوهَا الْأَسْوَدُ مِنَ الْمُسْتَهْزِئِينَ ، مَاتَ كَافِرًا ، وَهِيَ بْنُتُ ابْنِ خَالِهِ وَنَحْوُ هَذَا نَكِيرٌ إِذَا كَانَتْ أُمُّ الرَّجُلِ مِنْ غَيْرِ قَبْيَلَةِ أَبِيهِ ، كَانَتْ قَبْيَلَةُ أَمِّهِ أَخْوَاهُ عَلَى وَجْهِ الْاسْتِعَارَةِ وَالْجَازِ ، وَذَكَرَ كَلَامًا ثُمَّ قَالَ : فَقَدْ ثَبَتَ بِمَجْمُوعِ مَا ذَكَرْنَا مِنَ الْخَصَائِصِ لِأُمِّ حِرَامَ ، وَأُمِّ سَلِيمِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، وَهَذَا الْحَكْمُ خَاصٌ بِهِمَا^(١) ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(١) شرح الررقاني على المواهب ٢٢٩/٥ - ٢٣٠ .

الباب الثامن^(١)

فيما اختص به عَلِيُّهُ عن أمته من الفضائل^(٢) والكرامات^(٣)

وفيه نوعان :

الأول

فيما يتعلق بالنكاج ، وفيه مسائل :

الأولى

يُحْسَنُ عَلِيُّهُ بِأَنَّ النَّكَاجَ فِي حَقِّهِ عِبَادَةٌ مُطلَقاً ، كَمَا قَالَ السُّبْكِيُّ ، وَهُوَ فِي حَقِّ غَيْرِهِ لَيْسَ بِعِبَادَةٍ عِنْدَنَا ، بَلْ مُبَاخٌ مِنَ الْمُبَاخَاتِ ، وَالْعِبَادَةُ عَارِضَةٌ لَهُ .

الثانية

وبأنَّ مهرَ الْمِثَلَ لَا يَتَصَوَّرُ فِي ابْتِيهِ لَأَنَّهَا لَا مُثَلٌ لَهَا ، تُقْلَى عَنِ الْبَكْرِيِّ ، وَهُوَ حَسَنٌ بَلِيعٌ .

الثالثة

وَيَتَخَرِّجُمِ رُؤْيَا أَشْخَاصٍ أَزْوَاجِهِ فِي الْأَرْضِ ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ الْفَاضِيُّ عَيَاضُ ، وَاسْتَدَلَّ بِمَا فِي « الْمَوْطَأَ » : أَنَّ حَفْصَةَ لَمَّا تَوْفَى عُمَرُ سَرَّتْهَا النَّاسُ عَنْ أَنْ يَرَى شَخْصُهَا » . قَلْتُ : قَالَ الْحَافِظُ : وَلَيْسَ فِيمَا ذَكَرَهُ دَلِيلٌ عَلَى مَا ادْعَاهُ مِنْ فَرْضِ ذَلِكَ عَلَيْهِنْ ، وَلَقَدْ كُنْ بَعْدَ ذَلِكَ يَعْرُجُنَ ، وَيَعْطُنَ ،

(١) فِي الْأَصْلِ الْبَابُ « التَّاسِعُ » وَالتصويب لسلامة التسلسل .

(٢) الْفَضَائِلُ جُمْعُ فَضْيَلَةٍ وَهِيَ الْفَضْلُ الْخَيْرُ وَهُوَ خَلَفُ الْتَّقْيَةِ وَالْنَّفْسِ كَمَا فِي الصِّبَاحِ . وَفَضْيَلَتُهُ : أَنَّ مَا لَا نَفْسَ فِيهِ وَلَا كَالٌ بِسِيَّسَةٍ فَضْيَلَةٌ وَفَضْلًا لِأَنَّهُ خَلَفُ النَّفْسِ . وَالظَّاهِرُ كَمَا قَالَ شِيخُنَا أَنَّهُ غَرَّ مَرَادُ ، وَأَنَّ فَضْيَلَةَ مَا فِيهِ مَرْيَةٌ لِصَاحِبِهَا عَلَى عَيْرِهِ فَمَا لَا كَالٌ فِيهِ وَلَا نَفْسٌ وَاسْطَعْنَةٌ بَيْنَ الْفَضَائِلِ وَالْتَّقْيَةِ . وَقَدْ قَالَ الْقَرْطَبِيُّ فِي الْفَهْمِ : الْفَضَائِلُ جُمْعُ فَضْيَلَةٍ وَهِيَ الْخَصَالُ الْجَيْلِيَّةُ الَّتِي يَعْصُلُ لِصَاحِبِهَا سَبِيلًا شَرْفَ وَعَلوَ مَرْتَلَةٍ إِمَامَ عَنِ الْحَقِّ ، وَإِنَّا عَنِ الْخَلْقِ ، وَالثَّانِي لَا عَرْبَةَ بِهِ إِلَّا أَوْصَلَ إِلَى الْأَوَّلِ » . شَرْحُ الرَّرْقَافِيِّ ٤٢٤/٥ .

(٣) وَالْكَرَامَاتُ عَطْفٌ خَاصٌ عَلَى عَامٍ : جَمِيعٌ كَرَامَةٌ ، أَمْرٌ خَارِقٌ لِلْعِادَةِ غَيْرُ مَغْرُونٍ بِالْتَّحْدِيِّ فَيَظْهُرُ عَلَى يَدِ أَوْلَاءِ اللَّهِ ، وَدَرْجَةُ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلَ النَّبِيَّةِ لَا تَقْصُرُ عَنِ الْوَلَايَةِ فَيَجُوزُ ظَهُورُهَا عَلَى يَدِهِمْ « الْمَرْجُعُ السَّابِقُ » .

وَكَانَتِ الصَّحَابَةُ، وَمَنْ بَعْدُهُمْ يَسْمَعُونَ مِنْهُنَّ الْحَدِيثَ، وَهُنَّ مُسْتَرَّاتِ الْأَبْدَانِ، لَا
الْأَشْخَاصِ^(١).

وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ فِي «الْحَجَّ»، قَوْلُ ابْنِ جَرِيرٍ لِعَطَاءِ لَا ذَكِيرَ لَهُ طَوَافُ عَاشرَةَ أَقْبَلَ
الْحِجَابَ أَوْ بَعْدَهُ؟ قَالَ: «إِنْ أَذْرَكْتَ ذَلِكَ إِلَّا بَعْدَ الْحِجَابِ»^(٢).

الرابعة

فَيَلَ : وَبِأَنَّهُنَّ إِذَا أَرْضَعْنَ الْكَبِيرَ دَخَلَ عَلَيْهِنَّ وَسَائِرُ النَّاسِ لَا يَكُونُ إِلَّا مَا كَانَ فِي الصُّغْرِ ،
قَالَهُ مَفْعُورٌ .

الخامسة

وَبِأَنَّهُ كَانَ لَهُنَّ رَضَعَاتٌ مَعْلُومَاتٌ ، وَلِسَائِرِ النِّسَاءِ رَضَعَاتٌ مَعْلُومَاتٌ ، قَالَهُ طَاؤُوسٌ ، وَرَدَ
أَنَّهَا عَشْرُ رَضَعَاتٍ لَهُنَّ ، وَلِغَيْرِهِنَّ خَمْسٌ .

السادسة

وَبِأَنَّ زَوْجَاهُ أُمَّهَاتُ الْمُؤْمِنِينَ^(٣) سَوَاءً مِنْ فِي حَيَاتِهِ، أُمَّاتُ عَنْهُنَّ . قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ
وَتَعَالَى : ﴿... وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ...﴾^(٤).

قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: «وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا يَجِدُ نِكَاحَهُنَّ بِخَالٍ، وَلَا تَخْرُمُ بَنَائِهِنَّ
لَوْ كُنْ لَهُنَّ؛ لِأَنَّ النِّسَاءَ زَوْجُ بَنَاتِهِ وَهُنَّ أَخْوَاتُ الْمُؤْمِنِينَ . انتهى .

/ وَمَعْنَى هَذَا أَنَّ إِطْلَاقَ الْأُمُومَةِ عَلَيْهِنَّ بِالشُّسْبِيهِ إِلَى تَخْرِيمِ نِكَاحِهِنَّ ، [١٨٩ ظ]
وَوُجُوبُ احْتِرَامِهِنَّ وَطَاعَتِهِنَّ ، وَلَا يَبْثُثُ لَهُنَّ حُكْمُ الْأُمُومَةِ فِي جَوَازِ الْخُلُوَّةِ، وَالتَّظَرُّ ،
وَالْمُسَافَرَةِ، وَلَا فِي النَّفَقَةِ وَالْمِيرَاثِ ، وَأَمْوَاتِهِنَّ لَا تَقْدُمُ إِلَى أَخْوَالِ الْمُسْلِمِينَ وَحَالَاتِهِمْ^(٥) .

(١) «الخصاص» ٢٥٠/٢.

(٢) «المراجع السابق» ٢٥٠/٢، ٢٥١، قوله: «إِنْ أَذْرَكْتَ ذَلِكَ» يعني: ما أدركت ذلك . فإن «إِنْ» في هذا المقام
نافية . «إِنْ أَنْتَ إِلَّا نذير» يعني: ما أنت إلّا نذير .

(٣) وذلك في تحريم نكاحهن ووجوب احترامهن وطاعتهن لا في النظر ونحوه «الخصاص الكبير» ٢٥٠/٢ و «روضة
الطلابين» ٣٥٦/٥ .

(٤) سورة الأحزاب الآية ٦ .

(٥) «روضة الطالبين للبوطي» ٣٥٦/٥ و فيه: حكى أبو الفرج الزراز وجهاً أنه يطلق اسم الإخوة على بناتهن ، واسم المؤولة
على إخواتهن وأخواتهن ، ثبوت حرمة المؤولة من ، وهذا ظاهر لفظ «المختصر» .

وَنَقْلَ فِي « الرُّوضَةِ » عَنْ التَّعْوِيْ : أَنَّهُ كُنَّ أَمْهَاتَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الرِّجَالِ دُونَ النِّسَاءِ ^(١) وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ^(٢) .

السَّابِعَةُ

قَبْلَ : وَبَخْرِيمُ حَرُوجِهِنْ لِحَجَّ أَوْ عُمْرَةَ ، وَوَجْوَبُ جُلُوسِهِنْ بَعْدَهُ فِي الْبَيْوَتِ فِي أَحَدٍ قَوْيَيْنِ .

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَقَرْنَ فِي يَوْنِكُنْ ... » ^(٣) .

وَرَأَى ابْنُ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِيَسَائِهِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، هَذِهِ الْحَجَّةُ ، ثُمَّ ظُهُورُ الْحَصْرِ » . قَالَ : وَكُنْ يَخْجُجُنَ كُلُّهُنْ إِلَّا سَوْدَةَ وَزِينَبَ ، قَالَتَا لَا نَحْرُكْنَا ذَاتَهُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ^(٤) .

الثَّامِنَةُ

وَبِأَنَّ مَنْ فَارَقَهَا فِي حَيَاتِهِ كَالْمُسْتَعِيْدَةِ ، وَكَائِنَتِ رَأِيْ بِكَشْجَهَا بِيَاضِهِ تَحْرُمُ عَلَى غَيْرِهِ ، عَلَى الْأَرْجَحِ فِي « الرُّوضَةِ » ^(٥) ، وَنَصَّ عَلَيْهِ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

النَّاسِعَةُ

وَبَخْرِيمُ نِكَاجُ أُمَّةٍ وَطَلَهَا ، وَمَاتَ عَنْهَا ، كَامٌ إِبْرَاهِيمَ ، وَإِنْ لَمْ تَصِيرْ أُمَّا لِلْمُؤْمِنِينَ .

(١) « روضة الطالبين » ٣٥٦/٥ .

(٢) والخلاف في جمع المذكر السالم هل يتناول الإناث . اتفق الأصوليون على أن الصيغة الخاصة بكل من النوعين لا يدخل فيها النوع الآخر ، فالرجال لا يشمل النساء ، والنساء لا يشمل الرجال كما اتفقا على أن الجميع الذي لم تظهر فيه علامة الذكر والثانية بهم النوعين مثل الناس . واختلفوا في الجامع الذي يتمتع بعلامة الذكر وهو المعروف بجمع المذكر السالم . فالشافية والخفية .. ذهبوا إلى أنه خاص بالذكر وقال الحنابلة وبعض الظاهريه : إنه يتناول الإناث كالذكر هامش « روضة الطالبين » ٣٥٦/٥ .

(٣) سورة الأحزاب من الآية ٣٣ .

(٤) « المخصص الكبير » ٢٥١/٢ .

(٥) في « روضة الطالبين » ٣٥٥/٥ : فمن فارقها في الحياة أوجه قال ابن أبي هريرة : يحرم وهو المتصوص في أحكام القرآن لقول الله تعالى « وَأَوْزَاجُهُ أَمْهَاتُهُمْ » سورة الأحزاب ٦ والثالث : يحمل والثالث : يحمل الدخول بها فقط ، قال الشيخ أبو حامد : هو الصحيح . قلت : الأول أرجح والله أعلم .

فإن حرمنا ، ففي أمة يفارقها بالموت أو غيره بعد وطئها وجهان :

سكت المصنف عن الترجيح وقضية الكلام المخواي الصغير فإن عبارته ومدحولته لغيره وهي تشتمل بالروحة والأمة ومصرح به صاحب التعليقة والبارزى . راجع هامش « روضة الطالبين » ٣٥٥/٥ ، ٣٥٦ .

العاشرة

وبأنه إن باعها يبقى تحريرها .

الحادية عشرة

وبتفضيل زوجاته على سائر النساء^(١)

قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَ كَأَخِدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنَّ الْفَتَنَ ... ﴾^(٢) .
قال ابن عباس : يُرِيدُ لَيْسَ قَدْرُكُنَّ عِنْدَهُ كَقَدْرِ غَيْرِكُنَّ مِنَ النِّسَاءِ الصَّالِحَاتِ ، أَثْنَانُ أَكْثَرُ ، وَثَوَابُكُنَّ أَعْظَمُ ، وَذَلِكَ لِمَا حَصَّنَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ مِنْ حَلْوَةِ رَسُولِهِ ، وَثَرْوَلِ الْوَجْنِيِّ يَبْتَهِنُ .
وقيل : لِاصْنَاطِفَاهُنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ الْأَزْوَاجًا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ .

وَاخْتَلَفُوا : هَلِ الْمَرْأَةُ بِتَفْضِيلِهِنَّ عَلَى سَائِرِ النِّسَاءِ مِنْ أَهْلِ زَمَانِهِنَّ ، وَمَا بَعْدَهُ ، أَوْ أَعْمَمُ مِنْ ذَلِكَ ؟ عَلَى قَوْلِيْنِ حَكَاهُمَا الْمَأْوَرُدِيَّ^(٣) ، وَالرُّوِيَانِيَّ^(٤) .

الثانية عشرة

وَيَأْتِهِ لَا يَجِدُ أَنْ تُسْأَلَ زَوْجَاهُ عَلَيْهِ إِلَّا مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ^(٥) قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾^(٦) .

قال القاضي : الحجاب مما اختص به ، فهو فرض عليهم بلا خلاف في الوجه والكتفين .
فلا يجوز لهم كشف ذلك في شهادة ، ولا في غيرها .

(١) روضة الطالبين ٥/٣٥٦ و فيه جعل ثوابهن و عقابهن مضاعفاً .

(٢) سورة الأحزاب من الآية ٣٢ .

(٣) أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي ، من أئمة الشافعية ، صاحب التصانيف الكثيرة النافعة منها : أدب الدنيا والدين والأحكام السلطانية ، كان يميل إلى مذهب الاعتزال وكان له المنزلة الرفيعة عند الخلفاء وتوفى ببعداد ٤٥٠ هـ . هامش الدر المنضود لابن حجر المتصمي ١٧ .

(٤) الروياني : هو قاضي القضاة عبدالواحد بن إسماعيل بن أحمد أبو الحasan فخر الإسلام ، من كبار فقهاء الشافعية في زمانه ، ولد في روستان بتوأحي طبرستان ٤١٥ هـ ورحل إلى بخارى وغزنة ونيسابور وانتقل إلى الروى ثم إلى أصفهان وعاد إلى أهل فتحصب عليه جماعة من الباطنية قتلواه . من كتبه بحر المذهب و حلية المؤمن وغير ذلك . وقتل ١١ من الحرم سنة اثنين وخمسين . انظر : عذيب الأسماء واللغات ٢/٢٧٧ ، و شذرات الذهب ٤/٤ ، و مرآة الزمان ٨/٢٩ ، و مفتاح السعادة ٢/٢١ ، و طبقات الشافعية الكبرى ٤/٢٦٤ .

(٥) روضة الطالبين ٥/٣٥٧ و فيه يجوز أن يسأل غيرهن مشافهة .

(٦) سورة الأحزاب من الآية ٥٣ .

الثالثة عشرة

وَبِأَنَّ بَنَائِهِ مُسَالَّةٌ لَا يَجُوزُ التَّزْوِيجُ عَلَيْهِنَّ^(١).

رَوَى الشِّيْخَانُ ، عَنِ الْمَسْوُرِ بْنِ مُحْرَمَةٍ^(١) ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَهُوَ عَلَى الْمُنْبَرِ : إِنَّ «بَنِي هِشَامَ بْنَ»^(٢) الْمُغِيرَةَ اسْتَأْذَنُوا فِي أَنْ يَتَكَبَّرُوا إِبْنَهُمْ عَلَيْهِ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَلَا آذَنَ ثُمَّ لَا آذَنَ ثُمَّ لَا آذَنَ إِلَّا أَنْ^(٣) يُرِيدُ عَلَيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يُطْلَقَ ابْنَتِي وَيَتَكَبَّرُ إِبْنَهُمْ ، فَإِنَّمَا بُضْعَةً مِنِّي ، يُرِينِي مَأْرَابَهَا ، وَيُؤْذِنِي مَا آذَاهَا^(٤) .

قَالَ «ابْنُ حَاجَرَ»^(٥) : لَا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ مِنْ خَصَائِصِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْعُ التَّرْوِيجِ عَلَى ابْنِيتهِ^(٦) . انتهى .

وقد صرَّح الشَّيْخُ أَبُو عَلَى السَّنْجِيِّ^(٧) فِي «شِرْحِ التَّلْخِيصِ»^(٨) أَنَّهُ يَحْرُمُ التَّرْوِجَ عَلَى بَنَائِهِ مَكْتُوبَةً، قَالَ / الحَبُّ الطَّبِيرِيُّ : وَلَعْلَهُ يُرِيدُ مَنْ يَتَسَبَّبُ إِلَيْهِ بِالنَّسُوهِ ، وَيَدْلُلُ لَهُ [١٩٠ وَ] مَارْوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، عَنْ عَبْيِذِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ ، وَالطَّبِيرَانِيُّ يَرِجُّ حَالَ ثِقَاتٍ ، عَنْ أُمِّ بَكْرٍ بَنْتِ الْمَسْوُرِ فَيَحْرُرُ رُحَالَهَا ، عَنِ الْمَسْوُرِ بْنِ مَحْرُمَةَ أَنَّهُ بَعَثَ إِلَيْهِ حَسَنَ بْنَ حَسَنٍ يَحْطُبُ ابْنَتَهُ^(٩) ، فَقَالَ لِلرَّسُولِ : قُلْ لَهُ يُؤَاتِينِي فِي وَقْتِ ذَكْرِهِ^(١٠) فَلَقِيَهُ فَحَمَدَ اللَّهَ الْمَسْوُرُ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا مِنْ تَسْبِيبٍ وَلَا سَبِّ^(١١) وَلَا صِفَرٌ أَحَبُّ إِلَيَّكُمْ .

(١) شرح الزرقاني ٢٨٥/٥.

(٢) **المشور بن محرمة** بن نوفل بن أبيب بن عبدمناف بن زهرة بن كلاب بن لؤي بن غالب بن أخت عبدالرحمن بن عوف ، كنيته : أبو عبدالرحمن ، كان مولده بمكة لستين بعد المحرجة وقدم إلى المدينة في النصف من ذى الحجة سنة ثمان عام الفتح وهو ابن ست سنين ، أصحاب حجر المجنح و هو يصل في الحجر فنكت أيامه و مات سنة أربع و سبعين ، وقيل : سنة ثنتين و سبعين وهو ابن ثمان و سبعين سنة ، وقد قيل : أقل من هذا ، كان مع ابن الزبير حيث أصحاب حجر المجنح بمكة .

له ترجمة في : «النقوص» ٣٩٤ / ٣ ، و «الإضابة» ٤١٩ / ٣ ، و «تاريخ الصحابة» ٢٤٠ ت ١٣١٥ . . . و «شرح الزرقاني» ٢٨٦ / ٢٨٧ . . .

(٣) عبارة « هشام بن » زيادة من « الخصائص ٢٥٥/٢ » أما في « مسلم » : « بنى هشام » والصواب ما أثبت من الباقي .

(٤) عبارة « ثم لا آذن إلا أن » زيادة من « مسلم » .

⁽⁵⁾ عيارة ابن حمّ ، زيادة من المجمّع الساند

(٦) الخصائص الكهربائية وشحنة الشفاف.

(٧) أحد عظماء الشافعية ، أصحاب الوجهة ، نسبة إلى سنع - بكسر المهملة وسكون النون وجيم - قرية بمرو . شرح

(٨) لابن القاص .

(١) شرح الشفاعة، أن حسن بن حسن خطب بنت المسور، ثم ختمه.

٢٠٣ دفع ورق

(١) لفظ «لايس» زيادة عن «المستند».

وَفِي لُفْظٍ : « مِنْ نَسِيْكُمْ وَ صِهْرِكُمْ » وَفِي لُفْظٍ « مَحَبَّةً » وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : « فَاطِمَةُ بَضْعَةُ مِنِّي ، يَقْبِضُنِي مَا قَبَضَهَا ، وَيَتَسْطِعُنِي مَا بَسَطَهَا ، فَإِنَّهُ يَنْقَطِعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى سَابِقِي وَشَيْعَتِي وَنَسِيْيِ » وَفِي لُفْظٍ : « وَعِنْدَكُ ابْنَتَهَا ، وَلَوْ زَوْجُكُ لَقَبْضَهَا ذَلِكَ فَذَهَبَ عَذِيرًا لَهُ »^(١).

قَالَ الْمُجَبُ الطَّبَرِيُّ :^(٢) وَفِي هَذَا ذَلِيلٍ عَلَى أَنَّ الْمَيَّتَ يُرَاوِي مِنْهُ مَا يُرَاوِي مِنَ الْحَيِّ .
قَالَ الشَّيْخُ : فَإِنْ أَخْدَى عَلَى عُمُومِهِ ، فَمُقْتَضِاهُ : أَنَّهُ يَخْرُمُ التَّرْوِيجَ عَلَى ذُرْيَةِ بَنَائِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَفِيهِ وَقْتَهُ^(٣) .

الرابعة عشرة

وَبِأَنَّهُ أُعْطِيَ قُوَّةً أَرْبَعينَ فِي الْجَمَاعِ وَالْبَطْشِ

رَوَى الْبُخَارِيُّ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، يَدْوِرُ عَلَى نِسَائِهِ فِي السَّاعَةِ الْوَاحِدَةِ ، وَهُنَّ إِحْدَى عَشَرَةَ » قَلَّتْ لِأَنَسٍ : « أَوْ كَانَ يُطِيقُهُ ؟ ، قَالَ : كَئَا تَتَحَدَّثُ أَنَّهُ أَعْطَى قُوَّةً ثَلَاثِينَ^(٤) » .

وَرَوَى أَبْنُ سَعْدٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ^(٥) ، وَطَاؤُوسَ ، قَالَا : أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قُوَّةً أَرْبَعينَ « رَجُلًا^(٦) » فِي الْجَمَاعِ .

وَرَوَى الطَّبَرِيُّ ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « فَضَلْتُ عَلَى النَّاسِ بِأَرْبَعَةِ ، بِالسَّمَاءَةِ ، وَالشَّجَاعَةِ ، وَكُثْرَةِ الْجَمَاعِ وَالْبَطْشِ »^(٧) .

وَرَوَى عَنْ مُقَاتِلِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَضْعَ سَبْعِينَ شَاتِيًّا^(٨) .
وَرَوَى الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أَسْمَاءَ ، عَنْ مُجَاهِدِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « أَعْطَى قُوَّةً بَضْعَ

(١) المسند ٤/٣٢٣ وشرح الزرقاني ٥/٢٨٧.

(٢) في « ذخائر العقبي » .

(٣) شرح الزرقاني على المواهب ٥/٢٨٧.

(٤) كتاب أخلاق النبي عليه السلام وأدابه للأصحاب ٢٢٢، باب ذكر طوافه على نساءه في ليلة واحدة أو يوم واحد عليه السلام .

(٥) صحيح البخاري ٤/٧، كتاب النكاح باب ٤ كثرة النساء أن النبي عليه السلام كان يطوف على نساءه في ليلة واحدة ولو

تسعة نسوة .

(٦) الطبقات الكبرى لأبي سعد ١/٣٧٤ عن مجاهد قال: أعطى رسول الله عليه السلام بضع أربعين رجلاً وأعطى كل رجل من أهل الجنة بضع ثمانين .

(٧) لفظة « رجلاً زِيادةً » من المرجع السابق .

(٨) مجمع الروايد ٢٦٩/٨ و ١٣/٩ ، والشفا ١/١٩٨ و ٩٧/٧ ، و إتحاف السادة المتدين ٤/٩٧ ، و كنز العمال

٣٢٩٣٥ ، ٣٢٠٧٦ ، وتهذيب تاريخ دمشق لأبي عساكر ٤/٣٤٧ و مناهل الصفا ٤/١٤ .

(٩) الكامل في الضعفاء لأبي عدي ١/٤٣٤٢ .

أربعين رجلاً ، كُلُّ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَقُوَّةُ الرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ كَمَا يَهُوَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا فَيَكُونُ أَغْطِيَ قُوَّةً أَرْبَعَةَ آلَافٍ ، وَبِهَذَا يُدْفَعُ مَا اسْتَشْكَلَهُ بَعْضُهُمُ ، فَقَالَ : كَيْفَ يُعْطَى قُوَّةً أَرْبَعِينَ فَقَطْ ؟ وَقَدْ أُوتِيَ سُلَيْمَانُ قُوَّةً مِائَةً أَوْ أَلْفَ رَجُلٍ عَلَى مَا وَرَدَ ، وَاحْتَاجَ إِلَى تَكْلِيفِ الْجَوَابِ عَنْ ذَلِكَ . وَرَوَى ابْنُ سَعْدٍ — بِسَنَدِ جَيْدٍ — عَنْ صَفَوَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ^(١) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ مُرْسَلًا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَتَانِي جِرْبِيلُ يَقْدِيرُ ، فَأَكْلَتُ مِنْهَا ، فَأَغْطَيْتُ قُوَّةً أَرْبَعِينَ رَجُلًا فِي الْجَمَاعِ^(٢) .

وَفِي لَفْظٍ : « فَمَا أُرِيدُ أَنْ آتِيَ النِّسَاءَ إِلَّا فَعَلْتُ » .

وَرَوَاهُ ابْنُ عَدَى ، وَابْنُ سَعْدٍ مُؤْصُلًا بِسَنَدِ وَاجِدٍ .

قَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ بْنِ الْعَرَبِيِّ : قَدْ آتَيَ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَصِيصَةً عَظِيمَةً ، وَهِيَ : قِلَّةُ الْأَكْلِ ، وَالْقُنْدِرَةُ عَلَى الْجَمَاعِ ، فَكَانَ أَقْعَنَ النَّاسَ فِي الْغَدَاءِ ثَقِيقَةُ الْعَلَقَةِ^(٣) ، وَثُشِيعَةُ التَّمَرَةِ ، وَكَانَ أَقْوَى النَّاسِ عَلَى الْوَطَءِ^(٤) .

النوع الثاني

فيما يتعلّق بغير النكاح

وَفِيهِ مَسَائلٌ :

الأولى

/ حُصُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَائِنَةً كَانَ يَنْتَظِرُ وَرَاءَ ظَهِيرَةٍ كَمَا يَنْتَظِرُ قَدَامَهِ .

رَوَى الشِّيَخُوكَانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « هَلْ تَرَوْنَ

(١) صَفَوَانَ بْنَ سَلَيْمَانَ ، مُولَى حَمِيدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ ، كَبِيْتُهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، مِنْ عِبَادِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَقَرَائِبِهِمْ ، ماتَ سَنَةَ اثْتَنِينَ وَثَلَاثِينَ وَمَا تَلَيَّ .

تَرَجَّمَهُ فِي : طَبَقَاتِ خَلِيفَةٍ ٢٦١ وَ « تَارِيخِ خَلِيفَةٍ ٤٠٤ » وَ « الْعِرَبِ ١٧٦١/٤٠ » وَ « الْجَمِيعِ ١/٢٢٣ » وَ « التَّهْذِيبِ ٤/٤٢٥ » وَ « الْتَّارِيخِ الْكَبِيرِ ٤/٧ » وَ « الْتَّارِيخِ الصَّغِيرِ ٤/٢٠٨ » وَ « الْتَّارِيخِ الْكَبِيرِ ٤/٢٠٩ » وَ « التَّقْرِيبِ ١/٣٦٨ » وَ « الْكَاشِفِ ٢/٢٧ » وَ « تَارِيخِ الْفَسْوِيِّ ١/٦٦١ » وَ « الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ ٤/٤٢٣ » وَ « تَارِيخِ أَسْمَاءِ الشَّفَاتِ ١١٨ » وَ « تَارِيخِ النَّقَاتِ ٢٢٨ » وَ « حَلْيَةِ الْأُولَاءِ ٣/١٥٨ » وَ « طَبَقَاتِ الْمَفَاظِ ٥٤ » وَ « السِّيَرِ ٥/٣٦٥ » وَ « التَّحْفَةِ الْلَّطِيفَةِ ٢/٢٤٠ » وَ « مَعْرِفَةِ الشَّفَاتِ ١/٤٦٧ » وَ « شَدَرَاتِ النَّهَبِ ١/٨٩ » .

(٢) « الطَّبَقَاتِ الْكَبِيرِ لِابْنِ سَعْدٍ ١/٣٧٤ » .

(٣) في « كَشْفِ الْغَمَةِ ٢/٦٦ » ، الْعَلَقَةِ .

(٤) « كَشْفِ الْغَمَةِ ٢/٦٦ » .

(٥) « كَشْفِ الْغَمَةِ عَنْ جَمِيعِ الْأُمَّةِ لِلشَّعْرَانِيِّ ٢/٦٦ » .

فَبَلْتَى هَاهُنَا ؟ قَوْ اللَّهُ لَا يَخْفَى عَلَى رُكُوعُكُمْ وَخُشُوعُكُمْ ، وَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءَ ظَهْرِي »^(١) .
وَرَوَاهُ الْإِمَامُ أَخْمَدُ ، وَمَالِكُ عَنْهُ بِلْفِظِهِ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي
لَا نَظُرٌ إِلَى مَا وَرَأَيْتُ ، كَمَا أَنْظُرُ إِلَى مَا يَدِي ، فَسَوْا صُفُوفُكُمْ ، وَأَحْسِنُوا رُكُوعَكُمْ
وَسُجُودَكُمْ »^(٢) .

وَالْأَحَادِيثُ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ .

وَقَالَ الْمُحَقِّقُونَ : وَالصَّوَابُ أَنَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ عَلَى ظَاهِرِهَا ، وَإِنَّ هَذَا الإِبْصَارَ إِذْرَاكَ
حَقِيقَى خاصٌ بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتَّهَرَقَتْ لَهُ فِيهِ الْعَادَةُ ، وَهُوَ مُقْتَضَى صَبَيْعِ الْبَخَارِى ، حِيثُ أَخْرَجَ هَذَا
الْحَدِيثَ فِي عَلَامَاتِ النَّبُوَّةِ ، وَكَذَا تُقْلَلُ عَنِ الْإِيمَامِ أَخْمَدَ وَغَيْرِهِ ، وَهُوَ ظَاهِرٌ رِوَايَةً لِمُسْلِمٍ : « إِنِّي
لَا بَصِرُ مِنْ وَرَائِي كَمَا أَبْصَرُ مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ » ثُمَّ ذَلِكَ إِذْرَاكٌ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بِرُؤْيَةِ عَنْهُ اتَّهَرَقَتْ لَهُ الْعَادَةُ
فِيهِ أَيْضًا ، فَكَانَ يَرَى بِهَا مِنْ غَيْرِ مُقَابَلَةٍ ، لِأَنَّ الْحَقَّ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ . أَنَّ الرُّؤْيَةَ لَا يَشْتَرِطُ لَهَا عَقْلًا
عُضْتُو مُخْصُوصٌ ، وَلَا مُقَابَلَةٌ ، وَلَا قُرْبًا ، وإنَّمَا ذَلِكَ أُمُورٌ عَادِيَّةٌ يَجُوزُ حُصُولُ إِذْرَاكٍ مَعَ عَدَمِهَا
عَقْلًا . ولِذَلِكَ حَكَمُوا بِجُوازِ الرُّؤْيَةِ الْبَارِى سَبَحَانَهُ وَتَعَالَى ، فِي الدَّارِ الْآخِرَةِ ، خَلْفًا لِأَهْلِ الْبَدْعِ .

وَقَيلَ : كَانَ بَيْنَ كَهْفَيْهِ عَيْنَانِ مُثْلِ سُمُّ الْخِيَاطِ يُصِرُّ بِهِمَا ، لَا يَحْجُجُهُمَا ثَوْبٌ وَلَا غَيْرُهُ . نَقَلَهُ
الْأَرَادِى مُخْتَارُ بْنُ حَمْودَى الْحَنْفِى شَارِحُ الْقَدُورِى فِي « رِسَالَتِهِ النَّاصِرِيَّةِ » .

الثانية

وَتَطْوِعُهُ بِالصَّلَاةِ قَاعِدًا بِلَا عذرٍ ، كَتَطْوِعُهُ قَائِمًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
رَوَى مُسْلِمٌ ، عَنْ أَبْنِ عَمْرُو رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَوَجَدْتُهُ
يُصَلِّى جَالِسًا ، فَقُلْتُ : حُدُثْتُ^(٣) يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنْكَ قُلْتُ : « صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِدًا عَلَى
نِصْفِ الصَّلَاةِ قَائِمًا ، وَأَنْتَ تُصَلِّى قَاعِدًا » قَالَ : « أَجَلْ ، وَلَكِنِّي لَسْتُ كَأَحِيدِ مِنْكُمْ »^(٤) .

(١) « صحيح البخاري ١١٤/١ ، كتاب الصلاة باب ١٣ ، و « شرح العيني ٣٣٣/٣ » و « المسقلاني ٤٣٠/١ »
و « القسطلاني ٥٣٧/١ » مبحث فضل استقبال القبلة ومبحث باب إثبات التكبير و « صحيح مسلم ١/١٢٦ » باب ٢٣ مبحث الصلاة
و « بشرح النووي ٣/١٠٤ » و « فتح الباري ١/٥١٤ ، ٢/٢٢٥ ، ٢٢٥/٢ » و « أبو عوانة ٢/١٣٨ » و « كنز العمال
٢٠٤٨١ ، ٣١٦٩٢ » و « شرح السنة للبغوي ٥/١٢٩ » .

(٢) « المسند للإمام أحمد ٢/٥٠٥ » .

(٣) حدث : أى حدثني ناس .

(٤) « صحيح مسلم ١/٥٠٧ برقم ٧٣٥ ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب ١٦ و « الخصائص الكبرى للسيوطى
٢٥٣/٢ » .

قال التّوّوي : قوله عليه السلام : لست كأحد منكم ، عند أصحابنا من خصائص النّبى عليه السلام ، فجعلت نافلته قاعداً مع القدرة قائماً كنافلته قائماً ؛ تشرفاً له ، كما تخص بغيرها^(١) .

وقال القاضى : معناه أن النّبى عليه السلام لفته مشقة شديدة من القيام والسنّ ، وكان أجره تماماً بخلاف غيره من لا عمل له .

قال التّوّوي : هذا ضعيف ، أو باطل ؛ لأنّ غيره عليه السلام إن كان معدوراً فتواه أيضاً كاملاً ، وإن كان هو أيضاً قادراً على القيام فليس هو المعدور ، فلا ينبغي تخصيص ، ولا يحسن على هذا التقدير لست كأحد منكم ، وإطلاق هذا القول ما قاله أصحابنا : إن نافلته قاعداً مع القدرة على القيام توابها كتوبه قائماً ، وهو من الخصائص^(٢) وعقبة الزركشى بما لا يساوى سماعة .

الثالثة

وبأن عمله له نافلة

روى الإمام أحمد - بسنده صحيح - عن عائشة رضي الله تعالى عنها ، أنها سئلت عن رسول الله عليه السلام / في صيامه ، فقالت : أتعملون بعمله فإنه غير له ما تقدم من ذبيه وماتآخر : كان عمله له نافلة^(٣) .

وتقدمت أحاديث في المسألة سبعة وعشرين من فصل الواجبات ، مما يتعلق بذلك .

الرابعة

وبأن المصلى يخاطبه بقوله : السلام عليك أيها النّبى ورحمة الله وبركاته ، ولا يخاطب سائر الناس ، وهو ثابت في حديث التّشهد ومخاطبة النّبى عليه السلام بذلك واجبة على الصّواب^(٤) .

(١) روضة الطالبين للتوّوي ٥/٣٥٨ ، وفيه : وتطوعه بالصلة قاعداً كطوعه قائماً ، وإن لم يكن عذر ، وفي حق غيره ثواب القاعد النصف . و « الخصائص الكبرى » ٢/٢٥٣ .

(٢) روضة الطالبين للتوّوي ٥/٣٥٨ .

(٣) « الخصائص الكبرى » ٢/٢٥٣ .

(٤) روضة الطالبين للتوّوي ٥/٣٥٨ ، كتاب النكاح / باب في خصائص رسول الله عليه السلام في النكاح وغيره « والخصائص الكبرى » ٢/٢٥٣ .

قال السبكي : السلام على رسول الله ﷺ على نوعين :

الأول : ما يقصد به الدعاء بالتسليم عليه من الله ، سواء كان بلفظ الغيبة أو الخضور ، كقولنا : عليه الصلاة والسلام ، ويأثر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، « أو عليك الصلاة والسلام » ، سواء كان من الغائب عنه ، أو الحاضر عنده وهذا هو الذي قيل باختصاصه ﷺ عن الأمة ، حتى لا يسلم على غيره من الأمة إلا تبعاً كالصلاحة عليه ، فلا يقال : فلان عليه السلام .

الثاني : ما يقصد به التحية كسلام الزائير إذا وصل إلى قبره ، وهو غير مختص به ، بل يعم الأمة ، وهو الرد على المسلم بنفسه ، أو برسوله ، فيحصل ذلك منه ﷺ ، وأما الأول فالله أعلم ، فإن ثبت أمتاز الثاني بالقرب والخطاب ، ولا فقد جزء من يرد هذه الفضيلة ، وهو مقتضى ما فسر به الحديث الإمام الجليل ابن عبد الرحمن بن يزيد المقبرى أحد أكابر شيوخ البخارى حيث قال : « ما من أحد يسلم على رسول الله ﷺ .. » الحديث هذه الزيارة : « إذا زارني فسلم على ، رد الله على روحى حتى أرد عليه » .

وأما حديث : « أتاني ملك فقال يا محمد : « أما يرضيك إلا يصلي عليك أحد من أمتك إلا صلّيتك عليه عشرًا ، ولا يسلم عليك أحد من أمتك ، إلا سلمت عليه عشرًا » فالظاهر : أنه في السلام على النوع الأول .

الخامسة

وبتحريم رفع الصوت على صوته

قال الله سبحانه وتعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا ترْفَعُوا أَصْواتَكُمْ فوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تُجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرٍ بِغَصِّكُمْ لِيَغْضِبُ .. ^(١) ». فنهى الله تعالى عن رفع الصوت فوق صوته ، وشدد النبي بقوله : « أَنْ تُعْبَطْ أَغْمَالُكُمْ ^{هـ} لَا تَكَبِّرُوا لِهَذَا الذَّنْبِ ، فدل ذلك على أنَّه حرام ، بل كبيرة ؛ لأنَّه تَوَعَّدُهُمْ عَلَى ذَلِكَ بِإِحْبَاطِ الْعَمَلِ ^(٢) » .

قال الإمام الرأزى : والأصح : أنَّ المراد برفع الصوت : الحقيقة ؛ لأنَّ رفع الصوت دليل على قلة الاختشام .

(١) سورة الحجرات من الآية ٢ و « روضة الطالبين للنووى ٣٥٨ / ٥ ، ٣٥٩ » كتاب النكاح .

(٢) « شرح الزرقاني ٢٣٢ / ٥ » و « صفة التفاسير لحمد على الصابونى ٣ / ٢٣٢ » .

قال العلماء ، ومعنى الآية : الأَمْرُ بِتَعْظِيمِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَوْقِيرِهِ ، وَخَفْضُ الصَّوْتِ بِحُضُورِهِ ، وَعِنْدِ مُخَاطَبَتِهِ ، أَيْ إِذَا نَطَقَ وَنَطَقْتُمْ فَعَلَيْكُمْ أَلَا تَبْلُغُوا بِأَصْوَاتِكُمْ وَرَاءَ الْحَدَّ الَّذِي يَلْعُثُ صَوْتُهُ ، وَأَنْ تَعْصُمُوا مِنْهَا بِمِنْهَا كَلَامُكُمْ ، غَالِبًا لِكَلَامِكُمْ وَجَهْرُهُ بَاهِرًا لِجَهْرِكُمْ . حَتَّى تَكُونَ مَزِيقَةً عَلَيْكُمْ لَائِحةً وَسَابِقَتُهُ وَاضْبَعَهُ^(١) .

قال القرطبي : وليس الغرض برفع الصوت ، ولا الجهر ما يقصد به الاستخفاف والاستهانة ؛ لأن ذلك كفر ، والمخاطبون / مؤمنون ، وإنما الغرض صوت هو ^(٢) [١٩١ ظ] في نفسه و المسموع من جرسه ^(٣) غير مناسب لما يهاب به العظام ، ويقر به الكبار ، فتتكلف العرض منه ورده إلى حد يجعل به إلى ما يستعين فيه المأمور به من التعزيز والتوجيه ، ولم يتناول النهي أيضاً رفع الصوت ، الذي ينافي به رسول الله علية السلام ، وهو ما كان منهم في خرب أو مجادلة معانيد أو إرهاب عدو أو ما أشبه ذلك ^(٤) .

تنبيه

قال القاضي أبو بكر بن العربي : حرمة النبي علية السلام مينا كحرمة حي ، وكلمة الماثور بعد موته في الرقة ، مثل كلامه المسموع من لفظه ، فإذا قرئ كلامه ، وجب على كل حاضر لا يرفع صوته عليه ، ولا يعرض عنه ، كما كان يلزم ذلك في تمجيسه عند تلفظه به ، وقد نبه الله تعالى على دوام العرمة المذكورة على مرور الأزمان بقوله : « وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا .. » ^(٥) وكلام النبي علية السلام من الوحي « وله من الحكمة » ^(٦) مثل ما للقرآن إلا معاني مستشارة ، بيانها في كتب الفقه .

وإذا كان رفع الصوت فوق صوته يخطي العمل ، فالظن برفع الأداء ، ونتائج الأفكار على سنته وما جاء به .

(١) صفة التفاسير ٢٢٢/٣ و تفسير القرطبي ١٦/٣٠٧ زبادة و انتشاره عن جمهوركم كشبة الآبق ، لأن تعمروا صورته بلقطكم ، وتبهروا منطقه بمحاجبكم ، وفي قراءة ابن مسعود « لا ترفعوا بأصواتكم » وقد كره بعض العلماء رفع الصوت عند قبره عليه السلام ، وكره بعض العلماء رفع الصوت في مجالس العلماء تشريفاً لهم فإذا هم ورثة الأنبياء .

(٢) لفظ « هو » زيادة من القرطبي .

(٣) عبارة « المسموع من جرسه » زيادة من المصدر . والجرس (فتح الجيم وكسرها) : الصوت .

(٤) تفسير القرطبي ١٦/٣٠٧ .

(٥) سورة الأعراف من الآية ٤ و رابع : الحسانين الكبيرى ٢/٢٥٤ و القرطبي ٧/٣٥٣ .

(٦) عبارة « وله من الحكمة » زيادة من « القرطبي ١٦/٣٠٧ » .

السادسة

وبأن أصحابه إذا كانوا معه على أمر جامع ، كخطبة وجهاد ورباط ، لم يذهبوا حتى يستأذنوه .

أى لم يذهب أحد في حاجة حتى يستأذنه كما قال الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آتَوْا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ إِذَا كَانُوا مُغَمَّةً عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ .. ١١ ﴾ فإذا كان هذا مذهبًا مقيداً عارضاً حاجة ، لم يُوسع لهم فيه إلا بإذنه ، فكيف بمذهب مطلق في تفاصيل الدين : أصوله وفروعه ، دقيقه وجليله هل يشرع الذهاب إليه بدون استئذن : ﴿ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الدُّنْكَرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾^(٢) .

السابعة

وبتحريم ندائه من وراء الحجرات

كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَنْدَوْنَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجَّرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَغْفِلُونَ ﴾ الآية^(٣) . وجہ الاستدلال : أن الله تعالى وصف فاعل ذلك بـ عدم العقل ، أى : عقل الأحكام الشرعية لا ينادي من وراء الحجرات .^(٤)

الثامنة

وبتحريم ندائه باسمه مثل : يا محمد ، يا أَحْمَد ، ولكن ينادي : يا نَبِيُّ اللَّهِ ، يَارَسُولَ اللَّهِ ، يَا خِيرَةَ اللَّهِ ، ونحو ذلك . قال الله تعالى : ﴿ ... لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ يَنْكُمْ كَلْغَاءٍ بَغْضِكُمْ بَعْضًا .. ﴾^(٥)

(١) سورة النور من الآية ٦٢ .

(٢) سورة الأبياء من الآية ٧ . وانظر : « الخصائص الكبرى » ٢٥٣/٢ .

(٣) سورة الحجرات الآية ٤ .

(٤) شرح الترقافى ٣١٢/٥ و روضة الطالبين ٣٥٩/٥ .

(٥) سورة النور من الآية ٦٣ . وراجع روضة الطالبين للنووى ٣٥٩/٥ .

قال سعيد بن جبير^(١) ، ومجاهد : « بلغنى ، قولوا : يا رسول الله في رفيق ولين ، ولا تقولوا : يا محمد بتهم^(٢) . »

تبیان

الأول : روی البخاری عن أنس رضي الله تعالى عنه أن رجلاً من أهل البدایة قال : يا محمد أتنا رسلوك ، فرعم أنك تزعم أن الله أرسلك الحديث . فيحمل هذا على احتمال أنه كان قبل النهي عن ذلك .

الثاني : هل يجوز نداء علیه بالكتيبة واللقب ؟^(٣) .

قال القاضي جلال الدين : ظاهر قول الشیخین يقتضی المنع ، بل تقول : يائی الله ، يا رسول الله ، من النداء بالكتيبة واللقب ، ولكنه محل نظر .

ونقدم في الكلام على كناه من باب الأسماء ما يقتضي أنه كان يجوز النداء بالكتيبة ، لأنّه لو كان حراماً لما كان النبي عليه السلام ، يقول : « تسموا بآسني ، و لا تكتشوا بكتشي^(٤) . »

روى الشیخان أن النبي عليه السلام كان يوماً يمشي بالبيع ، فسمع رجلاً يقول : يائی القاسم ، فرد رأسه إليه ، فقال : الرجل يأرسول الله لم أذعلك ، إنما ذعوت فلاناً ، فقال رسول الله عليه السلام : « تسموا بآسني ، و لا تكتشوا بكتشي^(٥) . » فأفهم جواز النداء بالكتيبة ؛ لأنّه نهى عن التكشى بها ؛

(١) سعيد بن جير بن هشام ، مولى بنى والية بن الحارث من بنى أسد ، كتبه أبو عبد الله من عباد المكين ، وفقيه التابعين ، قله الحاج بن يوسف سنة محسن وتسعين صبرا وله تسع وأربعون سنة .

له ترجمة في : الثقات ٤/٢٧٥ ، و طبقات ابن سعد ٦/٢٥٦ ، و طبقات خليفة ت ٢٥٣٤ ، و الجمع ١/١٦٤ ، و تاريخ الفتاوى ١٨١ ، و تاريخ البخاري ٣/٤٦١ ، و المعرفة والتاريخ ١/٧١٢ ، و التقريب ١/٩٢ ، و الكافش ١/٢٨٢ ، و الحلبة ٤/٢٧٢ ، و وفيات الأعيان ٢/٣٧١ ، و التهذيب ٤/١١ .

(٢) شرح الزرقاني ٥/٢٧٧ ، و المختصص الكبير ٢/١٩٠ .

(٣) راجع : روضة الطالبين للنحوى ٥/٣٦٠ ، فيها تفصيل .

(٤) صحيح البخاري ٤/١٥١ ، و شرح العیني ٧/٥١٣ ، و المسقلاني ٦/٤٠٨ ، و القسطلاني ٦/٢٧ ، باب ٤

مبثت ما جاء في أسماء رسول الله وأيضاً البخاري ١/٣٣ ، و العیني ١/٥٥٦ ، و المسقلاني ١/١٨٠ ، و القسطلاني ١/٢٦٦ ، باب ١ مبحث الآداب وكذا مسلم ٢/١٦٨ ، و بشرح النحوى ٨/٥٤٦ ، باب ١ مبحث الآداب .

(٥) روضة الطالبين للنحوى ٥/٣٥٩ ، وأخرجه البخاري ٤/٣٣٩ ، في كتاب البيوع باب ما ذكر في الأسواق حديث ٢١٢٠ ، و مسلم ٣/١٦٨٢ ، في الآداب . باب التي عن التكشى بآي القاسم ١/٢١٣١ .

وجاء في « الروضة » قال الشافعى رضي الله عنه : ليس لأحد أن يكتشى بآي القاسم ، سواء كان اسمه محمداً ، أم لا ، ومنهم من حمله على كراهة الجمع بين الاسم والكتيبة ، وجوز الأفهام ، ويشبه أن يكون هذا أصح ، لأن الناس ما زالوا يكتشون به في جميع الأعصار من غير إنكار .

لَلَا يَحْصُلُ الْاِنْفَاثُ مِنْهُ عَلَيْهِ ، وَالْمَرَادُ غَيْرُهُ . وَأَمَّا الاسمُ وَإِنْ كَانَ النَّدَاءُ لِغَيْرِهِ عَلَيْهِ مُمْكِنًا إِلَّا أَنَّ
الْاِنْفَاثَ مِنْهُ عَلَيْهِ لَا يَحْصُلُ ، لَأَنَّهُ مُحَرَّمٌ عَلَى الْعِبَادِ النَّدَاءُ بِالْاِسْمِ .

التساسة

وبتحريم التقديم بين يديه عَلَيْهِ بالقول والفعل ، وهو ذكر الرأى عنده ، أو فعله قبل رأيه عَلَيْهِ ، قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدِيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ... ﴾^(١) لأنَّ من قَدَمَ قَوْلَهُ أَوْ فَعْلَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ ، فَقَدْ قَدَمَ عَلَى اللَّهِ ، لَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ ، إِنَّمَا يَأْمُرُ مِنْ أَنْرِ
اللَّهِ .

والمعنى : « لَا تُطِيعُوا أَمْرًا دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَلَا تَعْجَلُوا بِهِ ؛ لَأَنَّ بَيْنَ الْيَدَيْنِ هُنُّا الْأَمَامُ
وَالْقَدَامُ ، فَتَضَمِّنُ حَمْلُهُ عَلَى قَدَامِ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ ، فَقَدَمْ هُنُّا بَعْنَى : تَقْدِيمُ كَا فِي قَوْلِهِمْ بَيْنَ ، وَثَبِينَ ،
وَفَكَرْ وَتَفَكَّرْ ، وَهَذَا بَاقٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَمْ يَنْسَخْ ، فَالْتَّقْدِيمُ بَيْنَ يَدِيِ نَبِيِّهِ بَعْدَ وَفَاتِهِ كَالتَّقْدِيمُ بَيْنَ يَدِيِهِ فِي
حَيَاتِهِ ، لَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا عِنْدَ ذَيِّ عَقْلٍ سَلِيمٍ »^(٢) .

العاشرة

وَبَأْنَهُ عَلَيْهِ كَانَ يُسْتَشْفَى بِهِ^(٣) .
كَذَا قَالَهُ الرَّافِعِيُّ : وَهُوَ شَامِلٌ لِذَاهِبِهِ الشَّرِيفَةِ ، قَوْلًا وَفَعْلًا ، كَدُعَائِهِ ، وَمَسِ يَدِهِ ، وَالْغَسْلِ
بِرِيقِهِ ، وَالْتَّسِيجِ بِفَضْلِ وَضُوئِهِ وَتُحَمِّلِهِ ، وَعَرَقِهِ ، وَهَذَا أَمْرٌ مُشْهُورٌ .
وَقَدْ تَقْدِيمَ ذَلِكَ فِي الْمَعْجزَاتِ ..

فَإِنْ قِيلَ : مَا وَجْهُ الْخُصُوصِيَّةِ فِي ذَلِكَ ، وَغَيْرِهِ مِنَ الْأُولَيَاءِ كَانَ يُسْتَشْفَى بِدُعَائِهِ ، وَبِمَسِ
يَدِهِ وَبِرِيقِهِ وَشَفِرِهِ وَعَرَقِهِ وَبِتَبرِكِ ذَلِكَ ؟ .
فَالْجَوابُ عَنْ ذَلِكَ : أَنَّ هَذَا الْاسْتِشْفَاءُ مِنَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الْمَسِيحَيَّةُ مُتَبَعٌ إِلَاجَاهَةً ، بِخَلَافِ غَيْرِهِ ، فَإِنَّهُ
مَظْنُونٌ ، وَقَدْ تَخَلَّفَ الْخُصُوصِيَّةُ فِي الْتَّقْرِينِ .

(١) سورة الحجرات من الآية ١

(٢) صفة التفاسير للصابوني ٢٣٢/٣ و ٢٣٣ و مختصر تفسير ابن كثير ٣٥٧/٣ و حاشية البيضاوي ٣٦٥/٣ .

(٣) في روضة الطالبين ٣٥٩/٥ و كان يبرك ويستشفى بيوله ودمه .

الحادية عشرة

وبأن الجس منه ظاهر

الثانية عشرة

ويُستشفى به

رَوَى البَزَارُ ، وَالطَّبَرَانِيُّ ، وَالحاكِمُ ، وَالبَهْيَقِيُّ بِسَنَدِ حَسَنَةِ الشَّيْخِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ^(١) ، قَالَ : اخْتَجَمَ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَعْطَانِي الدَّمَ ، فَقَالَ : « اذْهَبْ فَصَبَّهُ » فَلَهُبَتْ فَشَرَبَتْهُ ، ثُمَّ أَتَيْتَ الْبَيْهِيَّ^(٣) فَقَالَ : « مَا صَنَعْتَ ؟ » قَلَّتْ : « غَيْثَةً » قَالَ : « لَعْلَكَ شَرِبْتَهُ » قُلْتُ : « شَرِبْتَهُ »^(٤) .

(١) عبد الله بن الزبير بن العوام بن خوبيل بن أسد بن عبد العزيز بن قصى بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب ، كنيته : أبو بكر ، أمه أسماء بنت أبي بكر الصديق ، ولد بالمدينة ، وكان أول شيء دخل جوفه ريق رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَعْطَانِي الدَّمَ ، وهو أول مولود ولد في الإسلام من المهاجرين بالمدينة ، وقتل الحاجاج بن يوسف يوم الثلاثاء لسبعين عشرة خلت من جمادى الآخرة في المسجد الحرام سنة ثلاث وسبعين .

ترجمته — رضى الله عنه — فـ : الثقات ٢١٢/٣ ، الطبقات ٥٠٢/٥ ، الإصابة ٣٠٩/٢ ، حلية الأولياء ٣٢٩/١ ، تاريخ الصحابة ١٥٠ ت ٦٧٢٢ .

(٢) اختجم : طلب الحجامة ، وحجم المريض عالجه بالحجامة ، وهي : فصد قليل من الدم من على سطح الجلد باستخدام كأس زجاجي خاص ، وهو ما يطلق عليه « كاسات الماء » .
الحجامة على نوعين : حجامات جافة ، وحجمامات رطبة ، ففي الحجامة الجافة يسخن الماء داخل الكأس فيتمدد بالحرارة ، وعند ملامسته للجلد يبرد الماء فيكتفى ويقل حجمه ، فيحدث فراغاً داخل الكأس يجذب الجلد إلى داخل الكأس ، وبه كمية من الدم ، تفيد في تخفيف الآلام الروماتيزمية ، وأوجاع الصدر ، حيث تنشط الدورة الدموية ، وتزيد حالات عسر البول الناتجة عن التهاب الكلية .

أما الحجامة الرطبة ، فتحتطف عن الحجامة الجافة بإحداث جروح سطحية بالشرط طول كل منها حوالي ٣ سم ، ثم توضع لكأس ينفس الطريقة السابقة فتحتفظ بعض الدم من مكان المرض ، وتستعمل الطريقة الرطبة على ظهر القفص الصدري في حالات هبوط القلب المصحوب بارتفاع في الرئتين ، وفي بعض أمراض القلب لتخفيف الاحتقان النموي وفي آلام المفاصل .

واستخدمت الحجامة في الطب الحديث على نطاق واسع ، فاستخدمت في علاج أمراض الدورة الدموية كعلاج ضغط الدم ، والتهاب عضلة القلب ، وذلك بفتح منطقة ما تحت عظمة الترقوة اليسرى بثلاثة أصابع والتهاب العشاء المبطن للقلب وتخفيف آلام الذبعة الصدرية ، كما استخدمت في علاج أمراض الصدر والقصبة الهوائية ، وكذلك آلام المراة والأمعاء ، وألام الخصية ، وعلاج الحجامة من كان يشكو من صداع الرأس ، والعيون ، وألام الرقبة والبطن وألام الروماتيزم في العضلات ، والروماتيزم المزمن ، كما عولج بها حالات انقطاع الطمث الأولى والثانوية عند النساء .

راجع تعليق د/عبد المعطي قلعجي ٢٨٧ على « السنن المأثورة للشافعى » .

(٣) سنن البزار ١٤٥/٣ ، المستدرک للحاکم ٥٥/٣ ، كتاب معرفة الصحابة . و « جمیع الرواید ٢٧٠/٨ رواه الطبرانی والبزار باختصار ورجال البزار رجال الصحيح غير هنید بن القاسم وهو ثقة و الخصائص الكبرى ٢٥٢/٢ .

وَرَوَى الدَّارُ قُطْنِيُّ فِي «السِّنَّةِ»، عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ أَبِي يَكْرَبِ، قَالَ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ: اخْتَجَمَ فَدَفَعَ الدَّمَ لِابْنِي فَشَرَبَهُ، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ فَأَخْبَرَهُ قَالَ: «مَا صَنَّفْتَ؟» قَالَ: «كَرْفَتُ أَنْ أَصْبُرْ دَمَكَ»، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَمْسِكَ النَّارَ»، وَمَسَّحَ عَلَى رَأْسِهِ، وَقَالَ: «وَيْلٌ لِلنَّاسِ / [١٩٢ ظ] مِنْكَ، وَوَيْلٌ / لِكَ مِنَ النَّاسِ»^(١).

وَرَوَى الْحَاكِمُ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: شَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أَحِيدُ «فَلَقَاهُ أَبِي فَلَحْسَ الدَّمِ»^(٢) عَنْ وَجْهِهِ بِفِيمَا وَازْدَرَدَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْتَظِرَ إِلَى زَجْلٍ خَالِطٍ دَمِهِ دَمِيِّ، فَلِينَظِرْ إِلَى مَالِكَ بْنِ سَنَانَ»^(٣) وَرَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مُنْصُورٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ السَّائِبِ، مَرْسَلاً.

وَرَوَى الْبَزَارُ، وَأَبْنُ أَبِي حَيْثَمَةَ، عَنْ سَفِينَةِ^(٤) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ اخْتَجَمَ ثُمَّ قَالَ لَهُ: «خُذْ هَذَا الدَّمَ فَادْفُنْهُ مِنَ الدَّوَابِ وَالطَّيْرِ، أَوْ قَالَ: النَّاسِ وَالدَّوَابُ» شَكَّ أَبْنُ أَبِي فَدِيكَ^(٥).

وَرَوَاهُ أَبُو الْحَسَنِ بْنِ الصَّحَافِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْحَكَمِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَنَائِمِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْيَدِ اللَّهِ، أَبْنَانَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَحَامِلِيِّ، أَبْنَانَا عَلَى بْنُ شَعْبَنِ، أَبْنَانَا أَبْنُ أَبِي فَدِيكَ فَذِكْرُهُ .

وَرَوَى أَبُو يَعْلَى، وَالْطَّبَرَانِيُّ، وَالْدَّارُ قُطْنِيُّ، وَالْحَاكِمُ، عَنْ أُمِّ أَيْمَنَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، قَالَتْ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ إِلَى فَخَارَةِ قَبَالَ فِيهَا، فَقَمَتْ مِنَ اللَّيْلِ، وَأَنَا عَطْشَانَةُ، فَشَرِبْتُ مَا فِيهَا، فَلِمَّا أَصْبَحَ أَخْبَرَتُهُ فَضَحِلَّكَ، فَقَالَ: «أَمَا إِنْكَ لَا تَسْبِحُ بِطَنْكَ أَبْدَا»^(٦)

(١) «المستدرك للحاكم» ٣/٥٥٤، مع اختلاف في بعض الألفاظ و «سنن الدار قطني» ١/٢٢٨، كتاب الطهارة ٣ باب بيان الموضع الذي يجوز فيه الصلاة حديث ٣.

(٢) ما بين المعاصرتين زيادة من «الخصائص».

(٣) «المستدرك للحاكم» ٣/٥٥٤، كتاب معرفة الصحابة، ومالك بن سنان: هو ابن عبد بن ثعلبة بن الأحرار بن عوف بن الحارث بن الخزرج . والد أبى سعيد الخدري ، استشهد يوم أحد ولم يشهد بدرًا . ترجمته في: «الثقات» ٣٨٠/٣ و «الإصابة» ٣٤٥/٣ و «تاريخ الصحابة» ٢٣٤ ت ١٢٦٧ و انظر: «الخصائص الكبرى» ٢/٢٥٢.

(٤) في الأصل «عن عمر بن سفينة» وما أثبتت من «الخصائص»، أبى سفيانة، أبى عبد الرحمن وقد قيل: أبوا البحترى مولى أم سلمة زوج النبى ﷺ له صحبة عنه سعيد بن جهمان ، كان يسكن بطن خلة ، وقد قيل: إن اسمه رياح مولى رسول الله ﷺ ترجمته — رضي الله عنه — في: «الثقات» ٣/١٨٠ و «حلية الأولياء» ١/٣٦٨.

(٥) «السنن الكبيرى للبيهقي» ٧/٦٧ و «المعجم الكبير للطبرانى» ٧/٩٥ و «المطالب العالية» ٤/٣٧٤٨ و «التاريخ الكبير للبخارى» ٤/٢٩ و «الخصائص الكبيرى» ٢/٢٥٢ و «جمع الروايد» ٨/٢٧٠ عن سفيانة مولى رسول الله ﷺ رواه الطبرانى والبزار باختصار الصحفى ، ورجال الطبرانى ثقات .

(٦) «جمع الروايد للبيهقي» ٨/٢٧١ رواه: الطبرانى ، وفيه أبو مالك التخمى ، وهو ضعيف و «المستدرك للحاكم» ٤/٦٤ و «مجامع الزوار» للبيهقي ٨/٢٧١ و «الخصائص الكبيرى» ٢/٢٥٢ وفيه: «أما إنك لا يجع بطنك» . و «الخصائص الكبيرى» ٢/٢٥٢ وفيه: «أما إنك لا يجع بطنك أبداً» .

ولفظ أبي يغلى : « إِنَّكَ لَنْ تُشْتَكِي بِطَنْكِ أَبَدًا بَعْدَ يَوْمِكَ هَذَا »^(١) .
 وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَاقِ عَنْ جُرْجِيَّ ، قَالَ : أَخْبَرْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَوْلُ فِي قَدْحٍ مِّنْ عِيْدَانٍ ، ثُمَّ
 يُوضِّعُ تَحْتَ سَرِيرِهِ ، فَجَاءَهُ قَدْحٌ فَإِذَا الْقَدْحُ لَنِسَةٍ شَفِيَّةً ، قَالَ لِلنِّسَةِ يَقُولُ لَهَا : بَرَكَةٌ ، كَانَتْ تَحْدُمُ
 أُمَّ حَبِيبَةَ ، جَاءَتْ بِهَا مِنْ أَرْضِ الْجَبَشِيَّةِ ، أَئِنَّ الْبَوْلَ الَّذِي كَانَ فِي الْقَدْحِ ؟ ، قَالَتْ : « شَرِيقَةٌ » ،
 قَالَ : « صَحَّةٌ يَا أُمَّ يُوسُفَ » ، وَكَانَتْ تَكْتُنِي : أُمَّ يُوسُفَ ، فَمَا مَرَضَتْ قَطُّ حَتَّىٰ مَائِشَتْ فِيهِ وَصَحَّحَ أَبْنُ
 دِحْيَةَ أَنْهُمَا قِصْنَانٌ وَقَعَتَا لِأَمْرَاتِينِ ، وَهُوَ وَاضِعٌ مِّنْ اخْتِلَافِ السَّيَّاْقِ ، وَصَحَّحَ : أَنَّ بَرَكَةَ أُمَّ يُوسُفَ
 غَيْرُ بَرَكَةِ أُمِّ أَيْمَنَ ، وَهُوَ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ شِيخُ الْإِسْلَامِ الْبَلْقَيْنِيُّ ، كَمَا ذَلِلَ عَلَيْهِ كَلَامُهُ فِي « التَّدْرِيبِ » .
 وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ ، وَالبيهقيٌّ يُسَنِّدُ صَحَّةَ الشَّيْخِ عَنْ حُكْمِيَّةِ^(٢) بَنْتِ أُمِّيَّةَ عَنْ أَمْهَا ، قَالَتْ كَانَ
 لِلنَّبِيِّ ﷺ قَدْحٌ مِّنْ عِيْدَانٍ يَوْلُ فِيهِ ، وَيُوضِّعُ تَحْتَ سَرِيرِهِ فَقَامَ فَطَلَبَهُ فَسَأَلَ عَنْهُ ، فَقَالَ : أَئِنَّ الْقَدْحَ ؟
 قَالُوا : « شَرِيقَةٌ سَرَّةُ خَادِمٍ أُمِّ سَلَمَةَ الَّتِي قَدَّمَتْ مَعَهَا مِنْ أَرْضِ الْجَبَشِيَّةِ » فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَقَدْ
 احْتَظَرْتَ^(٣) مِنَ النَّارِ بِحَظَارِ^(٤) وَمَوْضِعُ الدَّلَالَةِ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُنْكِرْ عَلَى ابْنِ الزُّبَيرِ
 وَلَا أُمِّ أَيْمَنَ ، وَلَا مَنْ فَعَلَ مِثْلَ فِعْلِهِمَا ، وَلَا أَمْرَهُمْ بِعَسْلِ الْقَمِ وَلَا نَهَا هُمْ عَنِ الْمَوْدِ إِلَيْ مِثْلِهِ .
 وَمَنْ حَمَلَ ذَلِكَ عَلَى التَّدَاوِي قِيلَ لَهُ : قَدْ أَخْبَرَ ﷺ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ شِفَاءَ أُمِّيَّهِ فِيمَا حُرِّمَ
 عَلَيْهَا » .
 رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي « صَحِيحِهِ » فَلَا يَصِحُّ حَمْلُ الْأَحَادِيثِ عَلَى ذَلِكَ ، بَلْ هِيَ ظَاهِرَةٌ فِي الطَّهَارَةِ .

الثالثة عشرة

وبأن من زُي بحضوره واستهان به كفر^(٥)

قاله الزيلعى^(٦) ، والدليل على ذلك قوله تعالى : ﴿... إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ .

(١) المرجع السابق .

(٢) حُكْمِيَّةُ بَنْتِ أُمِّيَّةَ عَنْ أَمْهَا ، وَعَنْهَا ابْنُ جُرْجِيَّ « خلاصة تذهيب الكمال ٣٧٩/٣ برقم ٣٦٠٠ »

(٣) أى احتمت منها بمعنى عظيم .

(٤) مجمع الروايد للهشمى ٢٧٤٨ ، ٢٧١ ، رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح ، غير عبد الله بن أحمد بن حنبل وحكيمه وكلامها ثقة . و« المصنائق الكبير ٢/٢٥٢ » .

(٥) — روضة الطالبين ٥/٣٥٩ .

(٦) الزيلعى : الإمام الفاضل المحدث المقيد جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الخنفى ، اشتغل كثيراً ، وسمع أصحاب النجف وأخذ عن الفخر الزيلعى وأبا عقبة وغيرهما ومات في محرم سنة التسعين وسيعمدة .

ترجمته في : حسن المحاضرة ١/٣٥٩ ، ذيل تذكرة الحفاظ ٣٦٣ ، طبقات الحفاظ للسيوطى ٥٣١ ، ت ١١٦٥ .

لِتُقْرَنُوا بِالله وَرَسُولِهِ وَتُغَرَّرُوهُ وَتُسَبَّحُوهُ بِكُنْكَرَةٍ وَأَصْبَلَةٍ ۝ . فَيَكُونُ بَعْضُ الْكَلَامِ رَاجِعًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَهُوَ التَّوْقِيرُ وَالتَّعْظِيمُ وَهُوَ مِنَ الْأَلْفِ وَالثَّسِيرِ الْمُشَوَّشِ فَكَمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَرْسِلُ إِلَى الْخَلْقِ كَافَةً ؛ لِيَأْمُرُهُمْ بِإِيمَانٍ / كَذَلِكَ هُوَ مُرْسَلٌ إِلَيْهِمْ ؛ لِيَأْمُرُهُمْ بِنُصْرَتِهِ وَتُؤْفِرُهُمْ فَمَنْ خَالَفَ مُوجِبَهُ ذَلِكَ كُفَّرٌ .

قال التّوّري : وفي مَسَالَةِ الزَّنَا نَظَرٌ^(١) . قَالَ الْجَلَلُ الْبُخْفِيُّ : مراده بذلك لا يكون الزاني قاصداً للاستهانة ، فمن قصد الاستهانة فالحق أن لا ينظر في ذلك ؛ لأنّه لا يتضمن استهانة له فلا حاجة إلى القصد معاً . انتهى فإن لم يكن قاصداً لها لأن ترك الاستحياء من الشخص استهانة له فلا حاجة إلى القصد معاً .

الرابعة عشرة

وپاں من سبھ اور هجاء ، قیل : یقتل (۲)

رَوَى الْحَاكِمُ وَالبَيْهِقِيُّ ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ^(٣) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا سَبَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، فَقَالَ : « أَلَا أَضْرِبُ عَنْقَهُ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ؟ » ، فَقَالَ : لَا ، مَدِهِ لَيْسَتْ لِأَخْدِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ^(٤) .

وَرَوْيَ أَبُو ذَاوِدَ وَالْبَيْهَقِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ يَهُودِيَّةً كَانَتْ تَشْتَمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَهَدَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَمَهَا^(٥) .

وَرَوَى مُسَدِّدٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْمَدْانِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ ذَاهِبًا لِِبَصَرٍ يَأْوِي إِلَى بَهْوَدِيَّةٍ، وَكَانَتْ حَسْنَةُ الصُّنْعِ إِلَيْهِ، وَكَانَتْ تَسْبُبُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ذَكَرَ تَهْ، فَنَيَّاهَا فَأَبَثَتْ أَنْ تَفْعَلَ فَقَتَلَهَا فَأَنْبَطَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَمَّهَا^(١).

وَرَوْيَ الْحَارِثُ بْرَ جَالِ ثَقَاتٍ عَنْ أَبْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا أَنَّهُ مَرَّ بِإِرَهِيبٍ، فَقَيْلَ لَهُ : إِنْ هَذَا سَبُّ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : لَوْ سَمِعْتُهُ لَضَرَبْتُ عَنْقَهُ ، إِنَّا لَمْ نُعْلِمُهُ الْعَهْدَ عَلَى أَنْ يَسْبُوا

١٠٩٥ / الطالبون وظيفة

٢١٩/٨ الماء ش -

(٣) أبو بشر — بفتح الباء والراء وسكون الراء — فضالة : بفتح الفاء هكذا في الملاحة أمّا في التهذيب « فضالة » : أبو بشر الصوري : يكـنـىـ بـهـ الـحـكـمـ ، أوـ المـفـضـلـ ، أـوـ الـقـاشـيـ أـهـ يـتـذـيـبـ وـ خـلاـصـةـ تـهـذـيـبـ الـكـمـالـ لـلـخـزـرـجـ .

٤) المصادف الكمو، ٢٩٤/٢

٢٩٨ / ٢) الخصائص

وَرَوَى أَبُو يَعْلَى - بِسْتَدِ صَحِيفَةٍ - عَنْ كَعْبِ بْنِ عَلْقَمَةَ ، أَنَّ عَرْفَةَ بْنَ الْحَارِثَ^(١) ، وَكَانَ لَهُ صُحْبَةٌ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، مَرَّ عَلَى رَجُلٍ^(٢) يَلْبِسُ كُلَّ يَوْمٍ ثَوْبًا ، أَوْ قَالَ حُلَّةً ، لَا تُشَبِّهُ الْأُخْرَى ، فَلَبِسَ فِي السَّنَةِ ثَلَاثَمَائَةَ وَسَيِّنَ ثَوْبًا ، وَكَانَ لَهُ عَهْدٌ ، فَدُعَاهُ عَرْفَةُ إِلَى إِسْلَامٍ فَعَضِيبَ ، فَسَبَّ رَسُولَ اللَّهِ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} فَقُتِلَ عَرْفَةُ فَقَالَ لَهُ عَمْرُو بْنُ العاصِ :
إِنَّمَا إِنَّمَا يَطْمَئِنُ لِلْعَهْدِ ، وَمَا عَاهَدْنَاكُمْ عَلَى أَنْ يَؤْذُنَا فِي اللَّهِ وَرَسُولِهِ ... الْحَدِيثُ^(٣) وَبَأْنَ السُّبُّ فِي حَقِيقَةِ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} الْتَّغْرِيفِ كَالتَّصْرِيفِ ، بِخَلَافِ عَيْرِهِ ، نَقْلَةِ الرَّافِعِيِّ ، عَنِ الْإِمَامِ ، وَقَالَ :
لَا خَلَافَ فِيهِ .

الخامسة عشرة

وَبِوجُوبِ إِجَابَتِهِ عَلَى الْمُصْلِي إِذَا دَعَاهُ ، وَلَا تُبْطِلُ صَلَاتِهِ ، وَكَذَا الْأَنْبِيَاءُ^(٤) .
وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَالْبَخَارِيُّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعْلَى^(٥) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ :
كَنْتُ أَصْلَى فَمَرِيَ رَسُولَ اللَّهِ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} فَدَعَانِي فَلَمْ أُجِبْ .
وَفِي رِوَايَةِ : « فَلَمْ آتَهِ حَتَّى صَلَّيْتُ مِنْ أَتِيَّتِهِ » ، قَالَ : « مَآمِنَتَكَ أَنْ تَأْتِيَ ؟ أَلَمْ يَقُلُ اللَّهُ تَعَالَى :
» ... اسْتَجِيْبُوا اللَّهُ وَلِرَسُولِهِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُخْيِيْكُمْ^(٦) » الْحَدِيثُ .
وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَالنَّسَائِيُّ ، وَابْنُ حُزَيْمَةَ ، وَالْتَّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
اللهُ تَعَالَى عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} مَرَّ عَلَى أَبِي بْنِ كَعْبٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} يَا أَبَيِّ وَهُوَ يَصْلِي
فَالْفَلَّتُ أَبَيِّ فَلَمْ يَجْبُهْ وَصَلَّى أَبَيِّ فَخَفَفَ ثُمَّ اتَّصَرَّفَ إِلَى رَسُولِ / اللَّهِ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}
[١٩٣] /
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} : « مَآمِنَتَكَ يَا أَبَيِّ أَنْ تُجِيْبَنِي إِذْ دَعَوْتَكَ ؟ » ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَنْتُ فِي

(١) عَرْفَةَ بْنَ الْحَارِثِ الْكَنْدِيِّ ، لَهُ صَحْبَةٌ . لَهُ تَرْجِيْهُ فِي : « الثَّقَاتِ ٣١٨/٣ » وَ « الإِصَابَةِ ٣/١٦٦ » .

(٢) فِي جَمِيعِ الرَّوَايَاتِ ٦/٢٦٠ وَ ٦/٢٦٠ نَصْرَانِيَّ مِنْ أَهْلِ مَصْرُونَ . يَقَالُ لَهُ الْبَنْقُونُ .

(٣) « تَارِيخُ الصَّحَابَةِ لِلْمَسْتَى ١٩٧ ، ١٩٨ » فِي تَرْجِيْهِ عَرْفَةَ بْنَ الْحَارِثِ الْكَنْدِيِّ وَ « مَجْمِعُ الرَّوَايَاتِ ٦/٢٦٠ » .

(٤) « رِوَايَةُ الطَّالِبِينَ لِلْتَّوْرِي ٥/٣٥٩ » وَفِيهِ « وَحَكَى أَبُو العَبَاسِ الرُّوْبَانِيُّ وَجَهَا أَنَّهُ لَا يَجِبُ وَتُبْطِلُ بِالصَّلَاةِ » .

(٥) أَبُو سَعِيدِ بْنِ الْمَعْلِيِّ بْنِ لَوْذَانَ بْنِ حَبِيبٍ بْنِ عَبْدِ حَارِثَةِ بْنِ مَالِكٍ بْنِ خَضْبٍ بْنِ جَثْمَ الْأَنْصَارِيِّ مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعِ وَسَعْيَنَ وَهُوَ أَخُو مَبْلَلِ بْنِ الْمَعْلِيِّ بْنِ لَوْذَانَ الَّذِي قُتِلَ بِهِ .

لَهُ تَرْجِيْهُ فِي : « الثَّقَاتِ ٣/٤٥٠ ، ٣/٤٥٠ وَ الطَّبَقَاتِ ٣/٦٠٠ وَ ٣/٨٨ وَ ٣/٤٤٠ وَ « تَارِيخُ الصَّحَابَةِ ٢٧٠ ت ٩٩٤/٤٠١ » .

(٦) « مَسْنَدُ الْإِمامِ أَحْمَدَ ٣/٤٥٠ وَ ٣/٤٥٠ وَ صَحِيفَ الْبَخَارِيِّ ٥/١٨٦ وَ ٥/٦٦٤ وَ ٥/٦٦٤ وَ « السَّقَلَانِيُّ ٨/٢٣١ » .

وَ « الْقَسْطَلَانِيُّ ٧/١٥٩ وَ بَابُ ٦ مِنْ بَحْثِ سُورَةِ الْأَنْفَالِ وَ « فَتحُ الْبَارِيِّ ٨/٣٧ وَ ٨/٣٨١ وَ ٤/٢١١ وَ ٤/٢١١ » .

الصلوة ، قال : أَفَلَمْ تَجِدْ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيْكُمْ ... اسْتَجِبُوا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُخِيْكُمْ ... ^(١) الحديث .

فظهر بهما في القصتين وجوب الإجابة .

قال القاضي جلال الدين : وأما كونه لابطل الصلاة ، فلأن النبي عليه السلام أمره بالإجابة ، ولو في صلاة مفروضة أو نافلة ؛ لأن ترك الاستيفصال في وقائع الأحوال ينزل منزلة العموم في المكان ، ولو كان ذلك مبطلا للصلاة مطلقا ، لم يأمره النبي عليه السلام بذلك لأن قطع الصلاة بعد الشروع فيها إذا كانت فرضا حرام ، وإذا لم يكن هناك ما يوجب ذلك ، وإنما فلو وجد أغنى وقدامة نحو بغير يقع فيه ، وجب إعلانه ، وتبطل بذلك لقوله تعالى : ﴿ وَلَا تُنْبَطِلُوا أَعْمَالَكُمْ ... ﴾ وذكر الإجابة بين في جانب آنئتي بن كعب .

وأما حديث أبي سعيد فيه ذكر الإثبات . والظاهر : أنه محمول على الإجابة في الرواية الأخرى التي للبحارى ، فيكون من روى علم الله روى بالمعنى . والمعنى مشى في الصلاة المشتبه المبطل فبطل .

قلت : كلام الرؤوفة ، كما قال شيخنا شيخ الإسلام زكيرا ^(٢) في « شرح الرؤوف » شامل للإباحة بالفعل ، وإن كثرا ، صحت ولا تبطل به الصلاة .

قال الإسنوى ^(٣) : وهو المتجه والله تعالى أعلم ، وإذا سأله النبي عليه السلام شخصا في الصلاة كان بمنزلة دعائه له ، ولو قال : يا فلان كما أشار إلينه ابن حبان ، واستحسنته جلال الدين الحسيني . ومحمل وجوب الإجابة على لفظ يفهم عنه الجواب أن يقول : نعم ، ولذلك يأمر رسول الله ، وأما الزريادة على ذلك فلا يظهر في الجواب ، ولم أر من تعرض لذلك .

(١) مسند الإمام أحمد ٤١٢/٤ و سنن الترمذى ٥/١٥٥ و كتاب ضائل القرآن ٤٦ باب ١ حديث ٢٨٧٥ قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح و السنن الكبرى للبيهقي ٣٢٢/٨ و ابن خزيمة ٨٦٢ و الطبقات الكبرى لابن سعد ٢/١ و تفسير ابن كثير ١/٢٢ و ٣/٥٧٤ و أبو داود في التورب ١٥ و النسان في الافتتاح باب ٢٥ و البيهقي في سننه ٢/٣٦٨ و ٧/٦٤ و المستدرك ١/٥٥٨ و شرح السنة للبغوي ١/٢٤ .

(٢) شيخ الإسلام الشيخ زكريا الأنصاري المخرجي رحمة الله تعالى أحد أركان الطريقة : الفقه والتتصوف ومات في شهر ذى الحجة سنة ست وعشرين وتسعمائة الطبقات الكبرى للشعراني ٢/٢٤ ت ٥ .

(٣) الأنسوى : هو عبد الرحمن بن الحسن بن علي : جمال الدين الأنسوى شيخ الشافعية ومتقيهم ومدرسه لهم شرح « المنهاج » و التمهيد ، وغيرها مات فجاءه ٧٧٢ .

انظر ترجمته في : شذرات الذهب ٦/٢٢٤ و طبقات الشافعية ٣/٩٨ ، ابن قاضى شهبة و البدر الطالع ١/٣٥٢ و إضاح الأحكام لما يأخذه العمال والحكام لابن حجر المتنى ٥٣ .

السادسة عشرة

وبأنَّ أَوْلَادَ بَنَاتِهِ يُسَبِّبُونَ إِلَيْهِ عَذَابَهُ وَأَوْلَادَ بَنَاتٍ (١) غَيْرِهِ لَا يُتَسَبِّبُونَ إِلَيْهِ ، فِي الْكَفَاعَةِ وَغَيْرِهَا (٢) .
رَوَى أَبُو ثَعِيبٍ فِي تَرْجِمَةِ عُمَرَ عَنْهُ فِي أَثْنَاءِ حَدِيثٍ رَفِعَهُ : قَالَ : « وَكُلُّ وَلَدٍ آدَمَ فَإِنَّ عَصَيْتُمْ لِأَيِّهِمْ مَا خَلَقْتُمْ وَلَدَ فَاطِمَةَ ، فَإِنَّا أَبْوَاهُمْ وَعَصَبَتُهُمْ » (٣) .
قال الحافظ أبو الحسن السخاوي في « فتاويه » رجاله موثقون ، وللحديث شواهد . رواه
الطبراني في « الكبير » من طريق محمد بن عبد الله بن يزيد بن أبي العوام قال : حدثنا أبي قال : حدثنا
جرير (عن شيبة بن عامر ، عن فاطمة) (٤) الكبرى قالت : قال رسول الله عليه السلام فذكره . وروى الحاكم
عن جابر رضي الله تعالى عنه قال ، قال رسول الله عليه السلام : « لِكُلِّ بَنِي آدَمَ عَصَبَةٌ يَتَشَبَّهُونَ إِلَيْهِمْ إِلَّا أَنَّ فَاطِمَةَ فَإِنَّا وَلَهُمَا وَعَصَبَتُهُمَا » (٥) .

السابعة عشرة

وبأنَّ كُلَّ نَسَبٍ وَسَبِّ مُنْقَطِعٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا نَسَبُهُ عَلَيْهِ وَسَبِّهِ .
رَوَى عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ إِمَامِ أَخْمَدَ بِسْنِدِ قَالَ الذَّهَبِيُّ صَالِحٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ،
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : الْأَسَابِبُ تُنْقَطِعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غَيْرَ نَسَبِيٍّ وَسَبِّيٍّ وَصَهْرِيٍّ (٦) .
وَرَوَى الْحاكِمُ وَالْبَيْهَقِيُّ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَطَابِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : [١٩٤ و ١٩٥] /
سَيَغُثُّ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ : « كُلُّ سَبِّ وَنَسَبٍ مُنْقَطِعٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا سَبِّيٍّ وَنَسَبِيٍّ » (٧) .

(١) لفظ « بَنَاتٍ » زِيادةٌ مِنْ « الْرُّوْضَةِ » ٥٠٣٥٩/٥ .

(٢) في المرجع السابق : قلت : كذا قال صاحب « التلخيص » وأنكره الفغال وقال : لا اختصاص في انتساب أولاد البنات . وراجع : « شرح الزرقاني » ٥٢٨٤/٥ .

(٣) شرح الزرقاني ٥٢٨٤/٥ .

(٤) وقال عليه السلام : إن الله لم يبعث نبياً قط إلا جعل ذريته من صلبه غيري ، فإن الله جعل ذريتي من صلب على « رواه الطبراني ، والخطيب خلاف غيره فأولاد بناته لا ينسبون إليه .

(٥) المستدرك للحاكم ٣/٦٤ ، كتاب معرفة الصحابة : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

(٦) انظر زيادات « المسند » من حديث ابن عمر ، « تلخيص الكبير » ٣/٩٤ ، « وانظر » « المسند » ٤/٣٢٣ .

(٧) المستدرك للحاكم ٣/٤٥ ، كتاب معرفة الصحابة عن علي . و « الفتح الكبير للبيهقي » ٢/٣٣٠ ، وفيه كل نسب وصهر يقطع يوم القيمة إلا نسي وصهرى ، ابن عساكر عن ابن عمر و « نفسير ابن كثير » ٥/٤٨٩ ، و « الدر المشور » ٥/١٥ و « السنن الكبرى للبيهقي » ٧/٦٤ ، و « شرح الزرقاني على الموارد » ٥/٢٨٤ و « الطبقات الكبرى لابن سعد » ٨/٣٤٠ و « كنز العمال » ٤/٣١٩١٥ ، ٢٦٢٤٨ ، ٣٧٥٨٧ و « ابن كثير » ٥/٤٩٠ ، و « مجمع الروايد » ١٠/١٧ و « تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر » ٦/٢٧ ، ٢٨/٤ .

رَوَى الْإِمَامُ أَخْمَدُ وَالطَّبَرَانِيُّ وَالْحَاكِمُ وَالْيَهْقِنِيُّ وَالضَّيْعَاءُ فِي «الْخَتَارَةِ» عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، وَابْنِ جِبَانَ، عَنْ ابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ، وَالطَّبَرَانِيِّ، وَأَبُو نَعْمَانَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْأَسَابُ ثُنَقَطَعُ يَوْمُ الْقِيَامَةِ غَيْرَ نَسِئِيٍّ وَسَبِئِيٍّ وَصِهْرِيٍّ»^(١) قَيلَ: وَمَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ أُمَّةَهُ يَنْتَسِبُونَ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَمَّةَ سَائِرِ الْأَتْبَاءِ لَا يَنْتَسِبُونَ إِلَيْهِمْ^(٢).

قال القاضي جلال الدين البليقيني وهو مردود بما في الصحيح من حديث أبي سعيد رضي الله تعالى عنه ، قال : قال رسول الله عليه السلام : « يجيء نوح وأمته فيقول الله : هل بلغت ؟ » فيقول : نعم أى رب ، فيقال لأمته : « هل بلغتم »^(٢٣) الحديث فهو صريح في نسبة نوح أمته يوم القيمة :

وأجاب شيخنا : بأن مراد من خص الانتساب إلى نبينا ، والانتفاع به ، الشفاعة الحاصلة منه لأمته على وجوه متعددة لا تحصل لغيره مع أمته .

وقيل معناه : يتتفع يومئذ بالنسبة إليه ، ولا يتتفع بجميع الأنساب ، ورجحه السيوطي ، وأيده بحديث عمر المتقدم ، قال البليقيني : وهذا هو الذي يظهر⁽⁴⁾

الثانية عشرة

وبحرمة التكني بكتيته مع جواز التسمية باسمه^(٥)

النinth عشرة

وبعدم جواز الجنون على الأئمّة^(٦)

(١) المستدرك للحاكم ١٤٢/٣ ، هذا حديث صحيح الإسناد ولم ينفيه . و دلائل السنة لأنى نعم / ٣٤٠٢ عن عم .

(٤) روضة الطالبين للنحوى ٣٥٩/٥

(٣) صحيح البخاري ١٦٤/٤ و كنز العمال ٢٨٨٧ و إتحاف السادة المتفقين ٣٠٩ و البداية ١١٠/١ .

(٤) شهـ = الزـ، قافـ علىـ المـاهـ اللـدـنـةـ ٢٨٥/٥

(٥) المعهود المشتهر به وهو محمد وأحمد وإن التسمى باسمه مبارك لا توجد في التسمى باسم غيره من الأنبياء وإن كان فيها أيضاً بركة والتسمية مستحبة لقوله ﷺ: «تسموا بأسماء الأباء وأحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن» الحديث رواه أبو داود والنسائي ، لأنهم سادة الخلق وأخلقهم أشرف الأخلاق وأعملهم أصلح الأعمال فأشجاعهم أشرف الأسماء .

^١ راجع «روضة الطالبين للنحوى ٣٥٩/٥، ٣٦٠، و ٣٦١» و «شرح الزرقانى ٣٠١/٥، ٣٠٢، ٣٠٣».

٤٣٦١/٥ روضة الطالبين .

العشرون

وينعدم جواز الإغماء الطويل ، فيما ذكره الشيخ أبو حياد^(١) في « تعليقه » .
وجازم به البُقيني في « حواشى الروضة »^(٢) .

الحادية والعشرون

وبأن إغماءهم يخالف إغماء غيرهم كما خالف نوم غيرهم

قال الله سبحانه وتعالى : « مَا أَنْتَ بِنَعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ »^(٣) والأئمَّةُ لم يرثوا على وصف
الكمال من العِلْمِ بالله تعالى ، ولو أتَكَنَّ الْجَنُونَ والإغماء الطويل في حقِّهم لكانوا في حالٍ من
الأحوال ، جاهيلين بالله تعالى ويُفْتَحُ أَيْضًا باب الطُّعنِ عليهم^(٤) .

الثانية والعشرون

وينعدم جواز الاحتلام عليهم على الصواب ، فإنه من تلاعب الشيطان

رَوَى الطَّبرانِيُّ ، والدِّيَنْوَرِيُّ في « المجالسة » عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « مَا
اخْتَلَمْتَ تَبِّيْ قَطُّ ، إِنَّمَا الْأَخْتِلَامُ مِنَ الشَّيْطَانِ »^(٥) .

الثالثة والعشرون

وبأن الأرض لا تأكل لحومهم^(٦) .

(١) في « الخصائص » فيما ذكره الشيخ أبو حامد لا يجوز عليهم أيضًا الإغماء الطويل الزمن .

(٢) في « الخصائص الكبيرى ٢٥٧/٢ » ومن خصائصه وسائر الأنبياء أنه لا يجوز عليهم الجنون بخلاف الإغماء ، لأن الجنون نفس والإغماء مرض .

(٣) عليه السبكي على أن الإغماء الذي يحصل لهم ليس كإغماء الذي يحصل لآحاد الناس ، وإنما هو غلبة الأوجاع للحواس الظاهرة فقط دون القلب قال : لأنه قد ورد أنه إنما تناهى عنهم دون قلوبهم فإذا حفظت قلوبهم وغضبت من النوم الذي هو أخف من الإغماء فمن الإغماء بطريق الأولى .

(٤) سورة القلم الآية ٢ .

(٥) روضة الطالبين ٥/٣٦١ .

(٦) المعجم الكبير للطبراني ١١/٤٢٥ ، حديث رقم ١١٥٦٤ قال في « الجمجم ١/٢٦٧ » وفيه عبد العزيز بن أبي ثابت وهو مجمع على ضعفه ، وفي الجمجم عبد الكريم وهو خطأ . وراجع : « الخصائص الكبيرى ٢/٤٥٨ ، ٢/٣٦٩ » للحديث الصحيح في ذلك أخرجه أحمد من رواية أوس بن أوس في « المسند ٤/٨ » و « الدارمي من رواية أوس

(٧) في الصلاة و « أبو داود » من رواية أوس في كتاب الصلاة بباب تفريع أبواب الجمعة ، باب فضل الجمعة حديث ٤٧/١٣٦٩ و « النسائي ٣/٩٢ - ٩٤ » في كتاب الجمعة و « ابن ماجة ١/٥٢٤ » كتاب الجنائز حديث ١٦٣٦ وأخرجه أيضًا من حديث شداد بن أوس ١/٣٤٥ حديث ١٠٨٥

كَرَوَاهُ أَبُو دَاؤِدُ وَالنُّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ عَنْ أُوسَ بْنِ أُوسٍ التَّقِيفِيِّ مَرْفُوعًا .
وَسِيَّاتِي الْكَلَامُ عَلَيْهِ فِي بَابِ حَيَاةِ عَلِيِّهِ فِي قَبْرِهِ بَعْدَ الْوَفَاءِ^(١) .

الرابعة والعشرون

وَبَأْنَ الْكَذِبَ عَلَيْهِ عَلِيِّهِ كَبِيرَةٌ ، وَلِيْسَ كَالْكَذِبِ عَلَى غَيْرِهِ فِي تَشْدِيدِ الْحُرْمَةِ .
كَمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ الْمُغَيْرَةِ بْنِ شَعْبَةَ^(٢) ، وَقَدْ جَاءَ فِي حَدِيثِ التَّحْذِيرِ مِنَ الْكَذِبِ عَلَيْهِ
عَلِيِّهِ مِنْ طُرُقِ جَمَاعَةِ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ حَتَّى قَالَ التَّوْرُثُ أَنَّهُ قَيْلَ : إِنَّهُ جَاءَ عَنْ
مَائِتَيْنِ مِنَ الصَّحَابَةِ ، وَلَا فَرْقَ فِي تَحْرِيمِ الْكَذِبِ عَلَيْهِ بَيْنَ مَا كَانَ مِنَ الْأَخْكَامِ ، وَمَا لَا حُكْمَ فِيهِ
كَالْتَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ وَالْمَوَاعِظِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ وَكَلَهُ حَرَامٌ مِنْ أَكْبَرِ / الْكَبَائِرِ ، وَأَقْبَعَ الْقَبَائِحَ يَا جَمَاعَ مِنْ
يَعْتَدُ بِهِ ، وَبَأْنَ مَنْ كَذَبَ عَلَيْهِ عَمَدًا مِنْ غَيْرِ اسْتِحْلَالٍ يَكْفُرُ وَيُرَاقُ دَمُهُ . قَالَهُ [١٩٤] .

الشَّيْخُ أَبُو حَمِيدِ الْجُوَيْنِيُّ وَالدِّيَمَاطِ الْحَرَمَيْنِ .
وَالْجَمَهُورُ عَلَى بَلَاغِهِ ، وَإِنَّهُ لَا يَكْفُرُ إِلَّا إِذَا اسْتَحْلَلَ ذَلِكَ^(٣) .

الخامسة والعشرون

وَبَأْنَ مَنْ رَأَاهُ فِي النَّارِ فَقَدْ رَأَاهُ حَقًا ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ فِي صُورَتِهِ^(٤) .

(١) أَخْرَجَ أَبْنُ مَاجَةَ وَأَبْنُ نَعِيمَ عَنْ أُوسَ بْنِ أُوسٍ التَّقِيفِيِّ قَالَ : « مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمُ الْجَمْعَةِ ، فَأَكْثَرُوا عَلَى الصَّلَاةِ فِيهِ فَإِنْ صَلَاتُكُمْ تُعْرَضُ عَلَى ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ تُعَرَّضُ عَلَيْكُمْ صَلَاتُنَا وَأَنْتَ قَدْ أَرْمَتَ - بَعْنَى بَلِيتَ - فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ حَرَمَ عَلَى الْأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ » . ^{٢٧٩/٢} ^{٢٨٠} ^{الْحَصَائِصُ الْكَبِيرُ}

(٢) فِي ^{١٠/١} ^{الْمَقْدِمَةِ} حَدِيثٌ وَنَصَّهُ : « إِنَّ كَذِبَنَا عَلَى لِيْسَ كَذِبٌ عَلَى أَجْدَبٍ ، فَمَنْ كَذَبَ عَلَى مَعْمَدًا فَلَيَبِرُأْ مَقْعِدَهُ مِنَ النَّارِ » . ^{٣٣/١} ^{صَحِيحُ الْبَخَارِيِّ} ^{١٢٣} وَ ^{صَحِيحُ الْأَبْيَانِ} ^{١/٥٥٤} وَ ^{الْعَسْقَلَانِيِّ} ^{١/١٨٠} وَ ^{الْقَسْطَلَانِيِّ} ^{١/٢٦٥} بَابُ ^{٣٩} ^{كِتَابِ الْعِلْمِ} .

(٣) ^{رَوْضَةُ الطَّالِبِينَ لِإِلَمَ النَّوْوِيِّ} ^{٥/٣٦٢} .

(٤) ^{صَحِيحُ الْبَخَارِيِّ} ^{٨/٦٧} وَ ^{شَرْحُ الْأَبْيَانِ} ^{١١/٢٩٥} وَ ^{شَرْحُ الْقَسْطَلَانِيِّ} ^{١٠/١٦٠} وَ ^{شَرْحُ الْعَسْقَلَانِيِّ}
^{٩/٩} وَ ^{شَرْحُ النَّوْوِيِّ} ^{١٦٨/١} وَ ^{وَبِرْقَم١٧٧٥} ^{١٧٧٦} وَ ^{شَرْحُ النَّوْوِيِّ} ^{١٧٧٦} وَ ^{رَوْضَةُ الطَّالِبِينَ لِإِلَمَ النَّوْوِيِّ} ^{٥/٣٦٢} وَ ^{مَصَابِيحُ الْإِنْسَانِ} مِنْ مَكَانِهِ
^{١٨٧} وَ ^{شَرْحُ النَّوْوِيِّ} ^{١٨٨} وَ ^{أَبُو دَاوُد١٢٣} ^{٥٠٢٣} وَ ^{الْمَعْجمُ الْكَبِيرُ لِلطَّيْرَانِ} ^{١٩/٢٩٧} وَ ^{جَمِيعُ الرَّوَابِطِ} ^{١٨٢/٧} وَ ^{مَشْكَاهُ}
^{الْمَصَابِيحِ} ^{٤٦٦١} وَ ^{كَلَا الطَّيْرَانِ} ^{١٢/٣٨} وَ ^{أَبْنُ أَنَيِّ شَيْبَةِ} ^{١١/٥٥٦} وَ ^{الْمُسْتَدِرُكُ لِلْحَامِ} ^{٤/٣٩٣} وَ ^{الْقَهِيدَ لِابْنِ}
^{عَبْدِ الْبَرِّ} ^{١/٢٨٢} وَ ^{الشَّمَائِلُ لِلتَّرمِذِيِّ} ^{١٢/٢١٩} ، ^{٢١٨} ، ^{٢٢٠} وَ ^{سَنْنُ التَّرمِذِيِّ} ^{٢٢٧٦} وَ ^{شَرْحُ السَّنَةِ لِلْبَغْوَى} ^{١٢/٢٢٥} ،
^{٢٢٧} وَ ^{دَلَالَاتُ النَّبِيِّ لِلْبَيْهَقِيِّ} ^{٧/٤٤٦} وَ ^{السَّلِسَلَةُ الصَّحِيفَةُ لِلْأَلْيَانِ} ^{٤٠٠٤} وَ ^{كَنزُ الْعَمَالِ} ^{٤١٤٨١} وَ ^{الْطَّبقَاتُ الْكَبِيرُ}
^{لِابْنِ سَعْدٍ} ^{١/١٢٥} وَ ^{الْحاوِي لِلْفَتاوَى لِلسَّيُوطِيِّ} ^{٢/٤٧٣} .

كما رواه البخاري عن أنس ، والشیخان عن أبي قتادة ، والبخاري عن أبي سعيد ، ومسلم عن جابر ، والشیخان عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه .
قال القضايعي : هذه الخصوصية مما حُصّن به عليه دون غيره من الأنبياء^(١) .

وقال الشیخ أکمل الدين في « شرح المشارق » ذكر المحققون أن هذا المعنى خاص به عليه ، وقالوا في ذلك : إن الله عليه وإن ظهر بِجَمِيع أسماء^(٢) الحق وصفاته تخلقاً وتحققاً ، فإن من مُقتضى مقام رسالته ، وإرشاده للحق ، ودعورته إِيَّاهُم إلى الحق الذي أَرْسَلَهُ إِلَيْهِمْ هو أن يكون الأظهر فيه حكماً ، وسأله من صفات الحق وسمائه صفة الهدایة والإِسم الہادی ، كما أخبر تعالى عن ذلك قوله : **﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ﴾**^(٣) فهو عليه الصلاة والسلام صورة الاسم الہادی ، ومظهر سنته الہادی ، والشیطان يُظْهِرُ الاسم المضل والظاهر بصفة الضلال فهم ضَدَان ، ولَا يُظْهِرُ أحدَهُما بصفة الآخر ، فالشیطان عليه خلقه الله تعالى للهدایة ، فلو سَاعَ ظهور إبليس في صورته زاد الاعتقاد بِحَلَّ ما مبديه الحق ، ويظهره مَنْ شاء هدايته به ، فلهذه الحکمة عَصَمَ الله تعالى صورة النبي عليه من أن يظهر بها شیطان^(٤) .

فإن قيل : عظمة الحق سبحانه وتعالى أَنَّمَّا من عظمة كلّ عظيم ، فكيف اعْتَاضَ على إبليس أن يظهر بصورة النبي عليه ثُمَّ إن إبليس اللعين قد تراءى لكثيرين ، وخطبهم بأنه الحق ؛ طلباً لإضلاليهم ، وقد ضَلَّ جماعة بِمِثْلِ هَذَا ، حتى ظنوا أنَّهُمْ رأوا الحق ، وسمعوا خطابه .
والجواب من وجهين :

أحدَهُما : أن كل عاقِلٍ يعلم أن الحق سبحانه وتعالى ليس له صورة مُعَيْنَةٌ ثُوِجَتُ الاشتباة بخلاف النبي عليه فإنه ذو صورة مُعَيْنَةٌ مَعْلُومَةٌ مشهورة^(٥) .

والثاني : أن مُقتضى حکمة الله تعالى أنه يضل مَنْ يشاء ، ويهدي مَنْ يشاء ، بخلاف النبي عليه فإنه متصرف بصفة الهدایة ، وظاهر بصورتها ، فوجَبَ عِصْمَةٌ صورة النبي عليه من أن يظهر بها شیطان ؛ لبقاء الاعتقاد ، وظهور حُکْمِ الهدایة فيمن شاء الله هدايته به عليه^(٦) .

(١) شرح الزرقاني ٢٨٨/٥ و فيه : « وجُرمَ الْبَغْوَى بِمُشارَكَةِ جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمَلَائِكَةِ لِهِ فِي ذَلِكَ » .

(٢) في النسخ « أحكام » والمشتبه من شرح الزرقاني ٢٨٨/٥ .

(٣) سورة الشورى من الآية ٥٢ .

(٤) شرح الزرقاني على المواهب ٢٨٨/٥ و الحاوی للفتاوى ٤٧٧/٢ .

(٥) شرح الزرقاني ٥/٢٨٨ .

(٦) شرح الزرقاني ٥/٢٨٨ .

قال القاضي أبو بكر الطيب^(١) ، المراد بقوله « مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى » رؤيا صحيحة ، لا تكون أضغاثاً ، ولا تكون من تшибيات الشيطان .

قال : وَيُعَضِّدُهُ قَوْلُهُ فِي بَعْضِ طُرُقِهِ « فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ »^(٢) وفي قوله : « إِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثِّلُ بِي » إشارة إلى أنَّ رؤيَاهُ لَا تَكُونُ أَضْغاثًا^(٣) .

وقال القاضي عياض : يحتمل أن يكون معنى الحديث إذا رأَاهُ على الصفة التي كان عليها في حياته ، لا على صفة مضادة لحاله ، فإنْ / رَأَى عَلَى غَيْرِهِ كَانَ تَأْوِيلًا لِرُؤْيَا حَقِيقَةً ، / [١٩٥ و] وإنَّ مِنَ الرُّؤْيَا مَا يَخْرُجُ عَنْ هِبَتِهِ ، وَمِنْهَا مَا يَخْرُجُ إِلَيْ تَأْوِيلٍ^(٤) .

قال التَّوْوِيُّ : وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ ضَعِيفٌ ، بل الصَّحِيحُ أَنَّهُ يَرَاهُ حَقِيقَةً سَوَاءَ كَانَ عَلَى صَفَّهِ الْمَرْوُفَةِ أَوْ غَيْرِهَا ، كَمَا ذَكَرَهُ الْمَازِرِيُّ^(٥) .

قال الحافظ : وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ التَّوْوِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَقَدْ رَأَى إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ - بِسَنِدِ صَحِيحٍ - عَنْ أَيُوبٍ ، قَالَ : كَانَ مُحَمَّدٌ يَعْنِي : ابْنَ سَيِّدِنَا إِذَا قَصَّ رَجُلٌ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : صَبِّفَ الَّذِي رَأَيْتَهُ ، فَإِنْ وَصَفَ لَهُ صَفَّةً لَمْ يَعْرِفْهَا قَالَ : لَمْ تَرُهُ ، وَالَّذِي قَالَهُ الْقَاضِي تَوْسُطٌ حَسَنٌ^(٦) .

ويمكن الجمع بينه وبين قول المازري بأن تكون رؤيَاهُ عَلَى حاليْنِ حَقِيقَةً ، لكنَّ إِذَا كَانَ عَلَى صُورَتِهِ كَانَ مَا يَرَى فِي الْمَنَامِ عَلَى ظَاهِرِهِ لَا يَحْتَاجُ إِلَيْ تَعْبِيرٍ ، وإنْ كَانَ عَلَى غَيْرِ صُورَتِهِ كَانَ النَّفْصُ مِنْ جَهَةِ الرَّأْيِ لِتَخْيِيلِهِ الصَّفَّةَ عَلَى غَيْرِ مَا هِيَ عَلَيْهِ ، وَيَحْتَاجُ مَا يَرَاهُ فِي الْمَنَامِ إِلَى التَّعْبِيرِ ، وَعَلَى ذَلِكَ جَرَى عُلَمَاءُ التَّعْبِيرِ ، فَقَالُوا : إِذَا قَالَ الْجَاهِلُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَإِنَّهُ يُسَأَّلُ عَنْ صَفَّتِهِ ، فَإِنْ وَافَقَ الصَّفَّةَ الْمَرْئِيَّةَ ، وَإِلَّا فَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ .

(١) أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد القاضي المعروف بابن الباقلانى اللقب بشيخ السنة ، ولسان الأمة البصرى ثم البغدادى المالكى وإليه انتهت رياضة المالكية فى وقته ، وكان حسن الفقه ، عظيم الجدل ، وله بجامع المتصور بغداد حلقة عظيمة ، وورده عشرون ركعة كل ليلة ما ترکها حضرا ولا سفرا ، وإذا قضى ورده كتب خمساً وثلاثين ورقة تصفيقاً من حفظه ، مات سنة ثلاث وأربعين . • شرح الزرقاني ٢٩٢/٥ .

(٢) انظر : • شرح السنة للبغوى ١٢/٢٢٦ • و • كنز العمال ٤١٤٨٥ ، ٤١٤٨٩ .

(٣) • شرح الزرقاني ٢٩٢/٥ . و • الحاوى للفتاوى ٤٧٦/٢ .

(٤) • شرح الزرقاني ٢٩١/٥ .

(٥) • المرجع السابق ٢٩١/٥ • و • توير الملك فى إمكان رؤية النبي والملك للسيوطى ٤٧٧/٢ .

(٦) • شرح الزرقاني فى ٥/٢٩١ .

قالَ الْحَافِظُ : وَذَهَبَ الشَّيْخُ ابْنُ أَبِي جَمْرَةَ^(١) إِلَى مَا اخْتَارَهُ التَّوْرِيُّ ، فَقَالَ بَعْدَ أَنْ حَكَى
الْخَلَافَ ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَصَوَّرُ فِي صُورَتِهِ أَصْلًا ، فَمَنْ رَأَهُ فِي صُورَةِ حَسَنَةٍ
فَذَلِكَ حَسَنٌ فِي دِينِ الرَّائِي ، وَإِنْ كَانَ فِي جَارِيَةٍ مِنْ جُوَارِجِهِ شَيْئٌ أَوْ نَفْسٌ ، فَذَلِكَ خَلْلٌ فِي الرَّائِي
مِنْ جَهَةِ الدِّينِ ، قَالَ : وَمَذَا هُوَ الْحَقُّ ، وَبِهِ تَحْصُلُ الْفَائِدَةُ الْكُبْرَى فِي رُؤْيَاهُ حَتَّى
يَتَبَيَّنَ لِلرَّائِي هَلْ عِنْدَهُ خَلْلٌ أَمْ لَا ؟ لَا تَنْهِي عَنِ اللَّهِ ، قَالَ : « نُورَانِي مُثْلَ الْمِرَآةِ الصَّفِيقَةِ مَا كَانَ فِي
النَّاظِرِ إِلَيْهَا مِنْ حُسْنٍ أَوْ غَيْرِهِ تَصْوِرُ فِيهَا وَهِيَ فِي ذَاتِهَا عَلَى أَحْسَنِ حَالٍ ، لَا نَفْسٌ فِيهَا وَلَا
شَيْءٌ ، فَكَذَلِكَ الْبَيْنَ عَلَيْهِ هُوَ عَلَى صِفَتِهِ التِّي لَيْسَ شَيْءٌ أَحْسَنَ مِنْهَا ، وَالتَّغْيِيرُ إِنَّمَا هُوَ فِي صِفَةِ
الرَّائِي^(٢) ، وَكَذَلِكَ يَقُولُ فِي كَلَامِهِ عَلَيْهِ فِي النَّوْمِ أَنَّهُ يُعْرَضُ عَلَى سُتُّونِهِ فَمَا وَاقَهَا فَهُوَ حَقٌّ ، وَمَا
خَالَفَهَا فَالْخَلْلُ فِي سَمْعِ الرَّائِي ، فَرُؤْيَا الْذَّاتِ الْكَرِيمَةِ حَقٌّ ، وَالْخَلْلُ إِنَّمَا هُوَ فِي سَمْعِ الرَّائِي أَوْ
بَصَرِهِ . قَالَ : وَهَذَا خَيْرٌ مَا سَمِعْتُهُ فِي ذَلِكَ^(٣) .

قال الحافظ ويظهر لي في التوفيق بين جميع ما ذكره بأنّ من رأاه على هيئة أو أكثر مما يختص به ، فقد رأاه على هيئة الكاملة ، فرؤياه حق لا تحتاج إلى تأويل ، وعليها ينزل قوله : « فقد رأني » ومهما نقص من صفاتيه ، فيدخل في التأويل بحسب ذلك ، ويصبح إطلاقاً أن كلّ من رأاه في أي حالة من ذلك فقد رأاه حقيقة .

وقال الغزالى : ليس معنى قوله « رأى » الله رأى جسمى وبدنى ، وإنما المراد : الله رأى مثلاً حقاً ، والمثال الله ينادى بها المعنى الذى في نفسى إلهه ، وكذلك قوله : « فَسَيِّرْانِي فِي الْيَقْطَمِ » ، ليس المراد الله يرى جسمى وبدنى ، قال : والله تارة تكون حقيقية ، وتارة تكون خيالية ، والنفس غير المثال التحويل ، فما رأاه من الشكل ليس هو روح المصنف ولا شخصه ، بل هو مثال له على التحقيق ، قال : ومثل ذلك ، من يرى الله سبحانه وتعالى في النام ، فإن ذاته مشرفة عن الشكل والصورة ، ولكن تنتهي تغريفاته إلى العبد بواسطة « مثال محسوس من نور أو غيره ، ويكون ذلك المثال آلة حقا في كونه واسطة^(٤) » في التعريف ، فيقول الرائي : رأيت الله تعالى في النام / لا يعني رأيت ذات الله ، كما يقول في حق غيره ، بل يعني أنه [١٩٥] ظ رأى مثلاً

(١) العارف الريانى عبد الله بن ألى جمرة المقرى ، نزيل مصر ، عالم عابد ، خير من بيت كبير بالمغرب شهر الذكر . شرح البرقانى ٢٩٤/١ .

(٣) المرجع السابق ٢٩٤/٥ ، الحاوی للفتاویٰ ٤٧٧/٢

(٤) ما بين الماشرتين زيادة من « شرح الزرقاني » ٢٩٣/٥ .

عَلِمَ بِهِ بَعْضُ صَفَاتِهِ الْمُمِيَّزةُ لِهِ عَنْ غَيْرِهِ لِأَنَّ رُؤْيَاَ ذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى لَا تَجُوَّزُ يَقْظَةً فِي الدُّنْيَا ، فَكَذَلِكَ مَنَامًا لَا تُرَى حَقِيقَةً بَلْ مِثَالًا^(١) .

وَقَالَ الأَسْتَاذُ أَبُو الْقَاسِيمِ الْقُشَيْرِيِّ مَا حَاصِلُهُ : أَنَّ رُؤْيَاَهُ عَلَى غَيْرِ صِفَتِهِ لَا يَسْتَلِزُمُ أَنْ يَكُونَ هُوَ ، فَإِنَّهُ لَوْ رَأَى اللَّهَ تَعَالَى عَلَى وَصِيفٍ يَتَعَالَى عَنْهُ ، وَهُوَ يَعْتَقِدُ أَنَّهُ مَنْزَهٌ عَنْ ذَلِكَ لَا يَقْدِحُ فِي رُؤْيَاَهُ ، بَلْ تَكُونُ لِذَلِكَ الرُّؤْيَا ضَرْبٌ مَثَالٌ مِنَ التَّأْوِيلِ .

وَقَالَ الْقَاضِيِّ^(٢) ، الْمَعْنَى مِنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ بَأْيَ صِفَةٍ كَنْتَ فَلَيْسَهُ وَلَيَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ رَأَى الرُّؤْيَا الْحَقَّ ، الَّتِي هِيَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَهِيَ مَبْشِرَةٌ لَا يَبْطِلُهُ الْحَلْمُ الْمَنْسُوبُ لِلشَّيْطَانِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثِّلُ بِهِ ، وَكَذَا قَوْلُهُ : فَقَدْ رَأَى ، فَإِنَّ الشَّرْطَ وَالْجَزَاءَ إِذَا اتَّحَدَا دَلَّا عَلَى الْغَایَةِ فِي الْكَمَالِ أَئِ قَدْ رَأَى رُؤْيَاً تَيْسَ بَعْدَهَا شَنِيءً^(٣) .

وَذَكَرَ الشَّيْخُ أَبْنُ أَبِي جَمْرَةَ مَا حَاصِلُهُ : أَنَّهُ يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ : فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثِّلُ بِهِ ، بَأْنَ مِنْ تَمَثِّلَتْ صُورَتُهُ عَلَيْهِ فِي خَاطِرِهِ مِنْ أَرْبَابِ الْعُقُولِ ، وَتَصَوَّرَ فِي عَالَمِ سُرِّهِ بِأَنَّهُ يَكْلُمُهُ أَنَّ ذَلِكَ يَكُونُ حَقًّا ، بَلْ ذَلِكَ أَصْنَدُقُ مِنْ مَرْأَى غَيْرِهِمْ لِمَا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ مِنْ شُوَّرٍ قُلُوبِهِمْ .

وَقَالَ الْقُرْطَبِيُّ^(٤) ، اخْتَلَفَ فِي مَعْنَى الْحَدِيثِ ، فَقَالَ قَوْمٌ هُوَ عَلَى ظَاهِرِهِ ، فَمَنْ رَأَاهُ فِي النَّوْمِ رَأَاهُ عَلَى حَقِيقَتِهِ ، كَمَنْ يَرَاهُ فِي الْيَقْظَةِ سَوَاءً ، قَالَ : وَهَذَا قَوْلُ يَدْرَكُ فَسَادُهُ بِأَوَّلِ الْعُقُولِ إِذَا يَلَزُمُ عَلَيْهِ أَلَا يَرَاهُ أَحَدٌ إِلَّا عَلَى صُورَتِهِ ، الَّتِي مَاتَ عَلَيْهَا ، وَالَّا يَرَاهُ أَنْثَانٌ فِي آنِ وَاحِدٍ ، فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ ، فِي مَكَانَتِينِ ، وَأَنْ يَخْتَيَا الآنَ وَيَخْرُجَ مِنْ قَبْرِهِ ، وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ ، وَيُخَاطِبُ النَّاسَ وَيُخَاطِبُهُ وَيَلَزِمُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَخْلُو قَبْرُهُ مِنْ جَسِيدِهِ ، فَلَا يَقْنِي فِيهِ شَيْءٌ فَيُزَارُ مُجَرَّدَ الْقَبْرِ وَيُسَلِّمُ عَلَى غَائِبٍ ، لَا إِنَّهُ جَائِزٌ أَنْ يُرَى فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ عَلَى اتِّصَالٍ عَلَى حَقِيقَتِهِ فِي غَيْرِ قَبْرِهِ ، وَهَذِهِ جَهَالَاتٌ لَا يَسْتَلِزُمُهَا مَنْ لَهُ أَذْنَى مِسْكَةٍ مِنْ عَقْلِهِ^(٥) .

وَقَالَثُ طَائِفَةٌ مَعْنَاهُ : أَنَّ مَنْ رَأَاهُ عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا وَيَلَزِمُ مِنْهُ ، أَنَّ مَنْ رَأَاهُ عَلَى غَيْرِ صِفَتِهِ أَنْ تَكُونَ رُؤْيَاً مِنَ الْأَضْعَافِ ، وَمِنَ الْمَعْلُومِ : أَنَّهُ يَرَى فِي النَّوْمِ عَلَى حَالَةٍ يُخَلِّفُ حَالَتِهِ فِي الدُّنْيَا مِنَ الْأَخْوَالِ الْلَّائِقَةِ بِهِ ، وَتَكُونُ تَلْكَ الرُّؤْيَا حَقًّا ، كَمَا لَوْ رَأَاهُ مَلِّ بَلَدًا أَوْ دَارَا

(١) مَا بَيْنَ الْمَحَاصِرَتَيْنِ زِيَادَةً مِنْ « الْمَرْجِعِ السَّابِقِ ٥/٢٩٣ » وَرَاجِعٌ : « الْحاوِي لِلْفَتاوَى ٢/٤٧٦ » .

(٢) فِي « شَرْحِ الْبَرْرَقَانِ » قَالَ الطَّبِيبُ فِي « شَرْحِ الْمَشْكَاهِ ٥/٢٩٣ » .

(٣) « شَرْحِ الْبَرْرَقَانِ عَلَى الْمَوَاهِبِ ٥/٢٩٣ » .

(٤) قَالَ الْقُرْطَبِيُّ فِي الْمَهْمَمِ .

(٥) « شَرْحِ الْبَرْرَقَانِ ٥/٢٩٣ » .

بِجَسْمِهِ ، فَإِنَّهُ يَدْلُلُ عَلَى أَمْتِلَاءِ تِلْكَ الدَّارِ مِنَ الْخَيْرِ ، وَلَوْ تَمْكَنَ الشَّيْطَانُ مِنَ التَّمْثِيلِ بِشَيْءٍ مِمَّا كَانَ عَلَيْهِ أَوْ يَنْسَبُ إِلَيْهِ لِعَارِضِ عُومَ قَوْلِهِ : « فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي » ، فَالْأُولَى أَنْ تُنْزَهُ رُؤْيَاهُ ، وَكَذَا رُؤْيَا شَيْءٍ مِنْهُ ، أَوْ مِمَّا يَنْسَبُ إِلَيْهِ عَنْ ذَلِكَ ، فَهُوَ أَبْلَغُ فِي الْحُرْمَةِ ، وَالْيُقْ بِالْعَصْمَةِ ، كَمَا عَصِيمَ مِنَ الشَّيْطَانِ فِي يَقْطَعِيهِ قَالَ : وَالصَّحِيحُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ : تَأْوِيلُهُ أَنَّ مَفْصُودَهُ أَنْ رُؤْيَاةَ فِي كُلِّ حَالَةٍ لَيْسَتْ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ تَعَالَى . وَبِيُؤْيِدُهُ قَوْلُهُ : « فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ » ، أَنِّي : رَأَى الْحَقَّ الَّذِي قَصَدَ إِعْلَامَ الرَّائِي ، فَإِنْ كَانَتْ عَلَى ظَاهِرِهَا ، وَإِلَّا سَعَى فِي تَأْوِيلِهَا وَلَا يُهِمُّ أَمْرَهَا ، لِأَنَّهَا إِمَّا بُشِّرَى خَيْرًا ، أَوْ إِنذارًا مِنْ شَرًّا ، مَا يَحْقِقُ الرُّؤْيَى أَوْ لِيزْعَجُهُ مِنْهُ ، وَإِمَّا يُبَيِّنَهُ عَلَى حُكْمٍ يَقْعُدُ لَهُ فِي دِينِهِ أَوْ دُنْيَاهُ^(١) .

نبیات

أَحدهما : أَنَّ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ « مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَسَيِّرَانِي فِي الْيَقْظَةِ ، وَلَا يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ بِي » ، وَكَذَا رَوَاهُ الطَّبرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ عَيْدَ اللَّهِ / الْحَشْعَعِيِّ ، وَمِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرَةَ وَالْدَّارِمِيِّ ، مِنْ حَدِيثِ أَبِي فَتَّادَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ . زَادَ مُسْلِمٌ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ « أَوْ فَكَانَمَا رَأَى فِي الْيَقْظَةِ » ، هَكَذَا بِالشُّكُّ . وَوَقَعَ عِنْدَ الإِسْمَاعِيلِيِّ فِي الْطَّرِيقِ الْمَذْكُورِ « فَقَدْ رَأَى فِي الْيَقْظَةِ » ، يَدْلُلُ قَوْلُهُ : « فَسَيِّرَانِي » ، وَمِثْلُهُ فِي حَدِيثِ أَبْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبْنِ مَاجَةَ ، وَصَحَّحَهُ التَّرْمِذِيُّ ، وَأَبُو عَوَادَةَ ، وَوَقَعَ عِنْدَ أَبْنِ مَاجَةَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي جُحَيْفَةَ فَكَانَمَا رَأَى فِي الْيَقْظَةِ .

فَالْأَبْنُ بَطَّالِ : مَعْنَى « فَسَيِّرَانِي فِي الْيَقْظَةِ » : يُرِيدُ تَصْبِيقَ تِلْكَ الرُّؤْيَا فِي الْيَقْظَةِ وَصِحَّتِهَا وَخَرْوجُهَا عَلَى الْوَجْهِ الْحَقِّ ، وَلَيْسَ الْمَرْادُ أَنَّهُ يَرَاهُ فِي الْآخِرَةِ ، لِأَنَّهُ سَيِّرَاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الْيَقْظَةِ جَمِيعُ أُمَّيْهِ ، مَنْ رَأَاهُ فِي الْمَنَامِ ، وَمَنْ لَمْ يَرَهُ مِنْهُمْ^(٢) .

فَالْأَبْنُ الْمُتَّيَّرُ : الْمَرْادُ فِي حَيَاتِهِ وَلَمْ يَرِهُ لِكُونِهِ حِينَذِ غَابَأً عَنْهُ ، فَيَكُونُ هَذَا مُبَشِّرًا لِكُلِّ مَنْ آمَنَ بِهِ وَلَمْ يَرِهُ ، أَنَّهُ لَا يَدْلُلُ أَنْ يَرَاهُ فِي الْيَقْظَةِ قَبْلَ مُوتِهِ ، قَالَهُ الْقَزَازُ .

وَقَالَ الْمَازِرِيُّ^(٣) : إِنْ كَانَ الْمَحْمُوظُ : « فَكَانَمَا رَأَى فِي الْيَقْظَةِ » ، فَمَعْنَاهُ ظَاهِرٌ وَإِنْ كَانَ

(١) شرح الزرقان ٤٢٩٣/٥ .

(٢) شرح الزرقان ٤٢٩٢/٥ .

(٣) المازري - بفتح الراي وكسرها - نسبة إلى مازر جريدة بصفلية ، الإمام الفقيه العلامة الشهير . شرح الزرقان

٤٢٩٢/٥ .

المحفوظ « فَسَيِّرَانِي فِي الْيَقْظَةِ » اخْتَمَ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ أَهْلَ عَصْرِهِ مِنْ لَمْ يُهَاجِرْ إِلَيْهِ فَإِنَّهُ إِذَا رَأَاهُ فِي الْمَنَامِ جَعَلَ ذَلِكَ عَلَمَةً عَلَى أَنَّهُ يَرَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْيَقْظَةِ ، وَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى بِذَلِكَ ، إِلَيْهِ ﷺ^(١) وَقَالَ الْقَاضِي : قِيلَ مَعْنَاهُ سَيِّرَى تَأْوِيلَ تِلْكَ الرُّوْيَا فِي الْيَقْظَةِ وَصَحَّتْهَا . وَقِيلَ : مَعْنَى الرُّوْيَا فِي الْيَقْظَةِ ، أَنَّهُ سَيِّرَاهُ فِي الْآخِرَةِ . وَتَعَقَّبَ بِأَنَّ يَرَاهُ فِي الْآخِرَةِ جَمِيعُ أَمْتَهُ مِنْ رَأَاهُ فِي الْمَنَامِ ، وَمَنْ لَمْ يَرَهُ ، يَغْنِي فَلَا يَغْنِي لِخُصُوصِ رُوْيَاهُ فِي الْمَنَامِ مَزِيَّةً .

وَأَجَابَ الْقَاضِي بِأَخْتِهَالِ أَنَّ تَكُونَ رُوْيَاهُ لَهُ فِي النَّوْمِ عَلَى الصَّفَةِ الَّتِي عُرِفَ بِهَا ، وَوُصِّفَ عَلَيْهَا ، مُوجِّهَةً لِتَكْرِمِهِ فِي الْآخِرَةِ ، وَأَنَّ يَرَاهُ رُوْيَا خَاصَّةً مِنَ الْقُرْبِ مِنْهُ ، أَوِ الشَّفَاعَةُ لَهُ ، بِعُلُوِّ الدَّرْجَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْخُصُوصِيَّاتِ^(٢)

قَالَ : وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يَعْاقِبَ اللَّهُ بَعْضَ الْمُذَنبِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِمَنْعِ رُوْيَاةِ نَبِيِّهِ ﷺ مُلْئَةً . وَحَمَلَهُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي جَمْرَةَ عَلَى مَحْمَلِ آخَرَ ، فَذَكَرَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَوْ غَيْرِهِ : أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ فِي النَّوْمِ ، فَبَيْقَى بَعْدَ أَنْ اسْتَيقِظَ مُتَفَكِّراً فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، فَدَخَلَ عَلَى بَعْضِ أَمْهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَلَعَلَّهُمْ حَالَتْهُ مِيمُونَةً فَأَخْرَجَتْ لَهُ الْمَرْأَةُ الَّتِي كَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَنَظَرَ فِيهَا ، فَرَأَى صُورَةَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَنَامِ ، ثُمَّ رَأَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْيَقْظَةِ وَسَأَلَهُ عَنِ أَشْيَاءٍ كَانُوا مِنْهَا مُتَخَوِّفِينَ ، فَأَرْشَدَهُمْ إِلَى طَرِيقٍ ثَفِيرَجَهَا ، فَجَاءَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ ، وَهَذَا تَوْعِيَةٌ مِنَ الْكَرَامَاتِ^(٣) .

قَالَ شَيْخُنَا فِي « شَرْحِ التَّرمِذِيِّ » : وَأَكْثُرُ مَنْ يَقْعُدُ لَهُ ذَلِكَ إِنَّمَا يَقْعُدُ قُرْبَ نَوْمِهِ ، أَوْ عِنْدَ الْاِحْتِضَارِ وَبِكَرِمِ اللَّهِ سَبِّحَانَهُ وَتَعَالَى مَنْ يَشَاءُ .

قَالَ الْحَافِظُ : وَهَذَا مُشْكِلٌ جِدًا ، وَلَوْ حُمِيلَ عَلَى ظَاهِرِهِ لَكَانَ هُؤُلَاءِ صَحَابَةً ، وَلَا يَكُنْ بِقَاءُ الصَّحَابَةِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَيُمْكِنُ عَلَيْهِ أَنْ جَمِيعًا جَمِيعًا رَأَوْهُ فِي الْمَنَامِ ، ثُمَّ لَمْ يُذَكِّرْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ أَنَّهُ رَأَاهُ فِي الْيَقْظَةِ ، وَخَبَرُ / الصَّادِقِ لَا يَتَخَلَّفُ . [١٩٦ ظ]

قَالَ مُؤْلِفُهُ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى : أَمَا مَا ذَكَرَهُ مِنْ أَنَّهُ لَوْ حَلَّ عَلَى ظَاهِرِهِ لَكَانَ هُؤُلَاءِ صَحَابَةٍ قَدْ تَقْدَمَ قَوْلُ الغَرَالِيِّ : أَنَّ الْمَرْادُ بِقَوْلِهِ : « فَسَيِّرَانِي فِي الْيَقْظَةِ » لِيَسِّرَ الْمَرْادُ جِسْمِي وَبَدْنِي إِلَى آخِرِ مَا ذَكَرَهُ ، وَأَمَا أَنْ جَمِيعًا جَمِيعًا رَأَوْهُ فَلَمْ يُذَكِّرْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ أَنَّهُ رَأَاهُ فِي الْيَقْظَةِ فَلَيْسَ بِبَلَازِمٍ ، لَا خِيمَالٍ أَنْ يَكُونُوا رَأَوْهُ وَكَتَمُوا ذَلِكَ ، إِذَا لَمْ يَقُولُوا : رَأَيْنَاهُ .

(١) شَرْحُ الزَّرْقَانِيِّ / ٥ ٢٩٣ .

(٢) شَرْحُ الزَّرْقَانِيِّ / ٥ ٢٩٣ .

(٣) المَرْجُعُ السَّابِقُ .

وقد ألف شيخي رحمة الله تعالى في ذلك مؤلفاً حافلاً سماه : « تنوير الخلق »^(١) في إمكانه^(٢) رؤية النبي والملك ، وأنا أذكر مقاصده هنا ، فقال بعد أن ذكر الأخوال السابقة . وقال قوم « هو على ظاهره ، فمن رأه في النوم فلابد أن يراه في اليقظة ، يعني : يعني رأسه . وقيل يعني في قوله « حكاهما القاضي أبو بكر بن العربي »^(٣) .

وقال الإمام محمد بن أبي جمرة في « تعليقه » على الأحاديث التي انتقاها من البخاري : هذا الحديث يدل على أنه من رأه عليه السلام في النوم ، فسيراه في اليقظة ، وهل هذا على عمومه ، في حياته ، وبعد مماته ؟ أو هذا « كان »^(٤) في حياته ، وهل ذلك لكل من رأه مطلقاً ، أو خاصاً بين فيه الأهلية ، والاتباع لسته عليه السلام . اللفظ يعطي العموم ، ومن يدعى المخصوص فيه بغير مخصوص منه عليه السلام فمتعسف^(٥) ، ثم ذكر ما تقدم نقله عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه ، ثم قال : وذكر عن « بعض »^(٦) السلف والخلف ، ومسلم جراً من كانوا رأوه عليه السلام في النوم ، وكانتوا « ممن »^(٧) يصدقون بهذا الحديث فرأوه بعد ذلك بقطعة ، وسألوه عن أشياء كانوا منها مشوشين فأخبرهم بتغيرها ، وتصنّع لهم على الوجه الذي « منها »^(٨) يكون منها فرجها فجاء الأمر كذلك بلا زيادة ولا نقص ، قال : والمتذكر لهذا لا يخلو إما أن يكون مصدقاً بكرامات الأولياء ، أو يكذب بها ، فإن كان ممن يكذب بها فسقط البحث معه ، لأنّه يكذب ما ثبتته السنة بالدلالات الواضحة ، وإن كان مصدقاً بها فهو من هذا القبيل ، لأنّ الأولياء يكشف لهم بخرق العادة عن أشياء في العالمين : العلوى والسفلى عديدة ، فلا ينكّر لهذا مع التصديق بذلك ، انتهى^(٩) .

قال الشيخ ، قوله : إن ذلك عام ، وليس بخاص من فيه الأهلية والاتباع لسته عليه السلام مراده : وقوع الرؤيا الموعود بها في اليقظة على الرؤية في النوم^(١٠) ولو مرة واحدة ، تحقيقاً لوعده الشريف

(١) في الأصل « شوكة الملك » والمثبت من « الحاوي للفتاویٰ » ٤٧٣/٢ .

(٢) لفظه إمكان « زائد من » المصدر السابق .

(٣) « الحاوي في الفتاویٰ » ٤٧٣/٢ .

(٤) لفظ « كان » زائد من « المصدر السابق » .

(٥) « الحاوي للفتاویٰ » ٤٧٣/٢ .

(٦) لفظ « بعض » زائد من « الحاوي للفتاویٰ » ٤٧٤/٢ .

(٧) لفظ « من » زائد من « المصدر السابق » .

(٨) لفظ « منها » زائد من « المصدر السابق » .

(٩) « الحاوي للفتاویٰ » ٤٧٤/٢ .

(١٠) في « المرجع السابق » « المام » .

الذى لا يختلف^(١) وأكثر ما يقع ذلك للعامة قبل الموت عند الاختصار ، فلَا تخرج روحه من جسده حتى يراه ، وفاء بوعده . وما غيرهم فتحصل لهم الروية في طول حياتهم ، إما كثيرا وإما قليلا بحسب اجتهادهم ومحافظتهم على السنة^(٢) .

وقال الفزالي في كتابه « المُنْقَذُ مِنَ الضَّلَالِ » القذر الذي أذكره ليُستفَعَ به أثني علمنا يقينا أن الصوفية هم السالكون بطرق الله ، وإن سيرهم وسيرتهم ، أحسن السير ، وطريقهم أحسن الطريق ، وأن خلاقهم أزكي الأخلاق ، وهم - يعني أرباب القلوب - في يقظتهم يشاهدون الملائكة / وأرواح الأنبياء ويسمعون منهم أصواتا ، ويقتبسون منهم فوائد [١٩٧ و] ثم يترقى الحال من مشاهدة الصور والآتئال إلى درجات يضيق عنها نطاق النطق . انتهى كلامه ملخصا^(٣) .

وقال تلميذه القاضي أبو بكر بن العربي في كتابه « قانون التأويل » : ذهب الصوفية إلى أنه إذا حصل للإنسان طهارة النفس ، في تزكية القلب ، وقطع العلاق ، وحسم مواد أسباب الدنيا من الجاه والمالي والخلطة بالجنس ، والإقبال على الله تعالى بالكylie ، علمًا دائمًا ، وعملا مستمرا ، كشفت له القلوب ، ورأى الملائكة وسمع أقوالهم ، واطلع على أرواح الأنبياء والملائكة وسمع كلامهم « ثم قال ابن العربي من عنده : ورؤية الأنبياء والملائكة وسماع كلامهم^(٤) ، ممكن للمؤمن كرامة ، وللكافر عقوبة^(٥) . »

وقال ابن الحاج في « المدخل » : رؤية النبي عليه السلام في اليقظة باب ضيق ، وقل من يقع له ذلك « إلا من كان على صفة عزيز وجودها في هذا الزمان ، بل عدمت غالبا ، مع أنها لا تنكر من يقع له هذا^(٦) من الأكابر الذين حفظهم الله تعالى في بواديهم وظواهيرهم ، قال : وقد أنكر بعض علماء الظاهر رؤية النبي عليه السلام في اليقظة ، وعلل ذلك بأن قال : « العين الفانية ، لا ترى العين الباقية » ، والنبي عليه السلام في دار البقاء والرائي في دار الفتاء ، وقد كان سيدى أبو محمد بن أبي جمرة : يحل هذا الإشكال ويرده : بأن المؤمن إذا مات يرى الله تعالى ، وهو لا يموت ، والواحد منهم يموت في كل يوم سبعين مرّة . انتهى^(٧) .

(١) في « المرجع السابق » لا يختلف .

(٢) « تنوير الموالك في إمكان رؤية النبي والملك » ضمن « الحاوي للفتاوى ٤٧٤/٢ . »

(٣) « شرح الزرقاني على الموهب البدنية ٢٩٧/٥ » و « الحاوي للفتاوى ٤٧٦/٢ . »

(٤) ما بين الحاضرين زائد من « الحاوي للفتاوى ٤٧٦/٢ . »

(٥) المرجع السابق .

(٦) ما بين الحاضرين زائد من « الحاوي للفتاوى ٤٧٦/٢ ، ٤٧٧ ، ٤٧٨ . »

(٧) « شرح الزرقاني ٢٩٨/٥ - ٢٩٩ » و « الحاوي للفتاوى ٤٧٧/٢ . »

وَقَالَ الشِّيْخُ عَفِيفُ الدِّينِ الْيَافِعِيُّ فِي « رَوْضَ الرِّيَاحِينَ » ، وَالشِّيْخُ صَفَى الدِّينِ بْنِ أَبِي الْمُنْصُورِ فِي « رِسَالَتِهِ » ، قَالَ الشِّيْخُ الْكَبِيرُ قُدُّوْهُ الشِّيْخُ الْعَارِفُونَ ، وَبِرَكَةُ أَهْلِ زَمَانِهِ « مِنَ الْعَالَمِينَ »^(١) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيُّ : لَمَّا جَاءَ الْغَلَاءَ الْكَبِيرُ إِلَى دِيَارِ مِصْرَ تَوجَّهَتْ لِأَذْدِعُو فَقِيلَ لَيْ : لَا تَذْدِعْ فَمَا يُسْمَعُ لِأَحَدٍ مِنْكُمْ فِي هَذَا الْأَمْرِ دُعَاءً ، فَسَافَرَتْ إِلَى الشَّامَ ، فَلَمَّا وَصَلَتْ إِلَى قَرِيبِ ضَرِيعِ الْخَلِيلِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، تَلَقَّانِي الْخَلِيلُ ، فَقُلْتُ يَا خَلِيلَ^(٢) اللَّهِ : اجْعَلْ ضَيَّافَتِي عِنْدَكَ الدُّعَاءَ لِأَهْلِ مِصْرَ ، فَذَعَا لَهُمْ فَقَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُمْ^(٣) .

قَالَ الْيَافِعِيُّ : وَقُولُهُ : « تَلَقَّانِي الْخَلِيلُ » ، قَوْلٌ حَقٌّ لَا يُنْكِرُهُ إِلَّا جَاهِلٌ بِمَعْرِفَةِ مَا يَرِدُ عَلَيْهِمْ مِنَ الْأَخْوَالِ ، الَّتِي يُشَاهِدُونَ فِيهَا مَلْكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَيُنْظَرُونَ الْأَئْبِيَاءَ أَحْيَاءَ غَيْرَ أَمْوَاتٍ ، كَمَا نَظَرَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ مُوسَى^(٤) مُصَلَّى^(٥) فِي الْأَرْضِ ، وَنَظَرَهُ أَيْضًا هُوَ وَجَمَاعَتُهُ^(٦) مِنَ الْأَئْبِيَاءِ فِي السَّمَاوَاتِ وَسَيِّعَ مِنْهُمْ خَطَابَاتٍ^(٧) ، وَقَدْ تَقَرَّ : أَنَّ مَا جَازَ لِلْأَئْبِيَاءِ مُعْجَزَةً ، جَازَ لِلْأَؤْلِيَاءِ كَرَامَةً بِشَرْطِ عَدَمِ التَّحْدِيدِ^(٨) .

وَقَالَ الشِّيْخُ سَرَاجُ الدِّينِ بْنِ الْمَقْنَنِ فِي « طَبَقَاتِ الْأُولَيَاءِ » فِي تَرْجِمَةِ الشِّيْخِ خَلِيفَةِ النَّهْرِ مُنْكِيٍّ : كَانَ كَثِيرُ الرُّوْيَاةِ لِرَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ الْبَشَرَى يَقْظَةً وَمَنَّا ، وَرَأَهُ فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ سَبْعَ عَشَرَةَ مَرَّةً ، قَالَ لَهُ فِي إِحْدَاهُنَّ : يَا خَلِيفَةً لَا تَضْنَجْرِيَنِي ، مَاتَ كَثِيرٌ مِنَ الْأُولَيَاءِ بِحَسْرَةِ رُوْيَايَتِي^(٩) .

وَقَالَ الْكَمَالُ الْأَدْفَوِيُّ^(١٠) فِي « الطَّالِعِ السَّعِيدِ »^(١١) فِي تَرْجِمَةِ الصَّفَى أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى

(١) عِبَارَةٌ مِنَ الْعَالَمِينَ « زِيَادَةُ مِنْ « رَوْضَ الرِّيَاحِينَ » . ٤٣٣

(٢) فِي الأَصْلِ « يَا رَسُولَ اللَّهِ » ، وَالْمُبَثُ مِنَ الْمَصْدَرِ وَهُوَ مُوافِقُ لِمَا فِي « الْحاوِي » . ٤٧٨/٢

(٣) « رَوْضَ الرِّيَاحِينَ » فِي حَكَائِيَاتِ الصَّالِحِينَ لِلْيَافِعِيِّ ٣٥٣ وَ « شَرْحُ الزَّرْقَانِ » ٢٩٩/٥ وَ « الْحاوِي لِلْفَتاوَىِ » ٤٧٧/٢ -

. ٤٧٨

(٤) لَقْنَةٌ يَصْلِيُّ « زِيَادَةً » مِنَ الْمَصْدَرِ .

(٥) فِي الأَصْلِ « وَنَظَرَ أَيْضًا هُوَ وَجَمَاعَةً » وَالتصوِيبُ مِنَ الْمَصْدَرِ .

(٦) فِي الأَصْلِ « مَخَاتِبَاتٍ » وَ « كَذَا الْحاوِي » ٤٧٨/٢ . وَالْمُبَثُ مِنَ الْمَصْدَرِ وَيُوافِقُ الزَّرْقَانِ مَا فِي الأَصْلِ ٢٩٩/٥ .

(٧) « رَوْضَ الرِّيَاحِينَ » فِي حَكَائِيَاتِ الصَّالِحِينَ لِلْيَافِعِيِّ ٣٥٣ ، ٣٥٤ وَ « الْحاوِي لِلْفَتاوَىِ لِلْسَّيُوطِيِّ » ٤٧٨/٢ .

(٨) « الْحاوِي لِلْفَتاوَىِ » ٤٧٨/٢ .

(٩) الشِّيْخُ الْإِمامُ كَالْدِينُ جَعْفَرُ بْنُ ثَلْبَ الْأَدْفَوِيُّ التَّلْبِيُّ الْمُؤْرِخُ الْأَدِيبُ الْفَقِيهُ الشَّافِعِيُّ وَلَدُ فِي أَدْفُو فِي شَعبَانَ سَنَةَ ٦٨٥ هـ دَرَسَ فِي قَوْصَى الَّتِي كَانَتْ تَعْلَمُ فِي صَدِيدِ مِصْرَ أَكْبَرُ مَدْرَسَةٍ إِسْلَامِيَّةٍ تَضَارَعَ مَدَارِسُ الْقَاهِرَةِ وَمِنْ شَيْوَخِهِ أَبْنَ جَمَاعَةِ الْحَاطِبِ الْمُبَرِّزِيِّ وَغَيْرَهُمْ كَثِيرٌ وَلَهُ عَدَدٌ مُؤْلِفَاتٌ مِنْهَا « الطَّالِعُ السَّعِيدُ الْجَامِعُ أَسْمَاءُ نَجَاءِ الصَّعِيدِ » وَتَوَرَّتْ عَلَيْهِ ٧٤٨ هـ « مُقْدَمةً » « الطَّالِعُ السَّعِيدُ » لِلْأَسْتَاذِ سَعْدِ مُحَمَّدِ حَسَنٍ .

(١٠) اخْتَلَفَ فِي اسْمِ الْكِتَابِ فَقِيلَ : « الطَّالِعُ السَّعِيدُ الْجَامِعُ أَسْمَاءُ نَجَاءِ الصَّعِيدِ » وَقِيلَ : « الْجَامِعُ لِأَسْمَاءِ » وَقِيلَ : « الطَّالِعُ السَّعِيدُ لِأَسْمَاءِ نَجَاءِ الصَّعِيدِ » وَقِيلَ أَنَّ النَّسْخَةَ الْيَمُورِيَّةَ بِقِرْطَاهَا : « الْجَامِعُ أَسْمَاءُ الْفَضَلَاءِ وَالرَّوَاةِ بِأَعْلَى الصَّعِيدِ » . وَفِي الْمُخْطُوَطَاتِ الْمُسْتَخَدِمَاتِ « الطَّالِعُ » تَعْرِيفٌ .

الأَسْوَانِيُّ ، تَزْرِيل إِخْرِيمٍ ، مِنْ أَصْحَابِ أَبِي يَحْيَى بْنِ شَافِعٍ ، كَانَ مَشْهُورًا بِالصَّلَاجِ ، وَلَهُ مَكَاشِفَاتٌ / وَكَرَامَاتٌ ، كَتَبَ عَنْهُ أَبْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ ، وَأَبْنُ النَّعْمَانَ ، وَالْقَطْبُ [١٩٧] / ظَ

الْعَسْقَلَانِيُّ ، وَكَانَ يَذَكُّرُ أَنَّهُ يَرَى النَّبِيَّ ﷺ ، وَيَجْتَمِعُ بِهِ^(١) .

وَقَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ الْفَقَارِ بْنُ ثَوْجَرِ فِي « كِتَابِهِ الْوَحِيدِ » : مِنْ أَصْحَابِ الشَّيْخِ أَبِي يَحْيَى أَبْو عَبْدِ اللَّهِ الْأَسْوَانِيِّ الْمَقِيمِ يَا يَحْيَمِ ، كَانَ يُخْبِرُ أَنَّهُ يَرَى النَّبِيَّ ﷺ فِي كُلِّ سَاعَةٍ ، حَتَّى لَا تَكَادُ سَاعَةً إِلَّا وَيُخْبِرُ عَنْهُ ، وَقَالَ فِيهِ أَيْضًا ، كَانَ لِلشَّيْخِ أَبِي الْعَبَاسِ الْمَرْسِيِّ^(٢) كُوْصَلَةً بِالنَّبِيِّ ﷺ إِذَا سَلَمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ رَدَ عَلَيْهِ السَّلَامَ ، وَيُجَارِيُهُ إِذَا تَحْدَثُ مَعَهُ^(٣) .

وَقَالَ الشَّيْخُ ثَاجُ الدِّينِ بْنُ عَطَاءِ اللَّهِ فِي « لَطَافِ الْمَنِ » : قَالَ رَجُلٌ لِلشَّيْخِ أَبِي الْعَبَاسِ الْمَرْسِيِّ : يَا سَيِّدِي صَافَحْتَنِي بِكَفَّكَ هَذِهِ ، فَإِنَّكَ لَقِيتَ رِجَالًا وَبِلَادًا ، فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا صَافَحْتُ بِكَفَّيْ هَذِهِ إِلَّا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ :

وَقَالَ الشَّيْخُ : « لَوْ حُجِبَ عَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَرَفةً عَنْ مَا عَذَّثُ نَفْسِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ »^(٤) .

وَفِي مُعْجَمِ الشَّيْخِ بَرْهَانِ الدِّينِ الْبَقَاعِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى ، حَدَّثَنِي الإِمامُ أَبُو الْفَضْلِ أَبْنُ أَبِي الْفَضْلِ التُّونِيِّ ، أَنَّ السَّيِّدَ نُورَ الدِّينِ الْإِيجِيِّ ، وَالشَّيْخُ عَفِيفُ الدِّينِ لَمَّا وَرَدَ إِلَى الرُّوْضَةِ الشَّرِيفَةِ ، وَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ؛ سَمِعَ مَنْ كَانَ بِحُضُورِهِ قَائِلًا مِنَ الْقُبْرِ ، يَقُولُ : « وَعَلَيْكُ السَّلَامُ يَا وَلَدِي »^(٥) .

رَوَى ابْنُ النَّجَارِ فِي « ئَارِيَجِهِ » عَنْ أَبِي نَصْرِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيدِ بْنِ أَبِي سَعْدِ الصُّوفِيِّ الْكَرْبَلَى ، قَالَ : حَجَجْتُ وَرَزَّتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَنْدَ الْحَجَرَةِ ، إِذَا دَخَلَ الشَّيْخُ أَبُو بَكْرِ الدِّيَارِ بَكْرِيُّ ، وَوَقَفَ بِيَازِإِ وَجْهِهِ ﷺ وَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكَ « يَا رَسُولَ اللَّهِ » ، فَسَمِعَتْ صَوْتًا مِنْ دَاخِلِ الْحَجَرَةِ ، وَعَلَيْكَ السَّلَامُ^(٦) . يَا أَبَا بَكْرٍ ، وَسَمِعَهُ مَنْ حَضَرَ ، ثُمَّ قَالَ الشَّيْخُ بَعْدَ أَنْ أُورَدَ خَفَّائِيَّاتٍ كَثِيرَةً فِي ذَلِكَ أَكْثَرَ مَا تَقْعُدُ رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ فِي الْيَقْظَةِ بِالْقَلْبِ ، ثُمَّ يَتَرَقَّى إِلَى أَنْ يَرَى بِالْبَصَرِ .

وَقَدْ تَقَدَّمَ الْأَمْرَانِ فِي كَلَامِ الْقَاضِيِّ أَبِي بَكْرِ بْنِ الْعَرَبِيِّ ، لَكِنْ لَيْسَ الرُّؤْيَا الْبَصَرِيَّةُ ،

(١) « الْخَواوِي لِلْفَتاوَى ٢/٤٧٨ - ٤٧٩ » .

(٢) أَبُو الْعَبَاسِ الْمَرْسِيُّ - بِضمِ الْمِيمِ - نَسْبَةُ إِلَى مَرْسِيَّةِ مَدِينَةِ الْمَغْرِبِ ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِ الْأَنْصَارِيِّ الْمَالِكِيِّ الْعَارِفِ الشَّهِيرِ ، قَطْبُ زَمَانِهِ ، وَرَأْسُ أَصْحَابِ أَبِي الْحَسَنِ الشَّاذِلِيِّ مَاتَ بِالْإِسْكَنْدَرِيَّةِ سَنَةُ سِتٍّ وَمِائَتَيْ وَسِتَّةٍ . شَرْحُ الزَّرْقَانِ عَلَى الْمَوَاهِبِ ٥/٢٩٧ .

(٣) « الْخَواوِي لِلْفَتاوَى ٢/٤٧٩ » .

(٤) شَرْحُ الزَّرْقَانِ عَلَى الْمَوَاهِبِ ٥/٣٠٠ . مِنْ الْمُسْلِمِينَ الْكَامِلِينَ لِدَلَالَةِ الْحَجَبِ عَلَى تَقْصِيرِهِ . وَ« الْخَواوِي لِلْفَتاوَى ٢/٤٧٩ » .

(٥) « الْخَواوِي لِلْفَتاوَى ٢/٤٨١ » .

(٦) مَا بَيْنَ الْحَاصِرَتَيْنِ زِيَادَةً مِنْ « الْمَرْجُمُ السَّابِقُ » .

كارثة المتعارفة عن الناس ، من رؤية بعضهم البعض ، وإنما هي جمعية حالية وحالة بُرْزخية ، وأمر وجدى ، لا يدرك حقيقته إلا من باشره ، وهل الرؤية لذات المصطفى بجسمه وروحه أو بمثاله ؟ الذين رأيتم من أرباب الأحوال يقولون بالثاني ، وبه صريح الفرزالي فذكر كلامه السابق أولاً ، قال وفصل القاضى أبو بكر بن العربي ، فقال : **رُوْيَةُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ** بصفته المعلومة إدراك على الحقيقة ، ورؤيته على غير صفتة إدراك للمثال ، وهذا الذى قاله في غاية الحُسْنِ ، ولا يمتنع رؤية النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ بصفته المعلومة إدراك على الحقيقة ورؤيته بجسمه وروحه ، وذلك لأنَّه عَلَيْهِ السَّلَامُ وسائر الأنبياء أحياه رُدُّت إليهم أرواحُهم - كما سيأتي ذلك في باب حياته في قبره عَلَيْهِ السَّلَامُ ، ثم ذكر الوفاة - ثم قال الشیخ ، فإن قال قائل يلزم على هذا / إن ثبتت الصحة لمن رأه^(١) . [١٩٨ و]
والجواب : أن ذلك ليس بلازم ، إنما إن قلنا بأن المرئي المثال فواضح ، لأن الصحة إنما ثبتت برؤية ذاته الشرفية عَلَيْهِ السَّلَامُ جسداً وروحًا ، وإن قلنا المرئي الذات فشرط الصحة أن يرآه وهو في عالم الملك [وهذه رؤية وهو في عالم الملكوت^(٢) . وهذه الرؤية لا ثبتت الصحة ، ويؤيد ذلك أن الأخاديم وردت بأن جميع أمته عرضوا عليه فرآهم ورأوه ، ولم تثبت الصحة للجميع ؛ لأنها رؤية في عالم الملكوت ، فلا تُنفي الصحة^(٣) .
والحاصل مما تقدم من الأرجوحة سيدة^(٤) :

أحدها : على التشبيه والتمثيل ، دل عليه قوله في الرواية الأخرى : فكأنما رأى في اليقظة .

ثانية : أن معناه سيرانى في اليقظة ، تأويلاً لها بطريق الحقيقة أو التعبير .

ثالثها : أنه خاص بأهل عصره ومن آمن به قبل أن يرآه .

رابعها : المراد أنه يرآه في المرأة التي كانت له ، إن أمكنه ذلك ، وهو أبعد المحامل ، قال الحافظ^(٥) .

(١) وهو ليس المراد أنه يرى جسمه وبدنه بل مثلاً له صار ذلك المثال آلة يأدي بها المعنى الذي في نفسه ، قال : والآلة تارة تكون حقيقة وتارة تكون خيالية والنفس غير الحال للتخلص فما رأه من الشكل ليس هو روح المصطفى ولا شخصه ، بل هو مثال له على التحقيق ، قال : ومثل ذلك من يرى الله تعالى في النام ، فإن ذاته متزنة عن الشكل والصورة ولكن تنتهي تعريفاته إلى العبد بواسطة مثال محسوس من نور أو غلوه ويكون ذلك المثال حقا في كونه واسطة في التعريف فيقول الرافى : رأيت الله في النام لا يعني أن رأيت ذات الله كما تقول في حق غيره . الجلوى للفتاویٰ ٤٨٣/٢ ، ٤٨٤ .

(٢) المرجع السابق ٤٨٤/٢ .

(٣) ما بين الحاضرين زيادة من الحاوي للفتاویٰ ٤٨٧/٢ .

(٤) المرجع السابق .

(٥) ف شرح الزرقاني ٢٩٤/٥ .

(٦) ابن حجر إذ لا دليل عليه ، ورؤيه ابن عباس أو غيره إن ثبتت لا تدل على الشخص ، شرح الزرقاني ٢٩٤/٥ .

خامسها : أنه يَرَاهُ يوم القيمة بمزيد خصوصية لا مطلق من يراه حينئذ من لم يره في المنام .
 سادسا : يَرَاهُ فِي الدُّنْيَا حَقِيقَةً وَبِخَاطِبَةٍ ، قَالَ الْفَرْطُبُ : قَدْ تَقْرَرَ أَنَّ الَّذِي يَرَى فِي الْمَنَامِ أُمِثَلَةً لِلْمَرْئَيَاتِ ، لَا أَنْفُسِهَا غَيْرَ أَنَّ الْأُمِثَلَةَ تَارَةً تَقْعُدُ مَطَابِقَةً ، وَتَارَةً تَقْعُدُ مَعْنَاهَا :
 فِيمَنِ الْأُولِيِّ : رُؤْيَاهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَعَاشُهُ ، وَفِيهِ : إِنَّمَا هِيَ فَأَخْبَرَ اللَّهُ رَأْيِي فِي يَقْظِيَتِهِ عَلَى مَا رَأَاهُ فِي نَوْمِهِ بِعَيْنِيهِ .

وَمِنَ الثَّانِيِّ : التَّبَيِّنُ عَلَى مَعَانِي تِلْكَ الْأُمُورِ .

وَمِنْ فَوَائِدِ رُؤْيَايَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَسْكِينُ شَوْقِ الرَّائِي ، لِكُونِهِ صَادِقاً فِي مَحْبِبِهِ ، لِيَعْمَلَ عَلَى مُشَاهَدَتِهِ ، وَإِلَى ذَلِكَ الإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ : « فَسَيِّرَنِي فِي الْيَقِظَةِ » أَيْ : أَنَّ مَنْ رَأَى رُؤْيَا مُعَظَّمِ الْحَرَمَتِيِّ ، وَمُشَتَّقِ إِلَيَّ مُشَاهَدَتِيِّ وَصَلَّى إِلَى رُؤْيَا مَخْبُوبِهِ ، وَظَافَرَ بِمَطْلُوبِهِ ، قَالَ : وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَقْصُودُ تِلْكَ الرُّؤْيَا مَعْنَى صُورَتِهِ ، وَهُوَ دِينُهُ وَشَرِيعَتُهُ ، فَتَعْبُرُ بِحَسْبِ مَا يَرَاهُ الرَّائِي مِنْ زِيَادَةٍ أَوْ نُقصَانٍ ، أَوْ إِسَاءَةٍ أَوْ إِحْسَانٍ .

قَالَ الْحَافِظُ : وَهَذَا جَوَابُ سَابِعَ ، وَالَّذِي قَبْلَهُ لَمْ يَظْهُرْ وَإِنْ ظَهَرَ فَهُوَ ثَابِتٌ^(۱) .

« التَّبَيِّنُ الْثَّانِيِّ »

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ فِي « الْخَادِمِ » : قَالَ الْعُلَمَاءُ إِنَّمَا تَصْرُّعُ رُؤْيَا النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَحَدِ رَجُلَيْنِ : أَحَدُهُمَا : صَاحِبُ رَأَاهُ فَعَلِمَ صِفَتَهُ ، فَأَنْطَبَعَ فِي نَفْسِهِ مِثَالُهُ ، فَإِنَّمَا جَزَمَ بِأَنَّهُ رَأَى مِثَالَهُ الْمَغْصُومَ مِنَ الشَّيْطَانِ .
 وَثَانِيَهُمَا : رَجُلٌ تَكَرَّرَتْ عَلَيْهِ صِفَاتُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْمُنْقَوَلَةُ فِي الْكُتُبِ ، حَتَّى انْطَبَعَتْ فِي نَفْسِهِ صِفَاتُهُ ، وَمِثَالُهُ الْمَغْصُومُ كَمَا حَصَلَ ذَلِكَ لِمَنْ شَاهَدَهُ وَرَأَاهُ ، فَإِنَّمَا جَزَمَ بِرُؤْيَا مِثَالِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَمَا جَزَمَ بِهِ مَنْ رَأَاهُ .

وَأَمَّا غَيْرُ هَذَيْنِ فَلَا يَحْصُلُ الْجَزْمُ ، بَلْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ رَأَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمِثَالِهِ ، وَيُخْتَمُ أَنْ يَكُونَ مِنْ تَحْكِيمِ الشَّيْطَانِ ، وَلَا يُفْسِدُهُ قَوْلُهُ لِلَّذِي يَرَاهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، وَلَا قَوْلُ لِمَنْ يَخْضُرُ مَعَهُ . ذَكَرَ ذَلِكَ الْفَرَاغِيُّ فِي « كِتَابِ الْقَوَاعِدِ » وَأَخَذَ بَعْضَ مِنْ كَلَامِ شِيخِهِ أَبْنَى عَبْدِ السَّلَامِ ، قَالَ : وَإِذَا تَقْرَرَ ذَلِكَ ، فَكَيْفَ يَقُولُونَ إِنَّ الَّذِي رَأَاهُ شِيخَا

(۱) شِرْحُ الزَّرْقَافِ عَلَى الْمَوَاهِبِ ۵/۲۹۳ - ۲۹۴ .

أو شاباً ، أو أسوداً أو أبيض ، أو غير ذلك من الصفات . والجواب :
أن هذِه / صفات الرَّائِينَ وآخواهُمْ ، فظاهرٍ فيه وهو كالبر آلة^(١) .

قلتُ لبعض مشايخي فكيف ينفي المثال مع هذه الأخوال ؟ ، فقال : لَمْ كَانَ لَكَ أَبٌ شَابٌ فَغَبَتْ عَنْهُ ، ثُمَّ جَعَلَتْ فَوْجَدَتْ شَيْخًا أَوْ أَصَابَهُ يَرْقَانٌ فَاصْفَرَ أَوْ أَسْوَدَ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ ، أَكْنَثَ تَشْكُّثَ أَهْنَهُ أَبُوكَ ؟
قلتُ : لَا فَمَا ذَاكَ إِلَّا لَمَّا ثَبَتَ فِي تَفْسِيرِكَ مِنْ مَثَالِهِ الْمُتَقَدِّمِ عِنْكَ فَكَذَلِكَ مِنْ ثَبَتَ عِنْهُ حَالُ النَّبِيِّ ﷺ هَكَذَا لَا يَشْكُّ فِيهِ مَعَ عَرُوضِ هَذِهِ الْأَخْوَالِ فَإِذَا صَحَّ لَهُ وَانْضَبَطَ فَالْسَّوْدَادُ يَدْلُّ عَلَى ظُلْمِ الرَّائِي ،
وَالْعَمَى يَدْلُّ عَلَى عَدَمِ إِيمَانِهِ ؛ لَأَنَّهُ إِذَا ذَهَبَ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ .

الثالث : قال في أصل « الرؤضة » لا يكمل بما يسمعه منه الرائي ، لا الشك في الرؤية ،
فإن الخبر لا يقبل إلا من ضابط مُكْلَفٍ ، والائم بخلافه ، وذكر خروء ابن الصلاح في
« فتاويه » . وقال : ليس ذلك لعدم الوثوق بالمرئي ، بل من جهة عدم الوثوق بضبط الرائي ، وإن
حالة النوم حالة غفلة ، وبطلان القوة الحافظة لما يجري في النوم على التفصيل انتهى ، وبذلك
جزم القاضي حسين في « فتاويه » ونقل القاضي عياض الإجماع عليه .

قال النبوى : أَمَّا إِذَا رَأَاهُ يَأْمُرُهُ بِفَعْلٍ مَا هُوَ مَنْدُوبٌ إِلَيْهِ ، أَوْ يَنْهَاهُ عَنْ مَنْهُ عَنْهُ ، أَوْ يُرْشِدُهُ
إِلَى فَعْلٍ مَصْلَحةٍ ، فَلَا خَوْفٌ فِي اسْتِحْبَابِ الْعَمَلِ بِهِ عَلَى وَقْفِهِ ، لَأَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ حُكْمًا بِمُجْرِدِ
الْمَنَامِ بَلْ مَا تَقْرَرَ مِنْ أَصْلِ ذَلِكَ .

فائدة : نَقْلَ الزَّرْكَشِيِّ عَنِ الشَّيْخِ عَزَّ الدِّينِ بْنِ خَطَّيْبِ الْأَشْمُونِيِّ ، قال : أَخْبَرَنِي وَالْيَدِي
أَنَّ إِنْسَانًا رَأَى النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَنَامِ ، وَقَالَ لَهُ : اذْهَبْ إِلَى مَوْضِعِ كَذَّا ، حُذْ مِنْهُ مَا فِيهِ مِنْ
رِكَازٍ ، وَلَا حُمْسَ عَلَيْكَ فِيهِ ، وَإِنَّهُ تَوَجَّهُ إِلَيْهِ فَوُجْدَهُ كَمَا أَخْبَرَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَّهُ استفتيَ الْفَقِهَاءَ
بِدِمْشَقَ فَكَلَّهُمْ أَفْتَاهُ بِعَدَمِ الْوُجُوبِ ، وَقَالُوا : قَدْ ظَهَرَتْ دَلَائِلُ صِدْقِ الرُّؤْيَا ، وَالشَّيْطَانُ مُنْوِعٌ
مِنَ التَّمْثِيلِ بِالنَّبِيِّ ﷺ قال : وَأَفْتَاهُ شِيَخُنَا الشَّيْخُ عَزَّ الدِّينُ بْنُ عَبْدِالسَّلَامِ بِوُجُوبِ الْحُمْسِ
عَلَيْهِ ، وَاسْتَدَلَّ عَلَى ذَلِكَ بِأَنَّ طَرِيقَ رَفْعِ الْقَوَاعِدِ : النَّسْخَ ، فَلَا تَسْخَ بَعْدَ انْقِطَاعِ الْوَحْيِ بِمُوْرَيْهِ
ﷺ ، قال : ثُمَّ حَكَيَ هَذِهِ الْحَكَايَةَ لِشِيَخِنَا الشَّيْخِ تَقِيِّ الدِّينِ الْقُشَيْرِيِّ فَصَدَّقَ رِوَايَتَهَا وَزَادَ

(١) المرجع السابق ٤٢٩/٥ .

على ذلك أن الشیعی عز الدين ائمما كان يرى ذلك من باب الترجیح على تقدیر صدق المَنَام ، قال : وأظنّ أَنَّهُ أَرَادَ بالترجیح أَنْ رِوَايَةَ الْجُمْهُورِ وُجُوبُ الْحُنْسِ أَيْضًا وَرِوَايَةَ هَذَا شاذةٍ فِي مَنَامِ انتى .

السادسة والعشرون

وبأنه عليه السلام كان لا ينطق عن الهوى « إن هو إلا وختي يوحى »^(١).

روى الشیخان عن صفوان بن يعلی بن أمیة^(٢) ، أن رجلا جاء إلى رسول الله عليه السلام متضمماً بطيب ، فقال يا رسول الله : كيف ترى في رجل آخر في جنة بعد ما أضمض بطيب ؟ فنظر رسول الله عليه السلام ساعة فجاءه الوحي ، ثم سری عنه ، فقال النبي عليه السلام : أَمَّا الطَّيْبُ الَّذِي بِكَ ، فاغسله ثلث مرات ، وَأَمَّا الْجُبْرَةُ فَاقْزُغْهَا ، ثُمَّ اصْنُعْ فِي عُمْرِكَ ، كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجَّتِكَ »^(٣) .

روى البیهقی عن ابن عمر رضی الله تعالی عنه ، سُئلَ رسول الله عليه السلام : « أَیُ البقاء خییر ؟ قال : لا أدری ، قال : أَیُ البقاء شر ؟ » قال : لا أدری ، فاتاه جنریل فقال يا جنریل : أَیُ البقاء خییر ؟ وأَیُ البقاء شر ؟ قال : لا أدری ، قال : سُلْ ربک فانتقض جنریل انتفاضة فإذا النبي عليه السلام يُضيق منها ، فقال : مَا أَسْأَلُهُ عَنْ شیء ؟ فقال الله عز وجل لجنریل :

(١) سورة النجم الآية ٤ .

(٢) صفوان بن يعلی بن أمیة القرشی ، من خیار أهل مکة ومتقدیهم .
له ترجمة في : « الثقات ٤٧٩ / ٤ ، وَ التہذیب ٤٣٢ / ٤ ، وَ التقریب ٣٦٩ / ١ ، وَ مشاهیر علماء والأمصار ١٤١٥ - ١٤٣٥ .

(٣) أی متلوث به ، مکر منه .

(٤) صحيح مسلم ٨٣٧ / ٢ حدیث ١١٨٠ ، وما بعده كتاب الحج باب ١ وَ النزوی على مسلم ٢١٤ / ٥ وَ النزوی ١٧١ ، وَ النزوی ٣٨٠ / ٣ ، كتاب المساجد وَ صحيح البخاری ٩٧ / ٥ وَ العینی ٣٧٢ / ٨ ، وَ العسقلانی ٤٠١٢ ، وَ القسطلانی ٤٩٢ / ٦ ، كتاب المغازی وَ السائی فی الجہاد ٢٩ ، وَ سنن ابن ماجة ٤٠١٢ ، وَ المسند ٤ / ٢٢٤ ، ١٨٢١ ، ١٨٢٠ ، ١٨١٩ ، ٢٢٤ / ٤ ، والسنن الکبری للبیهقی ٣٧٤ / ١ ، ١٩٨ / ٣ ، ٢٢٦ ، ٢٢٤ / ٤ ، ٢٠٤ / ٥ ، وَ الدر المثور ٣٤٣ / ٤ ، وَ نصب الرایة للزیلیعی ٢٣١ / ١ ، وَ دلائل النبوة للبیهقی ٢٠٤ / ٥ ، وَ الدر المثور ٢٠٨ / ١ ، ٢٠٨ / ٢ ، ١٦٩ / ٤ ، ٢٤ / ٥ ، ٢٤ / ٦ ، ٨ / ٦ ، وَ إتحاف السادة المتقدمین ٧ / ٦٥ ، وَ تفسیر ابن کثیر ٣٤ / ١ ، وَ التمهید لابن عبد البر ٢٥١ / ٢ ، ٢٥٢ ، ٤ وَ جمع المجموع ٩٢٨٥ .

سألك محمد أئي البقاء خير؟ قلت: لا أذرى، وأئي البقاء شر؟ قلت: لا أذرى. فأخبره:
أن خير البقاء المساجد، وشر البقاء الأسواق^(١).

السابعة والعشرون

وبزيادة الوعك^(٢) عليه بزيادة الأجر له عَلَيْهِ تَعَالَى اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ .

وسياق بيان ذلك في الوفاة^(٣).

الثامنة والعشرون

وبأن إيطه لم يتعهد له شغر، ولم يكن له رائحة كريهة. تقدم في باب صفاتيه الحسنة

عَلَيْهِ تَعَالَى اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ (٤)

تبيه

قال الماحفوظ أبو رزعة ابن الماحفوظ العراقي في «شرح تفريغ»^(٥) والده: ذكر بعض الشافعية
أن النبي عَلَيْهِ تَعَالَى اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ لم يكن له شعر تحت إيطه^(٦) لحديث أنس المتفق عليه^(٧) أن الله عَلَيْهِ تَعَالَى اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ كان يرفع يديه
في الاستسقاء.

(١) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ٥٠/٢، وهو المغني عن حمل الأسفار للعراق ٦٩/١، ومجمل
الروائد ٦٢، وموارد الظمآن للهيثمي ٢٩٩، وكنز العمال ٢٠٧٢٠، ٢٠٧٤٨، وكشف المخفا للعجلوني
٤٦٧، و الجامع الكبير ٢٩/٢، ٦٢٩.

(٢) أي شدة الحمى أو أنها، أو رعلها.

(٣) روى الشيخان عن ابن مسعود قال: دخلت على النبي عَلَيْهِ تَعَالَى اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ وهو يوعك فقلت: إنك أنوعك وعكا شديدا فقال:
«أجل، إن أوعك كأوعك رجال منكم»، فقلت: وذلك لأن لك أجيرون، قال: «أجل ذلك كذلك، ما من مسلم
يصبه أذى من شوكه فما فوقها إلا كفر الله بها سببا، كما تخط الشجرة أوراقها»، زاد الأنموذج: «وذلك الأنبياء
وعصم من الإعلال الموجبة، ذكر هذه القضايا، والإعلال: جمع علة، والموجبة: القاتلة بسرعة، فلم يصب منها
 بشيء طول حياته». شرح الزرقان ٥/٣٢٨، ٣٢٩.

(٤) سبل المدى والرشاد ٢/١٠٠، وشرح الزرقان ٥/٢٤٧.

(٥) أي «شرح تفريغ الأسانيد» للولي العراقي.

(٦) وفي «سبل المدى والرشاد» ٢/١٠٣، قال الحب الطبرى رحمه الله تعالى: «من خصائص النبي عَلَيْهِ تَعَالَى اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ أن الإبط
من جميع الناس متغير اللون غيره عَلَيْهِ تَعَالَى وذكر القرطبي مثله، وزاد أنه لا شعر عليه، وجرى على ذلك الإمام
الاسنوى رحمه الله تعالى». راجع «شرح الزرقان» ٥/٢٤٧ - ٢٤٨.

(٧) صحيح البخارى: كتاب الاستسقاء، وكتاب الأحكام، وكتاب المغازي، و«صحيح مسلم»
كتاب الاستسقاء حديث رقم ٥، ٧، و«المصادر الكبير للسيوطى» ١/١٥٧، ولحفظ الحديث عند الشيختين: «كان
لا يرفع يديه في شيء من دعائه إلا في الاستسقاء، فإنه كان يرفع يديه حتى يرثي بياض إيطه».

وقال الإسنوي^(١): «إن بياض الإبط من خواصه عليه السلام»^(٢) فورَّد التَّعْبِيرُ بذلك في حَقِّهِ ، فأطلق في حَقِّ غيرِه وَهُؤُلَاءِ ، قال : وَأَمَا بِطْ غَيْرِه فَأَسْوَدُ لِمَا فِيهِ مِنَ الشَّفَرِ . قال أبو زُرْعَةَ : وما أَدْعَاهُ مِنْ كَوْنِ هَذَا مِنَ الْحَصَائِصِ . فيه نَظَرٌ . إِذْ لَمْ يَثْبُتْ ذَلِكَ بِوَجْهٍ مِنَ الْوُجُوهِ ، بَلْ لَمْ يَرِدْ فِي شَيْءٍ مِنَ الْكُتُبِ الْمُعْتَمَدَةِ ، وَالْحَصَائِصُ لَا تَثْبُتُ بِالْأَخْتِمَالِ ، القائم مِنْ ذَكْرِ أَنَّسٍ وَغَيْرِه فِي شَيْءٍ مِنَ الْكُتُبِ الْمُعْتَمَدَةِ ، إِذَا ثَبَّتَ بِالْأَخْتِمَالِ ، الظَّالِمُ مِنْ ذَكْرِ أَنَّسٍ وَغَيْرِه بِيَاضِ إِبْطِينِه ، أَلَا يَكُونُ لَهُ شَفَرٌ^(٣) ، فَإِنَّ الشَّفَرَ إِذَا ثَبَّتَ بِقَيْمَ المَكَانِ أَيْضًا ، وَإِنْ يَهْيَ فِيهِ آثارٌ الشَّفَرِ ، ولِذَلِكَ وَرَدَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَقْرَمِ الْخَزَاعِيِّ^(٤) ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عليه السلام فقال : كنتُ أُنْظُرُ إِلَى عَفْرَةَ^(٥) إِبْطِينِه إِذَا سَجَدْتُ » رَوَاهُ التَّرْمِذِيُّ ، وَحَسَنَه^(٦)

وَيُؤَيِّدُهُ مَا فِي الصَّحِيفَيْنِ ، فِي رِوَايَةِ أُخْرَى : حَتَّى رَأَيْتُ عَفْرَةَ إِبْطِينِه وَالْعَفْرَةَ هِيَ : الْبَيَاضُ الْمَشْوُبُ ، مَأْخُوذُ مِنْ عَفْرِ الْأَرْضِ ، وَنَاقَةٌ عَفْرَاءُ لَيَسَّتْ بِخَالِصَةِ الْبَيَاضِ ، وَهَذَا يُدَلِّلُ عَلَى أَنَّ آثارَ الشَّفَرِ هُوَ الَّذِي جَعَلَ الْمَكَانَ أَعْفَرَ ، وَإِلَّا فَلَوْ كَانَ حَالِيَّا مِنْ تَبَاتِ الشَّفَرِ جُمِلَةً لَمْ يَكُنْ أَعْفَرَ وَإِطْلَاقُ بَيَاضِ الإِبْطِينِ فِي حَقِّ غَيْرِه عليه السلام مُوجُودٌ فِي كَلَامِ جَمِيعِ مِنَ الْفَقَهَاءِ ، وَلَا إِنْكَارٌ فِيهِ ، لَأَنَّ الإِبْطَأَ لَا تَنَالُهُ الشَّفَرُ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ ، فَتَغْيِيرُ لَوْنِهِ كَسَائِرُ الْجَسَدِ الَّذِي يَئِدُ لِلشَّخْصِ ، تَعْمَلُ الَّذِي يَعْتَقِدُ فِيهِ عليه السلام أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ إِبْطِه رَائِحةً كَرِيمَةً بَلْ كَانَ نَظِيفًا^(٧).

النَّاسُعَةُ وَالْعَشْرُونُ

وَبِأَنَّهُ عليه السلام كَانَ لَا يَنْزَلُ عَلَيْهِ الدَّبَابُ^(٨).

ذَكْرُهُ السَّيِّدِي^(٩) فِي «فَوَالِيدِه» . / وَابْنِ سَبْعَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . [١٩٩ ظ]

(١) الإسنوي : الشيخ جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن بن على الإسنوي ، شيخ الشافعية ، وصاحب التصانيف السائرة ، إمام زمانه البارع ، ولد بإيسنا سنة ٧٠٤ ، وتوفى سنة سبع وسبعين وسبعمائة وله أربع وسبعون سنة . « شرح الزرقاني ٤٤٨/٥ » و « بِيَةُ الْوَعَاءِ ٩٢/٢ » .

(٢) راجع كتاب «المهمات» للإسنوي .

(٣) لاحظ أنَّه كان يديم تعاهده .

(٤) عبد الله بن أقْرَمَ بْنَ زَيْدَ الْخَزَاعِيُّ أَبُو مُعْدِ الْمَدْنِيِّ صَحَافِيٌّ مَقْلُولٌ لَهُ حَدِيثَانِ . « شرح الزرقاني ٤٤٨/٥ » .

(٥) العَفْرَةُ : بَيَاضُ لَيْسَ بِالنَّاصِعِ ، وَلَكِنْ كَلُونَ عَفْرَةُ الْأَرْضِ ، وَهُوَ وَجْهُهَا . « الْهَابِةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأُثْرِ ٢٦١/٣ » ، تَحْقِيقُ طَاهِرِ الزَّاوِيِّ وَدُّهُمُودِ الْطَّنَاحِيِّ .

(٦) « سنن الترمذى ٦٣/٢ » ، أَبْوَابُ الصَّلَاةِ بَابٌ ٢٠٤ مَا جَاءَ فِي التَّجَاجِ فِي السُّجُودِ حَدِيثٌ ٢٧٤ .

(٧) طَبِيبُ الرَّائِحةِ كَما ثَبَّتَ فِي الصَّحِيفَ عنْ أَنَّسٍ وَغَيْرِه وَقَدْ روَى البِزَارُ عَنْ رَجُلٍ قَالَ : « ضَمَنَ رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام

فَسَأَلَ عَلَيْهِ مِنْ عَرَقِ إِبْطِيهِ مِثْلَ رَائِحةِ الْمَسْكِ . « شرح الزرقاني على المواهب ٤٤٨/٥ » .

(٨) فِي شرح الزرقاني ٤٤٩/٥ ، لا يقعُ عَلَى ثَيَابِه ذِيَابٌ قَطْ نَقْلَهُ الْفَخْرُ الرَّازِيُّ عَنْ بَعْضِهِمْ .

(٩) أَبُو الْرَّبِيعِ سَلِيمَانُ بْنُ سَبْعَنِ السَّيِّدِيِّ ، نَسْبَةُ إِلَيْهِ مِنْ الْمَغْرِبِ . « شرح الزرقاني ٤٤٩/٥ » .

الثلاثون

وبأنَّ القَمْلَ لَمْ يَكُنْ يُؤْذِيَ^(١) ؛ تعظيمًا لهُ .

ذَكْرُهُ ابْنُ سَعْيَ^(٢) ، وَقَدْ يُشَكِّلُ عَلَى ذَلِكَ مَا رَوَاهُ الْإِمَامُ أَخْمَدُ ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ جِبَانُ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : « مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَّا بَشَرًا مِنَ الْبَشَرِ ، يُفْلِي نُؤْبَةً ، وَيَخْلُبُ شَائِهً ... »^(٣) الْحَدِيثُ . وَلَا زَمَنَ ذَلِكَ التَّفْلِي وَجُودُ شَيْءٍ يُؤْذِي فِي الْجُمْلَةِ ، إِمَّا قَمْلًا أَوْ بِرْغُوثًا ، وَتَحْوِي ذَلِكَ .

قَالَ الْحَيْضَرِيُّ : وَيَحْتَمُلُ أَنْ يَكُونَ التَّفْلِي لِاسْتِقْدَارٍ وَجُودِهِ ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ أَذَى فِي حَقِّهِ عَلَيْهِ لِأَنَّ وُجُودَهُ فِي التَّوْبَ وَالْبَدْنِ مُسْتَقْدَرٌ^(٤) .

الحادية والثلاثون

وَبِأَنَّهُ كَانَ يَرَى فِي الْأَرْضِيَا أَحَدَ عَشَرَ نَجْمًا .

وَقَدْ تَقْدَمَ ذَلِكَ فِي أُوَالِ الْكِتَابِ ، ذَكْرُهُ الْفَاضِيُّ وَالْقُرْطُبِيُّ ، وَذَكْرُ السُّهْنَيْلِيُّ : أَنَّهُ كَانَ يَرَى فِيهَا أَثْنَيْ عَشَرَ نَجْمًا .

الثانية والثلاثون

وَبِأَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَلَدَ مَخْتُونًا .

وَتَقْدَمَ يَيَّانُ ذَلِكَ فِي أُبُوبِ الْمَوْلِدِ ، وَفِي إِذْخَالِ هَذِهِ الْحَصَائِصِ نَظَرًا ، فَقَدْ تَقْدَمَ أَنَّ جَمَاعَةً مِنَ الْأَبْيَاءِ وَلَدُوا كَذَلِكَ ، وَجَمَاعَةً مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ حَتَّى فِي عَصْرِنَا ، أَخْبَرَ بَعْضُهُمْ بِأَنَّهُ وَلَدَ مَخْتُونًا .

الثالثة والثلاثون

وَبِأَنَّهُ يُذْعِي لَهُ بِلْفِظِ الصَّلَاةِ فَلَا يُقَاتِلُ : رَحْمَةُ اللَّهِ ، لِدِلَالِهِ لِفِظِ الصَّلَاةِ عَلَى مَعْنَى التَّعْظِيمِ ، وَلَا يُشَعِّرُ بِهِ لِفِظِ التَّرْحِيمِ .

(١) لِعْنِ وجْدَهِ فِيهِ وَلَا أَصْلَهُ مِنَ الْعَفْوَةِ ، وَلَا عَفْوَةُ فِيهِ ، وَأَكْثَرُهُ مِنَ الْعَرْقِ ، وَعَرْقُهُ طَيْبٌ « المَرْجُعُ السَّابِقُ » .

(٢) ابْنُ سَعْيَ : أَبُو الرِّبِيعِ سَلِيمَانَ بْنَ سَعْيَ فِي كِتَابِ « شَفَاءِ الصُّدُورِ فِي أَعْلَامِ نَبِيِّ الرَّسُولِ وَخَصَائِصِهِ » . شَرْحُ الزَّرْقَانِ ٤٢٩/٥ .

(٣) « المَرْجُعُ السَّابِقُ » .

(٤) شَرْحُ الزَّرْقَانِ ٤٢٩/٥ .

قال ابن^(١) عبد البر : لا يجوز لأحد إذا ذكر النبي عليه أَنْ يَقُولُ : « رَحْمَةُ الله » ؛ لأنَّه قال : « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ » وَلَمْ يَقُلْ : « مَنْ تَرَحَّمَ عَلَيَّ ، وَلَا مَنْ دَعَا لِي » وَإِنْ كَانَ معنى الصَّلَاةَ : الرَّحْمَةُ ، ولَكُنَّهُ خُصُّ بِهَذَا الْفَظْ ؛ تعظيمًا لَهُ ، فَلَا يَغْدُلُ عَنْهُ إِلَى غَيْرِهِ . ويؤيده قوله تعالى : « لَا تَجْعَلُوا ذِعَاءَ الرَّسُولِ يَتَنَاهُ كُلُّ غَاءٍ بِغَضِّكُمْ بِغَضَا هُمْ »^(٢) .

قال الحافظ^(٣) : وهو بحث حَسَنٌ ، وقد ذَكَرَ نَحْوَ ذَلِكَ القاضي أبو بَكْرٍ بن العَرَبِيِّ مِنَ الْمَالِكِيَّةِ ، والصَّيْدَلَانِيَّةِ^(٤) مِنَ الشَّافِعِيَّةِ .

قال شيخنا في « شرح السنن » وَلَا يَرِدُ عَلَيْهِ بِمَا كَانَ يَقُولُهُ عَلَيْهِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ : « اللَّهُمَّ اغْفِنْ لِي وَارْحَنْنِي »^(٥) لَأَنَّهُ هَذَا لِلتَّشْرِيعِ ، وَتَعْلِيمِ الْأُمَّةِ ، كَيْفَ يَقُولُونَ فِي هَذَا الْمُحْكَمِ مِنَ الصَّلَاةِ ، مَعَ مَا فِيهِ مِنَ ظَواضِعِهِ عَلَيْهِ لِزَيْهِ ، وَأَمَّا نَحْنُ فَلَا نَدْعُوهُ إِلَّا بِلِفْظِ الصَّلَاةِ الَّتِي أَمْرَنَا أَنَّ نَدْعُوَهُ لَهُ بِهَا ، لِمَا فِيهَا مِنَ التَّفْخِيمِ وَالتَّعْظِيمِ الْلَّاتِي يَمْتَصِيهِ الشَّرِيفُ عَلَيْهِ ، وَذَكَرَ أَنَّهُ الْفَ فِي الْمَسَأَةِ جُزْءٌ لَمْ أَرْهُ ، وَأَبُو القَاسِمِ الْأَنْصَارِيُّ شَارِخٌ « الإِرْشَادُ » يُجَوِّزُ ذَلِكَ مَضَاً لِلصَّلَاةِ ، وَلَا يُجَوِّزُهُ مُفْرِداً ، وَفِي « الدَّخِيرَةِ » مِنْ كُتُبِ الْحَنْفِيَّةِ عَنْ مُحَمَّدٍ : « يُكْرَهُ ذَلِكَ لِإِيَامِهِ النَّفَصَ ، لَأَنَّ الرَّحْمَةَ إِنَّمَا تَكُونُ لِفَعْلِ مَا يَلَمْ عَلَيْهِ .

قلتُ : وَمَا قَالَهُ الْأَنْصَارِيُّ هُوَ الْحَقُّ^(٦) .

الرابعة والثلاثون

وَبِأَنَّ اللَّهَ سَبَحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْطَى مَلَكًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ أَسْمَاءَ الْخَلَاقِ يَلْعَنُ صَلَاةً أُمَّتِهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ كَا سَيَّاتِي يَبْيَانُ ذَلِكَ فِي بَابِ الصَّلَاةِ ، وَلَمْ يُنْقُلْ حَصُولُ ذَلِكَ لِغَيْرِهِ عَلَيْهِ ، انتهى .

(١) فِي الْأَصْلِ « أَبُو عَزِيزٍ » وَالصَّوْبِ مِنْ « الْخَصَائِصِ » ٢٦٢/٢ .

(٢) سُورَةُ النُّورِ الآيةُ ٦٣ .

(٣) المقصود به : ابن حجر العسقلاني في « شرح البخاري » انظر الخصائص الكبرى للسيوطى ٢٦٢/٢ .

(٤) أبو بكر محمد بن داود بن محمد المروزي المعروف بالصيدلاني ، نسبة إلى بيع العطر ويعرف بالداودي ، أيضاً نسبة إلى أبيه ، وكان إماماً في الفقه والحديث ، وله مصنفات جليلة له « شرح مختصر المرني » مات نحو سنة ٤٢٧هـ / ١٠٣٦ .

انظر : « طبقات الشافعية الكبرى ٤/١٤٨ وَالأنساب ٢٢٠ ب وَطبقات ابن هديمة الله ١٥٢ - ١٥٣ .

(٥) مصنف ابن أبي شيبة ٢٨٣/١ وَالمسند ٢٠٣٧ وَمسلم ٢٠٣٧ وَالمسند ١٨٥/١ وَ٤٧٢/٣ وَ٤٧٢/٢ وَ٤٧٢/٦ وَالمسند ٢٦٢/١ وَابن خزيمة ٧٤٤ ، ٨٤٨ وَالمujam الكبير للطبراني ٣٧٩/٨ وَالأذكار ٣٤٥ وَالسان ٢٢٠/٢ وَ٢٠٩/٣ وَ٢٨/٨ وَأَبُو دَاؤد ٧٦٢ ، ٨٤٥ وَالترمذى ٢٨٢ ، ٢٨٤ وَابن ماجة ١٤٤٧ وَالرغيب ٤٣٠/٢ وَالبخاري ١٢/٦ وَ١٥٧/١٧ وَإتحاف السادة المتقيين ١٠/٢٨٨ وَالموطأ ٢٢٨ .

(٦) « الخصائص الكبرى للسيوطى ٢٦٢/٢ .

الخامسة والثلاثون [٢٠٠ و]

وَبَأْنَ كُلَّ مَوْضِعٍ صَلَى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصُبْطَ مَوْقِعَهُ فَهُوَ هُوَ بِيَقِينٍ ، لَا يَجُوزُ الْاجْتِهَادُ فِيهِ ، بِتَيَامِنٍ وَلَا تَيَاسِرٍ ، بِخَلَافِ بَقِيَةِ الْمَحَارِيبِ ، اَنْتِي^(١) .

السادسة والثلاثون

وبأنه والأئمَّةُ علَيْهِمُ الصلاةُ والسلامُ لا يشَاءُونَ^(٢) ، كَمَا رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي « تَارِيخِهِ الْكَبِيرِ » عَنْ مَسْلِمَةَ^(٣) بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ^(٤) .

تہذیب

قال ثابت السرجي في «دلائله» وغيره من أئمّة اللّغة: صواب هذّه اللّفظة ثواب مشدّدة الممزّة ولا يُقال: ثواب.

السابعة والثلاثون

وَبِأَنَّهُ كَانَ لَا يَتَمَطِّي لِأَنَّهُ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ .

قاله ابن منيع .

الثامنة والثلاثون

وَبِأَنَّهُ كَانَ لَا يُرِي لَهُ ظَلٌّ ، كَمَا فِي الصُّورَةِ^(١) ! وَقَدْ تَقْدَمَ بِيَانُ ذَلِكَ .

٢٦٤/٢ - الخصائص الكبرى .

(٢) التلاؤب : هـ فرة تعتري الشخص فيفتح عندها فمه وقيل هو التنفس الذي يفتح منه الفم لدفع البخاري المنخفيق في عضلات الفك ، لأن سببه ناشئ عن ليهليس لأنه يدعو إلى الشهوات التي منها الاتلاع من الطعام الذي ينشأ عنه التلاؤب غالباً والأنبياء معصومون من ذلك ، راجع شرح الزرقاني ٤٨٥ .

(٣) مسلمة بن عبد الملك بن مروان الأموي أبو سعيد الأمير أخو الحلفاء، وقائد الجيوش، ذو المواقف المشهورة، عن عمر بن عبد العزيز، وعن يحيى بن يحيى الغساني، قال حليفة مات سنة خمس وعشرين ومائة أبو بعدها. ^{٢٤٨/٥} خلاصة تلقيب الكمال للخرججي ^{٢٩٢٧٠٣} شرح الررقاني ^{٢٨٣}.

(٤) روى البخارى في « تاریخه » من مرسل يزيد بن الأصم قال : « ما تناصب النبي ﷺ قط » وأخرج الخطابي من طريق سلمة بن عبد الملك قال : « ما تناصب نبى قط ». ويؤيد ذلك أن التأذب من الشيطان رواه البخارى . وراجع : المصادر ، الكبرى للسيوطى ٦٥ / ١

(٥) فـ « شرح الزرقاني » ٢٤٩ / ٥ لم يقع له ظل على الأرض ولا رؤى له ظل في سماء ولا قمر » رواه الحكيم الترمذى مرسلا . قال ابن سبع : لأنه كان نورا كله . وقال رزين : لغبنة أنواره قيل : وحكمته : صيانته عن أن يطأ كافر ظله . والخاصيص الكبرى ٧١ / ١

النinthة والثلاثون

وَبَأْنَ الْأَرْضَ كَائِنَ تَبَلُّغُ مَا يَخْرُجُ مِنْهُ مِنَ الْعَائِطِ ، فَلَا يَظْهُرُ لَهُ أَثْرٌ ، وَيَفْوحُ بِذَلِكَ رَائِحَةً طَيِّبَةً ، وَكَذَلِكَ الْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ .

رَوَى ابْنُ سَعْدٍ ، أَنَّبَانَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ الْوَرَاقِ ، أَنَّبَانَا عَبْنِيَّةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرْشِيِّ عَنْ حَمْدِ بْنِ زَادَانَ ، عَنْ أُمِّ سَعْدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، وَرَجَالَهُ ثِقَاتٍ ، إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ زَادَانَ فَيُنِيبُ حَالُهُ ، وَالْدَّارُ قُطْنِيٌّ فِي « الْأَفْرَادِ » أَنَّبَانَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدٌ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَاهِلِيِّ التَّعْمَانِيِّ ، أَنَّبَانَا مُحَمَّدُ بْنُ حَسَانَ الْأَمْوَى ، أَنَّبَانَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْهُ ، وَلَمْ يَكُنْهُ إِلَّا عَنْ شِيخِنَا هَذَا ، وَكَانَ مِنَ الثَّقَاتِ ، وَالْحَافِظُ ابْنُ دِحْيَةَ فِي « خَصَائِصِهِ » .

وَقَالَ الشَّيْخُ : هُوَ أَقْوَى طَرِيقِ الْحَدِيثِ ، هَذَا سَنْدُ ثَابِتٍ مُحَمَّدٌ بْنُ حَسَانٍ ، فَقَدْ وَثَقَهُ صَالِحٌ ، وَعَدَهُ مِنْ رِجَالِ الشَّيْخِيْنِ ، وَالحاكِمُ فِي « الْمُسْتَدِرِكِ » .^(١) أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ جَرِيرٍ ، أَنَّبَانَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُسْرُوفِ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، أَنَّبَانَا الْمِنْهَالُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ لَيْلَى مَوْلَةَ ، عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، وَأَبُو ظَفَّافِ ، أَنَّبَانَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَنَّبَانَا عَلَيُّ بْنُ أَخْمَدَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْمِصْرِيِّ ، أَنَّبَانَا زَكَرِيَاً بْنُ يَحْيَى الْبَلْخِيِّ ، أَنَّبَانَا شَهَابُ ابْنُ مَعْمَرِ الْعُوفِ ، أَنَّبَانَا عَبْدَالْكَرِيمِ الْخَزَازِ ، أَنَّبَانَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِيِّ ، عَنْ لَيْلَى مَوْلَةَ عَائِشَةَ ، وَالْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الشَّافِعِيِّ ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَلَالِ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِالْعَزِيزِ الْكَلَانِيِّ ، أَنَّبَانَا كَبِيرٌ بْنُ حَمْدٍ ، أَنَّبَانَا أَبُو الْحَسَنِ بْنِ الْفَرَاءِ ، أَنَّبَانَا أَرْطَاهُ بْنُ قَيْسٍ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَسَدِيِّ ، عَنْ هَشَامِ بْنِ غَرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : « قَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تَذَكُّلُ الْخَلَاءَ ، فَإِذَا خَرَجْتَ دَخَلْتُ أَثْرَكَ ، فَمَا أَرَى شَيْئًا إِلَّا أُتَّمِّدُ رَائِحَةَ الْمِسْكِ » .^(٢) قَالَتْ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ .^(٣)

وَفِي لَفْظِ « قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا دَخَلَ الْمَحْرَجَ دَخَلْنَا بَعْدَهُ ، فَلَا / ٢٠٠ ظ [تَرَى أَثْرَ غَائِطِ ، وَتَجِدُ رَائِحَةَ الْمَوْضِعِ رَائِحَةَ الطَّيِّبِ » .^(٤)

(١) « الْمُسْتَدِرِكُ » ٤/٧٢ ، وَالْخَصَائِصُ ١/٧١ .

(٢) « الْبَدَايَةُ وَالنَّهَايَةُ » لابن كَثِيرٍ ٥/٣٣٠ ، وَالْخَصَائِصُ الْكَبِيرُ لِلسيوطِيِّ ١/٧١ .

(٣) المَرْجُعُ السَّابِقُ ١/٧١ .

(٤) المَرْجُعُ السَّابِقُ ١/٧١ .

وفي لفظ : «إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ ثُمَّ خَرَجَ دَخَلْتُ بَعْدَهُ ، فَلَا أَجِدُ شَيْئًا إِلَّا أَنِّي أَجِدُ رِيحَ الطَّيْبِ» ،
قالت : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ »^(١)

وفي لفظ : «قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ : تَأْتِي الْخَلَاءَ فَلَا تَرَى مِنْكَ شَيْئًا مِنَ الْأَذَى» .

وفي لفظ : «قَالَتْ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِفَضَائِهِ حَاجِيَهُ ، فَلَمْ أَرْ شَيْئًا ، وَوَجَدْتُ رِيحَ
الْمِسْكَ» ، قَوْلَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ : «إِذَا دَخَلْتَ لِتَتَوَضَّأَ دَخَلْنَا بَعْدَكَ ، فَلَا تَجِدُ أَثْرَ غَائِطٍ ، وَتَجِدُ
رَائِحَةَ الْمَوْضِعِ رَائِحةَ الطَّيْبِ» ، فقال : «أُو مَا عَلِمْتَ يَا عَائِشَةَ أَنَّ الْأَرْضَ تَبَلُّغُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ،
وَلَا تَرَى مِنْهُ شَيْئًا»^(٢) .

وفي لفظ : «فَلَمَّا أَرْمَتُ أَنْ تَبَلُّغَ مِنَ مَعَاشِرِ الْأَنْبِيَاءِ ، تَبَثَّ أَجْسَادُهُمْ عَلَى أَرْوَاحِ
أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَمَا خَرَجَ مِنَ تَبَلُّغِهِمْ أَرْضُ»^(٣)

وفي لفظ : «إِنَّ مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ إِنَّا إِذَا تَغَوَّطْنَا فِي بَعْيَةِ أَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى الْأَرْضَ فَابْتَلَعْنَا وَحَوْلَ
الْمَوْضِعِ رَائِحةَ الطَّيْبِ : كَذَا وَقَعَ تَوْرَطَنَا» .

قال أبو الحسن بن الصحاح : وأظنه - والله أعلم - تغوطنا .

روى الخطيب في رواية مالك نحوه ، عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله تعالى
عنهم ، ولفظه : أبايا أبو يعلى محمد بن علي الواسطي ، حدثنا أبو نعيم عبدالمالك بن علي
الجزري ، أبايا إسحاق بن الصisti ، أبايا مالك بن أنس ، أبايا أبو الرثين المكتبي ، أبايا جابر بن
عبد الله الأنصاري رضي الله تعالى عنهم ، قال : رأيت رسول الله عليه السلام ذكر ثلاثة أشياء لم
يأت بالقرآن لآمنت به تصرنا في جانة تتقطع الطرق دونها فذكر الحديث ، وفيه : «فتَوَضَّأَ
رسُولُ اللَّهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ فَبَادَرَتْهُ بِالْمَاءِ ، فَقَلَّتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَمَا كُنْتَ تَوَضَّأَتْ؟ فَقَالَ : بَلَى ،
وَلَكُنَّ مَعَاشِرَ التَّبَيِّنِ أَمْرَتُ الْأَرْضَ أَنْ تُوَارِي مَا يَخْرُجُ مِنَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ» وذكر الحديث .
وقال أبو الحسن بن الصحاح ، أبايا أبو القاسم محمد بن العاص ، أبايا عبد الله بن فرج
الراهد ، حدثنا أبو جعفر بن محمد ، قال : أبايا أبو سعيد الفضل بن محمد بن إبراهيم ، حدثنا
أبو الحسن أحمد بن محمد ، حدثنا علي بن القاسم بن عبد الله بن عباس عن أبيه ، عن جده ،

(١) المرجع السابق ٧١/١ .

(٢) المستدرك للحاكم ٤/٧٢ ، كتاب معرفة الصحابة وواقفه الذهبي . والخيصاصل ١/٧٠ .

(٣) كنز العمال ٣٥٥٦٥ ، وبداية والنهاية لابن كثير ٥/٣٣٠ ، رواه أبو نعيم من حديث أبي عبد الله المدق -
وهو أحد المهاجرين - عنها . والخيصاصل الكبير ١/٧٠ .

قال : بَلْغَنَا أَنَّهُ لَمْ يُوجَدْ لِرَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، رَجُعٌ مِّنَ الْخَلَاءِ قَطْ وَقَدْ رَفَاهُ الْبَيْهِقِيُّ مِنْ طَرِيقِ حُسَيْنِ بْنِ عُلَوَانَ عَنْ هَشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ وَقَالَ : هَذَا مِنْ مَوْضُوعَاتِ أَبِينِ عُلَوَانَ .

وَقَدْ عَلِمْتُ مِمَّا تَقَدَّمَ أَنَّ أَبْنَى عُلَوَانَ لَمْ يَنْفَرِدْ بِهِ ، بَلْ تَابِعَهُ عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ .

وَسُئِلَ الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ عَمَّا كَانَ يَخْرُجُ مِنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ : رُوِيَ ذَلِكَ مِنْ وَجْهِ غَرِيبٍ .

وَالظَّاهِرُ يُؤْيِدُهُ ، فَإِنَّهُ لَمْ يُذَكَّرْ أَحَدٌ مِّنَ الصَّحَّاحَاتِ أَنَّهُ رَأَهُ ، وَأَمَّا الْبَوْلُ فَقَدْ شَاهَدَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ ،

وَشَرِيفَتُهُ أُمُّ أَيْمَنَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا^(١) .

الأربعون

وَبَأْنَ إِلَمَامٌ لَا يَكُونُ بَعْدَهُ إِلَّا وَاحِدًا ، وَلَمْ تَكُنِ الْأَنْبِيَاءُ قَبْلَهُ كَذَلِكَ ، قَالَهُ أَبْنُ سُرَاقَةَ .

الحادية والأربعون

وَبَأْنَ اللَّهُ تَبارَكَ وَتَعَالَى بَدَا بِالْعَفْوِ قَبْلَ التَّأْدِيبِ ، وَالْمُخَاطَبَةِ قَبْلَ أَنْ يَعْرَفَ الذَّنْبُ فَقَالَ جَلَّ وَعَلَّا : ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لَمْ أَذِنْتَ لَهُمْ ..﴾^(٢) أَنِّي : لِأَنِّي شَنِيءُ أَذِنْتَ لَهُمْ ذَلِكَ لَوْلَمْ / [٢٠١ و ٢]

أَذَنْتَ لَهُمْ لَعْدَهُمْ عَنِ الْخُرُوجِ عَنْكَ ، وَعِنْهُمْ نَفَرْتُمْ عَنْكَ بَعْدَ نَهِيِّكَ لَهُمْ ، تَبَيَّنَ لَكَ صِدْقُهُمْ مِنْ كَذِبِهِمْ ، لَا تَنْهُمْ لَا يَخْرُجُونَ مَعَكَ بِكُلِّ حَالٍ .

قَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ مَنْصُورِ الْأَصْطَخْرِيِّ^(٣) : الْأَنْبِيَاءُ يُؤْمِنُونَ عَلَى مَقَادِيرِهِمْ ، وَاخْتَلَافِ

(١) أَخْرَجَ الْحَسَنُ بْنُ سَفِيَّانَ فِي « مِسْبَدِهِ » وَأَبْيُو بْنِ الْحَامِ وَالْمَارِقَطِنِيِّ وَأَبْيُونِعِيمَ عَنْ أَمِّ أَيْمَنَ قَالَتْ : قَامَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ اللَّيلِ إِلَى فَخَارَةَ فِي جَانِبِ الْبَيْتِ فِيَّا قَمَتْ مِنَ اللَّيلِ وَأَنَا عَطَشَانَةٌ فَشَرِبْتُ مَا فِيهَا فَلَمَّا أَصْبَحَ أَخْبِرَتْهُ فَضَحَّكَ وَقَالَ : إِنِّي لَنْ تَشْتَكِي بِطْنَكَ بَعْدَ يَوْمِكَ هَذَا أَبْدًا .

وَأَخْرَجَ عَبْدُ الرَّزَاقَ عَنْ أَبْنِ حَرْبٍ قَالَ أَخْبَرَتْ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَوْلِ فِي قَدْحٍ مِّنْ عَيْدَانٍ ، ثُمَّ يَوْضِعُ تَحْتَ سَرِيرِهِ فَجَاءَ فَإِذَا الْقَدْحُ لِيْسَ فِيهِ شَيْءٌ فَقَالَ لِأَمْرَأَةٍ يَقَالُ لَهَا بَرْكَةً كَانَتْ تَخْدِمُ أَمَّ حَبِيَّةَ جَاءَتْ مَعَهَا مِنْ أَرْضِ الْحَبِشَةِ : أَيْنَ الْبَوْلُ الَّذِي كَانَ فِي الْقَدْحِ ؟ قَالَتْ : شَرِبْتُهُ ، قَالَ : صَحَّةُ يَأْمَنُ يُوسُفَ . وَكَانَتْ تَكْنِي أَمَّ يُوسُفَ فَمَا مَرَضَتْ قَطْ حَتَّى كَانَ مَرْضُهَا الَّذِي مَاتَتْ فِيهِ ، قَالَ أَبْنُ دَحِيَّةَ : هَذِهِ قَضْيَةٌ أُخْرَى غَيْرُ قَضْيَةِ أَمِّ أَيْمَنَ وَبَرْكَةِ أَمَّ يُوسُفَ غَيْرَ بَرْكَةِ أَمِّ أَيْمَنَ . وَالْمُخَاصِصُ الْكَبِيرُ لِلْسِّيُّوطِيُّ ٤٧١/١ .

(٢) سُورَةُ التُّوْبَةِ الآيَةُ ٤٣ .

(٣) سَبَقَتْ تَرْجِيْتَهُ .

مقاماتهم ، فمنهم من نبه ثم أنسىه ، ولو لم ينه بعد التأنيب لتفطن كما قال : **لِتُوحِّدَ** : ﴿ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ ﴾^(١) وَمِنْهُمْ مَنْ أَنْسَىهُ ثُمَّ نَبَّهَ لِيَفْطَنَ لِقُرْبِهِ مِنْهُ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ سَبَحَاهُ وَتَعَالَى أَمْرَ نَبِيِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي سُورَةِ النُّورِ أَنَّهُ يَأْذَنُ لِمَنْ شَاءَ مِنْهُمْ بِقَوْلِهِ : ﴿ فَأَذْنُ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ ﴾^(٢) . وَقَالَ فِي سُورَةِ التَّوْبَةِ مَعَايِّنَاهُ عَنْ ذَلِكَ : ﴿ عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَتَ لَهُمْ ﴾^(٣) . فَلَوْ قَالَ : لِمَ أَذْنَتَ لَهُمْ عَفَافًا اللَّهُ عَنْكَ لِإِذْنِكَ وَهَذَا لَيْسَ بِذَنْبٍ وَلَكِنْ بِالْإِضَافَةِ إِلَى الشَّرَفِ ، وَمَقَامِ التَّرَقيَاتِ تَقْنَمُ الْعَفْوُ عَنْهُ وَقَدْرَهُ وَرَفَعَ حَلَّهُ بِالدُّعَاءِ لَهُ ، كَمَا يُقَالُ لِلْكَرِيمِ عَفَا اللَّهُ عَنْكَ بِمَا صَنَعْتَ ، وَقَيْلَ : لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَعْرُفُ الْمَنَافِقِينَ حَتَّى تَرَأَسْتَ سُورَةَ بَرَاءَةَ^(٤) .

الثانية والأربعون

وَبِأَنَّهُ مَنْ تَكَلَّمَ فِي عَهْدِهِ عَلَيْهِ وَهُوَ يَخْطُبُ بَطْلَتْ صَلَاثَةً .

الثالثة والأربعون

وَبِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ الخروجُ عَنْ مَجْلِسِهِ عَلَيْهِ إِلَّا يَأْذِنُهُ^(٥) .

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَدْهُبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ .. ﴾^(٦) الآية ..

رَوَى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، عَنْ مُقاَتِلِ بْنِ حَيَّانٍ^(٧) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ لَا يَصْنَعُ

(١) سورة هود من الآية ٤٦ .

(٢) سورة النور من الآية ٦٢ .

(٣) سورة التوبه من الآية ٤٣ .

(٤) الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين للدقائق الخفية ٢٨٦/٢ .

(٥) المخصائق الكبرى ٢٥٣/٢ .

(٦) سورة النور من الآية ٦٢ .

(٧) مقاتل بن حيّان النبطي أبو بسطام ، مولى لـ كربلا وائل ، لا يصح له عن صحابي لـ إما تلك أخبار مدلسة ، كان يسكن مرو مدة وبلغ زماناً وله بمحروطة ، وكان من عنى بعلم القرآن ، ووظيف على الورع في السر والإعلان ، وهو إخوة أربعة : مقاتل والحسن ويزيد ومصعب بنو حيّان ، ومات مقاتل بكابل ، كان قد هرب من ألى مسلم إليها .

للرجل أن يخرج من المسجد إلا بإذن رسول الله عليه السلام في يوم الجمعة بعد ما يأخذ في الخطبة، وكان إذا أراد أحدهم الخروج وأشار بأصبعه إلى النبي عليه السلام، فإذا ذكر له من غير أن يتكلم الرجل لأن الرجل ^(١) منهم، كان إذا تكلم والنبي عليه السلام يخطب بطلث جمعته ^(٢).

الرابعة والأربعون

وبِمَبَالِعِيهِ عَلَيْهِ الْمُبَارَكَةُ فِي الْأَدْبِ مَعَ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَ فِي حَالِ سُرُورِهِ وَغَضِيبِهِ .
فَالْأَبْنُ دِخْيَةٌ : أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى حَكَائِهَ عَنْ مُوسَى مَلِكِ إِلَهِ إِلَهِ فِي قَوْلِهِ حَالٌ شِدَّةٌ حَوْفَهُ :
﴿إِنَّ مَعَنِي رَبِّي سَيِّدِي دِينِ﴾ ^(٣) فَقَدْمَ اسْمَهُ عَلَى اسْمِ رَبِّهِ فَلِذلِكَ اسْتُخْسِطَ أَمْتَهُ بِالْعِجْلِ . وَأَمَّا
النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِنَّهُ فِي شِدْتِهِ ، قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ وَهُمَا فِي الْفَارِ﴾ .. إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا .. ^(٤) فَقَدْمَ اسْمِ رَبِّهِ
عَلَى اسْمِهِ فَعُصِّيَتْ أُمْتَهُ مِنَ الشَّرِّ ، وَأُنْزِلَتِ السَّكِينَةُ فِي قُلُوبِهِمْ .
السَّكِينَةُ - فَعِيلَةٌ مِنْ سَكَنٍ يَسْكُنُ سُكُونًا ، وَهُوَ خَلَافُ الاضطراب والحركة .

الخامسة والأربعون

وَبِيُوجُوبِ تَقْدِيمِهِ عَلَى التُّفُوسِ فَلَا يَتَمَمُ الإِيمَانُ إِلَّا بِسَجَّيْتِهِ .
قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : ﴿النَّبِيُّ أُولَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ..﴾ ^(٥) أَنِّي : أَحَقُّ ، وَقَدْمَهُ
تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ عَلَى الْأَبَاءِ وَالْأَبْنَاءِ وَالْأَخْرَاءِ وَالْأَزْوَاجِ وَالْعَشَائِرِ وَالْأَمْوَالِ .
قَالَ تَعَالَى : ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْرَائُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَاتُكُمْ وَأَمْوَالُ

= له ترجمة في : « السير ٣٤٠/٦ » ، و « طبقات خليفة ٣٢٢ » ، و « تاريخ البخاري ١٢/٨ » ، و « التاريخ الصغير ١١/٢ » ، و « المحرح والتعديل ٣٥٣/٨ » ، و « الكامل في التاريخ ٣٠٨/٥ - ٣٤٢ » ، و « تذبيب الكمال ١١٣٦ » ، و « تذبيب التذبيب ٤/٦٤ - ٢/٤٤ » ، و « تذكرة الحفاظ ١٧٤/١ » ، و « ميزان الاعتلال ١٧١/١ - ١٧٢ » ، و « تذبيب ٢٧٧/١٠ » ، و « خلاصة تذبيب الكمال ٣٨٦ » ، و « طبقات المفسرين ٢/٣٢٩ » ، و « مشاهير علماء الأمصار ٣٠٩ » ، و « تذبيب الكمال ١٥٦٦ ت ٣٠٩ » .

(١) عارة لأن الرجل زائدة من الخصائص .

(٢) الخصائص الكبرى ٢/٢٥٣ .

(٣) سورة الشعرا الآية ٦٢ .

(٤) سورة التوبة من الآية ٤٠ .

(٥) سورة الأحزاب من الآية ٦ .

أَنْتَ قُحْمُوهَا وَتِجَارَةٌ تُحْشِنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تُرْضَوْنَاهَا أَحَبُّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجَهَادِ فِي سَبِيلِهِ فَتَرْبُصُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهِدِي النَّفَّارِقَينَ ﴿١﴾ [٢٠١ ظ]

وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : « لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا مِنْ نَفْسِي » ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « لَا وَاللَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَكُونُ مُؤْمِنًا حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبُّ إِلَيْكُمْ مِنْ نَفْسِكَ » ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : « وَإِنَّهُ اللَّهُ لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي » ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « الآنِ يَا عُمَرُ أَنْتَ مُؤْمِنٌ » .^(١)

وَرَوَاهُ أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « لَا يُؤْمِنُ أَحَدٌ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ ، وَوَالِدِهِ ، وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ » .^(٢)

وَرَوَاهُ الْبَخَارِيُّ^(٣) قَالَ أَبُو الرَّنَادِ^(٤) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ جَوَامِعِ الْكَلِمِ ، الَّذِي أُوتِيَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، لَأَنَّهُ قَدْ جَمَعَ فِي هَذِهِ الْأَلْفَاظِ الْيَسِيرَةَ ، مَعَانِي كَثِيرَةٌ ، لَأَنَّ أَقْسَامَ الْحَيَاةِ ثَلَاثَةٌ : مَحَبَّةٌ إِجْلَالٌ وَعَظَمَةٌ ، كَمْحِيَّةُ الْوَالِدِ ، وَمَحَبَّةٌ رَحْمَةٌ وَشَفَقَةٌ كَمْحِيَّةُ الْوَالِدِ ، وَمَحَبَّةٌ اسْتِحْسَانٌ وَمُشَائِكَةٌ كَمْحِيَّةُ سَائِرِ النَّاسِ ، فَحَصَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَصْنَافَ الْحَيَاةِ فِي هَذَا الْلَّفْظِ ، وَمَعْنَى الْحَدِيثِ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ : أَنَّ اسْتِكْمَالَ الإِيمَانِ عُلِمَ أَنَّ فَضْلَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامِ وَفَضْلُهُ أَكْبَرٌ مِنْ حَقِّ أَيْنِهِ ، وَأَيْهِ ، وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ ؛ لَأَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ اسْتَنْفَدَ اللَّهَ أَمْتَهُ بِهِ ، وَهَذَا هُنُّ مِنَ الضَّالَّةِ . وَالْمَرَادُ مِنَ هَذَا الْحَدِيثِ : بَذْلُ النُّفُوسِ دُونَهُ .

(١) سورة التوبة الآية ٢٤ .

(٢) الدر المنشور في التفسير المأثور ٤٠٣/٣ .

(٣) صحيح البخاري ١٠/١ و صحيح مسلم / الإيمان ب ١٦ رقم ٧٠ و ٧١ و النساء ٨/١١٥ و ١١٤ و ابن ماجه ٦٧ و مسند أحمد ٣/٢٠٧ ، ٢٧٥ ، ٢٧٧ ، ٢٧٨ و ٢٧٩ و السلسلة الصحيحة ٥٢٩ و عبد الرزاق ١٠٣٢١ و المستدرك ٤٨٦/٢ و إخاف السادة المتقين ٩/٥٤٧ و سنن الدارمي ٢/٣٠٧ و شرح السنة للبغوي ١/٥٠ و كتاب المسند ٤/٣٣٦ و الدر المنشور ٣/٢٢٣ و مجمع الزوائد ١/٨٨ .

(٤) صحيح البخاري ١٠/١ .

(٥) أبو الرناد : عبد الله بن ذكوان الأموي مولаем أبو الرناد المدقى يكتى : أبا عبد الرحمن ، كان أحد الأئمة ، عن أنس ، وابن عمر وخلق وعنده : مالك والبيث وخلق قال أبحد : ثقة أمر المؤمنين وقال أبو حاتم : ثقة فقيه صاحب ستة وقال البخاري : أصح الأسانيد أبو الرناد عن الأخرج عن أبي هريرة ، وقال البيث : رأيت أبا الرناد وخلفه ثلاثة طالب . خلاصة تلخيص الكمال للخرزمي ٢/٥٣ ، ٣٤٨٠ و ٣٤٨١ و ٢٧٢/٣ .

وقال الكسائي^(١) في قوله تعالى : ﴿ يَأْتِهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ .. ﴾^(٢)
بِيَدِهِمْ دُونَكَ . انتهى .

السادسة والأربعون

وبأنه لا يدخل الإيمان في قلب رجل حتى يحب أهل بيته .
روى ابن ماجة والحاكم ، والطبراني عن العباس رضي الله تعالى عنه ، قال : قلت يا رسول الله : إني رأيت قوماً يتحدثون فلما رأوني سكتوا وماذاك إلا أنهم استحلوا » فقال رسول الله عليه السلام : « إني رأيت قوماً يشفعون لي ولذوي نفسي بيده لا يؤمن أحد هم حتى يحبكم ، آتھم أن تدخلوا الجنة أو قد فعلوها ولذى نفسي بيده لا يؤمن أحد هم حتى يحبكم ، آتھم أن تدخلوا الجنة بشفاعتي ، ولا يرجوها بنو عبد المطلب »^(٣) .

السابعة والأربعون

وبأن شائنه أبتر أي مقطوع البركة والتأسلل .
قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ . فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَالْحُرْ . إِنَّ شَائِنَكَ هُوَ الْأَبْرَرُ ﴾^(٤) .
ونقل ابن إسحاق ، وابن عقبة في سبب نزول هذه السورة ، عن يزيد بن رومان^(٥) قال :

(١) الكسائي : هو أبو الحسن علي بن حمزه الكسائي أحد القراء السبعة ، كان إماماً في النحو واللغة والقراءة ، ولم يكن له في الشعر يد حتى قيل : ليس في علماء أحد العربية أجهل بالشعر من الكسائي وكان يُؤدب الأئمين بن هارون الرشيد يعلميه الأدب ، وكان قد قرأ على الزيارات وإقراء القراء ببغداد ، وكان سبب تعلمه النحو أنه مثنى يوماً حتى أعني فجلس إلى قوم فيه فضل ، وكان يجالسهم كثيراً فقال : قد عيت فقالوا له : تعالجنا وأنت تلحظ فقال : كيف لخت تلحظ قالوا له : إن كنت أردت من التعب ، فقال : أعيش وإن كنت أردت من انقطاع الحياة والتحير في الأمر قل : عيـش فأنا من هذا الكلام وقام من فوره ذلك وآتى فعلاً المراء والخليل فجلس في حلقتها ، ولد سنة ١١٢هـ / ٧٣٣ م ومات سنة ١٨٩هـ / ٨٠٦ م . مقدمة « فقه اللغة للنبيابوري » ٢٥٥ .

(٢) سورة الأنفال الآية ٦٢ .

(٣) ابن ماجة ١/٥٠ حدث ١٤٠ معناه .

(٤) سورة الكوثر الآيات ١ - ٣ .

(٥) يزيد بن رومان مولى آل زبير ابن العوام ، من قراء أهل المدينة ، مات سنة ثلاثين ومائة ، كتبه أبو روح .

ترجمته في : « الجمع ٤/٥٧٣ » ، و « التهذيب ١١/٣٢٥ » ، و « التقريب ٢/٣٦٤ » ، و « الكاشف ٣/٢٤٢ » ، و « تاريخ أسماء الفئات ٢٥٩ » ، و « مشاهير علماء الأمصار ٢١٦ ت ٢١٦ » .

كان العاص بن وائل إذا ذُكر رَسُولُ الله ﷺ ، قال : دَعْوَةٌ فَإِنَّمَا هُوَ رَجُلٌ أَبْتَرُ ، لَا مُعَقِّبٌ لَهُ ، لَوْ قَدْ هَلَكَ اسْتَرْخَمْ مِنْهُ ، فَنَزَّلَتْ .

وقيل : نزلت في أبي جهل ، وقيل : غير ذلك .

فإن قيل : إذا كان المستيقض هو الأبتدر ، الذي لا ولد له ، كيف يستقيم ذلك في العاص بن وائل ، فإنه ذو ولد وعقب ، فكيف يثبت له البتدر وانقطاع الولد ؟

فالجواب : إن العاص وإن كان ذا ولد فقد انقطعت العصمة بينه وبينهم ، فليس بأتيا له ، لأن الإسلام قد حجزهم عنه فلا يرثونه ولا يرثونه فهم أتباع سيدنا رسول الله ﷺ .

قال السهيلي : قوله عز وجل : ﴿ إِن شَائِنَكُ هُوَ الْأَبْتَرُ ﴾^(١) ولم يقل شائنك هو الأبتدر / ليضمن اختصاصه بهذا الوصف ، كما هو في مثل هذا الموضع يعطى الاختصاص [٢٠٢ و] مثل قول القائل : إن زيداً فاسق ، فلا يكون مخصوصاً بهذا الوصف دون غيره . فإذا قلت : إن زيداً هو الفاسق ، لا الذي زعمت ، فذل أن الحصر من يزعم غير ذلك ، وهكذا قال الجرجاني وغيره في تفسيرها : هو أن يعطي الاختصاص ، وكذا قالوا في قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّهُ هُوَ أَغْنِي وَأَفْتَى ﴾^(٢) لا غيره .

الثامنة والأربعون

وبأنه لا يدخل النار من تزوج إليه ﷺ ، كما رواه ابن عساكر ، من طريق الحارث ، عن علي مرفوعا ، والحاكم نحوه عن ابن أبي أوفى ، والحارث نحوه عن ابن عمر .

النinthة والأربعون

وبأنه ﷺ مُنَزَّهٌ عن فعل المكرور .

قال القاضي ثاج الدين ابن السبعيني في « جمع الجواب » و فعله غير محرّم للعصمة وغير

(١) سورة الكوثر الآية ٣ .

(٢) سورة النجم الآية ٤٨ .

مكروهٌ وما فعله مكروهٌ في حقنا ، إنما فعله لبيان الجواز ، فهو في حقه واجب التبليغ ، أو فضيلةٌ ويثاب عليه ثوابٌ واجبٌ أو فاضلٌ ، والله تعالى أعلم .

الخمسون

وبَأْنَ رُؤْيَاهُ وَخَيْرٌ .

الحادية والخمسون

وبَأْنَ مَا رَأَاهُ فَهُوَ حَقٌّ ، وَكَذَلِكَ الْأَئِبَاءُ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، انتهى .
رُوَىٰ عَنْ مَعَاذِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي نَوْمِهِ وَيَقْظَتِيهِ فَهُوَ حَقٌّ » ^(١) .

وَرُوَىٰ الْحَاكِمُ عَنْ أَبْنَىٰ عَبَاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : « رُؤْيَا الْأَئِبَاءِ وَخَيْرٌ »

الثانية والخمسون

وبفضيلة الصلاة

قَلْتُ : لَمْ أَفْهَمْ مَا الْمُرَادُ بِذَلِكَ ؟ إِنْ كَانَ صَلَاةُ اللَّهِ عَلَيْهِ ، فَقَدْ تَقْدَمَ فِي آخِرِ الْفَصْلِ الْأَوَّلِ ،
وَإِنْ كَانَ صَلَاتُهُ عَلَىٰ غَيْرِهِ ، وَهُوَ الظَّاهِرُ فَقَدْ تَقْدَمَ فِي الْفَصْلِ الثَّالِثِ مِنْ هَذَا الْبَابِ .

الثالثة والخمسون

قَلْلٌ : وَبَأْنَ مَالَهُ بَاقٌ عَلَىٰ مِلْكِهِ ، لَيُنْفَقَ مِنْهُ عَلَىٰ أَهْلِهِ ، وَصَحَحَهُ إِمامُ الْحَرَمَيْنِ .

الرابعة والخمسون

وَبَأْنَهُ عَلَيْهِ إِذَا غَزَا شَيْعَةً يُجْبِي عَلَىٰ كُلِّ أَحَدٍ الْخُرُوجَ مَعَهُ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ مَا كَانَ لِأَهْلِ
الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَغْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ... ﴾ ^(١) وَلَمْ يُنَقِّ هَذَا الْحَكْمُ مَعَ
غَيْرِهِ مِنَ الْخُلُفَاءِ ، قَالَهُ قَنَادِهُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

(١) سورة التوبة الآية ١٢٠ .

وقال أبو الحسن بن الفضحـاك ، أباـنا أبو القاسم محمدـ بن العاصـ ، أباـنا عبدـ اللهـ بن فرجـ الزـاهـدـ ، حدـثـنا أبو جـعـفرـ بنـ حـمـيدـ ، قالـ : أباـنا أبو سـعـيدـ
الـخـامـسـةـ وـالـخـمـسـونـ

قـيلـ : وـبـأـنـ الـجـهـادـ كـانـ فـيـ عـهـدـ عـلـيـ قـرـضـ عـيـنـ ، وـهـوـ بـعـدـهـ مـنـ قـرـضـ الـكـفـاـيـةـ .

الـسـادـسـةـ وـالـخـمـسـونـ

وـبـأـنـ عـلـيـ أـبـوـ الرـجـالـ وـالـنـسـاءـ .

نقـلـهـ فـيـ «ـرـوـاـيـةـ الرـوـضـةـ»ـ عـنـ الـبـغـوـيـ .

وـقـالـ الـواـحـدـيـ ، قـالـ بـعـضـ الـأـصـحـابـ لـاـ يـجـوـزـ أـنـ يـقـالـ : أـبـوـ الـمـؤـمـنـينـ أـنـ : فـيـ الـحـرـمـةـ .
لـقـولـهـ تـعـالـ : ﴿ـمـاـ كـانـ مـحـمـدـ أـبـاـ أـحـدـ مـنـ رـجـالـكـمـ﴾ـ .
وـمـعـنـيـ الـآـيـةـ : لـيـسـ أـحـدـ مـنـ رـجـالـكـمـ وـلـذـ إـصـلـيـهـ .

الـسـابـعـةـ وـالـخـمـسـونـ

وـبـإـبـاجـةـ الـجـلـوسـ لـآـلـهـ وـأـزـوـاجـهـ فـيـ الـمـسـجـدـ مـعـ الـجـنـائـةـ وـالـخـيـضـ .

وـقـدـ تـقـدـمـ بـيـانـ ذـلـكـ فـيـ الـمـسـأـلـةـ الـأـوـلـىـ مـنـ الـفـصـلـ التـالـيـ اـتـهـىـ .

/ الثـامـنـةـ وـالـخـمـسـونـ [٢٠٢] ظـ

وـبـوـجـوبـ الـاسـتـمـاعـ وـالـإـنـصـاتـ لـقـرـاءـتـهـ إـذـاـ قـرـأـ فـيـ الصـلـاـةـ الـجـهـرـيـةـ .

الـتـاسـعـةـ وـالـخـمـسـونـ

وـعـنـ نـزـولـ الـوـحـىـ

الـسـتوـنـ

قـيلـ : وـبـأـنـ الـأـمـرـ بـالـتـفـسـعـ فـيـ الـمـلـسـ خـاصـةـ بـمـجـلـسـهـ عـلـيـهـ ، قـالـهـ مـجـاهـدـ .

الحادية والستون

وبأنَّ مَنْ ضَحِكَ فِي الصَّلَاةِ خَلْفَهُ أَعَادَ الْوُضُوءَ ، وَعَلَى مَنْ ضَحِكَ فِي الصَّلَاةِ خَلْفَ إِمَامٍ غَيْرِهِ [عدم] إِعَادَةُ وَضْوئِهِ ، قَالَهُ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

الثانية والستون

وبأنَّ كَذَبَ عَلَيْهِ لَمْ يُقْبَلْ رِوَايَتُهُ أَبَدًا ، وَإِنْ ثَابَ^(١)

الثالثة والستون

وبأَنَّهُ عَلَيْهِ وَالْأَنْبِيَاءِ مَغْصُومُونَ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ ، وَلَوْ صَغِيرًا أَوْ سَهُوًّا^(٢) .

الرابعة والستون

وبأنَّ مَنْ تَمَنَّى مَوْتَهُ ، وَكَذَا الْأَنْبِيَاءُ كَفَرُوا .
قَالَهُ الْمَسْحَامِيُّ^(٣) فِي « الْأَوْسَطِ » وَرَتَبَ عَلَيْهِ تَخْرِيمَ إِرْثَمِ ، لَفَلَا يَتَمَنَّاهُ وَرَأَتُهُ فَيَكْفُرُوا . وَقَالَ
غَيْرُهُ : وَكَذَا لَمْ يَشْبِهْ شَفْرَةٌ لِأَنَّ النِّسَاءَ يَكْرَهُنَّ الشَّيْءَ ، وَلَوْ وَقَعَ ذَلِكَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مَا كَفَرُوا بِذَلِكَ
رَفْقًا بِهِنَّ .
قَلْتَ : وَقَدْ تَقْدِمُ الْكَلَامُ عَلَى شَيْءِهِ فِي بَابِ صِفَاتِهِ .

(١) شِرْحُ الزُّرْقَانِ ٤٣٠/٥ .

(٢) راجع « الخصائص للسيوطى ٢٥٦/٢ و شرح الزرقاني ٤٣٤/٥ .

(٣) الْحَامِلُ : هُوَ أَبُو الْحَسْنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلِ الْقَبْلِيِّ الْحَامِلِ ، وَلَدَ بِبَغْدَادِ سَنَةِ ٣٦٨ هـ وَأَخْذَ الْفَقْهَ عَنِ الشَّيْخِ أَبْنِ حَامِدٍ وَالإِسْفَارِيِّينَ وَسَمِعَ الْحَدِيثَ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمَظْفَرِ وَطَبِيقَتِهِ . وَبَرَعَ فِي الْفَقْهِ ، وَدَرَسَ فِي حَيَاةِ شِبَّاخِ أَبْنِ حَامِدٍ وَبَعْدِهِ ، لَهُ مَصْنَفَاتٌ مُشْهُورَةٌ مِنْهَا تَخْرِيرُ الْأَدَلَةِ وَالْمَقْنَعِ وَالْبَابِ وَالْجَمِيعِ وَغَيْرُهَا . مَاتَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءَ لِتَسْعَ بَيْنَ مِنْ رَبِيعِ الْآخِرِ سَنَةِ مَحْسُ عَشْرَةَ وَأَرْبَعِمَاةٍ ، وَلَهُ سِعَ وَأَرْبَعُونَ سَنَةً .

أَنْظُرْ : شِذَّرَاتُ الدَّهْبِ ٢٠٢/٣ و طَبِيقَاتُ الْأَعْيَانِ ١٥/٥٧ و وَفَيَاتُ الْأَعْيَانِ ٤٨/٤ و تَارِيخُ بَغْدَادِ ٣٧٢/٤
الْعِبْرِ ١١٩/٣ و المُنْتَظَمِ ١٧/٨ و الْبَدَائِيَّةُ وَالنَّهَائِيَّةُ ١٨/١٢ و النَّجُومُ الْزَّاهِرَةُ ٢٦٢/٤ و طَبِيقَاتُ الشَّافِعِيَّةُ لِابْنِ
هَدَائِيَّةِ اللَّهِ ١٣٢ .

الخامسة والستون

قيل : وبأنَّ من قذف أزواجه عليه السلام فلا توبة له البئنة ، كما قاله ابن عباس رضي الله عنه .

السادسة والستون

وبأنَّ قاذفهن يُقتل ، كما نقله القاضي ، وقيل : يُخصُّ القتل بمن سبّ عائشة رضي الله تعالى عنها ، ويُحدُّث في غيرها حديث .

السابعة والستون

وبأنَّ من قذف أمَّاً أُحْدِيَ من أصحابه يُحدُّث حديث .

الثامنة والستون

وبأنَّ من قذف أمَّاً ثُقُولَ مسلماً كانَ أو كافراً .
قالَ الشَّيخُ مُوَفَّقُ الدِّينِ بْنُ قَدَّامَةَ الْخَنْبَرِيَّ فِي « المَقْتَنِعِ » .

النinthة والستون

وبأنَّه لم تُنْجِي امرأةٌ نَبِيًّا نَطَّ

السبعون

قيل : وباختصاص صلاة الخوف بعهده ، لأنَّ إمامته لا عوض لها بخلاف غيره ، قاله
أبو يوسف^(١) والمرزقى^(٢) .

(١) أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الكوفي من سلالة سعد بن جحابة الصحابي ولد سنة ١١٣ هـ / ٧٣١ م بالكوفة ، فرأى هشام بن عمروة وسلامان التميمي وغيرهما وكان شيوخه في الفقه ابن عبد الرحمن بن أبي ليل وأبا حنيفة وتولى أبو يوسف منصب القضاء ببغداد في حكم الخليفة المأمور وقضى بين الناس بعدل ومهارة حتى وفاته ولله كتاب « الخراج » وتوفي سنة ١٨٢ هـ / ٧٩٨ م ببغداد .

الحادية والسبعون

وبأنه يحرّم النّقش على نقش خاتمه ، فليس لأحد أن ينقش على نقش خاتمه محمد رسول

الله^(١) .

الثانية والسبعون

وبأنه لا يقول في المرض والغضب إلا حفًا .

الثالثة والسبعون

وبأنه لا يجُوز عليه الغنى ، وكذا الأنبياء صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فيما ذكره السبكي^(٢)

— مصادر ترجمته : أخبار القضاء لوكيم ٢٥٤/٣ - ٢٦٤ و الفهرست لابن النديم ٢٠٣ و تاريخ بغداد للخطيب ٢٤٢/٤ - ٢٦٢ و مناقب الإمام الأعظم للموفون المكي ٢٨٠/٢ - ٢٤٦ و تاريخ جرجان للشهري ٤٤٤ - ٤٤٥ و الوهابيات لابن خلكان (بولاق) ٤٠٠/٤ - ٤٠٦ و ميزان الاعدال للذهبي ٣/٣٢١ و تذكرة الحفاظ للذهبي ٢٩٢ - ٢٩٤ و الجواهر للقرشي ٢٢٠/٢ - ٢٢٢ و مناقب الإمام الأعظم للكرداري ١١٧/٢ - ١٤٥ و البداية والنهاية ١٠/١ - ١٨٢ و ناج التراث لابن قطليونا ٨١ و النجوم الزاهرة ١٠٧/٢ - ١٠٩ و مرآة الجنان للإمام الشافعى ٣٨٢/١ - ٣٨٨ .

(٢) المرق : هو أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن اسماعيل المزني ولد سنة ١٧٥ هـ / ٢٩٢ م عاش في مصر وكان أهم تلاميذ الشافعى وأخلص أتباعه ، ومع ذلك فقد كانت له وجهات نظر تختلف عن وجهات نظر أستاده في بعض المسائل ، فصار له فيها مذهب خاص أظر طبقات الشافعى للسبكي ٢٤٣/١ و توفي بمصر سنة ٢٦٤ هـ / ٨٧٧ و دفن بالقرب من الإمام الشافعى .

مصادر ترجمته : الفهرست لابن النديم ٢١٢ و مروج الذهب للمسعودى ٥٦/٨ و طبقات الشافعى للعبدى ٩ - ١٢ و طبقات النقاوه للشيرازى ٧٩ و وفيات الأعيان لابن خلكان ٨٨/١ - ٨٩ و الانتقاء لابن عبد البر ١١٠ و طبقات الشافعى للسبكي ١/٣٣٨ - ٣٤٧ و طبقات الشافعى لابن هداية الله ٥ و النجوم الزاهره ٣٩/٣ و مرآة الجنان للمياuchi ١٧٧/٢ - ١٧٩ و شذرات النسب ١٤٨/٢ و دائرة المعارف الإسلامية (الإنجليزية) ٣/٨٦٤ و الأعلام للوركى ١/٣٢٧ .

(٣) لقوله تعالى : « وإذا كُنْتُ فِيهِمْ فَأَقْتَلْتُ لَهُمُ الصَّلَاةَ ... » ^{لهم} الآية قيد بكونه فيهم . والحكمة فيه من حيث المعنى : أن الصلاة معه ضئيلة لا يعادلها شيء ، فاحتمل لأجلها تغير نظم الصلاة حتى لا يحصل الانفراد عنه وغيره من الأئمة ليس في مقامه فالاستبدال به في الجماعة سهل . ^و المختص الكبير ٢٥٦/٢ .

(٤) أخرج ابن سعد عن طاووس قال اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خاتماً ونقش في : محمد رسول الله وقال : لا ينقش أحد على نقش خاتمي . ^و المختص الكبير ٢٥٦/٢ .

(٥) في شرح الزرقاني ٣١٤/٥ ، لأنه نقص ولم يعمّنى فقط وما ذكر عن شعيب أنه كان ضريراً فلم يثبت وبفرض ثبوته وأنه حقيق فلا يضر ، لأنه طارىء بعد تحقق النبوة بالأيات فلا يغير الاعتقاد بهم ، والكلام في المقارن لابداء الإناء لأنه يضر بلا تطمين النفس بما جاموا به وأما بعقوب فحصلت له غشاوة وزالت .

الرابعة والسبعون

وبأنهم يُنْزَهُونَ عن النّاقصِ ، فِي الْخُلُقِ وَالْخُلُقِ ، سَالِمُونَ مِنَ الْعَاهَاتِ وَالْمَعَابِ ، وَلَا النَّفَاثَةِ
إِلَى مَا يَقْعُدُ فِي بَعْضِ التَّوَارِيخِ مِنْ إِضَافَةِ الْعَاهَاتِ إِلَى بَعْضِهِمْ ، بَلْ نَزَهُمْ مِنْ كُلِّ عَيْبٍ ، وَكُلَّ
مَا يَنْقُصُ الْعَيْوَنَ ، أَوْ يَنْتَرُ الْقُلُوبَ^(١) ، قَالَهُ الْقَاضِي^(٢) .

/ الخامسة والسبعون [٢٠٣ و]

وبأنه يخصُّ مِنْ شَاءَ ، بِمَا شَاءَ كَجَعِيلِهِ شَهَادَةُ نُخْرِجَةٍ بِشَهَادَتِينِ .

السادسة والسبعون

قبل : وبأنه كانَ يَرَى بِاللَّيْلِ وَفِي الظُّلْمَةِ ، كَمَا يَرَى فِي النَّهَارِ ، وَفِي الضَّرَوَةِ^(٣) .

السابعة والسبعون

وبأن رِيقَةَ ~~حَكَلَة~~ يَعذِّبُ الْمَاءَ الْمِلْحَ^(٤) .

الثامنة والسبعون

وبأنه يَبْرِزِي^(٥) الرُّضِيعَ^(٦)

(١) شرح الزرقان ٥/٣١٤ .

(٢) أَنَّ الْقَاضِي عَاصِمٌ .

(٣) شرح الزرقان ٥/٤٤٦ . وَفِيهِ : رواه البهقي في الدلائل عن ابن عباس به .

(٤) المرجع السابق ، رواه أبو نعيم وغيره عن أنس .

(٥) يَبْرِزِي : يَخْفِي الرُّضِيعَ عَنِ الْلَّيْلِ .

(٦) المرجع السابق ، رواه البهقي في الدلائل بلفظ : أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو يَوْمَ عَاشُورَاهُ بِرُضْعَاهُ وَرَضْعَاهُ ابْنَهُ فَاطِمَةَ فَيَغْلِبُ فِي
أَنْوَاهِهِمْ ، وَيَقُولُ لِلْأَمْهَاتِ لَا تَرْضِعْنِيهِمْ لِلَّيْلِ فَكَانَ رِيقَهُ يَبْرِزِيهِمْ .

النافع والسبعون

وَبِأَنَّهُ يَلْعَنْ صَوْتُهُ وَسَمْعُهُ ، مَا لَا يَلْعَنْهُ غَيْرُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(١)
الحادية والثانون

وَبِأَنَّ عَرْقَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَطَيْبُ مِنَ الْمِسْكِ ^(٢)
الحادية والثانون

وَبِأَنَّهُ كَانَ إِذَا مَشَى مَعَ الطَّوِيلِ طَالَهُ ^(٣) .
الثانية والثانون

وَبِأَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا جَلَسَ ، يَكُونُ كَيْفَهُ أَغْلَى مِنْ جَمِيعِ الْجَالِسِينَ ^(٤) .
الثالثة والثانون

وَبِأَنَّ ظِلَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَقْعُدْ عَلَى الْأَرْضِ ^(٥) .
الرابعة والثانون

وَلَا يُرَى لَهُ ظِلٌّ فِي شَمْسٍ وَلَا قَمَرٍ ^(٦) .
قَالَهُ ابْنُ مَبِيعٍ لَأَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ ثُورًا . وَتَقْدِيمُ بِيَانِ ذَلِكَ فِي آتُوا بِهِ آتُوا بِهِ
المعجزات ..

(١) المرجع السابق .

(٢) المرجع السابق . ٠ ٢٤٩/٥ .

(٣) أى : زاد عليه في الطول . المرجع السابق .

(٤) المرجع السابق .

(٥) شرح الزرقاني . ٠ ٢٤٩/٥ .

(٦) المرجع السابق . ورواه الحكيم الترمذى مرسلاً وقال رزى : لغيبة ثواره ، قيل ، وحكمته : صيانته عن أن يطاً كافر ظله . وروى ابن المبارك وأبن الجوزى عن ابن عباس : لم يكن للنى عَلَيْهِ السَّلَامُ ظلٌّ ولم يقم مع الشمس قط إلا غالب ضوءه ضوء الشمس ولم يقم مع سراج قط إلا غالب ضوءه ضوء السراج .

الخامسة والثانون

وَبِأَنَّهُ كَانَ إِذَا رَكِبَ دَابَّةً ، لَا تَبُولُ وَلَا تَرُوْثُ ، وَهُوَ رَاكِبُهَا . نُقِلَّ ذَلِكَ عَنْ أَبِنِ إِسْحَاقَ ، وَبَنِي عَلَيْهِ بَعْضُ الْمُتَّاخِرِينَ طَوَافَةً عَلَى بَعِيرِهِ مِنْ خَصَائِصِهِ ، وَلَمْ يَجِدْ ذَلِكَ لِغَيْرِهِ .

السادسة والثانون

وَبِأَنَّ وَجْهَهُ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَهُ كَانَ الشَّمْسُ تَجْرِي فِيهِ .

السابعة والثلاثون

وَبِإِنَّهُ عَلَيْهِ لَمْ يَكُنْ لِقَدْمِهِ أَخْمَصٌ^(١).

الثانية والثمانون

قِيلَ : وَبَأْنَ حُنْصَرَ رَجْلِهِ كَائِنُ مُتَظَافِرَةً^(٢).

النinth والثانون

وباءَ الْأَرْضَ ثُطُوِيٌّ لَهُ إِذَا مَشَى عَلَيْهِ^(٣)
وتقْدِمُ بَيْانُ ذَلِكَ فِي آبُوابِ صِفَاتِهِ .

وَبِأَنَّهُ عَلَيْهِ لَمْ يَقْعُدْ فِي تَسْبِيهِ مِنْ لِدْنِ آدَمَ سِفَاحٌ قَطَّ^(٤).

(١) أخرج البيهقي عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «كان إذا وطئ بكلها ليس لها أحمر»، والخصائص، ٦٨١.

(٢) أخرج البيهقي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في رؤيه مظاهره وظواهره، فلما رأى ذلك أخذ ينادي الناس بـ «الحمد لله رب العالمين».

(٣) الخصائص الكبرى ٦٩/١ أخرج ابن سعد عن أبي هريرة قال : كنْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَنَازَةٍ فَكَنْتَ إِذَا
شَيْطَنٌ سَبَقَنِي فَأَلْتَهُ إِلَى رَجُلٍ إِلَّا جَنِي فَقَلَّتْ تَضَوِي لَهُ الْأَرْضُ وَخَلَّا لَهُ السَّمَاءُ ..

(٤) أخرج ابن سعد وابن عساكر عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ عرجت من لدن آدم من نكاح غير سفاح • الخصائص الكبيرة ٣٧/١ • وسفاح أى زنا من سفح الماء أو الدم أو الدمع إذا نصب ، لأن الران يصب المني في غير حقه لعدم ثبوط النسب والتوارث فيه ، ولكونه من الكليات الخمس التي لم تبع في ملة من الملل . قال بعض المحققين والمراد بالسفاح : ما لم يوافق شريعة . شرح الزرقاء ٢٤٣/٥ .

الحادية والتسعون

وبأئمَّةِ عَلِيهِمُ الْكَلَمُ تَقْلِبَ فِي السَّاجِدِينَ ، حَتَّىٰ خَرَجَ نَبِيًّا^(١) .

الثانية والتسعون

وبأئمَّةِ عَلِيهِمُ الْكَلَمُ مَا افْتَرَيْتُ فِرْقَةً إِلَّا كَانَ فِي خَيْرِهَا^(٢) . وَتَقْدَمَ يَبْأَسُ ذَلِكَ فِي بَابِ نَسِيَّهِ .

الثالثة والتسعون

وبأئمَّةِ نَكَسَتِ الْأَصْنَامِ لِمَوْلَدِهِ عَلِيهِمُ الْكَلَمُ^(٣) .

الرابعة والتسعون

وبأئمَّةِ عَلِيهِمُ الْكَلَمُ وُلِدَ مَحْتُوا^(٤) .

الخامسة والتسعون

وَمَقْطُوعُ السَّرَّةِ^(٥) .

(١) أَخْرَجَ البَزَلِيُّ وَالضَّرَارِيُّ وَأَبْوَيُّهُمْ مِنْ طَرِيقِ عَكْرَمَةَ عَنْ أَبْنَى عَبَّاسَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَتَقْلِبُكَ فِي السَّاجِدِينَ » قَالَ :

مَا زَالَ النَّبِيُّ عَلِيهِمُ الْكَلَمُ يَتَقْلِبُ فِي أَصْلَابِ الْأَنْبِيَاءِ حَتَّىٰ وَلَدَتْ أُمُّهُ « الْمُخَاصِصُ » ٢٨١ .

(٢) أَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلَىٰ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلِيهِمُ الْكَلَمُ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ الْعَرَبَ ثُمَّ اخْتَارَ مِنْهُمْ كَانَةً ثُمَّ اخْتَارَ مِنْهُمْ قَرِيبًا ثُمَّ اخْتَارَ مِنْهُمْ بْنَ هَشَمَ » « الْمُخَاصِصُ » ٢٨١ .

(٣) رَوَاهُ الْخَرَاطِيُّ فِي « الْمَوَاتِفِ » وَغَيْرُهُ كَانَ عَسَاكِرُ عَنْ عَرَوَةَ أَنَّ فَرِيشَ مِنْهُمْ وَرَقَةَ بْنِ نُوفَّلَ كَانُوا فِي صَمْ لَهُ يَجْمِعُونَ إِلَيْهِ ، فَدَخَلُوكُمْ بِلَيْلَةِ فَرَأَوْهُ مَكْبُوْلًا عَلَى وَجْهِهِ فَأَخْذُوهُ وَرَدُوهُ إِلَى حَالَهُ فَلَمْ يَلِبِتْ حَتَّىٰ تَقْلِبَ اقْلَابًا عَنْهَا فَرَدُوهُ إِلَى حَالَهُ فَانْتَقَلَبَ الثَّالِثَةُ ، قَالُوا : إِنَّ هَذَا لِأَمْرٍ حَدَّثَ فِكَانَ ذَلِكَ لَيْلَةَ وَلِدَ عَلِيهِمُ الْكَلَمُ ٢٤٣/٥ . شَرْحُ الزَّرْقَافِيِّ ٢٤٤/٥ .

(٤) أَيْ عَلَى صُورَةِ اخْتُونَ ، إِذَا اخْتَنَ : الْقَطْعُ ، وَلَا قَطْعُ هَنَا ، رَاجِعٌ شَرْحُ الزَّرْقَافِيِّ ٢٤٤/٥ .

(٥) الْأَنْوَارُ الْخَمْدِيَّةُ ٢٧ وَ الْوَفَا بِأَحْوَالِ الْمَصْطَفِيِّ ٩٥/١ ، ٩٦ وَ عَنْ أَنْسٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلِيهِمُ الْكَلَمُ : « مِنْ كَرَمِنِي أَنِّي وَلَدَتْ مَحْتُونًا وَلَمْ يَرِدْ سُوَاقِي » الْوَفَا ٩٧/١ وَ السَّرِّيَّةُ الْمُسْمَى عَيْنُ الْأَتْرَ لَابْنِ سَيْدِ النَّاسِ ٤٣/١ وَ شَرْحُ الزَّرْقَافِيِّ ٢٤٤/٥ .

السادسة والتسعون

وَنَظِيفًا مَا يِهْ قَدْرٌ^(١).

السابعة والتسعون

وَبِأَنَّهُ عَلَيْهِ وَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ سَاجِدًا^(٢).

الثامنة والتسعون

وَرَافِعَ أَصْبَعَهُ إِلَى السَّمَاءِ ، كَالْمُتَضَرِّعِ الْمُبَتَهِلِ^(٣).

النinthة والتسعون

وَبِأَنَّ آمِنَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، رَأَتْ^(٤) عِنْدَ وَلَادِتِهِ نُورًا ، خَرَجَ مِنْهَا
أَصْنَاءُ لَهُ / فُصُورُ الشَّامِ ، وَكَذَلِكَ آمِنَاتُ الْبَيْنَانِ بَرِّيَّتِهِ^(٥).

السائمة

وَبِأَنَّ مَهْدَهُ^(٦) عَلَيْهِ كَانَ يَتَحَرَّكُ بِتَحْرِيكِ الْمَلَائِكَةِ .

(١) «الأنوار الحمدية» من المراهب اللدنية للشيخ يوسف البهان ٢٥ . ما جرت العادة به في المولد عقب ولادته . شرح الررقاني ٥ ٢٤٤ .

(٢) ساجدا حقيقة انتظر : شرح الررقاني ٥/٤٤٤ ، والأنوار الحمدية ٢٤ ، والوفا بأحوال المصطفى ١/٩٥ .
وه الصفتات ١/٩٧ ، والوفا بأحوال المصطفى ٢/٩٥ .

(٣) والوفا بأحوال المصطفى ٢/٩٥ ، و دلائل أنى نعم ١/٩٣ .

(٤) رؤبة عين بصرية لا منامية كما زعم شرح الررقاني ٥/٤٤٤ . (٥) الأنوار الحمدية ٢٥ ، والرشاد ١/٤١١ .

(٦) أى ماضى له لينام فيه .

المائة والحادية

وبأئنة القراء كان يُناغيه^(١) مُتَكَلِّمٌ وَمُوْ في مهديه^(٢).

المائة والثانية

وبأئنة كان يُعيلُ حيث أشار إليه^(٣).

المائة والثالثة

وبأئنة مُتَكَلِّمٌ تكلم في المهد^(٤).

المائة والرابعة

وبأئنة لم يلدا غيره^(٥).

المائة الخامسة

وبأئنة كما قال بعضهم : لم ترضعه امرأة إلا أسلمت^(٦).

(١) انشاغة : الحادنة ، وناغت الأم صبيها : لاطفه وشاغلته بالحادنة والملاعة .

(٢) راجع : سبل الهدى والرشاد ٤٢٣ / ١ و المخصاص الكبير للسيوطى ١٣٣ / ١ و شرح الزرقانى على المواهب

٤٤٤ / ٥

(٣) يأصبعه : شرح الزرقانى ٤٤٤ / ٥

(٤) في سبل الهدى والرشاد ٤٢٣ / ١ قال الحافظ في الفتح وف سير الواقدى : أن النبي مُتَكَلِّمٌ في المهد أوائل ما ولد رواه الواقدى وأبن سبع لكن عده من المخصوص ، فيه نظر ، إذ ليس من خصائص الأنبياء ، فقد تكلم فيه ابن ماشطه بنت فرعون ، وشاهد يوسف ، وصاحب جريج ، رواه أحمد والحاكم مرفوعاً . وأبن المرأة من أصحاب الأخدود رواه مسلم . وماريك البامة . رواه البيهقي ، وكذا الطفل الذى مرت عليه أمة تتسب إلى الزنا ، فقالت أمه : اللهم لا تجعل ولدى مثلها ، فقال : اللهم اجعلنى مثلها . فهولاء ستة تكلموا في المهد وليسوا بأنبياء .

(٥) المخصوص الكبير ٤٣ / ١ وفيه : قال الواقدى : المعروف عندنا وعبد أهل العلم أن آمنة وعبد الله لم يلدما غير رسول الله مُتَكَلِّمٌ .

(٦) سبل الهدى والرشاد ٤٥٧ / ١

المائة والستة

وبأنه عليه السلام كانت ظللاً العمامة في الحر^(١).
وتقديم بيان ذلك في أبواب مولده عليه السلام^(٢).

المائة والسبعين

وبأنه كان ي Gimel إلينه في الشجرة إذا سبق إليه^(٣).
وتقديم بيان ذلك في سفره إلى الشام^(٤).

المائة والثمانين

وبأنه عليه السلام بيت جاتعاً ويصبح طاعماً ، يطعمه ربه ويسقيه من الجنّة . كما تقدّم بيانه في الفصل الثالث.

(١) المرجع السابق ٢١٦/٢ ، والعمامة : السحابة في الحر ، رواه أبو نعيم والبيهقي عن ابن عباس ، كانت حلية لا تدعه يذهب مكاناً بعيداً ففقلت عنه فخرج مع أخيه في الظهرة فخرجت حلية تطلب حتى تجده مع أخيه قال في هذا الحر قالت : ما وجدت أخي حراً رأيت عمامة تظل عليه ، إذا وقف وقفت وإذا سار سارت ، حتى انتهى إلى هذا الموضع ، الحديث . وهذا كان قبل النبوة فهو من الكرامات بل من الإلهيات .

وفي الصحيح : « فإذا أنا سحابة قد أطلتني » . ولذا قال ابن جماعة : من زعم أن حديث إفلال الغمام لم يصح ، فهو باطل .
نعم قال السخاوي وغيره : لم يكن دائمًا لما في حديث المحرجة أن الشمس أصابته ، وظلله أبو بكر برداه ، وثبت أنه كان بالجعراء
ومعه ثوب قد قد أظل عليه وأنهم كانوا إذا أتوا على شجرة ظليلة تركوها له عليه الصلاة والسلام وغير ذلك . شرح الررقاني ٥/٥ .

٢٤٥
(٢) سبل المدى والرشاد ١/٤٥٧ .

(٣) إكراماً له . رواه البيهقي والترمذى وحسنه ، والحاكم وصححه وغيرهم عن أبي موسى الأشعري ، قال : خرج أبو طالب
إلى الشام ومعه النبي عليه السلام في أشياخ قربش ، الحديث وفيه : أن بخاراً راهب صنع لهم طعاماً وتألم به ، وكان عليه السلام في رعيته الإبل
 فقال بخاراً أرسلوا إليه فأقبل عليه عمامة تظلله ، فلما دنا من القوم وجدهم قد سبقوه إلى في الشجرة فلما جلس مال في الشجرة عليه
قال : « أنظروا إلى في الشجرة مال عليه » .

(٤) سبل المدى والرشاد ٢/٢١٧ ، ٢١٦/٢ .

المائة والتاسعة

وبأئمَّةٍ عَلَيْهِمُ الْكَفَافُ عَصِيمٍ مِنَ الْأَغْلَالِ الْمُوجِبةِ ، كَمَا ذَكَرَهُ الْقُضَاعِيُّ فِي « تَارِيخِهِ » .

المائة والعشرة

وبأئمَّةٍ عَلَيْهِمُ الْكَفَافُ رَدَتِ إِلَيْهِ الرُّوْحُ بَعْدَمَا قُبِضَ ، ثُمَّ خَيَّرَ بَيْنَ الْبَقَاءِ فِي الدُّنْيَا ، وَالرُّجُوعِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ، فَاخْتَارَ الرُّجُوعَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ، وَكَذَا سَائِرُ الْأَئِمَّةِ .

المائة والحادية عشرة

وبأئمَّةٍ عَلَيْهِمُ الْكَفَافُ أُرْسِلَ إِلَيْهِ جِبْرِيلُ تَلَاثَةً أَيَّامٍ فِي مَرْضِيهِ ، يَسْأَلُهُ عَنْ حَالِهِ^(١) .

المائة والثانية عشرة

وبأئمَّةٍ عَلَيْهِمُ الْكَفَافُ لَمَّا تَرَزَّلَ إِلَيْهِ مَلَكُ الْمَوْتَ ، تَرَزَّلَ مَعْهُ مَلَكُ يَقْاتُلُ لَهُ إِسْتَأْعِيلُ ، يَسْكُنُ الْهَوَاءَ ، لَمْ يَصْنُدْ إِلَى السَّمَاءِ قَطَّ ، وَلَ يَهْبِطْ إِلَى الْأَرْضِ قَطَّ ، قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ^(٢) .

المائة والثالثة عشرة

وبأئمَّةٍ عَلَيْهِمُ الْكَفَافُ سَيِّعَ مَلَكُ الْمَوْتِ بَاكِيًا عَلَيْهِ يَنْادِي : وَأَمْحَمْدَاهُ^(٣) .

(١) فـ شرح الزرقاني ٥/٣٢٩ : يقول : إنَّ اللَّهَ أَرْسَلَ إِلَيْكَ تَفْضِيلًا وَخَاصَّةً بِسَأْلِكَ عَمَّا هُوَ أَعْلَمُ بِهِ مِنْكَ كَيْفَ تَعْدِكُ ؟ قال : أَجَدُنِي مَكْرُوباً وَمَضْمُوماً ، وَفِي الْيَوْمِ الْثَّالِثِ جَاءَهُ وَمَعَهُ مَلَكُ الْمَوْتَ ، فَاسْتَأْذَنَهُ فِي قُبْضِ رُوحِهِ فَأَذْنَ . ذَكْرُهُ الْبَيْهِقِيُّ فِي الدَّلَالَاتِ ، وَغَرِّهُ وَأَشَارَ الْبَيْهِقِيُّ لِضَعْفِهِ .

(٢) شرح الزرقاني ٥/٣٢٩ .

(٣) روى أبو نعيم عن علي : لما قبض عَلَيْهِ صَدَ مَلَكُ الْمَوْتِ بَاكِيًا إِلَى السَّمَاءِ وَالَّذِي بَعْثَهُ بِالْحَقِّ لَهُ دَعَ صَوْتاً مِنَ السَّمَاءِ يَنْادِي : وَأَمْحَمْدَاهُ . المرجع السابق ٥/٣٢٩ .

المائة والرابعة عشرة

وبأئمَّةٍ مُّلِّئُتُهُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

المائة والخامسة عشرة

والملايكَةَ (١) .

المائة والسادسة عشرة

والتَّنَاسُ أَفْوَاجًا (٢) بغير إمام ، وَقَالُوا : هُوَ إِمَامُكُمْ حَيًّا وَمِيتًا .

المائة والسبعين عشرة

وبغير دُعَاءِ الْجَنَّازَةِ الْمَعْرُوفِ (٣)

المائة والثانية عشرة

وتكرار (٤) الصَّلَاةِ عَلَيْهِ عِنْدَ مَالِكٍ وَأَبِي حَيْنَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا (٥) .

(١) روى الحاكم والبيهقي : « أول من صلى الملائكة فرادى ، ثم الرجال فرادى ، ثم النساء ، ثم الصبيان بوصية منه بذلك » . المرجع السابق .

(٢) أَفْوَاجًا أَيْ : فوجاً بعد فوج ، روى الترمذى : أن الناس قالوا لأبي بكر أَنْصُلْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالُوا : وَكَيْفَ نَصُلْ ؟ قَالَ : يَدْخُلُ قَوْمًا وَيَصْلُوْنَ ، ثُمَّ يَدْخُلُ قَوْمًا فَيَصْلُوْنَ فِي كُبُرِهِنَّ وَيَدْعُونَ فَرَادِيَ بَغْيَرِ إِمَامٍ . قَالَ عَلَى : هُوَ إِمَامُكُمْ حَيًّا وَمِيتًا فَلَا يَقُولُ عَلَيْهِ أَحَدٌ ، فَكُلُّ النَّاسِ تَدْخُلُ رَسَلًا فَرَسَلًا فَيَصْلُوْنَ صَفَّا صَفَّا لَيْسَ لَهُمْ إِمَامٌ رَوَاهُ أَبْنَى سَعْدٍ . قَيْلٌ : وَصَلَوَا كَذَلِكَ لَعِدْمِ اتِّقَانِهِمْ عَلَى خَلِيلَةٍ وَقَيْلٌ : بِوَصِيَّةِ مِنْهُ » . شرح الزرقاني ٣٢٩/٥ .

(٣) ذكره البيهقي وأبن سعد وغيرهما عن علي أنهم كانوا يكترون ويقولون : السلام عليك أيها النبي ورحمة الله : اللهم إنا نشهد أن عمدا قد بلغ ما أنزل عليه ، ونصح لأمه وجاهد في سبيلك حتى أعز الله كلمته ، فاجعلنا نتبع ما أنزل إليك ، وثبتنا بعده واجمع بيننا وبينه ، فيقول الناس : أمني أى الناس الذين لم يكونوا مشغولين بالصلوة أو من سبق بالسلام ولم ينصرف ، أو للصلون أنفسهم والصحيح الذي عليه الجمورو : أن الصلاة على النبي ﷺ كانت صلاة حقيقة لا مجرد الدعاء فقط ، لأن المقصود من الصلاة عليه عود التشريف على المسلمين مع أن الكامل يقبل زيادة التكميل . المرجع السابق ٣٢٩/٥ ، ٣٣٠ .

(٤) فِي الْأَصْلِ وَتَكْرِيرِهِ وَالْمُشَبَّثُ مِنْهُ شرح الزرقاني ٣٣٠/٥ .

(٥) وَفِي اقْتَصَارِ الْمُصْنَفِ عَلَى أَنَّهُ بَغْيَرِ دُعَاءِ الْجَنَّازَةِ إِفَادَةُ أَنَّهُمْ صَلَوَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ الْمَعْرُوفَةُ وَلَمْ يَقْتَصُرُوا عَلَى بَعْدِ الدُّعَاءِ وَهُوَ كَذَلِكَ . المرجع السابق .

المائة والتاسعة عشرة

قيل : وبأنه لم يُصلِّ عليه أصلًا ، وإنما كان الناس يَذْكُلُونَ أَفواجًا فِي دُعْوَةٍ وَيُنْصِرُ فُؤُنَ ، وَعَلَّ
بأنه لفضلِه غيرُ محتاجٍ لذلك ^(١) .

المائة والعشرون

وبأنه عليه السلام ثُرِكَ بِلَا دُفْنٍ ثَلَاثَةً أَيَّامٍ ^(٢) .

المائة والحادية والعشرون

/ وبأنه عليه السلام دُفِنَ بِاللَّيْلِ ، وَذَلِكَ فِي حَقِّ غَيْرِهِ مُكْرُوهٌ عِنْدَ الْمُحَسَّنِ ، وَخَلَافُ [٢٠٤ و]
الأولى عند سائر العلماء .

المائة والثانية والعشرون

وبأنه عليه السلام دُفِنَ فِي بَيْتِهِ حَيْثُ قُبِضَ ، وَكَذَلِكَ الْأَنْبِيَاءُ ، وَالْأَفْضَلُ فِي حَقِّ مَنْ عَذَّاهُمُ الدُّفْنُ فِي
الْمَقْبَرَةِ .

المائة والثالثة والعشرون

وبأنه عليه السلام فُرِشَ لَهُ قَطِيفَةً ^(٣) فِي لَغْدِهِ .

(١) المرجع السابق .

(٢) لاختلافهم في موته ، أو في عمل دفنه ، أو لاشتغالهم في أمر البيعة بالخلافة حتى استقر الأمر على أبي بكر ، وزاد بعضهم : أو لدهشتهم من ذلك الأمر العظيم ، الذي ما وقع قبله ولا بعده مثله ، فصار بعضهم كجسد بلا روح ، وبعضهم عاجزا عن النطق وبعض عن المشي ، أو خوف هجوم عدو أو لصلة جم غفير . المرجع السابق .

(٣) خبرانية ، كان يتغطى بها وضعها مولاه شقران وقال : والله لا يلبس أحد بعديك ، فوضعها بخصوصية له ، كما قال وكيف فقد كره جمهور العلماء وضع قطيفة أو خندة ونحو ذلك . وأجاب الجمهور عن حديث شقران بأنه : انفرد بفعل ذلك ولم يواقه أحد من الصحابة ولا علموا بذلك ، وإنما فعل ذلك كراهة أن يلبسها أحد بعده قاله الترمي وقد قال ابن عبد البر : أنها أخرجت لما فرغوا من وضع الليلات التسع . ورجحه الحافظ وشيخه في الألفية قال :

وفرشت في قبره قطيفة ، وقيل : أخرجت وهذا ثابت شرح الزرقاني ٥/٣٣٠ .

قالَ وَكَيْفَ هَذَا لِلنَّبِيِّ ﷺ خَاصَّةً ، وَيُكَرَّهُ ذَلِكَ لِغَيْرِهِ بِالْأَنْقَافِ .

المائة والرابعة والعشرون

وَبِأَنَّهُ ﷺ غَسَلَ فِي قَمِصِهِ ، وَيُكَرَّهُ ذَلِكَ فِي حَقِّ غَيْرِهِ ، قَالَهُ الْخَنْفِيَّةُ وَالْمَالِكِيَّةُ .

المائة الخامسة والعشرون

وَبِأَنَّ الْأَرْضَ أَظْلَمَتْ بِهُوَيْهِ ﷺ^(١) .
وَبِأَنَّهُ يَبَأُ ذَلِكَ فِي آبَابِ وَفَاتِهِ .

المائة والسادسة والعشرون

وَبِأَنَّهُ ﷺ لَا يُضْغَطُ فِي قَبْرِهِ ، وَكَذَلِكَ الْأَنْبِيَاءُ ، وَفَاطِمَةُ بُنْتُ أَسَدٍ ، كَمَا قَالَهُ الْقُرْطُبِيُّ فِي
هِذِهِ التَّذَكْرَةِ ، وَلَمْ يَسْتَلِمْ مِنَ الضَّعْفَةِ لَا صَالِحٌ وَلَا غَيْرُهُ سِيَاهُمْ^(٢) .

المائة السابعة والعشرون

وَبِأَنَّهُ تَحْرُمُ الصَّلَاةُ عَلَى قَبْرِهِ ﷺ وَاتَّخَذَهُ مَسْجِدًا^(٣) .

المائة الثامنة والعشرون

وَبِأَنَّهُ يَحْرُمُ الْبَوْلُ عِنْدَ قَبْرِهِ ﷺ وَكَذَلِكَ الْأَنْبِيَاءُ وَيُكَرَّهُ^(٤) عِنْدَ قَبْرِيْرِهِمْ ، قَالَهُ
الْأَذْرِعِيُّ^(٥) .

(١) رواه الترمذى عن أنس : « لَمَا كَانَ الْيَوْمُ الَّذِي دَخَلَ فِيهِ ﷺ الْمَدِينَةَ أَضَاءَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ ، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ أَظْلَمَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ ، وَمَا نَفَقْنَا أَيْدِينَا عَنِ التَّرَابِ إِنَّا لَفِي دُفْنِهِ حَتَّى أَنْكَرَنَا قَلْوبِنَا » . المرجع السابق .

(٢) المرجع السابق ، وانظر : « التذكرة في أحوال الموت وأمور الآخرة للقرطبي ١٢٤/١ » تحقيق د. أَبْدُ اللَّهِ السَّفَاقِي .

(٣) المرجع السابق .

(٤) في الأصل وينحرم والمثبت من « شرح الزرقاني ٥/٣٣٠ » .

(٥) شرح الزرقاني ٥/٣٣٠ .

المائة والتاسعة والعشرون

وبأئمه عليهما السلام لا يُتَلَقَّى جَسْدٌ^(١) ، وكذاك الأنبياء ، لا تأكل لعومهم الأرض ، ولا السابع^(٢) .
وسأتني بيان ذلك في أبواب الوفاة .

المائة والثلاثون

وبأئمه لا خلاف في طهارة ميتهم وفي غيرهم خلاف^(٣) .

المائة والحادية والثلاثون

وبأئمه لا يجري في أطفالهم الخلاف الذي يتعارضون.

المائة والثانية والثلاثون

وبأئمه لا يجوز للمضطرب أكل ميته ثبى^(٤) .

المائة والثالثة والثلاثون

وبأئمه عليهما السلام حى في قبره^(٥) .

(١) أي لا يتغير عن حاله التي كان عليها في الدنيا .

(٢) في شرح الزرقاني ٣٣٠/٥ ، وروى ابن ماجة عن أوس رفعه : « أن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساده » وروى الريبر بن بكار من مرسل الحسن من كلامه روح القدس « لم تأكل الأرض لحمه » وروى البيهقي عن أبي العالية : أن لحوم الأنبياء لا تبلها الأرض ولا تأكلها السباع ، قال الشيخ أبو الحسن المالكي في شرح الرغيب : « وحكمة عدم أكل الأرض أجساد الأنبياء ومن الحق بهم : أن التراب يمر على الجسد فيطهر ، والأنبياء لا ذنب لهم ، فلم يتحقق للتطهير بالتراب » . وراجع التذكرة في أحوال الموق وآمور الآخرة للقرطبي ١٩٢/١ .

(٣) المرجع السابق .

(٤) المرجع السابق .

(٥) المرجع السابق و ٣٣٢/٥ . قال البيهقي : لأن الأنبياء بعد ما قضوا ردت إليهم أرواحهم ، فهم أحيا عند ربهم كالشهداء .

المائة والرابعة والثلاثون

ويصلّى فيه بأذان وإقامة^(١) ، ولهذا قيل : لا عدّة على أزواجه عليهما^(٢) .
وسيأتي بيان ذلك .

المائة الخامسة والثلاثون

وبأئنة عليهما^(٣) وكل يقربه ملك يبلغه صلاة المصلين عليه^(٤) .

المائة والسادسة والثلاثون

وبأن المصيبة بمذريه عليهما^(٥) عامّة لأمته إلى يوم القيمة .

المائة والسبعين والثلاثون

وبأن أعمال أمته عليهما^(٦) تعرض عليه^(٧) ، ويستغفّر لهم .
وسيأتي بيان ذلك في أبواب الصلاة عليه عليهما^(٨) .

المائة والثانية والثلاثون

وبأن أول ما يرفع رؤسها عليهما^(٩) في النّيام ، القرآن والحجر الأسود . [٢٠٤ ظ]

(١) من ملك موكل بذلك إكراما له على ما يظهر ، ويختم غير ذلك « شرح الزرقاني » ٣٣٢ / ٥ .

(٢) لأنه حى فروجيهن باقية ، غايتها : أنه انتقل من دار إلى دار ، وحياته باقية وذلك مقتضى لبقاء العصمة . « المرجع السابق » .

(٣) « شرح الزرقاني » ٣٣٥ / ٥ .

(٤) حسناً وسيتها فيحمد الله على حسناً ، ويستغفّر لهم سيتها روى البزار بسنده جيد عن ابن مسعود رضه : « حيّاتكم ، وعماي خير لكم ، تعرّض على أعمالكم فما كان من حسن حمدت الله عليه ، وما كان من سوء استغفرت الله لكم » . « المرجع السابق » .

المائة والتاسعة والثلاثون

وبأن قرءة أحاديثه عليه عبادة ، يتأبى عليها كقراءة القرآن ، في إحدى الروايتين^(١) .

المائة والأربعون

وبأن التار لا تأكّل شيئاً مسّ وجهه ، وكذلك سائر الآباء .

المائة والحادية والأربعون

وبكرامة عمل ما كتب عليه .

وتقديم بيان ذلك في باب أسمائه عليه .

المائة والثانية والأربعون

وبأنه يستحب العسل لقراءة حديثه^(٢) .

المائة والثالثة والأربعون

والتطيب^(٣) .

المائة والرابعة والأربعون

ولا ترفع عنده الأصوات^(٤) .

(١) شرح الزرقاني ٣٠٣/٥ .

(٢) وكذا الوضوء لقراءة حديثه وروايته واستعاه ، وظاهره ولو سبق الغسل لسب آخر . راجع شرح الزرقاني .

٣٠٣/٥

(٣) المرجع السابق .

(٤) المرجع السابق .

المائة الخامسة والأربعون

وَيُقْرَأُ عَلَى مَكَانٍ عَالٍ^(١).

المائة السادسة والأربعون

وَيُنْكِرُهُ لِقَارِئِهِ أَنْ يَقُولَ لِأَحَدٍ ، كَمَا سَيَّسَتِي فِي بَابِ تَوْقِيرِهِ^(٢)

المائة السابعة والأربعون

وَبِأَنْ حَمَلَتُهُ لَا تَرَالُ وُجُوهُهُمْ نَضِرَّةٌ ، إِقْوَلُهُ عَلَيْهِ^(٣) . « نَصَرَ اللَّهُ أَمْرَعًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا فَادَاهَا إِلَى أَهْلِهَا »^(٤).

المائة الثامنة والأربعون

وَبِأَنَّهُمْ اخْتَصُوا بِالْحَفَاظِ^(٥).

المائة والتاسعة والأربعون

وَأَمْرَاءُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْعُلَمَاءِ^(٦).

(١) شرح الزرقاني ٣٠٣/٥.

(٢) ق شرح الزرقاني ٣٠٤/٥ ، قال ابن الحاج في المدخل لأن القيام قلة أدب مع النبي ﷺ ، وقلة احترام ، وعدم مبالغة أن يقطع حديث لأجل غيره.

(٣) الحصانص الكبرى ٢٦٧/٢.

(٤) سنن الترمذى ٢٦٥٨ ، و إنحاف السادة المتقدن ٤٦٣/٨ ، و جمجم الروايد ١٣٧/١ و ١٣٨ ، و كنز العمال ٢٩٢٠ و ابن ماجة ٢٣٠ ، ٢٣١ ، ٣٠٥٦ ، و السلسلة الصحيحة ٤٠٤ ، و الحليلة ٣٣١/٧ ، و أبو داود ٣٦٦٠ ، و المعجم الكبير للطبراني ١٥٨/٥.

(٥) الحصانص الكبرى ٢٦٧/٢ ، والحافظ من حفظ مائة ألف حديث متنا وإسنادا ولو بتعذر الطرق والأسانيد.

(٦) المرجع السابق ٢٦٧/٢ وفيه : قال الخطيب : الحافظ لقب اختص به أهل الحديث من بين سائر العلماء ، وأخرج الطبراني عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : اللهم ارحم خلقك قبل يا رسول الله : من خلفاؤك ؟ قال : الذين يأتون من بعدى يرون أحاديثي وستي ويعلمونها الناس .

المائة والخمسون

وبجعل كتب حديثه عليه السلام على كرسيِّ المصالحة^(١) .

المائة والحادية والخمسون

وبأنَّ الصُّحْبَةَ ثَبَّتَ لِمَنْ اجْتَمَعَ بِهِ مَلِكَةَ لَحْظَةَ ، بِخَلَافِ التَّابِعِيِّ مَعَ الصَّحَابِيِّ ، فَلَا تَثْبَتُ إِلَّا بِطُولِ الْاجْتِمَاعِ مَعَهُ^(٢) عَلَى الأَصْحَاحِ عِنْدَ أَقْلَلِ الْأَصْوْلِ . وَالْفَرْقُ عَظِيمٌ مَنْصِبُ النُّبُوَّةِ وَنُورُهَا ، فَيُمْجَرِّدٌ مَا يَقْعُدُ بَصْرُهُ عَلَى الْأَغْرَابِيِّ الْجِلْفِ^(٣) يَنْطِقُ بِالْحُكْمَةِ^(٤) .

المائة والثانية والخمسون

وبأنَّ أَصْحَابَهُ مَلِكَةَ كُلِّهِمْ عَذَّلُوا ، « بِإِجْمَاعٍ مَنْ يُعْتَدُ بِهِ »^(٥) فَلَا يَبْحَثُ عَنْ عَدْالَةِ أَحَدٍ مِنْهُمْ ، كَمَا يَبْحَثُ عَنْ عَدْالَةِ سَائِرِ الرُّوَاةِ^(٦) .

المائة والثالثة والخمسون

وبأنَّهُمْ لَا يُفَسِّرُونَ بارتكابِ مَا يُفَسِّرُ بِهِ غَيْرُهُمْ . كَمَا ذَكَرَهُ الْعَرَاقِيُّ^(٧) فِي « شَرْحِ جَمِيعِ الْجَمَامِعِ » .

المائة والرابعة والخمسون

وبأنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْجَبَ الْجَنَّةَ وَالرُّضْوَانَ فِي كُتُبِهِ لِجَمِيعِ الصَّحَابَةِ : مُخْسِنِيهِمْ وَمُسِيَّهُمْ ، وَشَرَّطَ

(١) راجع « شَرْحِ الزَّرْقَانِ » ٣٠٣/٥ .

(٢) أى مع الصحابى

(٣) الجلف : الأحق ١٢ ، مجمع البحار .

(٤) الخصائص الكبيرى ٢٦٧/٢ ، ٢٠٥ ، ٢٠٤/٥ . و « شَرْحِ الزَّرْقَانِ » .

(٥) ما بين القوسين زيادةً من « الخصائص » .

(٦) واستدلَّ لذلك بقوله عليه السلام : « خَيْرُ النَّاسِ قُرْبٌ ... » .

« الخصائص الكبيرى ٢٦٧/٢ ، وانظر : « شَرْحِ الزَّرْقَانِ » ٣٠٥/٥ .

(٧) في « شَرْحِ الزَّرْقَانِ » ٣٠٦/٥ ، كَمَا ذَكَرَهُ الْجَلَالُ الْمُهْلِلُ فِي شَرْحِ جَمِيعِ الْجَمَامِعِ .

فِيمَنْ بَعْدُهُمْ أَنْ يَتَّبِعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ^(١) . قَالَهُ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبِ الْقَرْظَى^(٢) .

المائة والخامسة والخمسون

وَبَأَنَّهُ لَا يُكْرَهُ لِلنسَّاءِ زِيَارَةُ قَبْرِهِ عَلَيْهِ كَمَا يُكْرَهُ لَهُنَّ زِيَارَةُ سَائِرِ الْقُبُورِ ، بَلْ يُسْتَحْبِطُ كَمَا قَالَهُ
الْعَرَاقِيُّ فِي « نُكْيَيْهُ » ، لَأَنَّهُ لَا شَكَّ فِيهِ . انتهى

المائة والسادسة والخمسون

وَبَأَنَّ الْمُصَلَّى فِي مَسَاجِدِهِ عَلَيْهِ لَا يَصِقُّ عَنْ يَسَارِهِ أَنِّي فِي تَوْبَ وَخِرْوَهُ ، كَمَا هُوَ السُّنَّةُ فِي سَائِرِ
الْمَسَاجِدِ ، نَبَّهَ عَلَى ذَلِكَ الشَّيْخُ كَمَالُ / الدِّينِ الدُّمَيْرِيُّ وَغَيْرُهُ . [٢٠٥ و]

المائة والسبعة والخمسون

وَبَأَنَّ مَسَاجِدَهُ عَلَيْهِ لَوْ بَيَّنَ إِلَى صَنْعَاءَ لِكَانَ مَسْجِدًا^(٣) .
وَقَالَ التَّوْوِيُّ فِي « شِرْحِ مُسْلِمٍ » وَالْمَنَاسِكُ فِي الصَّلَاةِ إِنَّمَا تُضَافُ فِي الْمَسَاجِدِ الَّذِي كَانَ فِي
رَمَبِّهِ عَلَيْهِ دُونَ بِقِيَةِ الزِّيَادَاتِ ، وَلَمْ يَخْلُكَ غَيْرُهُ لِكُنَّ الْخَطِيبَ وَإِنَّ جُمْلَةَ نَقْلِهِ عَنِ الْحَبْ طَرِيْقَى : أَنَّ
الْمَسَاجِدَ الْمَشَارِ إِلَيْهِ فِي حَدِيثِ الْمَضَاعِفَةِ هُوَ مَا كَانَ فِي رَمَبِّهِ عَلَيْهِ ، مَعَ مَا زِيدَ فِيهِ لِأَخْبَارِ وَآثَارِ
وَرَدَتْ فِي ذَلِكَ ، وَاسْتَخْسَنَهُ إِنَّ جُمْلَةَ مَعَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ التَّوْوِيُّ مِنَ التَّصْحِيفِ ، مَعَ أَنَّ الْبَرْهَانَ بْنَ
فَرَحُونَ نَقَلَ فِي « شِرْحِهِ لِابْنِ الْحَاجِ الْقَرْعَى » : أَنَّهُ لَمْ يَخْالِفْ فِي هَذِهِ الْمَسَالَةِ غَيْرَ التَّوْوِيُّ ، فَإِنَّ
الشَّيْخَ حَبْ الدِّينِ الطَّرِيْقَى نَقَلَ فِي أَحْكَامِ كَابِهِ الْأَحْكَامِ ، أَنَّ التَّوْوِيُّ رَجَعَ عَنِ ذَلِكَ .

وَتَعْجَبَ بِأَنَّ إِبْنَ الْجَوْزَى نَقَلَ عَنِ ابْنِ عَقِيلٍ مَا يُوَافِقُ مَا ذَكَرَهُ التَّوْوِيُّ فِي « شِرْحِ مُسْلِمٍ »
وَالْأَقْشَهْرِيِّ فِي « رَوْضَتِهِ » عَنِ ابْنِ نَافِعِ صَاحِبِ مَالِكٍ عَنْهُ ، وَلِفَظَهُ فِي أَثْنَاءِ كَلَامِ قِيلَ لَهُ أَنَّ مَالِكَ
هَذِهِ الْمَسَاجِدَ الَّذِي جَاءَ فِيهِ الْخَبْرُ هُلْ هُوَ مَا كَانَ فِي عَنْدِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الْأَنْبَيْهُ أَوْ مَا هُوَ عَلَيْهِ الْأَنْ ? قَالَ : بَلْ
هُوَ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ الْأَنْ ، قَالَ : لَأَنَّ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الْأَنْبَيْهُ فَذَ أَخْبَرَ بِمَا يَكُونُ بَعْدَهُ ، وَزُوِّدَتْ لَهُ

(١) شِرْحُ الزَّرْقَانِ ٣٠٨/٥ .

(٢) سبقتْ ترجمتهِ .

(٣) إِعْلَامُ السَّاجِدِ بِأَحْكَامِ الْمَسَاجِدِ لِلْزَرْكَشِيِّ ٢٤٧ .

الأرض ، فاري مشارقها ومقاربها ، وتحدث بما يكون بعده ، فحفظ ذلك من حفظه في ذلك الوقت ، وئسية من نسيه ، ولو لا هذا ما استجأز الخلفاء الراشدون أن يزدروا فيه بمحضه أضحايه ، ولم ينكرو عليهم في ذلك منكرا ، وعمدة من ذهب إلى التخصيص : الإشارة إلى قوله « مسجدى هذا » ولعله ^{عليه} إثنا جاء ليدفع توهّم دخول سائر المساجد المسؤولة إلينه بالمدينه عن غير هذا المسجد لا كاخرج ما يزيد فيه ، وقد سلم النبوى أن المضاعفة في المسجد ، تعم ما زيد فيه ، فليكن مسجد المدينة كذلك ، كما أشار إليه ابن نعيم ، قال وهو الذى يدل عليه كلام الأئمه المعتمدين وعملهم ، وكان الأمر عليه في عهد عمر وثمان ، فإن كلاً منها زاد في قبلة المسجد وكان مقامة في الصالوات الخمس زيادته ، وكذلك مقام الصف الأول فيه هو أفضل ما يقام فيه ويتمنع أن تكون الصلاة في غير مسجد أفضل منها في مسجده ، إلا وأن يكون الخلفاء والصوفى الأول ، كانوا يصلون في غيره . قال : ولم يبلغنى عن أحد من السلف خلاف هذا إلا أن بعض التاخيرين ذكر أن الزيادة ليست من مسجده وما علمت له سلفا في ذلك^(١) . انتهى

المائة والثامنة والخمسون

وأنه وكل بشفتني كل إنسان ملكان ليس يحفظان عليه إلا الصلاة عليه خاصة .

المائة والتاسعة والخمسون

وبوجوب الصلاة عليه عندنا في التشهد الآخرين .

المائة والستون

فكما ذكر عند الطحاوى ، والخلبي ل أنه ليس بأقل من تشميته العاطس .

وسيأتي بيان ذلك في / وجوب الصلاة عليه ^{عليه} [٢٠٥]

المائة والحادية والستون

وبأن من صلى عليه عند الأمر الذى تستقره منه أو يضحك منه ، أو جعل الصلاة عليه كنایة عن شرم القبر كفر ، ذكرة الخلبي ، ونقله في « الخادم » .

المائة والثانية والستون

وبأن من حكم عليه فكان في قلبه حرج من حكيمه كفر ، بخلاف غيره من الحكم ذكرة

(١) إعلام الساجد بأحكام المساجد ٢٣٦ ، ٤٤٧ .

الاضطجعى^(١) في «أدب القضاء»، وابن دجية^(٢).

واستدلل لذلك بقوله تعالى : ﴿فَلَا وَرَبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكُ فِيمَا شَجَرَ بِيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُو فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا فَضَيَّتْ وَيُسْلِمُوا تَسْلِيمًا﴾^(٣) يقال : تشارَجَ القومُ إِذَا اخْتَلَفُوا فمعنَى : ﴿فِيمَا شَجَرَ بِيْنَهُمْ﴾ فيما وقَعَ مِن التَّشَاجُرِ بَيْنَهُمْ .

المائة والثالثة والستون

وبأنَّ أَهْلَهُ عَلَيْهِ يُطْلَقُ عَلَيْهِمُ الْأَشْرَافُ ، والواحدُ شَرِيفٌ . وَهُنَّ وَلَدُ عَلَىٰ ، وَعَقِيلٌ ، وَجَفَرٌ ، وَالْعَيَّاسٌ كَذَا مُصْطَلِحُ السَّلَفِ ، وَإِنَّمَا حَدَثَ تَخْصِيصُ الشَّرِيفِ بْوَلَدَ الْحَسَنِ وَالْحُسَينِ فِي مَصْرُ خَاصَّةً مِنْ عَهْدِ الْمَغَارِبِ الْزَّاعِمِينَ أَنَّهُمْ مِنْ وَلَدَ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا^(٤) .

المائة والرابعة والستون

قيل : وبأنَّ ابنته لم تَحْضُر^(٥) ، ولما وَلَدَتْ طَهَرَتْ مِنْ نِفَاسِهَا بَعْدَ سَاعَةٍ ، حَتَّىٰ لَا تَفُوتَهَا صَلَاةً ، ولذلك سُمِّيَتِ الْزَّهْرَاءُ ، ذَكْرُهُ صاحبُ الْفَتاوىِ الظَّاهِرِيَّةِ الْحَنَفِيَّةِ ، وَالْمُحْبَّ الطَّبِيرِيُّ الشَّافِعِيُّ ، وَأَوْرَدَ فِيهِ حَدِيثَيْنِ أَنَّهَا حُورَاءُ آدَمِيَّةٌ ، طَاهِرَةٌ مُطَهَّرَةٌ لَا تَحْضُرُ ، وَلَا يُرَى لَهَا دَمٌ فِي طَنَبَتِ ، وَلَا فِي وِلَادَةِ ابْنِي^(٦) .

المائة والخامسة والستون

وبأنَّه عَلَيْهِ لَا وَضَعَ يَدُهُ الشَّرِيفَةُ عَلَىٰ بَطْنِهَا لَمْ تَجُنْ قَطَّ^(٧) .
كما تقدَّمَ بِيَانِ ذَلِكَ فِي الْمَعْجزَاتِ .

(١) سبقت ترجمته .

(٢) سبقت ترجمته .

(٣) سورة النساء الآية ٦٥ .

(٤) الشرف المؤبد للبهان ٩٧ ، وقال السيوطي في رسالته الزيبيَّة : أَسْمَ الشَّرِيفِ يُطْلَقُ فِي الصَّدَرِ الْأَوَّلِ عَلَىٰ كُلِّ مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ سَوَاءٌ كَانَ حَسِينًا أَمْ حُسَينًا أَمْ عَلَوِيًّا مِنْ ذُرَيْرَةِ مُحَمَّدِينَ الْحَنَفِيَّةِ أَوْ غَيْرَهُ مِنْ أُولَادِ عَلِيٍّ .

(٥) روى النسائي أنه عَلَيْهِ يُطْلَقُ قال : «إِنَّ ابْنَتِي فَاطِمَةَ حُورَاءَ آدَمِيَّةَ لَمْ تَحْضُرْ وَلَمْ تَطْمَتْ» . قال الحافظ السيوطي في الحصائر : ومن خصائص ابنته فاطمة : أنها كانت لا تخضر ، وكان إذا ولدت طهرت من نفاسها بعد ساعَةٍ ، حتى لا تفوتها صَلَاةً ، ولذلك سُمِّيَتِ الْزَّهْرَاءُ . الشرف المؤبد للبهان ١٢٧ .

(٦) الشرف المؤبد لآل محمد للشيخ يوسف بن إسماعيل البهان ١٢٧ .

(٧) في الشرف المؤبد لآل محمد عَلَيْهِ يُطْلَقُ للبهان ١٢٧ ، لَمَّا جَاءَتْ وَضْعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ يَدُهُ عَلَىٰ صَدْرِهِ فَمَا جَاءَتْ بَعْدَهُ . وَرَاجِعٌ سُبْلُ الْمَدِيِّ وَالرَّاشِدَادِ ١٠ بَابٌ إِيجَابَةِ دُعَائِهِ لِابْنَتِهِ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا .

المائة والستة والستون

وبأنها لما اختضرت غسلت نفسها ، وأوصت آلا يكشفها أحد ، فدقنها على بعسلها ذلك^(١) كما رواه الإمام أحمد ، عن أم سلامة رضي الله تعالى عنها ، وأوزاده ابن الجوزي في « الموضوعات » وتعقبه ، وقد روى البيهقي بإسناد حسن ، عن أسماء بنت عميس^(٢) أن فاطمة أوصت أن تغسلها هي وعلى نفسلها^(٣) .

روى ابن شبة^(٤) عقبة عن أسماء بنت عميس : « غسلت أنا وعلى فاطمة بنت رسول الله عليه السلام ». .

وتعقب البيهقي هذا بأن أسماء في هذا الوقت كانت عند أبي بكر الصديق ، وقد ثبت أن أبي بكر لم يعلم بوفاة فاطمة رضي الله تعالى عنها ، لـما في الصحيح أن علياً دفنتها ليلاً ، ولم يعلم أبي بكر ، فكيف يمكن أن تغسلها زوجته وهو لا يعلم ؟ .

وأجاب في « الخلافيات » باختصار أن يكون أبي بكر عالماً بذلك ، وأحتج آلا يرد غرض على فيكتانيه منه^(٥) .

قال الحافظ^(٦) : ويمكن أن يجمع بأن أبي بكر عالماً بذلك وظن أن علياً يدعوه^(٧) لحضور دفنتها ، وظن على أنه يحضر من غير استدعاء منه .

وقد احتج بمحدث أسماء هذا الإمام أحمد^(٨) ، وأبن التمذير ، وفي جزءهما بذلك دليل على

(١) « الشرف المؤيد للنباهي » ١٢٧ .

(٢) أسماء بنت عميس الختنية امرأة أبي بكر الصديق وكانت قبل ذلك تحت حضر بن أبي طالب .
ترجمتها في : « النقاد » ٢٤/٣ ، « الطبقات » ٢٨٠/٨ ، « الإصابة » ٢٢١/٤ ، « حلية الأولياء » ٧٤/٢ ، « تاريخ الصحابة » ٤٠ ت ٩٠ .

(٣) « وفاة الوفا للسمهودي » ٩٠٣/٣ ، ٩٠٤ .

(٤) في النسخ « ابن أبي شيبة » والمشتبه من « وفاة الوفا » ٩٠٣/٣ .

(٥) « وفاة الوفا » ٩٠٣/٣ ، ٩٠٤ .

(٦) أبي ابن حجر .

(٧) في « وفاة الوفا » ٩٠٤/٣ ، « سيدعوه » ولعله الصواب .

(٨) أبو عبد الله : أحمد بن محمد بن حنبل ، ولد في بغداد يهـ ١٦٤ / م ٧٨٠ وتعلم اللغة والحديث ، وهو مؤسس المذهب الرابع في الفقه السنوي وتوفي سنة ٢٢١ هـ / م ٨٥٥ في بغداد .
من مصادر ترجمته : « التاريخ الكبير للبغاري » ٥/٢ ، « ودرج حاتم ابن أبي حاتم » ٦٨/١ - ٧٠ ،
« التقديمة لابن أبي حاتم » ٢٩٢ - ٣١٣ ، « المهرست لابن التدمي » ٢٢٩ ، « حلية الأولياء » ٩١/٩ - ٢٢٣ ،
« طبقات العادي » ١٤ - ١٥ ، « طبقات الشافعية للسبكي » ١٩٩/١ - ٢٢١ .

صحته عندهما ، فَيَنْطِلُ ما رُوِيَ أَنَّهَا غَسَّلَتْ نَفْسَهَا ، وَأَوْصَتْ أَلَا يُعَادَ غَسْلُهَا ، كَمَا تَقَدَّمَ^(١)

المائة والسبعين والستون

وَبَأْنَ النَّاسَ كَانُوا الْمَائِشَةَ مَحْرَمًا ، فَمَعَ أَيْمَهُمْ سَافَرَتْ مَعَ مَحْرَمٍ ، وَلَيْسَ غَيْرُهَا [٢٠٦ و]

مِنَ النِّسَاءِ ، كَذَا نَقْلَهُ الطَّحاوِي^(٢) فِي « مَعَانِي الْأَثَارِ » عَنِ الْإِمَامِ أَبِي حِنْفَةَ^(٣) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

المائة والثمانية والستون

وَبَأْنَهُ عَلَيْهِ مَسَحَ رَأْسَ أَفْرَعَ فَبَتَ شَرْعَرَةَ فِي وَقْتِهِ .

المائة والتاسعة والستون

وَبَأْنَهُ وَضَعَ كَفَّهُ عَلَى الْمَرِيضِ فَقَعَلَ مِنْ سَاعَتِهِ .

المائة والسبعين

وَبَأْنَهُ عَلَيْهِ عَرَسَ خَلَّا فَأَتَرَثَ مِنْ سَاعَتِهَا .

المائة والحادية والسبعون

وَبَأْنَهُ عَلَيْهِ هُرُّ عُمَرَ فَأَسْلَمَ مِنْ سَاعَتِهِ .

وَتَقَدَّمَ بِيَانُ ذَلِكَ فِي الْمَعْجَزَاتِ .

المائة والثانية والسبعون

قِيلَ : وَبَأْنَ أَصْبَعُهُ الْمُسْبَحَةِ عَلَيْهِ كَانَتْ أَطْوُلُ أَصْبَاعِهِ .

وَتَقَدَّمَ بِطَلَانُ ذَلِكَ فِي صَفَاتِهِ الْجِسْمَيَّةِ^(٤) .

(١) وفاة الوفا للسمهودي ٩٠٤/٣ .

(٢) أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلمة بن عبد الملك الأزدي الطحاوي ، نسبة إلى طحا قرية بصعيد مصر ، المصرى المتنقى الغلامى الإمام الحافظ ابن أخت الرزق المتوفى بمصر ، ودفن بالقرافة سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة ، الرسالة المسطرة ٤٣ .

(٣) أبو حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطة ولد نحو ٨٠ هـ / ٦٩٩ م بالكوفة ومن شيوخه عطاء بن أبي رياح وتوفى بيغداد سنة ١٥٠ هـ / ٧٦٧ .

من مصادر ترجمته : « المقالات للأشرى ١٢٨/١ - ١٣٩ » ، « الانتقاء لابن عبد البر ١٢١ - ١٧٥ » ، « الجواهر للقرشى ٢٦/١ - ٢٦٢ » .

(٤) سبل المدى والرشاد ١٠٤/٢ و فيه : زعم الحكيم الترمذى ، وتبعد أبو عبد الله القرطبي والدميرى في شرح المهاجر أن سبابة التي علية كانت أطول من الوسطى .

قال ابن دحية : وهذا باطل بيقين ، ولم يقله أحد من ثقات المسلمين ، مع إشارته علية باصبعه في كل وقت وحين ، ولم يخل ذلك عنه أحد من الناظرين .

وقال الحافظ في خاتمه : ما قاله الترمذى الحكيم خطأ ، نشأ عن اعتقاد روایة مطلقة .

المائة والثالثة والسبعون

وبأنه عليه السلام ما أشار بها إلى شيء إلا أطاعه .

وتقديم في المعجزات^(١)

المائة والرابعة والسبعون

قيل : وبأنه عليه السلام ما وطئ على صخر إلا أثر فيه .

وتقديم في باب طاغيات الجنادث له ، إن ذلك لا أصل له ، وإن اشتهر على السنة كثير من

الدجاج

المائة الخامسة والسبعون

وبأنه عليه السلام ما وطئ محللا إلا وبورك فيه .

وتقديم بيانه في المعجزات^(٢) .

المائة والسادسة والسبعون

وبأنه عليه السلام كان إذا تبسم في الليل أضاء البيت .

وتقديم بيانه في باب صفاتي الحسية^(٣) انتهى .

المائة والسبعين

وبأنه عليه السلام كان يسمع حقيقة أجيححة جبريل وهو يصعد في السدرة المتهى .

المائة والثانية والسبعون

ويشمش رأحته إذا ترورحة بالتوخي إليه ذكر ذلك رزين .

المائة والتاسعة والسبعين

وبأنه كان فيه المسلمون يهاجرون إليه .

وتقديم بيانه في أسمائه الشرفية عليه السلام .

(١) سيل المدى والرشاد ١٠ باب معجزاته في الشجر وشائل الرسول لابن كثير ٤٣٤ ودلائل النبوة لأبي نعيم حديث ٢٨٩ ، ٢٩٠ ، ..

(٢) سيل المدى والرشاد باب معجزاته .

(٣) سيل المدى والرشاد ٤٤/٢ قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه : كان رسول الله عليه السلام إذا ضحك كاد يبلأ في الجدر ، لم أر قبله ، ولا بعده مثله . وراجع : ٤٦/٢ .

المائة والثانون

وبأنه حرم على الناس دخول بيته عليه السلام بغير إذنه .

المائة والحادية والثانون

وطول القعود فيه ، ذكره رزين .

المائة والثانية والثانون

قيل : وبأنه لم يصل على ابنه إبراهيم .

قال بعض العلماء : لأنه استغنى بيته عن قربة الصلاة ، كما استغنى الشهيد بقربة الشهادة ، قال الأسوى في « نكته » ويأتي الكلام على ذلك في باب أولاده عليه السلام .

المائة والثالثة والثانون

وبأنه عليه صلى على حمزة ولم يصل على أحد من الشهداء غيره .

وفي لفظ : أنه كبر عليه سبعين صلاة .

المائة والرابعة والثانون

وبأنه صلى يوماً على أهل أحد صلاته على الميت ، وذلك قرب موته ، بعد ثمان سنين من دفنه ، رواه الشیخان عن عقبة بن عامر^(١) رضي الله عنه .

/ وفي الصحيح : أنه خرج إلى أهل البقيع فصلى عليهم . [٢٠٦]

وتقى القاضى عن بعضهم : أنه يحتمل أن تكون الصلاة على المؤتى ويكون هذا خصوصاً له ، ويكون أراد أن يعمهم بصلاته إذ فيهم من دفن وهو غائب ، أو لم يعلم به ، فلم يصل عليه ، فأراد أن تعمهم بركته .

المائة والخامسة والثانون

وبأنه يجوز أن يقال للنبي عليه السلام : أحكم بما شئت فهو صواب مواقف لحكمي ، على ما

(١) عقبة بن عامر بن عيسى أبو أسد الجعفري ، كان والياً بصرى ، وكان من الرماة ، وقد قيل : كنيته أبو عامر ، ويقال أبو حماد مات سنة ثمان وخمسين في ولاية معاوية وكان يصبغ بالسودان .
له ترجمة في : « النقاد » ٢٨٠ / ٣ ، « الطبقات » ٤ / ٣٤٣ و ٧ / ٤٩٨ ، « الإصابة » ٢ / ٤٨٩ ، « الخلية » ٢ / ٨ ، « تاريخ الصحابة » ١٨٠ ت ٩٢٥ .

وَضَعْهُ الْأَكْثَرُونَ فِي الْأَصْوَلِ ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لِلْعَالَمِ عَلَى مَا اخْتَارَهُ السَّمْعَانِي^(١) لِفَصُورِ رُتْبَتِهِ .

المائة والستة والثانون

قَيلَ : وَبِامْتِنَاعِ الْأَجْيَهَادِ لِقُدْرَتِهِ عَلَى الْيَقِينِ بِالْوَحْيِ ، وَبِغَيْرِهِ فِي عَصْرِهِ بِالْإِجْمَاعِ .

المائة والسبعين والثانون

وَبَأْنَ إِلَّا هَمَ حُجَّةٌ عَلَى الْمُلْهِمِ وَغَيْرِهِ ، إِنْ كَانَ الْمُلْهِمُ نَبِيًّا ، وَعَلِمَ اللَّهُ مِنَ اللَّهِ لَا إِنْ كَانَ وَرِئِيًّا . قَالَهُ السَّكَاكِيُّ فِي « شِرْجَ المَثَالِ » .

وَقَالَ الْيَافِعِيُّ : فَرَقَ الشَّيْخُ عَبْدُ الْقَادِيرِ بَيْنَ مَا يَسْمَعُهُ الْأَنْبِيَاءُ ، وَبَيْنَ مَا يَسْمَعُهُ الْأُولَيَاءُ يُسَمِّيُ حَدِيثًا ، فَالْكَلَامُ يَلْزَمُ تَصْدِيقَهُ ، وَمَنْ رَدَّهُ كَفَرَ .
وَالْحَدِيثُ مَنْ رَدَّهُ لَمْ يَكُفُرْ .

المائة والثانية والثانون

وَبَأْنَهُ لَا يُقَالُ لِغَيْرِهِ أَخْكُمْ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ ، كَمَا رَوَاهُ أَبْنُ الْمَذَدِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

المائة والتاسعة والثانون

وَبَأْنَهُ لَمْ يُسْمَعْ أَنَّ نَبِيًّا قُيلَ ، فِي قِتَالِ قَطْ ، كَمَا رَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ مُنْصُورٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ .

المائة والتسعون

قَيلَ : وَبَأْنَ الْوَقْفُ إِنَّمَا يَلْزَمُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ خَاصَّةً دُونَ غَيْرِهِمْ .

قَالَ صَاحِبُ « الْمَبْسُوطِ » مِنَ الْحَنْفِيَّةِ ، وَحَلَّ عَلَيْهِ حَدِيثٌ : « لَا تُورَثُ مَا تَرَكَاهُ صَدَقَةً »
وَجَعَلَهُ مُسْتَثْنَى مِنْ قَوْلِ أَبِي حَيْثَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ الْوَقْفَ لَا يَلْزَمُ .

المائة والحادية والتسعون

وَبَأْنَهُ كَانُوا إِذَا دَخَلُوا عَلَيْهِ بَدَأُهُمْ بِالسَّلَامِ ، فَقَالَ : « السَّلَامُ عَلَيْكُمْ » ، وَإِذَا لَقَيْهُمْ فَكَذَلِكَ

(١) السمعان: الإمام الحافظ الأوحد، أبو بكر: محمد بن أبي المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار التميمي المروزي وبرع في الأدب والفقه والخلاف، وزاد على أقرانه بعلم الحديث، ومعرفة الرجال والأنساب والتاريخ. مات في صفر سنة عشر وخمسينات عن ثلات وأربعين .
له ترجمة في: « تذكرة الحفاظ ٤/١٢٦٦ »، و« العبر ٤/٢٢ »، و« طبقات الحفاظ للسيوطى ٤٥٩ ت ١٠٣٥ ».

أيضاً ، لقوله تعالى : « وَإِذَا جَاءَكُ الْدِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا قُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ ... »^(١) رواه ابن المتنير ، عن ابن حجر العسقلاني^(٢) ، والستة في حقنا أنَّ الداخِلُ والمأْرُ هُوَ الْذِي يَتَّدِأُ ، وَوُجُوبُ الابتداء عَلَيْهِ لِلأَمْرِ بِهِ فِي الْآيَةِ ، وَلَيْسَ أَخْدُ مِنَ الْأُمَّةِ يَجِبُ عَلَيْهِ الْابْتِدَاءُ .

المائة والثانية والتسعون

قَيْلٌ : وباختصاصيه بجواز رُؤْيَةِ الله تعالى في المقام ، ولا يجوز ذلك لغيره وهو اختيار الشیعی ، وعليه أبو منصور المؤثیدی .

المائة والثالثة والتسعون

وبأنه لا يحيط باللغة إلا نَبِیٌّ ، قاله الشافعی في « الرسالۃ » .

المائة والرابعة والتسعون

وبأنه ... نَبِیٌّ قَطَّ .

المائة الخامسة والتسعون

وبأنه ما عبره الأنبياء من الروايات كائن لا محالة .
قاله ابن حجر العسقلاني ، وأما تعبير غيرهم فيحق الله منها ما يشاء ، ويثبت ما يشاء قاله فتاویٌ .

المائة والسادسة والتسعون

وبعدم أخذ الزکاة من ثعلبة بن حاطب لما كذب ، فلم يقبلها منه غفرة له ، ولا أبو بكر ، ولا عمر ولا عثمان حتى مات في خلافته .

المائة والسابعة والتسعون

وبامتياز رد ثئيبة بنت وهب إلى مطلقاتها رفاعة لما كذبـتـ فـلـمـ يـرـجـعـهـ ،ـ أـبـوـ بـكـرـ وـلـاـ عـمـرـ ،ـ

(١) سورة الأنعام الآية ٥٤ .

(٢) عبد الملك بن عبد العزيز بن حرج الأموي مولام ، أبو الوليد وأبو خالد المكي أحد الأعلام ، روى عن أبيه ومجاهد والزهرى ، وعنـهـ ابـنـهـ : عبد العزيز ومحـمـدـ ،ـ قـالـ أـحـدـ :ـ أـوـلـ مـنـ صـنـفـ الكـبـ اـبـنـ جـرـجـ مـاتـ سـنـةـ خـمـسـيـنـ وـمـائـةـ .

من مصادر ترجمته : « تاريخ بغداد ٤٠٠/١٠ » و « تذكرة الحفاظ ١٦٩/١ » و « تهذيب التهذيب ٤٠٢/٦ » و « خلاصة تذهيب الكمال ٢٠٧ » و « شذرات الذهب ٢٢٦/١ » و « طبقات القراء لابن الجوزي ٤٩١/٤ » و « لسان الميزان ٦٦٣/٦ » و « ميزان الاعتدال ٦٥٩/٢ » و « وفيات الأعيان ١/٢٨٦ » .

(٣) بياض بالنسخ .

وقال لها عمر : « أَعْنَ أُتَيْتَى / بَعْدَ هَذِهِ لِأَرْجُنْتَكِ » .

المائة والثانية والتسعون

وبعدم أخذ زمام من شعر غلة رجل ، ثم آتى به فقال : « كُنْتَ أَئْتَ تَحْمِيُّ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَلَنْ أَقْبِلَ عَنْكِ » .

المائة والتاسعة والتسعون

وبأنه كل يؤخذ من قوله ويترك إلا النبي ﷺ ، قاله ابن عباس رضي الله تعالى عنه .

المائتان

وبأنه معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من أمر الله ، كما قال ابن عباس إن ذلك خاصٌ به .

المائتان والحادية

وبأن الله ﷺ في أعلى ذروة في الجنة .

المائتان والثانية

وأن مثيلهم مثل سفيه نوح ، من ركبها نجا ، ومن تخلف عنها غرق .
روى الحاكم عن أبي ذر رضي الله تعالى عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « أَلَا إِنَّ أَهْلَ شَيْءٍ فِي كُمْ مُثْلُ سَفِيهِ نُوحَ مَنْ رَكِبَهَا نَجَّا ، وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرَقَ » .^(١)

المائتان والثالثة

وبأن من تمسك بهم ، وبالقرآن لن يصل .

المائتان والرابعة

وبأنهم أمان للأمة من الانحراف^(٢) .

المائتان والخامسة

وبأنهم سادات أهل الجنة .

(١) المستدرك للحاكم ١٥٠/٣ ، ١٥١ ، صحيح ، وقال الذهبي : مفضل واه .

(٢) في الحديث : النجوم أمان لأهل السماء ، وأهل بيته أمان لأهل الأرض وفي الأرض أمان للأمنى ، الشرف المؤيد ١١١٠ .

المائتان والسادسة

وبأنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَعَدَهُمْ أَلَا يُعذِّبُهُمْ ، كَمَا سِيَّسَتِي بِيَانُ جَمِيعِ ذَلِكَ قَرِيبًا .

المائتان والسبعين

وبأنَّ مَنْ أَبْعَضَهُمْ أَذْخَلَهُ اللَّهُ التَّارِ .

رَوَى الْحَاكِمُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « يَابْنَى عَبْدِ الْمُطَلَّبِ إِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ لَكُمْ ثَلَاثَةً : أَنْ يُشَيَّتْ قَاتِلُكُمْ ، وَأَنْ يُهْدَى ضَالُّكُمْ ، وَأَنْ يُعْلَمَ جَاهِلُكُمْ ، وَسَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَكُمْ جُودَاء نَجَادَ حَمَاء ، فَلَوْ أَنَّ رَجُلًا صَفِيفًا بَيْنَ الرَّكْنِ وَالْمَقَامِ فَصَلَّى وَصَامَ ، ثُمَّ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ مُبِينٌ لِأَفْلَى بَيْتِ مُحَمَّدٍ دَخَلَ التَّارِ » (١) .

وَرَوَى الْحَاكِمُ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْحُدَيْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَعْنِسُنَا أَفْلَى الْبَيْتِ أَحَدٌ إِلَّا أَذْخَلَهُ اللَّهُ التَّارِ » (٢) .

المائتان والثانية

وبأنَّ الإِيمَانَ لَا يَذْخُلُ قَلْبَ أَحَدٍ حَتَّى يُحْبِبُهُ اللَّهُ ، وَلِقَرَائِبِهِمْ لِنَبِيِّهِ ﷺ ؛ وَسِيَّانَ ذَلِكَ قَرِيبًا

المائتان والتاسعة

وبأنَّ مَنْ قَاتَلَهُمْ كَانَ كَمَنْ قَاتَلَ مَعَ الدَّجَالِ .

المائتان والعشرة

وبأنَّ مَنْ صَنَعَ مَعَ أَحَدٍ مِنْهُمْ مَغْرُوفًا ، كَافَأَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٣) .

المائتان والحادية عشرة

وبأنَّ مَا مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا وَلَهُ شَفَاعَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

(١) « المستدرك للحاكم ١٤٨/٣ ، ١٤٩ » هذا حديث حسن صحيح ، على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي و « المعجم الكبير للطبراني ١٧٧/١١ » و « مجمع الزوائد للهيثمي ١٧١/٩ » و « كنز العمال ٣٣٩١٠ » .

(٢) « المستدرك للحاكم ١٥٠/٣ » هذا حديث صحيح ، على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

(٣) لقوله ﷺ : « مَنْ أَرَادَ التَّوْسِلَ ، وَأَنْ يَكُونَ لَهُ عِنْدِي يَدٌ أَشْفَعَ لَهُ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَلَيَصِلْ ، أَهْلُ بَيْتِي ، وَيَدْخُلُ السَّرُورَ عَلَيْهِمْ » الشرف المؤبد للنباني ١١٤ .

المائة والثانية عشرة

وبأنَّ الرُّجُلَ يَقُومُ لِأَخِيهِ إِلَّا بْنِ هَاشِمٍ لَا يَقُومُونَ لِأَحَدٍ .

المائة والثالثة عشرة

قيل : وبأنَّه لا يجوز لأحد أنْ يُؤْمِنَ ، لأنَّه لا يصلح للتقدم بينَ يديه في الصلاة ، ولا في غيرها لا في عنبر ، ولا في غيره ، وقد نهى الله المؤمنين عن ذلك ، ولا يكُونُ لأحد شافعاً وقد قال : « أَتَتَكُمْ شَفَاعَاؤُكُمْ »^(١) وكذا .

قال أبو بكر : / مَا كَانَ لِبْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يَتَقدَّمَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ

الله ﷺ حِكَاهُ الْقَاضِيِّ .

قلت : وقد صَحَّ أَنَّه ﷺ صَلَى رَكْعَةَ خَلْفِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، وَخَلْفَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، كَمَا يَأْتِي ذَلِكَ فِي أَبْوَابِ الْوَفَاءِ .

المائة والرابعة عشرة

وبأنَّه ﷺ خَصَّ أَهْلَ بَنِيرٍ مِّنْ بَيْنِ أَصْحَابِهِ ، بِأَنَّهُ يُزَادُ فِي الْجَنَاحَةِ عَلَى أَرْبَعِ لَفَضْلِهِمْ .

المائة والخامسة عشرة

وبأنَّه ما يَمْكُثُ نَبِيٌّ فِي قَبْرِهِ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ثُمَّ يُرْفَعُ ، كَارَوَاهُ التَّرمذِيُّ فِي « جامِعِهِ » وَعَبَدَ الرُّزَاقَ فِي « مَصَنَّفِهِ » .

المائة والسادسة عشرة

وبأنَّه ﷺ اخْتَصَّ بِحَقِيقَةِ حُقُوقِ الْيَقِينِ ، وَلِلْأَنْبِيَاءِ حَقِيقَةُ الْيَقِينِ ، وَخَوَاصُ الْأُولَيَاءِ عَنِ الْيَقِينِ ، وَلِلْأُولَيَاءِ عِلْمُ الْيَقِينِ . نَفْلِهِ الرَّافِعِيُّ .

المائة والسبعين عشرة

وبأنَّ الْأَنْبِيَاءَ يُطَالِبُونَ بِحَقَّاتِ الْأَمْوَارِ ، وَالْأُولَيَاءَ يُطَالِبُونَ بِمِثْلِهَا .
قالَ الشَّيْخُ ثَاجُ الدِّينِ بْنُ عَطَاءِ اللَّهِ .

المائة والثانية عشرة

وبأنَّ الْأَنْبِيَاءَ فَرَضَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ إِظْهَارَ الْمَعْجزَاتِ لِيُؤْمِنُوا بِهَا ، وَفَرَضَ عَلَى الْأُولَيَاءِ كُلَّهُمْ

(١) إِعْلَافُ السَّادِةِ الْمُتَقِينَ ١٧٥/٣ .

الكرامات ، لفلا يفتشوا بها ، قاله أبو عمر الدمشقي الصوفي .

المائتان والتاسعة عشرة

وبأن الخطرة للأنبياء ، والوسوسة للأولياء ، والتفكير للعوام . قاله أبو العباس المروزي

المائتان والعشرون

وبأن أرواح الأنبياء تخرج من جسدها ، وتكون في أجوف طير حضرى ، قاله النسفي في بحر الكلام .

المائتان والحادية والعشرون

وبأنه يتصل للأنبياء في الموقف متأثراً من ذمته ، يجلسون عليها ، وليس ذلك لأحد سواهم ، كما سيأتي في باب حشره ونشره عليه السلام .

المائتان والثانية والعشرون

قيل : وبأنه لا اعتكاف إلا بمسجد ، قاله سعيد بن المسيب ، كرواة النساءى عنه .

المائتان والثالثة والعشرون

وبأنه ما من مؤود إلا يمسه الشيطان .

المائتان والرابعة والعشرون

إلا الأنبياء ، كما أشار إليه القاضى .

المائتان الخامسة والعشرون

وبأنه من صلى معه عليه السلام وقام معه إلى خامسة عمداً لم يبطل صلاته ، أو سلم من اثنين فتابعه عمداً لم يبطل صلاته ، لجواز أن يوحى إليه بالزيادة والتفصي ، أما بعده فمتى تابع المأمور الإمام في ذلك عمداً بطلت صلاته ، أو سلم من اثنين فتابعه عمداً بطلت صلاته ، قاله السعكى .

المائتان والسادسة والعشرون

وبالشهادتين بين الأنبياء وأئمهم يوم القيمة .

كما سيأتي في باب حشره ونشره عليه السلام .

المائتان والسابعة والعشرون

وبأنه عَلَيْهِ الْمَسْكُوتُ لم يكن يمر في طريق فيتبعه فيه أحد إلا عرف / أنه سلكه من طبيبه ، كما نقدم في أبواب صفتته عَلَيْهِ الْمَسْكُوتُ .

المائتان والثامنة والعشرون

وبتشویر القبور بدعائه عَلَيْهِ الْمَسْكُوتُ ، أوزرَ ذلك الفزويتى في « خصائصه » . روى مسلم عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ، أن رسول الله عَلَيْهِ الْمَسْكُوتُ قال : « إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مَفْلُوَةٌ ظُلْمَةٌ عَلَى أَهْلِهَا ، وَإِنَّ اللَّهَ يُنَورُهُمْ بِصَلَاتِي عَلَيْهِمْ » .


المائتان والتاسعة والعشرون

قيل : وبأن كُلَّ ذَائِي ركب عليها عَلَيْهِ الْمَسْكُوتُ بقيت على القذر الذي كان يركبها ، فلم تهزم له مركب .

ذكره ابن منيع ، وقال : غريب ، ويرد ما رواه أحمد : أن بغلة رسول الله عَلَيْهِ الْمَسْكُوتُ ذهبت أستأنها من الهرم وعميقت ، قاله الفزويتى . والله تعالى أعلم .

جَمَاع

أبواب بعض فضائل آل رَسُولِ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، والوصية بهم ، ومحبتهم ، والتَّحذير من بُعْضِهم
وذكر أَوْلَادِ رَسُولِ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وأَوْلَادِهِمْ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ .
وتقدم في أبواب النسب النبوى الكلام على بعض فضائل العرب ، وقريش وبني هاشم ،
ونذكر هنا ما لم يتقدم له ذكر .



الباب الأول

فِي فَضَائِلِ قَرَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَنَفْعِهَا، وَالحَثُّ عَلَى مَحَبَّتِهِمْ

رَوَى أَبُو دَاوَدَ الطِّيلَسِيُّ ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدَ ، وَالإِمامُ أَحْمَدُ ، وَالحاكِمُ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَقُولُونَ : إِنَّ رَحْمَيْ لَا يَتَفَعَّ ، إِنَّ رَحْمَيْ مَوْصُولَةٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ ، أَلَا وَإِنِّي فَرَطْكُمْ عَلَى الْحَوْضِ ، فَإِذَا جِئْتُ قَمَ رِجَالًا ، فَقَالَ هَذَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَنَا فُلَانٌ ، وَقَالَ هَذَا : أَنَا فُلَانٌ ، فَأَقُولُ : قَدْ عَرَقْتُكُمْ ، وَلَكِنْكُمْ أَخْدَثْتُمْ بَعْدِي ، وَرَجَعْتُمُ الْقَهْرَى » ^(١) .

وَرَوَى ابْنُ مَاجَةَ ، وَالرُّوَيْانِيُّ وَالحاكِمُ فِي « صَحِيحِهِ » وَالظَّبَرِيُّ عَنْ العَبَاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ قَالَ : كَنَا نَلْقَى النَّفَرَ مِنْ قُرْيَاشَ ، وَهُمْ يَتَحَدَّثُونَ فَيَقْطَعُونَ حَدِيثَهُمْ ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ^(٢) .

وَفِي الْفَطِيسِ : « قَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنَّ قُرْيَاشًا إِذَا لَقَيْتُهُمْ بَعْضًا لَقُوْهُمْ بِبُوْجُوهِ حَسَنَةٍ ، وَإِذَا لَقُوْنَا لَقُوْنًا بِبُوْجُوهِ لَا تَعْرِفُهَا ، فَعَصَبَتِ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَقَالَ : « وَالَّذِي تَفْسِي بِيَدِهِ » . وَفِي الْفَطِيسِ : « وَاللَّهِ لَا يَدْخُلُ قَلْبَ رَجُلٍ الْأَيْمَانَ حَتَّى يُحِبَّهُمُ اللَّهُ ، وَلَقَرَائِبِهِمْ مِنْهُ » ^(٣) .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَالترْمِذِيُّ ، وَالبَغْوَيُّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ نَضْرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

(١) وَالْمُسْتَدِرِكُ لِلحاكِمِ ٧٤/٤ ، كَتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ إِسْنَادُهُ لَمْ يَنْرَجِهِ ، وَوَاقِفُهُ الْذَّهَبِيُّ وَقَالَ صَحِيحٌ . وَهُدَالِئِلُ الْبَوَّبَ لِلْبَيْهَىٰ ٣١٨/١ وَهُدَالِئِلُ الْعَمَال٢ ٣٩١٨٦ وَهُدَالِئِلُ ابْنِ كَثِيرٍ ٤٨٩/٥ وَهُدَالِئِلُ ابْنِ عَبْدِ الرَّبِّ ٢٩٩/٢ وَهُدَالِئِلُ ابْنِ يَعْلَى ٤٣٤/٢ حَدِيثٌ رَقْمُ ١٢٣٨ إِسْنَادُهُ حَسَنٌ ، وَذَكْرُهُ الْمُشْبِيُّ فِي « جَمِيعِ الرَّوَايَاتِ » ٣٦٤/١٠ وَقَالَ رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى ، وَرَجَالٌ بِهِ رَجَالُ الصَّحِيحِ ، غَيْرُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ وَقَدْ وَقَنَ ، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدٌ ١٨٣/٣٩ ، ٦٢ ، ٣٩ مِنْ طَرِيقَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ حَمْزَةَ بْنَ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، وَحَمْزَةَ بْنَ أَبِي سَعِيدٍ تَرَجَّمَهُ ابْنُ حَاتَمٍ ، وَلَمْ يَورِدْ فِيهِ لَاجِرَ حَدِيثٌ لِلْأَنْدَلِبِلَا ، وَنَقَّةَ ابْنِ حَيَانَ ، وَبَاقِيَ رَجَالِهِ ثَقَاتٍ . وَيُشَهِّدُ لَهُ حَدِيثٌ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ الْبَخَارِيِّ فِي الرِّفَاقِ (٦٥٨٥) وَ(٦٥٨٦) بَابٌ : فِي الْمَوْضِعِ .

(٢) وَفِي « ابْنِ مَاجَةَ ١٥٠/١ » زِيَادَةً : قَالَ : « مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَتَحَدَّثُونَ ، إِذَا رَأَوُا الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ قَطْعُومَا حَدِيثَهُمْ » .

(٣) « ابْنِ مَاجَةَ ٥٠/١ » الْمُقْدِمةُ بَابٌ ١١ حَدِيثٌ ١٤٠ وَأَوْلَاهُ : « كَنَا نَلْقَى النَّفَرَ مِنْ قُرْيَاشَ وَهُمْ يَتَحَدَّثُونَ ... » الْحَدِيثُ فِي الزَّوَالِدِ : رَجَالٌ إِسْنَادُهُ ثَقَاتٌ ، إِلَّا أَنَّهُ قَبْلَهُ : رِوَايَةُ مُحَمَّدٍ بْنِ كَبِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّبِّ مُرْسَلَةٌ . وَهُدَالِئِلُ لِلحاكِمِ ٧٥/٤ ، كَتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ .

الحارث^(١) ، عن عبدالمطلب بن ربيعة رضي الله تعالى عنه ، قال : « دخل العباس على رسول الله ﷺ ، فقال : « إنما تخرج فترى قريشاً يتحدون ، فإذا رأوا سكروا ، فقضى رسول الله ﷺ / ودر عرق بين عينيه ثم قال : « والله لا يدخل قلب امرئ مسلم إيمان حتى يحبكم ، الله ولقائي » .

وفي لفظ : « ولرسوله^(٢) » .

وروى الطبراني عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهمَا ، قال : جاء العباس إلى رسول الله ﷺ ، فقال : « إلهك تركت فيما ضعافين من صنعت الذي صنعت » ، فقال رسول الله ﷺ : « لا ينالون الخير » ، أو قال : « الإيمان ، حتى يحبونكم الله ورسوله ، ولقائي أرجون أن يدخلوا الجنة بشفاعتي ولا يرجوها بتو عبد المطلب » .

وووى الدبلمي ، عن أنس رضي الله تعالى عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : « من أحب الله أحب القرآن ، ومن أحب القرآن أحبني ، ومن أحبني أحب أصحابي وقرابتي^(٣) » اهـ .

وروى ابن أبي عاصيم ، والطبراني ، وابن مرذويه ، وابن منده ، ورجاله ثقات غير عبد الرحمن بن بشير الدمشقي ، وثقة ابن جبان ، وضعفة ابن أبي حاتم ، عن ابن عمر وأبي هريرة ، وعمار بن ياسير رضي الله تعالى عنهم ، قالوا : قدمت درة^(٤) — بdal — بنت أبي لهب مهاجرة ، فقالت نسوة : أتيت درة بنت أبي لهب ، الذي يقول الله تعالى : « بئث يدا أبي

(١) عبد الله بن الحارث بن جزء الربيدي ، له صحبة ، سكن مصر ، وهو آخر من مات بمصر من الصحابة .

له ترجمة في : طبقات ابن سعد ٤٩٧/٧ ، طبقات خليفة ٤٩٥ ، ٢٧١٥ ، و السير ٣/٣٨٧ ، و المعرفة والتاريخ ١/٢٦٨ ، و الخلية ٢/٦ ، و الاستيعاب ٨٨٣ ، و أسد الغابة ٣/٢٠٣ ، و تهذيب الكمال ٦٧٢ ، و تاريخ الإسلام ٣/٢٦٣ ، و العبر ١/١٠١ .

(٢) المسند ١/٤ ، ٢٠٨/٤ ، ١٦٥/٤ ، و المستدرک للحاکم ٤/٧٥ ، كتاب معرفة الصحابة . و سنن الترمذی ٥/٦٥٢ ، ٥٠ ، كتاب المناق بباب ٢٩ مناق العباس بن عبد المطلب حديث ٣٧٥٨ بزيادة : يائيا الناس من آذى عني فقد آذاني فلما عم الرجل صنو أبيه ، وقال : هذا حديث حسن صحيح .

(٣) أمال الشجري ١/٨٧ ، و تنبیه الشريعة لابن عراق ٢/١١٥ .

(٤) درة بنت أبي لهب ، لها صحبة ، وأمها : أم جليل بنت حرب بن أمية ، وأسمها : فاختة ، وهي حالة الخطب التي أنزل الله فيها مأنزل .

لها ترجمة في : الثقات ٣/١١٨ ، و طبقات ٨/٥٠ ، و الإصابة ٤/٢٩٧ ، و تاريخ الصحابة ٩٤ ت

لَهُبٌ^(١) وَذَكَرَتْ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَكَنَتْهَا، ثُمَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَخَطَبَ قَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَا لَكُمْ أَوْدَى فِي أَهْلِي ؟ فَوَاللَّهِ إِنْ شَفَاعَتِي لِتَنَالُ حَكْمًا وَحَاءَ وَصَدَى وَسَلَهَا ، تَنَالُهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَرَابَتِي » .

وَرَوَى ابْنُ مَنْدَهُ ، وَالإِمَامُ الزَّاهِدُ عُمَرُ الْمَلَأُ - بفتح الميم ، وتشديد اللام - الْمَوْصِلُ رَحِيمُ اللَّهِ تَعَالَى ، وَكَانَ إِمَامًا عَظِيمًا ، وَكَانَ عَلَى الْمِنْبَرِ بِجَامِعِ الْمَوْصِلِ اخْتِسَابًا ، وَكَانَ السُّلْطَانُ نُورُ الدِّينِ الشَّهِيدُ رَحِيمُ اللَّهِ تَعَالَى ، يَقْتَمِدُ قَوْلَهُ ، وَيَقْبَلُ شَفَاعَتَهُ لِجَلَالِهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : جَاءَتْ سَبِيعَةُ بْنُتُ أَبِي لَهُبٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ : أَئْتَ بْنَتَ حَاطِبِ التَّارِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ : « مَا بَأْلَ أَقْوَامٍ يُؤْذُونِي فِي قَرَابَتِي ، مَنْ آذَانِي فِي قَرَابَتِي ، فَقَدْ آذَى اللَّهَ تَعَالَى » .

وَرَوَى الطَّبرَانِيُّ مُرْسَلًا بِرِجَالٍ تَقَاتِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٢) بْنِ أَبِي رَافِعٍ رَحِيمَةِ اللَّهِ تَعَالَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : مَا بَأْلَ أَقْوَامٍ يَزْعُمُونَ أَنْ شَفَاعَتِي لَا تَنَالُ أَهْلَ بَيْتِي ، وَإِنْ شَفَاعَتِي تَنَالُ^(٣) حَاءَ وَحَكْمًا (حَا وَحَكْمٌ^(٤) قَيْلَتَانٍ^(٥)) .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَخْمَدُ فِي « الْمَنَاقِبِ » عَنْ عَلَيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « يَا مَغْشَرَ بْنِ هَاشِمٍ ، وَالَّذِي بَعْثَنِي بِالْحَقِّ تَبِي ، لَوْ أَحَدَثُ حَلْقَةً بَابِ الْجَنَّةِ مَا بَدَأْتُ إِلَّا بِكُمْ » .

وَرَوَى أَبُو بَكْرٍ بْنِ يُوسُفَ بْنِ الْبَهْلُولَ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصْرَفٍ^(٦) رَحِيمَةِ اللَّهِ تَعَالَى ، قَالَ : « كَانَ

(١) سورة المسد من الآية ١ وانظر : الدر المبهر للسيوطى ٦ / ٧٠٣ .

(٢) في النسخ « عبد الله » والتصويب من المصدر .

(٣) في النسخ « لتناول » والتصويب من المصدر .

(٤) عبارة (حَا وَحَكْمٌ) زيادة من المصدر .

(٥) « المجمع الكبير للطبراني ٤ / ٤٢٤ برقم ١٠٦٠ و « مجمع الروايد ٩ / ٢٥٧ و « الحاوي للفتاوی٢ / ٤١١ .

لوحة كنز العمال . ٣٩١٠٨ .

(٦) أبو عوانة ١ / ٩٤ و « إنتحاف السادة المقين ٨ / ٤٢٠ .

(٧) طلحة بن مصرف بن عمرو بن كعب اليامي أبو عبد الله ، من علماء الكوفيين ، مات سنة اثنى عشرة

ومائة .

ترجمته في : « طبقات خليفة ١٦٢ و « التاريخ الكبير ٤ / ٣٤٦ و « الجامع ١ / ٢٣٠ و « التهذيب ٥ / ٢٥٥ و « التاريخ الصغير ١ / ٢٧١ و « تاريخ أسماء الفقيهات ١٢١ و « تاريخ الشفقات ٢٣٥ و « تذهيب التهذيب ٦ / ٣٠٨ و « تاريخ الإسلام ٤ / ٢٦٠ و « السير ١٥ / ١٩١ و « طبقات ابن سعيد ٢ / ١٠٧ و « العبر ١ / ١٣٩ و « خلاصة تذهيب الكمال ١٨٠ و « شذرات الذهب ١ / ١٤٥ و « الجامع ٢٣٠ و « طبقات القراء ١ / ٣٤٣ و « مشاهير علماء الأمصار ١٧٧ .

« يقال بعض بنى هاشم نفاق » .

وروى أبو القاسم حمزة السهبي في فضائل العباس ، عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ، قال : أُعطي الله عز وجل بنى هاشم سبعاً : الصياحة والفصاحة / [٢٠٩ و]

والسماعة والشجاعة ، والعلم ، والعلم ، وحب الناس » .

وروى ابن السندي ، والحاكم على شرط مسلم ، عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ، قال : قال رسول الله عليه السلام : « يابني عبد المطلب إني سأله تعالى لكم ثلاثة ، أن يجعلكم جواداً نجداً رحماء » .

وفي لفظ : « أن يثبت قائمكم ، وأن يهدى ضالكم ، وأن يعلم جاهلكم ، وسألته أن يجعلكم جواداً رحماء ، فلأنَّ رجلاً صنف بين الركن والمقام فصلَّى وصام ثم لقي الله تعالى وهو مبغض لأهل بيته محمد عليه السلام دخل النار » ^(١) .

صنف — بضاد مهملاً فنون : جمع بين قدميه .

والنجدة : الشجاعة .

وروى عمر الملا ، عن أئس رضي الله تعالى عنه ، قال قال رسول الله عليه السلام يابني عبد المطلب إني سأله تعالى أن يثبت قائمكم ، وأن يهدى ضالكم ، وأن يعلم جاهلكم ، وأن يجعلكم نجاء .

تبية في بيان غريب ما سبق

حاء ^(٢)

وحكم ^(٣)

النجاء ^(٤)

(١) المستدرك للحاكم ٣/١٤٨ ، ١٤٩ ، هذا حديث حسن صحيح ، على شرط مسلم ولم ينرجاه .

(٢) حاء : قبيلة بالين .

(٣) حكم : قبيلة بالين راجع « الحاوي للفتاویٰ ٢/٤١١ » .

(٤) النجاء جمع : ثيب ، والنجيب : الفاضل على مثله ، التفيس في نوعه . « المعجم الوسيط نجد » .

الباب الثاني في بعض فضائل أهل بيته رسول الله عليه السلام

و فيه أنواع :

الأول

في الحث على التمسك بهم ، وبكتاب الله عز وجل روى الترمذى وحسنه ، عن حابر بن عبد الله رضى الله تعالى عنهم ، قال : رأيت رسول الله عليه السلام في حجّة الوداع ، يوم عرفة على ناقبه القصوى فسمعته يقول : « اتى ترکت فيكم ما إن أخذتم به لئن تضلوا : كتاب الله ، وعترتي : أهل بيتي ^(١) ». وروى الترمذى عن زيد بن أرقم رضى الله تعالى عنهم قال : قال رسول الله عليه السلام : « إنما تارك فيكم ما إن تمسكتم به لئن تضلوا بعدي ، أخذتم ما أعظم من الآخر : كتاب الله حبل ممتد من السماء إلى الأرض ، وعترتي : أهل بيتي ، ولن يتفرقوا حتى يردا على الحوض ، فانظروا كيف تختلفون فيهم ^(٢) ».

الثاني في وصية النبي عليه السلام وخلفيته في الأمثال

روى عن أبي سعيد الخدري رضى الله تعالى عنه ، أنَّ رسول الله عليه السلام وسلم قال : « ألا إن عيتي التي آوي إليها أهل بيتي ، وإن كرشي الأنصار ، فاغفوا عن مسيئهم ، واقبلا من محسينهم ^(٣) ».

(١) سُنن الترمذى ٥ / ٦٦٢ ، كتاب المناقب ٥٠ باب ٣٢ برقم ٣٧٨ و قال : وهذا حديث حسن غريب من هذا الوجه .

(٢) المرجع السابق برقم ٣٧٨ و قال : هذا حديث حسن غريب . و « مسند أى يعل ٢ / ٣٠٣ برقم ١٠٢١ و ١٠٢١ » و « أخرجه أحمد ٣ / ٥٩ ، ٢٦ ، ١٧ ، ١٦٢ / ٩ » و « مجمع الروايد ١٦٢ / ٩ » و « أبو يعل برقم ١١٤٠ » .

(٣) إسناده ضعيف لضعف عطية العوف ، وأخرجه « الترمذى » في المناقب (٣٩٠٠) باب في فضل الأنصار وقريش .

وآخرجه « أحمد ٣ / ٨٩ » نقول : يشهد له حديث أنس عند أحمد ٢ / ١٥٦ ، ١٨٨ ، ٢٠١ ، ٢٤٦ و « البخارى في مناقب الأنصار ٣٨٠١ » و « مسلم في فضائل الصحابة ٢٥١ » و « الترمذى في المناقب ٢٩٠١ » .

ورواه الديلمي في «مسنده» بلفظ : «أَلَا إِنْ عَيْتَ وَكَرِشَى أَهْلُ نَبِيٍّ ، وَالْأَنْصَار ، فَاقْبَلُوا مِنْ مُخْسِنِهِمْ ، وَتَجَاءُرُوا عَنْ مُسِيَّهِمْ»^(١) .
والمعنى : أنهم جماعتي وصحابتي ، الذين أثق بهم ، وأطليعهم على / وأعتمد عليهم» .

[٢٠٩ ظ]
وقال الحافظ ابن حيمقة : رُهْيَرُ بْنُ حَرْبٍ : معنى كريشى : باطني وعيتى : ظاهري وجماли ، وهذا غاية من التعطف عليهم والوصية بهم .
وأما قوله : «وَتَجَاءُرُوا عَنْ مُسِيَّهِمْ» فهو من نمط قوله عليه صلوات الله عليه «أَقِلُوا ذَوِي الْهَيَّاتِ عَنْ رَأْيِهِمْ ، إِلَّا احْتَدُوا ، إِذْ أَهْلُ الْبَيْتِ النَّبُوِيِّ وَالْأَنْصَارِ مِنْ ذَوِي الْهَيَّاتِ» .

الثالث

في أمن أمة محمد عليه صلوات الله عليه

روى ابن أبي شيبة ، ومدد ، وأبو يعلى ، والحكيم الترمذى والطبرانى ، وأبن عساكر ، عن سلمة بن الأكوع رضى الله تعالى عنه ، قال : قال رسول الله عليه صلوات الله عليه «النجوم أمان لأهل السماء ، وأهل بيتي أمان لأمني»^(٢) .
وروى الحكم ، عن جابر بن عبد الله رضى الله تعالى عنهما أن رسول الله عليه صلوات الله عليه ، قال : «النجوم أمان»^(٣) لأهل السماء ، فإذا ذهبت أثابها ماتعودون ، وأنا أمان لأصحابي^(٤) ، فإذا ذهبت

وكريشى وعيتى : بطانتى وخاصتى ، وضرب المثل بالكريش ، لأنه مستقر غذاء الحيوان الذى يكون فيه نمازه ، يقال : لفلان كريش مشورة أى : عيال كبيرة . والعيبة بفتح المهملة ، وسكون المشاة بعدها موحدة : ما يعزز فيه الرجل نفس ما عنده ، يريد : أنهم موضع سره وأمانته .
وأبو يعلى ٣٠٢ ، ٣٠١ / ٢ برقم ١٠٢٥ .

(١) كتاب «فردوس الأخبار» للديلمي ١ / ٩٨ برقم ١٩٧ ، بمعناه .

(٢) «فردوس الأخبار» للديلمي ٥ / ٥٦ ، حديث ٧١٦٧ ، النجوم جعلت أمان لأهل السماء وإن أصحابي أمان لأمني .

عزاه في «الجامع الصغير» ٦ / ٢٩٧ ، لأبي يعلى عن سلمة بن الأكوع . قال في «فيض القدير» ٦ / ٢٩٨ : رمز - أى السبوتى - لحسنه ، ورواه عنه أيضا الطبرانى ، ومدد ، وأبن أى شيبة بأسانيد ضعيفة لكن تعدد طرقه ربما يصرره حسنا ورواه الخطيب في «تاريخه» ٣ / ٦٨ قال الألبانى في «ضعف الجامع» ٦ / ١٩ ، ضعيف اهـ .

(٣) قال العلماء : «الأمنة والأمن والأمان بمعنى ، ومعنى الحديث : أن النجوم ما دامت باقية فالسماء باقية ، فإذا انكدرت النجوم وتاثرت في القيمة ، وهنت السماء فانفطرت وانشقت وذهبت» .

(٤) أى من الفتنة والمحروب وارتفاعه من الأعراب ، واختلاف القلوب ونحو ذلك مما أنسن به صريحا . وقد وقع كل ذلك .

أَنَّهُمْ مَا يُوعَدُونَ^(١) ، وَأَنْفُلْ يَبْتَيِ أَمَانَ لِأَمْتَى فَإِذَا ذَهَبَ أَنْفُلْ يَبْتَيِ أَنَّهُمْ مَا يُوعَدُونَ^(٢) .

وَرَوَى الْحَاكِمُ بِسْنَدٍ ضَعِيفٍ ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « التَّجُومُ أَمَانٌ لِأَنْفُلِ الْأَرْضِ^(٣) مِنَ الْغَرْقِ ، وَأَنْفُلْ يَبْتَيِ أَمَانٌ لِأَمْتَى مِنَ الْخَتْلَافِ ، فَإِذَا خَالَفَهَا^(٤) قَبْلَةً^(٥) مِنَ الْعَرَبِ^(٦) اخْتَلَفُوا فَصَارُوا حِزْبَ إِلَيْسِ^(٧) » .

وَرَوَى إِلَيْمَانُ أَخْمَدُ فِي « الْمَنَاقِبِ » عَنْ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « التَّجُومُ أَمَانٌ لِأَنْفُلِ السَّمَاءِ ، فَإِذَا ذَهَبَتِ التَّجُومُ^(٨) ذَهَبَ أَنْفُلُ السَّمَاءِ ، وَأَنْفُلْ يَبْتَيِ أَمَانٌ لِأَنْفُلِ الْأَرْضِ ، فَإِذَا ذَهَبَ أَنْفُلْ يَبْتَيِ ، ذَهَبَ أَنْفُلُ الْأَرْضِ^(٩) » .

الرابع

فِي أَنْهِمْ لَا يَقْاسِ بِهِمْ أَحَدٌ

رَوَى الدَّيْلَمِيُّ ، وَعُمَرُ الْمَلَّا ، عَنْ أَنْسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ :

« نَحْنُ أَنْفُلُ يَبْتَيِ^(١) لَا يُقَاسُ بِنَا أَحَدٌ^(١٠) » .

الخامس

فِي الْحَثِّ عَلَى حَفْظِهِمْ

رَوَى الْبُخَارِيُّ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ارْتَعُوا مُحَمَّداً^(١) فِي أَنْفُلِ يَبْتَيِهِ » .

(١) معناه من ظهور البدع والموادث في الدين والفتن فيه ، وظهور قرن الشيطان وظهور الروم ، وغيرهم وانتهاك المدينة ومكة وغير ذلك . وهذه كلها من معجزاته - صل الله عليه وسلم .

(٢) « المسندك ٤٤٨ / ٢ » كتاب التفسير / الزخرف ، عن جابر بن عبد الله الأنصاري و صحيح مسلم ٤ / ١٩٦١ حدث ٢٥٣١ كتاب فضائل الصحابة .

(٣) في النسخ « السماء » والتصويب من « المسندك ٣ / ١٤٩ » .

(٤) في النسخ « خالفها » والتصويب من « المسندك ٣ / ١٤٩ » .

(٥) ما بين القوسين زيادة من المصدر .

(٦) « المسندك للحاكم ١٤٩ / ٣ » كتاب معرفة الصحابة ، وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه : وفي التلخيص للحافظ النعوي صحيح ، قلت : بل موضوع وابن أرزن ضعيف ، وكذا خليل ضعفه أ Ahmad وغيره .

(٧) زيادة من « فردوس الأخبار » .

(٨) « المسند ٣ / ٣٩٩ » عنه ورواه بنحوه مسلم في كتابه فضائل الصحابة باب ٥١ بيان أن بقاء النبي - صل الله عليه وسلم - أمان لأصحابه حديث رقم ٢٥٣١ ، ٤ / ١٩٦١ و « فردوس الأخبار ٥ / ٥٦ » حديث ٧١٦٦ عن علي بن أبي طالب .

(٩) في النسخ « البيت » والتصويب من المصدر .

(١٠) « كتاب فردوس الأخبار للديلمي ٥ / ٣٤ » حديث ٧٠٩٤ وعراة في « كنز المفائق ٢ / ١٢٩ » للفردوس .

أرئوا : أى احفظوا .

وروى الذهبي عن على رضي الله تعالى عنه ، أن رسول الله عليه السلام قال : « أربعة أنا شفيع لهم يوم القيمة ، المكرم للذريتي ، والقاضي لهم حوالجهم ، وال ساعي لهم في أمورهم عندما اضطروا إليه ، والمحب لهم بقلبه ولسانه »^(١) .

السادس

في بشارتهم بالجنة ، ورفع منزلتهم بالوقوف عندما أوجبه الشارع وسته . تقدمت في الباب الأول عدة أحاديث في التصيص على شفاعته عليه وغضبه حيث قيل : إنهم لا ينتفعون بقرباته .

روى الخطابي عن زيد بن علي^(٢) رحمهما الله تعالى في / قوله تعالى : [٢١٠ و] « ولسوف يعطيك ربك فترضي^(٣) » قال : إن من رضي رسول الله عليه أن يدخل أهل بيته الجنة . وروى الثعلبي عن على رضي الله تعالى عنه ، قال : شكوت إلى رسول الله عليه حسد الناس ، فقال لي : « أما ترضى أن تكون رابع أربعة ؟ ، أول من يدخل الجنة أنا وأنت ، والحسن والحسين ، وأزواجنا عن أيماننا وشمائلنا وذرياتنا خلف أزواجنا » . وروى الطبراني بسنده وأوه عن أبي رافع رضي الله تعالى عنه أن رسول الله عليه قال لعلي رضي الله تعالى عنه : « أنا أول أربعة يدخلون الجنة ، أنا وأنت والحسن والحسين وذرارينا خلف ظهرينا ، وأزواجنا خلف ذرارينا وشيعتنا عن أيماننا وشمائلنا » .

(١) اتحاف السادة المتدينين ٨ / ٧٣ و كنز العمال ٤٣٤١٨٠ .

(٢) زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، أبو محمد وحسين أبناء علي بن الحسين أبو محمد ، كانت الشيعة تتخلله ، وكان من أफاصل أهل البيت وعاديهم ، قتل بالكوفة سنة اثنين وعشرين ومائتين ، وصلب على خشبة فكان العباد ياؤون إلى خشبته بالليل يتبعدون عندها ويقسى ذلك الرسم عندهم بعد أن حُدر عنها حتى قل من قصدها حاجة فدعا الله عند موضع الخشبة إلا استجيب له .

له ترجمة في : طبقات ابن سعد ٥ / ٣٢٥ و طبقات خليفة ٢٥٨ و السيرة ٣٨٩ و التاريخ الكبير ٣ / ٤٠٣ و الجرح والتعديل ٣ / ٥٦٨ و وفيات الأعيان ٥ / ١٢٢ و ٦ / ١١٠ و تهذيب الكمال ٤٥٩ و تهذيب التهذيب ١ / ٢٥٤ و تاريخ الإسلام ٥ / ٧٤ و وفيات القيبات ٢ / ٣٥ ، ٢ / ٣٨ و ابن خلدون ٣ / ٩٨ و التهذيب ٣ / ٤٢٠ و خلاصة تهذيب الكمال ١٢٩ و شذرات الذهب ١ / ١٥٨ و تهذيب ابن عساكر ٦ / ١٧ و ٢٢٧ ،

(٣) سورة الصافات الآية ٥ .

وروى ابنُ السَّرِّي ، والدَّيْلَمِي عن أنسٍ رضيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « نَحْنُ بْنُو عَبْدِ الْمَطْلَبِ سَادَاتُ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، أَنَا وَحَمْزَةُ ، وَعَلِيُّ وَجَعْفُورُ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَينُ وَالْمَهْدِي فِي الْفَرْدَوسِ » .

وعنْ عُمَرَانَ بْنَ حُصَيْنِ^(١) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « سَأَلَتْ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَّا يُدْخِلَ النَّارَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي فَأَعْطَانِي^(٢) » .

وروى الطبراني في « الأولياء » ومن طريق الديلمي ، وستدُهُ واه عن عليٍّ رضيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَوْلُ مَنْ يَرُدُّ عَلَى الْخُوضِ أَهْلُ بَيْتِي ، وَمَنْ أَحْبَنِي مِنْ أَمْتَنِي^(٣) » .

السابع

في حثه والتحذير من بغضهم وأذاهم

وروى الترمذى وحسنة ، والطبرانى ، والحاكم و قال : صحيح الإسناد ، والبيهقى فى « الشعب » . وابن سعد وابن الجوزى ، فذكر هذا الحديث فى « العلل » عن ابن عباس رضيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَحِبُّوا اللَّهَ لِمَا يَعْنُوكُمْ^(٤) بِهِ مِنْ نِعْمَةٍ ، وَأَحِبُّونِي بِحُبِّ اللَّهِ تَعَالَى ، وَأَحِبُّوا أَهْلَ بَيْتِي لِحُبِّي^(٥) » .

وروى أبو ثعيم عن عليٍّ رضيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ آذَانِي فِي أَهْلِ بَيْتِي ، فَقَدْ آذَى اللَّهَ تَعَالَى اَنْتَهِي » .

وروى الإمامُ أَخْمَدُ فِي « المناقب » عن أبي سعيدٍ رضيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَبْعَضَ أَهْلَ بَيْتِي فَهُوَ مُنَافِقٌ^(٦) » .

(١) عمر بن حبيب المخراقي الأردي ، كنيته : أبو الحميد ، من عباد الصحابة ، مات سنة اثنين وخمسين من رمضان ، ترجمته : « تاريخ الإسلام » ٢ / ٣٠٦ و « طبقات ابن سعد » ٤ / ٢٨٧ .

(٢) كتاب فردوس الأخبار للديلمي رقم ٤٢٩ / ٢ عن عمران بن حبيب وقال المساوي : وأخرجه ابن سعد والملا في سيرته وهو عند الديلمي وولده بلا ند ٧٧٤ / ١ و قال الألباني : موضوع ، أخرجه ابن بشران في « المأالم » ١ / ٥٦ وراجع « سلسلة الأحاديث الضعيفة » ١ / ٣٣١ .

(٣) كتاب فردوس الأخبار للديلمي رقم ١ / ١ و ٧٢ ، حديث ٩٥ عن مسلمان الفارسي بلفظ أو لكم ورودا على الحوض أو لكم إسلاماً : على بن أبي طالب . وذكره الخطيب في « تاريخه » ٢ / ٨١ ، وذكره في « محاضرة الأولياء » ١٤٧ نقلًا عن السيوطي في علوم الآخرة . وفيه عبد الرحمن بن قيس : وضعف . انظر : « الفوائد للشوكان » ص ٣٤٦ - ٣٤٧ .

(٤) يعنوكم : أى يرزقكم به .

(٥) سنن الترمذى ٥ / ٦٦٤ برقم ٣٧٨٩ ، كتاب المناقب ٥٠ باب أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب إنما تعرفه من هذا الوجه .

(٦) الدر المنثور للسيوطى ٦ / ٤٧ .

وَرَوْى الطُّبِّارِيُّ ، وَأَبُو الشِّيْخِ ابْنِ حِبْرَانَ فِي « التَّوَابَ » وَالْيَهْقِيُّ فِي « الشَّعْبَ » وَالْدَّيْلِمِيُّ
عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « لَا يُؤْمِنُ أَحَدٌ حَتَّى أَكُونَ
أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ نَفْسِي ، وَتَكُونُ عِنْتِي أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ عِنْتِهِ ، وَأَهْلِي أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ ، وَلَاتِي أَحَبُّ
إِلَيْهِ مِنْ ذَاهِهِ » ^(١) .

وَرَوْى عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : « لَا يَغْضُبُنَا إِلَّا
مُنَافِقٌ » .

/ وفي لفظ : « لَا يَغْضُبُنَا أَهْلُ الْبَيْتِ إِلَّا شَقِّيُّ » ^(٢) [٢١٠ ظ]

وَرَوْى الْحَاكُمُ وَابْنُ حِبْرَانَ وَصَحَّاحَاهُ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَغْضُبُنَا أَهْلُ الْبَيْتِ أَحَدٌ إِلَّا أَذْهَلَهُ اللَّهُ النَّارُ » ^(٣) .

وَرَوْى الطُّبِّارِيُّ فِي « الْأَوْسَطَ » عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلَىٰ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، أَنَّهُ قَالَ لِمَعَاوِيَةَ
ابْنِ خَدِيجَةَ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى : « يَا مَعَاوِيَةُ إِيَاكَ وَبَعْضُنَا » فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : « لَا يَغْضُبُنَا
وَلَا يَخْسُدُنَا أَحَدٌ إِلَّا ذِيَّدٌ عَنِ الْخَوْضِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِسِيَاطِ مِنَ النَّارِ » ^(٤) .

وَرَوْى أَبُو بَكْرِ الْجَعَانِيَّ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلَىٰ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ
قَالَ : « مَنْ سَبَ أَهْلَ الْبَيْتِ فَإِنَّمَا يُسْبِبُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ » .

وَرَوْى أَيْضًا عَنْهُ قَالَ : « مَنْ وَالَّتْنَا فَلَيَرْسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالَّى ، وَمَنْ عَادَنَا فَلَيَرْسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ
عَادَى » .

وَرَوْى أَيْضًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَنِ بْنِ حُسَيْنٍ ، قَالَ : « كَفَى بِالْمُحْبَّ لَنَا أَنْ أَنْسِبَهُ إِلَى مَنْ يُحِبُّنَا
وَكَفَى بِالْمُبْغِضِ لَنَا أَنْ أَنْسِبَهُ إِلَى مَنْ يَغْضُبُنَا » .

وَرَوْى أَيْضًا عَنْ عَلَىٰ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ « مَنْ آذَنَنِي وَعَنْتَنِي
فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ » ^(٥) .

(١) « المجمع الكبير للطبراني » ٧ / ٨٦ برقم ٦٤١٦ ، ورواه في الأوسط ١٢ مجمع البحرين ، قال في « المجمع » ١ / ٨٨ ، وفيه
محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وهو سفيه المحفظ ولا تخضع به .

(٢) المسند ١ / ٨٤ وصحيح مسلم٪ الأعيان ب ٣٣ رقم ١٢٩ .

(٣) المستدرك للحاكم ٢ / ١٥٠ ، كتاب معرفة الصحابة / أهل البيت وكذا ٤ / ٣٥٢ ، كتاب الحدود
و الدر المثور ٦ / ٧ ، و مجمع الروايد ٧ / ٢٩٦ ، و كنز العمال ٣٤٢٠٤ .

(٤) « المجمع الكبير للطبراني » ٣ / ٨٢ برقم ٢٧٢٦ ، قال في « المجمع » ٩ / ١٧٢ ، رواه الطبراني وفيه : عبدالله بن عمرو
الواقفي وهو كذاب و الدر المثور ٦ / ٧ ، و كنز العمال ٣٤٢٠٣ . وكذا « المجمع » ٤ / ٢٧٨ و ٩ / ١٧٢ ، و موارد
الظمان للبهشى ٢٢٤٦ .

(٥) « تنزيه الشريعة » ١ / ٤٠٩ و « كنز العمال » معناه ٣٤١٩ .

وَرَوْيَ الْذِئْلِيُّ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ آذَنِي فِي عَرْتِي فَقَدْ آذَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ »^(١).

وَرَوْيَ أَيْضًا بِلَا إِسْنَادٍ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « حُرْمَتِ الْجَنَّةُ عَلَى مَنْ ظَلَمَ أَهْلَ يَنْسِي ، أَوْ قَاتَلُهُمْ ، أَوْ أَعْنَى عَلَيْهِمْ أُوسَبَهُمْ »^(٢).

وَرَوْيَ الطَّبرَانِيُّ فِي « الدُّعَاءِ » عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « خَمْسَةٌ أَوْ سِتَّةٌ لَعْتَهُمْ ، وَكُلُّ نَبِيٍّ مُجَابٌ : الرَّاِئِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، وَالْمُكَلِّبُ بِقَدْرِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَالْمُسْتَحْجِلُ مِنْ عَرْتِي مَا حَرَمَ اللَّهُ ، وَالتَّارِكُ لِلسُّنْنَةِ » .

وَرَوْيَ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « مَنْ مَاتَ عَلَى بَعْضِ آلِ مُحَمَّدٍ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَكْتُوبًا بَيْنَ عَيْنَيْهِ أَيْسَرَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ » .

وَرَوْيَ أَبُو الشَّيْخِ ، عَنْ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، عَنْ دَرَةَ بْنِ أَبِي لَهَبٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَثُ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُغَضِّبًا حَتَّى اسْتَوَى عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَخَمَدَ اللَّهُ وَأَنْتَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : « مَا بَالُ الرُّجَالِ يُؤْذُونِي فِي أَهْلِ بَيْتِي؟ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُعْجِبَنِي ، وَلَا يُعْجِبُنِي حَتَّى يُحِبَّ ذَوِيَّ » .

وَرَوْيَ الطَّبرَانِيُّ ، وَأَبُو الشَّيْخِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ثَلَاثَ حُرُمَاتٍ مِنْ حَفْظِهِنَّ حَفْظَ اللَّهِ دِينَهُ وَدُنْيَاهُ ، وَمَنْ لَمْ يَحْفَظْهُنَّ لَمْ يَحْفَظْ اللَّهَ دِينَهُ وَلَا آخِرَتَهُ » ، قَلَّتْ : مَا هُنَّ؟ » قَالَ : « حُرْمَةُ الْإِسْلَامِ ، وَحُرْمَةُ الْمُرْجِيِّ ، وَحُرْمَةُ رَحْمَيِّ » .

﴿ تَنْبِيهُ ﴾

قال القاضي في / « الشفاء » لو قال لرجل هاشمي^(٣) : « لَعَنَ اللَّهِ بْنَيْ هَاشِمٍ » [٢١١ و ٢٢٣] وقال : « أَرَدْتُ الظَّالِمِينَ^(٤) مِنْهُمْ » أو قال لرجل من ذرية النبي ﷺ ولم تكن قرينة في المسألتين تقتضي تخصيص بعض آبائه وإخراج النبي ﷺ فمن سبة منهم [لا يقتل]^(٥) .

وحكمة القاضي بهاء الدين الأخنائي المالكي^(٦) : بقتل بعض الأمراء خدا لكونه لعن أجداده

(١) المسند ٥٥٥، ٥٥٧ و جمجم الروايد ١/٢٨٤ و ٢/١٧٩ و إتحاف السادة المنقين ٤٢/٤٢ و تاريخ أصفهان ١/١٧٥ و الترغيب والترحيب ١/٥٠٤ و المخواى للفتاوی ٢/٨٨، ١٠٩ و السة لابن أبي عاصم ٢/٤٧٩ و تاريخ جرجان ٣٦٧ .

(٢) تفسير القرطبي ١٦/٢٢ .

(٣) في النسخ « من بنى هاشم » والتوصيب من المصدر .

(٤) في النسخ « الظالم » والتوصيب من المصدر .

(٥) الشفاء للقاضي عياض ٢/٢٠٨ .

القاضي حسام الدين بن جريز بعد أن قال له : أنا شريف وجدى الحسين بن فاطمة ابنة رسول الله عليه السلام فصرت عنده .

ذكره الحافظ ابن حجر في « إثباته » في حوادث سنة اثنين وأربعين وثمانمائة .

الثامن

في الصلاة عليهم

روى الشیخان عن عبد الرحمن بن أبي لیلی رحمة الله تعالى قال : لقيت كعب بن عجرة^(١) رضي الله تعالى عنه ، فقال : ألا أهدى لك هدية سمعتها من رسول الله عليه السلام ؟ قلت : بلى ، قال : سألكما رسول الله عليه السلام ، فقلنا يا رسول الله : « كيف الصلاة عليكم أهل البيت ؟ » قال : قولوا : « اللهم صل على محمد ، وعلى آل محمد ، كما صليت على إبراهيم ، وعل على آل إبراهيم ، إني حميد مجيد ، وبارك على محمد ، وعل على آل محمد ، كما باركت على إبراهيم ، وعل على آل إبراهيم إني حميد مجيد »^(٢) .

وروى إسماعيل القاضي ، عن يزيد التخumi رحمة الله تعالى ، قال : قالوا يا رسول الله : قد علمتنا السلام عليك ، فكيف الصلاة عليك ؟ قال : « قولوا : اللهم صل على محمد عبدك ورسولك وأهل بيته ، كما صليت على إبراهيم إني حميد مجيد » .

وروى الشیخان ، عن أبي حميد الساعدي^(٤) رضي الله تعالى عنه أنهم قالوا : يا رسول الله

(١) كعب بن عجرة السالمي الأنصاري المدنى ، من بني دينار من التجار ، كتبه : أبو محمد . مات سنة اثنين وخمسين ، وله خمس وسبعون سنة .

ترجمته في : « الثقات ٣ / ٣٥٠ و الإصابة ٣ / ٢٩٧ و تاريخ الصحابة ٢١٨ ت ١١٧٤ .

(٢) « الناس » في السهوب ٤٩ و سنن أبي داود ٩٧٨ و المسند ٤ / ٢٤٣ ، ٢٤٤ ، ٢٧٤ / ٥ و السنن الكبرى للبيهقي ١٤٦ ، ١٤٧ ، ١٤٨ و إغاثة السادة المتلقين ٣ / ٧٨ و ٧٨ و ٥٠ و ٥٠ و مشكل الآثار ٣ / ٧٥ - ٧١ و الدر المشور ٥ / ٢١٦ ، ٢١٧ ، ٢١٨ و ابن السنى ٩٢ و الطبرى ٢٢ / ٣١ و كنز العمال ٣٩٩١ ، ٣٩٩٣ ، ٣٩٩٤ ، ٣٩٩٨ ، ٤٠١٣ ، ٤٠٦ ، ٤٠١٤ و قع البارى ١١ / ١٥٢ ، ١٥٩ ، ١٦٤ .

(٣) إبراهيم بن يزيد بن عمرو بن الأسود أبو عمران ، كان مولده سنة خمسين ، ومات ستة خمس أو ست وستين ، وهو متواضع من الحاجاج ابن يوسف ودفن ليلًا .

ترجمته في : « الثقات ٤ / ٨ و طبقات ابن سعد ٦ / ٢٧٠ و طبقات خليفة ت ١٤٠ و حلية الأولياء ٤ / ٢١٩ .

(٤) أبو حميد الساعدي : اسمه عبدالرحمن بن زيد بن المنذر من بني ساعدة بن كعب بن الحزرج كان من صالح الأنصار وقائمه ، من واظب على حفظ الصلاة وفصولها من النبي - صلى الله عليه وسلم - ، وكان ملازمًا للدين إلى أن ثُوف بالمدية .

ترجمته في : « التجريد ١ / ٣٥٧ و السير ٢ / ٤٨١ و الأصحاب ٤ / ٤٦ و الثقات ٣ / ٢٤٩ .

و مشاهير علماء الأنصار ٤١ ت ٧٧ .

كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قُولُوا : « اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ »^(١) .

وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَكْتَالَ بِالْمِكْيَالِ الْأُوفَى إِذَا صَلَّى عَلَيْنَا أَهْلَ الْبَيْتِ ، فَلَيَقُولْ : « اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ وَأَزْوَاجِهِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَذُرِّيَّتِهِ ، وَأَهْلِ بَيْتِهِ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ »^(٢) .

وَرَوَى النَّسَائِيُّ وَأَخْمَدُ فِي « مَسْنَدِ عَلَىٰ » ، عَنْ عَلَىٰ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَكْتَالَ بِالْمِكْيَالِ الْأُوفَى إِذَا صَلَّى عَلَيْنَا أَهْلَ الْبَيْتِ ، فَلَيَقُولْ : « اللَّهُمَّ اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَبَرَكَاتِكَ ، عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ وَأَزْوَاجِهِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَذُرِّيَّتِهِ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ »^(٣) .

وَرَوَى الدَّارَقْطَنِيُّ ، وَالْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُمَا ، عَنْ أَبِي مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ^(٤) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ صَلَّى صَلَاتَةً لَمْ يُصْلِّ فِيهَا عَلَىٰ ، وَلَا عَلَىٰ / أَهْلِ بَيْتِي ، لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ »^(٥) .

(١) صَحِيفَ البَخَارِيِّ ١٧٨١ وَ مَسْنَدُ فِي الصَّلَاةِ ٥٨ وَ أَبُو دَاوُدُ فِي السَّنَنِ . الْاسْفَناجُ لِلصَّلَاةِ بِ٦٨ وَ النَّسَائِيُّ فِي السَّهْوِ بِ٥٤ وَ أَبِنِ مَاجَةِ ٩٥٠ وَ الْمَسْنَدُ ٥/٢٢٤ وَ السَّنَنُ الْكَبِيرُ لِلْبَيْهَقِيِّ ١٥١/٢ وَ تَفْسِيرُ أَبْنِ كَثِيرٍ ٦/٤٤٩ وَ الْبَغْوَى ٥/٢٧٤ وَ الشَّفَا لِعِيَاضٍ ٢/١٩٠ وَ الْمَرْ شَوْرُ ٥/٢١٧ ، ٢١٦ وَ الْفَرْطَبِيُّ ٢/٢٨٢ وَ أَبِنِ السَّنَى ٣٧٨ وَ الْمَعْجمُ الْكَبِيرُ لِلْطَّبَرَانِيِّ ١٠/٦٦ وَ إِنْجَافُ السَّادَةِ الشَّقِيقَيْنِ ٥/٩٠ وَ مَجْمُوعُ الرَّوَانِدِ ٢/١٤٤ .

(٢) أَبُو دَاوُدُ : الْاسْفَناجُ لِلصَّلَاةِ بَابُ ٦٨ وَ ٩٧٨ .

(٣) النَّسَائِيُّ : السَّهْوُ بَابُ ٤٩ ، بَ ٥٠ ، بَ ٥١ ، بَ ٥٤ ، أَبِنِ شَيْبَةَ ٢/٥٠٨ وَ الشَّفَا ٢/١٩٠ وَ الْمَرْ شَوْرُ ٥/٢١٧ وَ الْمَسْنَدُ ٥/٣٥٣ .

(٤) فِي الْأَعْلَى « الْبَدْوِيُّ » وَ التَّصْوِيبُ مِنْ « الدَّارَقْطَنِيِّ ١/٣٥٥ » بَابُ ذِكْرِ وجوبِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي الشَّهْدَ بِرَقْمِ ٦ .

وَأَبُو مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ : أَسْمَهُ عَقْبَةُ بْنُ عُمَرَ بْنُ ثُلْبَةَ ، مَنْ شَهَدَ العَقْبَةَ ، وَلَمْ يَشْهُدْ بِدْرًا . مَاتَ بِالْكُوفَةِ فِي خَلَاقَةِ عَلِيِّ بْنِ أَنَّى طَالِبٍ ، وَكَانَ عَلَيْهَا وَالِيَّا لَهُ .

تَرَجَّمَهُ فِي : « الْقِنَاتِ ٣/١٧٩ » وَ « التَّارِيخِ لِابْنِ مَعِينٍ ٤١٠ » وَ طَبِيقَاتِ أَبْنِ سَعْدٍ ٦/١٦ وَ السِّرِّ ٢/٤٩٣ وَ طَبِيقَاتِ خَلِيفَةٍ ٩٦ ، ١٣٦ وَ تَارِيخِ خَلِيفَةٍ ٢٠٢ وَ التَّارِيخُ الْكَبِيرُ ٦/٤٢٩ وَ الْإِسْتِصْرَاءُ ١٣٠ وَ الْإِصْبَابُ ٢/٤٩٠ وَ الْإِسْتِعْبَابُ ٢/١٠٧٤ وَ أَبْنِ عَسَكِرٍ ١١/٣٥٤ وَ أَسْدُ الْغَابَةِ ٤/٥٧ وَ ٦/٢٨٦ وَ الْعَرَبُ ١/٤٦ وَ تَهْذِيبُ الْكَمَالِ ٩٤٨ وَ التَّهْذِيبُ ٧/٢٤٧ - ٢٤٩ وَ خَلَاقَةُ تَهْذِيبِ الْكَمَالِ ٤/٢٦٩ .

(٥) لِفَظَةٌ « لَا » زِيَادَةٌ مِنْ « الدَّارَقْطَنِيِّ » .

وهو عندهم موقوف في قول أبي مسعود رضي الله تعالى عنه، أنه قال: «لَوْ صَلَّيْتُ صَلَاةً
لَا أُصِيلَّى فِيهَا عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ مَا رَأَيْتَ» أَنَّ^(١) صَلَاتِي تَقْتَلُ^(٢).

وصواب الدارقطني بأنه من قول أبي جعفر بن محمد بن علي بن الحسين، وهو حجة للسائل:

يَا أَهْلَ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ حَبْكُمْ فَرَضَ مِنَ اللَّهِ فِي الْقُرْآنِ أَنْزَلَهُ
كَفَاكُمْ مِنْ عَظِيمِ الْقُنْبِ أَنْكُمْ مَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَيْكُمْ لَا صَلَاةَ لَهُ^(٣)

الحادي عشر

في مكافأاته عليه السلام يوم القيمة لمن صنع إلى أهل بيته معروفا

رَوَى الطَّهْرَانِيُّ فِي «الْأُوْسَطِ» وَالضَّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ فِي «الْمُخْتَارَةِ» وَالْخَطَّيْبُ فِي «التَّارِيخِ»
عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام «مَنْ صَنَعَ»^(٤) إِلَى أَحِيدِ مِنْ
خَلْقِ عَبْدِ الْمَطْلُبِ يَدًا، فَلَمْ يُكَافِهِ بِهَا فِي الدُّنْيَا، فَعَلَى مُكَافَاهَتِهِ غَدًا إِذَا لَقِيَنِي»^(٥).

وَرَوَى الْمَلَّا وَأَبْيُونُ سَعِيدِ النَّسَابُورِيِّ، عَنْ عَلَىٰ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام: «مَنْ صَنَعَ إِلَى أَحِيدِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَدًا كَمَافَاهَتِهِ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٦).
وَرَوَى الدَّهْنَبِيُّ عَنْ عَلَىٰ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: «أَرْبَعَةُ أُنَاسٍ
لَهُمْ شَفِيعٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْمُكْرِمُ لِذُرَيْتِي، وَالْقَاضِيُّ لَهُمْ حَوَائِجُهُمْ، وَالسَّاعِيُّ لَهُمْ فِي أُمُورِهِمْ
عِنْدَمَا أَضْطَرُوا إِلَيْهِ، وَالْمُجْتَبُ لَهُمْ بِقَلْبِهِ وَلِسَانِهِ»^(٧).

الحادي عشر

في دعائه عليه السلام لهم

رَوَى أَبْيُونُ سَعِيدِ النَّسَابُورِيِّ، وَعُمَرَ الْمَلَّا، عَنْ عِمَرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ،

(٦) سنن الدارقطني ١ / ٣٥٥ ، حديث ٦ . جابر ضعيف ، وقد اختلف عنه و نصب الرابعة / ٤٢٧ .

(١) لفظة «أن» زائدة من سنن الدارقطني .

(٢) سنن الدارقطني ١ / ٣٥٦ ، ٣٥٦ ، برق ٧ ، وكذا (٨) بمعناه .

(٣) البيان للإمام الشافعي - رضي الله عنه - كما جاء في الصوات المعرفة في الرد على أهل البدع والزنادقة ، لابن حجر المبنسي ٤٨ تحقيق أستاذنا الشيخ عبد الوهاب عبداللطيف ، وفيه: فيحصل: لا صلاة له صحيح ، فيكون موافقاً لقوله بوجوب الصلاة مع الآل ، وتعتمل لا صلاة كاملة فيافق أظاهر قوله .

(٤) عبارة «من صنع زنادة من الجمع» .

(٥) مجمع الرواية للهيثمي ٩ / ١٧٣ ، و كنز العمال ٣٣٩١٢ .

(٦) كنز العمال ٣٤١٥٢ ، و كشف الخفا للجلوني ٢ / ٣١٣ ، ٣٥٨ ، و تذكرة الموضوعات لابن القissari ٨٣٩
و الكامل في الصعفاء لابن عدى ٥ / ١٨٨٤ .

(٧) إتحاف السادة المتنين ٨ / ٧٣ ، و كنز العمال ٣٤١٨٠ ، و لسان الميزان لابن حجر ٢ / ١٧٢٥ .

قال : قال رسول الله ﷺ : « سأله رئي - عز وجل - ألا يدخل النار أحداً من أهل بيتي فاغطاني ذلك ». ^(١)

الحادي عشر

في أنهم أول من يشفع لهم رسول الله ﷺ

رُوِيَ في « الفردوس » عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ، قال : قال رسول الله ﷺ : « أول من أشفق له يوم القيمة من أهلي : أهل بيتي فاغطاني ذلك ، ثم الأقرب فالأقرب ، ثم الأنصار ، ثم من آمن بي واتبعني من أهل اليمن ، ثم سائر العرب ، ثم العجم ، وَمَنْ أَشْفَقَ لَهُ أَوْلًا أَفْضَلُ ». ^(٢)

الثاني عشر

في أنهم كسفينة نوح من ركبها نجا

رُوِيَ البَزَّارُ ، وَالطَّبَرَانِيُّ ، وَأَبُو ثَعِينَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَالبَزَّارُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ ، وَابْنِ جَرِيرٍ وَالْحَاكِمِ وَالْخَطِيبِ فِي « الْمُتَقْعِدِ وَالْمُفَرَّقِ » ، عَنْ أَبِي ذَرٍ وَالطَّبَرَانِيُّ فِي « الصَّغِيرِ » وَالْأَوْسَطِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ : « مَثُلَ أَهْلِ بَيْتِكُمْ كَسْفِيَّةُ نُوحٍ فِي قَوْمٍ نُوحٍ ، مَنْ رَكِبَهَا نَجَا ، وَمَنْ ظَلَّفَ عَنْهَا غَرَقَ ». ^(٣)
وفي لفظ : « هَلْكَ » ومثل خطيبة بنى إسرائيل ». ^(٤)

قال الحافظ أبو الحسن السخاوي / وبغض طرق هذا الحديث يقوى بعضها بعضًا . [٢١٢ و]

(١) كتاب « فردوس الأخبار » للديلمي برقم ٤٢٩ / ٢٢٢٢ وقال المساوي : وأخرجه عن ابن سعيد والملا في سيرته وهو عند الديلمي وولده بلا سند ٧٧ / ٤ وقال الألباني : موضوع أخرجه ابن بشران في « الأسأل » ١ / ٥٦ وهذا إسناد موضوع أبو حمزة التمالي إسمه ثابت ابن أبي صفيحة ليس بشفاعة كما قال السناني وغيره ومحمد بن يونس هو الكريبي وهو وضعه مشهور « سلسلة الأحاديث الضعيفة » ١ / ٣٣١ .

(٢) عبارة « من أشفق له أولاً أفضل » زائدة من كتاب « فردوس الأخبار » للديلمي ١ / ٥٤ والحديث أخرجه الديلمي برقم ٢٨ / ١ و « الطبراني » عن ابن عمر ١٣١ وذكره البيهقي في « الجامع الصغير » و « فيض القدير » ٩٠ / ٣ وقال في فيض القدير : « قال أبا إبيه : وفيه من لم أعرفهم ورواوه الذاريقى في « الأفراد » وأخرجه أبو الطاهر الخلصى في السادس من حدبه و « محضرات الأسائل » ص ١٤٨ و « ترتيب الشريعة » ٢ - ٣٧٧ - ٣٧٨ ، قال الألباني في « ضعيف الجامع » ٢ / ٢٣٩ ، موضوع .

(٣) مجمع الروايد ٩ / ١٦٨ عن أبي ذر ، وعن ابن عباس وعن عبد الله بن الزبير و « المعجم الكبير للطبراني » ٣ / ٣٧ و ٣٨ و « كنز العمال » ٣٤١٧٠ ، ٣٤١٥١ ، ٣٤١٥٢ ، وكذا « الطبراني » ١٢ / ٣٤ و « الدر المشور » ٣ / ٣٤ و ابن أبي شيبة في « مصنفه » ١ / ١٥١ ، ١٥٦ ، ٢٠٦ و « الحلية » ٤ / ٣٠٦ و ابن عدى ٤ / ١٥١٤ .

الثالث عشر

فِي إِخْبَارِهِ عَلَيْهِ أَنَّهُمْ سَيَلْقَوْنَ بَعْدَ أَثْرَةٍ وَالْحَثَّ عَلَى نَصْرِهِمْ وَمُوَالَاتِهِمْ

رَوَى ابْنُ مَاجَةَ ، وَابْنُ حِبَّانَ ، وَالْحَاكِمُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « إِنَّ أَهْلَ الْبَيْتِ اخْتَارَ اللَّهَ لَنَا الْآخِرَةَ » عَلَى الدِّينِ^(١) ، وَإِنَّ أَهْلَ بَيْتِ سَيَلْقَوْنَ بَعْدِ أَثْرَةٍ وَشَدَّةٍ وَنَطْرِيدًا فِي الْبِلَادِ ، حَتَّى يَأْتِيَ قَوْمٌ مِنْ هَهْنَا ، وَأَشَارَ يَدِهِ تَحْوَى الْمَشْرِقَ ، وَأَصْحَابُ رَأْيَاتِ سُودِ فَيَسَّالُونَ الْحَقَّ فَلَا يُعْطُونَهُ مَرَّيْنِ ، أَوْ ثَلَاثَةَ ، فَيَقَاتِلُونَ فَيُنَصَّرُونَ ، فَيَعْطَوْنَ مَا سَأَلُوا فَلَا يَقْبِلُونَهُ حَتَّى يَذْفَعُوهُ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي فَيَمْلُؤُهَا عَدْلًا ، كَمُلْفَتِ ظَلَّمًا ، فَمَنْ أَذْرَكَ ذَلِكَ الْيَوْمَ فَلْيَأْتِهِمْ ، وَلَوْ حَبَّوْا عَلَى الثَّلْجِ »^(٢) .

الرابع عشر

فِي وَعْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : وَعَدَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فِي أَهْلِ بَيْتِي مَنْ أَفَّرَّ مِنْهُمْ بِالتَّوْحِيدِ ، وَلَيْ بِالْبَلَاغِ أَلَا يُعَذِّبُهُمْ .

الخامس عشر

فِي بَيَانِ مَنْ هُمْ أَهْلُ الْبَيْتِ ؟

قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : « إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ^(٣) أَهْلُ الْبَيْتِ وَيُظَهِّرُكُمْ ظَهِيرًا^(٤) ».

رَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَالإِمَامُ أَخْمَدُ ، وَمُسْلِمٌ ، وَابْنُ حَرَيْرٍ ، وَالْطَّبَرَانِيُّ ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، وَالْحَاكِمُ وَصَحَّاحَهُ ، وَابْنُ مَرْدَوْيَهُ ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي « السُّنْنِ » مِنْ طُرُقِ ، وَالْطَّبَرَانِيُّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ وَالْطَّبَرَانِيُّ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ وَابْنُ حَرَيْرٍ وَالْطَّبَرَانِيُّ ، وَابْنُ مَرْدَوْيَهُ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَلِي سَلَمَةَ وَابْنُ حَرَيْرٍ ، وَالْحَاكِمُ ، وَابْنُ مَرْدَوْيَهُ عَنْ سَعِيدٍ ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَالإِمامُ أَخْمَدُ ، وَابْنُ حَرَيْرٍ ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ وَالْطَّبَرَانِيُّ ، وَالْحَاكِمُ وَصَحَّاحَهُ ، وَالْبَيْهَقِيُّ عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ ، وَابْنُ حَرَيْرٍ ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، وَالْطَّبَرَانِيُّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ فِي تَبِيَّهَا عَلَى مَنَامَةِ لَهُ ، عَلَيْهِ

(١) عِبَارَةٌ « عَلَى الدِّينِ » زِيَادَةٌ مِنْ « الْمُسْتَدِرِكِ » ٤ / ٤٦٤ .

(٢) % . الْمُسْتَدِرِكُ لِلْحَافِمِ ٤ / ٤٦٤ . وَقَالَ الْذَّهَبِيُّ : مَوْضِعٌ .

(٣) الرِّجْسُ : قَلِيلٌ : هُوَ الشَّكُ ، وَقَلِيلٌ : الْعِذَابُ . وَقَلِيلٌ : الإِيمَانُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الرِّجْسُ اسْمٌ لِكُلِّ مُسْتَقْدِرٍ مِنْ عَمَلٍ .

(٤) سُورَةُ الْأَحْرَابِ الآيَةُ ٣٣ .

كِسَاءَ حَيْرَىٰ ، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِبَرْمَةٍ^(١) فِيهَا حَزِيرَةٌ^(٢) ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « اذْعُنِي رُوْجَلِكَ ، وَابْنِكَ ، حَسَنًا ، وَحُسَيْنًا » ، فَدَعَتْهُمْ فَبَيْنَمَا هُمْ يَأْكُلُونَ إِذْ نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذَهِّبَ عَنْكُمُ الرَّجُسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا » فَأَخَذَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِفَضْلَةٍ إِزَارِهِ ، فَعَشَاهُمْ إِيَّاهَا ، ثُمَّ أَخْرَجَ يَدَهُ مِنَ الْكِسَاءِ ، وَأَوْمَأَ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ ، ثُمَّ قَالَ : « اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي ، وَخَاصَّتِي ، فَادْهِبْ عَنْهُمُ الرَّجُسَ ، وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا ، قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَاتٍ »^(٣) .

وَفِي رِوَايَةِ الطَّبرَانِيِّ عَنْهَا ، قَالَ قَوْمٌ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَيْهِمْ كِسَاءَ فَدِكِيًّا ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِمْ ، ثُمَّ قَالَ : « اللَّهُمَّ إِنَّ مُوْلَاءَ أَهْلَ مُحَمَّدٍ » وَفِي لَفْظِهِ : « آلَ مُحَمَّدٍ » وَفِي رِوَايَةِ « فَاجْعَلْ صَلواتَكَ وَبِرَّكَاتِكَ عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا جَعَلْتَهَا عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ » ، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، فَرَفَقَتُ الْكِسَاءَ لِأَذْخُلَ مَعَهُمْ فَجَذَبَهُ مِنْ يَدِي / [٢١٢ ظ] وَقَالَ : « إِنَّكَ عَلَى حَيْرٍ »^(٤) .

وَفِي رِوَايَةِ لَابْنِ مَرْدُونِي عَنْهَا : « وَفِي الْبَيْتِ سَبْعَةٌ : حَزِيرَةُ وَمِيكَائِيلُ ، وَعَلَى ، وَفَاطِمَةُ ، وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ، وَأَنَا عَلَى بَابِ الْبَيْتِ ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَلْسُنُكَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ ؟ ، قَالَ : « إِنَّكَ عَلَى حَيْرٍ ، إِنَّكَ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ »^(٥) .

وَفِي رِوَايَةِ : « فَادْخُلْتُ رَأْسِي فِي السِّترِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَأَنَا مَعَكُمْ ؟ قَالَ : إِنَّكَ عَلَى حَيْرٍ » .

وَفِي رِوَايَةِ : فَقُلْتُ : وَأَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « أَنْتَ عَلَى مَكَانِكَ ، وَأَنْتَ عَلَى حَيْرٍ » .

(١) البرمة : القدر مطلقاً، وجمعها برام، وهي في الأصل المتخذة من الحجر المعروف بالحجارة وبين « النهاية ١٢١ / ١ مادة : برم» .

(٢) الحزيرة : لحم يقطع صغاراً ويصب عليه ماكثير، فإذا نضع ذر على الدقيق، فإن لم يكن فيها لحم فهي عصيدة، وقيل : هي حسا من دقيق ودسم، وقيل : إذا كان من دقيق فهي حزيرة، وإذا كان من خالة فهو حزيرة. « النهاية لابن الأثير ٢ / ٢٨ مادة حزرة» .

(٣) الدر المنشور في التفسير المأثور للسيوطى ٥ / ٣٧٦ و « مسند أبي يعلى ١٢ / ٣٨٣ - ٣٨٤ برقم ٦٨٥١ » وإسناده حسن، وأخرجه البخارى في « التاريخ الكبير ٢ / ٦٩ - ٧٠ و « مجمع الروايد ٩ / ١٦٦ - ١٦٧ » و قال : رواه أبويعلى، وكذا « أبو يعلى ٧٠٢١ » و « ابن حبيب الطرى ١٠ / ٦٢٢ ، ٦ / ٢٢ ، ٦ / ٢٢ و « المعجم الكبير للطبراني ٣ / ٤٧ برقم ٤٦٦٥ » .

(٤) « الدر المنشور ٥ / ٣٧٦ - ٣٧٧ و « سند أبو يعلى ١٢ / ٤٥٦ برقم ٧٠٢٦ » إسناده ضعيف؛ لضعف على بن زيد . و « المعجم الكبير للطبراني ٣ / ٤٧ برقم ٤٦٦٤ » .

(٥) « ابن حبيب الطرى ١٠ / ٦٢٢ و « المعجم الكبير للطبراني ٣ / ٤٩ برقم ٢٦٦٨ » ورواه أحمد ٦ / ٢٩٢ و ٣٠٤ و ٣٢٣ و « الترمذى ٣٩٦٣ » بسند آخر وقال حسن صحيح .

وَفِي حَدِيثِ وَاللَّهِ قَلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَأَنَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِكَ ؟ ، قَالَ : أَنْتَ مِنْ أَهْلِي ^(١) .
وَفِي رِوَايَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ غَدَاءً ، وَعَلَيْهِ مِرْطٌ ^(٢) مُرَجَّلٌ
مِنْ شَغْرِ أَسْوَدَ ، فَجَاءَ الْحَسْنُ وَالْحُسْنَيْنُ فَادْخَلُوهُمَا مَعَهُ ، ثُمَّ جَاءَ عَلَيْ فَادْخَلَهُمْ مَعَهُمْ ، فَاجْلَسَ
حَسْنًا وَحُسْنَيْنًا فِي حِجْرِهِ وَجَلَسَ عَلَيْهِ عَنْ يَمِينِهِ ، وَجَلَسَ فَاطِمَةُ عَنْ شِمَائِلِهِ ^(٣) .

رَوَى ابْنُ جَرِيرٍ ، وَابْنُ ابْيِ حَاتِمٍ ، وَالطَّبَرَانِيُّ عَنْ ابْيِ سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : تَرَكْتُ هَذِهِ الْآيَةَ فِي خَمْسَةَ : « فِي وَفِي عَلَى ، وَفَاطِمَةُ وَحَسْنُ وَحُسْنٍ
» إِلَمَا يُرِيدَ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا ^(٤) .

وَرَوَى ابْنُ سَعِيدٍ ، وَابْنُ ابْيِ حَاتِمٍ ، وَالطَّبَرَانِيُّ ، وَابْنُ مَرْدَوْيَهُ ، عَنْ ابْيِ سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ
تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : لَمَّا دَخَلَ عَلَى بَيْاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَرْبَعِينَ صَبَّارًا
إِلَى يَاهِيَّا يَقُولُ : « السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا ^(٥) » انتهى .
وَرَوَى ابْنُ جَرِيرٍ ، وَابْنُ الْمُتَنَبِّرِ ، وَالطَّبَرَانِيُّ ، عَنْ ابْيِ الْحَمْرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ،
قَالَ : حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامِ ثَمَانِيَّةً أَشْهُرًا ^(٦) .

وَفِي لُفْظِ الطَّبَرَانِيِّ : « إِلَى رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ بِالْمَدِينَةِ لَيْسَ مِنْ مُرْءَةٍ يَخْرُجُ إِلَى صَلَاةِ
الْعَدَاءِ إِلَّا أَتَى بَابَ عَلَى ، فَرَفَعَ يَدَهُ عَلَى جَنْبِيَّ الْبَابِ ثُمَّ قَالَ : « الصَّلَاةُ ، الصَّلَاةُ » إِلَمَا يُرِيدَ
اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا ^(٧) .

(١) « المجمع الكبير للطبراني » / ٣ / ٥٠ برق ٢٦٧٠ ورواه ابن حبان ٢٢٤٥ و « الحاكم » / ٣ / ١٤٧ وصححه الشيوخين ،
وقال الذهبي على شرط مسلم والجمع ٩ / ١٦٧ .

(٢) المطر من صوف وربما كان من خز أو غيره « النهاية » / ٤ / ٣١٩ مادة مروط .

(٣) مرجل ومرحل : فالجيم معناه أن عليها نقوساً تشارل الرجال ، والفاء معناه : أن عليها صور الرجال
« النهاية » / ٤ / ٣١٥ مادة مرجل .

(٤) أخرجه ابن جرير الطبرى : في « جامع البيان » / ٢٢ / ٧ ، والقطيعى في زوايته على « الفضائل » ١٤٠٤ من طريق عبد الكريم بن أنس
عمير بن أبي عميرة عن الوليد بن مسلم بهذا الاستدلال ، وعبد الكريم فيه جهالة لكنه توبع . و « الطبراني في الكبير » / ٣٣٣ / ٢٢
الترمذى ٣٩٦٣ وقال حسن صحيح وأخرجه بنحوه أحمد في « المسند » / ٤ / ١٠٧ وفي « الفضائل » ٩٧٨ و « الحاكم » / ٣ / ١٤٧ ، والبيهقي في « السنن »
٧٣ و « الطبراني الكبير » / ٢٢ / ١٦٠ من طريق محمد بن مصعب و « الطبراني » / ٢٦٧ و « الحاكم » / ٣ / ١٤٧ ، والبيهقي في « السنن »
٢ / ١٥٢ من طريق بشير بن بكر التميمي وصحح الحاكم الحديث وواقفه الذهبي وأخرجه ابن جرير الطبرى ٦ / ٢٢ - ٧ ، وأخرجه ابن حبان
في « الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان » / ١٥ / ٤٣٢ - ٤٣٣ حديث ٦٩٧٦ وانظر : « موارد الظمان » / ٤ / ٢٢٤٥ و « مسلم » / ٤ / ١٨٨٣
حديث ٢٤٢٤ .

(٥) ابن جرير الطبرى مجلد ١٠ ج ٢ / ٥ عن أبى سعيد و « المجمع الكبير للطبراني » / ٢٣ / ٢٤٩ حديث ٥٠٣ ورواه أبى يعل
٣١٩ وهو ضعيف بسبب عطية العوق .

(٦) « المجمع الكبير » / ٣ / ٢٤٩ .

(٧) في « ابن جرير الطبرى » / ١٠ / ٦ / ٢٢ ، رابطت المدينة سبعة أشهر ، على عهد النبي - صل الله عليه وسلم - « الحديث » .

(٨) « ابن جرير الطبرى » / ١٠ / ٦ / ٢٢ .

وَرَوْى ابْنُ مَرْدَوْيَهُ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : شَهَدْنَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَبْقَةً أَشْهَرٌ يَأْتِي كُلُّ يَوْمٍ بَابَ عَلَيْهِ عِنْدَ وَقْتٍ كُلُّ صَلَاةٍ ، فَيَقُولُ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ أَهْلُ الْبَيْتِ هُنَّا يُؤْمِنُونَ بِكُمُ الرَّجُلُ أَهْلُ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ بِطَهِيرًا)^(١) .

وَرَوْى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَالإِمَامُ أَخْمَدُ ، وَالتَّرمِذِيُّ وَحَسَنُهُ ، وَابْنُ جَرِيرٍ ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ وَحَسَنُهُ ، وَالْحَاكُمُ وَصَحَّحَهُ ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَمْرُ بِبَابِ فَاطِمَةَ إِذَا خَرَجَ إِلَى صَلَاةِ الْفَجْرِ يَقُولُ : الصَّلَاةُ يَا أَهْلَ الْبَيْتِ هُنَّا يُؤْمِنُونَ بِكُمُ الرَّجُلُ أَهْلُ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرُكُمْ بِطَهِيرًا)^(٢) .

وَرَوْى مُسْلِمٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَيْلَ لَهُ : « سُلْ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَنْ أَهْلَ بَيْتِهِ ؟ قَالَ : « أَلَيْسَ »^(٣) نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ؟ وَلَكِنَّ أَهْلَ بَيْتِهِ مِنْ حُرُمَ الصَّدْقَةِ بَعْدَهُ . » قَالَ : « وَمَنْ هُمْ ؟ قَالَ : هُمْ »^(٤) . أَلَّا عَلَيْهِ ، وَآلَ عَقِيلٍ ، وَآلَ جَعْفَرٍ ، وَآلَ عَبَّاسٍ »^(٥) ، انتهى .

السادس عشر [٢١٣ و] في تعظيم السلف لأهل البيت

رَوَى الْبَخَارِيُّ فِي « غَزَوةَ خَيْرٍ » عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، أَنَّ أَبَا بَكْرَ قَالَ لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَرَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أُصْبِلَ مِنْ قَرَائِبِي »^(٦) .

وَرَوِيَ^(٧) عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ لِلْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا « وَاللَّهُ لِإِسْلَامِكَ يَوْمَ

(١) وَابْنُ جَرِيرٍ ١٠ / ٢٢ / ٤٦ وَالدرُّ المنشور ٥ / ٣٧٨ .

(٢) وَالدرُّ المنشور فِي التَّفسِيرِ الْمُأْتُورِ لِلْسُّبُطِيِّ ٥ / ٣٧٧ وَابْنُ جَرِيرٍ ١٠ / ٦ / ٢٢ وَالْمُعْجمُ الْكَبِيرُ لِلطَّبرَانيِّ ٣ / ٥١ بِرَقْمِ ٢٦٧٣ وَرواهُ الْبَزَارُ ، قَالَ فِي « الْمُجْمَعِ » ٩ / ١٦٧ ، وَفِيهِ : بَكْرٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا وَهُوَ ضَعِيفٌ ، وَنَسَبَهُ إِلَى الْأَوْسَطِ فَقَطْ وَقَالَ ٩ / ١٦٨ فِيهِ عَطْيَةٌ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ .

(٣) زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ الْأَصْرَارِيُّ أَبُو عَمْرُو ، مَاتَ سَنَةً حَمْسَةَ وَسِتِينَ .

تَرَجَّمَهُ فِي : « الْفَقَاتِ » ٣ / ١٣٩ وَ« طَبِيبَاتِ ابْنِ سَعْدٍ » ٦ / ١٨ وَ« طَبِيبَاتِ خَلِيفَةِ تِّسْرِيِّ » ٣ / ١٦٥ وَ« الْتَّارِيخِ الْكَبِيرِ » ٣ / ٣٨٥ وَ« الإِصَابَةِ » ٥٦٠ وَ« أَسْدِ الْعَالَمِ » ٢١٩ وَ« تَهْذِيبِ الْأَسْمَاءِ وَالْلُّغَاتِ » ١ / ١ وَ« تَهْذِيبِ الْكَمَالِ » ٤٥٠ وَ« شَذَرَاتِ النَّهْبِ » ١ / ٧٤ .

(٤) كَلْمَةُ « أَلَيْسَ » زِيَادَةُ مِنْ « مُسْلِمٍ » .

(٥) مَا بَيْنَ الْمَحَاصِرِ بَيْنَ زِيَادَةِ مِنْ « مُسْلِمٍ » .

(٦) وَالدرُّ المنشور ٥ / ٣٧٨ وَالْمُعْجمُ الْكَبِيرُ لِلطَّبرَانيِّ ٣ / ٥٠ ، ٥١ بِرَقْمِ ١٨٧٣ وَصَحِيحُ مُسْلِمٍ ٤ / ١٨٧٣ بِرَقْمِ ٢٤٠٨ وَكَتَبَ فَضَائِلَ الصَّحَابَةِ ٤٤ بَابٌ ٤ بِتَحْقِيقِ عَبْدِ الْبَاقِي وَ« الشَّفَا لِلْقَاضِي عِياضٍ » ٢ / ٣٧ ، ٣٨ ، ٣٩ .

(٧) وَصَحِيحُ الْبَخَارِيِّ ٥ / ١٧٨ ، كَابِ الْمَازَرِ وَ« الصَّوَاعِقُ الْمُرْخَةُ لِلْهَمَيْتِيِّ » ٢٣٨ وَ« شَرْحُ الزَّرْقَانِ » ٧ / ١٨ .

(٨) يَعْلَمُ بِالسَّنْعَ .

أسلمتَ كان أحبَّ إلىِي من إسلام ابن الخطابِ^(١).
وروى البخاري في «غزوة ابن الزبير»، قال: ذهب عبد الله بن الزبير رضي الله تعالى عنهما، مع أناس مِنْ بيْنِ زُفْرَةَ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، وَكَانَتْ أَرْقَ شَيْءٍ عَلَيْهِمْ لِقَارِبَتِهِمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٢).

وروى^(٣) رزين بن عبيد، قال: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا، فَأَتَى رَزِينُ الْعَابِدِينَ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنَ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ، فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ: مَرْحَباً بِالْحَسِيبِ ابْنَ الْحَسِيبِ^(٤).

وعن الشعبي رحمة الله تعالى ، قال : صَلَّى رَبِيعُ الدِّينَ بْنُ ثَابِتَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، عَلَى جَنَازَةِ أُمِّهِ ، ثُمَّ قَرَبَتْ لَهُ بَعْثَةٌ لِيُرْكَبُهَا ، فَجَاءَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَأَخْذَ بِرِكَابِهِ فَقَالَ رَبِيعٌ: خَلُّ عَنْهُ يَا ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ هَذَا دُونَهُ أَمْرَنَا أَنْ^(٥) نَفْعَلْ بِعُلَمَائِنَا ، فَقَبَلَ رَبِيعٌ بْنُ ثَابِتٍ يَدَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَقَالَ: هَذَا أَمْرَنَا أَنْ نَفْعَلْ بِاَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّنَا^(٦).

وعن عبد الله بن حسن بن حبيب رضي الله تعالى عنهم ، قال : أَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ^(٧) في حاجة ، فقال لي : إذا كانت لك حاجة فازيل إلى ، أو اكتب بها ، فإني أستحيي من الله تعالى إذ يراك على بابي^(٨).

وقال أبو بكر بن عياش^(٩) ، قال : لو أتى أبو بكر وعمر وعلي رضي الله تعالى عنهم ،

(١) في الصواعق المحرقة في الردع على أهل البدع والزنادقة ٢٣٨ ، مانصه : وحلف عمر للعباس - رضي الله عنهما - أن إسلامه أحب إليه من إسلام أبيه لو أسلم ، لأن إسلام العباس أحب إلى رسول الله - صل الله عليه وسلم - .

(٢) بياض النسخ .

(٣) في الصواعق المحرقة ٢٣٨ .

(٤) في الصواعق المحرقة ٢٣٨ .

(٥) المرجع السابق ٢٣٨ .

(٦) عبدالله بن حسن بن علي بن أبي طالب الماشي ، أمه فاطمة بنت الحسين بن علي ، من سادات أهل المدينة ، وعباد أهلها وعلماء بني هاشم ، مات في حبس أبي جعفر المنصور بالماشية . له ترجمة في : الثقات ٧ / ١٠ و التهذيب ٥ / ١٨٦ و مشاهير علماء الأنصار ٢٠٥ ت ٩٩٣ .

(٧) عمر بن عبدالعزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس الأموي القرشي من الخلفاء الراشدين المهدىين ، الذي أحياناً ما أُميّت قبله من السنن وسلك مسلك من تقدمة من الخلفاء الأربع ، أمه بنت عاصم بن عمر بن الخطاب ، كان مولده سنة إحدى وستين في السنة التي قتل فيها الحسين بن علي ، كنيته أبو حفص ، مات سنة إحدى ومائة ، وهو ابن تسعة وثلاثين سنة وستة أشهر ، وكانت خلافته مثل خلافة أبي بكر الصديق سواء - رضي الله عنهما أجمعين .. في العافية .

ترجمته - رضي الله عنه - في : الجمع ١ / ٣٣٩ و التهذيب ٧ / ٤٧٥ و التقريب ٢ / ٥٩ و الكلشف ٢ / ٢٧٥ .

(٨) في الصواعق المحرقة للمهتمي ٢٣٨ و الشفا لعياض ٢ / ٣٩ .

(٩) في النسخ و عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - و التصويب من الشفا لعياض ٢ / ٤٠ .

وأبو بكر بن عياش بن سالم الأسدى الحناظ ، المقرىء ، أحد الأعلام وأسمه شعبة . قال أحمد : صدوق ثقة قال الأنطاكي مات في جمادى الأول سنة ثلاثة وسبعين ومائتين ، وله ست وتسعون سنة ، أخرج له البخارى والأربعة . شرح الشفا لعلى القاري ٢ / ٨٧ .

بحاجة لبدأت بحاجة على قيلهمما لقرائيه من رسول الله عليه السلام أو رد ثلاثة القاضي في « الشفاء » انتهى .
وروى (١) عن فاطمة بنت علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنها ، قالت : دخلت على عمر بن عبد العزيز رضي الله تعالى عنه ، وهو أمير المدينة فاخراج من عنده ، وقال يا بنت علي ، والله ما على ظهر الأرض أحب إلى منكم من أهل بيتي (٢) .

وفي المجالسة للدينوري : أن أبا عثمان التهدى رحمة الله تعالى ، كان من مساكين الكوفة فلما قُتل الحسين بن علي رضي الله تعالى عنها ، تحول إلى البصرة ، وقال : لا أسكن بذلك قيل فيه ابن بنت رسول الله عليه السلام (٣) .

وفي « الشفاء » : أن مالكا لما عرض له جعفر بن سليمان (٤) ، والى المدينة . « ونال منه ما نال ، وحمل مغشيا عليه دخل عليه الناس ففاقت ، فقال : أشهدكم أني جعلت ضاربي في حل ، فسئل بعد ذلك ، فقال : « حفت أن أموت فالقى النبي عليه السلام فاستحيي منه أن يدخل بعض آلية النار بسيبني (٥) ».

(١) بياض بالنسخ .

(٢) الصواعق المحرقة للهيثمي ٢٣٨ .

(٣) جعفر بن سليمان بن علي بن عبدالله بن عباس ، فهو ابن عم أبي جعفر المنصور يقول بعضهم له : إنه لا يرى الإيمان ليتعكم شيئا ، لأن بين المكره لا تلزم ففضب جعفر وعلامة وجده . شرح الشفا للقاري ٢ / ٨٧ .

(٤) ما بين الحاصلتين زيادة من الشفا للقاضي عياض ٢ / ٤٠ .

الباب الثالث

في عدّ أزواج عليهم السلام

/ وَمَوَالِيهِمْ ، وَمَا اتَّفَقَ عَلَيْهِ مِنْهُمْ ، وَمَا اخْتَلَفَ . [٢١٣ ظ]
 جُمِلَةٌ مَا اتَّفَقَ عَلَيْهِ سَيْنَةً : اثْنَانِ ذُكُورٍ : الْقَاسِمُ وَإِبْرَاهِيمُ ، وَأَرْبَعَ بَنَاتٍ : زَيْنَبُ وَرُقَيَّةُ وَأُمُّ كُلُومَ وَفَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ . وَكُلُّهُنَّ أَذْرَكُنَّ الْإِسْلَامَ ، وَهَا جُنَاحُنَّ مَعَهُ عليهم السلام وَعَلَيْهِنَّ ^(١) .
 وَاخْتَلَفَ فِيمَا سِوَاهُنَّ ، فَقِيلَ : لَمْ يُولَدْ لَهُ عليهم السلام سِوَاهُنَّ وَالْمَشْهُورُ : خَلَافَهُ .
 قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : كَانَ لَهُ : الطَّيْبُ وَالظَّاهِرُ أَيْضًا ، فَيَكُونُ عَلَى هَذَا جَمْلَتْهُمْ أَرْبَعَةٌ ذُكُورٌ ،
 وَأَرْبَعَ إِنَاثٍ ^(٢) .

وَقَالَ الزَّبِيرُ بْنُ بَكَارٍ ^(٣) . فِيمَا رَوَاهُ الطَّبرَانِيُّ عَنْهُ بِرْجَالٍ يَقَاتُ ، كَانَ يَرْسُولُ اللَّهِ عليهم السلام غَيْرُ
 إِبْرَاهِيمَ : الْقَاسِمُ وَعَبْدُ اللَّهِ ، وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ أَهْلِ النَّسَبِ .

وَقَالَ الدَّارِقِطَنِيُّ : وَهُوَ الْأَبْتَثُ ، وَصَحَّحَهُ الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيُّ وَيُسَمَّى : بِالْطَّيْبِ ،
 وَالظَّاهِرِ ، لَأَنَّهُ ولَدُ بَعْدَ النَّبُوَّةِ ^(٤) . وَقِيلَ : الظَّاهِرُ وَالْمَطَهُورُ غَيْرُ عَبْدِ اللَّهِ فَيَكُونُ عَلَى هَذَا جَمْلَتْهُمْ
 خَمْسَةٌ ذُكُورٌ .

وَقِيلَ : كَانَ لَهُ عليهم السلام الطَّيْبُ وَالْمَطَهُورُ ، وُلِدَ فِي بَطْنِ ^(٥) . وَالظَّاهِرُ وَالْمَطَهُورُ وُلِدَ فِي بَطْنِ ^(٦) .
 فَيَكُونُ عَلَى هَذَا جَمْلَتْهُمْ أَحَدُ عَشَرَ ^(٧) .

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : وُلِدَ أَزْوَادَهُ عليهم السلام كُلُّهُمْ – غَيْرُ السَّيِّدِ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قَبْلَ
 الْإِسْلَامَ ، وَمَاتَ الْبَنُونَ قَبْلَ الْإِسْلَامَ ، وَهُمْ يَرْتَضِيُونَ ، وَنَقْدَمُ فِي قَوْلٍ : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ وُلِدَ بَعْدَ
 النَّبُوَّةِ ، فَلَذِلِكَ سُمِّيَّ بِالْطَّيْبِ وَالظَّاهِرِ فَتَحَصَّلُ لَنَا مِنْ مَجْمُوعِ الْأَقْوَالِ سَبْعَةُ ذُكُورٍ ، اثْنَانِ مُتَّفِقِ

(١) سيرة ابن سيد الناس ٢ / ٣٦٣ - ٣٦٤ .

(٢) شرح الزرقاني على المawahب ٣ / ١٩٣ . وَالسيرة النبوية المسني : عيون الأثر لابن سيد الناس ٢ / ٣٦٣ .

(٣) الزبير بن بكار بن عبدالله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير الأسدي المدنى قاضياً أبو عبد الله بن أبي بكر ثقة حافظاً علامة بالنسبة ، مات سنة ست وخمسين وثمانين شرح الزرقاني ٣ / ١٩٣ .

(٤) القاسم وعبد الله وإبراهيم ، والأربع بنات راجع : عيون الأثر ٢ / ٣٦٣ ، لابن سيد الناس .

(٥) أى توأمين .

(٦) ذكره صاحب الصفة ابن الجوزي ، وكذا ابن البرق في تاريخه .

(٧) شرح الزرقاني ٣ / ١٩٣ .

عليهمَا : القَاسِمُ وَإِبْرَاهِيمُ ، وَخَمْسَةٌ مُخْلَفٌ فِيهِمْ : عَبْدُ اللَّهِ ، وَالطَّيْبُ ، وَالْمُطَيْبُ ،
وَالظَّاهِرُ ، وَالْمُطَهَّرُ .

وَالْأَصْنَعُ قَوْلُ الْجُمَهُورِ^(١) أَنَّهُمْ ثَلَاثَةٌ ذُكُورٌ : القَاسِمُ وَعَبْدُ اللَّهِ وَإِبْرَاهِيمُ وَأَرْبَعُ بَنَاتٍ^(٢) مُتَّفِقُ
عَلَيْهِنَّ ، وَكُلُّهُنَّ^(٣) مِنْ خَدِيجَةَ بِنْتِ حُوَيْلِدٍ^(٤) إِلَّا إِبْرَاهِيمَ ، فَمِنْ مَارِيَةَ الْقَبْطِيَّةِ^(٥) .

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرُو : كَانَتْ سَلْمَى مَوْلَةً صَنِيعَةَ بِنْتِ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ قَاتِلَةً خَدِيجَةَ فِي
أُولَادِهَا ، وَكَانَتْ تَعْقُّ عَنْ كُلِّ غُلَامٍ بِشَائِئِينَ ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ بِشَاءَ ، وَكَانَ بَيْنَ كُلِّ وَلَدَيْنِ لَهَا
سَنَةٌ ، وَكَانَتْ تُسْتَرِضِي لَهُمْ وَتُعْذِّبُ - بِضمِ الْفَوْقَةِ وَكُسْرِ الْعَيْنِ الْمَهْلَةَ - ذَلِكَ قَبْلَ وَلَدَتْهَا -
بِكُسْرِ الْوَاوِ - وَأَكْبَرُ بَنَاتِهِ^(٦) : رَبِيبُ عَلَيْهَا السَّلَامُ ، كَمَا ذَكَرَهُ الْجُمَهُورُ .

وَقَالَ الزَّيْرِيُّ بْنُ بَكَارَ وَغَرْهُ : رَقِيَّةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ . وَالْأُولُّ : أَصْحَاحٌ .

وَقَالَ الزَّيْرِيُّ أَيْضًا فِيمَا نَقَلَهُ أَبُو بَكْرٍ عَنْهُ رَجِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى . وُلِدَ لَهُ^(٧) : القَاسِمُ وَهُوَ أَكْبَرُ
وَلَدُهُ ، ثُمَّ رَبِيبُ ، ثُمَّ عَبْدُ اللَّهِ^(٨) وَكَانَ يُقَالُ لَهُ : الطَّيْبُ وَيُقَالُ لَهُ : الظَّاهِرُ ، وُلِدَ بَعْدَ النَّبُوَّةِ ،
ثُمَّ أُمُّ كُلُّثُومٍ ، ثُمَّ فَاطِمَةٌ ، ثُمَّ رُقِيَّةٌ هَكُذا الْأُولُّ فَالْأُولُّ ، ثُمَّ مَاتَ القَاسِمُ بِمَكَّةَ ، وَهُوَ أَوَّلُ مَيِّتٍ
مَاتَ مِنْ وَلَدِ رَسُولِ اللَّهِ^(٩) ، ثُمَّ مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ أَيْضًا بِمَكَّةَ^(١٠) .

وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : لِلثَّبِيْتِ^(١١) مِنْ خَدِيجَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا : رَبِيبُ وَرُقِيَّةُ وَأُمُّ كُلُّثُومُ
وَفَاطِمَةُ وَالْقَاسِمُ ، وَيَوْمَ كَانَ يُكْنَى ، وَالظَّاهِرُ وَالطَّيْبُ ، فَأَمَّا الْقَاسِمُ وَالطَّيْبُ وَالظَّاهِرُ ، فَمَاتُوا

(١) السيرة النبوية لابن سيد الناس ٢ / ٣٦٤ .

(٢) في النسخة والأربع البنات، والمثبت من شرح الرزقاني ٣ / ١٩٤ .

(٣) وذكر كلهم بدلًا من كلهم، تطليبا للإثبات لفصليمن، أو نظرا إلى أن أولاد جمع كثرة، فلا يضر عوده على الذكور نحو: قامت الرجال بمعنى: الطائفة.

(٤) خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى زوجة رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، توفيت بمكة قبل الهجرة، ماتت بعد أن طالب بثلاثة أيام، وأولاد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - منها كلهم، إلا إبراهيم فإنه من مarie القبطية.

ترجمتها: - رضي الله عنها - فـ: معاذى الزهرى ٤٢ - ٤٥ و معاذى ابن إسحاق ٤٥ - ٤٨ و سيرة ابن هشام على هامش الروض الأنف ٤ / ٢١١ - ٢١٤ و الاستيعاب ٤ / ١٢١٧ - ١٨٢٥ و نسب قريش ٢٣٠ - ٢٢١ و التاریخ الصغير ١٦ / ١٦ - ١٧ و ابن عساکر - السیرة ق ١ / ١٣٦ و تهذیب الأسماء واللغات ٢ / ٣٤١ - ٣٤٢ و السبط الشیعین ١١ / ٢٣ - ٢٧٩ و تهییة الأرب ١ / ١٧٠ - ١٧٢ و سیر أعلام البلاء ٢ / ١١٧، ١٠٩ ، ١١٧ ، ١٠٩ ، و تجدید أسماء الصحابة ٢ / ٢٦٢ و الإصابة ٤ / ٢٨١ - ٢٨٣ و تاریخ الخميس ١ / ٢٦٣ - ٢٦٥ و السیرة الحلبیة ٣ / ٣١٣ و شذرات الذهب ١ / ١٣٤ و أزواجه التي وأولاده لأبي عبيدة ٥٤ - ٦١ و الثقات ٣ / ١١٤ - ١٤ / ٨ و طبقات ١٤ / ٥٢ ، ١٤ / ٥٢ و تاریخ الصحابة ٩٢ ت ٣٩٠ .

(٥) هي ماريَة بنت شعون أهداها الموقوس القبطي، صاحب الإسكندرية في سنة سبع من الهجرة، وأم سيدنا إبراهيم، وكانت من قرية صفن من كورة أنسا، أو أنصنا بمصر، وتوفيت في المحرم سنة ست عشرة من المجرة، ودفنت بالقیع.

راجع طبقات ابن سعد و السبط الشیعین فی مناقب أمهات المؤمنین للطبری ٢٢٣ .

(٦) شرح الرزقاني على الموارد اللدنية ٣ / ١٩٥ .

(٧) المرجع السابق ٣ / ١٩٤ .

(٨) عيون الأثر لابن سيد الناس ٢ / ٣٦٣ و سيرة ابن هشام ١ / ٢١٤ و السیرة لابن كثير ٤ / ٣٠٧ .

فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَأَمَّا بَنَائَةُ مَكَّةَ / فَهُمْ كُلُّهُنَّ أَذْكُرُنَّ إِلَّا سَلَامٌ وَأَسْلَمَنَ،
وَهَا جَرَنَ مَعَهُ^(١).

قَالَ أَبُو عَنْبَرُ : قَالَ عَلَى بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْجُزْجَانِيِّ : أُولَادُ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : الْقَاسِمُ، وَهُوَ
أَكْبَرُ وَلَدِهِ « ثُمَّ زَيْنَبٌ »^(٢).

قَالَ ابْنُ الْكَلَبِيِّ : زَيْنَبٌ، ثُمَّ الْقَاسِمُ، ثُمَّ أُمُّ كَلْثُومٍ، ثُمَّ فَاطِمَةُ، ثُمَّ رَقِيَّةُ، ثُمَّ عَبْدُ اللَّهِ،
وَكَانَ يَقَالُ لَهُ : الطَّيْبُ وَالظَّاهِرُ^(٣).

هَذَا ذِكْرُهُمْ عَلَى سَبِيلِ الْأَجْمَالِ، وَسِيَّاتِي ذَكْرُهُمْ عَلَى سَبِيلِ التَّفْصِيلِ فِي أَبْوَابِ ذِكْرِهِمْ.
وَقَالَ بَعْضُهُمْ :

فَأَوْلُ وَلَدِيِّ الْمُصْنَطَفِيِّ الْقَاسِمُ الرَّضِيِّ
بِهِ كَنِيَّةُ الْخَتَارِ فَأَفْهَمُوهُمْ وَحَصَّلَ
وَرَزِّيَّبُ شَلُوْهَا رُقِيَّةُ بَعْدَهَا
وَفَاطِمَةُ الزَّهْرَاءُ جَاءَتْ عَلَى الْوَلَا
فِي إِسْلَامٍ عَبْدُ اللَّهِ جَاءَ مُكَمْلًا
كَذَا أُمُّ كَلْثُومٍ ثُمَّةُ وَبَعْدَهَا
وَقَدْ يَقِلَّ ذَا فِي غَيْرِهِ فَتَمَثَّلَا
هُوَ النَّسْبُ الْمَيْمُونُ وَالظَّاهِرُ الرَّضِيِّ
وَكَلْمَمُ كَائِنُوا لَهُ مِنْ خَدِيجَةَ
مِنَ الْمَرْأَةِ الْحَسَنَاءِ مَارِيَّةَ فَقَلَّ
عَلَيْهِمْ سَلَامُ اللَّهِ مِسْكَانًا وَمِنْ وَلَا

تبنيات

الأول : نَقَلَ أَبْنُ الْجَوْزِيِّ فِي « التَّحْقِيقِ » عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْبَرْقِيِّ قَالَ : جَمِيعُ أُولَادِ رَسُولِ اللَّهِ
عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ خَدِيجَةَ سَبْعَةً، وَيَقَالُ : ثَمَانِيَّةُ : الْقَاسِمُ وَالظَّاهِرُ وَالطَّيْبُ وَإِبْرَاهِيمُ وَرَزِّيَّبُ وَرُقِيَّةُ وَأُمُّ
كَلْثُومٍ وَفَاطِمَةُ.

قَالَ فِي « الْعَيْنَ » لَوْلَا أَنَّهُمْ سَبْعَةٌ أَوْ ثَمَانِيَّةٌ لَقُلْتُ : إِنَّ ذَلِكَ مِنَ السُّسَاجِ وَهَذَا شَيْءٌ غَرِيبٌ ،
وَهُوَ وَهُمْ إِنَّمَا مِنْ الْبَرْقِيِّ . وَأَمَّا مِنْ غَيْرِهِ .

فَإِنْ قِيلَ : لَعْلَهُ أَرَادَ آخَرَ مِنْ خَدِيجَةَ يَقَالُ لَهُ : إِبْرَاهِيمُ .

فَالجوابُ : أَنَّ هَذَا لَا يُعْرَفُ ، وَيَدْفَعُ هَذَا قَوْلُ جَمِيعِ أُولَادِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ خَدِيجَةَ
وَلَا مَزِيَّةَ : أَنَّ إِبْرَاهِيمَ مِنْ مَارِيَّةِ الْقَبْطِيَّةِ .

(١) سيرة ابن هشام ١/٢١٤ .

(٢) عبارة « ثُمَّ زَيْنَبٌ » زيادة من المصدر السابق ٢/٣٦٤ .

(٣) ابن سيد الناس ٢/٣٦٤ ، وفيه أَنَّ هَذَا هُوَ الْصَّحِيفَ ، وَغَيْرُهُ تَخْلِيفٌ . وَنُورُ الْأَبْصَارِ فِي مَنَاقِبِ آلِ بَيْتِ النَّبِيِّ الْخَتَارِ
للشبلنجي ٤٢ وَ إِسْعَافُ الرَّاغِبِينَ فِي سِيرَةِ الْمُصْنَطَفِيِّ ، وَفَضَالَلِ أَهْلِ بَيْتِ الظَّاهِرِينَ ، لِلشِّيخِ مُحَمَّدِ الصَّبَانِ ٨١ .

الثاني : روى الهيثم بن عدّى عن هشام بن عمروة ، عن أبيه ، قال : ولد خديجة رضي الله تعالى عنها للنبي عليهما السلام عبد العزى وعبد مناف والقاسم . قال الهيثم قلت هشام فائن الطيب والطاهر ؟ قال : هذا ما وضعته أنت يا أهل العراق ، فاما أشياعنا فقالوا : عبد العزى وعبد مناف ^(١) .

قال الذئبي في « الميزان » والحافظ في « اللسان » : هذا من اختراء الهيثم على هشام .

وقال أبو الفرج : الهيثم كذاب لا يلتفت إلى قوله .

وقال شيخنا ابن ناصر : لم يسم رسول الله عليهما السلام عبد مناف ، ولا عبد العزى فقط ، والهيثم كذبه البخاري ، وأبوداود والمجلى ^(٢) .

وقال ابن حيان : لا يجوز الاختجاج به ، ولا الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار . وذكره ابن السكين ، وابن شاهين ، وابن الجارود وغيرهم في الضعفاء .

وقال في « المورد » ^(٣) : لا يجوز لأحد أن يقول : إن هذه التسمية ^(٤) وقعت بين النبي عليهما السلام مشتغل بعبادة ربها ، أو لغير ذلك ، وسماؤه بعض أهل خديجة بهذا الاسنام ^[٢١٤ / ظ] وإن قبل : إن هذه التسمية وقعت ، فتكن من غير النبي عليهما السلام ويتحمل أن يكون ولد هذا الولد والنبي عليهما السلام مشتغل بعبادته ، أو لغير ذلك ، وسماؤه بعض أهل خديجة بهذا الاسنام من غير أن يكون النبي عليهما السلام اطلع على تسميته ولم يره ، أو يكون أحد من شياطين الإنس أو الجن اخْتَلَقَ ذلك لما ولد أحد أولاد النبي عليهما السلام المذكورين ليدخل ذلك اللبس في قلب ضعيف الإيمان ، ويكون النبي عليهما السلام لما بلغ ذلك غيرة أو غير ذلك ^(٥) . مما الله تعالى عالمه ، انتهى . ورداً الطحاوي في « مشكيل الحديث » . والشهيق في « السنن » وأبو سعيد النقاشي ، والجوزياني فيما صنَعَ من الموضوعات وغيرهم ، ما نقله الهيثم ، عن هشام بن عمروة ، ولم ينقل أحد من الثقات ما نقله الهيثم عن هشام .

الثالث : قال الإمام العلام شيخ الأطهاء ^(٦) ابن تقيس ^(٧) رحمة الله تعالى له كان مزاجه عليه شديد الاعتدال ، لم يكن أولاده عليهما إثناان فقط ، لأن ذلك إنما يكون لبرد المزاج

(١) شرح الرقانى ٣ / ١٩٣ - ١٩٤ .

(٢) شرح الرقانى على المواهب ٣ / ١٩٣ - ١٩٤ .

(٣) وقال الحافظ : قطب الدين الحلبي في « المورد العذب » .

(٤) أى بالأربعين الذين زعمهما الهيثم . المرجع السابق ٣ / ١٩٤ .

(٥) المرجع السابق .

(٦) ياض بالنسخ .

(٧) ابن تقيس : علاء الدين بن أبي الحزم القرشى ، الملقب : بابن التقيس ، ولد في دمشق أو بالقرب منها حوالي سنة ٦٠٧ م وانقلب إلى القاهرة حيث طلبت له الإقامة حتى بلغ الثمانين من عمره وتوفى بها سنة ٦٨٧ هـ / ١٢٨٨ م . ترجمته في : « مقدمة الرسالة الكاملة ٢٣ » و « التحوم الزاهرة في وفيات سنة ٦٨٧ » و « مسالك الأنصار ورقة رقم ٢٢٦ - ٢٢٥ » و « معجم الأطهاء لأحمد بك عيسى ص ٢٩٢ - ٢٩٦ » .

وَلَا ذُكُورًا فَقَطْ ، لَأَنْ ذَلِكَ لحرارة المزاج ، وَلَمَّا كَانَ مَزاجُ النَّبِيِّ ﷺ مُعْتَدِلاً فَيُجِبُ أَنْ يَكُونَ لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ ، وَبَنُوهُ ، يَجِبُ أَلَا تَطُولُ أَعْمَارُهُمْ ، لَأَنَّ أَعْمَارَهُمْ إِذَا طَالَتْ بَلَغُوا إِلَى سِينَ التَّبِيُّةِ ، وَحِينَئِذٍ فَلَا يَخْلُو إِمَّا أَنْ يَكُونُوا أَثِيَاءً ، أَوْ لَا يَكُونُوا كَذَلِكَ : وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونُوا أَثِيَاءً ، وَإِلَّا مَا كَانَ هَذَا خَاتِمُ النَّبِيِّينَ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونُوا غَيْرَ أَثِيَاءً ، وَإِلَّا لَكَانَ ذَلِكَ نَقْصًا فِي حَقِّهِ ﷺ ، وَالْجَهْلُ بِهِ عَظِيمٌ ، وَالْجَهْلُ بِهِ كَثِيرٌ مِّنَ الْأَثِيَاءِ ، فَإِنْ كَثِيرًا مِّنَ الْأَثِيَاءِ كَانَ أُولَادُهُمْ أَيْضًا أَثِيَاءً ، وَأَمَّا بَنَاتُ هَذَا النَّبِيِّ ﷺ فَيَجُوزُ أَنْ تَطُولَ أَعْمَارُهُنَّ إِذَا النَّسَاءُ لَسْنَ يَأْهِلُ التَّبِيُّةَ^(١) .

الرابع : روى ابن الأعرابي في « معجميه » أن عائشة رضي الله تعالى عنها أُسقطت من النبى ﷺ جيئنا بسمى : عبد الله منه ، كانت تُكتَنِي به ، ومدار سُنْدِيهُ عَلَى داؤد بن الخبر ، وهو متروك ، واتهمه جماعة بالوضيع ، ويرده ما رواه أبو داؤد في « سننه » عن مجھي بن عباد بن حمزة عن عائشة رضي الله عنها ^(٢) : أن رسول الله ﷺ قال لها : تُكتَنِي بابن أختك عبد الله بن الزبير ^(٣) ، ويروى بابن إبي عبد الله ابن الزبير ؛ لأنها كانت استوهنته من أبوته ، فكان في حجرها يدعوها أمًا ^(٤) . ذكره ابن إسحاق .

المُطَهَّر - بضم الميم وفتح الطاء المهملة والماء المشددة - والمطهّب مثله .

(١) الرسالة الكاملية في السيرة النبوية لابن النفيس ١٨٧ ، ١٨٨ ، بتحقيق وتعليق أستاذنا عبد المنعم محمد عمر ١٤٠٨ هـ ١٩٨٧ م .

(٢) ما بين المتصرين زيادة من « الأدب المفرد » للبخاري وراجع « آمال الشجرى » ٣٢/٦ .

(٣) المسند ٦ / ١٠٧ و السنن الكبرى للبيهقي ٩ / ٣١٠ و الجامع الكبير المخطوط ٢ / ١٧٤٤ .

(٤) راجع : « السبط العظيم في مناقب أمهات المؤمنين » للمحبوب الطبرى ٥٢ - ٥٣ ، خurge أبو معاوية .

الباب الرابع

فَذَكَرَ سِيدُنَا الْقَاسِمَ ابْنَ سِيدُنَا وَمَوْلَانَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ .
وَكَانَ الْقَاسِمُ أَكْبَرُ أَوْلَادِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَرَبِّهِ كَانَ يُكْنَى ، فَهُوَ أَوْلُ أَوْلَادِهِ ، وَأَوْلُ مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ ، وُلِدَ بِمَكَّةَ قَبْلَ النَّبُوَّةِ ، وَمَاتَ صَغِيرًا وَقِيلَ بَعْدَ أَنْ بَلَغَ سِنَّ التَّمِيزِ .
قَالَ الزَّئِيرُ بْنُ بَكَارٍ : حَدَثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ نَضْلَةَ ، عَنْ بَعْضِ الْمَشِيخَةِ ، قَالَ : عَاشَ الْقَاسِمُ حَتَّى مَسْتَيْرَهُ^(١) .

وَقَالَ مُجَاهِدٌ : عَاشَ الْقَاسِمُ سِبْعَ تِيَالَاتٍ^(٢) ، وَخَطَّاهُ الْغَلَابِيُّ^(٣) فِي ذَلِكَ .
رُوِيَ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعِمٍ ، قَالَ : « مَاتَ الْقَاسِمُ وَلَهُ سَتْتَانٌ »^(٤) .
وَرَوَى أَيْضًا عَنْ فَقَادَةَ تَحْوُهُ وَعَنْ / مُجَاهِدٍ : أَنَّهُ عَاشَ سَبْعَةَ أَيَّامٍ .
[٢١٥]
قَالَ الْمُفَضِّلُ بْنُ غَسَانٍ : « هَذَا خَطَّاهُ » .
وَالصَّوَابُ : أَنَّهُ عَاشَ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا^(٥) .
وَقَالَ السُّهْنَيْلِيُّ : « بَلَغَ الْمَسْتَيْرَهُ غَيْرَ أَنَّ رَضَاَعَتَهُ لَمْ تَكُنْ مُّكَمَّلَهُ »^(٦) .
وَاخْتَلَفُوا : هَلْ أَذْرَكَ زَمْنَ النَّبُوَّةِ؟

فَرَوَى يُوسُفُ بْنُ بُكَيْرٍ فِي « زِيَادَاتِ الْمَعَازِيِّ » عَنْ أَنَّهُ عَيْدَ اللَّهِ الْجُعْفَى ، وَهُوَ جَابِرٌ عَنْ مُحَمَّدٍ ابْنِ عَلَى بْنِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ الْقَاسِمُ قَدْ بَلَغَ أَنْ يَرْكِبَ الدَّابَّةَ ، وَيَسِرَ عَلَى النَّجِيْةِ ، فَلَمَّا قِبِضَ قَالَ الْعَاصِ^(٧) بْنُ وَائِلٍ : لَقَدْ أَصْبَحَ مُحَمَّدٌ أَبْتَرٌ ، فَنَزَّلَتْ : « إِلَّا أَغْتَنَتِكَ الْكَوْتَرُ^(٨) » عَوْضًا^(٩) عَنْ مُصْبِيْتَكَ يَا مُحَمَّدُ بِالْقَاسِمِ . فَهَذَا يَنْذُلُ عَلَى أَنَّ الْقَاسِمَ مَاتَ بَعْدَ الْعَيْنَةِ^(١٠) .

وَرَوَى الطَّالِسِيُّ ، وَابْنُ مَاجَةَ ، وَالْحَرْبِيُّ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ ، عَنْ أَيْهَا ، قَالَ :

(١) شرح الزرقاني ٣ / ١٩٤ .

(٢) بأيمتها .

(٣) المفضل بن غسان الغلابي شيخ ابن أبي الدنيا كاف التصميم . راجع : شرح الزرقاني ٣ / ١٩٤ .

(٤) المرجع السابق .

(٥) المرجع السابق .

(٦) الروض الأنف للسهيل ١ / ٢١٤ .

(٧) في شرح الزرقاني ٣ / ١٩٥ ، العاصي .

(٨) سورة الكوثر الآية ١ .

(٩) لنقطة عوضاً ، زيادة من شرح الزرقاني ٣ / ١٩٥ .

(١٠) في الإصابة نقلًا عن شرح الزرقاني ٣ / ١٩٥ ، أنه مات في الإسلام .

لَمَّا هَلَكَ الْقَاسِمُ ، قَالَتْ حَدِيجَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، دَرَثْ لَبِيَّنَةَ^(١) الْقَاسِمِ ، فَلَوْ كَانَ اللَّهُ أَبْقَاهُ حَتَّى يُتَمَّمَ رَضَاعُهُ ، قَالَ : إِنَّ تَمَامَ رَضَاعِهِ فِي الْجَنَّةِ ، زَادَ ابْنُ مَاجَةَ : لَوْ أَعْلَمُ ذَلِكَ يَارَسُولَ اللَّهِ لَهُونَ عَلَيَّ ، فَقَالَ : إِنْ شِفْتَ دَعْوَتَ اللَّهَ فَأَسْمَعْكِ صَوْتَهُ . فَقَالَتْ : بَلْ أَصْدَقُ اللَّهَ تَعَالَى وَرَسُولَهُ^(٢) .

قَالَ الْحَافِظُ : وَهَذَا ظَاهِرٌ جِدَّافِي أَنَّهُ مَاتَ فِي الْإِسْلَامِ ، وَلَكِنْ فِي السُّنْدِ : ضَعْفٌ . وَرَوَى الْبُخَارِيُّ فِي « تَارِيخِهِ الْأُوَسْطَ » مِنْ طَرِيقِ سُلَيْمَانَ بْنِ بَلَالٍ ، عَنْ هَشَّامَ بْنِ عَرْوَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ الْقَاسِمَ مَاتَ قَبْلَ الْإِسْلَامِ^(٣) . وَرَوَى أَبْنُ عَاصِمٍ ، وَأَبْوَ ثَعْبَنَ : مَا أُغْفِي أَحَدٌ مِنْ ضَغْطَةِ الْقَبْرِ ، إِلَّا فَاطِمَةُ بْنَتُ أَسَدٍ ، قِيلَ : وَلَا الْقَاسِمُ قَالَ : وَلَا الْقَاسِمُ ، وَلَا إِبْرَاهِيمُ ، وَكَانَ إِبْرَاهِيمُ أَصْغَرُهُمْ . قَالَ الْحَافِظُ : وَهَذَا وَأَنْ فَاطِمَةُ بْنَتُ الْحُسَينِ يَدُلُّ عَلَى خَلَفِ رِوَايَةِ هَشَّامَ بْنِ عَرْوَةِ^(٤) .

[تَبَيَّنَ]

اخْتَلَفَ فِي الْقَائِلِ ، لَمَّا مَاتَ الْقَاسِمُ ، الْقَائِلُ : إِنَّ مُحَمَّداً أَبْتَرَ^(٥) . فَقِيلَ : الْعَاصِ بْنُ وَائِلِ السَّهْمِيِّ ، كَمَا سَبَقَ ، وَجَزَّمَ بِهِ حَلَائِنُ . وَقِيلَ : أَبُو جَهْلٍ ، وَقِيلَ : كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ . فَإِنْ قُلْنَا : إِنَّ الْعَاصِ بْنَ وَائِلٍ ، فَالْعَاصِ لَهُ عَقْبٌ ، وَهُوَ عَمْرُو ، وَهَشَّامٌ ، فَكِيفَ يَبْثُثُ لَهُ التَّشْرِيرُ ، وَانْقِطَاعُ الْوَلَدِ؟ . وَالجَوابُ : أَنَّ الْعَاصِ إِنْ كَانَ ذَا وَلَدٍ ، فَقَدْ انْقَطَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ ، فَلَيْسُوا بِأَتِيَاعِ لَهُ ؛ لَأَنَّ الْإِسْلَامَ قَدْ حَجَزَهُمْ عَنْهُ ، فَلَا يَرِثُهُمْ ، وَلَا يَرِثُونَهُ ، وَهُمْ مِنْ أَتَيَاعِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَأَزْوَاجُ أُمَّهَاتِهِمْ^(٦) .

(١) لَبِيَّنَةُ هِيَ تَصْغِيرُ لَبِيَّةٍ ، وَهِيَ قَطْعَةٌ مِنَ الْلِبِّنِ .

(٢) شَرْحُ الزَّرْقَانِيِّ ٣ / ١٩٤ . وَ الرُّوضُ الْأَنْفُ لِلْسَّهِيْلِ ١ / ٢١٤ ، ٢١٥ . وَ إِسْعَافُ الرَّاغِبِينَ فِي سِيرَةِ الْمَصْطَفِيِّ وَفَضَائِلِ أَهْلِ بَيْتِ الطَّاهِرِينَ لِلشِّيْخِ مُحَمَّدِ الصَّبَانِ ٨٢ . وَ السِّيرَةُ النَّبُوَّيَّةُ لِابْنِ كَثِيرٍ ٤ / ٣٠٧ .

(٣) شَرْحُ الزَّرْقَانِيِّ ٣ / ١٩٥ .

(٤) الْمَرْجُعُ السَّابِقُ .

(٥) السِّيرَةُ النَّبُوَّيَّةُ لِابْنِ كَثِيرٍ ٤ / ٣٠٧ . وَ السِّيرَةُ النَّبُوَّيَّةُ لِابْنِ سِيدِ النَّاسِ ٢ / ٣٦٣ .

(٦) شَرْحُ الزَّرْقَانِيِّ عَلَى الْمَوَاهِبِ ٣ / ٢٠٩ . وَ السِّيرَةُ النَّبُوَّيَّةُ عَيْنُ الْأَتْرِ فِي فَوْنُ الْمَعَازِي وَالسَّيْرِ لِابْنِ سِيدِ النَّاسِ ٢ / ٣٦٣ . وَ الرُّوضُ الْأَنْفُ لِلْسَّهِيْلِ ١ / ٢١٥ . وَ السِّيرَةُ النَّبُوَّيَّةُ لِابْنِ كَثِيرٍ ٤ / ٣٠٧ .

باب الخامس

فِي بَعْضِ مَنَاقِبِ سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ ابْنَ سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ . وَفِيهِ أُنْوَاعٌ :

أُمّهَ مَارِيَةُ الْقِبْطِيَّةُ بُنْتُ شَعْمَوْنٍ ، ذَكَرَتْ فِي مَنَاقِبِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ، فِي أَبْوَابِ نِكَاحِهِ عَلَيْهِ .
وُلِدَ فِي ذِي الْحِجَّةِ ، سَنَةً ثَمَانِينَ ، بِالْعَالَيَّةِ^(۱) ، قَالَهُ مُصَبْعُ الزَّيْرِيُّ .

وروى ابن سعيد ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة ، قال : كان رسول الله عليه السلام يعجبه ^(٤) بمارية القبطية ، وكانت تيضاوء ^(٥) جمدة ^(٦) جميلة ، فائز لها رسول الله عليه السلام / [٢١٥ ظ] على أم سليم بنت ملخان ^(٧) ، وعرض عليها الإسلام فأسلمت ، فوطى مارية بالملك ، وحولها إلى مال له بالعالية ، كان من أموال يبني التضير ، فكانت فيه في الصيف ، وفي حرارة النخل ، فكان يأتيها هناك ، وكانت حسنة الدين ، ولدث لرسول الله عليه السلام غلاما ، فسماه إبراهيم ، وعُق عنده بشاة يوم سابعه ، وخلق رأسه ، فتصدق بيته شعره فضة على المساكين ، وأمر بشرقه فلقي في الأرض ، وكانت قابليها سلمى مولاة رسول الله عليه السلام فخرجت إلى زوجها ، أبي رافع فأخبرته بأن ماري قد ولدث غلاما ، فجاء أبو رافع إلى رسول الله عليه السلام فبشره فوَّهَ له عبدا ، وغار نساء رسول الله عليه السلام ، وأشتد عليهم حين رُزق منها الولد . سلمى مولاة صيفية ، ولا شك أن مولاة عمة الشخص مولاته ^(٨) .

وَرَوَى أَبْنُ سَعْدٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ : لَمَّا وَلَدَ إِبْرَاهِيمُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ جِبْرِيلُ إِلَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا إِبْرَاهِيمَ »^(١).

وَرَوَاهُ ابْنُ مَنْدَهُ بِلْفِظِهِ : « لَمَّا وُلِدَ إِبْرَاهِيمُ مِنْ مَارِيَةَ - جَارِيَتُهُ - كَادَ يَقْعُ فِي نَفْسِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى أَتَاهُ جِبْرِيلُ نَفَّالَ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا إِبْرَاهِيمَ ». .

(١) **العالية** : اسم لكل ما كان من جهة خجد من المدينة ، من قراها وعمائرها إلى تهامة . وقال قوم : العالية ما جاوز الرمة إلى مكة .

(٢) في النسخ « معجا » والمثبت من « الطبقات » .

(٣) لفظة « جعدة » زيادة من « المصعد »

(٤) أم سليم بنت ملحان ، واسم ملحان : مالك بن خالد بن زيد بن حرام بن جنديب ، وقد قيل : إن اسم أم سليم أنيقة ، ولا يصح ذلك عندى .

ترجمتها في : **الحقائق** / ٣ / ٤٦١ و **الطبقات** / ٨ / ٤٢٤ و **الاصابة** / ٤ / ٤٦١

^(٥) الطبقات الكبي، لابن سعد / ١٣٤ ١٣٦

(١) المحو الشاند ١٥٦

وَرَوَى الْإِمَامُ أَخْمَدُ ، وَمُسْلِمٌ ، وَابْنُ سَعْدٍ عَنْهُ ، قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَصْبَحَ ، فَقَالَ : إِنَّهُ وُلِدَ لِي فِي الظِّلَّةِ وَلَدٌ ، وَإِنِّي سَمِّيَتُهُ بِاسْمِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ^(١) .

وَذَكَرَ الرَّبِيعُ عَنْ أُشْيَاخِهِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُ بِكَبِشِينَ ، وَخَلَقَ رَأْسَهُ أَبُو هِنْدَ ، وَسَمَّاهُ يَوْمَئِذٍ ، هَكَذَا قَالَ الرَّبِيعُ : سَمَّاهُ يَوْمَ سَابِعِهِ^(٢) .

الثاني

في رضاعه ، ومن أرضعه

رَوَى ابْنُ سَعْدٍ ، وَالرَّبِيعُ بْنُ بَكَارٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ ، قَالَ : « لَمَّا
وُلِدَ سَيِّدُنَا إِبْرَاهِيمَ ابْنَ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَاقَتْ فِيهِ نِسَاءُ الْأَنْصَارَ ، أَيْتَهُنَّ تُرْضِعُهُ ،
وَأَخْبَرَنَّ أَنَّ يُفْرِغُنَّ مَارِيَةً لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ لِمَا يَعْلَمُنَّ مِنْ مَيْلِهِ إِلَيْهَا ، فَدَفَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِلَى أُمِّ
بَرِّدَةَ بِنْتِ الْمُنْبِرِ بْنِ زَقْلَهُ بْنِ لَيْدَهُ بْنِ خَدَاشَ بْنِ عَامِرٍ بْنِ غُثْنَ بْنِ عَدَى بْنِ النَّجَارِ ، وَزَوْجُهَا
الْبَرَاءُ بْنُ أَوْسٍ بْنُ خَالِدٍ بْنِ الْجَعْدِ بْنِ عَوْفٍ بْنِ مَبْنُولٍ بْنِ عَمْرُو بْنِ غُثْنَ بْنِ عَدَى بْنِ^(٣) النَّجَارِ ، فَكَانَتْ
تُرْضِعُهُ ، وَكَانَ^(٤) يَكُونُ عِنْدَ أَبُوهِهِ فِي بَنِي النَّجَارِ ، وَيَاتَيْ رَسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّ
بَرِّدَةَ فَيَقِيلُ عَنْهَا ، وَيُؤْتَى بِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّ
بَرِّدَةَ قَطْعَةَ شَحْلٍ^(٥) .

وَرَوَى الشَّيْخَانَ ، عَنْ أَنْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ – أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَفَعَ سَيِّدَنَا
إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامَ إِلَى أُمِّ سَيِّفٍ امْرَأَةِ قَيْنَ بِالْمَدِينَةِ ، يُقَالُ لَهُ : أَبُو سَيِّفٍ ، فَأَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَبَعَتْهُ حَتَّى اتَّهَمَنَا إِلَى أَبِي سَيِّفٍ ، وَهُوَ يَتَفَقَّعُ بِكَبِيرٍ ، وَقَدْ امْتَلَأَ الْبَيْتُ دُخَانًا ،
فَأَسْرَغَتْ فِي الْمَشْيِ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَتَّى
الْتَّهَيَّتْ إِلَى أَبِي سَيِّفٍ ، فَقَلَّتْ : يَا أَبَا سَيِّفٍ ، أَتَسِّيكَ ، جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بِالصَّبَّى ، فَصَمَمَ إِلَيْهِ ، وَقَالَ : « مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ^(٦) » .

وَرَوَى عَنْهُ أَيْضًا ، قَالَ : « مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ^(٧) أَرْحَمَ بِالْعِيَالِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) المرجع السابق ١/١٣٥ وَعَنْ أَنْسٍ ، وَفِيهِ روَايةٌ تُخْبِرُ عَنِ الْمَسْنَ.

(٢) السيرة البهية لابن سيد الناس ٢/٣٦٦ ، ٣٦٧ ، والسيره البهية لابن كثير ٤/٣٠٩ ، والروض الافت للسعيل

١/٢١٦ ، ٢١٧ ، ٢١٨ ، وَإِسْعَافُ الرَّاغِبِينَ لِلصَّبَانِ ٨٢ ، وَشَرْحُ الزِّرْقَانِ ٣/٢١٠ ، ٢١١ ، ٢١٢ / ١

(٣) عبارة عن عدنى بن زائدة من الطبقات ٤.

(٤) لفظة وكان زنادة من المرجع السابق ٤.

(٥) الطبقات الكبرى لابن سعد ١/١٣٦.

(٦) الطبقات الكبرى لابن سعد ١/١٣٦.

(٧) لفظة كان زنادة من الطبقات ١/١٣٦ ، وراجع شرح الزرقان ٣/٢١١.

وَسَلَمَ كَانَ لِإِرَاهِيمَ مُسْتَرْضِعًا لَهُ فِي عَوَالِي الْمَدِينَةِ، فَكَانَ يَأْتِيهِ « وَنَجَىءُ مَعَهُ^(١) » فَيَذْخُلُ التَّبَيْتَ، وَإِنَّهُ لَيَدْخُلُنَّ، وَكَانَ ظَفَرُهُ قَبَّاً، فَيَأْتِحْدَهُ فَيَقْبَلُهُ^(٢) .

الثالث

فِي وَفَائِيهِ، وَتَارِيخِهِ، وَصَلَاحَةِ عَلَيْهِ، وَحُزْنِهِ عَلَيْهِ

مَاتَ سَنَةً عَشَرَ، جَزَمَ بِهِ الْوَاقِدِيُّ، وَقَالَ: « يَوْمُ الْثَّلَاثَاءِ لِعَشْرِ حَلَوْنَ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ^(٣) ». وَقَالَتْ عَائِشَةُ: « ثَمَانِيَّةُ عَشَرَ شَهْرًا »، رَوَاهُ الْإِمَامُ أَخْمَدُ.

وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ عَنْ عَائِشَةَ: « أَنَّهُ عَاشَ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، أَوْ ثَمَانِيَّةَ عَشَرَ شَهْرًا أَعْلَى الشَّكِّ ».

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤْمَلَ: « بَلَغَ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا أَوْ ثَمَانِيَّةَ أَيَّامًّا ».

رَوَى ابْنُ سَعْدٍ عَنْ مَكْحُولٍ^(٤) عَنْ عَطَاءٍ^(٥) ، وَابْنُ سَعْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ^(٦) وَابْنِ سَعْدٍ عَنِ الْحُكْمِ ، وَابْنِ سَعْدٍ عَنْ يَكْبَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشْجَعِ ، وَابْنُ سَعْدٍ عَنْ قَنَادَةَ ، وَابْنُ سَعْدٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخْذَ يَدِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، فَأَنْطَلَقَا بِهِ إِلَى النَّخْلِ

(١) عِبَارَةٌ وَنَبِيٌّ مَعَهُ زِيَادَةٌ مِنْ الطَّبِيعَاتِ ١٣٧ / ١ .

(٢) الطَّبِيعَاتُ الْكَبِيرُ ١٣٧ ، ١٣٦ / ١ .

(٣) شَرْحُ الزَّرْقَافِ ٢١٢ / ٣ .

(٤) مَكْحُولٌ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، كَانَ مِنْ سَبْيَ كَابِلِ لِسَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ ، فَوَهَبَهُ امْرَأَةٌ مِنْ هَذِيلٍ فَأَعْقَتْهُ بِمَصْرَ، ثُمَّ عَوَلَ إِلَى دَمْشِقَ فَسَكَنَهَا إِلَى أَنْ مَاتَ بِهَا سَنَةً اثْنَيْ عَشَرَ وَمَائَةً، وَكَانَ مِنْ قَهَّاءِ أَهْلِ الشَّامِ وَصَالِحِهِمْ وَجَاعِلِهِمْ لِلْعِلْمِ .

تَرَجَّمَهُ فِي: النَّقَاتُ ٥ / ٤٤٦ ، وَالْجَمِيعُ ٢ / ٥٢٦ ، وَالتَّهْذِيبُ ١٠ / ٢٨٩٢ - ٢٩٢ ، وَالْتَّقْرِيبُ ٢ / ٢٧٣ .

(٥) عَطَاءُ بْنُ بَسَارٍ، مَوْلُ مِيمُونَةِ زَوْجِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَخُو سَلِيمَانَ وَعَبْدِ الْمَلِكِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَسَارٍ، كَانَ يَقِيمُ بِالْمَدِينَةِ مُدَةً، وَبِالشَّامِ مُدَةً، وَحَدِيثُهُ عَنْ أَهْلِ الْبَصَرِيِّينَ مَعًا، فَكَانَ أَهْلُ الشَّامِ يُكَوِّنُهُ بَعْدَ اللَّهِ، وَأَهْلُ مَصْرَ يُكَوِّنُهُ بَسَارٍ، وَكَانَ مَوْلَدُهُ سَنَةً تِسْعَ عَشَرَةَ، وَمَاتَ بِالْإِسْكَنْدَرِيَّةِ سَنَةً تِلْاثَةَ وَمَائَةً، وَكَانَ صَاحِبَ قَصْصٍ وَعِبَادَةٍ وَفَضْلٍ .

(٦) عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ بْنِ عَبْدِ عَوْفٍ بْنِ الْمَخَرْبِ بْنِ زَهْرَةِ بْنِ كَلَابٍ، كَيْمَهُ: أَبُو مُحَمَّدٍ، وَكَانَ اسْمُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ عَبْدُ عَمْرُو فَسَمَاهُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَاتَ لَسْتَ سِنِينَ بَعْدَ مَوْلَدِهِ بَسَارٍ، وَكَانَ مَوْلَدُهُ سَنَةً وَسَبْعينَ سَنَةً، وَدُفِنَ بِالْبَقِيعِ .

تَرَجَّمَهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي: طَبِيعَاتِ ابْنِ سَعْدٍ ٢ / ٩٧ - ٨٧ ، وَالْتَّجْرِيدُ ١ / ٣٥٣ ، وَالسِّرُّ ١ / ٦٨ ، وَنَسْبُ قَرْشَ ٢٦٥ ، ٤٤٨ ، وَطَبِيعَاتُ خَلِيفَةٍ ١٥ ، وَتَارِيخُ خَلِيفَةٍ ١٦٦ ، وَالْتَّارِيخُ الْكَبِيرُ ٥ / ٢٤٠ ، وَالْتَّارِيخُ الصَّغِيرُ ١ / ٥٠ ، ٥١ ، ٦٠ ، ٦١ ، وَالْمَعَارِفُ ٢٢٥ - ٢٤٠ ، وَالْمَجْرُ وَالْتَّعْدِيلُ ٥ / ٢٤٧ ، وَالنَّقَاتُ ٢ / ٢٥٣ - ٢٥٤ ، وَمَعْجمُ الْعَبْرَانِ الْكَبِيرُ ١ / ٨٨ - ٩٩ ، وَحَلْبَةُ الْأَوْلَاءِ ١ / ٩٨ - ١٠٠ ، وَالْإِسْتِعَابُ ٦ / ٦٨ - ٨٤ ، وَالْجَمِيعُ ٢٨١ ، وَأَسْدُ الْفَاقِةِ ٣ / ٤٨٥ - ٤٨٥ ، وَالتَّهْذِيبُ ٦ / ٢٤٤ ، وَالْإِصَابَةُ ٢ / ٤١٦ .

الذى فيه إبراهيم عليه السلام ، فدخل وإبراهيم يجود بنفسه ، فوضعه في حجره فلما مات دمعت عينا رسول الله ﷺ ، فقال له عبد الرحمن : أتيك يا رسول الله ! أو لم تئن عن البكاء ؟ قال : « إنما تهيت عن النوح وعن صوتين أحمقين فاجرين ، صوت عند نعمة لهم ولعوب ومامير الشيطان ، وصوت عند مصيبة خمس وجوه ، وشق جحوب ، ورقة شيطان »^(١) .

وفي رواية : « إنما تهيت عن النياحة ، وأن يندب الميت بما ليس فيه » ثم قال « وإنما هذه رحمة »^(٢) ، ومن لا يرحم لا يرحم إبراهيم ، لولا أنه أمر حق ، ووعد صادق ، ويوم جامع^(٣) .

وفي لفظ : « لولا أنه أجل محدود ، ووقت محدود ، ووعد صادق ، وأنها سيل مائية ، وأن آخرانا ستتحقق أولانا ، لحرثا عليك حرثا هو أشد من هذا ، وإنك يا إبراهيم لمخزوون ، تذمّع العين ، ويحزن القلب ، ولا تقول ما يُسخط رب » .

وفي رواية :^(٤) « فلقد رأيته يكيد ب نفسه ، دمعت عينا رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ : تذمّع العين ، ويحزن القلب ، ولا تقول إلا ما يرضي رب ، والله يا إبراهيم إنك لمخزوون »^(٥) .

وروى مسلم ، وأبو داؤد ، وأبي سعيد ، والإمام أحمد وعبد بن حميد ، عن أنس رضي الله تعالى عنه ، والطبراني عن أبي أمامة رضي الله تعالى عنهما أن رسول الله ﷺ قال : « تذمّع العين ، ويحزن القلب ، ولا تقول إلا ما يرضي الله تعالى ، والله إننا بفراقك يا إبراهيم لمخزوون »^(٦) .

وروى ابن ماجة ، والطبراني في « الكبير » ، وأبي عساكر ، عن أسماء بنت زيد رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال : « تذمّع العين ، ويحزن القلب » [٢١٦ ظ]

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد ١ / ١٣٨ .

(٢) المرجع السابق عن عبد الرحمن بن عوف .

(٣) المرجع السابق عن عبد الله بن ثمير في حدبية .

(٤) المرجع السابق عن عبد الله بن ثمير في حدبية .

(٥) المرجع السابق ١ / ٢٣٩ .

(٦) المرجع السابق ١ / ١٤٠ ، عن أنس و صحيح مسلم في الفضائل ٦٢ و سنن أبي داود في الجنائز ب ٢٨ و صحيح البخاري ٢ / ١٠٥ و السنن الكبرى للبيهقي ٤ / ٦٩ و الحاوي في الفتاوى ٢ / ٨٩ و تغليق التعليق لابن حجر العسقلاني ٥ / ٤٧٦ و ابن أبي شيبة ٣ / ٣٩٢ و دلائل التسعة للبيهقي ٥ / ٤٣٠ و كنز العمال ٤٠٤٧٩ ، ٤٠٤٨٤ و ٤٢٤٠٨ و ٤٢٤٨٤ و تفسير القرطبي ٩ / ٤٢٩ و تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ١ / ٢٩٥ و ٣ / ٢١١ و السلسلة الصحيحة ١١٧٣٢ و الطبراني الكبير ٢٤ / ١٧٠ ، ١٧١ برقم ٤٣٢ و رواه ابن ماجة برقم ١٥٨٩ ، وله شاهد في الصحيح من حديث أنس قال في « الجميع ٤ / ٥١ » و ابن ماجة ٣٢٩٨ « بعضه ، رواه أحمد والطبراني في الكبير بنحوه وزاد : « وأيصر على إحداهن سوارا » الحديث وقد روی قصة السوار أبو داود باختصار كثير ، وشهر فيه كلام ، وحديثه حسن ، والحديث رواه الحميدي في مستنه ٣٦٧ ، مطولا مثل رواية المصنف .

وَلَا تُقُولُ مَا يُسْخِطُ الرَّبَّ ، وَلَوْلَا أَنَّهُ وَعَدَ صَادِقٌ ، وَمَوْعِدُهُ جَامِعٌ ، وَأَنَّ الْآخِرَ مِنْهُ يَتَّبِعُ الْأُولَى ،
لَوْجَدْنَا عَلَيْكَ يَا إِبْرَاهِيمَ وَجَدْنَا أَشَدَّ مِنْ هَذَا ، وَإِنَّا بِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لَمَحْزُونُونَ »^(١) .

وَرَوَى ابْنُ سَعْدٍ ، عَنْ بُكَيْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الأَشْجَرِ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَكَى عَلَى ابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ فَصَرَخَ أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ^(٣) ، فَنَهَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « رَأَيْتُكَ
ثِنْكِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الْبُكَاءُ مِنَ الرَّحْمَةِ ، وَالصُّرَاخُ مِنَ الشَّيْطَانِ »^(٤) .

وَرَوَى ابْنُ سَعْدٍ ، عَنْ جَابِرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : « أَخْدَدَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بَيْدَى فَانْطَلَقَ بِي إِلَى التَّخْلِيلِ الَّذِي فِيهِ إِبْرَاهِيمَ فَوَضَعَهُ فِي حِجْرِهِ ، وَهُوَ يَجُودُ بِنَفْسِهِ ،
فَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ ، فَقُلْتُ لَهُ : أَتَبْكِي يَارَسُولَ اللَّهِ أَوْ لَمْ تَتَّهَ عَنِ الْبُكَاءِ ؟ ... الْحَدِيثُ^(٥) .

وَرَوَى ابْنُ مَاجَةَ ، وَالْحَكِيمُ التَّرمِذِيُّ ، عَنْ أَسَامَةِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : لَمَّا قِبَضَ
سَيِّدُنَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا تُدْرِجُوهُ فِي أَكْفَانِهِ حَتَّى
أَنْظُرَ إِلَيْهِ ، فَأَتَاهُ فَائِكَبَ عَلَيْهِ وَبَكَى^(٦) .

(١) سنن ابن ماجة، برقم ١٥٨٩ و المجمع الكبير للطبراني، ١٧١/٢٤ عن أسماء بنت زيد، و تهذيب تاريخ دمشق، لأبي عساكر ٢٩٥/١ و ٢١١/٣ . و السلسلة الصحيحة، للألبان ١٧٣٢ و « كنز العمال» ٤٢٤٨٤ و الطبقات الكبرى، لأبي سعد ١٣٨/١ .

(٢) بكتور بن عبد الله بن الأشجاع، مولى أشجاع، من ثقات أهل مصر وقواتها، كان يقيم بالمدية مدة، وبصر زماناً، ومات بالمدية سنة اثنين وعشرين ومائة. ترجمه في: « الجمجم » ٥٩/١ و « التقريب » ١٠٨/١ و « التاريخ الكبير » ١١٣/٢ و « الجرح والتعديل » ٤٠٣/٢ و « التهذيب » ٤٩١/١ و « الكاشف » ١٠٩/١ و « التاريخ الصغير » ١٢٧٧/١ و « تهذيب الكمال » ١٦٢ و « تاريخ الثقات » ص ٨٦ والسير ١٢٠/٦ و « تهذيب التهذيب » ١٩٠/١ و « خلاصة تهذيب الكمال » ٥٢ و « تاريخ خليفة » ٣٥٤، ٣٨٢، طبقات خليفة ٢٦٣، شذرات الذهب ١٦٠/١ و « تاريخ الصحابة » ٢٩٩٩ ت ١٥٠٧ .

(٣) أسماء بن زيد بن حارثة بن شراحيل، بن كعب، بن عبد العزى، بن زيد، بن امرئه القيس، بن العمأن بن عمران، ابن عبدود بن كنانة بن عوف، بن زيد اللات بن رفيدة بن ثور بن كلب بن وبرة بن ثعلبة بن حلوان بن عمران بن الحاف بن قضاعة مولى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كتبه: أبو زيد، وقيل: أبو محمد ويفقال: أبو زيد توفى بعد أن قتل عثمان.

كان نقش خاتمه « حَبَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » قضى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو ابن عشرين سنة، وكان قد نزل وادي القرى. وأمه: أم أعين، اسمها: بركة مولا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ترجمته - رضي الله عنه - في: « الثقات » ٢/٣ و « الطبقات » ٤/٦١ و « الإصابة » ٤٦/١ و « تاريخ الصحابة » ٢٧ ت ١٢ .

(٤) طبقات ابن سعد ١٣٨/١ ، ١٣٩ .

(٥) المرجع السابق ١٣٨/١ .

(٦) سنن ابن ماجة، ٤٧٣/١ برقم ١٤٧٥ باب ١٣ باب مياجعه في النظر إلى الميت إذا أدرج في أكفانه، كتاب المختار ٦ . و تهذيب تاريخ دمشق، لأبي عساكر ٢٩٥/١ و « البداية والنهاية » لأبي كنم ٣١٠/٥ . و شرح الزرقاني، ٢١٣/٢ .

وَانْخِلَفَ : هَلْ صَلَّى عَلَيْهِ أَمْ لَا ؟

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، وَابْنُ سَعْدٍ مِنْ طَرِيقِ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ وَهُوَ ضَعِيفٌ عَنِ الْبَرَاءِ ، وَالْيَهِيقِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ، وَابْنُ مَاجَةَ يُسْنِدُ ضَعِيفٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَابْنُ سَعْدٍ ، وَابْنُ يَعْلَى ، عَنْ أَنْسٍ ، وَابْنُ دَاوَدَ ، وَالْيَهِيقِيُّ . عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ مُرْسَلًا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَّمَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الْكَفَافُ « زَادُ الْيَهِيقِيُّ فِي الْمَقَاعِدِ » وَهُوَ مَوْضِعُ الْجَنَائِزِ . زَادَ أَنْسٌ : « وَكَبَرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا » وَهَذِهِ الْطَرْقُ يُقْوِي بَعْضَهَا بَعْضًا^(١) .

وَرَوَى ابْنُ سَعْدٍ ، عَنْ عَطَاءِ ، وَابْنُ سَعْدٍ ، عَنْ مَكْحُولٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عَلَى شَفَيرٍ قَبْرِ ابْنِهِ ، فَرَأَى فُرْجَةً فِي الْمَخْدَنِ ، فَقَاتَلَ الْحَفَارَ مَدَرَّةً ، وَقَالَ : « إِنَّهَا لَا تضرُّ وَلَا تُنْفَعُ ، وَلَكِنَّهَا تُقْرَبُ عَنِ الْحَيِّ » ، وَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَوِّي يَاصْبِعَهُ ، وَيَقُولُ : « إِذَا عَمِلْتُمْ أَحَدَكُمْ عَمَلاً فَلْيَقْتُلْنَاهُ ، فَإِنَّهُ مِمَّا يُسْلِمُ الْمُصَابَ »^(٢) .

قَالَ الزُّبَيرُ بْنُ بَكَارٍ : وَلَمَّا دُفِنَ رُشْدٌ عَلَى قَبْرِهِ^(٣) ، وَعُلِمَ بِعَلَامَتِهِ^(٤) ، وَهُوَ أُولُو قَبْرِ رُشْدٍ^(٥) .

وَرَوَى ابْنُ سَعْدٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ آلِ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ دَفَنَ سَيِّدَنَا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الْكَفَافُ ، قَالَ : « مَنْ مِنْ أَحَدٍ يَأْتِي بِقَرْبَةٍ ؟ فَأَتَى رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِقَرْبَةٍ مَاءً ، فَقَالَ : « رُشْهَاهُ عَلَى قَبْرِ إِبْرَاهِيمَ »^(٦) .

(١) مُسْنَدُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ ٤/٢٨٣ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ . وَفِيهِ زِيَادَةٌ « وَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ سَنَةِ عَشْرٍ شَهْرًا » وَقَالَ : « إِنَّهُ لِهِ فِي الْجَنَّةِ مِنْ يَتَمَّ رَضَاعَهُ وَهُوَ صَدِيقٌ » إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ وَ« الطَّبَقَاتُ الْكَبِيرَ » لَابْنِ سَعْدٍ ١٤٠/١ ، ١٤١ عنْ أَنْسٍ ، وَعَنْ جَعْفَرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ عَجَلَانَ عَنْ أَنْسٍ وَهَذَا إِسْنَادٌ وَاهِ جَدًا ، وَابْنُ يَعْلَى يَعْلَى فِي « مُسْنَدِهِ » ٣٢٥/٢ عنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مِيسُونَةَ ، عَنْ أَنْسٍ . إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ وَ« الْمَقْدِسُ الْأَعْلَى » لِلْهَشَمِيِّ ٣٥/٣ وَقَالَ : زَوْهَرٌ أَبُو يَعْلَى ، وَفِيهِ عَمَدَ بْنِ عَبِيدِ اللَّهِ الْعَرْزَمِيُّ وَهُوَ ضَعِيفٌ . وَ« الْمَقْدِسُ الْأَعْلَى » رقمُ ٤٦٣ .

وَذَكْرُهُ الْمَحْفَظُ فِي « الْمَطَالِبُ الْعَالِيَّةُ » بِرَقْمِ ٧٦٦ وَعَزَاهُ إِلَى أَبُو يَعْلَى ، وَقَالَ : « إِسْنَادُهُ وَاهِ » وَنَقلُ الشِّيخِ الْأَعْظَمِيِّ عَنِ الْبَوْصِيرِيِّ أَنَّهُ ضَعِيفٌ ، وَفِي الْبَابِ حَدِيثُ الْخَدْرَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ (٨١٦) وَالسُّنْنُ الْكَبِيرُ لِلْيَهِيقِيِّ ٩/٤ عَنْ عَطَاءِ .

(٢) فِي « الطَّبَقَاتِ الْكَبِيرَ » لَابْنِ سَعْدٍ ١٤٠/١ عَطَاءِ بْنِ عَجَلَانَ عَنْ أَنْسٍ . وَ« الطَّبَقَاتُ » ١/١٤٢ عَنْ مَكْحُولٍ . وَ« شَرْحُ الزَّرْقَانِ » ٣/٢١٣ .

(٣) بَمَاءٍ عَلَيْهِ بَعْدَ ثَمَامَ دَفْنِهِ .

(٤) لِيُعْرَفُ بِهَا .

(٥) « شَرْحُ الزَّرْقَانِ » عَلَى الْمَوَاهِبِ ٣/٢١٣ .

(٦) « الطَّبَقَاتُ الْكَبِيرَ » لَابْنِ سَعْدٍ ١٤١/١ وَ« شَرْحُ الزَّرْقَانِ » ٣/٢١٣ .

الرابع

في انكساف الشمس يوم وفاته

وَرَوَى ابْنُ سَعْدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَانَ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ أُمِّهِ سِيرِينَ^(١) ، قَالَ : « حَضَرَتِي مَوْتُ سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ كُلُّمَا صَبَحْتُ أَنَا وَأَخْرِي مَا يَهْنَا ، فَلَمَّا مَاتَ نَهَائِنَا عَنِ الصَّبَاجِ ، وَغَسَّلَهُ الْقَضْلُ بْنُ عَبَّاسَ^(٢) ، وَرَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَالْعَبَّاسُ^(٣) جَالَسَ إِلَى جَنِيهِ ، وَتَزَوَّلَ فِي حُفْرَتِهِ الْقَضْلُ بْنُ عَبَّاسُ ، وَأَسَانَةُ بْنُ زَيْدٍ ، وَأَنَا أَبْكِي قَبْرَهُ مَا يَهْنَى أَحَدٌ ، وَخُسِيفَتِي / الشَّمْسُ^(٤) ذَلِكَ الْيَوْمُ ، فَقَالَ النَّاسُ : لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ [٢١٧ و]

إِبْرَاهِيمَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « إِنَّهَا^(٥) لَا تُخْسِفُ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاةِهِ » . وَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فُرْجَةً فِي الْلَّبِنِ ، فَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُسْدَى ، فَقَبَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَالَ : أَمَا إِنَّهَا لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ ، وَلَكِنْ تَقْرَبُ عَيْنَ الْحَيِّ ، وَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا عَمِلَ عَمَلاً أَحَبَّ اللَّهَ أَنْ يَتَعَنَّهُ »^(٦) .

وَمَاتَ يَوْمُ الْثَّلَاثَاءِ لِعَشْرِ لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأُولِيِّ سَنَةَ عَشْرَ .

وَرَوَى الشَّيْخَانِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : « انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ مَوْتِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، فَقَالَ النَّاسُ : لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ » . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آتَيْنَا مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاةِهِ »^(٧) .

(١) لما ترجمة في : *النَّاقَاتُ* ، ١٨٥/٣ و *الإِصَابَةُ* ، ٣٣٩/٤ و *تَارِيخُ الصَّحَابَةِ* ، ١٣٠ ت ٦٣١ .

(٢) الفضل بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف ابن عم رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ كان رديفه في حجته ، قتل يوم البرموك بالشام في عهد ابن الخطاب ، وهو ابن ثنين وعشرين سنة ، وكان كنيته : أبو محمد ، وكان في جيش خالد بن الوليد .

ترجمته في : *النَّاقَاتُ* ، ٣٢٩/٣ و *الطبقاتُ* ، ٤٤/٤ و ٥٤/٧ — ٣٩٩/٧ و *الإِصَابَةُ* ، ٢٠٨/٣ و *تَارِيخُ الصَّحَابَةِ* ، ٢٠٥ ت ١٠٩٢ .

(٣) العباس بن عبد المطلب ، أبو الفضل الهاشمي عم رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ ، ولد قبل الفيل بثلاث سنين ، ومات سنة التسع وتلاتين في خلافة عثمان بن عفان ، وهو ابن ثمان وثمانين سنة ، وصل عليه عثمان بن عفان ، وأمه نيلة بنت جناب بن كلوب بن مالك بن الغر .

ترجمته في : *تَارِيخُ الصَّحَابَةِ* ، ١٨٣ ت ٩٥٠ و *النَّاقَاتُ* ، ٣/٢ و *الطبقاتُ* ، ٤/٥ و *الإِصَابَةُ* ، ٢/٢ .

(٤) لِفَظُهُ الشَّمْسُ زَانَةٌ مِنْ الطَّبَقَاتِ ، ١٤٣/١ .

(٥) لِفَظُهُ إِنَّهَا زَانَةٌ مِنْ الطَّبَقَاتِ ، ١٤٣/١ .

(٦) الطَّبَقَاتُ الْكَبِيرَةُ لِابْنِ سَعْدٍ ، ١٤٣/١ ، ١٤٤ .

(٧) صحيح مسلم ، ٦٢٦/٢ برقم ٩٠٧ كتاب الكسوف ١٠ باب ٣ .

و صحيح البخاري ، ٢٤/٢ و العيني ، ٣/٤٨٥ و العستلاني ، ٢/٤٤٤ و التسطلاني ، ٢/٣٢٣ باب ٦ مبحث كتاب الكسوف .

الخامس

في أن له ظهرا في الجنة تم له رضاعه

رَوَى ابْنُ مَاجَةَ يَسِيدُ ضَعِيفَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : « لَمَّا مَاتَ سَيِّدُنَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَالَ : « إِنَّ لَهُ مُرْضِعًا فِي الْجَنَّةِ ، وَلَوْ عَاشَ لَكَانَ صِدِيقًا نَبِيًّا ، وَلَوْ عَاشَ لَعْتَقَتْ أَخْوَاهُ الْقِبْطُ ، وَمَا اسْتَرْقَ قِبْطًا »^(١) . انتهى .

السادس

أ في الرد على من زعم أنه لقنه

اشتهر على الألسنة أنَّه لقَنَ ابْنَه إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ الدُّفْنِ ، وَهَذَا شَيْءٌ لَمْ يُوجَدْ فِي كُتُبِ الْحَدِيثِ ، وَإِنَّمَا ذِكْرُهُ الْمُتَوَلِّ فِي « تَئِمِيمَةٍ » بِلِفْظِهِ : رُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا دُفِنَ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ، قَالَ : اللَّهُ رَبِّي ، وَرَسُولُ اللَّهِ أَبِي ، وَإِلَّا سَلَامٌ دِينِي » فَقَبِيلَ يَارَسُولَ اللَّهِ : أَنْتَ ثَلَقْنَاهُ فَمَنْ يَلْقَنَا ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : « يَبْيَثُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ »^(٢) الآية .

والأسنادُ ابْنُ فُورَكَ فِي كِتَابِهِ المُسَمَّى « بِالظَّامِنِ » وَلِفَظُهُ :

رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا دُفِنَ وَلَدُهُ سَيِّدُنَا إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَفَ عَلَى قَبْرِهِ ، فَقَالَ : يَا بْنَى الْقَلْبِ يَعْزِزُنَ ، وَالْعَيْنُ تَذَمَّعُ ، وَلَا تَقُولُ مَا يُسْخِطُ الرَّبَّ ، إِنَّ اللَّهَ وَإِنَّمَا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ، قَلَ يَا بْنَى : اللَّهُ رَبِّي ، وَإِلَّا سَلَامٌ دِينِي ، وَرَسُولُ اللَّهِ أَبِي » فَبَكَتِ الصَّحَابَةُ ، وَبَكَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بُكَاءً ارْتَفَعَ لَهُ صَوْتُهُ ، فَالْتَّفَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَرَأَى عُمَرَ يَبْكِي وَالصَّحَابَةَ ، فَقَالَ يَا عُمَرَ : مَا يَبْكِيكَ ؟ فَقَالَ يَارَسُولَ اللَّهِ : هَذَا وَلَدُكَ وَمَا بَلَغَ الْحُلْمُ وَلَا جَرَى عَلَيْهِ الْقَلْمَ وَيَخْتَاجُ إِلَى مُلْقَنَ ، فَمِثْلُكَ ثَلَقَنَ التَّوْحِيدَ فِي مُثْلِ هَذَا الْوَقْتِ ، فَمَا حَالَ عُمَرُ وَقَدْ بَلَغَ الْحُلْمُ ، وَجَرَى عَلَيْهِ الْقَلْمُ ، وَلِيُسَيِّدَ مُلْقَنَ مِثْلُكَ ، أَيْ شَيْءٌ يَكُونُ صُورَتَهُ فِي تُلُوكَ الْحَالَةِ ، فَبَكَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَبَكَتِ الصَّحَابَةُ مَعَهُ ، فَنَزَلَ حِبْرِيلُ ، وَسَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ سَبِّ بَكَائِهِمْ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما قَالَهُ عُمَرُ ، وَمَا وَرَدَ عَلَيْهِمْ

(١) سنن ابن ماجة ، ٤٨٤/١ برقم ١٥١١ كتاب الجنائز ٦ باب ٢٧ في الرواية في إسناده إبراهيم بن عثمان أبو شيبة قاضي واسط ، قال فيه البخاري : سكتوا عنه ، وقال ابن المبارك : أرم به ، وقال ابن معين : ليس بشفاعة ، وقال أحمد : منكر الحديث وقال النسائي : متوك الحديث .

(٢) سورة إبراهيم من الآية ٢٧ . وراجع : شرح الررقاني ٢١٣/٣ وقد علق عليه : بأن الحديث منكر جداً ، بل لا أصل له . قاله الشامي .

من قوله عليه الصلاة والسلام ، فصعد جبريل وتَرَأَّل ، وَقَالَ : رَبِّكَ يُفْرِئُكَ السَّلَامُ ، وَقَالَ : ﴿يَبْتَهِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقُولِ الظَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾^(١) يُرِيدُ / [٢١٧] ظ وقت الموت وعند السؤال ، فَلَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَيْهِمُ الْآيَةُ ، فَطَابَتِ الْأَنفُسُ ، وَسَكَنَتِ الْقُلُوبُ ، وَشَكَرُوا اللَّهُ تَعَالَى ، وَهَذَا كَمَا تَرَى مُنْكَرٌ جَدًا لَا أَصْلَلُ لَهُ^(٢) .

السابع

في أنه لو عاش لكان نبيا

رَوَى الْبُخَارِيُّ ، وَابْنُ مَاجَةَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَالِدٍ^(٣) ، قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ أَبِي أُوفَى : « رَأَيْتَ السَّيِّدَ إِبْرَاهِيمَ ابْنَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ؟ ماتَ صَغِيرًا ، وَلَوْ قُضِيَ أَنْ يَكُونَ بَعْدَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ : لَوْ عَاشَ إِبْرَاهِيمُ لَكَانَ صِدِيقًا نَبِيًّا »^(٤) أَهـ .

وَرَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بِلْفِظِهِ : « سَمِعْتُ أَبْنَ أَبِي أُوفَى ، يَقُولُ : « لَوْ كَانَ بَعْدَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، مَا ماتَ أَبْنَ السَّيِّدِ إِبْرَاهِيمَ ، وَلَكِنْ لَا تَبَيَّنَ بَعْدَهُ »^(٥) .

وَرَوَى أَبْنُ سَعْدٍ - بِسَنَدٍ - عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، قَالَ : أَبْنَانِي عَفَانُ بْنُ مُسْلِمٍ وَيَحْيَى بْنُ حَمَادٍ ، وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ التَّبُوذِكِيِّ ، قَالُوا : حَدَثَنَا أَبُو عَمْوَانَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ السُّدِّيِّ^(٦) ، قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسَّ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : أَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى أَبْنِي السَّيِّدِ إِبْرَاهِيمَ ؟ . قَالَ : لَا أَذْرِي ، رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَى السَّيِّدِ إِبْرَاهِيمَ ، لَوْ عَاشَ كَانَ صِدِيقًا نَبِيًّا »^(٧) .

(١) سورة إبراهيم الآية ٢٧.

(٢) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ٢١٣/٣.

(٣) إسماعيل بن أبي خالد أبو عبد الله، واسم أبي خالد سعد، البجلي، مات سنة خمس وأربعين ومائة.

ترجمته في : « طبقات ابن سعد » ٤٠/٦ و « تاريخ خليفة » ٢٢٢ ، ٤٢٣ و « الجمع » ٢٥/١ و « تذكرة الحفاظ » ١٥٣ و « طبقات خليفة » ١٦٧ و « الثقات » ١٩/٤ و « التهذيب » ٢٩١/١ و « التقريب » ٦٨/١ و « التاريخ الكبير » ٣٥١/١ و « التاريخ الصغير » ٨٥/٢ و « الكاشف » ٧٢/١ و « تاريخ الثقات » ص ٦٤ و « تهذيب الكمال » ١٠١ و « تهذيب التهذيب » ٢/٢ و « السير » ١٧٦/٦ و « شذرات الذهب » ٢١٦/١ .

(٤) سنن ابن ماجة ٤٨٤/١ برقم ١٥١٠ كتاب الجنائز ٦ باب ما جاء في الصلاة على ابن رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ وذكر وفاته .

المحدث قد أخرجه البخاري بعين هذا الإسناد في الأدب ، في باب من سمى بأسماء الأنبياء .

(٥) السلسلة الضعيفة ، للأبانى ٢٢٠ .

و شرح الزرقاني ٢١٦/٣ وقال : هنا حديث صحيح تعدد طرقه ، فكيف ينكر مع أن وجهه ظاهر ؟ والله تعالى أعلم .

(٦) إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي ذؤيب السُّدِّي الأعور ، مولى زيد بنت قيس بن محرمة ، مات سنة سبع وعشرين ومائة . ترجمته في : « الثقات » ٢٠/٤ و « مشاهير علماء الأمصار » ١٧٨ ت ٨٤٦ .

(٧) « الطبقات الكبرى » لابن سعد ١٤٠/١ و « شرح الزرقاني » ٢١٦/٣ و « ابن ماجة » ١٥١١ و « المخاوى للفتاوی »

١٨٨/٢ و « تهذيب تاريخ دمشق » لابن عساكر ١/٢٩٦ .

وَرَوْى ابْنُ عَسَاكِرَ مِنْ طَرِيقَيْنِ ، عَنِ السُّدُّى ، قَلَّتْ لَأْسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ؛ وَكَمْ كَانَ بَلَغَ السَّيِّدُ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ؟ قَالَ : « فَذَكَرَ كَانَ غُلَامًا بِالشَّهِيدِ ، وَلَوْ يَقِنَ لِكَانَ نَبِيًّا ، وَلَكِنْ لَمْ يَقِنْ ، لَأَنَّ نَبِيَّكُمْ آخِرُ الْأُبَيَاءِ عَلَيْهِ السَّلَامُ »^(١) .

قَالَ الْبَاؤرْدِيُّ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمَّارَ بْنُ حَمْدٍ ، حَدَّثَنَا نَجَابُ بْنُ الْحَدِيثِ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرِ الْأَسْدِيُّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « لَوْ عَاشَ سَيِّدُنَا إِبْرَاهِيمُ لَكَانَ صِدِيقًا نَبِيًّا »^(٢) .

وَرَوْى ابْنُ ماجَةَ ، وَالْبَيْهِقِيُّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : « لَمَّا مَاتَ سَيِّدُنَا إِبْرَاهِيمَ ابْنَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « إِنَّ لَهُ مَرْضِيَّا فِي الْجَنَّةِ ، وَلَوْ عَاشَ لَكَانَ صِدِيقًا نَبِيًّا »^(٣) .

وَرَوْى ابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « لَوْ عَاشَ إِبْرَاهِيمُ لَكَانَ صِدِيقًا نَبِيًّا »^(٤) أَهـ .

فائدة

قَالَ الشَّيْخُ ظَفَّرُ الدِّينِ السُّبْكَى قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ ، وَنُورَ ضَرِيحِهِ فِي الْكَلَامِ عَلَى حَدِيثٍ : « كُنْتُ نَبِيًّا ، وَأَدْمَرْتُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ »^(٥) . فَإِنْ قُلْتَ : التَّبَوَّةُ وَصَفْ لِأَبْدَأْنِ يَكُونَ الموصوفُ يَهُ مُوجُودًا ، وَإِنَّمَا تَكُونُ بَعْدَ أَرْبَعينَ سَنَةً أَيْضًا فَكَيْفَ تَكُونُ الإِشَارَةُ قَبْلَ وَجُودِهِ ، وَقَبْلَ إِرْسَالِهِ ؟ . قُلْتَ : قَدْ جَاءَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ الْأَرْوَاحَ ، قَبْلَ الْأَجْسَادِ ، فَقَدْ تَكُونُ الإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ :

(١) تاریخ دمشق لابن عساکر - السیرة ١١١ و المخواى للفتاوى ١٨٨/٢ .

(٢) المخواى للفتاوى ١٨٨/٢٠ و كنز العمال ٣٢٢٠٤ و تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ٢٩٥/١ و كشف الخفا للعلجوني ٢٢٢/٢ ، ٢٢٤ و الفوائد الجموعة للشوكان ٣٩٨ و تذكرة الموضوعات للفتنى ٩٩ و الأسرار المفروضة لعلى القلرى ٢٩٠ و البداية والنهاية لابن كثير ٥/٣١٠ و السلسلة الضعيفة ٢٢٠ .

و در السحابة في مناقب القرابة والصحابة للشوكانى ٢٨٤ .

(٣) ابن ماجة ٤٨٤/١ برقم ١٥١١ و شرح الزرقاني ٢١٥/٣ و المسند للإمام أحمد ٤/٣٠٠ ، ٣٠٢ و المستدرك ٤/٣٨ و جمع الروايد ١٦٢/٩ و الطبقات الكبرى لابن سعد ١/١٨٩ ، ٩٠ ، ٩١ ، ٩٢ و دلائل النبوة للبيهقي ٢٨٩/٧ و فتح الباري ١٠/٥٧٧ و شرح السنة للبغوي ١٤/١١٥ و مشكاة المصاييف ٦١٢٨ و ابن أبي شيبة في المصنف ٣٧٩/٣ و ٣٧٩/١٣ و كنز العمال ٣٢٢١١ ، ٣٢٢٢٢ ، ٣٢٢٢٣ ، ٣٥٥٤٦ ، ٣٥٥٥٥ و إصلاح خطأ المحدثين للخطاطي ٢٤ و كشف الخفا للعلجوني ٢٢٣/٢ و السلسلة الضعيفة للألبان ٢٢٠ ج .

(٤) تاریخ دمشق لابن عساکر/السیرة ص ١١٥ برواية لو عاش إبراهيم لكان نبیا و شرح الزرقانى ٣٠/٣ و در السحابة للشوكانى ٢٨٤ .

(٥) المستدرك ٦٠٩/٢ و ابن أبي شيبة ١٤/٢٩٢ و الطبقات الكبرى لابن سعد ١/٩٥ و ٤١/٧ و كنز العمال ٣١٩١٧ ، ٣٢١١٧ و إتحاف السادة المتفين ١/٤٥٣ و زاد المسير لابن الجوزي ٦/٣٥٥ و المخواى للفتاوى ٢٦٠/٢ و التاریخ الكبير للبخاري ٣٧٤/٧ و تذكرة الموضوعات للفتنى ٨٦ .

أَكْتُبْتُ تِبْيَانًا ، إِلَى رُوْجُوهِ الْشَّرِيفَةِ ، وَإِلَى حَقِيقَةِ مِنَ الْحَقَائِقِ ، تَفَصِّرُ عَقُولُنَا عَنْ مَعْرِفَتِهَا ، وَإِنَّمَا يَعْلَمُنَا خَالِقُهَا .

لَمْ يَأْنَ تَلَكَ الْحَقَائِقَ يُطْرِقَ اللَّهُ تَعَالَى كُلَّ حَقِيقَةٍ مِنْهَا ، مَا شَاءَ ، فِي الْوَقْتِ الَّذِي يَشَاءُ ، فَحَقِيقَةُ
الْبَشَرَى مُعَلَّمَةٌ قَدْ تَكُونُ مِنْ خَلْقِ آدمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ / إِيمَانًا ذَلِكَ الْوَصْفُ ، بَأْنَ يَكُونُ خَلْقَهَا [٢١٨ و ٢١٩]
مُتَهَيِّلَةً لِذَلِكَ ، وَأَفَاضَتُهُ عَلَيْهَا مِنْ ذَلِكَ الْوَقْتِ ، فَصَارَ تِبْيَانًا اتِّسْعًا . وَقَدْ سَقَ ذَلِكَ أَوْاتِلَ الْكِتَابِ .
وَهُنَّ هُنُّا يُعْرَفُ تَحْقِيقُ نَبْيَةِ السَّيِّدِ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَالِ صَبْرِهِ عَلَيْهِ ،
وَإِنْ لَمْ يَلْعَمْ مِنْ الْوَخْنِ .

الثامن لِلْوَصِيَّةِ بِأَخْرَوِ الْهُوَّةِ

رَوَى أَبُو سَعْيَدٍ عَنِ الزَّهْرِيِّ مُرْسَلًا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : « إِذَا مَلَكْتُمُ الْقِبْطَ ، فَأَخْسِنُوا
إِلَيْهِمْ ، فَإِنَّهُمْ ذَمَّةٌ ، وَإِنْ لَمْ يَمْرِغُوكُمْ »^(١) .
وَرَوَى أَبُو أَنَّى بْنَ كَعْبٍ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ :
« اسْتَوْصُوا بِالْقِبْطِ خَيْرًا ، لَيْسَ لَهُمْ ذَمَّةٌ وَرَجِمًا »^(٢) .
وَرَوَى الطَّبرَانِيُّ ، عَنْ أُمِّ مَلَكَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : « اللَّهُ أَللَّهُ
فِي قِبْطٍ مِصْبَرٌ ، فَإِنَّكُمْ مُسْتَظْهِرُونَ عَلَيْهِمْ ، فَيُكَوِّنُونَ لَكُمْ غُدَّةً وَأَغْوَانًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى »^(٣) .

تَنْبِيهَاتٍ

الأُولُّ : قَدْ تَقْدَمَ أَنَّ أُمَّ بِرَدَةً : خَوْلَةَ بْنِ التَّنِيرِ أَرْضَعَتْهُ ، وَالْمَشْهُورُ : بِرَضَاعَهُ : أُمَّ سَيْفَ ،
وَسَمَّاهَا الْقَاضِي عِياضٌ : خَوْلَةَ بْنَ التَّنِيرِ فِي حِرَرٍ^(٤) .

(١) مُسْنَدْ عَبْدِ الرَّزَاقِ ، ٩٩٦ ، ١٩٣٧٥ و ١٩٣٧٦ ، كِتَابُ العَمَالِ ، طَبِيبَاتُ أَبْنِ سَعْدٍ ، ٢٤/١١ .

(٢) كِتَابُ العَمَالِ ، ٣٤٠١٩ ، ٣٤٠٢٤ ، ١٤٣٠٤ و المَعْجمُ الْكَبِيرُ للطَّبرانيِّ ، ٦/١٩ و أَبْنِ سَعْدٍ ، ١٥٤/٨ .

(٣) كِتَابُ العَمَالِ ، ٣٤٠٢٣ و جَمِيعُ الزَّوَادِ ، ٦٣/١٠ و جَمِيعُ الْجَمَاعَةِ لِلسُّوْطَرِ ، ٩٦٥٩ و المَعْجمُ الْكَبِيرُ للطَّبرانيِّ ، ٦/٢٦٦ بِرْ قُرْبَةٍ ، ٢٦٥/٢٣ بِرْ قُرْبَةٍ ، ٢٦٦ بِرْ قُرْبَةٍ ، ٢٦٥/١٠ و جَمِيعُ رِجَالِ الصَّحِيحِ .

(٤) راجِعُ الطَّبِيبَاتِ ، ٤/٤٤ و بِقَوْمِ الْبَخَارِيِّ و مُسْلِمٍ و الْلَّفْظُ لَهُ كَمِينَهُ فِي الإِصَابَةِ فِي تَرْجِمَةِ أُمِّ سَيْفٍ و كَذَنَ فِي الْفَتْحِ
فِي شَرْحِ هَذَا الْحَدِيدَةِ فَالْأَلْأَثُرُ بِالْمَعْنَى لِمَا مَعَهُ مُسْلِمٌ خَاصَّةً مِنْ حَدِيدَةِ ثَابَتْ عَنْ أَنَسَ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : وَقَدْ رَوَى أَبْنُ
سَعْدٍ خَرْجَ عَلَيْنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ أَصْبَحَ قَالَ : وَلَدَنِي الْلَّيْلَةِ غَلامٌ فَسَمِيتَهُ إِبْرَاهِيمَ بِاسْمِ أُمِّ إِبْرَاهِيمَ ثُمَّ دَفَعْتَهُ إِلَى أُمِّ سَيْفٍ - بَفْتَحِ السِّينِ ،
صَحَابَيْهِ لَمْ يَذَكُرْ هَا اسْمَهُ فِي الإِصَابَةِ فَكَانَهُ كَنْتَهَا ، امْرَأَةُ قَيْنَ - حَدَادٌ - بِالْمَدِينَةِ يَقَالُ لَهُ أَبُو سَيْفٍ ، قَالَ عِياضٌ هُوَ الْبَرَاءُ بْنُ أُوسٍ
وَزَوْجُهُ أُمَّ سَيْفٍ : هِيَ أُمَّ بِرَدَةٍ وَاسْمُهَا خَوْلَةُ بْنِ التَّنِيرِ ، وَتَعَقِّبُهُ الْحَافِظُ بِأَنَّهُمْ يَصْرَحُونَ أَحَدُهُمْ بِأَنَّهُمْ يَأْتُونَ
سَيْفَ ، وَلَا أَنَّ أَبَا سَيْفٍ يَسْمَى الْبَرَاءَ ، وَلَا أَنَّ أُمَّ سَيْفٍ تَسْمَى خَوْلَةً ، وَلَا أَنَّ خَوْلَةَ تَكْنُ أُمَّ سَيْفٍ ، إِنَّمَا تَكْنُ أُمَّ بِرَدَةً .

الثاني : لا تضاد بين حديث أنس ، وبين قول ابن الزبير : أن التسمية كانت يوم سابعه ، بل ذلك محفوظ على أن التسمية كانت قبل السابع على ما افتضاه حديث أنس ، كما ظهرت التسمية يوم السابع^(١) ، ويحمل أمره عليه بالامر بالتسمية في يوم السابع ، يحمل ألا يعرف عن السابع لا أنها تكون إلا منه ، بل هي مشروعة من وقت الولادة إلى يوم السابع ، قاله المحب الطبرى^(٢) .

الثالث : قال الحكيم الترمذى : « الولد من ريحان الله تعالى ، يشتم المؤمن ، فيلتصب به ، فكانه أحبت أن يتزود من ريحان الله تعالى ، عند آخر العهد به ، وانكبباه عليه ، يدل على اشتتماه ، ولذلك قيل : « ريح الولد من ريح الجنة »^(٣) . فانكبباه على السيد إبراهيم عند إدراجه في أكفانه : تزود منه ، وبكاوه : توجع منه ، لفارقته من يشم ريحانا من الله ، وإنما قيل من ريحان الله تعالى فتنسب إلى الله عز وجل ، لأنها هبة الله ، فالهبة منه حشوها البر واللطف ، وظاهرها الابتلاء ، وقد يكون بكى رحمة له ، لأن أجساد الأموات إنما زانت بالأزواج ، وأشارت بالعبودية ، فنظر إلى جسد خال قد فاته الروح والعبد فلا بالروح تمنع ، ولا بالعبودية التذكرة .

الرابع : روى الإمام أحمد والبراء وأبي يعلى ، عن عائشة رضي الله تعالى عنها ، قالت : لَمَّا ثُوُفَيْتِ السَّيِّدَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِيَّةِ شَهْرًا فَلَمْ يُصْلَى عَلَيْهِ^(٤) .

قال الحافظ : إسناده حسن ، وصححه ابن حزم ، لكن قال الإمام أحمد في رواية : حنبل عنه حديث منكر^(٥) .

وقال الخطابي : حديث عائشة أحسن اتصالاً من الرواية ، التي فيها : الله صلى عليه ، قال : « ولكن هي أولى »^(٦) .

وقال ابن عبد البر : حديث عائشة لا يصح ، فقد أجمع جماهير العلماء على الصلاة على الأطفال إذا استهلوها ، وهو عمل مستفيض في السلف والخلف ، ولا أعلم أحدا جاء عنه غير هذا إلا ذلك لبيان الخوارق وأن ذلك مندوب فقط .

(١) راجع « شرح الزرقاني » ٢١١/٣ .

(٢) « شرح الزرقاني » ٢١١/٣ وفيه : فلا يعارض فعله أو على من يقع وينقل ويصدق وتسميه إبراهيم قبله مع أنه فعل به ذلك لبيان الخوارق وأن ذلك مندوب فقط .

(٣) أوفى « كنز العمال » ٤٤٤٢٢ « الولد من ريحان الجنة » .

(٤) الاستغاثة بنبيه أبيه عن الصلاة عليه التي هي شفاعة له ، كما استغنى الشهيد بشهادته عنها أو لموته يوم كسوف الشمس فاستعنى بصلاة الكسوف عن الصلاة عليه ، أو لأنه لا يصلح على نبي ، وقد جاء : « لو عاش كان نبيا » ورد بأنه قد صح أن الطفل يصلح عليه ، وقال عليه^{عليه السلام} : « صلوا على أطفالكم فإنهم من أفرطكم ، وصح أن الصحابة صلوا عليه^{عليه السلام} » شرح الزرقاني ٢١٣/٣ .

(٥) « شرح الزرقاني » ٢١٢/٣ .

(٦) « المرجع السابق » .

عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ / ثُمَّ قَالَ : وَقَدْ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ : إِنَّهُ لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ فِي جَمَاعَةٍ^(۱) ، أَوْ أَمْرَ [۲۱۸ ظ]

أَصْحَابَهُ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ ، فَلَمْ يَحْضُرُهُمْ ، فَلَا يَكُونُ مُخَالِفًا لِمَا عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ فِي ذَلِكَ ، وَهُوَ أُولَئِكَ مَا حُمِّلَ عَلَيْهِ حَدِيثُهَا^(۲) .

قَالَ التَّوْوِيُّ : ذَهَبَ الْجُمُهُورُ إِلَى أَنَّهُ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، وَكَثُرَ أَرْبَعُ تَكْبِيرَاتٍ^(۳) .

وَاخْتَلَفَ قَوْلُ مَنْ قَالَ : إِنَّهُ لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ فِي سَبِّبِ ذَلِكَ :

فَقَالَ طَائِفَةٌ : اسْتَغْنَى بِنَبْوَةِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّلَاةِ ، التَّيْهِي شَفَاعَةُ لَهُ ، كَمَا اسْتَغْنَى الشَّهِيدُ بِشَهَادَتِهِ عَنِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ .

وَقَالَ طَائِفَةٌ أُخْرَى : إِنَّهُ مَا تَبَوَّءَ كُسِيفَتُ الشَّمْسِ ، فَإِشْتَغَلَ بِصَلَاةِ الْكُسُوفِ عَنِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ^(۴) .

وَقَالَ طَائِفَةٌ : لَا تَعَارِضَ بَيْنَ هَذِهِ الْأَثَارِ فِي أَنَّهُ أَمْرٌ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ فِي رِوَايَةِ أُخْرَى ، وَالْمُبَثُ أُولَئِي ، لَأَنَّ مَعَهُ زِيادةُ عِلْمٍ ، وَإِذَا تَعَارِضَ النَّفْيُ وَالْإِثْبَاثُ ، فَقُدُّمُ الْإِثْبَاثِ .

وَقَيْلٌ : إِنَّمَا لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ ، لَأَنَّهُ تَبَيَّنَ ، وَلَا يُصَلِّ عَلَى تَبَيَّنٍ ، فَقَدْ وَرَدَ : « لَوْ عَاشَ كَانَ تَبَيَّنَ »

وَهَذَا تَبَيَّنَ بِشَيْءٍ ، فَقَدْ صَحَّ أَنَّهُ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ .

الْخَامِسُ : قَدْ اسْتَنْكَرَ أَبُو عُمَرْ حَدِيثَ أَنَّسٍ ، فَقَالَ بَعْدَ إِبْرَادِهِ فِي « التَّمَهِيدِ » لَا أَدْرِي مَا هَذَا ؟ فَقَدْ وَلَدَ نُوحٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ غَيْرَ تَبَيَّنٍ ، وَلَوْ لَمْ يَلِدْ النَّبِيُّ الْأَنْبِيَاءُ ، لَكَانَ كُلُّ نَجْلٍ أَحِيدُ تَبَيَّنًا ، لَا تَبَيَّنُهُمْ مِنْ وَلَدِ نُوحٍ ، وَلَا يَلْزَمُ مِنَ الْحَدِيثِ الْمُذَكُورِ مَا ذَكَرَهُ مِمَّا لَا يَحْفَظُ^(۵) .

قَالَ التَّوْوِيُّ فِي تَرْجِيمَةِ السَّيِّدِ إِبْرَاهِيمَ مِنْ « تَهْذِيهِ » وَمَا رُوِيَ : « لَوْ عَاشَ السَّيِّدُ إِبْرَاهِيمُ لَكَانَ تَبَيَّنًا » ، فَبَاطِلٌ ، وَجَسَارَةً عَلَى الْكَلَامِ عَلَى الْمَعَيَّبَاتِ ، وَمُجَازَفَةً وَهَجُومً عَلَى عَظِيمٍ^(۶) . مِنَ الزَّلَاتِ .

وَقَالَ الْحَافِظُ : وَهُوَ عَجِيبٌ مَعَ وُرُودِهِ عَنْ ثَلَاثَةِ مِنَ الصَّحَافَةِ^(۷) ، وَكَانَهُ لَمْ يَظْهُرْ لَهُ وَجْهٌ تَأْوِيلُهِ ،

وَقَالَ فِي إِنْكَارِهِ : وَجْوَاهَهُ أَنَّ الْفَضْيَّةَ الشَّرْطِيَّةَ ، لَا تَسْتَلزمُ الْوَقْوعَ ، وَلَا يُظْهِنُ بِالصَّحَافَةِ أَنَّهُ يَهْجُمُ عَلَى مِثْلِ هَذَا بِظَنِّهِ^(۸) ، ذَكْرُهُ فِي « الإِصَابَةِ » .

(۱) بَلْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ مُنْفَرِداً .

(۲) « المَرْجُعُ السَّابِقُ » .

(۳) « المَرْجُعُ السَّابِقُ » .

(۴) « المَرْجُعُ السَّابِقُ » .

(۵) « شَرْحُ الزَّرْقَانِ » ۲۱۵/۳ .

(۶) « المَرْجُعُ السَّابِقُ » .

(۷) أَبْنَ عَيَّاسٍ مَرْفُوعًا ، وَأَنَّسٍ وَابْنَ أَنَّ أَوْفٍ مَوْقُوفًا لِنَفْظِهِ ، وَحُكْمُهُ الرُّفعُ : المَرْجُعُ السَّابِقُ .

(۸) لَأَنَّ إِسَاعَةَ ظَنِّ بْنِ عَدْلَةِ اللَّهِ فِي كِتَابِهِ وَرَسُولِهِ فِي أَحَادِثِهِ « شَرْحُ الزَّرْقَانِ » ۳۱۵/۳ .

وقال في « الفتح » ، قلت : ولو استحضر التبويهُ كذَّوَ الأحاديث لِمَا قالَ مَا قالَ

السادس :

لِي بَيْانٍ فَرِيبٍ مَا سَبَقَ

مارية^(١) :

القبطية^(٢)

القابلة^(٣)

يَجُودُ بِنَفْسِهِ^(٤)

خُشُّ وَجْهٌ^(٥)

الصَّرَاح^(٦)

(١) مارية القبطية بنت ثمرون أم إبراهيم ابن النبي عليهما السلام وهي إحدى سراري النبي عليهما السلام كانت من خفن من كورة أقصاها من صعيد مصر ، وكانت يضاء جميلة ، وخفن قال المحقق : كانت مدينة ، قبل في الفتح : وهي الآن : كفر من عمل أقصاها بالشرق من الصعيد ، في مقابلة الأشمونين ، وفيها آثار عظيمة باقية ، وأهمها من الروم وكان الموقوس صاحب الاسكندرية بمصر يبعث بها إلى النبي عليهما السلام فولدت له إبراهيم ، وأوصى بالقطب خيراً ، وقال : هُم أَصْهَارُنَا ، وقال : لَوْ بَقِيَ إِبْرَاهِيمُ مَا سَبَقَتْ قَبْطِيَّةً ، وماتت مارية في خلافة عمر سنة ست عشرة ودفت بالبيضاء .

ترجمتها في : أزواج النبي وأولاده عليهما السلام لأبي عبد الله عبيدة بن المنفي تحقيق يوسف بدري ص ٨٢ و المعرفة ١٤٣ و شرح الزرقاني على المawahib اللدنية ٢٧١/٣ - ٢٧٣ .

(٢) القبطية : نسبة إلى القبط نصارى مصر . شرح الزرقاني ٢٧١/٣ .

(٣) القابلة : هي التي تلقى المولود عند ولادته .

(٤) يجود بنفسه : جاء في « المعجم الوسيط » ١٤٦/٦ جاد بنفسه عند الموت ، جُودًا ، وجحودًا : قارب أن يموت .

وقال الحافظ : جاد بنفسه أي : ينجزها ويدفعها ، كما يدفع الإنسان ماله يجود به ، وفي حديث أنسى عند البيهقي : يكيد ، قال صاحب العين أي : يسوق بها . وقيل معناه : يقارب بها الموت . قال أبو مروان بن سراج : قد يكون من الكيد وهو القوى يقال منه كاد يكيد ، شبه قيلع نفسه عند الموت بذلك .

شرح الزرقاني ٢١٢/٤

(٥) خُشُّ وَجْهٌ : خُشُّ وجهه خمساً وَخْمُوشًا : جرح بشرته « المعجم الوسيط » ٢٥٥/١ .

(٦) الصَّرَاح : الصريح الخالص مما يشوبه « المرجع السابق » ٥١٤/١ .

القين يقال مفتوحة ، فمشناء تحنّة ، فنون : الخدار^(١)

القبط^(٢)

(١) في شرح الورقاني ٢١١/٣ ويطلق على كل صنف يقال : فإن الشيء إذا أصلحه كذا في الفتح .

(٢) القبط : جيل من أهل مصر الأصليين ، واحدهم : قبطي وجمعها قبطاط . المعجم الوسيط ٧١٨/٢

الباب السادس

فِي مَنَاقِبِ السَّيْدَةِ زَيْنَبِ^(١) بُنْتِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ

وَفِيهِ أَنْوَاعٌ :

الأول فِي مَوْلَدِهَا عَلَيْهَا السَّلَامُ

لَا يَخْلَافُ فِي أَنَّهَا أَكْبَرُ بَنَاتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، إِنَّمَا الْخِلَافُ فِيهَا ، وَفِي سَيِّدِنَا الْقَاسِيمِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، أَيْمَانًا وَلِدَأً أَوْ لَدَأً ؟

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : سَمِعْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ سُلَيْمَانَ الْمَاهِشِمِيَّ ، يَقُولُ : وَلِدَتِ السَّيَّدَ زَيْنَبَ بِنْتَ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فِي سَنَةِ ثَلَاثَيْنَ مِنْ مَوْلِدِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٢) ، [٢١٩ و ٣] وَأَذْرَكَتِ الْإِسْلَامَ^(٣) وَهَاجَرَتْ^(٤) عَلَيْهَا السَّلَامُ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُجَبًا لَهَا عَلَيْهَا السَّلَامُ^(٥) .

الثاني

فِيمَنْ تَزَوَّجَهَا ؟

تَزَوَّجَهَا ابْنُ خَالِيَّهَا أَبُو الْعَاصِ بْنُ الْرَّبِيعِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، بْنُ عَبْدِ شَمْسِيَّ بْنِ عَبْدِ مَنَافِ ، وَاسْمُهُ : لَقِيطٌ عَلَى الْأَكْبَرِ^(٦) وَقِيلَ : مَقْسُمٌ^(٧) وَقِيلَ مَهْشَمٌ^(٨) أَمْ هَالَةُ بِنْتُ حُوَيْلَدٍ^(٩) ، أَنْتَ خَدِيجَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا .

(١) السيدة زينب أكبر بنات رسول الله علية السلام من خديجية، تزوجها في حياة أمها – ابن خالتها أبو العاص بن الريبع، وقد أسلمت زينب، وهاجرت قبل إسلام زوجها بستين، وقد ولدت له عليا وأماممه التي تزوجها على بن أبي طالب بعد موتها، وتوفيت زينب في حياة النبي علية السلام أوائل سنة ثمان للهجرة.

انظر : « تهذيب الأسماء واللغات » ٢٤٤/٢ و « طبقات ابن سعد » ٣٠/٨ - ٣٦ .

(٢) قبلبعثة عشر سنين .

(٣) وأسلمت .

(٤) بعد بدر كرا رواه ابن إسحق عن عائشة .

(٥) شرح الزرقاني ١٩٥/٣ .

(٦) في قول مصعب الريبي وعمرو بن علي ، والغلاني وأبي أحمد الحاكم وآخرين ورجحه البلاذري .

(٧) حكاها السهيل ٢١٤/١ وابن الأثير وجماعة .

(٨) وهو قول في اسمه حكاها في الإصابة وغيرها كما حكى عن عثمان بن الصحاحد أن اسمه : الريبي وقال : إنه أثبت في اسمه ، ويقال : هشيم حكاها ابن عبد البر ويقال : قاسم حكاها السهيل والحافظ في الفتح وغيرها وشرح الزرقاني ١٩٦/٣ .

(٩) صحابية استأذنت عليه علية السلام فعرف استذنان خديجية فارناع . وقال : « اللهم هالة » كما في « البخاري » من عائشة .

رُوِيَ (١) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : كَانَ أَبُو الْعَاصِ مِنْ رَجَالِ مَكَّةَ الْمَغْدُوْدِينَ مَالًا وَتِجَارَةً وَأَمَانَةً .

فَقَالَتْ خَدِيجَةُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَخَالِفُهَا ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ عَلَيْهِ ، فَزَوْجَهُ زَيْنَبُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، فَلَمَّا أَكْرَمَ اللَّهُ تَعَالَى نِسَيَةَ ﷺ بِتِبَوَّتِهِ آتَيْتُ خَدِيجَةَ وَبَنَائِهَا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُنَّ ، فَلَمَّا تَأْذَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَرِيشًا بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى أَتَوْا الْعَاصِ بْنَ الرَّبِيعَ ، فَقَالُوا لَهُ : فَارِقُ صَاحِبِكَ ، وَتَحْنُ تَرْوِجُكَ بِأَمْرِ امْرَأَةٍ مِنْ قُرِيشٍ ، فَقَالَ : « لَا وَاللَّهِ ، لَا أَفَرِقُ صَاحِبَتِي ، وَمَا يَسْرُنِي أَنْ لِي بِإِمْرِ امْرَأَةٍ أَفْضَلُ امْرَأَةٍ مِنْ قُرِيشٍ » (٢)

الثالث

فِي هَجْرَتِهَا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا

رَوَى الطَّبرَانِيُّ وَالبَّازُورُ ، بِرِجَالِ الصَّحِيفَةِ أَنَّ السَّيْدَةَ زَيْنَبَ بْنَتَ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اسْتَأْذَنَتْ أَبَا الْعَاصِ بْنَ الرَّبِيعِ زَوْجَهَا أَنْ تَذَهَّبَ إِلَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَذْنَنَ لَهَا ، فَخَرَجَتْ مَعَ كِنَانَةَ أُبُونِ كِنَانَةَ بْنِ الرَّبِيعِ ، فَخَرَجُوا فِي طَلَبِهَا ، فَأَذْرَكَهَا هَبَّارُ بْنُ الْأَسْوَدَ ، فَلَمْ يَزُلْ يَطْعَنُ بِعِرْهَا بِرَمِيمٍ حَتَّى صَرَعَهَا ، وَلَقَتْ مَا فِي بَطْنِهَا ، وَهَرِيقَتْ دَمًا ، وَاشْتَجَرَ فِيهَا بْنُو هَاشِمٍ ، وَبَنُو أُمَيَّةَ ، فَقَالَتْ بْنُو أُمَيَّةَ : « تَحْنُ أَحَقَّ بِهَا ، وَكَانَتْ تَحْتَ أَبْنِ عَمِّهِمْ أَبِي الْعَاصِ ، وَكَانَتْ عِنْدَ هِنْدِ بْنَتِ عَتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ » [وَكَانَتْ تَقُولُ لَهَا هَنْدٌ] (٣) [هَذَا فِي سَبَبِ أَبِيكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِزَيْدَ بْنِ حَارِثَةَ : « أَلَا تَنْطَلِقُ فَتَحِيءَ بِزَيْنَبَ ؟ » ، فَقَالَ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : فَخُذْ خَاتَمِي فَأَعْطِهَا إِلَيْهَا ، فَأَنْطَلَقَ زَيْدٌ ، فَلَمْ يَزُلْ يَتَلَطَّفُ ، فَلَقِيَ رَاعِيَا ، فَقَالَ : مَنْ تَرَعَى غَنَمَكَ ؟ فَقَالَ : لِأَبِي الْعَاصِ ، فَقَالَ : « لِمَنْ هَذِهِ الْقَنْمُ ؟ »

فَقَالَ : لِزَيْنَبَ بْنَتِ مُحَمَّدٍ فَسَارَ مَعَهُ شَيْئًا ، ثُمَّ قَالَ لَهُ : هَلْ لَكَ أَنْ أُعْطِيَكَ شَيْئًا تُعْطِيهَا إِلَيْهَا وَلَا تَذَكُّرُ لِأَحَدٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَأَعْطَاهُ الْخَاتَمَ ، وَأَنْطَلَقَ الرَّاعِي ، فَأَدْخَلَ غَنَمَهُ ، وَأَعْطَاهَا الْخَاتَمَ فَعَرَفَتْهُ ، فَقَالَتْ : « مَنْ أَعْطَاكَ هَذَا ؟ » قَالَ : رَجُلٌ .

قَالَتْ : فَأَيْنَ تَرْكَهُ ؟ قَالَ : بِمَكَانِ كَذَا وَكَذَا ، فَسَكَنَتْ حَتَّى إِذَا كَانَ اللَّيْلَ خَرَجَتْ إِلَيْهِ ،

(١) يَاضِنْ بالنسخ .

(٢) « المَعْجمُ الْكَبِيرُ » للطَّبرَانِيُّ ٤٢٦/٢٢ - ٤٢٧ بِرَقْمِ ٥٠ او انظر : « سِيرةُ ابْنِ هَشَامٍ » ٢٩٦/٢ - ٢٩٩ و ٣٠٢ - ٣٠٤ قال في « الخَمْعَ » ٢١٦/٩ وَاسْنَادُهُ مُنْقَطِعٌ .

(٣) ما بَيْنَ الْحَاصِرَتَيْنِ زِيَادَةً مِنْ « المَعْجمُ » .

فَلِمَّا جَاءَهُ ، قَالَ لَهَا : « ارْكَبِي بَيْنَ يَدَيِّ عَلَى بَعِيرٍ » ، قَالَتْ : لَا ، وَلَكِنْ ارْكَبْ أَنْتَ بَيْنَ يَدَيِّي ، فَرَكِبَ وَرَكِبَتْ وَرَاءَهُ حَتَّى أَتَ ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ : « هَيَ خَيْرٌ بَنَاتِي أُصِيبَتْ فِي وَرَوْيِ الطَّبِّارِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقِ رَجِمَةِ اللَّهِ تَعَالَى ، قَالَ : كَانَ فِي أَسَارِي بَنْدِرَ آبُو العاصِ عَشْمَانُ / بْنُ الرَّبِيعِ الْعَبْشَمِيِّ »^(١) .

الرابع

فِي إِسْلَامِ زَوْجِهَا أُبَيِّ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا^(٢)

الخامس

فِي ثَنَاءِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى أُبَيِّ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ

رَوَى الشَّيْخَانِ ، عَنْ الْمُسَوِّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

^(٤).....

السادس

فِي وَفَاتِهَا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا

رَوَى الطَّبِّارِيُّ مُرْسَلاً بِرِجَالِ الصَّحِيفَ ، عَنْ أَبْنِ الرَّبِيعِ رَجِمَةِ اللَّهِ تَعَالَى : أَنَّ رَجُلًا أَقْبَلَ بِالسَّيْدَةِ زَيْنَبِ بِنْتِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَحِقَهُ رَجُلًا مِنْ قَرْبَشَ ، فَقَاتَلَاهُ حَتَّى غَلَبَاهُ عَلَيْهَا ، فَدَفَعَاهَا ، فَوَقَعَتْ عَلَى صَخْرَةٍ فَأَسْقَطَتْ وَأَفْرِيقَتْ دَمًا ، فَذَهَبُوا بَهَا إِلَى أُبَيِّ سُفِيَّانَ ، فَجَاءَهُ نِسَاءٌ بَنِي هَاشِمٍ فَدَفَعُوهَا إِلَيْهِنَّ ، ثُمَّ جَاءَتْ بَعْدَ ذَلِكَ مَهَاجِرَةً ، فَلَمْ تَرُدْ وَجْهَهُ حَتَّى مَاتَتْ مِنْ ذَلِكَ الْوَجْعِ ، فَكَانُوا يَرَوُنَ أَنَّهَا شَهِيدَةً ، وَكَانَتْ وَفَاتُهَا فِي أُولَى سَنَةِ ثَمَانِ مِنَ الْهِجْرَةِ ، فَغَسَّلُوهَا أُمُّ أَيْمَنَ ، وَسَوْدَةُ بَنْتُ زَمَعَةَ ، وَأُمُّ سَلَمَةَ ، وَصَلَّى عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَرَدَّ فِي قَبْرِهَا ، وَمَعْهَا أُبَيُّ الْعَاصِ ، وَكَانَ جُعْلَ لَهَا نَعْشَرَ ، فَكَانَتْ أُولَى مَنْ أُتُخْذِدُ لَهَا ذَلِكَ^(٥)

(١) « المجمع الكبير » للطبراني ٤٣١/٢٢ ، ٤٣٢ ، قال في « الجمجم » ٢١٣/٩ رواه الطبراني في « الكبير » و « الأوسط » ٢٥٤ جمع البحرين بعضه ، ورواه « البزار » ١/٢٥٠ - ٢ ورجاله رجال الصحيح .

(٢) « المجمع الكبير » للطبراني ٤٣٢/٢٢ .

(٣) في « شرح الزرقاني » هاجرته قبله وتركه على شركه فأسر في سربة فأجراهه زينب فذهب إلى مكة ، ورد الأنانات إلى أهلها ، ثم أسلم وهاجر وأتى عليه عَلَيْهِ السَّلَامُ في مصايرته وقال : حدثني فصدقني ووعدي فوفاني كما في « الصحيحين » ١٩٦/٣ .

^(٤) بياض من بالنسخ .

(٥) « شرح الزرقاني » ١٩٦/٣ و « المجمع الكبير » للطبراني ٤٣٢/٢٢ ، ٤٣٣ برقم ١٠٥٣ قال في « الجمجم » ٢١٦/٩ وهو مرسلا ، ورجاله رجال الصحيح .

السابع

في ذكر أولادها رضي الله تعالى عنهم

قال أبو عمر وغيره : ولدت السيدة زينب رضي الله تعالى عنها ، من أبي العاص غلاماً يقال له : علي ، ثوفى وقد تاهت الحلم ، وكان رديف رسول الله عليه السلام على ناقته يوم الفتح ، ومات في حياته ، وولدت له جارية يقال لها : أمامة تزوجها على بعد فاطمة رضي الله تعالى عنها ، فلم تلد ، فليس لزينب عقب ، قاله مصعب الزبيري ، كما رواه ابن أبي خيثمة عنه ، وكان رسول الله عليه السلام يحبها ، ويحملها في الصلاة ، وكان إذا سجد وضعها ، وإذا قام رفعها^(١) .

روى الإمام أحمد وأبي يعلى ، والطبراني وسند الأولين حسن عن عائشة رضي الله تعالى عنها ، قال : أتى النبي برسول الله عليه السلام قلادة من جزع معلمات بالذهب ، ونساؤه مجتمعات في بيت كلمن ، وأماماة بنت أبي العاص بن الربيع جارية تلقي في جانب البيت في التراب ، فقال رسول الله عليه السلام : كيف ترين هذه ؟ فنظرن إليها ، فقلن يا رسول الله ، ما نظرنا أحسن من هذه قط ولا أعجب ، فقال : ارددنا إلى ، فقال : والله لا أضعها في رقبة أحد أهل البيت إلى ، فقالت عائشة : فأظللت على الأرض يبني وبيته خشية أن يضعها في رقبة غيري منها ، ولا أراهن إلا أصحاب مثل الذي أصابني ، ووِجْنَتَا جيئاً سُكُوناً فما قبل بها حتى وضعتها في رقبة أمامة بنت أبي العاص فسرى عن^(٢) .

وروى الزبير بن بكار ، والطبراني ، قال : أوص أبو العاص بن الربيع بابنته أمامة وتركته إلى الزبير / فزوجها الزبير على بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه بعد وفاة السيدة فاطمة ، [٢٢٠ و] وقل على وأمامه عنده ، ورواه ابن أبي خيثمة عن مصعب عم الزبير^(٣) .

وروى أيضاً بسند ضعيف عن عبد العزيز بن محمد بن عبد الرحمن : أنَّ علياً لما طعن قال لأمامه : لا تتزوجي وإن أردت الزواج فلا تحرجي من رأي المغيرة بن نوقل بن الحارث بن عبد

(١) شرح الزرقاني ١٩٧/٣ .

(٢) شرح الزرقاني ١٩٧/٣ و المجمع الكبير للطبراني ٤٤٢/٢٢ ، ٤٤٣ برقم (١٠٨٠) قال في الجم ٢٥٤/٩ رواه الطبراني والقطن له ، وأحمد باختصار ٦/١٠١ و ٢٦١ وأبو يعلى ٢٠٥ وإسناد أحمد وأند يعل حسن .

قلت : ليس بإسناده بحسن فإن في إسناده على بن زيد بن جدعان ، وهو ضعيف عن زوج والده أم محمد لم يرو عنها إلا على هذا . ورف إسناد المصنف عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروفة وهو متروك .

(٣) شرح الزرقاني ١٩٧/٣ و المجمع الكبير للطبراني ٤٤٣/٢٢ برقم (١٠٨١) قال في الجم ٢٥٥/٩ وإسناده منقطع .

المطلب ، فخطبَهَا معاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ ، فجاءت إلَى الْمُغَرِّبَةِ تَسْأَمِرُهُ ، فَقَالَ لَهَا : أَنَا خَيْرٌ لَكَ مِنْهُ ،
فاجْعَلْ أَمْرَكَ إِلَيَّ ، فَعَمِلَتْ فَدْعًا رَجَالًا ، فَتَزَوَّجَهَا ، فَمَاتَتْ أُمَّامَةُ بْنَتُ أَبِي العَاصِ عَنْدَ الْمُغَرِّبَةِ بْنَ
تَوْفِلَ ، وَلَمْ تَلِدْ لَهُ فَلَيْسَ لِلصَّيْدَةِ زَيْنَبَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا عَيْقَبٌ ، قَيْلٌ : وَلَدَتْ أُمَّامَةُ لِلْمُغَرِّبَةِ وَلَدَأَ
يُقَالُ : يَخْنَى^(۱) .

(۱) • المعجم الكبير • للطبراني ٤٤٣/٢٢ ، ٤٤٤ برقم (١٠٨٣) قال في الجمع ، ٢٥٥/٩ رواه الطبراني بإسناد منقطع ،
وفيه : محمد بن الحسن بن زبالة وهو ضعيف ، فلت : بل كذبه .

الباب السابع في بعض مناقب السيدة رقية^(١) بنت سيدنا رسول الله ﷺ

وفي أنواع :

الأول

في مولدها واسمها ، وفيمن تزوجها

ولدت رسول الله ﷺ وعمره ثلاثة وثلاثون سنة ، وسمّاها رقية — بقاف واحدة وبالتشديد — أسلمت حين أسلمت أمها خديجة بنت خويلد ، وتابعت رسول الله ﷺ حين تابعت النساء .

قال قتادة بن دعامة ، ومصعب^(٢) الظبيري فيما رواه ابن أبي خيممة رضي الله تعالى عنه كائث رقية رضي الله تعالى عنها نجت عتبة بن أبي لهب ، وأختها أم كلثوم نجت أخيه عتبة^(٣) فلما تزالت : « تبّث يدًا أبي لهـ .. » قال أبو لـ : « رأـيـ من رأسـكـمـ حـرامـ إـنـ لـمـ ثـفـارـقـ اـبـشـ مـحـمـدـ ، وـسـأـلـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺ عـتـبـةـ طـلـاقـ رـقـيـةـ ، وـسـأـلـهـ رـقـيـةـ ذـلـكـ ، فـقـالـتـ أـمـهـ ، وـهـيـ حـمـالـةـ الحـطـبـ : طـلـقـهـ يـاـبـنـهـ قـدـ صـبـأـتـ فـقـارـقـاهـاـ ، وـلـمـ يـكـوـنـاـ دـخـلـاـ بـهـماـ ، فـتـرـوـجـتـ رـقـيـةـ عـشـمـانـ بنـ عـفـانـ رـضـيـ اللهـ تـعـالـىـ عـنـهـ بـمـكـةـ ، وـهـاجـرـ بـهـاـ الـهـجـرـتـيـنـ إـلـىـ أـرـضـ الـحـبـشـةـ ، ثـمـ إـلـىـ الـمـدـيـنـةـ^(٤) . وـذـكـرـ الدـلـلـيـ^(٥) : أـنـ تـرـوـجـ عـشـمـانـ إـلـيـهـاـ كـانـ فـيـ الـجـاهـلـيـةـ ، وـالـذـيـ ذـكـرـهـ غـيـرـهـ أـنـهـ كـانـ بـعـدـ إـسـلامـهـ^(٦) .

(١) السيدة رقية بنت سيدنا رسول الله ﷺ هي ثالث بنات النبي ﷺ من خديجة ، تزوجها عتبة بن أبي لهب ، ثم فارقها قبل أن يدخل بها ، فتزوجها عثمان بن عفان ، وهاجرت معه إلى الحبشة المجرتين ، وتوفيت بالمدينة وال المسلمين يدر ، فلم يحضر عثمان الواقعة بسبب ذلك .

أنظر : « طبقات ابن سعد » ٣٦/٨ ، ٣٧ و « أسد الغابة » ١١٣/٧ و « أزواج النبي ولاده ﷺ » لأن عبيدة ٥٥ تحقيق يوسف على بدبو ط دار مكتبة التربية — بيروت و « نور الأ بصار » للشبلنجي ٤٣ طبعة شقرنون .

(٢) أسلم عتبة في الفتح هو وأخوه معتب ، لأن النبي ﷺ استوهبهما من ربه فوهبهما له . راجع « شرح الرقانى » ١٩٨/٣ .

(٣) الميت كافرا . المرجع السابق .

(٤) « شرح الرقانى » ١٩٨/٣ و « المعجم الكبير للطبراني » ٤٣٤/٢٢ برقم ١٠٥٧ .

(٥) الحافظ أبو بشر .

(٦) « نور الأ بصار في مناقب آل بيت النبي اختار » ٤٣ و « شرح الرقانى » ١٩٨/٣ .

رَوَى الطَّبَرَانِيُّ مِنْ طَرِيقَيْنِ بِإِسْنَادِ حَسْنٍ ، وَالزُّبَيرِ بْنِ بَكْارٍ ، عَنْ فَقَادَةَ بْنِ دِعَامَةَ رَحْمَةَ اللَّهِ تَعَالَى ، قَالَ : كَانَتِ السَّيْدَةُ رُقِيَّةُ بْنَتُ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ الْكَلَمُونَ عِنْدَ عَتْبَةَ^(١) بْنَ أَبِي لَهِبٍ ، فَلَمَّا أُنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : « تَبَّأْتَ يَدَا أَبِي لَهِبٍ ... »^(٢) سَأَلَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الْكَلَمُونَ عَتْبَةَ طَلاقَهَا ، وَسَأَلَتْهُ رُقِيَّةُ ذِلِّكَ « فَطَلَقَهَا »^(٣) ، فَنَزَّوَ رَجُلُ عَثَمَانَ بْنِ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ رُقِيَّةَ^(٤) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، وَتُؤْفَقَتْ عِنْدَهُ^(٥) .

وَرَوَى^(٦) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : أَتَتْ قُرِينِشُ عَتْبَةَ بْنَ أَبِي لَهِبٍ ، فَقَالُوا لَهُ : طَلَقَ ابْنَةَ مُحَمَّدٍ وَنَحْنُ نَزَّوْجُكَ^(٧) .

الثاني

/ في أن تزوج رقية عثمان رضي الله تعالى عنها كان بوسعي . [٢٢٠ ظ]

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ ، عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم ، قال : قال رسول الله عز وجل أوحى إلى أن أزوج كريمتتي عثمان .

الثالث

في حسنها رضي الله تعالى عنها .

قال أبو عمر رحمة الله تعالى : كَانَتِ السَّيْدَةُ رُقِيَّةُ ذَاتِ جَمَالٍ رَاجِعَ .

وقال أبو محمد بن قدامة : « وكانت ذات جمال بارع ، فكان يقال : أحسن زوج رآها الإنسان مع زوجها »^(٨) .

(١) عتبة بالتكبير أسلم في الفتح هو وأخوه معتب . « شرح الزرقاني » ١٩٨/٣ .

(٢) سورة المسد من الآيات^(٩) .

(٣) لفظة « فطلقتها » زيادة من « المعجم الكبير » للطبراني ٤٣٤/٢٢ .

(٤) بمحنة وكانت باركة المجال ، وكذا كان عثمان جيلا ، فكان يقال : أحسن زوجين رآهما إنسان . رقية وزوجها عثمان .

« شرح الزرقاني » ١٩٨/٣ .

(٥) « المعجم الكبير » للطبراني ٤٣٤/٢٢ برقم ١٠٥٦ قال في « الجمجم » ٢١٧/٩ وفيه : زهر بن العلاء ضعفه أبو حاتم ، ووثقه ابن حبان . فالإسناد حسن . قلت : هو مرسل . و « در السحاابة في مناقب القرابة والصحابة » للشوکان ٢٨٣ .

(٦) ياض بالنسخ .

(٧) راجع الطبرى ٤٦٧/٢ - ٤٦٨ .

(٨) « شرح الزرقاني » ١٩٨/٣ وفيه : فكان يقال : أحسن زوجين رآهما إنسان بن رقية وزوجها عثمان .

وروى^(١) عن أَسَامَةَ بْنَ زَيْدَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : بَعْنَى رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ
بصَحْفَةِ فِيهَا لَحْمٌ إِلَى عَثَانَ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ .

الرابع

فِي هِجْرَتِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا .

رَوَى ابْنُ أَبِي خَيْرَكَةَ بْنُ سَلِيمَانَ ، وَعُمَرُ الْمَلَأُ ، عَنْ أَئْسَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « أَوْلُ مَنْ
هَاجَرَ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ عَشَانَ ، وَخَرَجَ مَعَهُ ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَأَبْطَأَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ
حَبَّرَهُمَا ، فَجَعَلَ يَتَرَقُّبُ الْخَبَرَ ، فَقَدِيمَتِ امْرَأَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ ، فَسَأَلَاهَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَتْ : رَأَيْتُهَا ،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « عَلَى أَيِّ حَالٍ رَأَيْتَهَا ؟ » قَالَتْ : رَأَيْتُهَا وَقَدْ حَلَّهَا عَلَى جَمَارٍ مِنْ هَذِهِ
الْدُّوَابَّ ، وَهُوَ يَسُوقُهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « صَبَحَهُمَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِنْ كَانَ عَثَانُ لَأَوْلُ مَنْ
هَاجَرَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بَعْدَ لَوْطٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ »^(٢) .

الخامس

فِي إِجَاجَةِ دِعَائِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا .

قَالَ أَبُو مُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ : رَوَيْنَا أَنَّ فِتَنَاءَ أَهْلِ الْحَبَشَةِ كَاثُوا يَعْرُضُونَ لِلصَّدِيقَةِ رُقَيَّةَ ، وَيَعْجِبُونَ
مِنْ جَمَالِهَا ، فَأَذَّاهَا ذَلِكَ ، فَدَعَتْ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا فَهَلَكُوا »^(٣) .

السادس

فِي وَفَاتِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا .

قَالَ مُصْعَبُ بْنُ الرَّبِيعِ : ثُوَفِقَتِ السَّيْدَةُ رُقَيَّةُ عِنْدَ عَثَانَ بِالْمَدِينَةِ ، وَتَخَلَّفَ عَلَيْهَا عَنْ بَنْرِ ، بِأَمْرِ
رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَضَرَبَ لَهُ بِسَهِيْهِ وَأَخْرِهِ .

وَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ : تَخَلَّفَ عَثَانُ عَلَى امْرَأَتِهِ السَّيْدَةِ رُقَيَّةَ بِنْتِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ،

(١) يَاضْ بِالنَّسْخِ .

(٢) رَاجِعٌ شِرْحُ الزَّرْقَانِ ١٩٨/٣ .

(٣) شِرْحُ الزَّرْقَانِ ١٩٨/٣ .

وكانَتْ عَلَيْهَا السَّلَامُ وَجَعَةً ، فَتُوفِيتْ يَوْمَ قَدْمَ أَهْلٍ بَذِيرِ الْمَدِينَةِ ، فَضَرَبَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسْمِهِ وَأَخْرِهِ ۝ .

رَوَاهُنَا ابْنُ أَبِي حَيْثَمَةَ .

تُوفِيتْ عَلَيْهَا السَّلَامُ عَلَى رَأْسِ السَّبْعَةِ عَشَرَ شَهْرًا مِنْ مُهَاجِرَهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ۝ ۱)

السابع

فِي وَلَدِهَا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا .

أَسْقَطَتْ مِنْ عَنْهَانَ سَقْطًا ، ثُمَّ وَلَدَتْ لَهُ : عَبْدَاللهَ .

قالَ مصْبَعُ الزُّبَيْرِيَّ : وَلَدَتِ السَّيْدَةُ رُقِيَّةُ لَعْثَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، بِالْجَبَشِيَّةِ وَلَدَاهَا / وَ سَمَاءُ : عَبْدَاللهُ ، فَكَانَ يُكْنَى بِهِ ، بَلَغَ سَنَتَيْنِ ۲) ، وَقَيلَ : سِتَّ سِنِينَ ، [۲۲۱ وَ] فَنَفَرَ عَيْنِيهِ دِيلَقُ فَتَوَرَّمَ وَجْهُهُ وَمَرِضَ وَمَاتَ .

قالَ فِي «الْعَيْنُونِ» : إِنَّهُ مَاتَ بَعْدَ أُمِّهِ سَنَةً أَرْبَعَ ، وَلَمْ تَلِدْ شَيْئًا غَيْرَهُ ۳) .

وَقَالَ ۴) صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَزَلَ فِي حُفْرَتِهِ ، وَأَبْوَهُ عَشَانُ » .

وَقَالَ الدُّولَائِيُّ : مَاتَ وَهُوَ رَضِيعٌ . وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

وَشَدُّ قَادَةُ ، وَقَالَ : لَمْ تَلِدْ لَعْثَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَغَلَطُوهُ فِي ذَلِكَ ۵) .

(۱) المرجع السابق ۱۹۹/۳ . و در السحابة للشوكتاني ۲۸۳ .

(۲) شرح الزرقاني ۱۹۸/۳ .

(۳) شرح الزرقاني ۱۹۸/۳ .

(۴) بيان بالنسخ .

(۵) شرح الزرقاني ۱۹۸/۳ .

الباب الثامن

فِي مَنَاقِبِ السَّيْدَةِ أُمِّ الْكَلْثُومِ بَنْتِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

وَفِيهِ أَنْوَاعٌ :

الأول

فِي مَوْلَدِهَا عَلَيْهَا السَّلَامُ ، وَاسْمَهَا ، وَفِيمَ تَزَوَّجُهَا .

وُلِدَتْ^(١) وَهِيَ أَكْبَرُ مِنْ أُخْتِهِ السَّيْدَةِ فَاطِمَةَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، وَسَمَّاها رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمِّ الْكَلْثُومَ ، وَلَمْ يُعْرَفْ لَهَا اسْمٌ غَيْرُهُ ، إِنَّمَا تُعْرَفُ بِكُنْتِهَا ، أَسْلَمَتْ حِينَ أَسْلَمَتْ إِنْحُوثُهَا السَّلَامُ عَلَيْهِنَّ ، وَبَاعِثَتْ مَعْهُنَّ ، وَهَاجَرَتْ حِينَ هَاجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا تَوَفَّتِ السَّيْدَةُ رُقِيَّةُ تَزَوَّجُهَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةِ ثَلَاثَةَ ، وَبَتَّى بِهَا فِي جُمَادَى الْآخِرَةِ مِنْهَا . وَتَقَدَّمَ فِي الْبَابِ السَّابِعِ : أَنَّ عُتْيَةَ بْنَ أَبِي لَهَّيْبٍ ، كَانَ تَزَوَّجُهَا ثُمَّ فَارَقَهَا ، وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا ، فَخَلَفَ عَلَيْهَا عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، بَعْدَ أُخْتِهِ السَّيْدَةِ رُقِيَّةَ بُوْحَنِي مِنَ اللَّهِ تَعَالَى^(٢) .

رَوَى^(٣) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَتَانِي جِبْرِيلُ ، فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُزَوِّجَ عُثْمَانَ أُمِّ الْكَلْثُومَ عَلَى مِثْلِ صَدَاقِ رُقِيَّةِ وَعَلَى مِثْلِ صَحْبَتِهَا^(٤) .

وَرَوَى ابْنُ مَاجَةَ ، وَابْنُ عَسَاكِرَ عَنْهُ ، قَالَ : « لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ عُثْمَانَ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَا عُثْمَانَ هَذَا جِبْرِيلُ أَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمْرَنِي أَنْ أُرْوِجَكَ أُمِّ الْكَلْثُومَ بِعِلْمٍ صَدَاقِ رُقِيَّةِ ، وَعَلَى مِثْلِ صَحْبَتِهَا^(٥) .

(١) بِياضِ الْسُّنْنَ .

(٢) شَرْحُ الزَّرْقَانِ ١٩٩/٣ . وَ « الْمَعْجمُ الْكَبِيرُ » لِطَيْرَانِ ٤٣٥/٢٢ .

(٣) بِياضِ الْسُّنْنَ .

(٤) شَرْحُ الزَّرْقَانِ ١٠٠/٣ وَ « الْمَعْجمُ الْكَبِيرُ » لِطَيْرَانِ ٤٣٦/٢٢ ، ٤٣٧ بِرَقْمِ (١٠٦٣) قَالَ فِي « الْجَمِيعِ » ٨٣/٩ وَفِيهِ : عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الرَّنَادِ وَهُوَ لِينٌ ، وَبِقِيَةُ رِجَالِهِ ثَقَاتٌ ، وَفِي نَسْخَةٍ : وَقَوْنَا .

(٥) شَرْحُ الزَّرْقَانِ ٢٠٠/٣ وَ « الْمَعْجمُ الْكَبِيرُ » ٤٣٧/٢٢ .

الثاني

فِي كِيفِيَّةِ تَرْوِيجِهَا .

روى^(١) عن سعيد بن المسيب رضي الله تعالى عنه^(٢) .

الثالث

فِي وفاتِهَا رضي الله تعالى عنها .

قال في «العيون» : إنها مائة في شعبان سنة تسع من الهجرة فيحرر . وجلس رسول الله ﷺ على قبرها ، ونزل في حفرتها على ، والفضل وأسامة رضي الله تعالى عنهم ، ولم تلذ من عثمان شيئاً رضي الله تعالى عنهم . اهـ والله تعالى أعلم^(٣) .

(١) بياض النسخ .

(٢) بياض النسخ .

(٣) شرح الزرقاني ٤٠٠/٣ .

الباب التاسع

فِي مَنَاقِبِ السَّيْدَةِ فَاطِمَةِ^(١) بُنْتِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ

وَفِيهِ أُنْوَاعٌ :

الأول

فِي مَوْلَدِهَا عَلَيْهَا السَّلَامُ ، وَاسْمَهَا ، وَكِتَبِهَا .

تَقَلَّ أَبُو عَمْرٍ^(٢) عَنْ عَيْنِ الدُّوْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرِ الْهَاشِمِيِّ ، قَالَ : [٢٢١ ظ]
وَلِدَتْ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا سَنَةً إِنْهَا وَأَرْبَعَةَ مِنْ مَوْلِدِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَهَذَا مُغَایِرٌ لِمَا ذُكِرَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ وَغَيْرُهُ : أَنَّ أُولَادَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وُلُودُوا قَبْلَ النُّبُوَّةِ إِلَّا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٣) .
وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ وَغَيْرُهُ : وَلِدَتْ قَبْلَ النُّبُوَّةِ بِخَمْسِ سِنِينَ أَيَّامَ بَنَاءِ الْبَيْتِ^(٤) .
وَتَقَلَّ أَبُو عَمْرٍ عَنِ الْوَاقِدِيِّ : أَنَّهَا وَلِدَتْ وَالكَعْبَةَ ثَبَّتَنِي ، وَالنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ابْنُ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً . وَبِهِ جَزْمُ الْمَذَائِنِ^(٥) .

وَقِيلَ : كَانَ مَوْلَدُهَا قَبْلَ الْبَعْثَةِ بِقَلِيلٍ نَحْوَ سَنَةٍ أَوْ أَكْثَرَ ، وَهِيَ أَسْنَنُ مِنْ عَائِشَةَ بِنْ حُمَّادَ
سِنِينَ ، وَانْقَطَعَ تَسْلُلُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أَوَّلِ الْمُحَرَّمِ سَنَةَ الثَّنَيْنِ بَعْدَ عَائِشَةَ بِأَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ^(٦) .

(١) فاطمة الزهراء البطلول، خير نساء هذه الأمة، ذات المناقب الجمة، هي أصغر بنات النبي علية السلام وأحبهن إليه، مولدها قبل المبعث بقليل، تزوجها على بعد وقعة بدر، وقال ابن عبد البر: بعد وقعة أحد، فولدت له الحسن والحسين ومحسانا وأم كلوم وزينب. غضب لها رسول الله عليه السلام غضباً بالغاً لما فكر أبو الحسن في خطيبة بنت أبي جهل والزواج بها، فترك على الخطيبة، وكانت وفاتها بعد رسول الله عليه السلام بخمسة أشهر أو سنة. انظر: «طبقات خليفة» ٨٥٩/٢ و «حلية الأولياء» ٣٩/٢ و «أزواج النبي وأولاده» لأبي عبيدة ٥٦ و «تاريخ الصحابة» ٢٠٨ ت ١١٧ و «القات» ٣٣٤/٣ و «الإصابة» ٤/٣٧٧.

(٢) في النسخ «أبو عمرو» والتوصيب من «شرح الزرقاني» ٣/٢.

(٣) «شرح الزرقاني على المawahب» ٢٠٢/٣.

(٤) المرجع السابق ٢٠٣ و «إنتحاف السائل بما لفطمه من المناقب سيدة نساء أهل الجنة»، «فاطمة الزهراء» للعلامة المناوى ٢٣ تحقيق عبد اللطيف عاشور.

(٥) بأن مولدها قبل الإسراء ب نحو خمس سنين، كما ذكره ابن الجوزي وغيره، وأنه أيام بناء البيت، وأكثر علماء أهل البيت على هذا الرأي، وأنها ولدت قبل البعثة بخمس سنين، وفـ كشف الغمة في مواليد ووفيات أهل البيت مرفوعاً عن الباقر: أنها ولدت بعد البعثة. «المرجع السابق».

(٦) «شرح الزرقاني» ٣/٢٠٣.

وكان شُكْنَى : أُمُّ أَبِيهَا^(١) - بكسر المُوَحدَة ، بعدها مثناة تخفية - ومن قَالَ عَيْرَ ذَلِكَ ، فَقَدْ صَحُّفَ . انتهى .

الثانى

ما جاء في مهرها عليها السلام ، وكيفية تزويجها ، ووليمة عرسها وما جهزت به رضي الله تعالى عنها .

تزوجها على رضي الله تعالى عنه ، وهى ابنة خمس عشرة سنة ، وخمسة أشهر ، أو ستة ونصفاً في السنة الثانية من الهجرة ، في رمضان ، وبنتى بها في ذى الحجّة .

وقيل : تزوجها في رجب ، وقل في صفر ، وستة رضي الله تعالى عنه يومئذ إحدى وعشرون سنة ، وخمسة أشهر ، ولم يتزوج عليها حتى مائة رضي الله تعالى عنهم^(٢) .

قال جعفر بن محمد^(٣) : تزوج على فاطمة رضي الله تعالى عنها ، في شهر صفر في السنة الثانية ، وبنتى بها في شهر الحجّة على رأس اثنين وعشرين شهراً من الهجرة . قال أبو عمر بعد وقعة بدري .

وقال غيره : بعد بنايه بعائشة رضي الله تعالى عنها بأربعة أشهر ونصف ، وبنتى بها بعد تزويجها بسبعين شهر^(٤) .

وروى الحاكم ، والبيهقي ، وأبو إسحاق^(٥) ، عن على رضي الله تعالى عنه^(٦) ، آلهة عليلة قال : « هل عندك شيء؟ قلت : لا ، قال فما فعلت الدرع التي سلحتكها ، يعني من مغامن بدري^(٧) .

(١) كما أخرجه الطبراني عن ابن المديني « إتحاف السائل للمناوي » ٢٥ .

(٢) « إتحاف المناوي » ٢٢ .

(٣) جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، الذي يقال له : الصادق ، كنيته أبو عبد الله ، من سادات أهل البيت ، وعبد أتباع التابعين ، وعلماء أهل المدينة ، كان مولده سنة ثمانين ، سنة ميل الجحاف ، وممات سنة ثمان وأربعين ومائة ، وهو ابن ثمان وستين سنة .

ترجمته في : « المجمع » ١/٧٠ و « التهذيب » ٢/١٠٣ و « التقريب » ١/١٣٢ و « الكاشف » ١/٣٠ و « تاريخ الثقات » ٩٨ و « تاريخ الكبير » ١/٢٩٨ و « تاريخ أسماء الثقات » ٥٤ و « تاريخ الصحابة » ٢٠٥ ، ٢٠٦ ت ٩٩٧ .
و « شرح الزرقاني » ٣/٢٠٣ و ٣/٢ .

(٤) في « السيرة الكبرى » .

(٥) في النسخ قال : قالت لى مولاً لي : « هل علمت ... ». والتصويب من « شرح الزرقاني » ٣/٢ .

(٦) « شرح الزرقاني » ٣/٢ .

وَرَوَى مُسَدِّدٌ عَنْ رَجُلٍ سَمِعَ عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بِالْكُوفَةَ ، يَقُولُ : « أَرَذَثْ أَخْطَبْ فَاطِمَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ أَلَا شَيْءًا لِي ، ثُمَّ ذَكَرْتُ عَاشِدَتَهُ وَصِيلَتَهُ فَخَطَبَتُهُ ، فَقَالَ : فَأَيْنَ دَرْعُكَ الْحَطْمِيَّةَ^(١) الَّتِي أَعْطَيْتُكَهَا يَوْمَ كَذَّا وَكَذَّا ، قَالَ : هِيَ عِنْدِي ، قَالَ : فَأَعْطِهَا إِيَّاهُ ، ثُمَّ قَالَ : لَا تَحْدُثْ شَيْئًا حَتَّى آتِيَكَمَا ، فَأَتَانَا وَعَلَيْنَا قَطِيفَةُ أَوْ كِسَاءٍ ، فَلَمَّا رَأَانَا تَحْشِشَنَا فَدَعَا فَاتِيَّا بِإِيَّاهُ فَدَعَاهُ فِيهِ ، ثُمَّ رَشَّهُ عَلَيْنَا ، فَقَلَّتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ : « أَبْنَا أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ » . قَالَ : « هِيَ أَحَبُّ إِلَيْكَ مِنْكَ وَأَنْتَ أَغْرَى عَلَى مِنْهَا »^(٢) .

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ ، عَنْ حُبَّاجَرِ بْنِ عَتَّبِيسٍ^(٣) رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى ، قَالَ : خَطَبَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « هِيَ لَكَ يَا عَلَيِّ »^(٤) .

وَرَوَاهُ الْبَزَارُ ، وَرِجَالُهُمَا ثَقَاتٌ ، وَحُبَّاجَرٌ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِدُجَالٍ » . قَالَ الْبَزَارُ : تَعْنِينَ قَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْنِي : أَنَّهُ كَانَ وَعَدَهُ ، فَقَالَ : « لَا أُخْلِفُ الْوَعْدَ » .

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ بِرِجَالِ ثَقَاتٍ / عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، [٢٢٢] قَالَ : كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمْرَنِي أَنْ أُرْوِجَ فَاطِمَةَ مِنْ عَلَيِّ »^(٥) .

(١) وَفِي النَّيَّابَةِ : الْحَطْمِيَّةُ الَّتِي تَحْلِمُ السَّيْفَ ، أَيْ تَكْسِرُهَا ، أَوْ الْعَرْبَضَةُ التَّقْبِيلَةُ ، أَوْ نَسْبَةُ إِلَيْهِ بَطْنُ مِنْ عَبْدِ الْقِيسِ ، يَقُولُ لَهُمْ : حَسْطَمَةُ كَهْمَزَةُ ابْنُ مَحَارِبَ ، كَانُوا يَعْلَمُونَ الدَّرُوزَ وَهَذَا أَشَبُهُ الْأَقْوَالِ .

(٢) شَرْحُ الزَّرْقَانِيِّ ٢/٢ .

(٣) حُبَّاجَرُ بْنُ عَتَّبِيسٍ - بَقْعَةُ الْعَيْنِ وَالْمَوْجَدَةِ ، بَيْنَهَا نُونٌ - قَالَ أَبُو حَاتَّمٍ : شَرْبُ الدَّمِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَشَهَدَ صَفَنُ ، عَنْ وَالِّيِّ بْنِ حُبَّاجَرٍ ، وَعَنْهُ سَلْمَةُ بْنِ كَهْمَزَةَ ، وَعَلْقَمَةُ بْنِ مَرْثَدٍ ، وَثَقَةُ ابْنِ مَعْنَى وَالْخَطَبَيْبِ . تَرَجَّمَهُ فِي « خَلَاصَةِ تَذَهِيبِ الْكِمالِ » ٢٠٠/١ ت ١٤٥٩ .

(٤) الْمَعْجمُ الْكَبِيرُ لِلْطَّبَرَانِيِّ ٤/٤ ٣٤٠ بِرَقْمِ ٦٥٧١ قَالَ فِي « الْجَمِيعِ » ٢٠٤/٩ رواهُ الْبَزَارُ ، زَوَادُ الْبَزَارِ ، وَقَالَ مَعْنَى قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَسْتُ بِدُجَالٍ ، يَدْلِي عَلَى أَنَّهُ كَانَ قَدْ وَعَدَهُ ، فَقَالَ : إِنِّي لَا أُخْلِفُ الْوَعْدَ . وَحُبَّاجَرٌ لَمْ يَعْلَمْ ، رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا هَذِهِ الْحَدِيثُ وَرِجَالُهُ ثَقَاتٌ ، إِلَّا أَنَّ حَجَرًا لَمْ يَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَلَتْ : هُوَ عِنْدَ الْبَزَارِ هِيَ لَكَ بِالْمُؤْكِدِ ، وَلَمْ يَنْسَبْهُ إِلَيْ الْطَّبَرَانِيِّ ، وَأَوْرَدَهُ ابْنُ الْجُوزَى فِي « الْمَوْضِعَاتِ » ٣٨٢/١ وَقَالَ : مَوْضِعُ وَضْعِهِ مُوسَى بْنُ قَيْسٍ ، وَقَالَ الْحَافِظُ فِي « الْإِصَابَةِ » ١٦٨/٣ قَلَتْ : وَاتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ حَجَرَ بْنَ عَتَّبِيسٍ لَمْ يَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَهُ سَمِعَ هَذِهِ مِنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ . وَكَلِمَةُ رِجَالٍ : رَجَالٌ ثَقَاتٌ ، لَا تَدْلِي عَلَى صَحَّةِ الْحَدِيثِ ، لَا يَأْنِي بِمَا يَكُونُ مَنْقُطَلَّا كَمَا هَذَا أَوْ شَذَا .

(٥) الْمَعْجمُ الْكَبِيرُ لِلْطَّبَرَانِيِّ ١٠/١٩٣ ، ١٩٤ بِرَقْمِ ١٠٣٥ قَالَ فِي « الْجَمِيعِ » ٢٠٤/٩ وَرِجَالُهُ ثَقَاتٌ . قَلَتْ : أَوْرَدَهُ ابْنُ الْجُوزَى فِي « الْمَوْضِعَاتِ » ٤١٥/١ مَطْبُولاً وَقَالَ بَعْدَ أَنَّ أَوْرَدَهُ مِنْ طَرِيقِ الْعَقِيلِ : وَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا وَضَعَهُ عَبْدُ النَّورِ ، كَذَا فِي كِتَابِ الْعَقِيلِ ، فَقَالَ الْعَقِيلُ : وَكَانَ يَضْعُفُ الْحَدِيثَ ، وَلَمْ يَعْلَمْ السَّيْفَ فِي « الْلَّالِيَّةِ » ، وَلَا بَنْ عَرَاقَ فِي « تَنْزِيهِ الشَّرِيعَةِ » .

وَكَذَا الْطَّبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ ٤٠٧/٢٢ ، ٤٠٨ بِرَقْمِ ١٠٢٠ قَالَ فِي « الْجَمِيعِ » ٢٠٥/٩ وَفِيهِ : عَبْدُ النَّورَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْمَسْعَى ، وَهُوَ كَذَابٌ ، وَرَوَاهُ الْعَقِيلُ فِي « الْضَّعَافَاتِ » ٢٦٧ وَمِنْ طَرِيقِهِ أَوْرَدَهُ ابْنُ الْجُوزَى فِي « الْمَوْضِعَاتِ » ٤١٥/١ وَإِنْعَافُ السَّائِلِ لِلْمَنَاوِيِّ ٣٤ رواهُ الْطَّبَرَانِيُّ وَرِجَالُهُ ثَقَاتٌ وَجَمِيعُ الْمَوْعِدَاتُ لِلْسَّيْفِ ١٦٢/١ .

وَرَوْى النَّبِيُّ ، وَالْخَطِيبُ ، وَابْنُ عَسَائِرٍ ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : كُنْتُ قاعِدًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَعَشِيهِ الْوَخْنِي ، فَلَمَّا سَرَى عَنْهُ ، قَالَ يَا أَنَسُ : أَتَنْدِرِي مَا جَاءَنِي بِهِ جَرِئِيلُ مِنْ عِنْدِ صَاحِبِ الْعَرْشِ ؟ . قُلْتُ : « اللَّهُ وَرَبُّهُ أَعْلَمُ » ، قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمْرَنِي أَنْ أُرْوِجَ عَلَيْاً مِنْ فَاطِمَةَ » ^(١) .

وَرَوْى إِسْحَاقُ - بِسَيِّدِ ضَعِيفِ - عَنْ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : إِنَّهُ لَمَّا تزَوَّجَ فَاطِمَةَ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « اجْعَلْ عَامَةَ الصَّدَاقِ فِي الطَّيْبِ » .

وَرَوْى أَبُو يَعْلَى - بِسَيِّدِ ضَعِيفِ - عَنْ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : خَطَبَتِ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ابْنَتَهُ فَاطِمَةَ ، فَبَاعَ عَلَى دُرْعَاهُ ، وَبَعْضَ مَا بَاعَ ^(٢) مِنْ مَتَاعِهِ ، فَبَلَغَ أَرْبَعِمِائَةَ وَثَمَانِينَ دِرْهَمًا ، وَأَمْرَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَجْعَلَ ثُلَثَيْهِ فِي الطَّيْبِ ، وَثُلَثَيْهَا فِي الثَّيَابِ ، وَمَعْجُ فِي جَرَّةِ مَاءِ ، فَأَمْرَهُمْ ^(٣) أَنْ يَقْتَسِلُوا بِهِ ، وَأَمْرَهَا أَلَا تَسْبِقَهُ بِرَضَاعَ وَلِدَهَا ، فَسَبَقَهُ بِرَضَاعَ الْحُسَيْنِ ، وَأَمْا الْحَسَنُ فَإِنَّهُ عَلَيْهِ صَنْعُ ^(٤) فِي فِيهِ شَيْئًا لَا تَنْدِرِي « مَا هُوَ . فَكَانَ أَعْلَمُ الرُّجُلَيْنِ » ^(٥) .

وَرَوْى أَبْنُ أَبِي حَيْثَمَةَ ، عَنْ عَلَيَّا بْنِ أَحْمَرِ الْيَشْكُرِيِّ ^(٦) رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : أَنْ عَلَيْا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ تزَوَّجَ فَاطِمَةَ عَلَى أَرْبَعِمِائَةِ وَثَمَانِينَ ، فَأَمْرَهُ الْبَشِّيَّ عَلَيْهِ أَنْ يَجْعَلَ ثُلَثَيْهَا فِي الطَّيْبِ ^(٧) .

وَرَوْى أَبْنُ سَعْدٍ عَنْهُ : أَنَّ عَلَيْا بَاعَ بَعِيرًا لِهِ بِشَانِينَ وَأَرْبَعِمِائَةَ دِرْهَمٍ ، قَالَ ^(٨) « لَهُ الْبَشِّيَّ »

(١) مجمع الروايد ٢٠٤/٩ و جمع الجماع ^١ للسيوطى ٤٧١ و كنز العمال ٣٢٨٩١ ، ٣٢٩٢٩ ، ٣٧٧٥٣ و المجمع الكبير للطبراني ١٩٤/١٠ و الموضوعات لابن الجوزى ٤٥/١ ، ٤١٨ و ميزان الاعتدال ٥٢٨٠ و لسان الميزان لابن حجر ٤/١٢٦ و الالاء المصنوعة ٢٠٥/١ و الفوائد الجموعة للشوكان ٣٩٠ و تنزيه الشربة لابن عراق ٤١٠ .

(٢) ف النسخ مَتَاعٌ و التصويب من أَنَّهُ بَعْل١/٢٩٠ .

(٣) ف النسخ و أَمْرَهُمْ و مَا أَثْبَتَ مِنْهُ أَنَّهُ بَعْل١/٢٩٠ .

(٤) ف زِيادةٌ مِنْ مَسْنَدِ أَنَّهُ بَعْل١/٢٩٠ .

(٥) عباره ما هو فكان أعلم الرجلين زِيادةٌ مِنْ مَسْنَدِ أَنَّهُ بَعْل١/٢٩٠ .

(٦) مَسْنَدِ أَنَّهُ بَعْل١/٢٩١ ، ٢٩١ حديث رقم ٣٥٣ إسناده صحيح .

و ذكره الميشنى في مجمع الروايد ١٧٥/٩ وقال : رواه أبو بعل ، و رجاله ثقات ، كما أورده الحافظ ابن حجر في المطالب العالية برقم ٣٩٨٦ و نسبة إلى أَنَّهُ بَعْل١ ، وقد رمز إليه بما يدل على : أنه حديث ثابت .

(٧) عَلَيَّا بْنَ أَحْمَرَ الْيَشْكُرِيَّ قَالَ الْأَمْرُ فِي الإِكَالِ ٦/٢٦٦ : وَرِبَّا قَبْلَ فِيهِ الْبَكْرِيُّ . وَيَشْكُرُ مِنْ بَنِي بَكْرٍ بْنَ وَالِيلِ . مَعْ عَلَيَّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَأَبَا زِيدَ الْأَنْصَارِي ... قَالَ : وَجَعَلَ الدَّارِقَنِي عَلَيَّا عَمَّ عُمَرُو غَزِيَ فِي الْكُوفَيْنِ ، وَذُكِرَ بَعْدَهُ عَلَيَّا بْنَ أَحْمَرَ ، وَقَالَ : يَعْدُ فِي الْبَصَرَيْنِ ، سَمِعَ أَبَا زِيدَ ، وَهُمَا وَاحِدٌ ، بَيْنَ ذَلِكَ عَبَاسُ الدُّورِي ، عَنْ أَنَّهُ أَحَدَ الرَّبِيعِيِّ ، عَنْ أَبِيَّا بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجْلِ ، عَنْ عُمَرِ بْنِ غَزِيٍّ ، عَنْ عَمِّهِ عَلَيَّا بْنِ أَحْمَرَ ، عَنْ عَلَى ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِيَّا بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجْلِ .

(٨) شرح الزرقاني ٤/٢ .

(٩) لفظ له زِيادةٌ مِنْ أَبِي سَعْدٍ . وَرَاجِعٌ شرح الزرقاني ٤/٢ .

عَلَيْهِ الْمَسَكُونَ : « أَجْعَلْ ثَلَاثَيْنَ ^(١) فِي الطَّيِّبِ ، وَثَلَاثَةِ فِي التَّمَاحِ ^(٢) .

وَرَوَى الطَّبرَانِيُّ ، وَابْنُ أَبِي خَيْرَةَ ، وَابْنُ جَبَّانَ فِي « صَحِيحِهِ » مِن طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ يَعْلَى الْأَسْلَمِيِّ ، وَالْبَرْأَرُ مِنْ طَرِيقِ عَمِيدَ بْنِ ثَابِتَ بْنِ أَسْلَمَ ، وَهَذَا ضَعِيفَانِ ، عَنْ أُنْسِ بْنِ مَالِكٍ ، وَابْنِ أَبِي خَيْرَةَ ، وَالطَّبَرَانِيُّ ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ أَبْنُ ثَابِتٍ : إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَتَى أَبْنَا بَكْرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : « مَا يَمْتَعُكَ أَنْ تَزُوَّجَ فَاطِمَةَ بْنَتَ رَسُولِ اللَّهِ ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} ؟ » قَالَ : « لَا يَزُوَّجُنِي » قَالَ : « إِذَا لَمْ يَزُوَّجْكَ فَمَنْ يَزُوَّجْ ؟ إِنَّكَ مِنْ أَكْرَمِ النَّاسِ عَلَيْهِ ، وَأَقْدَمُهُمْ فِي الإِسْلَامِ » قَالَ : فَأَنْطَلَقَ أَبْنُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ إِلَى يَتِيَّةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَ يَا عَائِشَةَ : « إِذَا رَأَيْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} طَيْبَ نَفْسٍ ، وَإِقْبَالَ غَلِيلِكَ ، فَادْكِرِي لَهُ : أَنِّي ذَكَرْتُ فَاطِمَةَ ، فَلَعِلَّ اللَّهُ تَعَالَى يَسْرُرُهَا إِلَيَّ » قَالَ : فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} فَرَأَتْ مِنْهُ طَيْبَ نَفْسٍ وَإِقْبَالٍ ، فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ : « إِنَّ أَبْنَا بَكْرَ ذَكَرْ فَاطِمَةَ ، وَأَمْرَنِي أَنْ أَذْكُرْهَا » قَالَ : حَتَّى يَنْزَلَ الْقَضَاءُ ، فَرَجَعَ إِلَيْهَا أَبْنُو بَكْرٍ ، فَقَالَتْ : يَا أَبْنَاهُ وَدَدْتُ أَتَى لَمْ أَذْكُرْ لَهُ الَّذِي ذَكَرْتُ .

وَقَالَ : « يَخْنَى : إِنَّ أَبْنَا بَكْرَ جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَرَفْتَ مِنِّي صُحْبِيَّ وَقَدِيمِي فِي الإِسْلَامِ ، وَإِنِّي ، قَالَ : « وَمَا ذَاكَ ؟ » قَالَ : يَزُوَّجُنِي فَاطِمَةَ ، فَسَكَتَ عَنْهُ ، أَوْ قَالَ : فَأَغْرَضَ عَنْهُ ، فَرَجَعَ أَبْنُو بَكْرٍ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا فَقَالَ : [هَلْكُتُ وَأَهْلَكُتُ ، قَالَ : وَمَا ذَاكَ ؟] قَالَ : خَطَبْتُ فَاطِمَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} فَأَغْرَضَ عَنِّي .

وَقَالَ أَبْنُ ثَابِتٍ : فَأَنْطَلَقَ عُمَرُ إِلَى حَفْصَةَ ، وَقَالَ لَهَا : إِذَا رَأَيْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} إِقْبَالًا عَلَيْكَ ، فَادْكِرِي لَهُ أَنِّي ذَكَرْتُ فَاطِمَةَ ، لَعِلَّ اللَّهُ أَنْ يَسْرُرُهَا إِلَيَّ ، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} ، قَالَتْ حَفْصَةُ : وَجَدْتُ مِنْهُ إِقْبَالًا ، وَطَيْبَ نَفْسٍ ، فَذَكَرْتُ لَهُ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَ : حَتَّى يَنْزَلَ الْقَضَاءُ .

وَقَالَ أَبْنُ ثَابِتٍ : فَأَتَى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} فَقَعَدَ بَيْنَ يَدِيهِ ، قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : عَلِمْتَ مِنِّي صُحْبِيَّ ، وَقَدِيمِي فِي الإِسْلَامِ ، وَإِنِّي وَإِنِّي ، قَالَ : « وَمَا ذَاكَ ؟ » قَالَ : يَزُوَّجُنِي فَاطِمَةَ ، فَأَغْرَضَ عُمَرُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ، قَالَ : إِنَّهُ يَنْتَظِرُ أَئِمَّةَ اللَّهِ تَعَالَى فِيهَا ، فَأَنْطَلَقَ عُمَرُ إِلَى عَلَيْ .

(١) فِي النَّسْخَ : « اجْعَلُوا ثَلَاثَيْنَ » وَالتصوِيبُ مِنْ « أَبْنِ سَعْدٍ » ١٩/٨ .

(٢) فِي النَّسْخَ « الْيَابَ » وَالتصوِيبُ مِنْ « الطَّبَقَاتِ الْكَبِيرَ » لِابْنِ سَعْدٍ ١٩/٨ .

وَقَالَ يَحْيَى : إِنَّ أَبَا بَكْرَ وَعُمَرَ ، قَالَا : افْتَلِقْ بَنَا إِلَى عَلَىٰ حَتَّىٰ تَأْمِرَهُ أَنْ يَطْلُبَ مِثْلَ الَّذِي طَلَبَنَا ، قَالَ عَلَىٰ : فَأَتَيْنَى ، وَأَتَاهَا فِي سَبِيلٍ ، فَقَالَا : بِنْتَ عَمَّكَ تُخْطُبُ ، فَتَبَاهَانِي لِأَنِّي ، فَقَمْتُ لِأَجْزِرَ رِذَايَى ، طَرْفَ عَلَىٰ عَائِقِي ، وَالظَّرْفُ الْآخِرُ فِي الْآخِرِ ، حَتَّىٰ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(١) .

وَقَالَ ابْنُ ثَابِتٍ : وَلَمْ يَكُنْ لِعَلَىٰ مِثْلُ عَائِشَةَ ، وَلَا مِثْلُ حَفْصَةَ ، فَلَقِي رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا عَنْ الطَّبَرَانِيِّ ، مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ الْعَلَاءِ ، قَالَ : كَانَتْ فَاطِمَةُ تَذَكِّرُ لِرَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَلَا يَذْكُرُهَا أَحَدٌ إِلَّا صَدَعَتْهُ ، حَتَّىٰ يَسْوَى مِنْهَا ، فَلَقِي سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : « إِنَّمَا وَلَلَّهُ مَا أَرَى رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَخْبُسُهَا إِلَّا عَلَيْكَ » ، فَقَالَ لَهُ عَلَىٰ : « فَلَمْ تَرَى ذَلِكَ ؟ فَوَاللَّهِ مَا أَنَا بِأَحَدٍ الرَّجُلَيْنِ ، مَا أَنَا بِصَاحِبِ دُنْيَا يُلْتَمِسُ مَا عِنِّي ، وَقَدْ عَلِمْتُ مَا لِي بِيَضْنَاءِ ، وَلَا صَفْرَاءِ ، وَمَا أَنَا بِالْكَافِرِ الَّذِي يَتَرَفَّقُ بِهَا عَنْ دِينِهِ - يَعْنِي يَتَالِفُهُ بِهَا - إِنِّي لَأَوْلُ مِنْ أَنْلَمِ ، فَقَالَ سَعْدٌ : فَإِنِّي أَعْزَمُ عَلَيْكَ لِتَغْرِبُنِي عَنِّي ، فَإِنَّ لِي فِي ذَلِكَ فَرْجًا ، قَالَ : أَقُولُ مَاذَا ؟ قَالَ : تَقُولُ جَهْنَمُ خَاطِبًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَاطِمَةُ بَنْتُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَأَنْطَلَقَ عَلَىٰ ، فَعَرَضَ لِلثَّيْنِ عَلَيْهِ وَهُوَ ثَقِيلٌ حَصِيرٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : كَانَ لَكَ حَاجَةٌ يَا عَلَىٰ ؟ قَالَ : أَجَلُ ، جَهْنَمُ خَاطِبًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَاطِمَةُ بَنْتُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَالَ لَهُ : « مَرْحُبًا » ، كَلْمَةٌ ضَعِيفَةٌ ، فَرَجَعَ إِلَى سَعْدٍ ، فَقَالَ لَهُ : قَدْ فَعَلْتُ مَا أُمْرَيْتَ بِهِ ، فَلَمْ يَزِدْ عَلَىٰ أَنْ رَحْبَ بَيْ كَلْمَةٌ ضَعِيفَةٌ ، فَقَالَ سَعْدٌ : أَنْكَحْكَ رَسُولُ اللَّهِ^(٢) .

وَفِي حَدِيثِ بُرْيَدَةَ فِي « عَمَلِ يَوْمِ وَلِيَلَةِ » وَالرُّوَيْبَانِيِّ فِي « مَسْنَدِهِ » عَنْ الْبَزَارِ ، وَالطَّبَرَانِيِّ بِرَجَالِ ثَقَابٍ ، غَالِبُهُمْ رِجَالُ الصَّحِيفَ ، وَالنِّسَائِيُّ وَالْمُوَلَّاَيِّيُّ : أَنَّ نَفَرَا مِنْ الْأَنْصَارِ ، قَالُوا لِعَلَىٰ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : « لَوْ تُخْطِبَتْ فَاطِمَةُ بَنْتُ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَنْتَيْ » .

وَفِي لَفْظٍ : « لَوْلَا أَنْتَ عَنْدَكَ فَاطِمَةَ ، فَدَخَلَ عَلَىٰ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَالَ : « مَا حَاجَةُ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ ؟ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : ذَكَرْتُ فَاطِمَةَ بَنْتَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ،

(١) « الإحسان في تقرير صحيح ابن حبان » ٦٩٤٤ إسناده ضعيف ، وقال الحافظ ابن حجر في « تهذيب التهذيب » ٤٠٣/١١ في ترجمة يحيى بن يعل الأسلمي : أن الحديث ظاهر عليه الافعال ، وأنخرج له ابن حبان في « صحيحه » . حدثنا طوبلا في تزويع فاطمة ، فيه نكارة . وأنخرجه في « إتحاف السائل » للمناوي ٣٤ ، ٣٥ .

(٢) « المعجم الكبير » للطبراني ٤١٠/٢٢ ، ٤١١ برقم ١٠٢٢ رواه عبد الرزاق ٩٧٨١ ورواه المصطفى في الأحاديث الطوال ٥٥ و ٤٦٢/٢٤ بهذا الإسناد ، والمعنى ، وقال في المجمع ٢٠٩/٩ : وفيه يحيى بن يعل ، وهو متزوك . قلت : بل هو يحيى بن العلاء وهو متزوك ، وما في المجمع من تعريف النساء ، أو الطابع في « المصطفى » عبد الرزاق وهو سفل حصر ، وفي « المجمع » وهو تقييل حصر . وفي الأحاديث الطوال وهو يقتل حصرما .

/ « مرحباً وأهلاً » لم يزدها عليها ، فخرج على أولئك النفر من الأنصار ، [٢٢٣ و]
وهم يتظرونها ، فقالوا لها : « ما وراءك ؟ » قال : « ما أذري ؟ » غير الله قال لى : « مرحباً وأهلاً » .
قالوا : يكفيك من رسول الله عليه عليه عليه ملائكة إخداهُمَا أعطاك الأهل والمرحباً ^(١) .

وفي حديث ابن عباس ^(٢) رضي الله تعالى عنهم ، قال سعد : أنكحك رسول الله عليه عليه عليه ،
والذى يبعث بالحق إنما لا خلف ولا كذب عنده ، وأعزم عليك لتأتينه غدا ، فلتقولن « يا نبى الله » ^(٣)
متى ثيبنى بأهلى ؟ » فقال على : « هذه أشد على من الأولى ، أو لا أقول يا رسول يا حاجتى ، قال :
قل كما أمرتك ، فأنطلق على ، فقال : يا رسول الله : « متى ثيبنى بأهلى ^(٤) ؟ » ، قال : الليلة إن شاء الله تعالى ^(٥) ، قال : فقال رسول الله عليه عليه عليه : « أو عندك شيء
تصدقها به ؟ » فقلت ^(٦) : « فرسى وبذنى » ، يعني : درعى الحطميه ، قال : « أمما فرسك لأبد
لك منها ^(٧) ، وأمما بذنك ^(٨) فيعها » ، فيعها باربعمائة وثمانين درهما ، فأتى بها رسول الله عليه عليه عليه ،
فوضعها في حجره ، فقبض منها قبضة ، فقال يا بلال : أبغنا بها طيبا ^(٩) .

وقال ابن ثابت : فقبض ثلاثة قبضات ، فدفعها إلى أم أيمن ، فقال : « أجعلى منها قبضة في
الطيب » أخسيبه قال : والباقي فيما يصلح المرأة وزوجه رسول الله عليه عليه عليه ، فلما فرغت من
الجهاز ، وأدخلتهن بيتننا .

وفي حديث بريدة : فلما كان بعد ما زوجه قال : يا على أن لا بد للعروس من وليمة ، فقال
سعد : « عندي كيش » ، وجمع من الأنصار أصواتا من ذرة .

ورواه الإمام أحمد ، برجال الصحيح ، غير عبد الكرييم بن سليمان ، وهو مستور ، بلفظ ،
وقال على فلان كذا وكذا من ذرة .

(١) أخرجه « البزار » بصحوة (١٤٠٩) من طريق بشار بن محمد ، عن محمد بن ثابت ، عن أبيه عن أنس .

(٢) عند الطبراني في « الكبير » ٤١١/٢٢ .

(٣) عبارة « يا نبى الله » زائدة من « المعجم الكبير » للطبراني ٤١١/٢٢ .

(٤) كلمة « بأهلى » غير موجودة « بالممعجم الكبير » للطبراني ٤١١/٢٢ .

(٥) « المعجم الكبير » للطبراني ٤١١/٢٢ .

(٦) ما بين المعاصرتين زيادة من « شرح الزرقاني » ٣/٢ .

(٧) أى للحروب .

(٨) أى الدرع .

(٩) « شرح الزرقاني » ٤/٢ .

وفي حديث يحيى : وأمرهم أن يحضروها ، فجعل لها سريراً مشرطاً^(١) بالشرط ، ووسادة من أدم حشوها ليف ، وملا البيت كثيراً يعني : رملأ ، وقال : إذا أثرك فلا تحدث شيئاً^(٢) حتى آتيك ، فجاءت أم أيمن ، فقعدت في جانب البيت ، وأنا في جانب^(٣) .

وروى الإمام أحمد - بسنده جيد - عن علي رضي الله تعالى عنه ، أن رسول الله عليه السلام لما زوجه فاطمة بعث معها بخميلة^(٤) ووسادة^(٥) من أدم^(٦) حشوها ليف ورخيص وسقاء وجرارين^(٧) .

وروى التولائي ، عن أسماء بنت عميس^(٨) رضي الله تعالى عنها ، قالت : لقد جهزت السيدة فاطمة بنت رسول الله عليه السلام إلى علي رضي الله تعالى عنه ، وما كان حشو فرشهما ووسادتهما إلا ملحف^(٩) .

وروى الإمام أحمد في «المناقب» عن علي رضي الله تعالى عنه ، قال : جهز رسول الله عليه السلام فاطمة في بخميلة ، وقرية ووسادة من أدم حشوها ليف^(١٠) .

وروى البلاذري ، عن علي رضي الله تعالى عنه ، قال : ما كان لنا إلا إقاب كبس تمام على ناجيته ، وفيه تعجب فاطمة على ناحية^(١١) .

وروى ابن حبان ، عن أنس رضي الله تعالى عنه ، أن رسول الله عليه السلام قبض من المهر قضة ، وقال لبلال : اشتري لنا بها طيباً ، وأمرهم رسول الله عليه السلام أن يجعلوها ، / [٢٢٣ ظ] فجعل لها سريراً مشرطاً بالشرط ، ووسادة من أدم حشوها ليف^(١٢) .

(١) أي عبوق فيه شرط ، أي : حبال ، وفي القاموس : الشرط : خوص مفتوح ، يشرط به السرير وغدوه .

(٢) من جماع ولا مقدماته .

(٣) شرح الزرقاني ٤/٤ .

(٤) الخميلة : بساط له حمل ، أي هدب رقيق ، والجمع : خميل : بحذف الماء .

(٥) الوسادة : المخدة .

(٦) أدم : جلد .

(٧) مستند الإمام أحمد ١/١٠٤ .

(٨) أسماء بنت عميس الختمية ، امرأة أبي بكر الصديق ، وكانت قبل ذلك تحت جعفر بن أبي طالب ، ترجمتها - رضي الله عنها - في : «الشمات» ٣/٢٤ و «الطبقات» ٨/٢٨ و «الإصابة» ٤/٢٣١ و «حلية الأولياء» ٢٤/٢ و «تاريخ الصحابة» ٤٠ ت ٩٠ .

(٩) شرح الزرقاني ٢/٧ .

(١٠) مستند الإمام أحمد ١/١٠٤ .

(١١) شرح الزرقاني ٢/٧ .

(١٢) «الإحسان في تقرير صحيح ابن حبان» ١٥/٣٩٤ برقم ٦٩٤٤ .

وَرَوْى أَبُو بَكْرٍ بْنُ فَارِسٍ ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ فِرَاشُ عَلَيْهِ وَفَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا لِيَلَةَ عُرْسِهِمَا إِهَابُ كَبْشٍ ^(١) .

وَرَوْى أَيْضًا عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى ابْنَتِهِ الْمُسَيْدَةِ فَاطِمَةَ بِخَدْمَةِ الْبَيْتِ ، وَقَضَى عَلَى عَلَيْهِ مَا كَانَ خَارِجَ الْبَيْتِ » .

وَرَوْى مُسَدَّدُ مُرْسَلًا ، عَنْ ضَمْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى السَّيْدَةِ فَاطِمَةَ ابْنَتِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا بِخَدْمَةِ الْبَيْتِ ، وَقَضَى عَلَى عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بِمَا كَانَ خَارِجَ الْبَيْتِ » .

وَرَوْى أَحْمَدُ بْنُ مَنْبِعَ - بِسَيْدٍ ضَعِيفٍ - عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ نَزَوْجَتِ الْمُسَيْدَةِ فَاطِمَةَ بِنْتَ سَيْدَنَا رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى دُرْزٍ وَمَنْشَفَةٍ بِمَغْفِرَةٍ ، وَنَصْفٍ قَطِيفَةٍ بِيَضَاءٍ وَقَدْحٍ ، وَإِنْ كَانَتْ تَسْتَرُ بِكُمْ دَرْعَهَا ، وَمَا لَهَا خِمَارٌ ، وَقَالَتْ : أَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَصْعَادًا مِنْ تَمْرٍ وَمِنْ شَعِيرٍ ، فَقَالَ : « إِذَا دَخَلْنَ عَلَيْكُمْ نِسَاءُ الْأَنْصَارِ ، فَأَطْعِمُهُنَّ مِنْهُ » .

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ ، مِنْ طَرِيقِ مُسْلِمٍ بْنِ خَالِدِ الزَّنجِيِّ ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : حَضَرَنَا عُرْسَ عَلَيْهِ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، وَالسَّيْدَةُ فَاطِمَةُ بِنْتِ سَيْدَنَا رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَمَا رَأَيْنَا عُرْسًا كَانَ أَخْسَنَ مِنْهُ ، حَسَّا لَنَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ زَبِيبًا وَثَمَرًا ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ ، وَكَانَ فِرَاشُهَا لِيَلَةَ عُرْسِهِ إِهَابُ كَبْشٍ » .

وَرَوَاهُ الْبَزَارُ وَزَادَ : فَحَشَوْنَا الْفِرَاشَ يَعْنِي : الْلِيفَ .

وَرَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : لَمَّا جَهَزَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَاطِمَةَ إِلَيْهِ عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، بَعَثَ مَعَهَا بِخَمِيلَةً ، وَهِيَ الْقَطِيفَةُ ، وَوَسَادَةً مِنْ أَدْمَرٍ حَشُوْهَا لِيفً، وَإِذْخِرْ وَقْرَبَانِ وَكَانَا يَفْتَرِشَانِ الْخَمِيلَ ، وَيَلْتَحِفَانِ بِنَصْفِهِ ، انتهى .

وَرَوَى^(٣) مِنْ طَرِيقِ عَوْفِ بْنِ حَمْدَنَ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : أَهْدَيْتُ جَدَّنِي إِلَى جَدَّكَ عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، فَمَا كَانَ حَشُوْ فِرَاشِهِمَا وَوَسَادَتِهِمَا إِلَّا لِيفًا ، وَلَقَدْ أُولَئِكَ عَلَيْهِ بِفَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا إِلَيْهِ جَدَّكَ ، فَمَا كَانَتْ وَلِيمَةً فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ أَفْضَلَ مِنْ وِلَيْتِهِ ، رَهَنَ دِرْعَهُ عِنْدَ يَهُودِيٍّ بَشَطَرَ مِنْ شَعِيرٍ .

(١) شرح الزرقاني ٧/٢ .

(٢) راجع شرح الزرقاني ٧/٢ .

(٣) بياض بالنسخ .

وَرَوَاهُ الدُّؤلَابِيُّ ، عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ عَمِيسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : « لَقَدْ أَوْلَمْ عَلَى فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، فَمَا كَانَ وَلِيَمَةً فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ أَفْسَدَ مِنْ وِلْجِهِ ، زَمَنٌ دِرْعَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ بِشَطْرٍ مِنْ شَعِيرٍ » ، وَكَاتَتْ وِلْجِتَةَ آصْمَاعَ مِنْ شَعِيرٍ وَتَمَرٍ وَخَبِيسٍ ^(١)

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلَالَّا فَقَالَ : يَا بِلَالَّا « إِنِّي قَدْ رَوَيْتُ أَنْتِي ابْنَ عَمِيسٍ ، وَأَنَا أَحَبُّ ^(٢) أَنْ يَكُونَ مِنْ سُنْنَةِ أُمَّتِي الطَّعَامُ عِنْدَ النِّكَاحِ » ، فَأَتَتِ الْفَتْنَمَ ^(٣) فَخَذَ شَاءَ وَأَرْبَعَةَ أَمْدَادَ ، أَوْ خَمْسَةَ وَاجْعَلْ لِي قَصْعَةً لِعَلَى أَجْمَعٍ عَلَيْهَا الْمَهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ ، فَإِذَا فَرَغَتْ فَأَثْبَتَنِي ^(٤) / بِهَا ، فَانطَلَقَ فَعَلَّمَ مَا أَمْرُهُ بِهِ ، ثُمَّ أَتَاهُ بِقَصْعَةٍ فَوَضَعَهَا بَيْنَ يَدِيهِ فَطَعَنَ [٢٢٤ و] رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَصْبِعِهِ ^(٥) ثُمَّ قَالَ : « أَذْبَحْ عَلَى النَّاسَ » رَفَقَةَ رَفَقَةٍ ^(٦) إِلَى غَيْرِهَا « فَلَا تَعُودُنَ ثَانِيَةً » ^(٧) ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَرْدُونَ كُلُّمَا فَرَغَتْ رَفَقَةً وَرَدَتْ أُخْرَى ، حَتَّى فَرَغَ النَّاسُ ، ثُمَّ عَمَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى مَا فَضَلَّ مِنْهَا ، فَتَفَلَّ فِيهَا وَبَارَكَ ، وَقَالَ : يَا بِلَالَّا اخْمِلْهَا إِلَى أُمَّهَاتِكَ ، وَقُلْ لَهُنَّ يَأْكُلُنَّ مِنْهَا وَيُطْعِمُنَّ مَا يَعْتَرِيَنَّ أَنْتِي . ثُمَّ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَخْدِثُنَ إِلَى أَهْلَكَ شَيْئًا ^(٨) .

وَفِي حَدِيثِ أَسْمَاءَ بْنَتِ عَمِيسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا عِنْدَ الطَّبرَانِيِّ بِرِجَالِ الصَّحِيفَ ، قَالَتْ : لَمَّا أَهْدَيْتِ السَّيْدَةَ فَاطِمَةَ إِلَى عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، لَمْ يَجِدْ فِي بَيْتِهِ إِلَّا رَمَلًا مَبْسُوطًا ، وَوَسَادَةً حَشُورًا لِيَفِ وَجَرَةً وَكُوزًا ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهَا ^(٩) لَا تَحْدَثْنِي ، أَوْ قَالَ : لَا تَقْرَبِنِي أَهْلَكَ حَتَّى آتِيَكَ » فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِيَّاهُ فِيهِ مَاءً ^(١٠) فَسَمَّى ، ثُمَّ قَالَ فِيهِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ، ثُمَّ مَسَحَ بِهِ صَدَرَهُ عَلَى وَرَقِّهِ ، ثُمَّ دَعَ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، فَقَامَتْ إِلَيْهِ تَعْثَرُ فِي مُرْطِهَا مِنَ الْحَيَاءِ ، فَنَضَطَعَ عَلَيْهَا

(١) شرح الزرقاني ٧/٢.

(٢) لفظة « قد » زيادة من « المجمع الكبير » للطبراني.

(٣) لفظة « أحب » زيادة من « المجمع الكبير » للطبراني ٤١١/٢٢.

(٤) عبارة « فأت الفتنة » زيادة من « المجمع الكبير » للطبراني ٤١١/٢٢.

(٥) في « الطبراني » « فاذني » .

(٦) في « النسخ » رفقة رفقة ، والثابت من الطبراني الكبير.

(٧) لغة « زفة » زيادة من « المجمع الكبير » للطبراني ١٣٣/٢٤.

(٨) عبارة « فلا تعودنَ ثانية » زيادة من « المجمع الكبير » للطبراني ١٣٣/٢٤.

(٩) « المعجم الكبير » للطبراني ٤١١/٢٢ من حديث ١٠٢٢ وكذا ١٣٣/٢٤ ، ١٣٤ ، ١٣٣/٢٤ .

(١٠) عبارة « إلى على » زيادة من « المجمع الكبير » ١٣٤/٢٤ .

(١١) عبارة « بلائه فيه ماء » زيادة من « المجمع الكبير » ١٣٤/٢٤ .

(١٢) عبارة « بلائه فيه ماء » زيادة من « المجمع الكبير » ١٣٤/٢٤ .

من ذلك ، [وَقَالَ لَهَا مَا شاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ]^(١) . ثُمَّ قَالَ لَهَا : « أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُحْتُكْ أَحْبَبْ أَهْلِي إِلَيَّ »^(٢) .

وَفِي حَدِيثٍ بُرْيَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ مُحَمَّدًا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ ، ثُمَّ أَفْرَغَهُ عَلَى عَلَيِّ ، فَقَالَ : « اللَّهُمَّ بَارِكْ بَيْنَهُمَا ، وَبَارِكْ لَهُمَا فِي بَيْنَهُمَا » . وَفِي لُفْظٍ : « اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمَا فِي شَيْلِهِمَا » .

قال الحافظ ناصر الدين رأوى الحديث الكتاب صوابه « تسلهمَا » وأوزرده الضياء المقدسي ، قالث أسماء : ثم رأى سواداً من وراء الستر أو من وراء الباب ، فقال : « من هذا ؟ » قالث أسماء ، قال : أسماء بنت عميس ، قلت : نعم ، إن الفتاة تبني بها الليلة ، ولا بد لها من امرأة تكون قريبة منها إن عرضت لها حاجة فأفضت بذلك إليها ، قالث : فدعالي بدعاه لا توثق عملتي عندي ، ثم قال لعلي « دونك أهلك » ، ثم خرج فوالي ، فمازال يذيع لهمَا ، حتى توارى في حجره^(٣) .

وفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ مُحَمَّدًا دَخَلَ عَلَى النِّسَاءِ ، فَقَالَ : « إِنِّي رَوَيْتُ ابْنَ عَمِّي ، وَقَدْ عَلِمْتُ مِنْ زَوْجِهِ أَنَّهُ عَنِيدٌ ، فَلَمَّا تَكَبَّ ابْنُتُكُنْ فَقَمْنَ إِلَيْهَا فَغَلَّفْنَهَا مِنْ طَيِّبِهِنَّ وَحُلْيِهِنَّ ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ مُحَمَّدًا لَمَّا رَأَاهُ النِّسَاءَ وَبَنِيَّهُنَّ وَبَنِيَّهُنَّ سَتَرَةً ، وَخَلَقْتُ أَسْمَاءَ بِنْتَ عَمِيسَ ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ مُحَمَّدًا : « كَمَا أَنْتِ عَلَى رِسْلِكِ مَنْ أَنْتِ ؟ » ، قَالَتْ : أَنَا الَّتِي أَحْرَسْتُ ابْنَتَكَ ، فَإِنَّ الْفَتَاهَ الْلَّيْلَهَ تَبْتَيْ بِهَا ، وَلَا بدْ مِنْ امْرَأَةَ تَكُونُ قَرِيبًا مِنْهَا ، إِنْ عَرَضْتَ لَهَا حاجَةً ، أَوْ أَرَادْتَ شَيْئًا فَأَفْضَتَ بِذَلِكَ إِلَيْهَا ثُمَّ صَرَخَ بِفَاطِمَةَ .

وفي حديث يحيى ، فقال لفاطمة « ابنتي بماء » ، فقامت إليه بقups في البيت ، فجعلت فيه ماء ما فائته به ، فمجن فيه ، ثم قال لها : « قويبي » ، فتضطجع على رأسها وبين ثدييها ، وقال : « اللهم اتني أعيذُها بك وذرتها من الشيطان الرجيم »^(٤) ، ثم قال « ابنتي بماء » [٢٢٤ ظ]

(١) ما بين الماقرئتين زيادة من « المعجم » .

(٢) « المعجم الكبير للطبراني ١٣٧ / ٢٤ ، حديث رقم ٣٦٥ رواه عبد الرزاق ٧٩٨١ ، قال في « المعجم » ٩ / ٢١٠ ، ورواه رجال الصحيح رواه ابن سعد ٨ / ٢٣ - ٢٤ ، إلا أنه عنده أنه ظن أن أبي بن هباد رواه عن عكرمة . وكذا رقم ٣٦٤ بمعناه رواه الحكم ٣ / ١٥٩ ، وأبو بن هباد قال الحافظ : مقبول .

(٣) « المعجم الكبير للطبراني ١٣٧ / ٢٤ ، ١٣٨ ، ١٣٩ .

(٤) الإحسان في تقويم صحيح ابن حبان ١٥ / ٣٩٤ ، ٣٩٥ ، إسناده ضعيف .

(٥) موارد الظمان للهيثمي ٤٢٢٥ .

فعرفتُ الْذِي يُرِيدُ ، فقمتُ فملاًثَ القَعْبَ ماءً فاتِّيَّةً يَهُ فَأَخْدَى مِنْهُ بِفِيهِ ، ثُمَّ مَجَّهُ فِيهِ ، ثُمَّ صَبَّةَ عَلَى رَأْسِي وَبَيْنَ ثَدَيْيَ ، ثُمَّ قَالَ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أُعِيَّدُكَ وَذُرْيَتِهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ »^(١) . ثُمَّ قَالَ لِي : « أَذْبَرِي » فَأَذْبَرْتُ ، فَصَبَّ بَيْنَ كَفَّيَ ، ثُمَّ قَالَ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أُعِيَّدُكَ وَذُرْيَتِهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ » . ثُمَّ قَالَ لِي : ادْخُلْ بَاهْلَكَ ، بِاسْمِ اللَّهِ وَالبَرَكَةِ^(٢) .

الثالث

فِي أَنَّهَا كَانَتْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيْهِ عَلَيْهِ الْمُبَارَكَةُ

رَوَى الطَّبرَانِيُّ بِرِجَالِ الصَّحِيفَ ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : دَخُلْ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ الْمُبَارَكَةِ عَلَى وَفَاطِمَةَ وَعَلَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، وَهُمَا جَالِسَانِ يَضْنَحُكَانِ ، فَلَمَّا رَأَيَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ الْمُبَارَكَةِ سَكَنَا ، فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ الْمُبَارَكَةِ : مَا لَكُمَا كُنْتُمَا ئَضْنَحَكَانِ فَلَمَّا رَأَيْتُمَا سَكَنَا ؟ فَبَادَرَتْ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : يَا أَبَيِّ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ هَذَا أَنَا أَحَبُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ الْمُبَارَكَةِ مِنْكَ ، فَقَلَّتْ : بَلْ أَنَا أَحَبُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ الْمُبَارَكَةِ مِنْكَ ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ الْمُبَارَكَةِ ، وَقَالَ : يَا بُنْيَةُ لَكَ رَقَّةُ الْوَلَدِ ، وَعَلَيْهِ أَغْزَى عَلَى مِنْكَ^(٣) .

وَرَوَى أَبُو دَاوُدُ الطِّيَالِسِيُّ ، وَالطَّبرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » ، وَالحاكِمُ ، وَالتَّرمِذِيُّ ، وَقَالَ : حَسَنٌ ، وَأَبُو القَاسِيمِ الْبَعْوَى فِي « مَعْجَمِهِ » عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زِيَّدِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، بَأْنَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ الْمُبَارَكَةِ ، قَالَ : أَحَبُّ أَهْلِ بَيْتِي إِلَيَّ فَاطِمَةَ^(٤) .

وَرَوَى الطَّبرَانِيُّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ عَلَيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ يَأْرِسُولَ اللَّهِ : أَيْنَا أَحَبُّ إِلَيْكَ ، أَنَا أُمُّ فَاطِمَةَ ؟ قَالَ : فَاطِمَةُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْكَ ، وَأَنْتَ أَغْزَى عَلَى مِنْهَا^(٥) .

(١) موارد الظمان للهيثمي ٢٢٢٥ و عمل اليوم والليلة لابن السنى ٦٠٠ و كنز العمال ٢٧٧٥٥ .

(٢) الجامع الكبير المخطوط /الجزء الثاني ٢ /٢٨٤ و شعب الإيمان للبيهقي ٢٢٢٥ .

(٣) المعجم الكبير للطبراني ١١ /٦٦ حدث ١١٠٦٣ قال في الجمع ٩ /٢٠٢ و رجاله رجال الصحيح ، و كنز العمال ٣٣٠٥٧ .

(٤) المعجم الكبير للطبراني ٢٢ /٤٠٣ حدث رقم ١٠٠٧ ورواه أبُو داود الطيالسي ٢٤٨٤ و الترمذى ٣٩٠٨ و الحاكم ٣٩٦ و عمر بن أبي سلمة ضعيف ، فالحديث ضعيف من أجله .

و الطبراني برقم ١٠٠٨ ورواه الحاكم ٣ /١٥٤ وصححه ، فتعقبه النهي بقوله : جميع متهم ولم تقل عائشة هذا أصلًا ورواه الترمذى ٣٩٦٥ وقال حسن غريب قلت : وأبُو الجحاف فيه كلام وهو شيء ، وجميع بن عم ضعيف قاله الحافظ بطيء .

(٥) رواه الطبراني في الأوسط و مجمع الروايد ٩ /١٧٣ ، ٢٠٢ و كنز العمال ٣٤٢٢٥ ، ٣٦٧٥٥ و تاريخ بغداد للخطيب البغدادى ٩ /٦٢ و عذيب تاريخ دمشق لابن عسكر ٢ /٣٩٦ ، ٥ /٤٦٠ .

الرابع

فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُرْضِي لِرَضَاهَا ، وَيُغْضِبُ لِغَضِبِهَا

رَوَى الطَّبَرَانِيُّ بِإِسْنَادِ حَسَنٍ ، وَابْنُ السُّنْتَى فِي «مُعْجَمِهِ» وَابْنُ سَعِيدِ التَّیَّابُورِيِّ فِي «الشَّرْفِ» عَنْ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَ لِفَاطِمَةَ : «إِنَّ اللَّهَ يَعْصِبُ لِعَصِبِكَ ، وَيُرْضِي لِرِضَاكَ»^(١) انتهى .

الخامس

فَإِنَّ اللَّهَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ كَانَ يَقْبَلُهَا فِي فِيمَا .

السادس

فِيمَا جَاءَ : إِنَّ اللَّهَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذَا سَافَرَ كَانَ آخِرَ عَهْدِهِ بِهَا ، وَإِذَا قَدِمَ أَوْلَى مَا يَدْخُلُ عَلَيْهَا .
رَوَى الْإِمَامُ أَخْمَدُ ، وَالْيَهْرُقُ فِي «الشُّعْبِ» عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذَا سَافَرَ آخِرَ عَهْدِهِ إِبْيَانُ فَاطِمَةَ ، وَأَوْلَى مَنْ يَدْخُلُ عَلَيْهِ فَاطِمَةَ إِذَا قَدِمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ»^(٢) .
وَرَوَى أَبُو عُمَرَ ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذَا قَدِمَ مِنْ عَزِيزٍ أَوْ سَفَرَ بَدَا بِالْمَسْجِدِ ، فَصَلَّى فِيهِ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ أَتَى فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا^(٣) .

السابع

فِي غَيْرِ قِوَّةٍ عَلَيْهِ لَهَا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا .

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ ، عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ عُمَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : «خَطَبَنِي عَلَيْهِ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ السَّيِّدَةَ فَاطِمَةَ بِنْتَ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَأَئَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، فَقَالَتْ : إِنَّ أَسْمَاءَ مُنْزَوِّجَةٌ

(١) المجمع الكبير للطبراني ١/١٠٨، حديث ١٨٢ في هامش الأصل. هذا حديث صحيح الإسناد، وروي من طرق عن علي عليه السلام - رواه الحارث عن علي وروي مرسلاً، وهذا الحديث أحسن شيء رأيته وأصح إسناد قرأته انتهى .
وفي المجمع ٩/٢٠٣، وروي إسناده حسن . وقال النعوي في «الميزان» ٢/٤٩٢ في ترجمة محمد بن عبد الله: أنه أتى بما لا يعرف ، ثم ذكر هذا الحديث من طريق المصنف .

وكذا المجمع الكبير للطبراني ٢/٤٠١، حديث ١٠٠١، ورواه الحكم ٣/١٥٣، ١٥٤، وقال صحيح الإسناد فتح به النعوي بقوله: هل حسين متذكر الحديث لا محل أن يمحى به .

(٢) المسند ٥/٤٧٥ .

(٣) المسند ٣/٤٥٥ .

عليٰ بْنُ أَبِي طَالِبٍ قَالَ «مَا كَانَ لَهَا أَنْ تُؤْذِيَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ»^(١).
 وَرَوَى الطَّبرَانِيُّ فِي «الْمَعَاجِمِ الْثَلَاثَةِ» عَنْ أَبْنِ عَيَّاشٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا، «أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ كُنْتَ تَزُورُ جَنَاحَهَا فَرَدًا عَلَيْنَا ابْنَتَا، وَاللَّهُ لَا يَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولٍ وَبِنْتُ عَذْوَنِ اللَّهِ تَعَالَى رَجُلٍ»^(٢).

وَرَوَى البَزَارُ عَنْ عَلِيٰ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: «أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرٌ؟»، فَسَكَّنُوا، فَلَمَّا رَجَعَتْ قُلْتُ لِفَاطِمَةَ: «أَيُّ شَيْءٍ خَيْرٌ لِلنِّسَاءِ؟» قَالَتْ: «لَا يَرَاهُنْ الرِّجَالُ»، فَذَكَرَ أَذْلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «إِنَّ فَاطِمَةَ بَضْعَةً^(٣) مِنْيَ»^(٤).

الثامن

فِي تَشَبِّهِهَا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، هَدِيَّا وَسَمَّا وَدَلَاءً وَمَشِيَّا وَحَدِيَّا بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقِيَامَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهَا إِذَا أَقْبَلَتْ، وَإِجْلَاسَةً لِيَاهَا مَكَانَهُ وَأَخْبَارَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَرَوَى مُسْلِمٌ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، قَالَتْ: «كُنْ أَرْوَاحَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَهُ لَمْ يُغَادِرْ مِنْهُنْ وَاحِدَةً»، فَأَقْبَلَتْ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا تَمْشِي^(٥).
 وَرَوَى أَبُو ذَوْدَ وَالترمذِيُّ وَحَسَنُهُ، وَالنَّسَائِيُّ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، قَالَتْ:
 «مَا رَأَيْتَ أَحَدًا أَشْبَهَ سَمَّاً وَلَا هَذِيًّا^(٦) وَلَا حَدِيَّا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قِيَامَهَا وَقُعُودَهَا مِنْ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا»^(٧).

(١) «المجمع الكبير للطبراني» ٤٠٥ / ٢٢ حدث ١١١٥ قال في «المجمع» ٩ / ٢٠٣ ، رواه الطبراني في «الكتاب والأوسط» ٣٥٣
 جمجم البحرين ، وفيها من لم أعرفه و «المجمع الكبير للطبراني» ١٥٢ / ٢٤ ، ١٥٣ حدث رقم ٤٣٩.
 (٢) «المجمع الكبير للطبراني» ١١ / ٣٤٨ حدث رقم ١١٩٧٥ ، رواه في «الصغير» ٢ / ١٦ ، «الأوسط» ٣٥٣ - ٣٥٤ جمجم
 البحرين و «البزار» ٢ / ٢٤٨ ، رواه البزار قال في «المجمع» ٩ / ٢٠١ . وفيه عبيد الله بن ثمام وهو ضعيف . و «المجمع الروايد»
 ٩ / ٢٠٣ .

وأخرجها ابن حبان ١٥ / ٤٠٧ ، عن المستور بن عمارة ، إسناده صحيح على شرط الشعبيين ، وأخرجها أحمد في
 «المسندي» ٤ / ٣٢٦ ، وفي الفضائل ١٣٣٥ و «البخاري» ٣١١٠ ، في فرض الخمس : باب ما ذكر من درع النبي - صلى الله عليه وسلم -
 وعنهه وسيقه .

(٣) البضعة : بفتح الباء : قطعة اللحم .

(٤) «سنن البزار» ٢ / ١٥١ ، وأوله «إذا فاطمة ...» و «المجمع الروايد» ٩ / ٢٠٣ ، رواه البزار وفيه من لم أعرفه .

(٥) صحيح مسلم ٤ / ١٩٠٤ حدث رقم ٢٤٥٠ ، كتاب فضائل الصحابة ٤٤ باب ١٥ وقامة «ما تُخْطِلُ» ، مشتبهها من مشية رسول الله - صلى الله عليه وسلم - شيئاً ، فلما رأها رحب بها . فقال : «مرحباً بابتي» ثم أجلسها عن بيته أو عن شمالة ، ثم سارها فبكـت بكـاء شديداً ، فلما رأى جزءها سارـها الثانية فضـحـكت ، قـلتـ لها : خـصـكـ رسـولـ اللهـ - صلى اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ - منـ بينـ نـسـاءـ بالـسـرـارـ ..» الحديث ومن أراد تمامه فليرجع إلى «مسلم» لعلوه . وبعده حديث ٩٩ .

(٦) المسند والمدى : المبة والطريقه وحسن الحال .

(٧) أخرجها الترمذى ، في ٥٠ كتاب المناقب ٦١ باب فضل فاطمة ٥ / ٣٨٧٢ وقال : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه .

ورأى ابن جبأ عنها ، قال : ما رأيتك أحداً أشبه كلاماً وحدينا رسول الله ﷺ من فاطمة ، وكانت إذا دخلت قام إليها فقبلها ، ورحب بها ، وأخذ يديها وأجلسها في مجلسه ، وكانت رضي الله تعالى عنها إذا دخل عليها ﷺ قامت إليه ، فقبلته وأخذت يديه ، وأجلسته مكانها ، فدخلت عليه في مرضه الذي ثُوقي فيه فأسر إليها ، فبكث ، ثم أسر إليها فضحك ، فقالت : كُنْتَ أَخْسِبْ أَنَّ لِهِمْهُ الرَّأْيَ فَضْلًا عَلَى النَّاسِ ^(١) فإذا هي امرأة مِنْهُنَّ ، بيّنا هي تبكي إذا هي تصاحك ، فلما ثُوقي رسول الله ﷺ سأّلتها عن ذلك ، فقالت : أَسْرَ إِلَيْهِ مَيْتٌ ، فبكث ، ثم أَسْرَ إِلَيْيَ أَوْلَ أَهْلِهِ لُحْوَقًا بِهِ فضحك ^(٢) .

ورواه الإمام أحمد ، وأبو يعلى ب الرجال الصحيح ، والترمذى في غير ذكر فاطمة ، ومريم عليهما السلام ^(٣) .

وروى عن أبي سعيد رضي الله تعالى عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة ، وفاطمة سيدة نسائهم إلا ما كان من مريم بنت عمران » ^(٤) . / [٢٢٥ ظ]

وروى الطبراني في « الأوسط » و « الكبير » ب الرجال الصحيح ، عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ، أنَّ رسول الله ﷺ قال : « سيدة نساء أهل الجنة بعد مريم بنت عمران فاطمة وحديجة ، ثم آسية بنت مزاجم » . وفي لفظ : « وآسية » ^(٥) .

وروى الطبراني ب الرجال الصحيح ، عن محمد بن مروان الذهلي ، وثقة ابن جبأ ، عن أبي

(١) « الناس » نسادة من « المصادر » .

(٢) « الإحسان » في تقويم صحيح ابن حبان ١٥ / ٤٠٣ ، ٤٠٣ ، ٤٠٣ حدث ٦٩٥٣ كتاب إخباره - صل الله عليه وسلم - عن مناقب الصحابة ٦١ إسناده صحيح ، محمد بن الصباح - وهو البرجراني - صدوق وقد توبع ، وباق السنن ثقات من رجال الصحيح غير ميسرة بن حبيب ، فقد روى له أبو داود والترمذى والنمسان ، وهو ثقة ، وثقة أحمد وابن معين والنمسان وابن حبان والمجل ، وقال أبو داود : معروف ، وقال أبو حاتم : لا يأس به وأخرجه أبو داود ٥٢١٧ ، في الأدب ، باب ما جاء في القيام ، و « الترمذى ٣٨٧٢ » في المناقب باب فضل فاطمة بنت محمد - صل الله عليه وسلم - ، والنمسان في « فضائل الصحابة » ٢٦٤ وفي « عشرة النساء » ٣٥٥ و « الحكم » ٤ / ٢٧٢ و « البهقى ٧ / ١٠١ » من طرق عن عثمان بن عمر ، بهذا الإسناد ، رواية الطبراني مختصرة جداً وقال الترمذى : حسن غريب من هذا الوجه . وصححه الحكم على شرط الشيوخين وواقمه النهي . وأخرجه « النساء » في « عشرة النساء » ٣٥٤ من طريق النضر بن همبل ، عن إسرائيل ، به .

(٣) « المسند » ٦ / ٧٧ ، ٢٤٠ ، ٢٨٢ ، ٢٨٢ .

(٤) أخرجه الإمام أحمد في « المسند » ٣ / ٦٤ ، ٨٠ عن أبي سعيد الخدري ، و « الميشنى » ٩ / ٢٠١ .

(٥) « المعجم الكبير للطبراني » ٢٢ / ٤٠٧ ، ١٠١٩ ، رواه الطحاوي في « مشكل الآثار » ١ / ٥٠ .

والمشنى في « جمجم الروايات » ٩ / ٢٠١ رواه الطبراني في « الأوسط » والطحاوي إلا أنني قال : وآسية ورجال الكبير رجال الصحيح غير محمد بن مروان الذهلي وثقة ابن حبان .

هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ لَمْ يَكُنْ زَارَنِي، فَاسْتَأذَنَ رَبَّهُ فِي زِيَارَتِي، فَأَذْنَنَ لَهُ فَبَشَّرَنِي، أَوْ أَخْبَرَنِي: أَنَّ فَاطِمَةَ سَيِّدَةِ نِسَاءِ الْمُتَّقِيَّةِ^(١) انتهى.

الحادي عشر

فِي إِلَيَّاتِ فَضْلِهَا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، بِأَيْمَانِهِ وَأَقْامَ بِهَا أَصْلًا وَفَرْعَاعًا
رَأَى الطَّبَرَانِيُّ، عَنْ أَئُوبَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ لِفَاطِمَةَ، تَبَّاعًا خَيْرَ
الْأَلْبَيَاءِ، وَهُوَ أَبُوكِي^(٢).

وَرَأَى الطَّبَرَانِيُّ بِرِجَالِ الصَّحِيفَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، قَالَتْ: «مَا رَأَيْتُ
أَفْضَلَ مِنْ فَاطِمَةَ غَيْرَ أَيْمَانِهِ»^(٣).

العاشر

فِي أَنَّهَا أَصْنَدَقُ التَّاسِ لِهَجَةَ

رَأَى أَبُو يَعْلَى بِرِجَالِ الصَّحِيفَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، قَالَتْ: «مَا رَأَيْتُ أَحَدًا
قَطُّ أَصْنَدَقَ مِنْ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْذِي وَلَدَهَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ»^(٤).

الحادي عشر

فِي بِرَّهَا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ

رَأَى أَبُو يَعْلَى، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ...^(٥)

وَرَأَى الْبُخَارِيُّ، عَنْ أَبْنِ مَسْتَعُودِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: «مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ دَعَى
عَلَى فِرَاشِ...^(٦).

(١) «المujem al-kabir للطبراني» ٢٢ / ٤٠٣ برقم ١٠٠٦ عن أبي هريرة و«المجمع الروايد» ٩ / ٢٠١ رواه الطبراني وروي بالله رجال الصحيح غير محمد بن مروان الذهلي ووفقاً ابن حبان.

(٢) در السجابة في مناقب القراءة والصحابة ٢٧٧، وأخرجه الطبراني في الأوسط، وأبو يعلى وروجاهما رجال الصحيح، و«المجمع الروايد» ٩ / ٢٠١.

(٣) مستند إلى يعلى ٨ / ١٥٣ برقم ٤٧٠٠، إسناده ضعيف، عمرو بن دينار لم يسمع من عائشة، وذكره الهيثمي في «المجمع الروايد» ٩ / ٢٠١ بباب مناقب فاطمة بنت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وقال: رواه الطبراني في الأوسط وأبو يعلى إلا أنها قالت: وروجاهما رجال الصحيح.

وذكره ابن حجر في «المطالب العالية» ٤ / ٧٠ برقم ٣٩٨٦ وعزاه إلى أبي يعلى، وقال البوصري: رواه أبو يعلى والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم.

وآخرجه «الحاكم» ٣ / ١٦٠ وصححه على شرط مسلم، ووفقاً للذهبي.

(٤) بياض بالنسخ.

(٥) بياض بالنسخ.

الثاني عشر

فيما كانت فيه من ضيق العيش ، وخدمتها نفسها رضي الله تعالى عنها ، مع استصحاب الصبر الجميل

رَوَى الدُّولَائِيُّ ، عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ عُمَيْسٍ ، عَنْ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَاهَا ...^(١)

وَرَوَى أَبُو يَعْلَى ، بِرْجَالِ ثِقَاتِ الصَّحِيفَ ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، عَنْ عَلَىٰ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قُلْتُ لِأُمِّي فَاطِمَةَ بْنَتَ أَبِي رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا أَكْفَيِ فَاطِمَةَ بْنَتَ مُحَمَّدٍ سِقَايَةَ الْمَاءِ وَالذَّهَابِ فِي الْحَاجَةِ ، وَتَكْفِيكَ خَدْمَةِ الدَّاخِلِ الطُّخْنَ وَالْعَجَنَ » .

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ بِرْجَالِ ثِقَاتٍ ، إِلَّا عَيْبَدُ بْنَ حَمِيدَ وَنَقْ وَضَعْفَ ، عَنْ عُمَرَانَ بْنِ حُصَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : إِنِّي جَالَسْتُ عَنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ أَقْبَلَتْ فَاطِمَةُ فَقَامَتْ [٢٢٦ و] بِحَدَائِقِ النَّبِيِّ ﷺ / فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اذْنِي يَا فَاطِمَةً » ، فَدَنَتْ دُنْوَةً ثُمَّ قَالَ : اذْنِي يَا فَاطِمَةً » فَدَنَتْ دُنْوَةً ثُمَّ قَالَ : « اذْنِي يَا فَاطِمَةً » ، فَدَنَتْ حَتَّى قَامَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ ، قَالَ عَمْرَانُ : فَرَأَيْتُ صُفْرَةً فَدَ ظَهَرَتْ عَلَى وَجْهِهَا ، وَذَهَبَ قَبْسَطُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَصَابِعِهِ ، ثُمَّ وَضَعَ كَفَهُ بَيْنَ تَرَائِبِهَا فَرَفَعَ رَأْسَهُ ، وَقَالَ : « اللَّهُمَّ مُشَبِّعُ الْجَوْعَةِ ، وَفَاضِيُّ الْحَاجَةِ ، وَرَافِعُ الْوَضْعَةِ ، لَا تُجْعِنْ فَاطِمَةَ بَنْتَ مُحَمَّدٍ ، فَرَأَيْتُ صُفْرَةَ الْجُوعِ ، فَدَ ذَهَبَتْ عَنْ وَجْهِهَا وَظَهَرَ الدَّمُ ، فَسَأَلَتْهَا بَعْدَ ذَلِكَ ، فَقَالَتْ : « مَا جُعْتُ بَعْدَ ذَلِكَ »^(٢) .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَخْمَدُ - بِسَنْدِ جَيْدٍ - عَنْ عَلَىٰ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ،^(٣) أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، ذَاثَ يَوْمٍ : وَاللَّهِ لَقَدْ سَنَوْتُ^(٤) حَتَّى « لَقَدْ »^(٥) اشْتَكَيْتُ « صَدْرِي »^(٦) وَقَدْ جَاءَ « اللَّهُ »^(٧) أَبَاكِ بَسَيْيَ فَادْهَبِي فَاسْتَخْدِمِيهِ^(٨) ، فَقَالَتْ : « وَأَنَا »^(٩) وَاللَّهِ قَدْ^(١٠) طَحَنْتُ حَتَّى مَجَلَتُ^(١١)

(١) أبياض بالنسخ .

(٢) « مجمع الروايد » ٩ / ٢٠٣ ، ٢٠٤ ، رواه الطبراني في الأوسط » وفيه عتبة بن حميد ، وثقة ابن حبان وغيره ، وضعفه جماعة ، وبقية رجاله ونقوا .

(٣) مصدر الحديث « أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لما زوجه فاطمة بنت معمر بخميلة ، ووسادة من أدم حشوها ليف ورحين وسقاء وجرت بن على لفاطمة

(٤) سَنَوْتُ : استقيت .

(٥) « لَقَدْ » زيادة من المصدر .

(٦) « صَدْرِي » زيادة من المصدر .

(٧) « اللَّهُ » زيادة من المصدر .

(٨) استخدمي : أسأليه خادما .

(٩) « وَأَنَا » زيادة من المصدر .

(١٠) في « لَقَدْ » والتصويب من المصدر .

(١١) مَجَلَتُ : صلبت وثخن جلدتها من العمل الشاق .

يَدَائِي ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : مَا جَاءَ بِكَ أَنْ يَنْتَهِي ؟ قَالَ : لِأَسْلَمَ عَلَيْكَ ، فَاسْتَخْيَتْ أَنْ سَأَلَةً ، وَرَجَعَتْ ، فَقَالَ : « مَا قَتَلْتِ ؟ » ، قَالَ : آسْتَخْيَتْ أَنْ أَسْأَلَهُ ، فَأَتَيْنَاهُ جَمِيعًا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ عَلَيْهِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَاللَّهُ^(١) لَقَدْ سَنَوْتُ حَتَّى اشْتَكَيْتُ صَدْرِي ، وَقَالَ فَاطِمَةُ يَارَسُولَ اللَّهِ : لَقَدْ طَحَثْتُ حَتَّى مَجَلَّتْ يَدَائِي ، وَقَدْ جَاءَكَ اللَّهُ يَسْبِي وَسَعَةً ، فَأَخْدِنَا ، فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا أُغْطِيكُمَا ، وَادْعُ أَهْلَ الصُّفَّةِ تَطْوِي بُطُونَهُمْ مِنَ الْجُوعِ ، لَا أَجِدُ مَا أُنْقُعُ عَلَيْهِمْ ، وَلَكِنِي أَبِيعُهُمْ وَأَنْفَقُ عَلَيْهِمْ أَمْانَهُمْ^(٢) فَرَجَعَا فَأَتَاهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَقَدْ دَخَلَا فِي قَطِيقَتِهِمَا ، إِذَا غَطَّتْ رُؤُوسَهُمَا ، تَكَشَّفَتْ أَقْدَامَهُمَا ، وَإِذَا غَطَّيَا أَقْدَامَهُمَا تَكَشَّفَتْ رُؤُوسَهُمَا ، ثَنَارًا ، فَقَالَ : مَكَانِكُمَا « ثُمَّ قَالَ^(٣) : أَلَا أُخْبِرُكُمَا بِخَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمْنَى ؟ » قَالَ : بِلِي^(٤) فَقَالَ : كَلِمَاتٍ عَلَمْنِيهِنْ جِبْرِيلُ ، فَقَالَ : شَبَّخَانِ فِي ذِي كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا ، وَتَحْمَدَانِ عَشْرًا ، وَتُكَبَّرَانِ عَشْرًا ، فَإِذَا أُوتِيْتُمَا إِلَى قِرَاشِكُمَا فَسَبِّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَكَبَّرَا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ^(٥) ، قَالَ : فَوَاللَّهِ مَا تَرْكَهُنْ مِنْ عَلَمْنِيهِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ فَقَالَ لَهُ أَبْنُ الْكَوَافِرِ وَلَا لَيْلَةَ صِفَينِ ، فَقَالَ : قَاتَلُكُمُ اللَّهُ يَا أَهْلَ الْعَرَاقِ نَعْمُ وَلَا لَيْلَةَ صِفَينِ^(٦) .

وَرَوَى الطَّبرَانِيُّ - بِسْنَدِ حَسْنٍ - أَنَّ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَاهَا يَوْمًا ، فَقَالَ : أَئْنَ ابْنَائِي ؟ يَعْنِي : حَسَنًا وَحُسَيْنًا ، قَالَتْ : أَصْبَحْنَا وَلَيْسَ فِي بَيْتِنَا شَيْءٌ يَذْوَقُهُ ذَاقِقٌ ، فَقَالَ عَلَيْهِ : أَذْهَبْ بِهِمَا فَإِنِّي أَخْوَفُ^(٧) أَنْ يُنْكِيَا عَلَيْكَ ، وَلَيْسَ عِنْدَكَ شَيْءٌ ، فَلَذَهَبَ إِلَى فُلَانِ الْيَهُودِيِّ ، فَتَوَجَّهَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوَجَدَهُمَا « يَلْعَبَانِ »^(٨) فِي شَرَبَةٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا فَضُلِّلَ مِنْ تَمَّ ، فَقَالَ : يَا عَلَيَّ ، أَلَا تُنْقِلْ ابْنَائِي قَبْلَ أَنْ يَسْتَنِدَ الْحَرَّ ، قَالَ عَلَيْهِ : أَصْبَحْنَا وَلَيْسَ فِي بَيْتِنَا شَيْءٌ ؟ ، فَلَوْ جَلَسْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ حَتَّى أَجْمَعَ لِفَاطِمَةَ شَيْءًا مِنَ التَّنَفِيرِ ، فَجَعَلَهُ فِي صَرْتَبَةٍ^(٩) ، ثُمَّ أَقْبَلَ فَحَمَلَ النَّبِيَّ ﷺ أَحَدَهُمَا ، وَحَمَلَ عَلَى الْآخِرِ حَتَّى قَبْلَهُمَا^(١٠) .

(١) « لَا أُعْطِيْكُمْ » والتصويب من المصدر .

(٢) ما بين القوسين زيادة من المصدر .

(٣) فِي الْأَصْلِ « فَقَالَ » وما أثبت من المصدر .

(٤) زيادة من المصدر .

(٥) - (٥) زِيادة مِنْ « الْمَسْنَدِ » لِإِلَمَامِ أَحْمَدَ ١٠٦ / ١ مِيَمِنَةً وَبِرَقْمِ ٨٣٨ طَشَّاكِرَ وَلَهُ خَصْرَفٌ ١٢٣ / ١ مِيَمِنَةً وَبِرَقْمِ ٩٩٦ طَشَّاكِرَ .

(٦) فِي النَّسْخَ « أَخْنَافَ » والتصويب من المصدر .

(٧) « يَلْعَبَانِ » زيادة من المصدر .

(٨) فِي النَّسْخَ « فِي حِجْرَتِهِ » وما أثبته من المصدر .

(٩) « الْمَعْجمُ الْكَبِيرُ لِلْطَّبِيَّانِ » ٤٢٢ / ٢٢ ، حَدِيثٌ ١٠٤٠ قَالَ فِي « الْجَمِيعِ » ٣١٦ / ١٠ وَإِسْنَادُهُ حَسْنٌ .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ بِلَالًا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَبْطَأَ عَنْ صَلَاةِ الصَّبْحِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا حَبَسْتَكَ ؟ » ، قَالَ : « مَرَزَتُ بِالسَّيِّدَةِ فَاطِمَةَ ، وَهِيَ تَطْهَنُ ، وَالصَّبِيُّ يَتَكَبَّرُ » ، قَالَتْ : « إِنْ شَفَتِ كَفِيلَكَ الرَّحْمَى ، وَكَفَيْتَنِي الصَّبِيُّ ، وَإِنْ شَفَتِ كَفِيلَكَ الصَّبِيُّ ، وَكَفَيْتَنِي الرَّحْمَى » ، فَقَالَتْ : / « أَنَا أَرْفَقُ بِاَبِينِي مِنْكَ ، فَذَاكُ الَّذِي حَبَسْنِي » ^(١) .

الثالث عشر

فِي وفاتها رضي الله تعالى عنها، ووصيتها إلى أسماء بنت عميس رضي الله تعالى عنها، ومن تصنعته بعد موتها، ومن صلّى عليهما، ومن دخل قبرها وموضعها.

روى الطبراني، بأسانيد ورجال أحدها رجال الصحيح، عن عائشة، والبحارى عن الزهرى، عن عروة، عن عائشة رضي الله تعالى عنها، قال: « تُوفيت السيدة فاطمة بعد رسول الله ﷺ بستة أشهر » ^(٢)

وفي رواية: « ليلة الثلاثاء، ثلاثة حلوات من رمضان، ستة إحدى عشرة، ودفنتها على بُني طالب ليلة » ^(٣).

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ ، بِرِجَالِ الصَّحِيفَجِ إِلَّا جَعْفَرَ الصَّادِقَ لَمْ يُذْرِكِ الْفِتْنَةَ ، فِيهِ انْقِطَاعٌ ، عَنْ جَعْفَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : « مَكْتَبَتِ السَّيِّدَةِ فَاطِمَةَ - وَمَا رَأَيْتُ ضَاحِكَةً بَعْدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ إِلَّا أَنَّهُمْ قَدْ امْتَرَوْا فِي طَرْفِ نَابِهَا » ^(٤) .

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ رَجُمَةَ اللَّهِ تَعَالَى مُنْقَطِعًا ؛ لَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ لَمْ يُذْرِكِ الْفِتْنَةَ ، أَنَّ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا لَمَّا حَضَرَتْهَا الْوَفَاءُ أَمْرَتَ عَلَيْهَا فَوْضَعَ لَهَا غُسْلًا فَاغْسَلَتْ ، وَظَهَرَتْ ، وَدَعَتْ بِثِيَابِ أَكْفَانِهَا فَأَتَيْتَ بِثِيَابِ غَلَاظِ حُشْنٍ وَلَبِسْتَهَا ، وَمَسَّتْ مِنَ الْخُوتَطِ ثُمَّ أَمْرَتَ عَلَيْهَا إِلَّا تَكْشِفَ عَوْرَتَهَا إِذَا قُبِضَتْ ، وَأَنْ تَدْرَجَ كَمَا هِيَ فِي ثِيَابِهَا » ^(٥) .

(١) « مسنن الإمام أحمد ٣ / ١٥٠ »، زيادة قال: فرحمتها رحمك الله.

(٢) « المعجم الكبير للطبراني ٢٢ / ٣٩٨ »، حدثت ٩٨٩ قال في « الجمع ٩ / ٢١١ »، رواه الطبراني بأسانيد ورجال أحدها رجال الصحيح.

(٣) « المعجم الكبير ٢٢ / ٣٩٨ »، أحاديث أرقام ٩٩١، ٩٩٢، ٩٩٨ و « وفاء الوفا للسمهودي ٣ / ٩٠٥ »، وقال: لعلها أرادت بذلك المبالغة في التستر وهو السبب في عدم إعلام أبي بكر رضي الله تعالى عنه.

(٤) « المعجم الكبير للطبراني ٢٢ / ٣٩٩ »، و « وفاء الوفا ٣ / ٩٠٥ ».

(٥) « في ثيابها » زيادة من « المعجم الكبير للطبراني ٢٢ / ٣٩٩ »، حدثت ٩٩٦ قال في « المعجم ٩ / ٢١١ »، عبد الله بن محمد لم يدرك القصة فالإسناد منقطع.

وَرَوْى الْإِمَامُ أَخْمَدُ - بِسِنْدِهِ مِنْ لَمْ يُعْرَفْ - عَنْ أُمّ سَلْمَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : اشْتَكَتِ السَّيْدَةُ فَاطِمَةُ بْنُتْ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَكُوْاها التَّيْ قُبِضَتْ فِيهِ ، فَكُتُبَتْ أُمْرُضُهَا ، فَأَصْبَحَتْ يَوْمًا كَأَمْلَى مَا رَأَيْتُهَا فِي شَكُوْاها تِلْكَ ، قَالَتْ : وَخَرَجَ عَلَى لَعْضِ حَاجَتِهِ فَقَالَتْ يَا أُمَّهُ اسْكُبِي لِي غُسْلًا ، فَسَكَبَتْ لَهَا غُسْلًا ، فَاغْسَلَتْ كَأْخْسَنَ مَا رَأَيْتُهَا ثَقْسِيلُ ، ثُمَّ قَالَتْ : يَا أُمَّهُ أَغْطِسْنِي ثَيَابِي الْجَدَدَ ، فَأَعْطَيْتُهَا ، فَلَيْسَتْهَا ، ثُمَّ قَالَتْ يَا أُمَّهُ قَدْبِي لِي فَرَاشِي وَسَطَ الْبَيْتَ ، فَفَعَلَتْ وَاضْطَجَعَتْ وَاسْتَقْبَلَتْ الْقَبْلَةَ وَجَعَلَتْ يَدَهَا تَحْتَ خَدَّهَا ، ثُمَّ قَالَتْ يَا أُمَّهُ إِنِّي مَقْبُوضَةُ الْآنَ ، وَقَدْ تَطَهَّرَتْ فَلَا يَكْشِفُنِي أَحَدٌ ، فَقَبِضَتْ مَكَانَهَا ، فَجَاءَ عَلَى فَأَخْبَرَتْهُ ^(١) .

وَرَوْى أَبُو عَيْنَى ، عَنْ فَاطِمَةِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، أَنَّهَا قَالَتْ لِأَسْمَاءَ : يَا أَسْمَاءُ إِنِّي قَذَّ اسْتَقْبَحْتُ هَذَا الَّذِي يُصْنَعُ بِالنِّسَاءِ ، يُطْرَحُ عَلَى الْمَرْأَةِ التَّوْبُ فَيَصِفُهَا ، فَقَالَتْ أَسْمَاءُ : يَا ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَلَا أُرِيكَ شَيْئًا رَأَيْتُهُ بِالْحَبْشَةِ؟ فَدَعَتْ بِجَرَائِدِ رَطْبَةٍ فَحَتَّهَا ، ثُمَّ طَرَحَتْ عَلَيْهَا ثَوْبًا ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ : مَا أَخْسَنَ هَذِبَا وَأَجْمَلَهَا؟ تَعْرُفُ بِهِ الْمَرْأَةُ مِنَ الرَّجُلِ ، فَإِذَا أَنَا مُتْ فَاغْسِلِنِي أُنْتِ وَعَلَى ، وَلَا تُدْخِلِي عَلَى أَحَدًا ، ثُمَّ اصْنَعِنِي بِي هَذِنَا ، فَلَمَّا تُؤْفَقِتْ ، صَنَعَتْ بِهَا مَا أَمْرَثَ بَعْدَ أَنْ غَسَّلَتْهَا أَسْمَاءُ وَعَلَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ^(٢) .

الرابع عشر

في أنَّ اللهَ تَعَالَى حَرَمَهَا وَذَرَيْتَهَا مِنَ النَّارِ

رَوْى البَزَّارُ ، وَعَامِرٌ فِي « فَوَائِدِهِ » ، وَالطَّبَرَانِيُّ وَابْنُ عَدَى ، وَالْعَقِيلِيُّ ، / ٢٢٧ و [] ٢٢٧ /
وَالحاكِمُ ، وَابْنُ مَسْنُودٍ وَابْنُ شَاهِينَ فِي « مَسْنِدِ الزَّهْرَ » وَابْنُ عَسَاكِيرٍ ، مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ عَنْهُ ،
وَالطَّبَرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » بِسِنْدِ رَجَالِهِ ثَقَاتٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ : « إِنَّ فَاطِمَةَ أَخْصَتْ فَرْجَهَا فَحَرَمَهَا اللَّهُ تَعَالَى وَذَرَيْتَهَا عَلَى النَّارِ » .
رَأَدَ الْعَقِيلِيُّ : قَالَ ابْنُ كَرِيبٍ : هَذِهِ لِلْحُسْنَ وَالْحُسْنَ ، وَلِمَنْ أطَاعَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَ مِنْهُمْ » وَفَ .
لَفِظٌ : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَ عَيْرُ مُعَذِّبِكَ ، وَلَا وَلَدَكَ » ^(٣) .

(١) « مُجْمِعُ الرَّوَايَدِ الْلَّهِيَّسِيِّ ٩ / ٢١٠ ، ٢١١ » رواهُ أَخْمَدُ وَفِيهِ مِنْ لَمْ يُعْرَفْهُ وَ« وَفَاءُ الْوَفَا لِلسَّمْهُودِيِّ ٣ / ٩٠٣ » .

(٢) « وَفَاءُ الْوَفَا لِلسَّمْهُودِيِّ ٣ / ٩٠٤ ، ٩٠٥ » .

(٣) « مُجْمِعُ الرَّوَايَدِ ٩ / ٢٠٢ » رواهُ الطَّبَرَانِيُّ وَالبَزَّارُ بِنَحْوِهِ وَرواهُ الْحَاكِمُ فِي « الْمُسْتَدِرِكِ ١ / ١٥٢ » وَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ
الْإِسْنَادُ « إِنْخَافُ السَّائِلِ بِمَا لِفَاطِمَةَ مِنَ الْمَنَاقِبِ لِلْمَنَاوِيِّ ٦٠ » رواهُ الْحَاكِمُ وَأَبُو يَعْلَى وَالطَّبَرَانِيُّ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ ، لَكِنَّ عَضْدَهُ فِي رِوَايَةِ الْبَزَّارِ لَهُ
بِنَحْوِهِ ، وَهِيَ صَارِحَةٌ .

وَالْمَرَادُ بِالنَّارِ : نَارُ جَهَنَّمَ ، فَأَمَا هِيَ وَابْنَاهَا ، فَالْمَلَادُ فِي حَقْمِهِ ، التَّحْرِمُ المُطْلَقُ .

(٤) « مُجْمِعُ الرَّوَايَدِ ٩ / ٢٠٢ » وَ« إِنْخَافُ السَّائِلِ لِلْمَنَاوِيِّ ٦٠ » وَ« جَمِيعُ الْجَمَاعِ ١ / ١٧٠ » .

وروى الخطيب : أن الإمام علي بن موسى الرضا رضي الله تعالى عنهم ، سُئلَ عن هذا الحديث ، فقال : « هذا خاص بالحسين والحسين رضي الله تعالى عنهم » (١) .

تہذیب

الصواب : أنَّ هَذَا الْحَدِيثُ سَنَدٌ قَرِيبٌ مِنَ الْحُسْنَى ، وَالْحَكْمُ عَلَيْهِ بِالوَضْعِ خَطَأً ، كَمَا بَسَطَ الْكَلَامُ عَلَى ذَلِكَ فِي كَتَابِي : « الْفَوَادِ الْجَمُوعَةُ فِي الْأَحَادِيثِ الْمُوْضَوِعَةِ » .

الخامس عشر

فِي كِيفِيَّةِ حَشْرِهَا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا

رَوَى ثَمَامٌ ، وَالحاكِمُ ، وَالطَّبَرَانِيُّ ، عَنْ عَلَىٰ وَأَبْو بَكْرٍ الشَّافِعِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَثَمَامٌ عَنْ أَبِي أَيْوبَ ، وَأَبْو الحُسْنَى بْنَ بُشْرَانَ ، وَالْحَطَبِيُّ عَنْ عَائِشَةَ ، وَالْأَزْدِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ - بِأَسْنَانِ ضَعِيفَةٍ - إِذَا ضُمَّ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ ، أَفَادَ قُوَّةً أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ نَازِيٌّ مُنَادٍ مِنْ بُطْنَنِ الْغَرْشِ : أَيُّهَا النَّاسُ ۝ .

وفي لفظ : « يَا أَهْلَ الْجَمِيعِ غُصُّوا بِأَبْصَارِكُمْ ، وَنَكْسُوا رُؤُوسَكُمْ حَتَّى تَجُوزَ فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ إِلَيْهِ الْجَهَنَّمَ » .

وف لفظ : « حَتَّى تُمَرِّ عَلَى الصُّرَاطِ ، فَتُمْرِّ وَعَلَيْهَا رِيَطَانٌ »^(۲) خضراء وان ^(۳).

السادس عشر

فِي أَوْلَادِهَا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ

قالَ الْيَتْ بْنُ سَعْدٍ^(٤) رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى : تَرْوِجَ عَلَيْ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، فَوَلَدَتْ :

(١) المرجع السليق ٦٠ ، ٦١ .

(٢) النطة : كسا وريطان مشي رطة - تموذج أي تم تمو

(٣) إثبات السائل بما لفاظته من المأذن للمناوى ٧٢ ، حديث ٣١ رواه الحكم في « المستدرك » ١٥٣ ، وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيختين . وحديث ٣٢ رواه أبو يكر الشافعى . وحديث ٣٣ رواه أبو يكر الشافعى أيضاً وصفحة ٧٣ حديث ٣٤ رواه الطبرانى و « الحكم » بعنوانه ١٦١ و « المعجم الكبير للطبرانى » ٤٠٠ برقم ٩٩٩ و در السجابة للشوكانى ٢٧٥ ، وكذا « المستدرك » ١٥٣ و ذكر النهى : أنه موضوع وكذا الشوكانى نفسه في « الفوائد الجموعة » ٣٩٣ برقم ١٢٢ ، وأنخرجه أبو يكر في « الغيلانيات » من حديث أبي أيوب وأبي هيررة .

(٤) الليث بن سعد الفهري ، مولى فهم بن قيس عيلان ، كنيته: أبو الحارث ، كان مولده سنة أربع وتسعين ، ومات سنة خمس وسبعين ومائة ، وكان أحد الأئمة في الدنيا فلقها وورعاً وفضلها وعلماً وخدمها وسخاءً ، لا يختلف إليه أحد إلا دخله في جملة عياله ، ينفق عليهم ، كما ينفق على خاصة عياله ، فإذا أرادوا الخروج من عنده زودهم ما يلتفت لهم إلى أوطانهم رحمة الله عليه .

حَسِنَا وَحُسِنَتْنَا وَمُحْسِنَتْنَا – بِمِيمِ مَضْمُومَةٍ ، فَحَاءٌ مَفْتُوحَةٌ فَسِينٌ مَكْسُورَةٌ مَشْدُدَةٌ مُهْمَلَتَيْنِ – رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ، وَرَبِّتَبَ وَأُمَّ كُلُّ ثُمَّ وَرُقْيَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُنَّ .
مَاتَ مُحَسِّنٌ سَقْطًا ، وَمَاتَتْ أُمُّ كُلُّ ثُمَّ وَلَمْ تَبْلُغْ .

قَالَ أَبُو عُمَرَ وَلَدَتْ أُمُّ كُلُّ ثُمَّ بِنْتَ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَبْلَ وَفَاتَةِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَزَوَّجَتْ بِنْتَ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، فَمَاتَتْ عَنْهُ ، وَقَدْ وَلَدَتْ عَلَيْهَا ، وَعَوْنَى وَجَعْفَرًا وَعَبَاسًا وَأُمَّ كُلُّ ثُمَّ بْنَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرَ .
قَالَ الشَّيْخُ ^(١) رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى فِي « فَتاوِيهٍ » ^(٢) : أُولَادُ زَيْنَبَ الْمَذْكُورَةِ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرَ مُجَوَّدُونَ بَكْثَرَةً ، وَنَكَلْمُ عَلَيْهِمْ مِنْ عَشْرَةِ أُوْجُهٍ :

أَحَدُهَا :

أَنَّهُمْ : مِنْ آلِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَهْلِ بَيْتِهِ بِالْإِجْمَاعِ ؛ لَأَنَّ اللَّهَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ ، مِنْ بَنَى هَاشِمٍ وَالْمَطْلِبِ ^(٣) .

الثَّانِي :

أَنَّهُمْ : مِنْ وَلَدِهِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ بِالْإِجْمَاعِ .

الثَّالِثُ :

أَنَّهُمْ : يُشارِكُونَ الْمُحْسِنَ وَالْمُحْسِنَةِ وَيُتَبَّعُونَ إِلَيْهِنَّ ^{عليهم السلام} .

وَالجَوابُ : لَا ، وَفَرْقٌ بَيْنَ مَنْ يُسَمِّي وَلَدًا لِلرَّجُلِ ، وَبَيْنَ مَنْ يُنَسِّبُ إِلَيْهِ .

الرَّابِعُ :

/ مَلِ يَطْلُقُ عَلَيْهِمْ أَشْرَافٌ؟ .

[٢٢٧ ظ]

= ترجمته في : « طبقات ابن سعد » ٧/٥١٧ ، « طبقات ابن معين » ٥٠١ ، « الجامع » ٢/٤٣٣ ، « التهذيب » ٨/٤٥٩ .
وَ « طبقات خليفة » ٢٩٦ ، « تاريخ خليفة » ٤٤٩ ، « العبر » ١/٢٦٦ ، « التقريب » ٢/١٣٨ ، « الكاشف » ٣/١٢ ، « تاريخ الكبير » ٧/٢٤٦ ، « تاريخ الصغير » ٢/٢٠٩ ، « تاريخ أئمة الفتايات » ص ٣٩٩ ، « الجرج والتعديل » ١٩٦ ، « مروج الذهب » ٣/٣٤٩ ، « السير » ٨/١٣٦ ، « الخلية » ٧/٣١٨ ، « النهرست » ١/١٩٩ ، « تاريخ بغداد » ١٣/٣ ، « ميزان الاعتلال » ٣/٤٢٣ .

(١) الشَّيْخُ : جلال الدِّين السِّيوطِيُّ .

(٢) فِي الْخَواوِي لِلْفَتاوِيِ .

(٣) وأخرج مسلم والنمساني عن زيد بن أرقم ، قال : قام رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خطيباً فقال أذكريكم الله في أهل بيتي ثلاثة ، فقيل لزيد بن أرقم ومن أهل بيته؟ قال : أهل بيته من حرم الصدقة بعده ، قيل : ومن هم؟ قال : آل علآل عقيل وآل جعفر وآل عباس ، في الْخَواوِي لِلْفَتاوِي .

الجواب : الشرف على مصطلح أهل مصر أنواع : عام لجميع أهل البيت ، وخاص بالذرية ، فتدخل فيه الـ زـيـرـيـةـ ، وأخص منه شرف النسية ، وهو مختص بذرية الحسن والحسين رضي الله تعالى عنـهـمـاـ .^(١)

الخامس :

نحرم عليهم الصدقة بالاجماع ، لأن بيبي جعفر من الآل .

السادس :

يستحقون سهم ذوى القرى بالاجماع .

السابع :

يستحقون من وقف بركة الجيش بالاجماع ، لأنها وقفت يصفها على الأشراف ، وهم أولاد الحسن والحسين ، وصفتها على الطالبين ، وهم ذرية علي بن أبي طالب ومحمد بن الحنفية ، وذرية عقيل بن أبي طالب رضي الله تعالى عنـهـمـ ، وثبت هذا الوقف على هذا الوجه على قاضي القضاة بذر الدين يوسف السنجاوى في ثانى عشر ربيع الآخر سنة أربعين وستمائة ، ثم اتصل ثبوته على شيخ الإسلام عز الدين بن عبد السلام ، تاسع عشرى^(٢) ربيع الآخر من السنة المذكورة ، ثم اتصل ثبوته على قاضى القضاة بذر الدين بن جماعة ، ذكر ذلك ابن المتوج فى كتابه « إيقاظ التأمل »^(٣) .

الثامن :

هل يلبسون العلامة الحضراء^(٤) ؟

الجواب : لا يمنع منها من أرادها من شريف ، أو غيره ، ولا يؤمر بها من تركها من شريف أو غيره ، لأنها إنما أخذت سنة ثلاثة وسبعين وسبعيناً بأمر الملك الأشرف شعبان بن حسين وأقصى ما في الباب ، أنه أحدث التمييز بها مؤلاء عن غيرهم ، وقد يستأنس لاختصاصها لهم بقوله تعالى : « يائاهَا الشَّيْءُ قُلْ لِأَرْوَاحِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُذَيْنَ عَلَيْهِنَّ مِنْ حَلَابِهِنَّ ذَلِكَ أَذْنِي أَنْ يَعْرَفَنَ فَلَا يُؤْذَنَنَ ... »^(٥) فقد استدل بها بعض العلماء على تخصيص أهل العلم بلباس

(١) المرجع السابق ٢ / ١٨٠ - ١٨١ .

(٢) في النسخ تاسع عشر جادى الآخر ، والتصويب من المصدر .

(٣) في النسخ « إيقاظ المسائل » والتصويب من المصدر .

(٤) هذه العلامة ليس لها أصل في الشرع ، ولا في السنة ، ولا كانت في الزمن القديم . راجع « الحاوى للفتاوى ٢ / ١٨٢ .

و الشرف المهدى لآل محمد - صل الله عليه وسلم - ٩٨ .

(٥) سورة الأحزاب الآية ٥٩ .

يَخْتَصُونَ بِهِ ، مِنْ ظَوْبِلِ الْأَكْمَامِ ، وِإِذَارَةِ الطَّيْلَسَانِ ، وَتَحْوِي ذَلِكَ لِيَعْرَفُوا فَيَجْلُوا تَكْرِيمًا لِلْعِلْمِ .
وَهَذَا وَجْهٌ حَسَنٌ وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ ^(١) .

التاسع :

مَنْ يَدْخُلُونَ فِي التَّوْصِيَّةِ عَلَى الْأَشْرَافِ أَمْ لَا ^(٢)؟

الجواب : إِنْ وُجِدَ مِنَ الْمُوصَى وَالْوَقِيفِ نَصٌّ يَقْتَضِي دُخُولَهُمْ أَوْ خُرُوجَهُمْ أُثْبَعَ ، وَإِلَّا
فَقَاعِدَةُ الْفِقْهِ : أَنَّ التَّوْصِيَّةَ وَالْوَقِيفَ تَنْزَلُ عَلَى عَرْفِ الْبَلْدِ ، وَعَرْفِ مِصْرَ مِنْ عَهْدِ الْخَلْفَاءِ الْفَاطِمِيِّينَ
إِلَى الْآنِ : الْأَشْرَافُ لَقَبٌ لِكُلِّ حَسَنَى وَحُسْنَتِي خَاصَّةٌ ، فَلَا يَدْخُلُونَ عَلَى مُقْتَضَى هَذَا الْعَرْفِ ،
وَلَئِنْما دَخَلُوا فِي وَقِيفٍ بِرَكَةِ الْحَبَشِ ، لَأَنَّ وَاقْتَهَا نَصٌّ فِي وَقِيفِهِ عَلَى أَنْ يَنْصُفَهَا لِلْأَشْرَافِ ، وَيَنْصُفُهَا
لِلْطَّالِبِيِّنَ ^(٣) .

نبیهات

الأول : قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : اشْتِيقَاقُ فَاطِمَةَ مِنَ الْفَطْمَ ، وَهُوَ الْقُطْعُ ، وَمِنْهُ فَطْمُ الصَّبِيِّ ؛ إِذَا قُطِعَ
عَنِ الْلَّبْنِ ، يَقُولُ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ : وَاللهِ لَا فِطْمَنِكَ عَنْ كَذَا وَكَذَا ، أَئِي : لَأُمْتَعَنِّكَ عَنْهُ ^(٤) .

وَرَوَى الْحَطِيبُ ، وَقَالَ : فِيهِ مَجَاهِيلٌ ^(٥) ، وَأَوْرَدَهُ ابْنُ الْجَوزِيِّ فِي « الْمَوْضُوعَاتِ » وَتَقْدِيمُ أَنَّ
الْحُكْمَ عَلَيْهِ بِالْوَضْعِ لَيْسَ بِصَوَابٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِنَّمَا سَمَّاهَا فَاطِمَةً ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَطَمَهَا وَمُحِبِّهَا عَنِ النَّارِ ^(٦) ». [٢٢٨ و ٢]
الثَّانِي : تَقْدِيمُ أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَصْدَقَهَا دِرْغًا ، وَأَنَّهُ بَاعَ الدُّرْزَ وَبَعْضَ أُمْبَعَةَ
مَتَاعِهِ ، وَأَصْدَقَهَا أُرْبَعِمَائَةً دِرْهَمًا .

(١) وَالشَّرْفُ الْمَقْدِيدُ لِلنَّبَانِ ٩٩ ، ١٠٠ .

(٢) وَالشَّرْفُ الْمَقْدِيدُ لِآلِ مُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِلشِّيخِ يُوسُفِ بْنِ إِسْمَاعِيلِ النَّبَانِ ٢٧ .

(٣) الْمَحاوِي لِلْفَتاوِيِّ لِلْسِّيُوطِيِّ ٢ / ١٨٢ - ١٨٣ وَ الشَّرْفُ الْمَقْدِيدُ لِآلِ مُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِلنَّبَانِ ٩٦ ، ٩٧ .

(٤) سَمِيتُ فَاطِمَةَ بِإِلَمَامِ مِنَ اللَّهِ لِرَسُولِهِ إِنْ كَانَتْ لَادِعَةً قَبْلَ النَّبِيَّ ، وَإِنْ كَانَتْ بَعْدَهَا فَيَحْتَلِمُ بِالْوَحْيِ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ قَدْ فَطَمَهَا وَذَنَبَهَا عَنِ الدَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

رَاجِعٌ شَرْحُ الزَّرْقَانِ ٣ / ٢٠٣ وَ إِنْخَافُ السَّائِلِ لِلْمَنَاوِيِّ ٤ / ٢٤٠ .

(٥) وَالْمَرْجَعُ السَّابِقُ .

(٦) وَالْمَرْجَعُ السَّابِقُ ، وَفِيهِ بَشَرَى عَمِيَّةٍ لِكُلِّ مُسْلِمٍ أَحْيَا .

قال المُحِبُّ الطَّبْرِيُّ : يُشَبِّهُ أَنْ يَكُونَ الْعَقْدُ وَقَعَ عَلَى التَّرْزَعِ ، كَمَا ذَلَّ عَلَيْهِ حَدِيثُ عَلَى ، وَبَعْثَتْ بِهَا عَلَى ، ثُمَّ رَدَّهَا إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِسَبِيلِهَا ، فَبَاعَهَا ، وَأَنَّهُ يَمْنَيْهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ تَضَادٌ . وَقَدْ ذَهَبَ إِلَى مَذْلُولٍ كُلًّا وَاحِدًا مِنَ الْحَدِيثَيْنِ قَاتِلًا ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : كَانَ مَهْرُهَا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا الْبَرْزَعُ ، لَمْ يَكُنْ إِذْ ذَاكَ بِيَضَاءٍ وَلَا بِخَضْرَاءٍ .

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : كَانَ أَرْبِعَمِائَةً وَثَمَانِينَ ، فَأَمَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُجْعَلَ ثَلَاثَهَا فِي الطَّيْبِ .

الثالث :

تَضَمَّنَ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَحَدِيثُ عَلَى ، وَحَدِيثُ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ، أَنَّ الَّذِي حَتَّمَ عَلَى تَزْوِيجِ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا مُتَضَادٌ ، وَلَا تَضَادٌ بَيْنَهُمَا .

وَيُحَتمِّلُ أَنْ يَكُونَ مَوْلَانَهُ ، ثُمَّ آبُو بَكْرٍ وَعُمَرٍ ، أَوْ بِالْعَكْسِ ، ثُمَّ لَمَّا خَرَجَ لِذَلِكَ لِقَيْهِ الْأَنْصَارُ فَحَثُّوهُ عَلَى ذَلِكَ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ أَحَدُهُمْ عَلِمَ بِالْآخِرِ^(١) .

الرابع :

يُحَتمِّلُ أَنْ يُرِيدَ أَسْمَاءً فِي حَدِيثَهَا بِوَلِيمَةِ مَا قَامَ هُوَ بِنَفْسِهِ غَيْرَ مَا جَاءَ بِهِ الْأَنْصَارُ ، مِنَ الْكَبِشِ وَالذَّرَّةِ ، جَمِيعًا بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ ، وَأَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَفَعَ لَهَا مَعَ ذَلِكَ الْأَصْمَعَ مِنَ التَّنْمِيرِ وَالشَّعْبِيرِ ، وَأَنْ يَكُونَ مَا جَاءَ بِهِ الْأَنْصَارُ وَلِيمَةَ الرِّجَالِ ، وَمَا دَفَعَهُ لَهَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلنِّسَاءِ كَمَا ذَلَّ عَلَيْهِ حَدِيثُهَا^(٢) .

الخامس :

كَيْفِيَّةُ صَبِّ الْمَاءِ ، وَتَحْصِيصُ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهِ بِهِ ، مُخَالِفٌ لِمَا رَوَاهُ ابْنُ حِبْرَانَ ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا^(٣) .

قال المُحِبُّ الطَّبْرِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى ، وَلَعْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ خَصَّ عَلَيْهَا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بِهِذِهِ الْكَيْفِيَّةِ ، كَمَا تَضَمَّنَهُ الْحَدِيثُ ، فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، وَنَضَحَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا عَلَى تِلْكَ الْكَيْفِيَّةِ كَمَا فِي حَدِيثِ ابْنِ حِبْرَانَ^(٤) .

السادس :

تَضَمَّنَ حَدِيثُ عَائِشَةَ ، أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَهَا بِشَيْئَيْنِ : بِمَوْتِهِ ، وَأَنَّهَا أَوْلَى أَهْلِهِ لَهُوقَا بِهِ ، فَبَكَتْ ،

(١) شرح الزرقاني ٢/٣ .

(٢) المرجع السابق ٢، ٣، ٥ .

(٣) المرجع السابق ٤/٤ .

(٤) شرح الزرقاني ٢/٥ .

فَأَخْبَرَهَا ثَانِيَاً بِشَيْءٍ وَاحِدٍ وَهُوَ : أَنَّهَا سَيِّدَةُ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَسَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَضَحِّكَتْ .
وَتَضَمَّنَ حَدِيثُ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، عِنْدَ الدُّولَائِيِّ أَنَّهُ أَسْرَ إِلَى فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ
تَعَالَى عَنْهَا أَوْلًا : بِمَوْتِهِ فَقَطْ فَبَكَتْ ، وَفِي الثَّانِيَةِ : بِأَنَّهَا سَيِّدَةُ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ فَضَحِّكَتْ .
وَحَدِيثُ فَاطِمَةَ عِنْدَ الدُّولَائِيِّ أَيْضًا : أَنَّهُ عَلَيْهِ أَسْرَ إِلَيْهَا بِمَوْتِهِ أَوْلًا فَبَكَتْ ، وَثَانِيَاً بِشَيْئَيْنِ :

بِلْحُوقِهَا يَهُ ، وَأَنَّهَا سَيِّدَةُ أَهْلِ الْجَنَّةِ^(۱) .

وَتَضَمَّنَ حَدِيثُ عَائِشَةَ عِنْدَ أَبِي دَاؤَدَ ، وَالْتَّرِمِذِيِّ ، وَالنُّسَائِيِّ ، وَابْنِ جِبَانَ عَنْ فَاطِمَةَ
رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا أَنَّهُ عَلَيْهِ أَسْرَ إِلَيْهَا أَوْلًا بِمَوْتِهِ فَبَكَتْ ، وَثَانِيَاً : بِأَنَّهَا أَوْلَى لَاجِيقِ يَهُ
فَضَحِّكَتْ^(۲) فَيُحَمِّلُ ذَلِكَ عَلَى صَدُورِهِ فِي مَجَالِسِ مُخْتَلَفَةٍ ، تَوْفِيقًا بَيْنَ الْأَحَادِيثِ ، وَأَنْ بُكَاءَهَا
رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا فِي حَدِيثِ مُسْلِمٍ لَمْ يَكُنْ / بِمَجْمُوعِ الْحَبَرَيْنِ ، بِلْ لِمَوْتِهِ [۲۲۸ ظ]
عَلَيْهِ فَقَطْ ، يَدْلِلُ عَلَيْهِ أَنَّهُ عَلَيْهِ لَمَّا أَفْرَدَ خَبَرَ مَوْتِهِ عَنْ خَبَرِ لَحْوقِهَا يَهُ ، كَمَا فِي حَدِيثِي عَائِشَةَ رَضِيَ
اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا فِي هَذَا التَّوْعِيدِ بَكَتْ لِلْأَوَّلِ ، وَضَحِّكَتْ لِلثَّانِيِّ ، وَلَوْ كَانَ الْبَكَاءُ مَجْمُوعُهُمَا لَمَّا حَصَّلَ
بِإِحْدِهِمَا ، أَوْ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لَمَّا ضَحِّكَتْ لِلثَّانِيِّ .

وَيَدْلِلُ عَلَى أَنَّ ضَحِّكَاهَا فِي حَدِيثِ الدُّولَائِيِّ عَنْ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، لَمْ يَكُنْ بِمَجْمُوعِ
الْحَبَرَيْنِ ، بِلْ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِذْ لَوْ كَانَ لَهُمَا لَمَّا اسْتَقَلَّ يَهُ أَحَدُهُمَا ، وَقَدْ اسْتَقَلَّ يَهُ فِي حَدِيثِ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، كَمَا عِنْدَ أَبِي دَاؤَدَ ، وَالْتَّرِمِذِيِّ ، وَالنُّسَائِيِّ ، وَأَبِي حَاتِمٍ – كَمَا
سَيِّقَ – فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ لِكُلِّ مِنْهُمَا^(۳) .

السَّابِعُ :

فِي بَيَانِ غَرِيبِ مَا سَبَقَ :
أَنْحَمَ – بَفَاءُ ، فَحَاءُ مَهْمَلَةٌ : أَسْكَنَتْ ، وَفَحَمَ الصَّيْفُ – بفتحِ الْمَاءِ يَفْحَمُ إِذَا بَكَى ، حَتَّى
يَنْقِطَعَ صَوْتُهُ .
الْحُطْمِيَّةُ – بَحَاءُ ، فَطَاءُ مَهْمَلَتَيْنِ^(۴) .

(۱) المَرْجُعُ السَّابِقُ ۲۰۵/۵ .

(۲) المَرْجُعُ السَّابِقُ .

(۳) شَرْحُ الزَّرْقَانِيِّ ۲۰۵/۵ .

(۴) فِي النَّهَايَةِ : الْحُطْمِيَّةُ الَّتِي تَحْطِمُ السَّيْفَ ، أَيْ تَكْسِرُهَا ، أَوْ الْعَرِبِيَّةُ التَّقْبِيلَةُ ، أَوْ نَسْبَةُ إِلَى بَطْنِ مِنْ عَدْ القِيسِ يَقْالُ لَهُمْ :
حُطْمَةُ ، كَهْمَةُ بْنُ مَحَارِبٍ ، كَانُوا يَعْلَمُونَ الدَّرْوُزَ ، وَهَذَا أَشْبَهُ الْأَقْوَالِ . شَرْحُ الزَّرْقَانِيِّ عَلَى الْمَوَاهِبِ ۱/۲ .

الرُّحال^(١).

البيضاء^(٢).

الصُّفراء^(٣).

ثقيل^(٤).

حصر^(٥).

مَرْحِبًا أَى : أَتَيْتْ سَعَةً مِنَ الرُّحْبِ بِالضَّمِّ ، وَهُوَ السَّعَةُ . وَأَخْلَاً : أَى أَتَيْتْ أَخْلَاً فَاسْتَأْنِسْ
وَلَا تَسْتَوِجِشْ .

الشَّطَرُ لِعَلَهِ مِكِيلٌ يَعْرُفُ عِنْهُمْ بِذَلِكَ ، أَوْ نِصْفُ مِكِيلٍ ، إِذَا الشَّطَرُ : النِّصْفُ .
أَصْبَعُ جَمْعُ صَاعٍ^(٦) .

الشَّيْلُ بِشَيْنِ مُعْجمَةٍ : وَلَدَ الْأَسَدِ فِي كُونُ ذَلِكَ إِنْ صَحَّ كَشْفُ وَاطْلَاعٌ مِنْهُ^{بِهِشَّةٍ} ، وَأَطْلَقَ
عَلَى الْحَسْنِ وَالْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا شَيْلَيْنِ ، وَهُنَّا كَذَلِكَ .

الْمَدِيُّ وَالسَّمْتُ : مَتَقَارِبَا الْمَعْنَى ، وَهُنَّا السُّكِينَةُ وَالْوَقَارُ فِي الْهَيْئَةِ وَالنَّظَرِ وَالشَّمَائِلِ وَغَيْرِ
ذَلِكَ . وَالسَّمْتُ بِعِنَاهِمَا يَقَالُ : مَا أَخْسَنَ سَمْتَهُ ، أَى : هَذِهِهِ .

الْبَيْنَرَةُ - بِمُوَحَّدَةِ تَعْتِيَةِ فَذَالِ ، فَرَاءُ : الْبَيْنَرُ : الَّذِي يُفْشِي السَّرُّ ، وَيُظْهِرُ مَا يُسْمِعُهُ ، وَفِي
الْكَلَامِ إِضْمَارٌ ، وَتَقْدِيرُهُ : لَوْ أَذْعَنْتُهُ حَالَ حَيَاتِهِ^(٧) .

(١) الرُّحال : العرب الذين لا يستقرُون في مكان ، ويملئون بما شئوا حيث يسقط الغيث وبنيت المراعى « المعجم الوسيط » ٣٣٥/١

(٢) البيضاء : الفضة.

(٣) الذهب .

(٤) ثقيل : فيه : إِنْ تَارِكُ فِيكُمُ التَّقْلِينَ : كَحَابُ اللَّهِ وَعَرَقَ ، سَماهَا ثقلَينَ ، لَأَنَّ الْأَخْذَ بِهَا وَالْعَمَلُ بِهَا ثقيل ، ويقال لكل خطير فليس ، ثقل : فسماهَا ثقلين ؛ إعطاءً لقدرها ، وتخفيها لشأنهما « النهاية » ٢١٦/١ .

(٥) حصر : في حديث زواج فاطمة : « فَلَمَّا رَأَتْ عَلَيْهِ جَالِسًا إِلَى جَنْبِ النَّبِيِّ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} حَصِيرَتْ وَبَكَتْ ، أَى اسْتَحِيتْ وَانْقَطَعَتْ ، كَأَنَّ الْأَمْرَ ضَاقَ بِهَا ، كَمَا يُضِيقُ الْجَيْسُ عَلَى الْجَيْوسِ » « النهاية » ٣٩٥/١ مادة حصر .

(٦) الأصْبَعُ : جمع صاع ، وهو صحيح فصيح ، وقد عده ابن مكي في « تَقْتِيفِ اللِّسَانِ » ١٨٩ في حُلْنِ القوام ، وقال : الصواب أصْبَعُ ، مثل دار وأذْور ، وهذا الذي قاله ابن مكي خطأ صريح ، وذهول بين بل لفظه آصْبَعُ صحيحة مستعملة في كتب اللغة ، وفي الأحاديث الصحيحة وهي من باب المقووب ، وكذا يجوز آذْرُ في جمع دار ، وشيه ذلك ، وهذا باب معروف عند أهل التصريف يسمى بباب القلب ؛ لأن قاء الكلمة في : رد آصْبَعُ ، صاد وعنهَا واد ، فقلبت الواو هرزة ، ونقلت إلى موضع الفاء ، ثم قلبت المزءة ألفا حين اجتمعت هي وهرزة الجمجم فصار آصْبَعُ : وزنه عندهم : أَعْفَلُ ، وكذلك القول في آذْر ونحوه والصاع يذكر ونؤثر . « تحرير التبيه للنووى ١١٣ تحقيق الدكتور محمد رضوان الداية والدكتور فائز الداية » .

(٧) « النهاية » ١١٠/١ مادة : بذر .

الباب العاشر

فِي بَعْضِ مَنَاقِبِ سَيِّدِنَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ : أَبِي مُحَمَّدِ الْحَسَنِ ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، سَيِّطِنُ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى سَبِيلِ الاشْتِرَاكِ .

وَفِيهِ أُنْوَاعٌ :

الأول

فِي عَقْدِهِ عَلَيْهِ عَنْهُمَا ، وَأَمْرِهِ مُكَلِّفٌ بِخَلْقِ رُؤُوسِهِمَا ، وَخَتَانِهِمَا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا .
 رَوَى أَبُو دَاؤُدَّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَنِ الْحَسَنِ وَالْحُسَينِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا كَبْشًا كَبْشًا^(١) ، وَعِنْ النَّسَائِيِّ : « كَبْشَيْنِ كَبْشَيْنِ »
 وَرَوَى الْإِمَامُ أَخْمَدُ فِي « الْمَاقِبِ » ، / عَنْ أَنَّ رَافِعَ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : [٢٢٩ و]
 « إِنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، لَمَّا وَلَدَ أَرَادَتُ أُمُّهُ أَنْ تَعُقَّ عَنْهُ بِكَبْشَيْنِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَنِهِ : لَا تَعُقِّ عَنْهُ ، وَلَكِنَّ الْخَلِقِي شَغَرَ رَأْسِهِ ، فَتَصَدَّقَ بِبُوزِنِهِ مِنَ الْوَرِقِ^(٣) » ؛ لِيَحْمِلْ عَلَيْهِ عَنْهَا ذَلِكَ ، لَا تَرْكَأُ بِالْأَصَالَةِ ، يَدْلِيلُهُ مَا رَوَاهُ التَّرْمِيدِيُّ عَنْ عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « عَقْدُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَنِهِ ، عَنِ الْحَسَنِ بْشَيْةً^(٤) وَقَالَ : « يَا فَاطِمَةُ اخْلِقِي رَأْسَهُ ، وَتَصَدَّقِي بِزَيْنَةِ شَغْرِهِ فَضَّةً ، فَوَزَّنَتْهُ^(٥) فَكَانَ « وَزْنُهُ^(٦) دِرْهَمًا أَوْ بَعْضَ دِرْهَمٍ^(٧) .

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ : « إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَقَّ عَنِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَخَتَّهُمَا لِسَبْعَةِ أَيَّامٍ »^(٨)

(١) « سنت أبي داود : ٩٦/٢ ، كتاب الأضاحى ، وأخرجه الإمام أحمد في « مسنده » في موضعين ٣٥٥/٥ ، ٣٦١/٥ ميمونة كلامها عن ابن بريدة . وأصل الكلمة : العق : الشق والقطع ، ومنه عقيقة المولود : هي شعرة ، لأنها تقطع عنه يوم أسبوعه ، وبها سميت الشاة التي تذبح عنه ، وورد في حديث آخر عن الرسول ﷺ قوله : نسيكة ، ولا تقولوا : عقيقة .

(٣) سبّت ترجمة
٢٨٩١/١ الطيراني للطبراني الكبير المجمع والرواهي والسنن الـ ٤/٥٧ و ٣٠٤/٩ و ٣٩٢/٦ كتب العمال

(٤) عبارة « عن الحسن بشارة » زيادة من الترمذى .

^(٥) في الأصل « فوزناه » والثبت من المصدر.

(٣) كلمة وزنها ذاتية من المصدر :

(٢) كتبه ، وورثة ، رائدة من المتمرّضين

(٧) هـ سنن الترمذى ٤/٩٩ ، كتاب الأضاحى ٢٠ باب ٢٠ قال أبو عبيدة : هذا حديث جماعة عرب ، وإنستاده ليس بمكتسب ، وأبو جعفر محمد بن علي بن الحسين لم يدرك علي بن أبي طالب .

(٨) و الكامل في الصناعات لابن عدي ٢٥٠/٥٥٠ و أبو داود ٢٨٤/٢٨٤ و ابن عدي ٤٦/٨ شيبة بن أبي شيبة ١٦٤/٧ و كذاه النسائي ٤٧/٨ و ابن أبي شيبة ١٩٢/١ و أبو عوانة ٢٢٣١/٦ و ابن أبي شيبة ١٤٣/١٤٣ و المجمع الكبير للطبراني ٣٥٧٦/٥ برقم ٢٥٧٤ و إسناده صحيح ، وصححه عبد الحق الإشبيلي و ابن دقيق العيد ، وبأرقام ١١٨٣٨ برقم ٣١١/١١ و كذاه النسائي ٢٥٧٤ - ١١٨٥٦ .

وَرَوَى الدُّولَائِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُنْكَدِرِ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى الْحَسَنَ وَالْحُسَينَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا لِسَبْعَةِ أَيَّامٍ^(١) .

الثاني

فِي تسميتهم رضي الله تعالى عنهم.

وَرَوَى الإِيمَامُ أَخْمَدُ فِي « الْمَنَاقِبِ » ، وَابْنُ حِبَّانَ عَنْ عَلَيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « لَمَّا وُلِدَ الْحَسَنُ سَمِّيَتْهُ حَرْبًا ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « أَرُونِي ابْنِي ، مَا سَمِّيَتْهُ ؟ » قَلَّتْ : سَمِّيَتْهُ : حَرْبًا ، قَالَ : بَلْ هُوَ حَسَنٌ^(٢) ، فَلَمَّا وُلِدَ الْحُسَينُ سَمِّيَتْهُ : حَرْبًا ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ^(٣) : « مَا سَمِّيَتْهُ ؟ » قَلَّتْ : سَمِّيَتْهُ حَرْبًا ، قَالَ : بَلْ هُوَ حَسَنٌ^(٤) ، فَلَمَّا وُلِدَ الْحُسَينُ سَمِّيَتْهُ : حَرْبًا^(٥) ، فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « أَرُونِي ابْنِي مَا سَمِّيَتْهُ ؟ » قَلَّتْ : حَرْبًا ، قَالَ : بَلْ هُوَ مُحْسِنٌ^(٦) ، ثُمَّ قَالَ : « إِنِّي سَمِّيَتُهُ بِاسْمَاءِ أُلَادِ هَارُونَ : شَيْرٌ وَشَيْرٌ وَمُشَيْرٌ^(٧) » .
وَفِي رِوَايَةٍ ، قَالَ عَلَيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : كُنْتُ رَجُلًا أُحِبُّ الْحَرْبَ ، فَلَمَّا وُلِدَ الْحَسَنُ هَبَّتْ أَنْ أَسْمِيَ حَرْبًا ، فَذَكَرَ الْحَدِيثُ ، وَسَئَلَ الْحَسَنَ : أَبَا مُحَمَّدٍ ، وَالْحُسَينَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ .
انتهى .

وَرَوَى أَبُو القَاسِيمِ الْبَغْوَانِيُّ فِي « بِعْجَمِيِّ » وَالْدُّولَائِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ رَحْمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى ، قَالَ : « إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَيِّدُ الْحَسَنِ وَالْحُسَينِ يَوْمَ سَابِعِهِمَا ، وَأَشْتَقَ اسْمُ حُسَينٍ مِنْ حَسَنٍ^(٨) .

وَرَوَى الدُّولَائِيُّ عَنْ عُمَرَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ ، قَالَ : « الْحَسَنُ وَالْحُسَينُ اسْمَانٌ مِنْ اسْمَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، لَمْ يَكُونَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ » .

(١) ويعناه انظر : « الطبراني الكبير ١٦/٣ برقم ٤٢٥٧١» .

(٢) فِي الأَصْلِ « لَمَّا وُلِدَ الْحَسَنُ وَالْحُسَينُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا جَاءَهُ » وَالتَّصْوِيبُ مِنَ الْمَصْدَرِ .

(٣) فِي الأَصْلِ « حَسَنٌ » وَالتَّصْوِيبُ مِنَ الْمَصْدَرِ .

(٤) فِي الأَصْلِ « فَلَمَّا جَاءَ الْحَالِثَ قَالَ أَرُونِي » وَالتَّصْوِيبُ مِنَ الْمَصْدَرِ .

(٥) « سَمِّيَهُ حَرْبًا » زِيَادٌ مِنَ الْمَصْدَرِ .

(٦) فِي الأَصْلِ « جَاءَهُ » وَالثَّبِيتُ مِنَ الْمَصْدَرِ .

(٧) « المسند للإمام أحمد ٩٨/١ ٧٦٩ ميمونة وبرقم ٥٢/٨ حيث قال : رواه أبو عبد والبزار والطبراني ورجال أحمد والبزار رجال الصحيح ، غير هاني بن هالي وهو ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات . والحديث أخرجته الطيالسي في « مسنده » حديث ١٢٩ وشير : أمير . و« المستدرك للحاكم » ١٦٥/٣ هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

الثالث

فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ أَبُو اُولَادِ السَّيِّدَةِ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، وَعَصَبَتْهُمْ .
رَوَى الْإِلَامُ أَخْمَدُ فِي « الْمَنَاقِبُ » عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ : كُلُّ وَلَدٍ أَبٍ فَإِنَّ عَصَبَتْهُمْ لِأَيِّهِمْ ، مَا خَلَّ وَلَدٌ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا فَإِنِّي أَنَا عَصَبَتْهُمْ » ^(١) .

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ عَنْ عُمَرَ ، وَالطَّبَرَانِيُّ ، عَنْ فَاطِمَةَ الْكُبِيرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ قَالَ : « كُلُّ بَنِي آثَى فَإِنَّ عَصَبَتْهُمْ لِأَيِّهِمْ ، مَا خَلَّ بَنِي فَاطِمَةَ ، فَإِنِّي أَنَا عَصَبَتْهُمْ وَأَنَا أَبُوهُمْ » ^(٢) .

وَرَوَى أَبْنُ أَبِي حَاتِمٍ ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدَّجَلِيِّ ، وَأَبْوِ الشَّيْخِ ، وَالْحَاكِمِ وَالْيَهْقِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمَيْرٍ ^(٣) ، قَالَ : « أَرْسَلَ الْحَجَاجُ إِلَيْهِ بَنَيَّهُ بْنَ يَعْمَرَ ، فَقَالَ / يَحْمِي : بَلَغْتُنِي أَنَّكَ تَرْعَمُ أَنَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ مِنْ ذُرْيَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَجِدُهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، وَقَدْ قَرَأْتُهُ مِنْ أُولَئِكَ إِلَيْهِ أَنْجَدْتُهُ فِيمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ » ^(٤) .

وَلَفَظُ عَبْدِ الْمَلِكِ : أَنَّ الْحَجَاجَ ذَكَرَ الْحُسَيْنَ قَالَ الْحَجَاجُ : « لَمْ يَكُنْ مِنْ ذُرْيَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » ، قَالَ يَحْمِي : كَذَبْتَ أَبْيَاهَا أَمْ يَزِيدُ ^(٥) ، قَالَ الْحَجَاجُ لِلتَّائِبِيِّ عَلَى مَا قَلَتْ بَيْنَتِهِ « وَمِصْنَافِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَوْ لِأَقْتَلْنَكَ قَتْلًا » ^(٦) ، قَالَ : أَلَيْسَ تَقْرَأُ سُورَةَ الْأَنْعَامَ : « وَمِنْ ذُرْيَتِهِ دَاؤُدَ وَسُلَيْمَانَ » ^(٧) حَتَّى يَلْعَمْ ^(٨) وَيَحْمِي وَعِيسَى ^(٩) قَالَ : بَلَى : أَلَيْسَ عِيسَى مِنْ ذُرْيَةِ إِبْرَاهِيمَ وَلَيْسَ لَهُ أَبٌ ^(١٠) .

(١) فِي « الْمُسْتَدِرِكَ » ١٦٤/٣ ، بِعَنْهُ .

(٢) « الْمُعْجمُ الْكَبِيرُ لِلطَّبرَانِيِّ » ٣٥/٣ بِرَقْمِ ٢٦٣١ عنْ عَنْ عَمَرَ . فِي سِنِّهِ بِشْرِيْنِ مِهْرَانَ ، وَيَقَالُ : بِشْرٌ ، تَرَكَهُ أَبُو حَاتِمُ الرَّازِيُّ ، قَالَ فِي « الْجَمِيعِ » ٣٠١/٥ وَهُوَ مِنْ رُوَافِدِهِ وَكَذَبَهُ ^(١) وَكَذَبَ الْطَّبرَانِيُّ الْكَبِيرُ ٣٦/٣ بِرَقْمِ ٢٦٣٢ ، قَالَ فِي « الْجَمِيعِ » ١٧٣/٩ رُوَافِدِ الْطَّبَرَانِيِّ وَأَبُو بَعْلَى ١٥٩١ وَفِيهِ شِيَعَةُ بْنِ نَعْمَةَ ، وَلَا يَبُوو الْاحْتِجاجَ بِهِ وَقَالَ ٤/٢٤ وَهُوَ ضَعِيفٌ .

(٣) عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمِيرٍ بْنُ سُوِيدٍ ، أَبُو عَمَرِ الْلَّخْمِيِّ ، الْكُوفَى ، ثَقَةٌ ، فَقيهٌ ، فَصِيحَّ ، رَأَى عَلِيًّا وَأَبْيَا مُوسَى ، وَرَوَى عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ ، وَجَنْدِبِ الْبَجْلِ ، وَخَلَقَ ، وَعَنْهُ : زَالَدُ وَإِسْرَائِيلُ وَجَرِيرُ ، وَالسَّفِيَانِيُّ وَغَيْرُهُمْ ، وَكَانَ مِنْ أُوْعَنِ الْعِلْمِ ، بِلِيْلَةُ ، فَصِيحَّ ، وَلِيُّ قَضَاءِ الْكُوفَةِ بَعْدِ الشَّعْبِيِّ ، وَكَانَ ثَقَةً ، لَكِنَّ عَمْرَهُ طَالَ فَسَاءَ حَفْظَهُ ، وَتَوَفَّ سَنَةُ ١٣٦ هـ بَعْدَ أَنْ جَاوزَ الْمَائَةَ وَابْنَ سَعْدَ ٦٦٠ هـ وَالْمَعْلِفَةَ ٣٧٧/١ وَالْمَعْلِفَةَ ٢٣٥ وَالْمَعْلِفَةَ ٢٢٧ وَالْمَعْلِفَةَ ١٣٥/١ وَالْمَذَكُورَةَ ١٣٥/٣ وَمِيزَانَ ٣/٦٦٠ هـ وَعَنْدِيْنِيْبَ ٤/٦ .

(٤) فِي « الْمُسْتَدِرِكَ » ١٦٤/٣ .

(٥) عِبَارَةٌ « أَبْيَاهَا أَمْ يَزِيدُ » زِيَادَةٌ مِنْ « الْمُسْتَدِرِكَ » .

(٦) مَا بَيْنَ الْحَاسِرَتَيْنِ زَالَدُ مِنْ « الْمُسْتَدِرِكَ » .

(٧) سُورَةُ الْأَنْعَامَ مِنَ الْآيَاتِ ٨٤ .

(٨) سُورَةُ الْأَنْعَامَ مِنَ الْآيَاتِ ٨٥ .

(٩) فِي « الْمُسْتَدِرِكَ » ١٦٤/٣ .

وفي لفظ : « أَخْبَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّ عِيسَى مِنْ ذُرْيَةِ آدَمَ بَأْمُهٌ ، [وَالْحُسَينُ بْنُ عَلَىٰ مِنْ ذُرْيَةِ حَمَدٍ بَأْمُهٌ] قَالَ : [صَدَقْتَ] »^(١).

الرابع

في مَحَيَّتِهِ مُكَفَّلٌ وَدُعَائِهِ لَهُمَا ، وَلِمَنْ أَحَبَّهُمَا ، وَأَنَّهُمَا أَحَبُّ أَهْلَ بَيْتِهِ إِلَيْهِ ، وَدَعَا لِمَنْ أَحَبَّهُمَا ، وَأَحَبَّ أَهْلَهُمَا .

وَرَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَالطَّبَرَانِيُّ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٢) : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ مُكَفَّلٌ قَالَ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُمَا فَاجْبِهُمَا ، وَأَيْضًا مَنْ أَبْغَضَهُمَا ، يَعْنِي : الْحَسَنَ وَالْحُسَينَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا »^(٣) اهـ .

وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ مُكَفَّلٌ ، قَالَ : « الْحَسَنُ وَالْحُسَينُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَمَعَةِ ، مَنْ أَحَبَّهُمَا فَقَدْ أَحَبَّنِي ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمَا فَقَدْ أَبْغَضَنِي »^(٤) .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَخْمَدُ ، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » ، وَابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنِ الْمَقْدَامِ بْنِ مَعْدِ يَكْرِبَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ مُكَفَّلٌ ، قَالَ : « الْحَسَنُ مِنِّي ، وَالْحُسَينُ مِنِّي »^(٥) .

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » ، وَأَبُو ثَعَيْفَ ، وَابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مَرْءَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ مُكَفَّلٌ ، قَالَ : « الْحَسَنُ وَالْحُسَينُ سَيِّطَانٌ »^(٦) مِنَ الْأَسْبَاطِ .

وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ سَلْمَانَ ، وَأَبُو ثَعَيْفَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ مُكَفَّلٌ ، قَالَ : « الْحَسَنُ وَالْحُسَينُ مِنْ أَحَبَّهُمَا أَحْبَبَتِهِ ، وَمَنْ أَحَبَّهُمَا أَحْبَهَ اللَّهُ تَعَالَى ، وَمَنْ أَحَبَّهُمَا

(١) ما بين المتصروف زيادة من « المستدرك » كتاب معرفة الصحابة .

(٢) عبارة « أَبِي حَازِمٍ » زيادة من « الطبراني الكبير » .

(٣) « المعجم الكبير للطبراني » ٤٢/٣ حديث رقم ٢٦٥١ ، وأخرجه الإمام أحمد في « المسند » ٣٦٩٥ و الترمذى في ٥٠ كتاب المناقب ٣١ بباب مناقب الحسن والحسين حديث ٣٧٦٩ و « ابن ماجة » في المقدمة حديث ١٤٣ في المقدمة .

(٤) « ابن عساكر في تاريخ دمشق » ٤/١٢٥٦ ، « المعجم الكبير للطبراني » ٣/٢٤ حديث رقم ٢٥٩٨ ، وأبو نعيم في « الحلية » ٤/١٣٩ - ١٤٠ .

و « عَنْبَيْبٍ تارِيخُ دِمْشَقٍ ٥٩/٢ ، ٤٠٩/٤ ، ٢٥٥ ، ٣١٧ ، ٣١٢ و ٣٦٨/٧ و ٣٦٨/٤ و الْبَرْ الرَّسْتَرَةُ ١٧١ .

(٥) « عَنْبَيْبٍ تارِيخُ دِمْشَقٍ لابن عساكر ٤/٢١١ ، و « الْبَدَائِيَّةُ » ٣٦/٨ و « السَّلْسَلَةُ الصَّحِيحَةُ » ٨١١ و « كِتَابُ الْعَمَالِ » ٣٤٢٦١ و « كِشْفُ الْخَفَا لِلْمَجْلُونِ » ١/٤٤٢٩ .

(٦) سبطان أى طائفتان وقطعاً عنه ، وقيل : الأسباط خاصة : الأولاد وقيل : أولاد الأولاد وقيل : أولاد البنات « النهاية » ١٣٣٤/٢ .

(٧) « المعجم الكبير للطبراني » ٢٢/٢٢ ، ٢٧٣ حديث رقم ٧٠١ ، ورواه المصنف في « مستند الشاميين » ٢٠٤٣ ورواه أبو حماد البخاري في « الأدب المفرد » ٣٦٤/٤ .

الله تعالى أدخله جنات النعيم ، ومن أبغضهما ، أو بغي عليهم أبغضته ، ومن أبغضته أبغضه الله ، وَمَنْ أَبْغَضَهُ اللَّهُ أَدْخَلَهُ نَارَ جَهَنَّمَ ، وَلَهُ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ^(١) .

وروى الطبراني في « الكبير » عن أسامة بن زيد رضي الله تعالى عنهم ، أن رسول الله ﷺ قال : « الحسن والحسين سيدنا شباب أهل الجنة : اللهم إني أحبهم فاحبهم » ^(٢) .

وروى الإمام أحمد ، وأبي ماجة ، وأبي سعيد ، والطبراني في « الكبير » والحاكم ، والبيهقي ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من أحب الحسن والحسين ، فقد أحبني ، ومن أبغضهما فقد أبغضني » ^(٣) .

وروى ابن عساكر ، عن زيد بن ثابت ^(٤) رضي الله تعالى عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من أحب هؤلاء فقد أحبني ، ومن أبغضهم فقد أبغضني » ، يعني : الحسن ، والحسين ، وفاطمة ، وعليها رضي الله تعالى عنها . ^(٥)

وروى الطبراني عن علي / رضي الله تعالى عنه ، أن رسول الله ﷺ ، قال : « من أحب هذلين » ، يعني : الحسن والحسين وأباهما وأمهما ، « كان معى في درجتي يوم القيمة » ^(٦) .

وروى الطبراني في « الكبير » عن سليمان رضي الله تعالى عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من أحب الحسن والحسين أحبته ، ومن أحبته أحبه الله ، ومن أحبه الله أدخله جنات النعيم ، ومن أبغضهما ، أو بغي عليهم أبغضته ، ومن أبغضته أبغضه الله ، ومن أبغضه الله ، أدخله جهنم ، وله عذاب مقيم » ^(٧) .

(١) تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٤/٣٩ ومشكاة المصايف ٦١٥٨ والدر المثور ١٤٣/٦ .

(٢) المعجم للطبراني ٣/٢٧٧ .

(٣) ابن ماجة ١٤٣ و « المعجم الكبير للطبراني » ٣/٤٠ ، ٤١ ، ٤٢ ، و « كنز العمال » ٣٤٢٦٨ ، و « تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر » ٤/٢٠٥ ، ٢٠٧ ، ٢٠٨ ، و « البداية » ٤/٣٥٨ .

(٤) زيد بن ثابت بن الصحاح بن حارثة بن زيد بن ثعلبة ، من بنى سلمة ، أحد بنى الحارث بن الخزرج ، من قهاء الصحابة ، وجدة الأنصار ، وله كتبان : أبو سعيد وأبو خارجة ، مات في ولادة معاوية من أبي سفيان سنة محسن وأربعين ، وقد قيل سنة إحدى وخمسين . له ترجمة في : التجريد ١/١٩٧ ، و « الفتاوى » ٣٥/٣ ، و « الإصابة » ١/٥٦١ ، و « الاستيعاب » ١/١٨٨ ، و « أسد الغابة » ٢/٢٢١ ، و « السر » ٢/٤٢٦ – ٤٤١ ، و « مشاهير علماء الأمصار » ٢٩ ت ٢٢ .

(٥) « كنز العمال » ٤/٣٤١٩٤ .

(٦) « المعجم الكبير للطبراني » ٣/٤٣ ، و « كنز العمال » ٣٤١٩٦ ، و « المعجم الصغير للطبراني » ٢/٧٠ .

(٧) « المعجم الكبير للطبراني » ٦/٢٩٦ ، و « كنز العمال » ٣٤٢٩ .

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» عَنْ أَبْنِ مَسْعُودٍ^(١) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّنِي فَلَيُحِبَّ هَذِينَ»، يَعْنِي: الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ^(٢).

وَرَوَى الإِمَامُ أَخْمَدُ، وَالترْمِذِيُّ وَقَالَ: غَرِيبٌ، عَنْ عَلَىٰ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَحَبَّنِي وَأَحَبَّ هَذِينَ وَآبَاهُمَا وَأَمْهُمَا، كَانَ مَعِي فِي دَرَجَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣).

وَرَوَى التَّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُمَا فَاجْهَبْهُمَا»^(٤).

وَرَوَى أَبْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُمَا فَاجْهَبْهُمَا، وَأَغْفِنْ مَنْ أَبْعَضَهُمَا»، يَعْنِي: الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ^(٥).

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ - بِسْتَدِ لَا بَأْسَ بِهِ - عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلَىٰ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا، قَالَ: «مَنْ أَحَبَّنَا لِلَّدُنِّيَا، فَإِنَّ صَاحِبَ الدُّنْيَا يُحِبُّهُ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ، وَمَنْ أَحَبَّنَا اللَّهُ كُنَّا نَحْنُ وَهُوَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَاتِنِ»، وَأَشَارَ يَاصِبَعِيهِ: السَّيَّاهَةُ وَالْوُسْطَى^(٦).

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا، قَالَ: اسْتَأْذَنَ عَلَىٰ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ...^(٧).

وَرَوَى العَقِيلِيُّ، وَالترْمِذِيُّ، وَقَالَ: غَرِيبٌ. عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: سُيَّلَ

(١) أَبْنُ عبدِ اللهِ مَسْعُودُ بْنُ الْحَارِثِ سُكُنُ الْكُوفَةِ وَمَاتَ بِالْمَدِينَةِ سَنَةِ اثْنَيْنِ وَثَلَاثَيْنِ، وَدُفِنَ بِالْبَقِيعِ، وَكَانَ لَهُ يَوْمُ مَاتَ نِيفَ وَسِتُّونَ سَنَةً.

لَهُ تَرْجِمَةٌ فِي: «الثِّقَاتِ» ٢٠٨/٣ وَ«الْطَّبَقَاتِ» ٣٤٢/٢ وَ٣٤٢/٣ وَ١٥٠/٣ وَ١٣/٦ وَ«الإِصَابَةِ» ٣٦٨/٢ وَ«حَلِيَّةِ الْأُرْلَاءِ» ١٢٤/١ وَ«تَارِيخِ الصَّحَابَةِ» ١٤٩/٢١٨.

(٢) السَّنَنُ الْكَبِيرُ لِبَيْهِي٢/٢٦٣ وَ«وَابْنِ خَزِيرَةٍ» ٨٨٧ وَ«مَوَارِدِ الظَّمَانِ لِهَيْشِي٢/٢٢٣» وَ«جَمِيعِ الزَّوَالِدِ» ٩/١٧٩ وَ«كَنزِ الْعَمَالِ» ٢٤٢٩٢ وَ«الْمَطَالِبُ الْعَالِيَّةُ لِابْنِ حَمْرَةِ» ٣٩٩٢ وَ«تَهْذِيبُ تَارِيخِ دِمْشِقِ لِابْنِ عَسَكِرٍ» ٤/٢٠٧ وَ«السَّلِسَلَةُ الصَّحِيحَةُ» ٣١٢ وَ«المَعْجمُ الْكَبِيرُ لِلْطَّبَرَانِيِّ» ٤١/٤ وَبرَقْم٢٦٥٠ وَرِواهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِم٢٤٢١ وَ«ابْنِ مَاجَةِ» ١٤٢.

(٣) مِنْ التَّرْمِذِيِّ ٣٧٣٣ وَ«الْمَسْنَدِ» ١/٧٦، ٧٦ وَ«كَنزِ الْعَمَالِ» ٣٤١٦١، ٣٧٦١٣ وَ«تَهْذِيبُ تَارِيخِ دِمْشِقِ لِابْنِ عَسَكِرٍ» ٤/٢٠٦.

(٤) «المَعْجمُ الْكَبِيرُ لِلْطَّبَرَانِيِّ» ٣٩/٣ برَقْم٢٦٤٢ وَ«الْمَسْنَدِ» ٥/٢١٠، ٢٠٥ وَ«الْبَخَارِيُّ» ٣٧٣٥ وَ٣٧٤٧ وَ٦٠٠٣ وَ«أَخْرَجَ الْبَزَارَ بِاسْتَادِ رَجَالِهِ ثَقَاتَ عَنْ قَرْةِ بْنِ لَهَاسِ» ٩/١٨٠ وَ«فِي الْبَخَارِيِّ» ٧/٢١٠ وَ«أَخْمَدُ» ٥/٢٠٥ وَ«أَخْرَجَهُ الْبَزَارُ أَيْضًا بِاسْتَادِ حَسَنٍ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ»، وَعِنْدَ أَبِي دَاؤِدٍ ٢٦٨٣ وَ«مَنْحَةُ الْمَبُودِ» ٢/١٩٢.

(٥) «المَعْجمُ الْكَبِيرُ لِلْطَّبَرَانِيِّ» ٣/٤٢ برَقْم٢٦٥١.

(٦) «جَمِيعِ الزَّوَالِدِ» ١٠/٢٨١ وَ«المَعْجمُ الْكَبِيرُ لِلْطَّبَرَانِيِّ» ٣/١٣٥ برَقْم٢٨٨٠.

(٧) يَاضِ بالسَّنْسَخَ.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَئْ أَفْلَى بِئْتَكَ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : الْحَسَنُ وَالْحُسَينُ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِلصَّدِيقَةِ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا : « اذْعِنْ لِي ابْنِي » فَبَشَّرَهَا ، وَبِضُمْنَاهَا إِلَيْهِ^(١) . وَرَوَى الإِمَامُ أَخْمَدُ فِي « الْمَنَاقِبِ » عَنْ عَلَيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخْذَ يَدَ حَسَنَ وَحُسَينَ ، وَقَالَ : « مَنْ أَحَبَّنِي وَأَحَبَّهُ مُذَنِّي وَأَبَاهُمَا وَأَمْهُمَا كَانَ مَعِي فِي دَرَجَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » زاد التَّرْمِيدِيُّ « وَكَانَ مَعِي فِي الْجَنَّةِ »^(٢) .

وَرَوَى الإِمَامُ أَخْمَدُ فِي « الْمَنَاقِبِ » وَالْتُّوْلَابِيُّ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرْةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : جَاءَ الْحَسَنُ وَالْحُسَينُ يَسْتَبِقَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [فَبَشَّرَهَا إِلَيْهِ ، وَقَالَ : « إِنَّ الْوَلَدَ مِنْ خَلْهَةِ مَجْبَتِنِي ، وَإِنَّ آخَرَ وَطَأَةً وَطَعْنَاهَا الرَّحْمَنُ - عَزَّ وَجَلَ - بِوَجْهِهِ »]^(٣) .

الخامس

فِي أَنَّ / حَبَّتَهُ ﷺ مَفْرُونَةً بِمَحْبِبِهِمَا [٢٣٠ ٦٥٨]

رَوَى الطَّبرَانِيُّ ، وَابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ عَلَيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « أَنَا وَفَاطِمَةُ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَينُ مُجْتَمِعُونَ ، وَمَنْ أَحَبَّنَا نَأْكُلُ وَنَشْرُبُ حَتَّى يُفْرَقَ بَيْنَ الْعِبَادِ »^(٤) .

السادس

فِي أَنَّهُمَا رَبِيعَتَاهُ مِنَ الدُّنْيَا ﷺ وَتَقْبِيلَهُ إِيَّاهُمَا وَشَمَّهُ لَهُمَا

رَوَى التَّرْمِيدِيُّ ، وَقَالَ : صَحِيحٌ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، وَالنَّسَائِيُّ ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « إِنَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَينَ هُمَا رَبِيعَتَاهُ مِنَ الدُّنْيَا »^(٥) .

وَرَوَى أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الصَّحَّافِ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرْةٍ^(٦) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : « جَاءَ الْحَسَنُ

(١) *سنن الترمذى* ٥/٦٥٨ ، برقم ٣٧٧٢ ، قال : هذا حديث غريب من هذا الوجه من حديث أنس .

(٢) *المستند* ١/٧٦ ، ٤٧٧ .

(٣) ما بين الحاضرتين زيادة من المستند ٤/١٧٢ عن يعل بن مرة العامرى . أبا فـ المستدرك ، للحاكم ٣/١٦٤ فعن يعل بن منه التقى وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، وراویه النہی .

(٤) *المعجم الكبير للطبراني* ٣٢/٣ برقم ٢٦٢٣ ، قال في « الجمجم » ٩/١٧٤ ، وفيه جماعة لم أعرفهم ، والحديث الثامن والعشرون من « إعْتَاف السائل بما لفاظته من المناقب » ٧١ ، رواه الطبراني ، وفي إسناده من لا يعرف .

(٥) در السحابة للشوکانی ٣٠٤ ، أخرجه أحمد ٥/٣٩١ — ٣٩٢ و الترمذى ١٠/٢٨٤ — ٢٨٥ و كنز العمال

١٢/١١٣ ، ٣٤٢٤٩ ، و أخرجه البخارى ٧/٧٩ و ٨/٨ و ١٠/٣٥٠ و الترمذى ١٠/٢٧٤ — ٢٧٥ و عند أ Ahmad ١١٤ ، ٩٣ ، ٨٥/٢ ، والطبراني ٢٨٨٤ و في در السحابة حديث ٢١ من ٣٠٤ ، أخرجه النسائي من حديث أنس ، وأخرجه ابن عساكر ، وابن عدى من حديث أبي بكرة و الكنز عن أنس رقم ٣٤٢٥١ وعن أبي بكرة رقم ٣٤٢٥٢ .

(٦) يعل بن مرة التقى العامرى أبو البرزام .

له ترجمة في : *التجرید* ١/٣٤١ ، و *الثقافت* ٣/٤٤٠ ، و *الإصابة* ٣/٦٦٩ ، و *أسد الغابة* ٥/١٣٠ ، و *مشاهير علماء*

الأمسار

والحسين يستيقن إلى رسول الله ﷺ ، فجاء أحدهما قبل الآخر ، فجعل يدنه في رقبته ، حتى ضمه إلى بطنه ، ثم قبله ، وقال : اللهم إني أحبهما فاجبهمَا ، ثم قال : أهلا الناس : إن الولد مبخلة مجيبة ، مجهرة ^(١) .

وروى أبو الحسن بن الصحاح ، عن يعلى القمي رضي الله تعالى عنه ، قال : جاء الحسن والحسين يستيقن إلى رسول الله ﷺ فضمتهما إليه ، وقال : الولد مجيبة مبخلة ^(٢) .
وروى الطبراني في « الكبير » والضياء ، عن أبي ثوب رضي الله تعالى عنه ، [قال : دخلت على رسول الله ﷺ والحسن والحسين رضي الله تعالى عنهم يلتفان بين يديه أو في جعبه قلت يا رسول الله : أتجبهمَا ^(٣) ، فقال رسول الله ﷺ : وكيف لا أحبهما وهما زكيتاي من الدنيا ^(٤) ، أشتمهما ، يعني : الحسن والحسين ^(٥) .

السابع

في توريثهما رضي الله تعالى عنهم بغض صفتيه ^{عليهم السلام}

وروى [الطبراني في « الكبير » ^(٦)] ، عن زيد بنت أبي رافع ، عن فاطمة ، والطبراني وابن منده وابن عساكر ، عن السيدة فاطمة بنت سيدنا رسول الله عليه السلام أنها أثت باتفاقها إلى رسول الله عليه السلام في شكواه التي توفى فيها ، فقالت يا رسول الله : هذان ابناك فورثهما شيئا ، فقال : أما الحسن فله هشي وسودي ، وأما الحسين فإن له جرأتى وجودى ^(٧) .

وروى ابن عساكر ، عن محمد بن عبد الله بن أبي رافع ، عن أبيه ، عن جده رضي الله تعالى عنه : أن السيدة فاطمة رضي الله تعالى عنها أثت باتفاقها رضي الله تعالى عنهم ، فقالت : يا رسول الله أخلفهما ، قال : نعم ، أما الحسن فقد تحملت حلمي وهشي ، وأما الحسين فقد تحملت تجذبي وجودي ^(٨) .

(١) تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٤٢٠ / ٤ و البر المشرفة ١٧١ و كشف المخفا للعجلون ٤٧٠ / ٢ و المجمع الكبير للطبراني ٢١ / ٣ برقم ٢٥٨٧ و رواه ٤٢٧ / ٤ .

(٢) إتحاف السادسة المقunu ٨ / ٢٠٧ و ٢٠٨ و كنز العمال ٤٤٥٦ و الطبراني في الكبير ٣ / ٢١ برقم ٢٥٨٧ .

(٣) ما بين الماقررين زيادة من المجمع .

(٤) مجمع الروايد ٩ / ١٨١ رواه الطبراني وفيه : الحسن بن عتبة ، وهو ضعيف .

(٥) ياض بالأصل .

(٦) ما بين الماقررين زيادة من الطبراني .

(٧) مجمع الروايد ٩ / ١٨٤ ، ١٨٥ رواه الطبراني ، وفيه من لم أعرفهم ، و كنز العمال ٢٤٢٧٢ و ذر السحابة

للشوكانى ٣١٠ ، ٣٠٩ .

الثامن

فِي شَبِيهِمَا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَلْقًا وَخَلْقًا

وَرَوَى الْبَعْلَمِيُّ عَنْ [عَقْبَةَ بْنِ الْحَارِبِ] ^(١) قَالَ : « إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ وَفَاتَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَمِينِهِ ، ثُمَّ خَرَجَ هُوَ وَعَلَيْهِ يَمْشِيَانِ ، [فَرَأَى الْحَسَنَ بْنَ عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ] فَأَخْتَمَهُ عَلَى عَيْقِهِ ، وَجَعَلَ يَقُولُ لَهُ : بِأَيِّنِي ، شَبِيهَ بِالنَّبِيِّ لَئِنْ شَبِيهَ بِعَلَيْهِ وَعَلَيْهِ يَضْحَكُ » ^(٢).

وَرَوَى الطَّبرَانِيُّ فِي [الْكَبِيرِ] ^(٣) عَمِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَالِدٍ / قَالَ : سَيَغْتَبُ أَهْلًا جُحْمَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، يَقُولُ : « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ يُشَبِّهُهُ » ^(٤).

وَرَوَى أَيْضًا عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « كَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا أَشْبَهُمْ وَجْهًا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » ^(٥).

وَرَوَى ابْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « الْحَسَنُ أَشْبَهَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَا بَيْنَ الصَّنْبَرِ إِلَى الرَّأْسِ ، وَالْحَسِينُ أَشْبَهُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَا أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ » .

وَرَوَى أَبُو دَاؤِدَ عَنْهُ ، قَالَ : « كَانَ الْحَسَنُ أَشْبَهَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ وَجْهِهِ إِلَى سُرُّهِ ، وَكَانَ الْحَسِينُ أَشْبَهَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ » ^(٦).

وَرَوَى الزُّبَيرُ بْنُ بَكَارٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الضَّحَّاكِ الْخَزَائِيِّ ، قَالَ : « كَانَ وَجْهُ الْحَسَنِ يُشَبِّهُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

وَرَوَى التَّرْمِذِيُّ ، وَابْنُ جِبَانَ ، عَنْ عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « كَانَ الْحَسَنُ أَشْبَهَ

(١) دِيْنِيْمُ الزَّوَالِدِ ٩/١٨٥ ، روَاهُ الطَّبرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ ، وَفِيهِ مِنْ لَمْ أَعْرِفْهُمْ ، وَقَالَ الشُّوكَانِيُّ فِي دِرِ السَّحَابَةِ ٣١٠ أَخْرَجَهُ فِي « الْأَوْسَطِ » مِنْ حَدِيثِ أَبِي رَافِعٍ بِإِسْنَادِهِ مِنْ لَا يُعْرَفُ .

(٢) مَا بَيْنَ الْحَاضِرَتَيْنِ زَالَدَ مِنْ دِرِ البَخارِيِّ ٧/٤٠٧٧ وَ دِرِ السَّحَابَةِ فِي مَنَاقِبِ الْقَرَابَةِ ٢٨٦ حَدِيثِ ٣ ، مَنَاقِبُ الْإِمَامِ الْحَسِينِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

(٣) دِرِ السَّحَابَةِ فِي مَنَاقِبِ الْقَرَابَةِ وَالصَّحَابَةِ لِلشُّوكَانِيِّ ٢٨٦ وَ دِرِ البَخارِيِّ ٧/٧٧ ، وَهُوَ فِي أَحْدَادِ ١/٨ وَ الْمُسْتَبِرِكِ ١٦٨ وَ كِتَابِ الْعِمَالِ رقمِ ٤٣٦٣ وَ الْمُعْجمِ الْكَبِيرِ ٥/٥ رُقمِ ٢٥٥٢٧ .

(٤) مَا بَيْنَ الْحَاضِرَتَيْنِ زِيَادَةً مِنْ دِرِ الطَّبَرَانِيِّ الْكَبِيرِ .

(٥) دِرِ الْمُعْجمِ الْكَبِيرِ لِلْطَّبَرَانِيِّ ٣/١٠٠ بِرُقمِ ٤٤٥٠ وَ ٢٥٤٨ - ٢٥٤٦ - ٢٥٤٧ وَ روَاهُ التَّرْمِذِيُّ ٣٨٦٦ وَ الْحَامِمُ ١٦٨ وَ قَالَ صَحِحَ عَلَى شَرْطِ الشَّهِيدِينِ ، وَوَاقْفَهُ النَّهْيِ . وَفِيهِ ١١ ، وَروَاهُ أَبُو بَعْلَى ٢/٥٦ وَ بِرُقمِ ٤٩٥ .

(٦) دِرِ الْمُعْجمِ الْكَبِيرِ لِلْطَّبَرَانِيِّ ٣/١٠٠ بِرُقمِ ٤٣٤٢ وَ روَاهُ عَبْدُ الرَّزَاقِ ٢٠٩٨٤ وَ التَّرْمِذِيُّ ٣٨٦٧ وَ قَالَ : حَسَنٌ صَحِحٌ ، وَروَاهُ أَبُو بَعْلَى ٢/٦٩ .

(٧) دِيْنِيْمُ الزَّوَالِدِ ٩/١٧٦ ، روَاهُ الطَّبَرَانِيُّ ، وَإِسْنَادُهُ جَيْدٌ .

بِرَسُولِ اللَّهِ مَا بَيْنَ الصَّدْرِ إِلَى الرَّأْسِ، وَالْحُسَيْنُ أَشَبُهُ «بِالثَّئِي عَلَيْهِ السَّلَامُ»^(١) مَا كَانَ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ^(٢).

تنبيه

قال الشیخ في قول البخاری : لم يكن أحد أشباه رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ من الحسن ، لا يعارضه ما تقدم من قوله أيضاً في الحسين «إنه أشبهه» لأن ذلك بعده وفاة الحسن ، وهذا في حياته ، فكانه كان أشبه به من الحسن ، لكن في الترمذى وأiben جبأن ، وذكر ما تقدم . ا.ه. وبه ، وبما قبله يجمع أيضاً قال : نعم ، ثم لا يعارض ذلك قول علي رضي الله تعالى عنه ، في صفة النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ : لم أر قبله ، ولا بعده مثله . آخر حجۃ الترمذى في «الشمائل»^(٣) ، لأن المفہوم عموم الشبه ، والثبت أصله ، أو مقتضمه انتهى .

التابع

في أَنَّهُمَا سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ

روى ابن سعيد والحاکم ، عن حذيفة رضي الله تعالى عنه ، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قال : «أَتَانِي جِبْرِيلُ فَبَشَّرَنِي أَنَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ»^(٤) .

وروى ابن عساکر عنه : أنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قال : «أَتَانِي مَلَكُ فَسَلَمَ عَلَى ، تَزَوَّلُ مِنَ السَّمَاءِ لَمْ يَتَرَكْ فَبَلَّهَا فَبَشَّرَنِي أَنَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَأَنَّ فَاطِمَةَ سَيِّدَةَ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ»^(٥) .

وروى الإمام أحمد عن ابن عساکر ، عن علي بن أبي طالب ، والروياني : في «مسنده» وأiben منته وابن قانع وأبو ثعيم وأiben عساکر ، عن جهم والإمام أحمد ، عن أبي سعيد رضي الله تعالى عنهم : «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : إِنَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِلَّا ابْنَ الْخَالَةِ عِيسَى بْنَ

(١) في الأصل «بَه» والثبت من «سنن الترمذى» .

(٢) «سنن الترمذى» ٦٦٠/٥ حدیث رقم ٣٧٧٩ ، كتاب المناقب ٥٠ باب ٣١ وقال : هذا حدیث حسن صحيح غريب . وأخرجه ابن حبان في «الإحسان» في تقریب صحيح ابن حبان ٤٣٠/١٥ حدیث رقم ٦٩٧٤ عن هان بن هان لم يرو عنه غير أنس إسحاق ، وباق رجاله ثقات رجال الصحيح . وأخرجه المشیشی في «مجموع الروايات» ١٧٦/٩ رواه الطبرانی وإسناده جيد ، وأخرجه أحد في «المسند» ٩٩/١ و«الفضائل» ١٣٦٦ عن حجاج ، وأحد في «المسند» أيضاً ١٠٨/١ عن أسود بن عامر . وأخرجه الطیالی ١٣٠ عن قيس – وهو ابن الربيع – عن أنس إسحاق ، به .

(٣) «الشمائل» المسندية للإمام الترمذى و«المواهب اللدنیة» على الشمائل للبيجوری و«أوصاف النبي للترمذى» ٢١ تحقيق سعید عباس .

(٤) «المسند» ١٦١/٥ ، والمستدرک للحاکم ٣٨١/٣ و«تفسیر ابن كثير» ٢٥٤/٣ و«إنجاف السادة المتقدن» ٥٦٩/١٠ و«كتب العمال» ٣٤٢٤٨ و«تاريخ بغداد للخطیب البغدادی» ١٢٣١/١٠ .

(٥) «كتب العمال» ٣٤١٧ و«تمذیب تاريخ ابن عساکر» ٤/٣١٧ .

مُرِيمَ وَيَحْيَى بْنَ رَّسْكَرِيَاً^(١).

وَفِي رِوَايَةٍ : « وَفَاطِمَةُ سَيِّدَةِ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ مُرِيمَ ابْنَةِ عُمَرَانَ^(٢) » .

وَفِي رِوَايَةٍ : « دَخَلَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ابْنَاهُ عَلَى الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : « مَنْ

أَحَبَ أَنْ يَنْتَظِرَ إِلَى سَيِّدِنَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلَيَنْتَظِرْ / إِلَى هَذَنِينَ ، سَعْيَتْهُ مِنْ [٢٣١] ظ »

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٣) .

وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَعَلَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :

« إِنَّمَا هَذَانِ : الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَأَبْوَهُمَا خَيْرٌ مِنْهُمَا » .

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » وَأَبُو نَعْيَمَ فِي « فَضَائِلِ الصَّحَاحِيَّةِ » عَنْ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ لِفَاطِمَةَ : « مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَوَلَدَ الْأَنْبِيَاءِ غَيْرِيِّ ، وَأَنَّ ابْنِكَ سَيِّدَا

شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِلَّا ابْنِي الْحَالَةِ : يَحْيَى وَعَيْسَى^(٤) » .

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » عَنْ حَدِيقَةِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : بَثُّ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَرَأَيْتَ عَنْهُ شَخْصًا قَالَ لِي : « يَا حَذِيفَةُ ، هَلْ رَأَيْتَ بَعْدِي ؟ » قَلَتْ نَعَمْ ، قَالَ : « هَذَا مَلِكٌ لَمْ يَبْطِئْ

مِنْذَ بَعْثَتِ أَنَّافِ الْلَّيْلَةِ وَبِشْرَى أَنَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَعَنْ حَذِيفَةِ أَيْضًا قَالَ : رَأَيْنَا فِي

وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السَّرُورَ يَوْمًا مِنَ الْأَيَّامِ قَلَنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَقِدْ رَأَيْنَا فِي وَجْهِكَ تَبَاشِيرَ السَّرُورِ

تَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « وَكَيْفَ لَا أَسْرُ وَقَدْ أَتَانِي جِنْرِئِيلُ فَبَشَّرَنِي : أَنَّ حَسَنًا وَحُسَيْنًا سَيِّدَا شَبَابِ

هَلْ الْجَنَّةِ ، وَأَبْوَهُمَا أَفْضَلُ مِنْهُمَا »^(٥) .

وَرَوَى التَّرمِذِيُّ ، وَقَالَ : « حَسَنٌ صَحِيحٌ » عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ،

قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ »^(٦) .

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي « الْمَسْنَدِ » ٣/٣ وَفِي « الْفَضَائِلِ » ١٣٨٤ وَكَذَا فِي « الْمَسْنَدِ » ٦٢/٣ ، ٦٤ ، ٨٢ وَفِي « الْفَضَائِلِ »

١٣٦٨ وَأَبُو نَعْيَمَ فِي « الْمُحْلِلِ » ٧١/٥ مِنْ طَرِيقِ زَيْدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ ، كَلَامًا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ثَعْمَ ، بِمُخْتَصِراً بِالْفَلْقَطِ :

« الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ » . وَالْتَّرْمِذِيُّ ٣٧٦٨ فِي الْمَنَاقِبِ : بَابُ مَنَاقِبِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ . وَابْنُ أَبِي شَيْبَةِ ٩٦/١٢

وَأَبُو بَعْلِيٍّ ١١٦٩ وَالْإِحْسَانُ فِي تَقْرِيبِ صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانِ ٤١٢/١٥ حَدِيثُ رَقْمِ ٦٩٥٩ حَدِيثٌ صَحِيحٌ ، وَأَخْرَجَهُ الطَّبرَانِيُّ

٢٦١٠ ، ٢٦١١ ، ٢٦١٢ ، ٢٦١٣ .

(٢) « الْمَسْنَدِ » ٦٤/٣ وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَتَقْرِيبُ صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانِ ٤٠٢/١٥ حَدِيثٌ ٦٩٥٢ وَأَنَّ إِسْنَادَهُ حَسَنٌ ،

رَجَالُ ثَنَاتِ رَجَالُ الشَّيْخِيْنِ وَهُوَ فِي « مَصْنُوفِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةِ ١٢٦/١٢ » ، وَمِنْ طَرِيقِهِ أَخْرَجَهُ الطَّبرَانِيُّ ١٠٣٤/٢٢

وَأَخْرَجَهُ « النَّسَانِيُّ » فِي « الْفَضَائِلِ الْمُحْلِلِ » ١٢٦١ .

(٣) « الْإِحْسَانُ » فِي تَقْرِيبِ صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانِ ٤٢١/١٥ ، ٤٢١ ، ٤٢٢ حَدِيثٌ ٦٩٦٦ وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي « الْفَضَائِلِ » ١٣٧٢

وَمِنْ مُجَمِّعِ الزَّوَالِدِ ١٨٧/٩ وَمِنْسَدَ أَبِي بَعْلِيٍّ ١٨٧٤ .

(٤) مِجَمُوعُ الزَّوَالِدِ ١٨٢/٩ .

(٥) الْمُجَمُوعُ الْكَبِيرُ لِلْطَّبَرَانِيِّ ٤٢٦٠ .

(٦) الْجَامِعُ الصَّحِيحُ لِلتَّرْمِذِيِّ ٦٥٦/٥ حَدِيثُ رَقْمِ ٣٧٦٨ ، كِتَابُ الْمَنَاقِبِ (٥٠) بَابُ ٣١ مَنَاقِبِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ

عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، قَالَ أَبُو عَيْسَى : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَأَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي « الْمَسْنَدِ » ٣/٣ ، ٦٢ ، ٣/٣ ، ٨٢ .

وروى الترمذى ، عن حذيفة أن أمه رضى الله تعالى عنها بعثته يستغفر لها رسول الله ﷺ ، فصلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِشَاءَ ، ثُمَّ انْفَتَلَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمِعَ صَوْتَنِي قَالَ : « مَنْ هَذَا ؟ حَذِيفَةُ ، قَلَّتْ : نَعَمْ ، قَالَ : « مَا حَاجَتُكَ ؟ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ وَلَأُمْكَ ، إِنْ هَذَا مَلَكٌ ، لَمْ يَنْزِلْ قَبْلَ هَذِهِ اللَّيْلَةِ اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُسْلَمَ عَلَيَّ ، وَيُبَشِّرَنِي بِأَنْ فَاطِمَةَ سَيِّدَةِ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَأَنَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ » ^(١) .

وقد روى هذا من حديث على بن أبي طالب ، والحسن نفسه وعمر وابنه : عبد الله وعبد الله بن مسعود وغيرهم .

العاشر

فِي تُرُولِهِ عَلَيْهِ وَيَمْشِيَانِ وَيَعْتَرَانِ

روى ابن أبي شيبة ، والإمام أحمد ، والأربعة ، عن بريئته رضي الله تعالى عنه ، قال : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ إِذْ جَاءَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ، عَلَيْهِمَا قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ ، يَمْشِيَانِ وَيَعْتَرَانِ ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمُنْبَرِ فَحَمَلَهُمَا وَاجْدَانِ مِنْ ذَا الشَّقِّ ، وَوَاحِدًا مِنْ ذَا الشَّقِّ ، ثُمَّ صَعَدَ الْمُنْبَرِ ، قَالَ : صَدَقَ اللَّهُ : « إِنَّمَا أَنْوَ الْكُمْ وَأَرْلَادُكُمْ قِتَّةَ ... » إِنِّي نَطَرْتُ إِلَى هَذَيْنِ الْغَلَامَيْنِ يَمْشِيَانِ وَيَعْتَرَانِ فَلَمْ أَصِبْرْ أَنْ قَطَعْتُ كَلَامِي ، وَنَزَلْتُ إِلَيْهِمَا » ^(٢) .

الحادي عشر

فِي وُتُوبِهِمَا عَلَى ظَهِيرِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ

روى ابن حبان ، عن عبد الله ^(٣) رضي الله تعالى عنه ، قال : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْلِي وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ رضي الله تعالى عنهما ، يَبْشِيَانِ ^(٤) عَلَى ظَهِيرَهِ ، فَيَبْشِيَهُمَا النَّاسُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « دَعُوهُمَا » ^(٥) يَأْبَى هُمَا وَأَمِي ، مَنْ أَحَبَّنِي ، فَلَيُجِبَ هَذَيْنِ ^(٦) .

(١) صحيح الترمذى ٦٦٠/٥ ، ٦٦١ حدث رقم ٣٧٨١ كتاب المناقب (٥٠) مع اختلاف في بعض الألفاظ ، وقال : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه لا نعرفه إلا من حديث إسرائيل .

وأنترجه الإمام أحمد في مسنده ٣٩١/٥ عن المنهال بن عمرو وعن زرين حبيش ، وأخرج ابن حبان في « الإحسان في تقويم الصحيح » رقم ٦٩٦٠ عن حذيفة . إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح غير ميسرة — وهو ابن حبيب — التبرى . وهو ثقة ، روى له البخارى في « الأدب المفرد » وأصحاب السنن غير ابن ماجة ، وهو في مصنف ابن أبي شيبة ٢٦٠٩ ، ٢٦٠٨ و « الحاكم » ٣٨١/٣ .

(٢) مسند الإمام أحمد ٥/٣٥٤ .

(٣) في الأصل عبد بن حميد والتوصيب من « صحيح ابن حبان » ١٥/٤٢٧ .

(٤) في الأصل « يَبْشِيَانِ » وما أثبت من المصدر .

(٥) كلمة « دعوهما » زيادة من المصدر .

(٦) « الإحسان في تقويم صحيح ابن حبان » ١٥/٤٢٦ ، ٤٢٧ ، ٩٥/١٢ حدث رقم ٦٩٧٠ وإسناده حسن ، وأنترجه « ابن أبي شيبة عن أبي بكر بن عياش ، بهذا الإسناد ، وأخرجته الطبراني ٢٦٤٤ ، عن محمد بن عبد الله الحضرمي ، عن عبد الرحمن بن صالح الأردي ، عن أبي بكر بن عياش ، به .

وروى الإمام أحمد ، عن أبي هريرة / رضي الله تعالى عنه ، قال : « كُنَّا نُصْلِي [٢٣٢ و] مع رسول الله ﷺ العشاء ، فإذا سجد وَتَبَ الحسنُ والحسينُ على ظهره ، فإذا رفع رأسه أخذهما بيده من خلفيه^(١) ، أخذها رفياً ، ويضعهما^(٢) على الأرض ، فإذا عاد عاد حتى إذا قضى صلاته أقعدهما على فخذيه ، قال : فقمت إليه ، فقلت يا رسول الله : أردهما فبرقت^(٣) ، برقة ، فقال لها : « الحقا بِأَمْكَنا^(٤) » قال : فمكث ضرورة حتى دخل^(٥) .

الثاني عشر

في حملهما رضي الله تعالى عنهم على بغلته ، وحمله عليهما إياهما على عاتقه روى مسلم ، عن إيس عن أبيه^(٦) رضي الله تعالى عنه ، قال : « قُذْتُ بالثَّيْنِ^(٧) والحسين والحسين بعثة الشهباء ، حتى إذا أذْخَلْتُهُمْ حُجَّرَةَ الثَّيْنِ^(٨) هَذَا قَدَّامَهُ ، وَهَذَا خَلْفَهُ^(٩) .

وروى مسلم ، عن البراء بن عازب رضي الله تعالى عنهم ، قال : رأيت رسول الله ﷺ حاملاً الحسن والحسين على عاتقه^(١٠) ، وهو يقول : « اللهم إني أحبهما فاحبهم^(١١) .

الثالث عشر

في تغويذه عليهما إياهما

روى البخاري^(١) ، عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم ، قال : كان رسول الله ﷺ يعوذ

= وأخرجه مخترا البراز ٢٦٢٣ ، عن يوسف بن موسى ، عن أبي بكر بن عياش ، به رفعه أن النبي قال للحسن والحسين : « انتم إن أحببتم فأحببتم ومن أحببتم فقد أحببتم » قال المishi ١٨٠/٩ وإسناده جيد .
وأخرجه بنحو لفظ المصنف النسائي في الفضائل ٦٧ وأبو بعل ٥٠١٧ و٥٣٦٨ والبراز ٢٦٢٤ من طريق علي بن صالح ، عن عاصم ، به .

(١) عبارة 'بيده من خلفه' زيادة من المسند .

(٢) في الأصل 'فيضعهما' والتصويب من المسند .

(٣) عبارة 'فخذيه' قال قمت إليه فقلت يا رسول الله أردهما فبرقت' زيادة من المسند .

(٤) في الأصل 'بأيمكما' والتصويب من المسند .

(٥) المسند للإمام أحمد ٥١٣/٢ .

(٦) في الأصل 'عن أبي أياس' معرف وما أثبت من مسلم .

(٧) ما بين القوسين زيادة من المصدر ، والحديث أخرجه مسلم ١٨٨٣/٤ برقم ١٢٤٢٣ .

(٨) عاتقه : العاتق : ما بين المنكب والعنق .

(٩) صحيح مسلم ١٨٨٣/٤ حديث رقم ٢٤٢٢ وما بعده مع اختلاف في بعض الألفاظ ، و صحيح البخاري ٣٣/٥ وفيهما : إن المحمول هو الحسن .

الحسن والحسين ، يقول : « أعيذكم بكلمات الله التامة ، من كل شيطان وهامه ^(١) ، ومن كل عين لامه ^(٢) » ، ويقول : « إن آباءكم إبراهيم صلوات الله وسلامه عليه ، كان يعود بهما اسماعيل واسحاق عليهما الصلاة والسلام ^(٣) » .

الرابع عشر

في مصارعتهما رضي الله تعالى عنهم بين يدي رسول الله ﷺ روى ابن الأعرابي في « معجمه » ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ، قال : « كان الحسن والحسين رضي الله تعالى عنهم يصطربان بين يدي رسول الله ﷺ فكان رسول الله ﷺ يقول : « هي حسن » ، فقالت السيدة فاطمة يا رسول الله ؟ لم تقول : هي حسن ؟ ، فقال : « إن جبريل يقول : هي حسين ^(٤) » .

وروى أبو القاسم البغوي ، والخارث بن أبيأسنة ، عن جعفر بن محمد رضي الله تعالى عنهم ، وعن أبيائه ، قال : « إن الحسن والحسين كانوا يصطربان ، فاطلع على رسول الله ﷺ وهو يقول : « وبها الحسن » ، فقال على يا رسول الله : « هي الحسين » ، فقال رسول الله ﷺ : « إن جبريل وبها الحسين ^(٥) » .

الخامس عشر

في أنهم رضي الله تعالى عنهم يختران يوم القيمة على ناقتي العضباء والقصواء .
روى السلفي ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ، عن النبي ﷺ ، قال : « تبعث الأنبياء على الدواب ، ويختبر صالح على ناقته ، ويختبر أبناء فاطمة على ناقتي العضباء والقصواء ، وأخشر أنا على البراق ، خطوها عند أقصى طرفها ، ويختبر بلال على ناقة من ثوق الجنة ^(٦) » .

(١) الماء : كل ذات سبب يقتل .

(٢) اللامة : ما يهتم الإنسان ، وهو طرف من الجنون .

(٣) أخرجه الإمام أحمد في « مسنده » ٢٧٠٥٢ مسمية ، وبرقني ٢١١٢ ، ٢٤٣٤ وإسناده صحيح ، وأخرجه الترمذى ، وقال : حديث حسن صحيح .

(٤) كنز العمال ٣٧٦٧٩ ، و « المطالب العالية » ٣٩٩٤ .

(٥) كنز العمال ٣٧٦٧٩ .

(٦) « تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٣١١ / ٣ ، و « الحاكم في المستدرك ١٥٢ / ٣ ، ١٥٣ ، هذا حديث صحيح ، على شرط مسلم ، ولم يخرجاه ، وقال النهي : أبو مسلم لم يخرجوا له . قال البخارى : فيه نظر ، وقال غيره : متروك .

السادس عشر

في / حجّهما ما شئْن رَضيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا [٢٣٢ ظ]

رَوَى ابْنُ الْجَوْزِيَّ ...^(١)

السابع عشر

فِي كَرْمِهِمَا رَضيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا

رَوَى الْبُخَارِيُّ ، عَنْ حَرْمَلَةَ مَوْلَى أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ^(٢) .

(١) ياض بالنسخ . وراجع النوع العاشر من خصائص الحسن الآق .

(٢) ياض بالنسخ ، وراجع النوع العاشر الآق من خصائص الحسن .

الباب الحادى عشر

في بعض ما ورَد مُختصاً بالحسن رضي الله تعالى عنه

و فيه أنواع :

الأول

فِي مَوْلِدِهِ، وَقَدْرِ عُمْرِهِ وَوَفَاتِهِ .

وَلِذِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي مُنْتَصِفِ شَهْرِ رَمَضَانَ ، سَنَةَ ثَلَاثٍ مِنَ الْهِجْرَةِ ، قَالَ أَبُو عُمَرْ وَهَذَا أَصَحُّ مَا قِيلَ . وَقِيلَ : فِي شَعْبَانَ مِنْهَا .

وَقَالَ الدُّولَائِيُّ لِأَرْبِيعِ سِنِينَ وَسَتَةِ أَشْهُرٍ مِنَ الْهِجْرَةِ لِيَلَةَ السَّبْتِ لِثَانِي خَلَوْنَ مِنَ الْمُحْرَمِ سَنَةَ خَمْسٍ وَأَرْبَعينَ ، وَهُوَ أَشَبُهُ بِالصَّوَابِ . وَقِيلَ : فِي شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةَ تِسْعَ وَأَرْبَعينَ . وَقِيلَ : سَنَةَ ... (١) وَأَرْضَعَتْهُ أُمُّ الْفَضْلِ امْرَأَةُ الْعَبَاسِ مَعَ ابْنَاهَا قُتُّمْ . وَقِيلَ سَنَةً أَرْبَيعَ . وَقِيلَ سَنَةً خَمْسٍ . قَالَ فِي « الإِصَابَةِ » وَالْأَوَّلُ : أَثْبَثَ .

وَتَوْفَى سَنَةً خَمْسِينَ ، أَوْ أَخْدَى وَخَمْسِينَ ، فَيَعْلَمُ مِنْ ذَلِكَ قَدْرُ عُمْرِهِ .

قَالَ التَّقِيَّيِّ : سَمْتَهُ امْرَأَةُ جَعْدَةُ بْنَتُ الْأَشْعَثِ ، فَمَاتَ وَصَلَّى عَلَيْهِ سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ ، وَدُفِنَ بِالْبَقِيعِ وَرَجَعَ جَمْعُ أَهْلِهِ مَاتَ وَلَهُ سَبْعَ وَأَرْبَعونَ سَنَةً .

رَوَى أَبُو الْقَاسِيمِ الْبَغْوَى وَالدُّولَائِيُّ ، عَنْ قَابُوسِ بْنِ الْمُخَارِقِ ، قَالَ : إِنَّ أُمَّ الْفَضْلِ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ « رَأَيْتَ كَانَ عَضْوًا مِنْ أَعْضَائِكَ فِي بَيْتِي » . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « خَيْرًا رَأَيْتَهُ ، إِلَّا فَاطِمَةُ غَلَامًا فَتَرَضَعَهُ بَلَّيْنَ قُتُّمَ » (٢) .

وَرَوَاهُ أَبْنُ مَاجَةَ بِلْفِظِهِ : « فَوَلَدْتُ حَسَنًا ، فَأَرْضَعَتْهُ بَلَّيْنَ قُتُّمَ ، فَجَئَتْ يَهُوَ إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمًا ، فَوَضَعَتْهُ فِي جَبْرِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَبَالَّ ، فَضَرَبَتْ كَفَهُ ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « أَوْجَفْتِ ابْنِي يَرْحَمُكِ اللَّهُ » (٣) .

(١) يَاضُ بِالنِّسْخِ .

(٢) « المَعْجمُ الْكَبِيرُ لِلطَّيْرَانِ ٢٥/٢٥ بِرَقْم٢٨ وَ ٢٥٤١ وَ ٢٥٢٦ وَ ٣١٩/١ وَ رَوَاهُ أَبُو هُبَلٍ ٢٥/٢٥ وَ الطَّيْرَانِ ٢٥ بِرَقْم٠ .

(٣) « المَعْجمُ الْكَبِيرُ لِلطَّيْرَانِ ٢٦/٢٥ بِرَقْم٢٦ ، ٤١ ، ٣٩ ، ٤٢ ، ٤١ .

الثاني

في محبته عليهما السلام له ، والدُّعاء له ، ولمن أحبه وحمله إياه على عاتيقه ، وأمره بمحبته رضي الله تعالى عنه .

رَوَى الْإِمَامُ أَخْمَدُ ، وَالشَّيْخَانُ ، وَابْنُ ماجةَ وَابْنِ جِبَانَ ، وَأَبُو يَعْلَى وَالطَّبَرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » عن سعيد بن زيد ، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » وَابْنُ عَسَاكِرٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَحِبْهُهُ ، وَأَحِبْهُ مَنْ يُحِبُّهُ »^(١) .

وَرَوَى الشَّيْخَانُ ، وَابْنُ جِبَانَ ، عَنْ البراءِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « رَأَيْتَ الْحَسَنَ بْنَ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، عَلَى عَاتِقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَحِبْهُهُ »^(٢) . وَرَوَى البَخَارِيُّ ، عَنْ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْخُذُهُ الْحَسَنُ ، وَيَقُولُ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُمَا فَأَحِبْهُمَا »^(٣) ، أَوْ كَمَا قَالَ .

/ وَرَوَى التَّرمِذِيُّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَامِلًا « الْحُسْنَيْنَ »^(٤) بْنَ عَلَى عَاتِقِهِ ، فَقَالَ رَجُلٌ : نَعَمْ الْمَرْكَبُ رَكِبْتَ « يَاعَلَامَ »^(٥) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « وَنَعَمْ الرَّاكِبُ هُوَ »^(٦) .

(١) هكذا جاءت عند البخاري ، وأما عند مسلم فهي « أحب » بذلك الإدغام .

(٢) إسناده صحيح على شرط الشعدين ، وأخرجه « البخاري » برقم ٥٨٨٤ ، في الباس : باب السخاب وفي النهاية ٣٤٩/٢ : السخاب : خيط ينظم فيه خرز وبليسه الصبيان والجواري ، وقيل : هو قلادة تتخذ من قرنفل وملب وستك ونحوه وليس فيها من اللؤلؤ والجوهر شيء ، وشرح مسلم ٢٨٥/٥ وأخرجه « أحمد » برقم ٣٣١ و « البغوي » برقم ٣٩٣٣ و « المسند » أيضاً برقم ٢٤٩/٢ و « الفضائل » برقم ١٣٤٩ و « الحميدى » برقم ٤٥٠/٢ و « البخاري » برقم ١٠٤٣ و « البخاري » برقم ٢١٢٢ و « في البيوع » باب ما ذكر في الأسواق . و « مسلم » برقم ٢٤٢١ و ٥٦ ، و « فضائل الصحابة » باب فضائل الحسن والحسين رضي الله عنهما ، و « النسان » في « الفضائل » برقم ٦١ و « ابن ماجة » برقم ٦١٤٢ في المقدمة : باب في فضائل أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من طريق عن سليمان بن عيينة والرواية عندهم مختصرة غير الحميدى والبخاري وإندي روایتی مسلم أنه قال للحسن : « اللهم إن أحبه فأحبه وأحب من يحبه » وابن حبان في « الإحسان » في التقريب برقم ٤١٧/١٥ حدث رقم ٦٩٦٣ كتاب أخباره عن مناقب الصحابة وأبو يعلى ٢٧٩/١١ حدث رقم ٦٣٩١ إسناده صحيح .

(٣) إسناده صحيح على شرط الشعدين ، وأخرجه البخاري في « الأدب المفرد » برقم ٨٦ عن أبي الوليد الطالسي بهذا الإسناد . و « البخاري » برقم ٣٧٤٩ في « فضائل الصحابة » : باب مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما وابن حبان في « الإحسان في تقريب الصحيح » برقم ٦٩٦٢ و « المسند » برقم ٤/٢٨٣ - ٢٨٤ ، و « العيني » برقم ٦٥٥/٧ و « المسقلاني » برقم ٧٤/٧ و « القسطلاني » برقم ١٥٨/٦ باب ٢٥ مبحث فضائل الأصحاب .

(٤) في الأصل « الحسن » والمثبت من المصدر .

(٥) كلمة « ياعلام » زائدة من المصدر .

(٦) « سنن الرمذانى » برقم ٦٦١/٥ ، حدث رقم ٣٧٨٤ ، كتاب مناقب الحسن والحسين عليهما السلام .

قال : هذا حديث حسن غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

وروى الإمام أحمد في «المناقب»، عن أبي زهير الأرقم – رجل من الأزد – رضي الله تعالى عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول للحسن بن علي: «من أحبني فليحبه، فليبلغ الشاهد الغائب، ولو لا عزمه رسول الله ﷺ ما حدثكم»^(١).
 وروى الطيالسي، عن البراء، وأبي عساكر، عن علي رضي الله تعالى عنه، قال: «إن رسول الله ﷺ قال: «من أحبني فليحب هذا يعني: الحسن»^(٢) انتهى.

الثالث

في دعائِه ﷺ لَه رضي الله تعالى عنه.

روى ابن جبأن، عن أسامة بن زيد رضي الله تعالى عنهمَا، قال: كان رسول الله ﷺ يأخذني، فيُعدني على فحديه، ويُعد الحسن «بن علي»^(٣) على فحديه الأخرى^(٤) ثم يقول: «اللهم إني أرحمهما فازْحْمْهُما»^(٥).

وروى الدؤلائي، عن محمد بن عبد الرحمن بن لقيمة مولىبني هاشم، أن النبي ﷺ: «رأى الحسن رضي الله تعالى عنه مقبلاً، فقال: «اللهم سلم وسلّم منه»^(٦) انتهى.

الرابع

في أنه ﷺ سأله أن الله تعالى يصلاح به بين فتئين، وقد كان ذلك بتركه الخلافة والقتال لا لعلة ولا لذلة، وأصلح ذلك بين طائفته وطائفه معاوية، تحقيقاً لعجزته ﷺ حيث كان ذلك كما أخبر.

وروى الترمذى، وقال: حسن صحيح، والإمام أحمد، والبخارى، والنسائى عن أبي

(١) مسند الإمام أحمد ٥/٣٦٦.

(٢) كنز العمال ٩/٤٣٢ و تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٤/٢٠٦.

(٣) عبارة «بن علي» زيادة من المصدر.

(٤) في الأصل «السرى» والتصويب من المصدر.

(٥) الاحسان في تقرير صحيح ابن حبان ١٥/٤١٥ حدث ٦٩٦١، حديث صحيح وأخرجه «أحمد» ٥/٢٠٥، و «ابن سعد» ٤/٦٢، و «البخارى» ٣/٦٠٠، في «الأدب»، باب وضع الصبي على الفخذ و «البخارى» ٣٧٣٥، في «فضائل الصحابة» ذكر أسماء بن زيد، ومن طرفة البغرى ٣٩٤٠، و«البخارى» ٣٧٤٧، باب مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما، وأخرجه بهيث هذا الفظ أحاديث في «المسند» ٥/٢١٠، وفي «الفضائل» ٢١٥٢ عن يحيى بن سعيد و «الطبراني» ٢٦٤٢، من طريق هودة بن خليفة كلها عن سليمان التميمي عن أبي عثمان، به.

(٦) تهذيب تاريخ دمشق ٤/٢١٣.

بَكْرَةً، وابنُ عَسَّاِكِرَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَيَحْتَىٰ بْنَ مَعْنَىٰ فِي «فَوَاتِهِ» وَالْبَيْهِقِيُّ فِي «الدَّلَائِلِ»، وَالطَّبرَانِيُّ وَالْخَطَّابِيُّ، وابنُ عَسَّاِكِرَ، وَالضَّيَّاعَةُ عَنْ جَاهِيرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «إِنَّ أَبْنَىٰ هَذَا سَيِّدًا»^(١).

وفي لفظ : « وَإِنَّهُ رَبِحَائِنِي ، وَلَأَتَيْ لَأَرْجُو أَنْ يُصْلِحَ اللَّهُ بِهِ » .

وفي لفظ : « لَعْلَ اللَّهُ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ » .

وفي لفظ : « ول يصلحن الله به » .

وفي لفظ : « يُصلِحُ اللهُ عَلَىٰ يَدِهِ بَيْنَ فَتَيْنِ عَظِيمَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ » .

وَفِي لَفْظٍ : « مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَظِيمَتَيْنِ » .

النحو

في مَصْبَهِ لِسَانِ الْحَسَنِ وَمَحَبَّتِهِ لَهُ ، وَتَقْبِيلِهِ سُرْئَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ رَوَى الْإِمَامُ أَخْمَدُ فِي «المناقب» عَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَصْنَعُ بِهِ مِنْ لِسَانِ الْحَسَنِ أَوْ شَفَّيْهِ ، وَأَنَّهُ لَنْ يُعَذِّبَ لِسَانًا ، مَصْهُومًا رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (٢٢) . وَرَوَى أَبُو سَعِيدٍ بْنَ الْأَعْرَابِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : «مَا زَلْتُ أُحِبُّ هَذَا الرَّجُلَ ، يَعْنِي : حَسَنًا ، بَعْدَ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ يَصْنَعُ بِهِ مَا يَصْنَعُ ، رَأَيْتُ الْحَسَنَ فِي

(١) **ه** بیتن الترمذی ٦٥٨ / ٣٧٧٣ حديث رقم ، كتاب المناقب وقال : هذا حديث حسن صحيح . يعني : الحسن بن علي .
و صحيح البخاري ٩٣/٨ ، و العینی ١١/٣٦٠ ، و المسنون ١٣/٥٧ ، و المسنون ١٠/٢٣٨ ، باب ٢١ مبحث كتاب
 الفتن . و البخاري ١٥٦/٣ ، و العینی ٤٢١/٦ ، و المسنون ٥/٤٢٥ ، و القسطنطینی ٤/٥١٧ ، باب ٨ كتاب الصلح .
و الإحسان في تقریب صحيح ابن حبان ١٥/٤١٨ ، ٤١٩ حديث رقم ٦٩٦٤ ، إسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال الشیخین
 غیر مبارك بن فضاله فقد روی له أصحاب السنن غير النسائی ، وعلق له البخاری ، وهو ثقة وصرح بالتحديث عند أئمۃ نعیم وفي رواية عند
 احمد وأبو نعیم في « الحلۃ » ٣٥/٢٠ ، من طريق يوسف القاضی ، کلاما عن أئمۃ الولید ، به وليس في رواية البزار : « إن ائمۃ هذا
 سید الخ وأخرجه احمد ٤٤٤ عن هاشم بن القاسم و ٥١٥ عن عفان کلاما عن مبارك بن فضاله ، به . وأخرجه
 الطبراني ٢٥٩٤ من طريق إسماعيل بن مسلم ، عن الحسن ، به وأورده المیشی فی « الجمیع » ١٧٥/٩ ، وقال : رواه احمد والبزار
 والطبراني و قال احمد رجال الصحيح غير مبارك بن فضاله ، وقد وُثّق .

(٤) آخر جهـ أحمد بنقطهـ عنـ معاوـة / ٩٣ اسـنـاد رـجال الصـحـيـحـ غـمـ عـبد الرـحـمـنـ بنـ أـبي عـوفـ الـجـرـشـيـ وـهـ ثـقـةـ ، وـ ١ درـ

السحابة للشوكاني ١٢٩٠

في حجر رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ يُذْخِلُ أَصَابِعَهُ فِي لِعْنَيَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُذْخِلُ لِسَانَهُ فِي فَمِهِ ، وَلِسَانَ الْحَسَنَ فِي فَمِهِ ، ثُمَّ قَالَ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ فَأَحِبْهُهُ ، وَأَحِبُّ مَنْ يُحِبُّهُهُ » .^(١)

وَرَوَى الْحَاكِمُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّ أَجْهَةَ فَاجِهَةَ » ، يَعْنِي : الْحَسَنَ^(٢) .

وَرَوَى ابْنُ جِبَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّهُ رَأَى الْحَسَنَ بْنَ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي بَعْضِ طُرقِ الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ لَهُ : أَكْشِفْ عَنْ بَطْنِكَ ، فَذَاكَ أَبِي حَتَّى أَفْكَلَ حِينَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُهُ فَكَشَفَ لَهُ عَنْ بَطْنِهِ قَبْلَ سُرَّهُ^(٣) .

السادس

فِي تَوْثِيهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَلَى ظَهِيرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وَرَوَى أَبُو أَبْيَانُ الدُّنْيَا ، وَأَبُو بَكْرِ الشَّافِعِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا قَالَ : « رَأَيْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا يَأْتِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاجِدًا ، فَمَا يَتَرَلِلُ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الْذِي يَنْزُلُ ، وَيَأْتِي وَهُوَ رَاكِعًا ، فَيُفْرِجُ لَهُ بَنِي رَجْلِيَّهُ حَتَّى يُخْرُجَ مِنَ الْجَنْبِ الْآخِرِ »^(٤) .

وَرَوَى أَبُو سَعِيدِ بْنِ الْأَغْرَاءِ ، عَنْ سَعِيدِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : جَاءَ الْحَسَنُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ سَاجِدٌ ، فَرَكِبَ عَلَى ظَهِيرِهِ ، فَأَخْذَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيدهِ حَتَّى قَامَ ، ثُمَّ رَكِعَ ، فَقَامَ عَلَى ظَهِيرِهِ ، فَلَمَّا قَامَ أَرْسَلَهُ فَذَهَبَ^(٥) .

(١) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ ٥٣٢ / ٢ وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ . وَدَرَ السُّحَابَةِ ٢٩١ حَدِيثُ ٢٢ وَسِيلُ الْمَدِينَةِ وَالرَّشَادِ ٤٦ / ٢ بِعِنْدِهِ .

(٢) « الْمُسْتَدِرُكُ لِلْحَاكِمِ ١٦٩ / ٣ » ، كَتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ وَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ إِسْنَادُهُ لَمْ يُخْرِجَهُ ، وَوَاقِهُ الْذَّهَبِيُّ وَقَالَ : صَحِيقٌ . وَدَرَ السُّحَابَةِ ٢٩١ .

(٣) « الْإِحْسَانُ فِي تَقْرِيبِ صَحِيقِ أَبْنِ حِيَانِ ١٥ / ٤٢٠ » حَدِيثُ رَقْمِ ٦٩٦٥ ، إِسْنَادُهُ صَحِيقٌ ، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي « الْمَسْنَدِ ٢٢٢ / ٢ ، ٤٢٦ ، ٤٨٨ ، ٤٩٣ ، ٥٠٥ / ٢ ، وَفِي الْفَضَائِلِ ١٣٧٥ » وَالْطَّبرَانِيُّ ٢٥٨٠ ، ٢٧٦٤ ، ١٦٨ / ٣ وَالْحَاكِمُ ١٦٨ / ٢ وَالْبِيْهِيُّ ٢٢٢ / ٢ ، مِنْ طَرْقِ عَنْ أَبْنِ عُوْنَ ، وَأُورَدَهُ الْمَيْسِنِيُّ فِي « الْجَمِيعِ ١٧٧ / ٩ » وَنَسْبَهُ لِأَحْمَدَ ، وَالْطَّبَرَانِيُّ وَقَالَ : رَجَالُهُمَا رِجَالٌ صَحِيقٌ غَيْرُ عُمَرِ بْنِ إِسْحَاقِ وَهُوَ ثَقَةٌ .

(٤) دَرَ السُّحَابَةِ لِلشُّوكَانِيِّ ٢٨٧ ، وَمَعْجمُ الزَّوَادِ ١٧٥ / ٩ ، ١٧٦ .

(٥) دَرَ السُّحَابَةِ لِلشُّوكَانِيِّ ٢٨٧ ، وَمَعْجمُ الزَّوَادِ ١٧٥ / ٩ ، عَنِ الْبَزارِ وَقَالَ : فِي إِسْنَادِ خَلَافٍ .

السابع

فِي عِلْمِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ

رَوَى ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي كِتَابِ «الْيَقِينِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْشَرِ التَّبَرِيِّ وَعَنْهُ ، قَالَ : قَالَ عَلَيْهِ اللَّهُ أَكْبَرَ أَنَّهُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : « كَمْ بَيْنَ الْإِيمَانِ وَالْيَقِينِ ؟ » قَالَ : « أَرْبَعُ أَصْبَابٍ » قَالَ : بَيْنَ . قَالَ : الْيَقِينُ مَا رَأَيْتُكَ ، وَالْإِيمَانُ مَا سَمِعْتَهُ أَذْنُكَ ، وَصَدَقْتَ يَهُ ، قَالَ : أَشْهَدُ أَنَّكَ مِنْ أُنْثَيْمِنْهُ ، ذُرْيَةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضِهِ . »

الشامن

فِي خُطْبَتِهِ يَوْمَ قُتْلَ أَبْوَهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا .

رَوَى الدُّولَائِيُّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : حَطَبَ الْحَسَنُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ النَّاسَ حِينَ قُتِلَ أَبُوهُ عَلَيَّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : « لَقَدْ قُبِضَ فِي هَذِهِ الْلَّيْلَةِ رَجُلٌ ، لَمْ يَسْبِقْهُ الْأَوْلُونَ ، وَلَا يُنْدِرُكُهُ الْآخِرُونَ ، وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِيهِ الرَّأْيَةَ ، فَيَقاتِلُ جِبْرِيلَ عَنْ يَمِينِهِ ، وَمِيكَائِيلَ عَنْ يَسْارِهِ ، فَمَا يُرْجِعُ حَتَّى يُفْتَحَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَ عَلَيْهِ ، وَمَا تَرَكَ عَلَى ظَهِيرَ الْأَرْضِ صَفَرَاءَ وَلَا يَضَاءَ إِلَّا سَبْعَمَائَةِ دِرْهَمٍ مِنْ عَطَائِهِ ، وَأَرَادَ أَنْ يَتَابَعَ بِهَا خَادِمًا لِأَهْلِهِ ، ثُمَّ قَالَ : « أَيُّهَا النَّاسُ ، مَنْ عَرَفَنِي فَقَدْ عَرَفَنِي ، وَمَنْ لَمْ يَعْرِفَنِي ، فَأَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْمُؤْمِنِيْنَ ، وَأَنَا ابْنُ النَّذِيرِ ، وَأَنَا ابْنُ الدَّاعِيِّ إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ ، وَالسَّرَّاجُ عَلَيَّ ، وَأَنَا ابْنُ الرَّضِيِّ وَأَنَا ابْنُ الْبَشِيرِ ، وَأَنَا ابْنُ النَّذِيرِ ، وَأَنَا ابْنُ الدَّاعِيِّ إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ ، وَالسَّرَّاجُ عَلَيَّ ، وَأَنَا مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ ، الَّذِي كَانَ جِبْرِئِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، يَنْزَلُ فِينَا وَيَصْعُدُ مِنْ عِنْدِنَا ، وَأَنَا مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ ، الَّذِي أَذْهَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَ عَنْهُمُ الرَّجْسَ ، وَطَهَرَهُمْ ظَهِيرًا ، وَأَنَا مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ الَّذِينَ أَفْتَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَ مَوْدَتَهُمْ ، عَلَى كُلِّ مُسْلِيمٍ ، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِتَبَيْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ / ٢٣٤ وَ] » قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوْدَةَ فِي الْقُربَى وَمَنْ يَقْتَرِفْ حَسْنَةً تُرِدُهُ فِيهَا حُسْنًا ﴿١﴾

الناتج

في بَيْعَتِهِ وَخُرُوجِهِ إلَى مُعَاوِيَةَ، وَتَسْلِيمِهِ الْأَمْرَ لَهُ، بَعْدَ قَتْلِ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، ثُلَاثٌ
عَشْرَةَ بَقِيَّتِ مِنْ رَمَضَانَ، بَايَعَهُ أَكْثَرُ مِنْ أَرْبَاعِينَ أَفْلَامًا.

(١) سورة الشورى الآية ٢٣ .

^(٢) راجع : مسند الإمام أحمد ١/ ١٩٩ ، ٢٠٠ .

وقال صالح ابن الإمام أَخْمَدُ : سِمِّيَتْ أُبَيْ يَقُولُ : بَأَيْمَنِ الْحَسَنِ تَسْعُونَ الْفَأَ ، فَزَهَدَ فِي الْخِلَافَةِ ، وَصَالَحَ مُعَاوِيَةَ لَمَّا سَارَ إِلَيْهِ مِنَ الشَّامَ ، وَسَارَ هُوَ إِلَيْهِ مُعَاوِيَةَ ، فَلَمَّا تَقَرَّبَا أَرْسَلَ إِلَيْهِ مُعَاوِيَةَ يَنْذُلُ لَهُ سَلِيمَ الْأَمْرِ ، عَلَى أَنْ تَكُونَ الْخِلَافَةَ لَهُ بَعْدَهُ ، وَعَلَى أَنْ لَا يَطْلُبَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَالْمَجَازِ وَالْعِرَاقِ ، بِشَاءَ مَا كَانَ مِنْ أَيَّامِ أَبِيهِ وَغَيْرِ ذَلِكَ ، فَظَهَرَتِ الْمَعْجِزَةُ التَّبُوَّيَّةُ بِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « إِنَّ أَبْنِي هَذَا سَيِّدٌ ، يُصْلِحُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ بَيْنَ فِتَنَ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ ^(۱) » وَلَمْ يُسْفَلْ فِي أَيَّامِهِ مُجْمَعَةً دِيمَ ، وَبَقَى سَبْعَةَ أَشْهُرٍ ، وَكَانَ صَلَحُهُمَا لِحُمْسٍ بَقِينَ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةَ إِحْدَى وَأَرْبَعينَ ، وَلَمَّا هُوَ الْحُسَيْنُ عَلَى ذَلِكَ .

وَالصَّوَابُ مَعَ الْحَسَنِ ، فَإِنْ مُدَّةَ الْخِلَافَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ اَنْقَضَتْ بِخَلَافَتِهِ ، وَلَمْ يَقِنْ إِلَّا الْمُلْكُ ، وَقَدْ صَانَ اللَّهُ تَعَالَى بَيْتَ نَبِيِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

قَالَ أَبُو يُسْرَى الدُّؤْلَى : أَقَامَ الْحَسَنُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بِالْكُوفَةِ ، رَبِيعَ الْأَوَّلِ سَنَةَ إِحْدَى وَأَرْبَعينَ ، وَقُتِلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُلْجَمٍ ، وَيَقُولُ : إِنَّهُ ضَرَبَهُ بِالسَّيْفِ فَاتَّقَاهُ بِيَدِهِ ، فَنَدَرَتْ وَقْتُهُ ثُمَّ سَارَ إِلَيْ مُعَاوِيَةَ ، فَالْتَّقَيَا بِمَسْكِنِهِ مِنْ أَرْضِ الْكُوفَةِ وَاصْنَطَلَحَا وَسَلَمَ إِلَيْهِ الْأَمْرُ ، وَبَأَيْمَنِهِ لِحُمْسٍ بَقِينَ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ فِي سَنَةِ إِحْدَى وَأَرْبَعينَ . وَقِيلَ : إِنَّهُ صَالَحَهُ وَاتَّخَذَهُ مِنْهُ مائَةً أَلْفِ دِينَارٍ . وَكَانَتْ مُدَّةُ خِلَافَتِهِ سَنَةً أَشْهُرٍ وَخَمْسَةَ أَيَّامٍ .

وَرَوَى الْحَافِظُ أَبُو ثَعِيبٍ وَغَيْرُهُ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ رَجِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، قَالَ : « شَهَدْتُ خُطْبَةَ الْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، حِينَ سَلَمَ الْأَمْرَ إِلَيْ مُعَاوِيَةَ ، قَالَ : فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ : فَإِنَّ أَكْيَسَ الْكَيْسَ الثَّقِيَّ ، وَأَحْمَقَ الْحُمْقَ الْفَجُورُ ، وَإِنَّ هَذَا الْأَمْرَ ، الَّذِي اخْتَلَفَتْ أَنَا وَمُعَاوِيَةَ إِنَّمَا هُوَ حَقُّ الْأَمْرِ ، فَإِنْ كَانَ لَهُ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ ، وَإِنْ كَانَ لِي فَقَدْ تَرَكْتُهُ لَهُ ، إِرَادَةً إِصْلَاحَ الْأُمَّةِ وَحَفْنَ دِمَائِهِمَا ^(۲) وَإِنْ أَدْرِي لَعْلَةً فِتْنَةَ لَكُمْ وَمَتَاعَ إِلَيْ حِينَ ^(۳) ثُمَّ نَزَلَ ». .

العاشر

في ذِكْرِ جودِهِ وَزَهْدِهِ فِي الدُّنْيَا ، وَجُمِيلِ مِنْ مَكَامِ أَخْلَاقِهِ ، وَتَعْلِيمِ الصَّحَابَةِ لَهُ رَضِيَ اللَّهُ

(۱) الترمذى ۲۷۷/۱۰ ، المناقب و كنز العمال عن أبي شيبة ۳۷۶۵۴ وفي الكبير ۲۳/۳ برقم ۲۰۹۲ .

(۲) سورة الأنبياء الآية ۱۱۱ .

تعالى عنهم ، فقد قال : « إِنِّي لَأَسْتَحِي مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، أَنْ أَقْاءُهُ وَلَمْ أَمْشِ إِلَى بَيْتِهِ ، فَمَنْشَى
عشرين حجّة إلى مكّة من المدينة على رجلٍ »^(١) .

وفي رواية : حسن عشرة ماشيا^(٢) ، وإن النجائب لتقاد معه ، وخرج من ماليه ، وقاسم الله
ثلاث مرات ، حتى إنه كان ليقطي نعلا ويمسك عنده نعلا^(٣) .

قال محمد بن سيرين : ربما كان يجيئ الواحد بمائة ألف ، واشترى حائطاً من قومٍ من
الأنصار بأربعين ألف ، ثم إنَّه بلغه أنهم احتاجوا إلى مافي أيدي الناس ، فرده لهم ، ولم يقل
لسائل فقط : لا ، وكان لا يائسٌ به أحدٌ فيدعه يحتاج إلى غيره .

ورأى غلاماً أسودياً كلَّ منْ رغيف لقمة ويطعم كلباً هناك لقمة / فقال : [٢٣٤ ظ]
« ما يحملك على هذا؟ » قال : « إِنِّي أَسْتَحِي أَنْ آكُلُ ، وَلَا أَطْعَمُهُ » ، فقال له الحسن : « لَا تَبْرُخ
حَتَّى آتِيَكَ » ، فذهب إلى سيده ، واشترى الحائط ، الذي هو فيه ، وأغتنمه ، وملكته
الحائط . فقال الغلام : يامولي قد وهبت الحائط للذى وهبته إليه ، وكان سيداً حليماً راهداً ، عاقلاً
فاضلاً فصيحاً ذا سكينة ووقار ، جريحاً يكره الفتن وسفك الدماء ، داعاه ورمعه وزهده وحلمه إلى أنْ
ترك الخليفة ، وقال : « خشيت أن يحيى يوم القيمة سبعون ألفاً ، أو أقل أو أكثر ، تنضج أو زاجهم
دماء . »

وكان من أحسن الناس وجهها ، وأكرمههم وأجوادهم وأطيبهم كلاماً ، وأكثرهم حياءً ، وكان
أكثر ذهريه صائمًا ، وكان فعله يسبق قوله في المكارم والجود .

وكان كثير الأفضال على إخوانه لا يغفل عن أحد منهم ، ولا ينحو عنه إلى أن يسألة قبل بيته
بالعطاء قبل السؤال .

وقال لأصحابه : « إِنِّي أُخْبِرُكُمْ عَنْ أَخْ لِي كَانَ مِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ فِي عَيْنِي ، وَكَانَ الَّذِي عَظَمَهُ
فِي عَيْنِي : صِيقَرُ الدُّنْيَا فِي عَيْنِي ، كَانَ تَحْارِجاً مِنْ سُلْطَانِ بَطْنِي ، فَلَا يَشْتَهِي مَالاً يَجِدُ ، وَلَا يَكْثُرُ إِذَا
وَجَدَ ، وَمَا سَمِعَ كَلْمَةً فَحْشَ قَطَّ ، وَأَعْظَمُ مَا سَمِعَ أَنَّهُ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ شَخْصٍ خُصُومَةً ، فَقَالَ : إِنَّهُ
لَيْسَ عِنْدَنَا إِلَّا مَا أَرْغَمَ أَنْفَهُ . »

(١) حلية الأولياء لأبي نعيم ٣٧/٢ ، و نور الأ بصار في مناقب آل بيت النبي الخمار الشبلنجي صفحة ١١٩ .

(٢) المرجع السابق .

(٣) في حلية ٣٧/٢ ، وأن الحسن بن علي قاسم الله عز وجل ماله مرتين حتى تصدق بفرده نعله .. وفي حلية ٣٨/٢
خرج الحسن بن علي من ماله مرتين وقاسم الله تعالى ماله ثلاث مرات ، حتى إن كان ليقطي نعلا ويمسك نعلا ، ويقطي خفافاً ويمسك
خفافاً .. وفي نور الأ بصار للشبلنجي ١١٩ « يقطي فعلا ويمسك أخرى » .

وقيل : إنْ أبَدَرْ يَقُولُ : « الْفَقْرُ أَحَبٌ إِلَيْيَنِي ، وَالسُّقْمُ أَحَبٌ إِلَيْيَنِي الصَّحَّةُ » ، فَقَالَ : رَحْمَنَ اللَّهُ أَبَدَرْ أَمَا أَنَا فَأَقُولُ : « مَنِ اتَّكَلَ عَلَى حُسْنِ السُّعْيَارِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَتَمَّ غَيْرُ الْحَالَةِ الَّتِي اخْتَارَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ^(١) » ، وَهَذَا أَحَدُ الْوَقْفَ عَلَى الرِّضَا بِمَا تَصْرِفُ بِهِ الْفَضَاءِ .

وَمِنْ كَلَامِهِ :

« كَنْ فِي الدُّنْيَا بِيَدِنِكَ ، وَفِي الْآخِرَةِ بِقَلْبِكَ^(٢) » .

وَكَانَ يَقُولُ لَبْنِيهِ وَبْنِي أَخِيهِ : يَا بْنِي وَبْنِي أَخِيهِ « تَعْلَمُوا الْعِلْمَ ، فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ أَنْ يَحْفَظْهُ ، أَوْ قَالَ : يَرْوِيَهُ فَلَيَكْتُبْهُ ، وَلَيَضْعَهُ فِي بَيْتِهِ^(٣) » .

وَقَدْ كَانَ أَبُو بَكْرُ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : يُجْلِهُ وَيُعَظِّمُهُ ، وَيُخَتَّرُهُ وَيُكْرِمُهُ ، وَكَذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

وَقَدْ جَاءَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ يَوْمَ الدَّارِ ، وَعُثْمَانُ مَخْصُورٌ ، وَمَعَهُمَا السَّيْفُ ، لِيَقَاتِلَا عَنْ عُثْمَانَ ، فَخَشِيَ عَثْمَانُ عَلَيْهِمَا ، فَأَقْسَمَ عَلَيْهِمَا ، لَتَرْجِعَا إِلَى مَنَازِلِكُمَا ، تَطْبِيَا لِقَلْبِيْ عَلَيْيَ ، وَخَوْفًا عَلَيْهِمَا ، وَكَانَ عَلَيَّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَرْسَلَهُمَا وَأَمْرَهُمَا بِذَلِكَ .

وَكَانَ عَلَيَّ يَكْرُمُ الْحَسَنَ إِكْرَاماً زَائِداً ، وَيُعَظِّمُهُ وَيُجْلِهُ .

وَكَانَ أَبْنُ عَبَّاسٍ يَأْخُذُ الرَّكَابَ لِلْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ إِذَا رَكِبَا ، وَيَرِي هَذَا مِنَ النَّعِيمِ ، وَكَانَا إِذَا طَافَا بِالْبَيْتِ يَكَادُ النَّاسُ يُحَطِّمُونَهُمَا ، لِمَا يَزَدُ حُمُونَ عَلَيْهِمَا ، لِلْسَّلَامُ عَلَيْهِمَا ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا .

وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزَّبِيرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، يَقُولُ : « وَاللَّهُ مَا قَاتَمِ النِّسَاءُ عَنْ مِثْلِ الْحَسَنِ » .

وَقَالَ أَبُو بَكْرُ الْبَاقِرِ : « جَاءَ رَجُلٌ إِلَيْ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلَيَّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، فَاسْتَعَانَ بِهِ فِي حَاجَةٍ ، فَوَجَدَهُ مُغْنِكَفَاً ، فَاعْتَذَرَ إِلَيْهِ ، فَذَهَبَ إِلَيْ أَخِيهِ الْحَسَنِ ، فَاسْتَعَانَ بِهِ ، فَقَضَى حَاجَتَهُ ، وَقَالَ : لِقَضَاءِ حَاجَةٍ لِي فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، أَحَبَّ إِلَيْيَ مِنْ اعْتِكَافِ شَهْرٍ » .

وَكَانَ كَثِيرُ التَّرْوِيجِ ، وَكَانَ لَا تُفَارِقُهُ أَرْبَعُ حَرَاثَرٍ ، وَكَانَ مِطْلَقاً ، مِصْنَدَقاً .

وَكَانَ عَلَيَّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، يَقُولُ لِأَهْلِ الْكُوفَةِ : « لَا تُرْوِجُوهُ إِنَّهُ مِطْلَقٌ » فَيَقُولُونَ :

(١) نور الأ بصار للشبلنجي ١٢٢ .

(٢) حلية الأولياء لأبي نعيم ٣٧/٢ .

(٣) فـ نور الأ بصار للشبلنجي ١٢٢ بقول لبني وبني أخيه : « تعلموا العلم فإن لم تستطعوا حفظه فاكتبوه وضعوه في يومكم » .

وَاللَّهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، لَوْ خَطَبَ لَنَا كُلَّ يَوْمٍ رَوْجُنَاهُ مِنَ اِنْتِعَاءٍ / فِي
صِفَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١) .

الحادي عشر

فِي وَصِيَّةِ لَأُخْيِي الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا .

قَالَ أَبُو عُمَرَ : رَوَيْنَا مِنْ وُجُوهِهِ : ...^(٢)

وَرَأَى فِي مَنَامِهِ مَكْتُوبًا بَيْنَ عَيْنَيْهِ : « قُلْ مَوْالِيَ اللَّهُ أَحَدٌ »^(٣) فَفَرَحَ بِذَلِكَ ، فَبَلَغَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ذَلِكَ ، فَقَالَ : إِنْ كَانَ رَأَى هَذِهِ الرُّؤْيَا فَقُلْ مَا بَقَى مِنْ أَجْلِهِ ، فَلَمْ يَلْبِسْ الْحَسَنُ بْنُ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَّا أَيَّامًا ، حَتَّى مَاتَ ، وَقَدْ أَوْصَى أَخَاهُ الْحُسَيْنَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَلَا يَطْلُبَ الْخِلَافَةَ ، وَرَغْبَةً فِي الرُّهْدِ فِي الدِّينِ ، وَالْعُرُوضِ عَنْهَا ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ وَصَائِيَا كَثِيرَةٍ ، قَالَ فِي آخِرِهَا : « أَلِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَجْعَلَ فِينَا أَهْلَ الْبَيْتِ مَعَ النَّبِيَّ وَالْخِلَافَةِ : الْمُلْكُ وَالدِّينُ ، فَإِيَّاكَ وَطَاعَتْهَا وَإِيَّاكَ وَأَهْلَ الْكُوفَةِ أَنْ يَسْتَخْفُوكَ فِي خِرْجُوكَ فَتَنَدَّمَ ، حَتَّى لَا يَنْفَعَ النَّلَّمُ ، ثُمَّ رَفَعَ طَرْفَهُ إِلَى السَّمَاءِ ، وَقَالَ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَخْتَسِبُ نَفْسِي عِنْدَكَ ، فَإِنَّمَا لَمْ أَصْبَبْ بِمِثْلِهَا ، فَأَرْحَمْ صَرْبَعِيِّي ، وَآتَنْ فِي الْقَبْرِ وَخَدْقَي ، وَأَرْحَمْ عَبْرَتِي ، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ » .

وَفِي رِوَايَةِ قَالَ : « لَمَّا اخْتَسَرَ الْحَسَنُ ، قَالَ : أَخْرِجُوا فِرَاشِي إِلَى صَفْحِنِ الدَّارِ ، أَنْظُرُ فِي مَلْكُوتِ السَّمَاوَاتِ ، فَأَخْرَجُوا فِرَاشَهُ إِلَى صَفْحِنِ الدَّارِ فَنَظَرَ ، فَقَالَ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَخْتَسِبُ نَفْسِي عِنْدَكَ ، فَإِنَّهَا أَعَزُّ الْأَنْفُسِ إِلَيَّ »^(٤) .

الثاني عشر

فِي وَلَدِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ

نَقَلَ الإِمَامُ شَمْسُ الدِّينِ ، سَيِّدُنَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ الْجَوَزِيِّ فِي كِتَابِهِ : « تَذَكِّرَةُ الْخَوَاصِ » عَنِ الإِمامِ الْحَافِظِ
مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ فِي « الطَّبَقَاتِ » قَالَ : كَانَ لِلْحُسَيْنِ :

(١) فِي « نُورِ الْأَبْصَارِ » فِي مَنَابِقِ آلِ بَيْتِ النَّبِيِّ الْخَتَارِ لِلشَّبَلِنْجِيِّ ١٢٢ - ١٢٣ ، أَخْرَجَ إِبْرَاهِيمَ سَعِيدَ عَنْ عَلِيِّهِ قَالَ : يَا أَهْلَ الْكُوفَةِ : لَا تَرْجُوا الْحُسَيْنَ ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ مَطْلَقٌ ، فَقَالَ رَجُلٌ مَطْلَقٌ مِنْ هَدَانِ : لَنْ زُوْجِنِهِ ، فَمَا رَضِيَ أَمْسِكَ ، وَمَا كَرِهَ طَلَقَ ، وَكَانَ لَا يَفَارِقُ اِنْتِيَةً إِلَّا وَهِيَ تَغْبَهُ ، وَأَحْسَنَ تَسْعِينِ اِنْتِيَةً .

(٢) بِيَاضِ الْمَسْكِنِ .

(٣) سُورَةُ الْإِخْلَاصِ الآيَةُ ١ .

(٤) وَ حَلِيَّةُ الْأُولَيَاءِ لِأَنِّي نَعِيمٌ ٢/٣٨ .

محمد الأصغر ، وجعفر ، وحمزة ، وفاطمة . درجوا . ومحمد الأكبر ، وزيد والحسن ، وأم الحسين ، وأم الحسن ، وإسماعيل ، ويعقوب ، والقاسم ، وأبو بكر ، وعبد الله قيلوا مع الحسين ، وقيل : قتل معه : القاسم وأبو بكر ، وقيل طلحة وعبد الله ، والعقب لزيد والحسن دون من سواهما وحسين الأشرم ، وعبد الرحمن وأم سلمة وعمرو وأم عبد الله وطلحة وعبد الله الأصغر . وعن محمد بن عمر : أنهم خمسة عشر ذكراً وثمانين بنتاً : على الأكبر وعلى الأصغر وجعفر وفاطمة ، وسكينة ، وأم الحسن ، وعبد الله والقاسم وزيد وعبد الرحمن وأحمد وإسماعيل والحسين وعقيل والحسن . انتهى .

وانتصر البلاذرى في « الأنساب » على ذكر : الحسن وزيد وحسين الأشرم وعبد الله وأبي بكر ، وعبد الرحمن والقاسم وطلحة وعمر .

ونقل الإمام أبو جعفر حب الدين الطبرى في « الذخائر » عن أبي بشر الدولابي أنهم : حسن وعبد الله ، وعمر ، وزيد ، وإبراهيم .

وعن أبي بكر الدراع : أنهم أحد عشراء أباً وبناتاً : عبد الله والقاسم والحسن ، وزيد ، وعمر وعبد الله . وعبد الله وعبد الرحمن ، وأحمد وإسماعيل وعقيل ، وأم الحسن^(١) .

(١) نور الأبصار للشبلنجي . ١٢٤

/ الباب الثاني عشر [٢٣٥ ظ]

في بعض مأورَد مختصاً بـسِيدِنَا الحُسْنَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، مِنَ النَّاقِبِ ، غَيْرَ مَا تَقْدِمُ .
وَفِيهِ أَنْوَاعٌ :

الأول

فِي مَوْلِيهِ ، وَقَدْرِ عُمْرِهِ ، وَوَفَاتِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .
وُلِدَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، لِخَمْسٍ لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ شَعْبَانَ ، سَنَةً أَرْبَعَ ، وَقِيلَ : سَنَةُ سِتٍّ ،
وَقِيلَ : سَبْعَ مِنَ الْهِجَرَةِ^(١) .

قَالَ فِي «الإصابة» وَلَيْسَ بِشَيْءٍ ، قَالَ جَعْفُرُ بْنُ مُحَمَّدٍ : لَمْ يَكُنْ بَيْنَ الْحَمْلِ بِالْحُسْنَى بَعْدَ
وَلَادَةِ الْحَسَنِ إِلَّا طَهْرٌ وَاحِدٌ . قَالَ الْحَافِظُ : لَعَلَّهَا وَلَدَتْهُ بِعَشْرَةِ أَشْهُرٍ ، وَإِبْطَاءُ الطَّهْرِ شَهْرَيْنِ ،
وَحَنَّكَهُ عَلَيْهِ بِرِيقِهِ الشَّرِيفِ الطَّيِّبِ ، وَأَذْنَنَ فِي أَذْنِهِ ، وَنَفَلَ فِي نَفِيَّهُ ، وَدَعَاهُ سَمَاءُ حُسْنَيَاً .
وَقِيلَ : إِنَّمَا سَمَاءُ يَوْمِ السَّابِعِ ، وَعَنْ عَنْهُ^(٢) ، وَاسْتَشْهَدَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ ، يَوْمَ عَاشُورَاءِ سَنَةِ
إِخْدَى وَسِتِينَ بَكْرٍ بِلَاءَ مِنْ أَرْضِ الْعَرَاقِ ، وَجَزَمَ جَمِيعُ كَثِيرٍ : بِأَنَّهُ عَاشَ سِتَّاً وَخَمْسِينَ سَنَةً ،
وَقِيلَ ، وَخَمْسَةَ أَشْهُرٍ وَقِيلَ ابْنُ ثَمَانِ وَخَمْسِينَ سَنَةً وَاسْتُمْ قَاتِلِهِ : سَنَانٌ — بَكْسِرُ الْمَهْمَلَةِ وَالْتَّنْوِينِ —
ابْنُ أَنْسٍ النَّخْعَنِي فِي الْأَصْحَاحِ .

الثاني

فِي تَقْبِيلِهِ عَلَيْهِ فَاهُ وَالدُّعَاءُ لَهُ ، وَتَقْبِيلِهِ زَبِيَّتَهُ ، وَمَصَهُ لُغَابَهُ وَدَلَعَهُ لَسَانَهُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .
رَوَى أَبُو عُمَرَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : أَبْصَرْتُ عَيْنَائِي ، وَسَعَيْتُ أَذْنَائِي
رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَهُوَ آخِذٌ بِكَفَنِ حُسْنَي ، وَقَدْمَاهُ عَلَى قَدْمَيِّ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ : ثُوقِي
عِنْ بَقَةٍ ، فَرَقَى الْغَلَامَ حَتَّى وَضَعَ قَدْمَهُ عَلَى صَدْرِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ افْتَحْ ،
قَالَ ثُمَّ قَبَّلَهُ ، ثُمَّ قَالَ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَجِبُهُ فَاجِبْهُ» .

وَرَوَى خَيْثَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنَ حَيْدَةَ ، وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الصَّحَّافِ ، رَجُالُهُ كَلَّهُمْ ثَقَاثٌ عَنْ

(١) نور الأ بصار ١٢٥ .

(٢) بكتبش كاف في نور الأ بصار .

أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ، قال : أخذ رسول الله ﷺ بيدي ، فانطلقتنا إلى سوق بني قينقاع ، فلما رجعنا دخل المسجد فجلس ، فقال : ألم لكي ؟ فجاء الحسين يمشي حتى سقط في حبره ، فجعل أصابعه في لحية رسول الله ﷺ ففتح رسول الله ﷺ فمَّا وادعَ فَاهُ فِيهِ ، ثُمَّ قال : اللهم إني أجيء فاجه ، وأحب من يحبه ١) قال أبو هريرة : فَمَا رأيْتَ فَطْ إِلَّا فَاضَ عَنِّي دُمُوعًا ٢) .

وروى أبو بكر بن أبي شيبة ، عن يعلى العامري ، أنه خرج مع رسول الله ﷺ إلى طعام دعوا ٣) له ، فإذا حسين يلعب مع الغلمان في الطريق فاستقبل ٤) رسول الله ﷺ أمام القوم ، ثم سلط يده وطفق ٥) الصبي يفر هعنًا مرة وهعنًا مرة ، وجعل رسول الله ﷺ يضاحكه حتى أخذه رسول الله ﷺ ، فجعل إخدي يديه تخت ذقنه ، والآخر تخت قفاه ، ثم أقع ٦) رأسه ، فوضاع فاه على فيه فقبله ، فقال : « حسين مني / وأنا من حسين ، أحب ٧) الله من أحب حسينا ، حسين سبط من الأسباط ٨) ». اهـ .

وروى ابن أبي عاصيم ، عن أنس رضي الله تعالى عنه ، قال : لما قُتِلَ الحسين بن علي جي برأسيه إلى ابن زياد ، فجعل ينكث بقضيب على ثناياه ، وقال : كان حسن التغر ، فقلت في نفسي لأسوئك : لقد رأيت رسول الله ﷺ يقبل موضع قضيبك من فيه ٩) .

(١) نور الأبصار للشبلنجي ١٢٦ .

(٢) في النسخ دعى إليه والتصويب من المصدر .

(٣) في النسخ فإذا حسين مع غلام يلعب في طريق فاسطوي والتصويب من المصدر .

(٤) وفي ابن حبان فجعل وهو يمعن .

(٥) في النسخ ثم أقام تحريف والثبت من المصدر ، وفي الإحسان في تقويم صحيح ابن حبان وقع المراد : آمال رأسه إلى الخلف . لقبه في فمه . وانظر أساس البلاغة للزعبي .

(٦) في الأصل رحم والثبت من المصدر .

(٧) مصنف ابن أبي شيبة ٧٠ كتاب الفضائل : ما جاء في الحسن والحسين حديث رقم ٤٢ . وأخرجه أحمد في المسند ٤/١٧٢ وفه الفضائل ١٣٦١ و الطبراني ٢٢٤ و ٧٠٢ و الحاكم ٢٠٧ و المزي في ١٧٧ و تهذيب الكمال ١٠٠ ٤٢٦ - ٤٢٧ من طريق عفان ، بهذا الإسناد ، وصح الحكم إسناده وواقفه الذهبي و الطبراني في الكبير ٣/٢٠، ٢١، ٢٠ وأخرجه الترمذى الثناقب : بباب مناقب الحسن والحسين برقم ٢٥٨٦ ، والتولاني في الكتب والأسماء ١/٨٨ عن طريق إسماعيل بن عياش ، و ابن ماجة ١٤٤ ، في المقدمة بباب في فضائل أصحاب رسول الله - صل الله عليه وسلم - ، والفسوى في المعرفة والتاريخ ١/٣٠٩ - ٣٠٨ و الإحسان في تقويم صحيح ابن حبان ١٥١/٤٢٧ - ٤٢٨ حديث رقم ٦٩٧١ .

(٨) مسن الترمذى ٥٠/٦٥٩ برقم ٣٧٧٨ مع اختلاف في بعض الأنفاظ ، قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح غريب ، و مجمع الزوائد للهيثمي ٩٠/١٩٥ رواه الطبراني والبزار بأسانيد و الرجال وقاوا . وراجع البخارى ٥/٣٢ فضائل الحسن والحسين و المسند ٣/٤٦١ .

وَرَوَى [الطبراني في المعجم الكبير عن قابوس] ^(١) بن أبي ظبيان ^(٢) قال : وَاللَّهُ أَنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ يُفْرِجُ رِجْلَيْهِ ، يَعْنِي لِلْحُسْنَيْنِ ، وَقَبْلُ زَيْتَنَةٍ ^(٣) .

وَرَوَى ابْنُ جِبَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ يَذْلِعُ لِسَانَهُ لِلْحُسْنَيْنِ ، فَيَرِي الصَّبَّى حُمْرَةَ لِسَانِهِ ، فَيَهْشُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ عُيَيْنَةُ بْنُ بَدْرٍ : إِلَّا أَرَاهُ يَصْنَعُ هَذَا بِهَذَا ، فَوَاللَّهِ إِنَّهُ لِيَكُونُ لِي الْوَلَدُ قَدْ خَرَجَ وَجْهُهُ وَمَا قَبْلَهُ قَطُّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ : « مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ » ^(٤) .

وَرَوَاهُ أَبُو عَيْنَدٍ وَعَنْهُ : فَإِذَا رَأَى الصَّبَّى حِرَةً لِسَانَهُ يَهْشَ إِلَيْهِ .

وَرَوَى أَبُو الْحَسَنِ بْنِ الصَّحَافِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ يَمْسُ لُعَابَ الْحَسَنَ كَمَا يَمْسُ الرَّجُلَ التَّمَرَةَ .

الثالث

في شبهه برسول الله ^{صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} ^(٥)

(١) ما بين الماقرئتين ثانية من « المعجم الكبير » للطبراني / ٣ / ٤٥ برقـ ٢٦٥٨ .

(٢) قابوس بن أبي ظبيان الجوني ، الكوفـ : محدث في لين ، وفـه بضمـهم ، روـى عنـ أـيهـ : حـسينـ بنـ جـنـدـبـ قـالـ اـبـنـ حـبـانـ : إـنـهـ رـديـهـ الـحـفـظـ يـنـفـدـ عـنـ أـيـهـ بـمـاـ لـاـ أـصـلـ لـهـ ، فـرـبـماـ وـفـعـ الـمـرـسـلـ ، وـأـسـنـدـ الـمـوـرـفـ ، روـىـ عـنـ أـيـهـ ، عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ فـيـ مـنـاقـبـ الـمـسـيـحـ ، مـاتـ فـيـ وـلـاـيةـ مـروـانـ ، وـقـيلـ : أـيـامـ أـبـنـ عـبـاسـ .

ترجمـهـ فـيـ : اـبـنـ سـعـدـ ٦٠ ٢٣٩ـ وـ خـلـيـفـةـ ١١٤٥ـ ٢١٣٠ـ وـ الـجـرـحـ ٣٦٧ـ ٣٧٩ـ وـ تـقـرـبـ ١١٥ـ .

(٣) در السـعـابةـ فـيـ مـنـاقـبـ الـقـرـاءـةـ وـالـصـحـابـةـ ، حـمـدـ بـنـ عـلـىـ الشـوـكـانـ ٢٩٦ـ بـرـقـ ٤٥ـ وـ جـمـعـ الرـوـاـدـ ، لـلـهـشـىـ ٩١٨ـ وـ هـرـفـ الطـبـرـانـيـ الـكـبـيرـ بـإـسـنـادـ حـسـنـ عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ ٣ـ ٤٥ـ بـرـقـ ٢٦٥٨ـ وـ فـيـ الـإـحـسـانـ فـيـ تـقـرـبـ صـحـيـحـ اـبـنـ حـبـانـ ١٥٠ـ ٤٢١ـ ٤٢٠ـ بـرـقـ ٦٩٦٥ـ عـنـ عـمـرـ بـنـ إـسـحـاقـ قـالـ : كـنـتـ أـمـثـىـ مـعـ الـمـسـيـحـ بـنـ عـلـىـ طـرـقـ الـمـدـيـنـةـ ، فـلـقـيـاـ أـبـاـ هـرـيـةـ ، فـقـالـ لـلـمـسـيـحـ : أـكـشـفـ لـيـ عـنـ بـطـنـكـ ، جـعـلـتـ فـدـاكـ – جـتـىـ أـقـلـ حـيـثـ رـأـيـتـ رـسـوـلـ اللـهـ – صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ – يـقـيلـ ، قـالـ : فـكـشـفـ عـنـ بـطـنـهـ قـفـيلـ سـرـتـهـ ، إـسـنـادـ صـحـيـحـ .

والزبيـةـ : مـنـ الـرـبـ ، وـهـوـ فـيـ الـإـنـسـانـ : الشـعـرـ الطـوـلـ ، أـوـ شـعـرـ الـوـجـهـ وـالـأـذـنـ ، والـزـبـيـةـ : زـيـنةـ تـظـهـرـ فـيـ شـلـقـ مـنـ بـكـورـ الـكـلـامـ (معاجـمـ الـلـغـةـ) ، وـفـيـ الـحـدـيـثـ الـوارـدـ فـيـ الـإـحـسـانـ فـيـ تـقـرـبـ صـحـيـحـ اـبـنـ حـبـانـ ١٥٠ـ ٤٢٠ـ المـشـارـ إـلـيـهـ ، أـنـ أـبـاـ هـرـيـةـ : قـبـلـ سـرـةـ الـمـسـيـحـ ؛ لـأـنـ رـأـيـ النـبـيـ – صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ – يـقـيلـهاـ ، فـلـقـلـلـ الـمـرـادـ بـالـزـبـيـةـ السـرـةـ .

(٤) الـإـحـسـانـ فـيـ تـقـرـبـ صـحـيـحـ اـبـنـ حـبـانـ ١٥٠ـ ٤٢١ـ حـدـيـثـ رقمـ ٦٩٧٥ـ إـسـنـادـ حـسـنـ ، وـأـخـرـجـهـ أـبـوـ الشـيـخـ فـيـ أـخـلـاقـ النـبـيـ – صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ – ٨٦ـ عـنـ أـبـيـ يـعـلـىـ ، وـابـنـ أـبـيـ عـاصـمـ ، عـنـ وـهـبـ بـنـ بـقـيـةـ ، بـهـذاـ إـسـنـادـ .

(٥) يـاـضـ فـيـ النـسـخـ . وـقـدـ وـرـدـ عـنـ عـلـىـ – رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ – قـالـ : الـمـسـيـحـ أـشـيـهـ النـاسـ بـرـسـوـلـ اللـهـ – صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ – مـاـ بـيـنـ الصـدـرـ إـلـىـ الرـأـسـ ، وـالـمـسـيـحـ أـشـيـهـ النـاسـ بـرـسـوـلـ اللـهـ – صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ – مـاـ كـانـ أـيـفـلـ مـنـ ذـلـكـ . انـظـرـ : الـإـحـسـانـ فـيـ تـقـرـبـ صـحـيـحـ اـبـنـ حـبـانـ ١٥٠ـ ٤٢٠ـ بـرـقـ ٦٩٧٤ـ ، وـأـخـرـجـهـ أـحـمـدـ فـيـ الـفـضـائـلـ ١١٩ـ ٩٩ـ ، وـفـيـ الـفـضـائـلـ ١٣٦٦ـ عـنـ حـجـاجـ ، وـالـتـرـمـذـيـ ٣٧٧٩ـ فـيـ الـمـنـاقـبـ : بـابـ الـمـنـاقـبـ الـمـسـيـحـ وـالـمـسـيـحـ ، وـقـالـ : حـسـنـ غـرـبـ ، وـأـخـرـجـهـ الطـيـالـسـيـ ١٣٠ـ وـ الـمـواـمـ الـلـدـنـيـ عـلـىـ الـشـيـمـائـلـ الـحـمـدـيـةـ ، لـلـشـيـخـ إـبرـاهـيمـ الـبـيـجـورـيـ .

الرابع

فَأَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

رَوَى ابْنُ حِبَّانَ ، وَابْنُ سَعِيدٍ ، وَأَبُو يَعْلَى ، وَابْنُ عَسَاكِرَ ، وَالضَّيَّاعُ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْتَظِرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ » .
وَفِي لَفْظِهِ : « إِلَى سَيِّدِ شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَلَيَنْتَظِرْ إِلَى الْحُسَينِ بْنِ عَلَى ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ » ^(١) .

الخامس

فِي نَزْوَهُ عَلَى ظَهِيرِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

رَوَى أَبُو الْفَاسِيمِ التَّعْوِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ^(٢) ، عَنْ أَبِي لَيْلَى ^(٣) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : حَلَّوْنَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ أُتْهِلَّ حُسَينٌ فَجَعَلَ نَزْوَهُ عَلَى ظَهِيرِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَعَلَى بَطْنِيِّهِ ، فَبَالَّا فَقَدْنَا إِلَيْهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « دَعْوَةٌ » ، ثُمَّ دَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِنَاءً فَصِيَّةً عَلَى ثَوْبِهِ ^(٤) .

السادس

فِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ « حَسِينٌ مِنِّي وَأَنَا مِنْ حَسِينٍ ، وَمِنْ أَحْبَهِهِ فَقَدْ أَحْبَنِي » .
رَوَى سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَالترْمِذِيُّ - وَحَسَنَةُ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ الْعَامِرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « حُسَينٌ مِنِّي وَأَنَا مِنْ حُسَينٍ ، أَحَبُّ اللَّهَ مِنْ أَحَبَّ حُسَينَ ، حُسَينٌ سَيِّطٌ مِنَ الْأَسْبَاطِ » ^(٥) .

(١) الإحسان في تقويب صحيح ابن حبان ١٥٠ / ٤٢١ - ٤٢٢ حديث رقم ٦٩٦٦ وأخرجه أبو يعل ، ورواه رجال الصحيح ، غير البهيع بن سعد - وقيل : ابن سعيد - وهو ثقة ، وأنخرجه أحمدر في الفضائل ١٣٧٢ عن وكيع ، وانظر : « موارد الطماآن » للهيثمي ٢٢٣٧ و « المطالب العالية » لابن حجر ٣٩٩٠ ، و « تهذيب تاريخ دمشق » لابن عساكر ٤ / ٣١٦ و « صحيح البخاري » ١٣١ ، و « مسلم في الإيمان » ١٥٠ ، و « الدر المنشور » ١ / ٢٩٤ ، وأبو عوانة ١ / ٤ ، ٣ .

(٢) محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليل الأنصاري ، الكوفى توفى ١٤٨ هـ : القاضى : أبو عبد الرحمن ، صدوقى الحفظ جدا ، روى عن الشعى ، وعطاء ، والتاريخ الكبير ١١٦٢ / ١١٦٢ و « التهذيب » ٩ / ٣٠١ .

(٣) أبو ليل الكندى ، الكوفى : يقال : هو سلطة بن معاوية ، وقيل : معاوية بن سلطة ، تابعى ، ثقة ، مشهور ، روى عن عثمان وخباب بن الأرت ، وسلمان وغيرهم ، وعنه أبو إسحاق السبئى ، وعثمان بن أبي زرعة ، وأبو جعفر الفراء ، كان فيما شهد حصار عثمان ومع خلطته لمحاصريه . « الكنى للمولاى » ٩٣ / ٢ و « ميزان الاعتلال » ٤ / ٥٦٦ و « تهذيب الأحكام » ١٢ / ٤١٦ و « التقويب » ٤٦٧ / ٢٠ .

(٤) انظر الخصالص الكبير ٢ / ٨١ باب البرقة التي برقت للحسن والحسين رضى الله عنهما .

(٥) الجامع الصحيح للترمذى ٥ / ٦٥٨ ، ٦٦٩ حديث رقم ٣٧٧٥ قال أبو عبيدة هذا حديث حسن .

وروى الإمام أحمد عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « الحسن والحسين سبطان من الأسباط » .^(١)

وروى الطبراني في « الكبير » عن علي رضي الله تعالى عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من أحب هذا يعني : الحسين فقد أحبني » .^(٢)

وروى الحاكم ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « اللهم إني أحبك فأحبك ، يعني : الحسين » .^(٣)

السابع

في أن المهدى من ذريته رضي الله تعالى عنهم^(٤)

الثامن

في تأذى رسول الله ﷺ يُبكاه رضي الله تعالى عنه .
روى أبو القاسم البغوي ، عن [مزيد بن أبي زياد] . قال خرج رسول الله ﷺ من بيته عائشة رضي الله تعالى عنها ، فمر على باب فاطمة رضي الله تعالى عنها ، فسمع حسينا رضي الله تعالى عنه يبكي ، فقال رسول الله ﷺ : « أما تعليمي أن يُبكاءه يُؤذني » .^(٥)

التاسع

في إخبار جبريل ، وملك القطر ، التي ﷺ بقتل الحسين ، وإزاءهما له تربة الأرض التي يُقتل بها .

روى الطبراني في « الكبير » وأبن سعيد ، عن عائشة رضي الله تعالى عنها : أن رسول الله

(١) كنز العمال ٣٤٢٦٤ ، ٣٤٢٨٣ .

(٢) المعجم الكبير للطبراني ٣ / ٤٠ ، حديث ٢٦٤٣ ، قال في « الجمع » ٩ / ١٨٦ ، وفيه اختلاف الأئم ، وهو ضعيف . قلت : جعله في الجمع من مناقب الحسين لا الحسن .

(٣) المستدرك للحاكم ٣ / ١٧٧ ، هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقد روی بإسناد في الحسن مثله ، وكلامها محفوظان ، وافقه النبوي ، وكذلك ٣ / ١٧٨ وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه وواقهذه الذهبي ، وقال : صحيح .

(٤) بياض بالنسخ .

(٥) ما بين الحاصلتين زيادة من المعجم الكبير للطبراني .

(٦) المعجم الكبير للطبراني ٣ / ١٢٤ برقم ٢٨٤٧ قال في الجمع ٩ / ٢٠١ وإسناده منقطع .

عليه السلام ، قال : « أخبرني جبريل أنَّ ابني الحسين يُقتل بِأرض الطُّفُّ ، وَجاءَنِي بهذِهِ التُّرْبَةِ ، وأُخْبِرْتِي أنَّ فِيهَا مَضْجَعَهُ »^(١) .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : اسْتَأْذِنْ مَلِكَ الْمَوْتِ مَلِكَ الْقَطْرِ ، أَنْ يَأْتِيَ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَأَذِنَ لَهُ ، قَالَ لِأَمْ سَلَمَةَ « اخْفِظْ عَلَيْنَا الْبَابَ لَا يَدْخُلَ أَحَدٌ ، فَجَاءَ حُسَيْنٌ فَوَبَّ ، حَتَّى دَخَلَ ، فَجَعَلَ يَصْنَعُ عَلَى مِنْكَ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ الْمَلَكُ : أَنْجِبْهُ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « نَعَمْ » ، قَالَ : « أَمْتَكَ سَقْتُلُهُ ، وَإِنْ شِئْتُ أُرِيكَ الْمَكَانُ الَّذِي يُقْتَلُ فِيهِ » ، قَالَ : فَضَرَبَ بِيَدِهِ فَارَاهُ ثَرَابًا أَحْمَرًا ، فَأَخْدَثَ أَمْ سَلَمَةَ ذَلِكَ التَّرَابَ ، فَصَرَّرَهُ فِي طَرِفِ ثَوْبٍ ، قَالَ : فَكُنْتُ أَسْمَعُ بِقَتْلِهِ بِكَرْبَلَاءَ »^(٢) .

وَرَوَاهُ الْبَيْهِقِيُّ ، مِنْ حَدِيثِ وَهِبِّ بْنِ رَبِيعَةَ ، وَرَأَدَ : قَالَ أَخْبَرْتِي أَمْ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ اضْطَجَعَ ذَاتَ يَوْمٍ فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ خَاثِرٌ ، ثُمَّ اضْطَجَعَ فَرَقَدَ ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ خَاثِرٌ دُونَ مَا رَأَيْتُ مِنْهُ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى ، ثُمَّ اضْطَجَعَ فَرَقَدَ فَاسْتَيْقَظَ وَفِي يَدِهِ ثُرَبَةُ حَمْرَاءُ وَهُوَ يَقْبَلُهَا ، فَقُلْتُ : مَا هَذِهِ التُّرْبَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « أَخْبَرْتِي جِبْرِيلٌ أَنَّ ابْنِي هَذَا يُقْتَلُ بِأَرْضِ الْعَرَاقِ » ، قَالَ : فَقُلْتُ لِجِبْرِيلِ : « أَرَنِي تُرْبَةَ الْأَرْضِ [الَّتِي يُقْتَلُ بِهَا] »^(٣) [قَالَ : هَذِهِ تُرْبَتُهَا]^(٤) .

وَرَوَى الْبَزَارُ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : « كَانَ الْحُسَيْنُ جَالِسًا فِي جِبْرِيلِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ : أَنْجِبْهُ ؟ فَقَالَ : « وَكَيْفَ لَا أَنْجِبْهُ وَهُوَ ثُرَبَةُ فُؤَادِي ؟ » ، قَالَ : أَمَا إِنَّ أَمْتَكَ سَقْتُلُهُ ، أَلَا أُرِيكَ مِنْ مَوْضِيَّ قَبْرِهِ ، فَقَبَضَ قَبْضَةً ، فَإِذَا تُرْبَةُ حَمْرَاءَ »^(٥) .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ سَارَ مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ - كِرْمَ اللَّهِ وَجْهَهُ - فَلَمَّا حَادَى شَطْفُ الْفُرَاتِ قَالَ : تَحْبِرَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ . [١ / ٢٣٧ وَ ٣٤٣١٣ ، ٣٧٦٦٧ ، ٣٤٢٩٨ وَ الْحَاكُمُ فِي الْمُسْتَدِرِكِ]^(٦) . قُلْتُ : وَمَا ذَلِكِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : « دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَعِنْهُ تَعْيِضَانَ » ، فَقُلْتُ : « مِمَّ ذَلِكِ يَا أَمِيرَ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَيْكِ ؟ » ، قَالَ : « قَامَ مِنْ عِنْدِي جِبْرِيلٌ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، فَأَخْبَرْتِي :

(١) « المعجم الكبير للطبراني ٣/١٢٤ برقم ٢٨٤٧ ، قال في « المجمع » ٩/١٨٨ » رواه الطبراني في « الكبير » و « الصغر » باختصار كثير ، وفي إسناد الكبير ابن طبيعة ، وفي إسناد الأوسط من لم أعرفه ، وأعمال الشجري ١/١٦٦ و « كنز العمال » ٣٤٢٩٩ ، ٣٤٣١٣ ، ٣٧٦٦٧ ، ٣٤٢٩٨ و « الحاكم في المستدرك » ٤/٢٩٨ .

(٢) « المعجم الكبير للطبراني ٣/١١٢ برقم ٢٨١٣ ، قال في « المجمع » ٩/١٨٧ » رواه أبو عبد الله ١٦٢ - ١٦٢ ، والبزار والطبراني بأسانيد ، وفيها عمارة بن زادان ، وثقة جماعة ، وفيه ضعف ، وبقيه رجال أثني عشر رجال الصحيح . و « مستند الإمام أحمد » ٣/٢٦٥ .

(٣) عبارة « التي يقتل بها » زائدة من « المعجم الكبير » .

(٤) « المعجم الكبير للطبراني ٣/١١٦ برقم ٢٨٢١ و ٢٨١٩ » قال في « المجمع » ٩/١٨٩ » رواه الطبراني بأسانيد ، ورجال أحدهما ثقات .

(٥) « مجمع الروايات للهيثمي » ٩/١٩١ ، ١٩٢ رواه البزار ورجاله ثقات ، وفي بعضهم خلاف .

أَنَّ الْحُسَيْنَ يُقْتَلُ يَشْطِفُ الْفَرَاتِ ، وَقَالَ : « مَهْ لَكَ أَنْ أَشْتَكَ مِنْ تَرْبِيَتِهِ ؟ فَقَلَّتْ : نَعَمْ ، فَقَبَضَ قَبْضَةً مِنْ تَرَابٍ ، فَأَغْطَانَيْهَا ، فَلَمْ أَمْلِكْ عَيْنِي أَنْ فَاضَتْ »^(١) .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَخْمَدُ ، عَنْ أُمَّةَ الْبَاهِلِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِنِسَائِهِ لَا تَبْكُوا هَذَا الصَّبَرِيُّ ، يَعْنِي : حُسَيْنًا ، وَكَانَ يَوْمَ أُمَّ سَلَمَةَ ، فَنَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأُمَّ سَلَمَةَ : « لَا تَدْعُنِي أَحَدًا يَدْخُلُ » فَجَاءَ الْحُسَيْنُ فَمُنْعِنَةً ، فَبَكَى فَخْلَتْهُ فَدَخَلَ حَتَّى قَدَّمَ فِي حِجْرِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَالَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : « إِنَّ أُمَّتَكَ سَقْتُهُ » ، قَالَ : تَقْتُلَهُ ، وَهُنْ مُؤْمِنُونَ ! قَالَ : نَعَمْ ، وَأَرَاهُ مِنْ تَرْبِيَتِهِ^(٢) .

وَفِي روَايَةٍ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « يَا جِبْرِيلَ أَفَلَا أَرْاجِعُ فِيهِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ ، قَالَ : لَا ، إِنَّهُ أَمْرٌ قَدْ قُضِيَ وَفَرَغَ مِنْهُ » .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَخْمَدُ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَوْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : « لَقَدْ دَخَلَ عَلَى الْبَيْتِ مَلَكٌ لَمْ يَدْخُلْ عَلَى قَبْلَهَا » ، فَقَالَ : « إِنَّ ابْنَكَ هَذَا حُسَيْنٌ مَقْتُولٌ ، وَإِنْ شَيْءَ أَرِبَّكَ مِنْ ثُرْبَةِ الْأَرْضِ ، الَّتِي يُقْتَلُ بِهَا » ، قَالَ : فَأَخْرَجَ تَرْبَةَ حَمْرَاءَ^(٣) .

وَرَوَى الْبَعْوَوِيُّ ، عَنْ أَنْسَ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُقُولُ : « إِنَّ ابْنِي هَذَا » ، يَعْنِي : الْحُسَيْنَ ، يُقْتَلُ بِأَرْضٍ ، يَقُولُ لَهَا : كَرْبَلَاءُ ، فَمَنْ شَهَدَ ذَلِكَ فَلِينَصْرَةٍ » ، قَالَ : فَخَرَجَ أَنْسُ بْنُ الْحَارِثِ إِلَى كَرْبَلَاءَ ، فَقَاتَلَ مَعَ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا فُقْتَلَ » .

وَرَوَى ابْنُ سَعِيدٍ وَغَيْرُهُ ، عَنْ عَلَيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : « إِنَّهُ مَرْ بِكَرْبَلَاءَ وَهُوَ ذَاهِبٌ إِلَى صَفَّيْنِ ، فَسَأَلَ عَنْ اسْمِهَا ، قَوْلَيْ : كَرْبَلَاءُ ، فَنَزَلَ فَصَلَّى عَنْدَ شَجَرَةِ هُنَالِكَ ، فَقَالَ : يُقْتَلُ هُنَالِكَ شَهِدَاءً ، هُمْ خَيْرُ الشَّهِيدَاءِ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ ، وَأَشَارَ إِلَى مَكَانٍ فَعَلَمُوهُ بِشَيْءٍ ، فُقْتَلَ فِيهِ الْحُسَيْنُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ » .

العاشر

فِي رُوْيَا أُمِّ سَلَمَةَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي مَنَامِهِمَا ، وَإِخْبَارِهِ^(٤) إِيَّاهُمَا إِنَّهُ شَهِدَ قَتْلَ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

(١) مجمع الروايات ٩ / ١٨٧ ، والمجمع الكبير للطبراني ٣ / ١١١ برق ٢٨١١ ، ورواه أحمد ٦٤٨ ، و أبو يعلى ، و البزار ٢ / ٢٤٧ زيدان ، و رجاله ثقات ، ولم ينفرد بخواص بهذا .

(٢) في مجمع الروايات ٩ / ١٨٩ رواه الطبراني و رجاله موثقون ، وفي بعضهم ضعف .

(٣) المجمع الكبير للطبراني ٣ / ١١٣ ، ١١٤ ، ١١٥ برق ٩ / ١٨٧ ، قال في المجمع ٩ رواه أحمد و رجاله رجال الصحيح ، ولم ينسبها إلى المجمع الكبير .

رَوَى ابْنُ أَبِي الدُّرْدَا ، عَنْ عَلَىٰ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُذْعَانَ ، قَالَ : اسْتَيْقَظَ ابْنُ عَبَّاسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ نُومِهِ ، فَاسْتَرْجَعَ ، فَقَالَ : قُتِلَ الْحُسَينُ وَاللَّهُ ، فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ : كُلُّ يَا ابْنَ عَبَّاسَ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَمَهْمَةُ رُجَاحَةٍ مِنْ دَمِ ، فَقَالَ : أَلَا تَرَى مَا صَنَعْتُ أُمِّي مِنْ بَعْدِي ، قَتَلُوا ابْنِي الْحُسَينِ ، وَهَذَا دَمُهُ ، وَدَمُ أَصْحَابِهِ أَرْفَعُهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . فَكَتَبَ ذَلِكَ الْيَوْمَ ، الَّذِي قَالَ فِيهِ ، وَتِلْكَ السَّاعَةَ ، فَجَاءَ الْخَبْرُ بَعْدَ أَيَامٍ أَنَّهُ قُتِلَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ ، وَتِلْكَ السَّاعَةَ .

وَرَوَى / التَّرمِذِيُّ ، عَنْ سَلْمَى ، قَالَتْ : دَخَلْتُ عَلَىٰ أُمِّ سَلْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، وَهِيَ تَبْكِي ، فَقَلَتْ : مَا يَبْكِيكِ ؟ قَالَتْ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَمَهْمَةً - تَعْنِي فِي الْمَنَامِ - وَعَلَىٰ رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ التَّرَابَ ، فَقَلَتْ : مَالِكٌ يَارَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَيْكَ ؟ قَالَ : شَهِدْتُ قَتْلَ الْحُسَينِ آنِفًا^(١) .

وَرَوَى ابْنُ سَعْدٍ ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حُوشَبٍ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : إِنَّا لَعِنْدَنَا أُمِّ سَلْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، فَسَمِعْتُهَا صَارِخَةً ، فَأَقْبَلْتُ حَتَّى اتَّهَيْتُ إِلَىٰ أُمِّ سَلْمَةَ فَقَالَتْ : قُتِلَ الْحُسَينُ ، ثُمَّ قَالَتْ : قَدْ قَطَلُوهَا ، مَلَّا اللَّهُ قُبُورُهُمْ ، أَوْ يَبْوَاهُمْ ثَارًا ، وَوَقَعْتُ مَعْشِيَا عَلَيْهَا ، وَقَمَنَا^(٣) .

الحادي عشر

فَنَوْحُ الْجِنِّ لِقْتَلِ الْحُسَينِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .
قَدْ حَكَىَ غَيْرُ وَاجِدٍ أَنَّ أَهْلَ كَرْبَلَاءَ لَا يَزَالُونَ يَسْمَعُونَ نَوْحَ الْجِنِّ عَلَىِ الْحُسَينِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، يَنْوَحُونَ عَلَيْهِ وَيَقُولُونَ :

مَسَعَ الرَّسُولَ حَبِيبَهُ فَلَهُ بَرِيقٌ فِي الْخَلْدُودِ
أَبْرَوَاهُ مِنْ عَلَيْهَا قُرْنَى شَجَدَهُ خَبِيرُ الْجَنْدُودِ^(٤)
وَقَدْ أَجَابَهُ بَعْضُ النَّاسِ ، فَقَالَ :

خَرَجُوا بِهِ وَفَدَا إِلَيْهِ فَهُمْ لَهُ شُرُّ الْوُفُودِ
قَاتَلُوا ابْنَ يَلْتَ نَبِيِّهِمْ سَكَنُوا بِهِ ذَارُ الْخُلْدُودِ .

(١) مسن الترمذى ٥٦٥٧ رقم ٣٧٧١ ، كتاب المناقب .

(٢) شهر بن حوشب الأشعري الموصلى ، مولى أسماء بنت زيد بن السكن ، تابعى صدوق ، كثير الإرسال والأهمام ، طعن بعضهم في ثقته ، روى عن أم سلمة وأبي هريرة ، وعنده قتادة وداود بن أبي هند ، وعبدالله عبد الله بن بهرام وجماعة توف سنة ١٠٠ أو ١٠١ هـ وقالوا : ١١٢ هـ ابن سعد : ٤٤٩/٢ ، ، خليفة : ٢/٢ ، ، ٢٧٩٤ ، ، المبرح : ٢/١ ، ، ٢٨٢ ، ، ميزان : ٢/٢ ، ، ٢٨٣ ، ، تقريب : ١٢٥٥/١

(٣) المعجم الكبير للطبراني ٣/١١٤ ، ١١٥ ، برق ٢٨١٨ ، بمعناه ، قال في الجمجم ، ٩/١٩٤ ورجاله موثقون .

(٤) المعجم الكبير للطبراني ٣/١٣١ ، برق ٢٨٦٦ ، وكذا : ٢٨٦٧ ، ٢٨٦٨ .

رَأَدْ بَعْضُهُمْ أَنْ نِسَاءَ الْجِنَّ يَنْحَنْ وَيَقُلُّ :

أَبْشِرُوا بِالْعَذَابِ وَالشَّكِيلِ
كُلُّ أَفْلِ السَّمَاءِ يَدْعُو عَلَيْكُمْ
فَدَ لَعْتُمْ عَلَى لِسَانِ ائِنْ دَاؤَهُ وَمُوسَى وَصَاحِبُ الْإِنجِيلِ
وَرَوَى الطَّيْرَانِيُّ ، مِنْ طَرِيقِ حَيْبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ،
قَالَتْ : مَا سَيْفَتُ نُوحَ الْجِنْ ، مَنْدُ قُبْضَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَّا هَذِهِ اللَّيْلَةُ ، وَمَا أَرَى إِلَّا قَدْ
قُتِلَ - يَعْنِي : الْحُسَينَ - فَقَالَتْ لِجَارِيَتِهَا : « الْخُرُوجِيُّ » فَسَلَّى . فَأَخْبَرَتْ أَنَّهُ قَدْ قُتِلَ ، وَإِذَا يَجِئُهُ
ثُوْلُ وَتَقُولُ :

أَلَا يَا عَيْنِ فَاخْتِيلِي بِجَهِيدٍ وَمَنْ يَنْكِي عَلَى الشَّهَادَاءِ بَعْدِي
عَلَى رَفِطِ تَهْوِدُهُمُ الْمَايَا إِلَى مُتَجَبِّرٍ فِي مُلْكِ عَبْدِي^(١)
وَرَوَى أَبُو ثَعِيْم ، عَنْ بُرْيَدَةَ بْنِ جَابِرِ الْحَاضِرِيِّ ، عَنْ أُمِّهِ ، قَالَتْ : سَمِعْتُ الْجِنَّ نُوحَ عَلَى
الْحُسَينِ ، وَهَنَّ تَقُولُ :

انْعَى^(٢) حُسَيْنًا هَبَّلَا كَانْ حُسَيْنٌ نَجَّلَا
وَرَوَى أَبُو ثَعِيْم ، مِنْ طَرِيقِ ابْنِ هَيْعَةَ ، عَنْ أَبِي قَبْلٍ ، قَالَ : لَمَّا قُتِلَ الْحُسَينُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى
عَنْهُ احْتَرَوا رَأْسَهُ ، وَقَعَدُوا فِي أُولَى مَرْحَلَةٍ يَشْرُبُونَ النَّبِيَّدَ ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ قَلْمَ منْ حَدِيدٍ ، مِنْ حَائِطٍ
فَكَتَبَ بَسْطَرَ دَمٍ :

أَنْجُو أُمَّةَ قَاتَلَ حُسَيْنًا شَفَاعَةَ جَدِّهِ يَوْمَ الْحِسَابِ
[فَهَرَبُوا وَتَرَكُوا الرَّأْسَ ثُمَّ رَجَعُوا^(٣)].

وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرُو قَالَ : أَكَا وَاللَّهُ رَأَيْتُ رَأْسَ الْحُسَينِ جِينَ حُمَيْلَ ، وَأَنَا
يَدْمَشِقُ ، وَبَيْنَ يَدِي الرَّأْسِ رَجُلٌ يَقْرَأُ سُورَةً / الْكَهْفَ حَتَّى يَلْعَنْ قَوْلَهُ تَعَالَى : [٢٣٨ وَ ٢]
« أُمَّ حَسِينَكَ أَنْ أَصْنَحَابَ الْكَهْفِ وَالرِّقِيمَ كَالُوا مِنْ أَيَّاً تَعَا عَجَبًا^(٤) » فَأَنْطَقَ اللَّهُ تَعَالَى الرَّأْسَ بِلِسَانِ
ذَرِيبٍ ، فَقَالَ : أَعْجَبُ مِنْ أَصْنَحَابَ الْكَهْفِ قَتْلِي وَحَمْلِي ٠ .

(١) المجمع الكبير للطبراني ٢ / ١٣١ برقم ٢٨٦٩ ، قال في « المجمع » ٩ / ١٩٩ ، وفيه عمرو بن ثابت بن هرمز ، وهو ضعيف .

(٢) في التسخن « الفتى حسينا » ، كان حسينا ، والتصويب من المتصاقن الكبري ٢ / ١٢٧ .

(٣) ما بين المعاصرتين زيادة من « مجمع الروايد » ٩ / ١٩٩ رواه الطبراني ، وفيه من لم أعرفه . وراجع : « الإنعام بحب الأشراف » للشيخ عبد الله الشيرازي ١٢ ، ٢٣ .

(٤) سورة الكهف الآية ٩ .

الثاني عشر

في خطبته رضي الله تعالى حين أيقن بالقتل .

رَوَى الزُّبِيرُ بْنُ بَكَارٍ ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنَ ، قَالَ : لَمَّا أَيْقَنَ الْحُسَينَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بِأَنَّهُمْ قَاتُلُوهُ ، قَامَ حَطِيبًا ، فَحَمِدَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَأَتَقَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : قَدْ نَزَّلَ مَا تَرَوْنَ مِنَ الْأَنْوَرِ ، وَإِنَّ الدُّنْيَا قَدْ تَعَيَّرَتْ وَتَنْكَرَتْ ، وَأَذْبَرَ خَيْرَهَا وَمَغْرُوفَهَا ، وَاسْتَمْرَتْ حَتَّى لَمْ يَقِنْ مِنْهَا إِلَّا صَبَابَةً كَصَبَابَةِ الْإِنْاءِ ، إِلَّا حَسِيبَ عَيْشَ ، كَالْمَرْعَى الْوَبِيلِ . إِلَّا تَرَوْنَ الْحَقَّ لَا يَعْمَلُ بِهِ ، وَالْبَاطِلُ لَا يَتَنَاهِي عَنْهُ ؛ لَيَرْغَبَ الْمُؤْمِنُ فِي لِقَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَإِنَّى لَا أُرَى الْمَوْتَ إِلَّا سَعَادَةً ، وَالْحَيَاةَ مَعَ الظَّالِمِينَ نَدَامَةً ، قَالُوا : وَذَكَرَ كَلَامًا كَثِيرًا غَيْرَ ذَلِكَ ، وَبَاتُ هُوَ وَاصْنَاحَاهُ يُصَلُّونَ ، وَيَسْتَغْفِرُونَ ، وَيَتَضَرَّعُونَ ، وَخُيُولُ حَرَسِ عَدُوِّهِمْ تَدْوُرُ مِنْ وَرَائِهِمْ ، فَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ ، وَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ^(۱) .

وَقَالَ عَلَى زَيْنِ الْعَابِدِينَ بْنِ الْحُسَينِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا : « إِنِّي جَالِسٌ فِي تِلْكَ الْعَشِيشَةِ ، الَّتِي قُتِلَ أَبِي فِي صَبِيَّحَتِهَا ، وَعَمْتِي زَيْنَبَ عَنْ جَنَبِي إِذْ سَمِعَتْ أَبِي يَقُولُ :

يَا دَفَرُ اُفْ لَكَ مِنْ خَلِيلٍ كُنْ لَكَ بِالْإِشْرَاقِ وَالْأَصِيلِ
مِنْ صَاحِبِ اُوْ طَالِبِ قَتِيلٍ وَالدَّافِرُ لَا يَقْنَعُ بِالْيَدِيلِ
وَإِنَّمَا الْمَرْءُ إِلَى الْجَلِيلِ وَكُلُّ حَىٰ سَالِكُ سَيِّلٍ
قَالَ : فَأَعْاذَهَا مَرْئِينِي أَوْ ثَلَاثَةٍ حَتَّى فَهَمْتَهَا ، فَعَرَفَتْ مَا أَرَادَهَا ، فَخَفَقَتِي الْعَمَرَةُ ، فَقَامَتْ عَمْتِي
حَاسِرَةً ، حَتَّى جَاءَتْ إِلَيْهِ ، فَقَالَتْ : وَانْكَلَاهُ يَا لَيْلَةَ الْمَوْتِ أَعْدَمْتِي الْحَيَاةَ الْيَوْمَ ، مَائِتَ أُمِّي :
فَاطِمَةَ وَعَلَيَّ أَبِي ، وَحَسَنَ أَخِي ، يَا خَلِيفَةَ الْمَاضِي ، قَالَ : فَنَظَرَ إِلَيْهَا ، وَقَالَ : يَا أُخْيَهُ ! لَا يُذْهِنَ
حَلْمَكَ الشَّيْطَانَ ، فَقَالَتْ : يَا أَبِي أُنْتَ وَأُمِّي يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، وَبَكَثَ ، وَلَطَمَتْ وَجْهَهَا ، وَشَقَّتْ
جَيْبَهَا ، وَخَرَّتْ مَغْشِيًّا عَلَيْهَا ، قَفَّامَ إِلَيْهَا ، فَصَبَّتْ عَلَى وَجْهِهَا الْمَاءَ ، فَقَالَ يَا أُخْيَهُ ! أَتَقَى اللَّهُ ، وَتَعَزَّزَ
بِعَزَّإِ اللَّهِ ، وَاغْلَبَيَ أَنَّ أَهْلَ الْأَرْضِ يَمُوتُونَ ، وَأَنَّ أَهْلَ السَّمَاءِ لَا يَقُولُونَ ، وَأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا
وَجْهَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى . يَا أُخْيَهُ ! أَبِي خَيْرٍ مِنِّي ، وَأُمِّي خَيْرٍ مِنِّي ، وَلَيْ وَلَهُمْ ،
وَلِكُلِّ مُسْلِمٍ أُسْتُوَةٌ يَرْسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(۲) ، ثُمَّ حَرَّجَ عَلَيْهَا أَنْ لَا تَفْعَلْ شَيْئًا مِنْ هَذَا بَعْدَ قَتْلِهِ ، ثُمَّ أَخْدَدَ بِيَدِهَا
فَرَدَهَا إِلَى عَنْدِي رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ^(۳) .

(۱) المجمع الكبير للطبراني ۴/۲۸۴۲ برق ۱۲۲ ق ۹ المجمع ۱۹۳ ، وَعَمْدَ بْنُ الْمُحَسِّنِ هَذَا هُوَ : ابْنُ زَيْنَالَةَ مَتْرُوكُ ، وَلَمْ يُذْكُرِ القُصَّةُ .

وَالإخْفَافُ بِحَبِّ الْأَشْرَافِ لِلشِّيرَاوِي ۲۵ .

(۲) الْمُحَسِّنُ وَالْمُحَسِّنُ سَبِطَا رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مُحَمَّدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ۱۰۷ .

وَذَكَرَ أَبُو بَكْرِ بْنِ الْأَبْتَارِ رَحْمَةً اللَّهُ تَعَالَى : أَنَّ رَبِيبَ بْنَ عَلَىً بْنَ أَبِي طَالِبٍ كَرَمَ اللَّهُ وَجْهَهُ لَمَّا قُتِلَ أُخْوَاهَا الْحُسَينُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أُخْرَجَتْ رَأْسَهَا مِنَ الْخِبَاءِ ، وَأَشَدَّتْ رَافِعَةً صَوْتَهَا : مَاذَا تَقُولُونَ إِنْ قَالَ النَّبِيُّ لَكُمْ مَاذَا فَعَلْنَا وَأَثْنَمْ آخِرَ الْأَمْمَ يَعْتَرِتِي وَبِأَهْلِي بَعْدَ مُفْتَقِدِي^(١) مِنْهُمْ أَسَارَى وَقُتْلَى ضَرَبُوا بِدِيمَ / مَا كَانَ هَذَا جَزَائِي إِذَا نَصَختْ لَكُمْ أَنْ تَخْلُفُونِي بِسُوءٍ^(٢) فِي ذُرُوبِ^(٣) رَحْمَيِّ [٢٣٨] ظ]

وَمِنْ كَلَامِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ :

أَغْلَمُوا أَنَّ : « حَوَاجِنَ النَّاسِ إِلَيْكُمْ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فَلَا تَمْلِوا النِّعَمَ ، فَتَعُودُ نِقَمًا » وَأَغْلَمُوا أَنَّ : « الْمَعْرُوفُ يُكْسِبُ حَمْدًا ، وَيُعِقِّبُ أَجْرًا ، فَلَوْ رَأَيْتُمُ الْمَعْرُوفَ رَجُلًا لَرَأَيْتُمُوهُ رَجُلًا حَسَنًا جَيِّلًا ، يَسُرُّ النَّاظِرِينَ ، وَيَقُوْفُ الْعَالَمِينَ ، وَلَوْ رَأَيْتُمُ اللَّوْمَ رَجُلًا لَرَأَيْتُمُوهُ رَجُلًا سَمِّيَّا مَقْبُوْحًا ، تَنْفِرُ مِنْهُ الْقُلُوبُ ، وَتُعْضِي دُوَّنَهُ الْأَبْصَارُ ، وَأَغْلَمُوا أَنَّ مَنْ جَادَ سَادَ ، وَمَنْ بَخَلَ ذَلِّ ، وَمَنْ تَعَجَّلَ لِأَيْمَنِهِ خَيْرًا وَجَدَهُ إِذَا قَدِمَ عَلَيْهِ غَدًا^(٤) » .

وَكَتَبَ عَبْدُ الْمُتَّلِكَ بْنُ مَرْوَانَ إِلَى الْحَجَاجِ : فَإِنِّي رَأَيْتُ بَنَى حَزِيبَ لَمَّا قَتَلُوا جُسْتَنَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ نَزَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُمُ الْمُلْكَ » .

الثالث عشر

فِي خُرُوجِهِ إِلَى أَرْضِ الْعِرَاقِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَتَهَيَّأَ بْنُ عُمَرَ ، وَابْنُ الزَّبِيرِ وَغَيْرِهِمْ إِلَيْهِ عَنْ ذَلِكَ ، وَمِكَاتِبَهُ مِنْ جَمَاعَةِ ، مِنْ وُجُوهِ أَهْلِ الْكُوْفَةِ فِي الْقُلُومِ عَلَيْهِمْ ، وَأَنَّهُمْ يَنْصُرُونَهُ وَخَذْلَانُهُمْ لَهُ ، وَكِيفَيَةُ قَتْلِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

(١) فِي النُّسْخَ بِقَرْتَنِي وَأَهْلِي بَعْدَ مُعْتَدِلِي ، وَالْمُبَثَّتُ فِي « مَرْوِجُ الْذَّهَبِ وَمَعَادِنِ الْجَوَهِرِ لِلْمَسْعُودِيِّ » بِتَحْقِيقِ أَسْتَاذِنَا مُحَمَّدِ حَمِيْرِ الدِّينِ عَبْدِ الْحَمِيدِ جِدِّ ٢ / ٥٣ .

(٢) فِي « مَرْوِجُ الْذَّهَبِ » ٢ / ٥٣ بِشَرِّ .

(٣) « الْمَعْجَمُ الْكَبِيرُ لِلطَّبرَانِيِّ » ٣ / ١٢٦ بِرَقْمِ ٢٨٥٣ ، وَفِيهِ : « قَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ الدُّؤْلَى نَوْلُ : (فِي رِبَّا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَفَرِّنَا وَرَجَنَا لِنَكُونَنَا مِنَ الْمَاسِنِينَ) » .

فِيمَا قَالَ :

أَقْتَلُ وَزَادَنِي جَزِيعًا وَغَيْظًا
أَبْعَدْهُمْ كَمَا غَدَرُوا وَخَانُوا
أَذْلَلْهُمْ إِذَا وَقَتَتْ رَكَابُهُمْ
أَرْزَالَ اللَّهِ مُلْكَ بَنِي نَادِي
أَدْدَتْ ثَمُودَ وَقَوْمَ عَادِ
أَلْرَجَتْ رَبَّهُمْ إِلَيْهِمْ
وَرَاجَعَ كَذَلِكَ « الْمَعْجَمُ » ٣ / ١٣٣ بِرَقْمِ ٢٨٧٥ وَشَرِيفُ الْمُصْدِرِ لِرَبِيبَ بْنِ عَقِيلَ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ فِي « الْجَمِيعِ » ٩ / ٢٠٠ بِإِسْنَادِ
وَرَوَاهُ بِإِسْنَادِ آخِرٍ أَجْوَدُهُ مِنْهُ .

(٤) شَهِيدٌ كَرِيلَادِيُّهُ الْإِمامُ الْحَسِينُ لِلْأَسْتَاذِ فَهْمِيُّ عَوَيْسٍ ١١٤ ، ١١٥ وَجَاءَ فِي نُورِ الْأَبْصَارِ لِلشِّلِيجِيِّ ١٣٨ ، مِنْ الْحَكْمِ : « الْحَلْمُ نَذَرَةٌ ، وَالْوَفَاءُ مَرْوَةٌ ، وَالصَّلَةُ نَعْمَةٌ ، وَالْأَسْتَكْثَارُ صَلْفٌ ، وَالْعَجْلَةُ سَفَهٌ ، وَالسَّفَهُ ضَعْفٌ ، وَالْغَلُوُّ وَرَضَةٌ ، وَعِالَّاسَةُ أَهْلُ الدِّنَاءَ شَرٌّ ، وَمِيَالَةُ أَهْلِ الْفَسْقِ رَبَّةٌ » .

رَوْى ابْنُ جِبَانَ ، وَأَبُو دَاوُد الطِّيَالِسِي فِي « مسنده » عن الشَّعْبِي ، قَالَ : بَلَغَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَدْ تَوَجَّهَ إِلَى الْعَرَاقَ ، فَلَحِقَهُ ابْنُ عُمَرَ عَلَمَهُ ، مَسِيرَةً لِتَلَاثَتِينَ ، أَوْ ثَلَاثَتِينَ مِنَ الْمِدِينَةِ ، فَقَالَ : أَبْنَئُنَّ ثَرِيدًا ؟ قَالَ : الْعَرَاقُ ، وَمَعَهُ طَوَامِيرٌ^(١) وَكُتُبٌ فَقَالَ : لَا تَأْتِيهِمْ ، فَقَالَ : هَذِهِ كُتُبُهُمْ وَبِعِتْهُمْ ، فَقَالَ لَهُ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَ خَيْرَ نَبِيَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ ، فَاخْتَارَ الْآخِرَةَ ، وَأَتَتْهُ بَضْعَةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَاللَّهُ لَا يُلِيهَا أَحَدٌ مِنْكُمْ أَبْدًا ، وَمَا صَفَهَا عَنْكُمْ إِلَّا لِلَّذِي هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ فَارْجِعوا ، فَأَنِّي ، وَقَالَ : هَذِهِ كُتُبُهُمْ وَبِعِتْهُمْ ، قَالَ فَأَعْتَقْتُهُ ابْنَ عُمَرَ ، وَقَالَ : أَسْتَوْدِعُكَ اللَّهُ مِنْ قَتِيلٍ^(٢) . وَقَدْ وَقَعَ مَا فَهَمَهُ ابْنُ عَمِّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، فَإِنَّهُ لَمْ يَلِدْ مِنْ أَهْلِ هَذَا الْبَيْتِ أَحَدًا ، لَأَنَّهَا صَارَتْ مُلْكًا ، وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَ قَدْ صَانَ أَهْلَ بَيْتِ نَبِيِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْمُلْكِ وَالدُّنْيَا » .

وَرَوْى أَبُو القَاسِيمِ الْبَغْوَى ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : اسْتَأْذِنْنِي الْحُسَيْنُ فِي الْعُرُوقِ ، فَقَلَّتْ : لَوْلَا أَنْ يَزْرِي ذَلِكَ بَيْ وِبِكَ النَّاسُ ، لَشَبَّثَتْ يَدِي فِي رَأْسِكَ فَلَمْ أُتْرَكْ تَذَهَّبَ ، قَالَ : فَكَانَ الَّذِي رَأَى عَلَى أَنْ قَالَ لِي لَأَنْ أُقْتَلَ بِمَكَانٍ كَذَا وَكَذَا ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يُسْتَحْلَلَ بِي حَرَمُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ، قَالَ : فَذَلِكَ الَّذِي سَلَّى نَفْسِي عَنْهُ^(٣) .

وَرَوْى عَنْ بَشَرِ بْنِ غَالِبٍ ، كَانَ ابْنُ الْزُّبَيرِ يَقُولُ لِلْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا « ثَائِبٌ قَوْمًا قَتَلُوا أَبَاكَ ، وَطَعَنُوا أَخَاكَ !! » ، فَقَالَ الْحُسَيْنُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : لَأَنْ أُقْتَلَ بِمَوْضِعٍ كَذَا أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يُسْتَحْلَلَ بِي يَعْنِي : الْحَرَمَ » .

الرابع عشر

فِي ذِكْرِ أَمَارَاتِ حَصَلَتْ لَهُ وَآيَاتِ ظَهَرَتْ ، لِمَقْتَلِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

رَوْى عُمَرُ الْمَلاَ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ كَلْبٍ ، قَالَ : صَاحَ الْحُسَيْنُ بْنَ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا : أَسْقُونَا مَاءَ قَرْ مَاهَ رَجُلٌ بِسْمِهِ ، فَشَدَّ شِدْقَهُ ، فَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : لَا أَرْوَاكَ عَزَّ وَجَلَ . فَعَطَشَ الرَّجُلُ إِلَى أَنْ رَمَى بِنَفْسِهِ فِي / الْفُرَاتِ ، فَشَبَرَتْ حَتَّى مَاتَ » . [٢٣٩ و ٢٤٠]

وَرَوْى ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ هِشَامٍ بْنِ مُحَمَّدِ الْكُوفِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ : كَانَ رَجُلٌ يُقْتَلُ لَهُ زُرْعَةٌ شَهَدَ قَتْلَ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، فَرَمَى الْحُسَيْنَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بِسَهْمٍ فَأَصَابَهُ حَنَّكَةً ، وَذَلِكَ : أَنَّ الْحُسَيْنَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : دُعا بَمَاءً لِيُشَرِّبُ ، فَرَمَاهُ فَحَالَ

(١) طَوَامِيرٌ : جَمْعُ طَوَامِيرٍ وَهُوَ الصَّحِيفَةُ .

(٢) جَمْعُ الرَّوَايَةِ ١٩٢/٩ رواه البزار والطبراني في الأوسط ورجال البزار ثقات .

(٣) جَمْعُ الزَّوَائِدِ للهَيْشِيِّ ٩/١٩٢ : رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وانظر : البداية ٨/١٧٣ .

بيه وبين الماء ، فقال رضي الله تعالى عنه « اللهم أطعْنِه ، فحدثني من شهد موئِّه ، وهو يصيغ من الحر في بطنه ، ومن البرد في ظهره ، وبين يديه الثلَّغ والماوَرُ ، وخلفه الكاثُونُ ، وهو يقول : ألا استُؤْنِي أهلكني العطشُ ، فتُؤْنِي بالعَسْ العظيم فيه السُّويق والماء واللَّبْرُ لو شربة خمسة لكافئه ، فيشربه ثم يعود ف يقول : استُؤْنِي أهلكني العطشُ ، فانقد بطنه كائِنَدَادُ البعير ». .

وروى أبو القاسم البغوي ، عن عَلْقَمَةَ بْنَ وَالِيلَ ، أَوْ وَالِيلَ بْنَ عَلْقَمَةَ : أَنَّه شَهَدَ مَا هُنَاكَ ، قَالَ : قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : أَفَيْكُمْ الْحَسَنُ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : أَبْشِرْ بِالثَّارِ ، قَالَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : أَبْشِرْ بِرَبِّ رَحِيمٍ ، وَشَفِيعٍ مُطَاعٍ ، قَالُوا : مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : أَنَا ابْنُ جُوَيْرَةَ . قَالَ : اللَّهُمَّ جُرْهَ إِلَى الثَّارِ ، فَنَفَرْتُ بِهِ الدَّابَّةَ ، فَعَلَقْتُ رِجْلَهُ فِي الرُّكَابِ ، فَوَاللَّهِ مَا يَقِنُ عَلَيْهَا مِنْ إِلَّا رِجْلَهُ^(١) .

وروى أيضاً ، عن أبي مغش ، عن بعض مشايخه ، قال : « إِنَّ قَاتِلَ الْحَسَنِ لَمَّا جَاءَ ابْنَ زَيَادَ ، وَذَكَرَ لَهُ كِيفِيَّةَ قَتْلِهِ أَسْوَدَ وَجْهَهُ » .

وروى عمر المُلْأُ ، عن سفيان ، قال : « حَدَّثَنِي جَدُّنِي أَنَّهَا رَأَتْ رَجُلَيْنِ مِنْ شَهِيدِ قَتْلِ الْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَتْ : أَمَا أَخْدُهُمَا فَطَالَ ذَكْرُهُ حَتَّى كَانَ يَلْفَهُ ، وَأَمَا الْآخَرُ فَإِنَّهُ كَانَ يَسْتَقْبِلُ الرَّاوِيَةَ فَيَشَرِّبُهَا إِلَى آخِرِهَا فَمَا يَرْوَى^(٢) .

وروى سعيد بن منصور ، عن أبي محمد الملاوي ، قال : شرك رجال في دم الحسين بن علي رضي الله تعالى عنهم ، فأماماً أحدهما فابتلى بالعطش ، فكان لا شرب راوية ما روى ، وأماماً الآخر فابتلى بطول ذكره ، فكان إذا ركب يلتفه على عنقه كأنه حبل^(٣) .

وروى أيضاً عنه عن جدته : أن رجلاً ممن شهد قتل الحسين رضي الله تعالى عنه كان يحمل ورساً فصار ورسه رماداً^(٤) .

وروى الإمام أحمد في « المناقب » عن أبي رجاء^(٥) أنه كان يقول : « لا تسبوا علياً ، ولا

(١) مجمع الروايد ، ١٩٣ / ٩ رواه الطبراني ، وفيه : عطاء بن السائب ، وهو ثقة ، ولكنه اخالط .

(٢) مجمع الروايد ، ١٩٧ / ٩ رواه الطبراني ، ورجاله إلى جده سفيان ثقات .

(٣) مجمع الروايد ، ١٩٧ / ٩ .

(٤) مجمع الروايد ، ١٩٧ / ٩ رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

(٥) أبو رجاء العطاروني : عمران بن ملحان : بكسر الميم ، وسكنون اللام بعدها مهملة – كاف التقريب ٢ / ٨٥ ويقال : ابن تم ، البصري ، محضر ، أدرك ولم ير ، وأسلم بعد فتح مكة ، وف اسم أبيه اختلاف ، عالم بالقرآن والرواية ، عن عمر وعن عائشة ، وشهد معها الجليل ، وعنه أبويب وعرف الأغراب وجبر بن حازم ، أتم قويمه أربعين سنة ، ووفقاً ابن معين ، وعاش مائة وعشرين أو أكثر ، قال الواقعى : مات سنة سبع عشرة ومائة . ترجمته في : خلاصة تذكرة الكمال ٢ / ٣٠٢ ت ٢١٤ و ٣ / ٥٤٤٣ ت ٢٧١ وطبقات المخاطظ للسيوطى ٢٥ وتذكرة المخاطظ ١ / ٦٦ وتهذيب التهذيب ٨ / ١٤٠ وطبقات ابن سعد ١ / ٧ وطبقات القرآن لابن الجوزى ١ / ٦٠٤ والباب ١ / ١٤٢ .

«أَحَدًا مِنْ^(١) أَهْلِ هَذَا الْبَيْتِ، فَإِنَّ جَارًا لَنَا مِنْ بَنِي الْهَجِيمِ، قَدِمَ مِنَ الْكُوفَةَ، فَقَالَ: «أَلَمْ تَرَوْ إِلَى هَذَا الْفَاسِقِ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَتَلَهُ، يَعْنِي الْحُسَيْنَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، فَرَمَاهُ اللَّهُ تَعَالَى بِكَوْكَبَيْنِ فِي عَيْنِيهِ، فَطُمِسَ بَصَرُهُ»^(٢).

وَرَوَى مَنْصُورُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ لَهِيَةَ، عَنْ أَبِي قَبَيلٍ قَالَ: لَمَّا قُتِلَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، بُعْثَ بِرَأْسِهِ إِلَى يَزِيدَ، فَنَزَّلُوا أَوْلَ مَرْحَلَةً، فَجَعَلُوا يَشَرِّبُونَ وَيَتَخَنُونَ فِي الرَّأْسِ، فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ خَرَجَتْ عَلَيْهِمْ مِنَ الْحَائِطِ يَدُ مَعَهَا قَلْمَ حَدِيدٌ، فَكَتَبَ سَطْرًا يَدِيمَ:

أَتْرَجُو أُمَّةَ قَتَلَتْ حُسَيْنًا شَفَاعَةَ جَدِّهِ يَوْمَ الْحِسَابِ.
[فَهَرَبُوا وَتَرَكُوا الرَّأْسَ ثُمَّ رَجَعُوا]^(٣).

وَرَوَى الْحَافِظُ ابْنُ عَسَاكِرَ رَحْمَةُ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَّ طَائِفَةً مِنَ النَّاسِ ذَهَبُوا فِي عَزْوَةٍ إِلَى بَلَادِ الرُّومِ فَوَجَدُوا فِي كَبِيسَةٍ:

أَتْرَجُو أُمَّةَ قَتَلَتْ حُسَيْنًا شَفَاعَةَ جَدِّهِ يَوْمَ الْحِسَابِ [٢٣٩ ظ]
فَسَأَلُوا: مَنْ كَتَبَ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا مَكْتُوبٌ قَبْلَ مَبْعَثِ نَبِيِّكُمْ بِثَلَاثَةِ سَنَةٍ^(٤).

وَرَوَى أَبُو ثَعْبَانَ فِي «الدَّلَائِلِ»، عَنْ نَضْرَةَ الْأَزْدِيَّةِ أَنَّهَا قَالَتْ: لَمَّا قُتِلَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَمْطَرَتِ السَّمَاءَ دَمًا، فَأَصْبَحْنَا وَجْبَانًا وَجَدَارَنَا مَمْلُوءًا دَمًا^(٥).

وَرَوَى أَبُو الْفَاسِقِ الْبَغْوَانِيَّ عَنْ مَرْوَانَ مُولَى هَنْدِ بْنِ الْمَهْلَبِ، قَالَ: حَدَثَنِي أَبُو بُشْرٍ بْنُ عَبْيَدِ اللَّهِ ابْنِ زِيَادٍ، أَنَّهُ لَمَّا جَاءَ بِرَأْسِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، رَأَيْتُ ذَارَ الْإِمَارَةِ ئَسْيِلَ دَمًا.

وَرَوَى أَيْضًا، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سَلِيمَانَ، قَالَ: حَدَثَنِي خَالِتِي أُمُّ سَلَمَةَ قَالَتْ: لَمَّا قُتِلَ الْحُسَيْنُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، أَمْطَرْنَا مَطْرًا كَال்஦ِّمْ عَلَى الْبَيْوَتِ، وَعَلَى الْجُدُرِ، قَالَ: وَبَلَغَنِي أَنَّهُ كَانَ بِخَرَاسَانَ وَالشَّامِ وَالْكُوفَةِ.

وَرَوَى ابْنُ السُّدْنَى، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: لَمَّا قُتِلَ الْحُسَيْنُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، مَطَرْنَا دَمًا^(٦).

(١) عِبَارَةٌ أَحَدًا مِنْ «نَيَادِهِ مِنْ «الْجَمِيعِ».

(٢) مُجَمَّعُ الزَّوَالِدِ ١٩٦/٩ روَاهُ الطَّبرَانيُّ وَرَجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيفَ.

(٣) مَا بَيْنَ الْحَاصِرَتَيْنِ نَيَادَهُ مِنْ مُجَمَّعِ الزَّوَالِدِ ١٩٩/٩ روَاهُ الطَّبرَانيُّ، وَفِيهِ مِنْ لَمْ أَعْرَفَهُ.

(٤) مُجَمَّعُ الزَّوَالِدِ ٩ ١٩٩ روَاهُ الطَّبرَانيُّ، وَفِيهِ مِنْ لَمْ أَعْرَفَهُ.

(٥) «إِخْفَافُ الْأَشْرَافِ» لِلشَّبَرَوِيِّ ١٢.

(٦) «إِخْفَافُ الْأَشْرَافِ» لِلشَّبَرَوِيِّ ١٢.

وَرُوِيَ أَيْضًا عَنْ أَبْنَى شِهَابٍ ، قَالَ : « لَمَا قُتِلَ الْحُسَيْنُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ لَمْ يَرْفَعْ ، أَوْ لَمْ يَقْلُعْ حَجَرٌ بِالشَّامِ إِلَّا عَنْ دَعَةٍ »^(١) .

الخامس عشر

فِيمَا جَاءَ فِينَ يُقْتَلُ بِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

رَوَى عُمَرُ الْمُلْكُ ، عَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ جَهَنَّمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ اخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَ قَتَلَ يَدِمْ يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّاً سَبْعِينَ الْفَأَرْبَعَةِ ، وَهُوَ قَاتِلُ يَدِمْ الْحُسَيْنِ سَبْعِينَ الْفَأَرْبَعَةِ ، وَسَبْعِينَ الْفَأَرْبَعَةِ »^(٢) اَتَهُ .

السادس عشر

فِي ولَدِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

ذَكَرَ الشَّيْخُ شَمْسُ الدِّينِ ، سَيِّدُ ابْنِ الْجَوَزِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى : عَلَى الْأَكْبَرِ ، وَعَلَى الْأَصْغَرِ ، وَهُوَ زَيْنُ الْعَابِدِينَ ، وَالنَّسْلُ لَهُ ، وَجَعْفَرٌ ، وَفَاطِمَةُ وَعَبْدُ الْمَلِكِ ، وَسُكِّيْنَةُ وَمُحَمَّدُ ، وَأَسْقَطَ الْبَلَادِرِيِّ جَعْفَرٌ .

وَرَوَى الْمُجَبَّ الطَّبَرِيُّ فِي « الدَّخَانِ » ، وَلِذِلِّ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ سَنَةَ بَيْنَ ، وَثَلَاثَ بَنَاتٍ : عَلَى الْأَكْبَرِ ، وَاسْتَشْهِدَ مَعَ أَبِيهِ ، وَجَعْفَرٌ وَسُكِّيْنَةُ ، وَفَاطِمَةُ . وَجَعَلَ الْمَحْبُ الطَّبَرِيُّ عَلَيْهِ الْأَصْغَرَ غَيْرَ زَيْنِ الْعَابِدِينَ ، وَهُوَ غَيْرُ مُوَافِقٍ عَلَى ذَلِكَ^(٣) .

(١) « مجمع الروايات ٩ / ١٩٦ » ، رواه الطبراني ، وربما رجال الصحيح و « إنفاق الأشراف » ١٢ .

(٢) « الإنفاق بحب الأشراف للشيرازي ٢٤ » و « إسعاف الراغبين في سيرة المصطفى وفضائل أهل بيته الطاهرين » ، للشيخ محمد الصبان ١٩٢ .

(٣) « في نور الأنصار للشيخ الشبلنجي ١٢٧ ، ١٢٨ » كما قال صاحب الإرشاد : أولاد الحسين بن على ستة : علي بن الحسين الأصغر كنيته : أبو محمد ولقبه زين العابدين ، وأمه شاه زنان بنت كسرى أنور شرودن ملك الفرس ، وعلى بن الحسين الأكبر قتل مع أبيه بالطفل ، وأمه ليل بنت مرة بن عروة بن مسعود التقي ، وجعفر بن الحسين وأمه قضاة ، مات في حياة أبيه ولا نسل له ، وعبد الله بن الحسين قتل مع أبيه صغير ، جاء سهم وهو يكتلأ قتله ، وسکينة بنت الحسين أمها الرياب بنت امرئي ، الفيس بن عدن الكلية ، وهي أيضاً أم عبد الله بن الحسين ، وفاطمة ، أمها أم إسحاق بنت طلحة بن عبيدا الله تيمية ، والذى أعقب منها زين العابدين . وفي « بقية الطالب لمعرفة أولاد على بن أبي طالب » للشيخ جمال الدين بن عبدالرحمن الأهدلى ، أن أولاد الحسين ستة بينهن وثلاث بנות أيضاً .

وزاد بعضهم : عمر ، والعقب .

وقال سيدى عبدالوهاب الشعراوى : كان الإمام الحسين من الإمام خمسة : علي الأكبر ، وعلى الأصغر ، وله العقب ، وكل الأشراف منه والثالث : جعفر وسکينة بالرغاغ بمصر ، بالقرب من السيدة نفيسة ، وعمها محمد الأبور « نور الأنصار ٢٤ ، ٢٥ » .

ثيـه

فِي تُسْخَتِي مِنْ أَنْسَابِ الْبَلَادِرِيِّ ، وَهِيَ نَسْخَة – قُوْبَلَتْ عِدَّةَ مَرَاتٍ – مَا نَصَّهُ ، قَالَ
الْمَذَائِنِيُّ : قَبِيلُ الْحُسَيْنِ ، وَالْعَبَاسُ وَعَثْمَانُ وَمُحَمَّدُ لَامْ وَلَدُ بْنُ عَلَى ، وَعَلَى بْنُ الْحُسَيْنِ ، وَأَبُو بَكْرٍ
وَعَبْدُ اللَّهِ وَالْقَاسِمُ بْنُو حُسَيْنٍ – بِالتَّصْغِيرِ – كَذَّا فِي التَّسْخَةِ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعَبْدَ اللَّهِ وَالْقَاسِمَ بْنَو
حُسَيْنٍ – بِالتَّصْغِيرِ – وَهُوَ تَصْحِيفٌ مِنَ الْكَاتِبِ ، وَلَا يَشَكُّ .
وَالصَّوابُ : بْنُو حَسَنَ مُكَبَّرًا .

السَّابِعُ عَشَرُ

فِي بَعْضِ مَا قَالَهُ وَمَا رَأَيَهُ بِهِ الْحُسَيْنُ وَأَهْلُ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ . فَمِمَّا قَالَ فِي الثَّقَةِ
بِاللَّهِ ، وَذَمَّ الطَّمْعَ فِي الْخَلْقِ :

لَا تَخْضَعُنَّ خَلُوقِي عَلَى طَمَعٍ إِنَّ ذَلِكَ وَهُنْ بِهِ فِي الدِّينِ
وَاسْتَرِزِقُ اللَّهَ مَمَّا فِي خَرَايِهِ إِنَّ ذَلِكَ بَيْنَ الْكَافِ وَالثُّوْنَ

جَمَاع

أبواب أعمامه ، وعماه ، وأولادهم ، وأحواله / بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ [٢٤٠] و [

الباب الأول

في ذكر أئمّة وعمّاته عليهما السلام على سبيل الإجمال.

اخْتَلَفَ فِي عَدْدِ أُولَادِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ :

فَقَبِيلٌ : هُمْ ثَلَاثَةٌ عَشَرَ .

وَقَبِيلٌ : أَثْنَا عَشَرَ ، وَقَبِيلٌ : عَشَرَ^(۱) . وَقَبِيلٌ : تِسْعَةٌ .

فَمَنْ قَالَ : إِنَّهُمْ ثَلَاثَةٌ عَشَرَ تَلَاهُمْ : الْحَارِثُ ، وَابْنُ طَالِبٍ وَالزَّيْنُ ، وَعَبْدُ الْكَعْيَةَ ، وَحَمْزَةُ ، وَالْعَبَاسُ ، وَالْمُقْوَمُ وَجَحْلٌ^(۲) وَاسْمُهُ : الْمُغِيرَةُ ، وَصِرَازُ ، وَقُثْمُ ، وَابْنُ لَهِبَ ، وَالْغَيْدَاقُ فَهُوَ لَاءُ أَثْنَا عَشَرَ ، وَعَبْدُ اللَّهِ أَبْوَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

وَمَنْ جَعَلَ عَلَيْهِمْ عَشَرَةً : أَسْقَطَ عَنْدَ الْكَعْيَةِ . وَقَالَ : هُوَ مُقْوَمٌ ، وَجَعَلَ الْغَيْدَاقَ وَجَحَّلَ وَاحِدًا .

وَمَنْ جَعَلَهُمْ تِسْعَةً أَسْقَطَ قُثْمَ ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ . وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنَ إِسْحَاقَ وَابْنَ فَتِيهَ غَيْرَهُ .

وَجَعَلَهُمْ الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ : أَحَدَ عَشَرَ :

عَبْدُ اللَّهِ وَالدُّ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

وَالْحَارِثُ وَهُوَ أَكْبَرُ وَلَدُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، وَهُوَ كَانَ يُكْنَى^(۳) ، شَهِيدُ مَعْهَدِ حَفْرِ زَمْزَمْ ، وَمَاتَ فِي حَيَاةِ أَبِيهِ ، وَلَمْ يُدْرِكِ الْإِسْلَامَ ، أُمُّهُ صَفِيَّةُ بِنْتُ جَنْبَ ، مِنْ نَسَاءِ بَنِي هَاشِمٍ^(۴) ، وَقُثْمُ ، قَالَ فِي الصَّحَاحِ : هُوَ مَعْدُولٌ عِنْدَ قَائِمٍ ، وَهُوَ الْمُغَطَّى . قَالَ الْبَلَادِرِيُّ^(۵) : هَلْكَ صَغِيرًا وَلَمْ يَعْقِبْ وَلَمْ يُدْرِكِ الْإِسْلَامَ كَذَا ذَكْرُهُ . الرَّبِيعُ ، وَهُوَ جَرَمٌ عَبْدُ الْغَنِيِّ .

(۱) راجع «السيرة النبوية» ۱۰۸ / ۱۱۰ . وقال الكلبي : ترك عبد المطلب اثنى عشر رجلاً وست نسوة . فزاد : عبد الكعبه ، مات ولم يعقب ، وقثم ، لا عقب له أيضاً .

راجع : طبقات ابن سعد ۹۲ / ۹۳ و الدلائل للبيهقي ۱ / ۱۸۶ .

(۲) في «الشعب» للبيهقي ۳ / ۵۶۰ و «جحيل» .

(۳) «أنساب الأشراف» للبلادرى ۱ / ۸۷ تحقيق الدكتور محمد حميد الله .

«الطبقات الكبرى» لابن سعد ۱ / ۹۲ .

(۴) «شرح الزرقاني» ۳ / ۲۷۴ .

(۵) قثم - بضم القاف وفتح المثلثة ويم غير منصرف للمدل والعلمية . «شرح الزرقاني» ۳ / ۲۷۵ .

(۶) «الطبقات الكبرى» لابن سعد ۱ / ۹۲ .

وقال ابن الكلبي : إنه شقيق العباس .
والزبير - بفتح الزاي ، كذا ضبطه الحافظ مغططائي في « الزهر التاسيم » في غير موضع بالمراد ، وعزا ذلك هو والونير لأحمد بن يحيى البلاذري في « الأنساب » وحده ، والباقيون على ضمها^(١) . اهـ .

وقد طال تثبيت ذلك على أنني وجدت على نسخة صحيحة من تاريخ البلاذري قوله ثلث مرات ، على أصول صحيحة في ترجمة عبد المطلب ما نصه : « في الأصل حيث وقع الزبير - بفتح الزاي ، وكسر الباء ، فسررت بذلك . قال ابن ماكولا : ومن ذيل عليه لم يذكروا ذلك ، ولا شيخ الإسلام ابن حجر في « التصوير » مع سعة اطلاعه ، والله الحمد ، ويكتفى أبا الحارث ، وكان أحد حكام قريش ، وهو أحسن من عبد الله ومن أبي طالب^(٢) ، كان شاعراً شريفاً رئيساً بين هاشميين وبين المطلب والفهماء في حرب الفجاء ، كان ذا عقل ونظر ، لم يذرك الإسلام »^(٣) .

وحمة كنيته : أبو يعلى^(٤) ، وقيل : أبو عمارة^(٥) ، وهو ولدان له ، وأمه هالة بنت وهيب ، وبقال : أبيت بن عبد متاف بن زقرة ، وهي بنت آخر أمينة بنت وهب أم رسول الله عليه السلام^(٦) ، وكان أحسن من رسول الله عليه السلام بأربع سنين^(٧) ذكره الحاكم . قال في « الإماع » في ذلك ، إشكالان : أحدهما : ما ثبت في الحديث : أن حمزة وعبد الله بن عبد الأسد بن هلال الخزومي أرضعتهما ثوبية مولاة أبي لهب مع رسول الله عليه السلام .

وفي صحيح مسلم ، عن علي رضي الله تعالى عنه ، قال : قلت يا رسول الله : مالك ثقوق في قريش وتدعنا ؟ قال : « وعندكم شيء ؟ » قلت : نعم بنت حمزة ، قال رسول الله عليه السلام : « إنها لا تحل لي إنها ابنة أخي من الرضاعة »^(٨) .

وجه الإشكال : أن حمزة إذا كان / بأربع سنين ، كيف يصح أن تكون ثوبية أرضعتهما معاً ، والحديث الصحيح ، فهو مقتدي على غيره ، إلا أن تكون أرضعتهما في زمانين^(٩) .

(١) شرح الزرقاني ، ٣/٢٧٤ - ٢٧٥ .

(٢) أنساب الأشراف ، ١/٨٧ - ٨٨ و شرح الزرقاني ، ٣/٢٧٥ .

(٣) شرح الزرقاني ، ٣/٢٧٤ - ٢٧٥ .

(٤) وأمه أوسية من الأنصار ، المرجع السابق .

(٥) وأمه خولة بنت قيس من بني مالك بن النجار ، شرح الزرقاني ، ٣/٢٧٥ .

(٦) المرجع السابق .

(٧) المرجع السابق ، ٣/٢٧٦ .

(٨) شرح الزرقاني ، ٣/٢٧٦ .

(٩) المعجم الكبير ، للطبراني ، ٣/١٥١ ، برقم ٢٩٢١ ورواه أبو محمد و٦٢٠ و٧٧٠ و٩١٤ و٩٣١ و١٠٣٨ و١٠٩٦ و١٠٩٩

و١١٦٩ و١٣٥٧ و١٤٤٦ و مسلم ، وكتاب المجمع ، برقم ٩٢٢ ، ورواه أبو محمد و١٩٥٢ و٤٩٠ و٤٤٩١ و٤٤٣٢

و٣٠٤٤ و٣١٤٤ و٣٢٣٧ ، بالفاظ مختلفة و البخاري ، و مسلم ، و السان ، ٦/١٠٠ و ابن ماجة ، ١٩٣٨ .

ويؤيد ذلك قول البلاذري : وكانت ثوبية مولاً أبي لهب أرضعت رسول الله ﷺ أياماً فلائلاً قبل أن تأخذ حليمة من ابن لها ، يقال له : مسروخ ، وأرضعت قبله حمزة بن عبد المطلب ، وأرضعت بعده أبا سلمة : عبدالله بن عبد الأسد الخزومي ، وبهذا ينحل الإشكال والله تعالى أعلم^(١) . الإشكال الثاني : أنه قد اشتهر أن عبد المطلب بن هاشم ، نذر لغير آثاره عشرة من الوليد : ذكورا ، ليتحرجن أحدهم عند الكعبة ، كما سبق بيان ذلك ، لكن ينحل الإشكال ما رواه البلاذري من طرقين :

عن محمد بن عمر الأسليبي ، قال : سألت عبد الله بن جعفر ، متى كان حضر عبد المطلب زمزم ؟ فقال وهو ابن أربعين سنة . قلت : فمتى أراد ذبح ولدك ؟ قال : بعد ذلك بثلاثين سنة ، قلت : قبل مولد النبي ﷺ ، قال : أجل ، وقبل مولد حمزة استشهد بأحد ، وهو ابنأربع وخمسين . وتقدم ذكره مبسوطاً في غزونها .

والعباسُ أسلم ، وحسن إسلامه ، وهاجر إلى المدينة ، وكان له عشر من الذكور ، لهم صحبة ، وثلاث إثاث : الفضل ، وهو أكبر أولاده ، وبه كان يكتفى^(٢) ، وعبد الله وهو الخبر ، وعبد الله وكان جواداً ، وقشم ، ومعبد وأم حنين وأمهما واحدة ، وبعد الرحمن وكثير وثمام وأمهما رومية ، قالوا ولا يفسرو بني أم باء بعده قبورهم كباقي قبور بني أم الفضل لياثة بنت الحارث الكبرى ، فقبور الفضل بالشام باليرمون^(٣) ، وبعد الله بالطائف وعبد الله بالمدينة^(٤) ، وقشم بسمرقند ، ومعبد بإفريقية ، وكان أئسر بني هاشم ، وكان له ثواب لغاري بني هاشم وجفلة لجائعهم ، وبقيضة لجاهم كانوا يمنعوا الجار ، وبين ذلك المال ، ويعطى التوالي ، وكان نديمه في الجاهلية : أبا سفيان بن حبيب ، شهد مع رسول الله ﷺ العقبة ، ليس توثيق ، ولم يسلم يومئذ ، ثم أسلم بعد ذلك^(٥) .

واختلف في وقت إسلامه ، فرأى أنه أسلم قبل بدر ، ولكنها كان يكتفى إيمانه ، وقيل : أسلم بعد وفعة خير ، وشهد مع رسول الله ﷺ فتح مكة وحيثنا ، والطائف ، وثبت معه يوم حنين . وأبو طالب وهو عبد مناف : شقيق عبد الله واليد رسول الله ﷺ ، كفل رسول الله ﷺ بعد جده ، لأنها أوصى إليه ، فاخسحَ القيام بنصر رسول الله ﷺ ، وكان يقر بنبوته ، ولكنها أبي أن يدين بذلك ؛ خشية الغار ، والله غالب على أمره ، مات في النصف من شوال ، في السنة العاشرة من المبعث ، وهو ابن يضعن وثمانين سنة^(٦) ، وقيل : أكثر من ذلك .

(١) راجع الحديث رقم ٢٩١٧ من « المعجم الكبير » للطبراني .

(٢) « شرح الرقافي » ٣ / ٢٧٨ .

(٣) استشهد في أجنادين .

(٤) في « شرح الرقافي » ٢ / ٢٨٦ بالمعنى .

(٥) « شرح الرقافي » ٣ / ٢٧٨ - ٢٧٩ .

(٦) « الإصابة في تمييز الصحابة » ٧ / ١١٥ ، ١١٦ .

وله من الذكر أربعة ، ومن الإناث بستان ، وطالب مات كافرا ، وهو أكبر ولده ، وبه كان يُكتى ، وعلى وجعفر ، وعقيل وأم هان ، كنيت باسم أنثها ، واسمها فاختة وقيل : عاتكة ، وقيل : فاطمة ، وقيل : هند ، وحانة أمهم فاطمة بنت أسد / بن هاشم رضي الله تعالى [٢٤١ و] عنها ، وكان على أصغرهم ، وجعفر أسن منه عشر سنين ، وعقيل أسن من جعفر بعشر سنين ، وطالب أسن من عقيل بعشر سنين^(١) .

وأبو لهب^(٢) ، واسمه : عبد العزى ، تقدم خبر وفاته أخير وقعة بذر ، ومن ولده : عتبة ومعبط ، ثبنا مع رسول الله ﷺ يوم حنين ، وأصيب عين معتب ، أسلما يوم الفتح وآخرها عتبة - بالتصغير - مات كافرا سلط الله عليه الأسد ، كما سبق في « المعجزات » وعبد الكعبة لم يدرك الإسلام .

قال البلاذري : درج صغيراً ، ولم يعقب ، وهو شقيق عبد الله :
وحجل : قال الدارقطنى والنووى في « تهذيبه » بحاء مهملة مفتوحة ، فجيئ ساكنة - وهو في الأصل : الخلخل ، وضيطة في العيون بتقديم الجيم على الحاء ، وهو في الأصل نوع من اليماسيب .
وقال أبو حنيفة الديبورى : كل شيء ضخم فهو حجل ، يسمى المغيرة ، وقيل :
مصعب^(٣) العباس ، وضرار ، مات أيام أوجى إلى رسول الله ﷺ ، وكان من قتليات قريش
جمالاً وسخاء لاعقب له ، وهو شقيق ، والعيداق - بغين معهم فتحتية فدال مهملة فألف ففاف -
لقب بذلك لجوده ، وكان أكثر قريش مالاً ، قال ابن سعيد : اسمه مصعب ، وقال الدمياطي :
توفل ، وأمه مهضة بنت غنرو بن مالك^(٤) .

والمعوم - بضم الميم ، وفتح القاف ، وتشديد الواو مفتوحة ومكسورة - يُكتى : أبا بكر ،
والعوام تفلة في « العيون » عن بعضهم .
وقال بعضهم^(٥) :

أَعْذُّ ضِرَارًا إِنْ عَذَّتْ فَتَى نَدَى
وَأَعْذُّ زَيْرًا وَالْمَقْوَمْ بَغَدَة
وَالصَّنَمْ حَجَلًا وَالْفَتَى الرَّوَاشَا
وَأَبَا عَيْدَةَ فَاعْذَّتْهُ ثَامِنَا

(١) شرح الزرقاني / ٣٠ / ٢٧٤ .

(٢) شرح الزرقاني / ٣٠ / ٢٧٥ .

(٣) يراض بالنسخ .

(٤) شرح الزرقاني / ٣ / ٢٢٥ .

(٥) في « أنساب الأشراف » للبلاذري ١ / ٩٠ قال قرة بن حigel بن عبد المطلب يذكر عمومته وأباه وابن سعيد ١ / ١ / ٥٧ . وزاد أحياناً مع اختلاف في بعض الألفاظ .

والقرم غيّدقاً تُعَذَّ جَهَنَّما
سادوا على رغم العدو الناسا
والحارث الفياض ولئى ماجداً
أيام نازعة الهماء الكاسا
ما في الأيام عمومة كعمومي
خيراً ولا كأناسنا أنساساً^(١)
عائكة شقيقة عبد المطلب، وعبد الله .

قال أبو عبد الله : الأكثر على أنها لم تسليم ، وذكرها ابن فتحون في « ذيل الاستيعاب » ، واستدل على إسلامها بسفر لها تدخل فيه النبي عليه السلام ، وتصفيه بالنبوة .
وقال الدارقطني : لها شعر تذكر فيه تصديقها^(٢) .

وقال ابن سعيد : أسلمت عائكة بمكة ، وهاجرت إلى المدينة ، وهي صاحبة الروايا المشهورة^(٣) ، وكانت تحت أبي أمية بن المغيرة المخزومي ، فولدت له عبد الله ، وزهيرًا ، وكلاهما ابناً عم أبي جهل ، أخو أم سلمة زوج النبي عليه السلام لأبيها ، كما جزم به أبو عمر^(٤) ، فاما عبد الله فأسلم ، وكان قبل إسلامه شديد العداوة للنبي عليه السلام ، وهو الذي قال : (لَنْ تُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَتْبُعُكَ^(٥))
إلى : (أَوْ يَكُونَ لَكَ يَتْ مِنْ رُحْرُوفٍ)^(٦) ثم إنه رضي الله تعالى عنه خرج مهاجرًا إلى النبي عليه السلام ، فلقيه في الطريق بين السقفا والفرع ، مریداً مكة ، عام الفتح ، فتلقاءً فاغرضاً عنه مرة ، بعد أخرى ، حتى دخل / على أخيه : أم سلمة رضي الله تعالى عنها ، وسألها أن تشفع ، فشفعها رسول الله عليه السلام ، وحسن إسلامه ، وشهد فتح مكة ، وحيثنا ، والطائف ، فرمي يوم [٢٤١ ظ]
الطائف بسهم قاتله ، ومات شهيداً رضي الله تعالى عنه .

وأميمة اختلفت في إسلامها ، ففأه ابن إسحاق ، ولم يذكرها غير ابن سعيد^(٧) ، وقال : إن رسول الله عليه السلام أطعمها أربعين وسبعين من خير ، قاله الحافظ : فعلى هذا كانت لها تزوج رسول الله عليه السلام بنتها زينب كانت موجودة^(٨) وكانت تحت جعشي بن رباب^(٩) أخو بنى ظعيم من دودان ...^(١٠) بن أسد

(١) « الطبقات الكبرى » ٩٣ / ١ ، ٩٤ .

(٢) « شرح الرقانى على المواهب » ٢٨٧ / ٣ .

(٣) قالت رأيت في المنام قبل قيوم خبر العز بثلاث ليال رجلاً أقبل على بعر فوق بالاطبع فقال : انفروا يا آل غالب لمصارعكم في ثلاثة ، ثم أخذ صخرة فأرسلها من رأس الجبل فأقبلت تهوى حتى ما بقى دار ولا بيت إلا دخل فيها بعضها فشاع الخبر فقال أبو جهل للعباس : متى حدثت فيكم هذه البهنة فصدق الله رواها ، والقصة مطلقة عند ابن إسحاق ، وأوردتها في القسم الأول من الإصابة .
« شرح الرقانى » ٢٨٧ / ٣ .

(٤) « المرجع السابق » ٢٨٨ / ٣ .

(٥) سورة الإسراء الآية ٩٠ .

(٦) سورة الإسراء الآية ٩٣ .

(٧) « شرح الرقانى » ٢٨٦ / ٣ ، ٢٨٩ .

(٨) « المرجع السابق » ٢٨٧ / ٣ .

(٩) في « شرح الرقانى » رباب ، وفي تاريخ الصحابة للبستي ١١٠ ، رباب ٤ ، ٣٨ / ٢٤ وانظر « الفرات » ٣ / ٢٤ و « الطبقات » ٨ / ١٠١ و « الإصابة » ٤ / ٣١٣ و حلية الأرباء ٢ / ٥١ وفي « المعجم الكبير » للطبراني ٢٤ / ٣٨ برقم ١٠٤ .

(١٠) ياض بالنسخ .

ابن خزيمة ، فولدت له عبد الله^(١) ، وعبيد الله^(٢) وأباً أخْمَدَ^(٣) ، وزينب زوج النبي عليهما السلام^(٤) ، وأم حبيبة وحمنة ، أسلموا كلُّهم . وهاجرا الْذُكُورُ الثلاثة إلى أرض الحبشة ، فتتصَرَّفُ عَيْدُ اللَّهِ هُنَاكَ ، وباتت مِنْهُ زوجته : أم حبيبة بنت أبي سفيان . وأمَّا النَّسَاءُ فَأَسْلَمَنَ كُلُّهُنَّ ، والآيُضَاءُ^(٥) وهي أم حكيم - بفتح الحاء المهملة ، وكسر الكاف - يقال : إنَّهَا ثُوَّمَةٌ عَنْدَ اللَّهِ وَالْإِلَهِ الْمُصْطَفَى ، وَكَانَتْ تَحْتَ كِبِيرَةِ ابن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس بن عبد مناف ، فولدت له عامراً ، وباتت لِمَ يُذَكَّرُ عَدْهُنَّ ، ولا أَسْمَاؤُهُنَّ وَلَا إِسْلَامُهُنَّ . أمَا عامرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فَأَسْلَمَ يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ ، وَبَقَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ إِلَى خِلَافَةِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

وَهُوَ وَالْإِلَدُ عَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ بْنِ كِبِيرٍ ، الَّذِي وَلَاهُ عُثْمَانَ إِمَرَةَ الْعِرَاقِ ، وَحُرَاسَانَ ، وَكَانَ عُمْرُهُ أَرْبَعَاً وَعِشْرِينَ سَنَةً ، وَبَرَّةَ^(٦) كَانَتْ عِنْدَ أَبِيهِ رُهْبَنَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَامِرِيِّ ، ثُمَّ خَلَفَ عَلَيْهَا بَعْدَهُ عَبْدُ الْأَسَدِ ابْنُ هَلَالِ الْمُخْزُومِيِّ ، فَوَلَدَتْ لَهُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الْأَسَدِ ، الَّذِي كَانَتْ عِنْدَهُ أُمُّ سَلَمَةَ قَبْلَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَيلَ : كَانَتْ أُولَئِكُنَّا عِنْدَ عَيْدِ الْأَسَدِ ، ثُمَّ خَلَفَ عَلَيْهَا أَبُو رُهْبَنَ ، أَسْلَمَ أَبُو سَلَمَةَ وَهَاجَرَ الْمُهَاجِرَتَيْنِ ، كَمَا تَقَدَّمَ بِيَانِ ذَلِكَ مَبْسُوطًا^(٧) ، وَشَهِدَ بَدْرًا ، وَجُرِحَ يَوْمَ أُحْدٍ جُرْحًا الْتَّدَمْلَ ، ثُمَّ نَفَضَ عَلَيْهِ فَمَاتَ مِنْهُ ، وَتَرَوَّجَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَهُ أُمُّ سَلَمَةَ وَصَفِيفَةَ وَالدَّةِ الزَّبِيرِ بْنِ الْعَوَامِ شَقِيقَةَ حَمْزَةَ ، أَسْلَمَتْ وَهَاجَرَتْ مَعَ وَلَدِهَا الزَّبِيرَ ، وَرَوَتْ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِسَهْمٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ الْحَارِثِ بْنِ حَرَبَ بْنِ أُمِّيَّةَ ، بْنِ عَيْدِ شَمْسٍ ، ثُمَّ هَلَكَ عَنْهَا ، فَخَلَفَ عَلَيْهَا الْعَوَامَ بْنَ حُوَيْلَدَ أَخُو أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ تَحْدِيدَجَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، فَوَلَدَتْ لَهُ الزَّبِيرَ ، وَالسَّائِبَ ، وَعَبْدُ الْكَعْبَةِ أَسْلَمَ الزَّبِيرَ وَالسَّائِبَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، وُقُتِلَ الزَّبِيرُ يَوْمَ الْيَمَامَةِ شَهِيدًا ، وَتَوَفَّتْ فِي خِلَافَةِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، سَنَةَ عِشْرِينَ ، وَلَهَا ثَلَاثَ وَسَعْونَ سَنَةً وَدُفِنَتْ بِالْبَقِيعِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا . وَحَمَامَةَ^(٨) وَأَرَوَى .

حَكَى أَبُو عُمَرَ عَنْ إِسْحَاقَ : أَنَّهُ لَمْ يُسْلِمْ مِنْ عِمَّاتِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَّا صَفِيفَةَ . وَتَعَقَّبَ بِقَصَّةَ أَرَوَى ، وَذَكَرَهَا العَقِيلِيُّ فِي الصَّحَاحَيَّةِ / وَأَسْنَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ قَصَّةَ إِسْلَامِهَا . [٢٤٢ و ٢٤٣]

(١) عَبْدُ اللَّهِ الْمَدْعُ فِي اللَّهِ بِدَعَاهُ ، الْمَسْتَشْهُدُ يَوْمَ أَحَدٍ .

• شَرْحُ الزَّرْقَانِ ٤ / ٢٨٩ .

(٢) عَيْدُ اللَّهِ أَسْلَمَ وَهَاجَرَ إِلَى الْحَبْشَةِ فَتَصَرَّفَ هُنَاكَ وَمَا تَ • الْمَرْجُعُ السَّابِقُ ٤ .

(٣) كَانَ ضَرِيرًا يَطْلُفُ مَكَّةَ أَعْلَاهَا وَأَسْفَلَهَا بِلَا قَادِرٍ ، وَهَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ مَعَ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَشَهِدَ بَدْرًا وَالْمَشَاهِدَ ، قَيلَ ، وَهَاجَرَ إِلَى الْحَبْشَةِ قَبْلَ الْمَدِينَةِ ، وَأَنْكَرَهُ الْبَلَانِذِيُّ كَمَا فِي الإِصَابَةِ . • الْمَرْجُعُ السَّابِقُ ٤ .

(٤) أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ .

• الْمَرْجُعُ السَّابِقُ ٤ / ٢٨٧ .

(٥) شَرْحُ الْمَوَاهِبِ ٤ / ٢٨٧ ، ٢٨٩ .

• الْمَرْجُعُ السَّابِقُ ٤ / ٢٨٩ .

(٦) بِيَاضٍ بِالسِّنْعَ .

وقال ابن سعيد : أسلمت أزوئي ، وهاجرث . قاله في « زاد المعاد » : وصحح بعضهم إسلام أزوئي^(١) . وذكر ابن سعيد : أن أزوئي هذه رأث رسول الله ﷺ من آيات :

الا يَارَسُولَ اللَّهِ كُنْتَ رَجَاءَنَا وَكُنْتَ بِنَا بَرًّا وَلَمْ تَكُنْ جَائِفًا !

كان على قلبى لذكرى محمد وما خفت بعد النبي الماكويا^(٢)

فَسَأَلَهُ فِي مَنَامِ رَأَتْهُ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ . رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ بِإِسْنَادِ حَسَنٍ ، عَنْ مُضْعِفٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَغَيْرِهِ مِنْ قُرْيَشٍ . وَتَقْدُمُ ذَلِكُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ ، كَائِنَتْ تَحْتَ عُمَيْرَ بْنَ قُصَيْرَ وَهِبَ بْنَ عَبْدِ قُصَيْرَ فَوَلَدَتْ طَلِيلَيَا خَلْفَ عَلَيْهَا كَلْدَةً بَنْ عَبْدِ الدَّارِ بْنِ قُصَيْرَ ، وَأَسْلَمَ طَلِيلَتْ ، وَكَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ سَبِيلًا فِي إِسْلَامِ أُمِّهِ^(٣) .

قال محمد بن عمر أن طليليا أسلم في ذار الأزقم ، ثم خرج فدخل على أمه أزوئي ، فقالت :

« إِنَّ أَحَقَّ مَنْ وَازَرَتْ وَعَضَدَتْ ابْنَ تَحَالَكَ ، وَاللَّهُ : لَوْ قَدِرْنَا عَلَى مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ الرِّجَالُ لَمْنَعْنَاهُ وَذَبَّبَنَا عَنْهُ ، قَالَ لَهَا طَلِيلَتْ : « فَمَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَسْلِمِي وَتَتَبَعِيهِ ؟ وَقَدْ أَسْلَمَ أَخْوَكَ حَمْزَةَ » ، قَالَتْ : أَنْظُرْ مَا يَصْنَعُ لِأَخْوَتِي ثُمَّ أَكُونُ مِنْ إِخْدَاهُنَّ ، قَلَّتْ : فَإِنِّي أَسْأَلُكَ بِاللَّهِ إِلَّا تَتَبَعِيهِ ، فَأَتَيْتَهُ فَسَلَّمَتْ عَلَيْهِ وَصَدَّقَهُ ، وَشَهَدَتْ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَقَالَتْ : « فَإِنِّي أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، ثُمَّ كَائِنَتْ بَعْدَ نَعْضِدَ النَّبِيِّ ﷺ بِإِسْلَاهَا ، وَتَحْضُرُ عَلَى تَصْرِيْهِ ، وَالْقِيَامِ بِأَمْرِهِ ، وَهَاجَرَ طَلِيلَتْ إِلَى أَرْضِ الْجَبَشَةِ ، وَإِلَى الْمَدِيَّةِ ، وَشَهَدَ بَدْرًا^(٤) ، وَلَا عَقِبَ لَهُ ، اسْتَشْهَدَ بِأَجْنَادِين^(٥) ، وَقَبِيلَ بِالْمَرْمُوكَ ، وَأَمْهَاتَ هَوَلَاءَ الْذُكُورِ وَالْإِنَاثِ شَتَّى : فَحَمْزَةُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَالْمَقْوُمُ وَحْجَلُ ، وَصَفِيَّةُ وَالْعَوَامُ لَامُ وَهِيَ هَالَةُ بَنْتُ وَهِبَيْ بْنِ عَبْدِ مَنَافِ بْنِ زَهْرَةَ بَنْتِ عَمْ آمِنَةَ بَنْتِ وَهِبَيْ أُمُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْعَبَاسُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَضَرَارُ وَقْتُمُ لَامُ ، وَهِيَ ثَلَةٌ - بَنْشَحُ التَّوْنُ ، وَسُكُونُ الْفُوقِيَّةُ ، أَوْ فَتِيلَةُ - تَصْغِيرُ الْأَوَّلِ ، وَالتَّلْلُ تَبِيضُ التَّعَامُ ، وَعَضُّهُمْ يَصْحَفُهَا بِالثَّاءِ الْمَلِئَةِ بَنْتِ جَنَابَ - بَجِيمُ مَفْتوحَةٍ ، فَتَوْنٍ ، وَبَعْدَ الْأَلِفِ مُوْحَدَةٍ - ابْنُ كَلِيبٍ بْنِ نَعْمَانَ بْنِ قَاسِطٍ ، يَقَالُ : إِنَّهَا أَوَّلُ عَرَبَيَّةٍ كَسَّتِ الْبَيْتَ الْحَرَامَ الْدِبَابَ ، وَأَصْنَافَ الْكُسُوَّةِ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْعَبَاسَ صَلَى وَهُوَ صَبِيٌّ فَبَذَرَتْ إِنْ وَجَدَتْهُ أَنَّ تَكْسُّوَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ فَوَجَدَتْهُ فَقَعَلَتْ ، وَالْحَارِثُ ، وَأَزوئي ، وَقَتْمُ مِنْ صَفِيَّةِ بَنْتِ جَنَابَ بْنِ حُجَّيْرٍ - بَضمِ الْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ ، وَفَتْحِ الْجَيْمِ - ابْنُ زَيَّابَ - بَفتحِ الرَّاءِ وَالْمُوْحَدَةِ الْمَشَدَّدَةِ وَبَعْدَ الْأَلِفِ أُخْرَى مَخْفَفَةً - ابْنُ حُيَّبٍ بْنِ سَوَارٍ بْنِ عَامِرٍ بْنِ صَفَصَّعَةَ ، وَابْنُ لَهَبٍ مِنْ لَبَنِي بَنْتِ هَاجِرَ - بَكْسِرِ الْجَيْمِ - كَاجَمَ بِهِ السُّهْلَيَّ فِي « رَوْضَتِهِ » . قَبِيلَ الْمَوْلَيدِ

(١) « زاد المعاد » هامش « شرح البرقاني على المراقب » ٨٧ / ١ .

(٢) « الطبقات الكبرى » لابن سعد ٢ / ٣٢٥ .

(٣) « الطبقات الكبرى » لابن سعد ٣ / ١٢٣ .

(٤) « الطبقات الكبرى » لابن سعد ٣ / ١٢٣ .

(٥) « المرجع السابق » ٣ / ١٢٤ وفيه : فِي جَمَادِي الْأُولَى سَنَةِ ثَلَاثَ عَشَرَةً وَهُوَ ابْنُ حَمْسٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً لَا عَقِبَ لَهُ .

يُبَشِّرُ ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ الْأَمِيرُ ، وَلَا مَنْ تَبَعَّهُ^(١) ، وَعَجِبَتْ مِنْ إِغْفَالِ الْحَافِظِ لَهُ فِي التَّبَصِيرِ : أَبْنَ عَيْدَ مَنَافِ
أَبْنَ حَاطِرَ بْنَ حَسَيْرَةَ بْنَ سُلَيْلَ بْنَ حُزَيْنَةَ ، وَعَبْدُ اللَّهِ أَبْوَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَبْوَ طَالِبِ وَالْزَّبِيرِ / وَعَبْدُ
الْكَوْكَبِ ، وَعَاتِكَةَ وَبَرَّةَ ، وَالْبَضَاءَ الْأَمْ وَهِيَ : فَاطِمَةُ بْنَتِ عَمْرَو بْنِ عَابِدٍ - [٢٤٢ ظ]
بِالْمُوَحَّدَةِ - أَبْنَ عَمْرَانَ بْنَ مَخْزُومَ ، وَالْعَيْدَاقُ مِنْ مَمْنَعَةَ بْنَتِ عَمْرَو بْنَ مَالِكَ بْنَ حُزَيْنَةَ^(٢) ، وَلَمْ يَعْقُبْ
مِنَ الدَّكُورِ إِلَّا أَرْبَعَةَ : الْحَارِثُ وَالْعَبَاسُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَأَبْوَ طَالِبِ ، وَأَبْوَ هَبِّ ، وَلَمْ يَدْرِكْ
الْإِسْلَامَ مِنْهُمْ غَيْرَ أَرْبَعَةَ أَبْوَ طَالِبِ ، وَأَبْوَ هَبِّ وَحْمَزَةَ ، وَالْعَبَاسُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا .
وَأَسْلَمَ مِنَ الْإِنْاثِ : صَفِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا بِلَا ظَانَ .

وَانْخَلَفَ فِي : أَرْوَى وَعَاتِكَةَ ، فَذَهَبَ الْعُقَيْلِيُّ إِلَى إِسْلَامِهِمَا ، وَعَدَهُمَا مِنْ جُمْلَةِ الصَّحَابَيَّاتِ .
وَذَكَرَ الدَّارَقُلْيَّيُّ : عَاتِكَةَ مِنْ جُمْلَةِ الْإِنْحُواةِ وَالْأَنْحُواةِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَرْوَى .
وَجُمْلَةُ أُولَادِ الْأَعْنَامِ خَمْسَةً وَعِشْرُونَ ، اثْنَانِ لَمْ يُسْلِمُنَا : طَالِبُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، وَعَيْنَيَا
- بِالْتَّصَفِيرِ - أَبْنَ أَبِي لَهَبٍ . وَالْبَاقُونَ أَسْلَمُوا ، وَلَهُمْ صُحْبَةٌ .
وَتَفَسِّلُهُمْ : أَرْبَعَةُ لَأْبَي طَالِبٍ : طَالِبٌ مَاتَ كَافِرًا ، وَعَقِيلٌ ، وَجَعْفَرٌ وَعَلَى .
وَعِشْرُةً لِلْعَبَاسِ : الْفَضْلُ ، وَعَبْدُ اللَّهِ ، وَقُتُّمُ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ، وَمَعْبُدُ ، وَكَثِيرٌ ، وَئَمَّامُ لَأْمُ ،
وَالْحَارِثُ : أُمُّهُ هَذِيلَةُ ، وَأَمِّهَةُ ، وَأُمُّ كُلُّ ثُورٍ ، وَصَفِيَّةُ لِأَمْهَاتِ أُولَادِ .
رَأَدَ هِشَامَ : الْكَلْبَيُّ ، وَصَبِيَّعُ ، وَشَهَرٌ لَمْ يَتَابَعْ عَلَى ذَلِكَ .
وَرَأَدَ إِبْرَاهِيمَ الْمُزْنِيَّ : لُبَابَةَ وَأَمِّهَةَ ، وَمَعْقِلَ ، وَعَوْنَ ، وَأُمُّ حَبِيبٍ ، وَأَمِّهِمْ أُمُّ الْفَضْلِ : لُبَابَةُ بَنْتُ
الْحَارِثِ الْبَهَالَيَّةِ ، وَهَمَّامُ .

وَخَسْنَةُ الْحَارِثِ ! أَبُو سُفْيَانَ ، وَوَقْفَلَ ، وَرِبِيعَةُ الْمَغْيِرَةِ ، وَعَبْدُ شَمْسٍ ، وَثَلَاثَةُ لِلْزَّبِيرِ : عَبْدُ اللَّهِ ،
وَضَبْاعَةُ ، وَأُمُّ الْحَكْمِ وَوَاحِدَ لِلْزَّبِيرِ : وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ ، وَشَهَدَ حُنَيْنًا مَعَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَكَانَ فَارِسًا
مَشْهُورًا ، وَكَانَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، يَقُولُ : « أَبْنَ عَمَّتِي وَحْبَيْ . وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : « أَبْنَ أَبِي
وَحْبَيْ » .

قَالَ أَبُو عَمْرٍ : لَا أَخْفَظُ لَهُ رِوَايَةً ، وَكَانَ سِنَّةُ يَوْمِ ُتُوفَى رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَخْرُجُ ثَلَاثِينَ سَنَةً ،
اسْتَشْهِدَ بِأَجْنَادِينَ ، بَعْدَ أَنْ أَبْلَى بِهَا بِلَاءَ حَسَنًا ، لَا عِقْبَ لَهُ .
وَاثْنَانِ لَحْمَةَ : عِمَارَةَ ، وَيَغْلِي . وَقَالَ مُضْنَعْ : وُلَدَ لَحْمَةَ خَمْسَةً رِجَالٌ لَصُلْبِيهِ ، وَمَائِلُوا وَلَمْ
يَعْقُبُوا .

وَقَالَ الزَّبِيرُ بْنُ بَعْحَارِ : لَمْ يَعْقُبْ أَحَدٌ مِنْ بَنَى حَمْزَةَ إِلَّا يَعْلَى وَخْدُهُ ، فَإِنَّهُ وُلَدَ لَهُ خَمْسَةُ رِجَالٌ
لَصُلْبِيهِ ، وَمَائِلُوا وَلَمْ يَعْقُبُوا .

(١) شرح الزرقاني ٢/٢٧٥ .

(٢) شرح الزرقاني ٣/٢٧٥ .

وثلاثة لأبي لهب : عتبة ، وعتبة ، وعتبة مات كافراً .

والإناث عشرة : ابنتان لأبي طالب : أم هانئ ، وحمامة ، وثلاث للعباس : أم حبيبة ، وصفية ، وأمية . وواحدة للحارث وهي : أروى . واثنتان للزبير : ضباعة وأم هانئ ، وأم الزبير وصفية ذكرهما في « العيون » ولوهن صحبة . ولأبي هب : ذرة وخالدة وعزة . وواحدة لحمزة وهي أمامة ويقال : أمة الله . وكأن الواقدي يقول فيها عمارة .

قال الخطيب : انفرد الواقدي بهذا القول ، وإنما عمارة ابنة لأبيه . قال في « العيون » ولحمزة أيضاً ابنة تسمى : أم الفضل ، وابنة تسمى : فاطمة ، ومن الناس من يغدوها واحدة ، وفاطمة هذه إحدى الفواطم ، التي قال عليهما السلام ، وقد أهدى له حلقة تشدقها بين الفواطم / وهي [٢٤٣ و] فاطمة بنت أسد أم على ، وفاطمة بنت محمد عليهما السلام زوج على ، وفاطمة ابنة حمزة ، وفاطمة بنت عتبة .

وجملة أولاد العمات : أحد عشر رجلاً ، وثلاث بنات عرفن^(١) .

فالذكور : عاصم بن بيضاء بن كثير بن زبيدة ، وعبد الله ، وزيهر ، ابنا عاتكة بن أبي أمية الخزروي ، وعبد الله ، وعبد الله ، وأبو أمية بن جخش ، وطلبيث بن أروى بن عمير بن وهب ، والزبير والسائب وعبد الكعبة بنو صفيه بن العوام ، وكلهم أسنلوا وبثوا على الإسلام إلا عبد الله بن جخش . وأما الإناث : فربنت ، وحمنة ، وأم حبيبة ، بنات أمية بن جخش ، ذكر لأم حكيم لم يذكر عدهن ، ولا إسلامهن ولا أسماءهن^(٢) .

وسياقى لذلك بعض بيان في الأبواب الآتية .

وأحواله عليه السلام : الأسود بن عبد يعقوث بن وهب . قال البلاذر^(٣) : وهو حال النبي عليه السلام ، وكان من المستهزئين ، ثم روى عن عكرمة ، قال : أحد جبيل بعث الأسود بن عبد يعقوث ، فحنى ظهره حتى احقوق ، فقال رسول الله عليه السلام : « حال » ، فقال يا محمد : « دفعه عنك »^(٤) .

روى الحراط^(٥) ، عن محمد بن عمير بن وهب ، حال النبي عليه السلام قال : جاءو النبي عليه السلام قاعد قبسط رداءه ، فقال : « اجلس على رداءك ، فإن الحال وارث »^(٦) .

وروى ابن الأغراني^(٧) في « مجمعيه » عن ابن^(٨) عمرو رضي الله تعالى عنه ، قال : قال رسول الله عليه السلام لحاله الأسود بن وهب : ألا أعلمك كلاماً ، من يرد الله به خيراً يعلمه إياه ، ثم لا يتسرى به أبداً ، قال : بلـ ، يا رسول الله . قال ، قـ : « اللهم إني ضعيف فقوـ بي ضعيف ، وخذـ إلى

(١) شرح الزرقاني على المواعظ ٢٩٥ / ٣ .

(٢) البر النشور ٤ / ١٠٨ .

(٣) في « شرح الزرقاني » ٣ / ٢٩٦ ، الحراط^(٥) بسن ضعيف عن عمرو بن وهب .

(٤) في النسخ « اجلس على رداءك يا رسول الله » والمشتبه من « شرح الزرقاني » ٣ / ٣ ، وفيه كذلك « فإن الحال وارث » .

(٥) في النسخ « عمر ، وما أتبته من الإصابة » .

الْجَيْرِ بِنَاصِيَّتِي ، وَاجْعَلِ الْإِسْلَامَ مُتَهَّمِي رِضَايَ^(١) .

وَرَوَى ابْنُ مَنْدَةَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ وَهْبٍ ، خَالِلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : أَلَا أُبَلِّكُ بِشَيْءٍ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتَفَعَّلَ بِهِ ؟ ، قَالَ : بَلَى ، قَالَ : إِنَّ الرَّبَّا أُبَوَّبَ ، الْبَابُ مِنْهُ عِذْلٌ سَبْعِينَ حَوْنَاءً ، أَذْنَاهَا فَجَرَةً كَأَصْنِطُجَاجَعَ الرَّجُلُ مَعَ أُمِّهِ ، وَإِنَّ أُنْتَيِ الرَّبَّا إِسْتِطَالَةً الْمُزَرِّعِ فِي عَرْضِ أَخِيهِ بِغَيْرِ حَقِّ^(٢) .

وَرَوَى ابْنُ شَاهِينَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، أَنَّ الْأَسْوَدَ بْنَ وَهْبٍ ، خَالِلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : إِنَّمَا خَالِلَ اذْخُلْ ، فَدَخَلَ فَبَسَطَ لَهُ رِذَاةُ عُمَيرٍ بْنُ وَهْبٍ^(٣) .

وَرَوَى الْحَرَائِطِيُّ فِي « مَكَارِيمِ الْأَخْلَاقِ » بِسَنَدِ ضَعِيفٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَيرٍ بْنِ وَهْبٍ ، قَالَ : جَاءَ^(٤) وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : قَاعِدٌ فَبَسَطَ لَهُ رِذَاةُ ، فَقَالَ : اجْلِسْ عَلَى رِذَاةِكَ^(٥) ، قَالَ : نَعَمْ ، فَإِنَّمَا الْخَالُ وَالِّدُ^(٦) .

(١) الإصابة ١ / ٤٥ ترجمة الأسود بن وهب ، و شرح الزرقاني ٣٠، ٢٩٥ / ٢٩٦.

(٢) الإصابة ١ / ٤٥ ترجمة ١٧١ ، و شرح الزرقاني ٣٠ / ٢٩٦.

(٣) « مكارم الأخلاق » للحافظ ابن أبي الدنيا ١٢٢ حديث ٤٠٧ إسناده موضوع.

(٤) ياض بالنسخ.

(٥) كشف الخفا للعجلوني ١ / ٤٤٨ و شرح الزرقاني ٣٠ / ٢٩٦.

الباب الثاني

في بعض مناقب سيدنا حمزة رضي الله عنه

و فيه أنواع :

الأول

في وقت إسلامه .

أسلمَ حمزةُ رضيَ اللهُ تعالىَ عَنْهُ ، قَدِيمًا فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الْبَعْدِ^(١) .
وقال ابن الجوزي : كان / بعد دخول النبي ﷺ دار الأرقام في السادسة^(٢) . [٢٤٣ ظ]
وروى ابن عساكر الله يوم ضرب أبو بكر حين ظهر رسول الله ﷺ قبل إسلام عمر بن لاثة
أيام^(٣) ، وتقديم سبب إسلامه ، وحسن بلايه في غزوة أحد ، ومقتله . وتقديم في السرايا : أن أول رأية
عقدها رسول الله ﷺ لأحد من المسلمين كانت لحمزة رضي الله تعالى عنه ، عز بإسلامه
الإسلام ، وكفأ قوش عن النبي ﷺ بعض ما كانوا ينالون منه ، حوفاً من حمزة رضي الله تعالى
عنه ، وعلما منهم أنه سيمنعه ، وكان عم رسول الله ﷺ ، وأخوه من الرضاع ، وأم كل منهما ابنة
عم أم الآخر^(٤) .

الثاني

أَنَّهُ أَسْدُ اللهِ تَعَالَى ، وَأَسْدُ رَسُولِ اللهِ ﷺ
رَوَى الطَّبرَانِيُّ مُرْسَلًا - بِرِجَالِ الصَّحْيَاجِ - عَنْ عُمَيرٍ^(٥) بْنِ إِسْحَاقَ رَحْمَهُ اللهُ تَعَالَى ، قَالَ كَانَ
حَمْزَةُ [بْنُ عَنْدِ المَطْلَبِ^(٦)] يُقَاتِلُ بَنِي يَمْنَى رَسُولَ اللهِ ﷺ بِسَيْفَيْنِ ، وَيَقُولُ : « أَنَا أَسْدُ اللهِ ،

(١) شرح الزرقاني ٢/٢٧٦ . كما صدر به في الاستيعاب . وبه جزم في الإصابة .

(٢) قاله العنقى وابن الجوزي شرح الزرقاني ٢/٢٧٦ .

(٣) المرجع السابق .

(٤) المرجع السابق ٢/٢٧٥ .

(٥) في النسخة عَمْرٌ ، والثابت من المعجم الكبير ٣/١٦٣ .

(٦) ما بين المعاصرتين زيادة من الطبراني .

وَأَسْدُ رَسُولِهِ^(١).

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ - بِرِجَالِ الصَّحِيفَعَ - عَنْ يَحْيَى وَأَبِيهِ ، فِي حِرَارَ حَالُهُمْ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَبِيَةَ^(٢) ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، وَالبَّعْوَى فِي « مُعَجِّمِهِ » أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْتُ بِهِ أَعْنَدُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ، فِي السَّمَاءِ السَّابِعَةِ ، حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمَطْلِبِ ، أَسْدُ اللَّهِ وَأَسْدُ رَسُولِهِ^(٣) ».

وَرَوَى الْحَاكِمُ ، وَابْنُ هِشَامَ ، عَنْ فَاطِمَةَ وَصَفِيفَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : « أَتَانِي جِبْرِيلُ فَأَخْبَرَنِي : أَنَّ حَمْزَةَ مَكْتُوبٌ فِي أَهْلِ السَّمَاوَاتِ ».

وَلِفَظُ ابْنِ هِشَامَ : « وَحَمْزَةَ مَكْتُوبٌ فِي السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ ، أَسْدُ اللَّهِ ، وَأَسْدُ رَسُولِهِ^(٤) ».

الثالث

أَنَّهُ خَيْرُ أَعْمَامِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ

رَوَى ابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ بْنِ رَبِيعَةَ ، وَأَبْوَ ثَعِيمَ ، عَنْ عَابِسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « خَيْرُ أَعْمَامِي حَمْزَةُ^(٥) ».

وَرَوَى الدِّينَلِيُّ عَنْهُ ، قَالَ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « خَيْرٌ إِخْوَتِي عَلَيَّ ، وَخَيْرٌ أَعْمَامِي حَمْزَةُ^(٦) ».

الرابع

فِي أَنَّهُ سِيدُ الشَّهَادَاءِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ

رَوَى الطَّبَرَانِيُّ فِي « الْأَوْسَطِ » عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » عَنْ عَلَيَّ ، وَالخَلْعَيَّ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَالدِّينَلِيُّ ، وَالْحَاكِمُ ، وَالْحَطَبِيُّ وَالضَّيَاءُ ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : « سِيدٌ ».

(١) « المجمع الكبير » للطبراني ١٦٣/٣ - ١٦٤ حدث رقم ٢٩٥٢ قال في « الجمجم » ٢٦٨/٩ وروجاه إلى قائله رجال الصحيح . و « شرح الزرقاني » ٢٧٦/٣ .

(٢) في النسخ « لبيبة » والثبت من الطبراني ، وفيه « لبيبة عن جده » بإسناده عن أبيه .

(٣) في النسخ « مكتوب » وما أثبته من « الطبراني الكبير » .

(٤) « المجمع الكبير » للطبراني ١٦٣/٣ حدث رقم ٢٩٥١ قال في « الجمجم » ٣٦٨/٩ وبه وأبوه لم أعرفهما ، وبقية رجاله رجال الصحيح . و « شرح الزرقاني » ٣/٢٧٦ .

(٥) « المستدرك » للحاكم ١٩٤/٣ كتاب معرفة الصحابة .

(٦) « شرح الزرقاني » ٢٧٦/٣ إسلامه مع السابقين الأولين ، وبالخته في نصر الدين .

(٧) كنز العمال ٣٢٨٩٣ و « شرح الزرقاني » ٣/٢٧٦ .

ولفظ الدليلي : « خير الشهادة » .

ولفظ جابر : « عند الله » .

وفي لفظ : « يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَمَّةٌ » رَأَدْ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَابْنُ مَسْعُودٍ ، وجابر : « وَرَجُلٌ قَامَ إِلَيْنَا مَاجِنِي فَأَمَرَهُ ، وَتَهَاهُ فَقَتَلَهُ^(۱) »

الخامس

في شهادته عليه السلام له بالجنة رضي الله تعالى عنه

روى ابن عبد البر^(۲) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما : أنَّ رَسُولَ اللهِ عليه السلام قال : « دَخَلَتِ الْبَارِحَةُ الْجَنَّةَ ، فَإِذَا حَمَّةٌ مَعَ أَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ^(۳) » .

/ السادس [۴۴ و]

في آية نزلت فيه

روى السدي في قوله تعالى : « أَفَمَنْ وَعَدْنَا هُوَ لَاقِيهِ^(۴) » ... ، أنها نزلت في حَمَّةَ^(۵) .

وروى السلفي^(۶) ، عن ثريدة رضي الله تعالى عنه ، في قوله تعالى : « بِيَاتِهَا النَّفْسُ^(۷) المُطْمِئِنَةُ^(۸) ... » قال حمزة : « في^(۹) » .

(۱) المعجم الكبير للطبراني ۱۶۰/۳ حديث رقم ۲۹۵۷ عن علي ، إسناده واه جدا ، على بن المزور والأصبح متrocان ، قال في المجمع ۲۶۸/۹ وفيه على بن المزور ، وهو متrocوك . و المستدرك للحاكم ۱۹۰/۳ عن جابر / كتاب معرفة الصحابة / حمزة وكنا ۱۹۹/۳ و كذا ۱۲۰/۲ كتاب الجهاد . و ميزان الاعتدال ۱۶۸/۴ - ۱۶۹ .

(۲) في النسخة ابن عمر والتصويب من شرح الزرقاني ۲۷۸/۳ .

(۳) في المعجم الكبير للطبراني ۱۶۰/۳ حديث برقم ۲۹۴۴ بلفظ : « دَخَلَتِ الْبَارِحَةُ الْجَنَّةَ فَنَظَرَتِ فِيهَا ، فَإِذَا حَمَّةٌ مُتَكَبِّرٌ سرير ... وَانْظُرْ : المستدرك للحاكم ۱۹۶/۳ صحيح الإسناد ولم يخرجاه . و شرح الزرقاني ۲۷۸/۳ .

(۴) سورة القصص من الآية ۶۱ .

(۵) وأخر الحديث البيوطى في الدر المنشور في التفسير المتأثر ۲۵۵/۵ عن السنى .

(۶) السلفي : الحافظ العلامة أحمد بن محمد بن إبراهيم الأصبهانى السلفي - بكسر السين المهملة وفتح اللام ثم فاء كا ضبطه في البصائر وغيره - نسبة إلى جده أحمد الملقب سلفة ، و معناه الغليظ الشفة ، قاله الذهبي وغيره ، كان أوحد زمانه في الحديث وأعلمهم بقوانيں الرواية ، ناقلا حافظا متنا ثبتا دينا خيراً ، مات يوم الجمعة الخامس ربيع الآخر سنة ست وسبعين وخمسة .

راجع : شرح الزرقاني ۲۷۶/۳ - ۲۷۷ .

(۷) سورة الفجر الآية ۲۷ .

(۸) الدر المنشور ۸۹/۶ وأخرجه ابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، عن بريدة .

السابع في شدة حزنه عليه حين قتل

رَوَى أَبُو الْفَرَجِ بْنُ الْجَوَزِيَّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ لَهُ وَقَفَ عَلَى حَمْزَةَ حِينَ اسْتَشْهِدَ ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ شَيْءٌ لَمْ يَنْظُرْ إِلَيْهِ شَيْءٌ ، كَانَ أَوْجَعَ لِقَلْبِهِ مِنْهُ^(١) .
وَقَدْ اقْتُلَ فِي غَزْوَةِ أَحْمَدٍ^(٢) مَا يَعْنِي عَنِ الإِغْادَةِ .

الثامن

في تفسير الملائكة له رضي الله تعالى عنه

رَوَى الطَّبَرَانِيُّ بِسَنَدِ حَسَنٍ - عَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ لَهُمَا^(٣) أَصْبَرْتَ حَمْزَةَ أَبْنَى عَبَّاسٍ عَيْدَ الْمَطَلِّبِ ، وَخَلَّةَ^(٤) بْنِ الرَّاهِبِ ، وَهُنَّا جُنُبَانِ^(٥) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ لَهُ الْمَلَائِكَةَ ثَعَسْلُهُمَا^(٦) .
وَرَوَى الْحَاكِمُ وَقَالَ : صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، عَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ^(٧) : أَنَّ حَمْزَةَ قُتِلَ جُنُباً ، فَقَسَّلَهُ الْمَلَائِكَةُ^(٨) .

التاسع

في كفنه رضي الله تعالى عنه

رَوَى أَبُو يَعْنَى ، وَاللَّفْظُ لَهُ - بِرِجَالِ الصَّحِيفَةِ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحْيِي مَرْتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ لَهُ بِحَمْزَةَ ، وَقَدْ جَدِعَ^(٩) الْأَنْفَهُ ، وَمُثْلَلٌ بِهِ ، فَقَالَ : لَئُلَا أَنْ تَجِدَ صَفِيفَةَ

(١) د شرح الزرقاني ٢٧٧/٣ .

(٢) انظر : غزوة أحد في د سبل المدى والرشاد ٢٧١/٤ وما بعدها .

(٣) كلمة « لما » زائدة من الطيراني .

(٤) في النسخ « حزرة » والثابت من الطيراني .

(٥) في النسخ « جنب » والثابت من الطيراني .

(٦) د المعجم الكبير د الطبراني ٣٩١/١١ حديث رقم ١٢٠٩٤ قال في د المجمع ٢٢/٣ وإسناده حبيب ، وأيضا ٣٩٥/١١ حدث ١٢١٠٨ ضعيف ، فيه أبو شيبة ، وهو متروك . د شرح الزرقاني ٢٧٧/٣ - ٢٧٨ .

(٧) عبارة د ابن عباس « زائدة من المصدر .

(٨) رواه الحاكم في د المستدرك ١٩٥/٣ كتاب د معرفة الصحابة ونصه : د عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : قُتل حمزة بن عبد المطلب عم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ لَهُ جنبا ، فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ لَهُ جنبا : غسلته الملائكة ، صحيح الإسناد ولم ينجزوا ، ووافقه النهي في د تلخيصه .

(٩) الجدع : قطع الأنف ، والأذن ، والثتنة ، وهو بالأنف أخير . النهاية ٢٤٦/١ مادة جدع .

في نفسها تركته^(١) حتى يخسره الله من بطون السباع والطير ، فكفن في ثمرة^(٢) إذا خمر رأسه بدأ رجلاً ، وإذا خمرت رجلة بدأ رأسه^(٣) .

وروى الطبراني ، عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ، قال : لَمَّا قُلَّ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ كَانَ^(٤) عَلَيْهِ ثِمَرَةً ، فَكَانَ^(٥) [عَلَى]^(٦) هُوَ الَّذِي أَدْخَلَهُ ، فِي قَبْرِهِ^(٧) ، فَكَانَ^(٨) إِذَا غَطَّى بِهَا رَأْسَهُ ، بَدَأَ قَدَمَاهُ ، وَإِذَا غَطَّى قَدَمَيهِ خَرَجَ رَأْسُهُ ، فَسَأَلَ [عَنْ ذَلِكِ]^(٩) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَهُ أَنْ يُعْطِي رَأْسَهُ ، وَأَنْ يَأْخُذَ لَهُ^(١٠) شَجَرًا مِنْ هَذَا الْعَلْجَانِ^(١١) فَيَجْعَلُهُ عَلَى رِجْلِهِ^(١٢) .

العاشر

في سنة يوم قُتل ، ووصيته إلى زيد بن حارثة رضي الله تعالى عنها

(١) في النسخة لتركه ، والتصويب من آبي بعل .

(٢) ثمرة : ثوب مخطط بالسوداء والياض كأنه أخذ من لون الفر .

(٣) مسند آبي بعل ٤٦٤ / ٦ - ٢٦٥ حدث رقم ٣٥٦٨ إسناده حسن . والحديث في مصنف ابن أبي شيبة ٣٦٠ / ٣ وأخرجه أحد ١٢٨ / ٣ من طريق صفوان بن عيسى ١٢٨ / ٣ وآبو داود في الجناز ٣١٣٦ باب : في الشهيد بفضل . وابن سعد في الطبقات ٨ / ١ / ٣ من طريق زيد بن الحباب ، وأخرجه آبو داود ٣١٣٧ والبيهقي في الجناز ٤٤ / ١٠ - ١١ والطحاوي في شرح معان الآثار ١ / ١٥٠٢ من طريق عثمان بن عمر ، وصححه الحاكم ٣ / ١٩٦ وواقه النهي . وقليل الترمذى : حديث أنس . حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث أنس إلا من هذا الوجه .

والحديث في المقصد العل ٤٥١ وذكره الميشنى في جمجم الروايات ٣ / ٢٤ و قال : رواه آبو بعل - وروى آبو داود بعضه ، من غير ذكر الكفن - ورجاله رجال الصحيح .

وذكره ابن حجر في المطالب العالمية ٧١٩ مخضرا وعزاه إلى ابن أبي شيبة ، وأنه بعل ونقل الشيخ حبيب الرحمن عن البوصيري قوله : ورجاله ثقات . وانظر : سر أعلام النساء ١ / ١٧٧ و المجمع الكبير للطبراني برقم ٢٩٣٨ ورواه الخطيب في التلخيص ٤٤ / ١ .

(٤) في النسخة كان ، والثابت من الطبراني .

(٥) في النسخة وكان ، والتصويب من الطبراني .

(٦) ما بين الماخترتين زائدة من الطبراني .

(٧) في الطبراني أدخله قبره .

(٨) في النسخة وكان ، والتصويب من الطبراني .

(٩) في النسخة خرجت ، والثابت من الطبراني .

(١٠) ما بين الماخترتين زيادة من الطبراني .

(١١) ما بين الماخترتين زيادة من الطبراني .

(١٢) في النسخة العجلان ، والتصويب من الطبراني .

(١٣) المجمع الكبير للطبراني ١١ / ٣٩٥ حدث رقم ١٢١٠٧ قال في الجميع ٣ / ٢٤ رواه الطبراني في الكبير من روایة آبوب عن الحكم بن عبيه ، وأنه لم أعرف من هو ، وبقية رجاله ثقات ، قلت : الرواى عن الحكم هنا هو أبو شيبة وهو متوفى . والطبراني أبعدا في ٣ / ١٥٩ حدث رقم ٢٩٤١ .

كان سنّه يوم قُتل تسعًا وخمسين سنةً، ودُفِنَ هو وأبناؤه^(١) عبد الله بن جحش^(٢) في قبر واحد^(٣).

الحادي عشر

في ولده رضي الله تعالى عنه

لَهُ مِنَ الْوَلَدِ ذَكَرًا وَأُنثى ، عِمَارَةٌ : أُمَّهُ حَوْلَةُ بْنُ قَيْسٍ بْنُ مَالِكٍ بْنِ النَّجَّارِ ، وَيَعْلَمُ . وَتُؤْتَى
رَسُولُ الله ﷺ ، وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَغْوَامٌ ، وَلَمْ يُخْفَظْ لِوَاحِدٍ مِنْهُمَا رِوَايَةٌ ، وَاسْمُ الْأُنْثَى :
أُمَّاَمَةٌ ، كَمَا ذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزَى^(٤) .

وَقَالَ ابْنُ قَيْبَيَةَ^(٥) يَقَالُ لَهَا : أُمَّ أَبِيهَا ، أُمَّهَا زَيْبُ بْنُ عُمَيسِ الْخَنْعَمِيَّةِ ، وَهِيَ الَّتِي اخْتُصَّتِ فِي
حَضَرَاتِهَا / عَلَى وَجْهِهِ زَيْدٌ ، فَقَالَ عَلَى : ابْنَةُ عُمَى وَخَالَتَهَا تَحْتَى ، وَقَالَ زَيْدٌ [٢٤٤ ظ]
ابْنَةُ أَخِي ، فَقَضَى بِهَا رَسُولُ الله ﷺ خَالَتَهَا ، وَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ « الْخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ »^(٦) .
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ، وَكَانَتْ أَخْسَنَ فَتَاءً فِي قَرِينِي ، وَاللهُ سَبَحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ .

(١) أميمة.

(٢) عبد الله بن جحش بن رثاب بن يعمر بن صبرة بن مرة بن كعب بن غنم بن دودان بن أسد بن خزيمة الأسدى ، له صحبة . آخر أئمّة أئمّة أئمّة أئمّة أئمّة بنت عبد المطلب .

(٣) كاف البخاري عن جابر . راجع : شرح الزرقاني ، ٢٧٨/٣ .

(٤) شرح الزرقاني ، ٢٧٦/٣ .

(٥) ابن قبيطة : هو أبو محمد عبد الله بن مسلمة بن قبيطة الديبورى ، ولد في بغداد وقيل : بالكوفة سنة ٢١٣ هـ ٨٢٩ م . فاضلاً ثقة متفتنا في العلوم ، سكن بغداد وحدث بها وأقرأ ، ثم انتقل إلى دياره بلدة من بلاد الجليل ، وأقام بها مدة قضاها فنسب إليها ، ومؤلفاته مشهورة يرغب فيها ، منها : أدب الكاتب ، له خطبة طويلة وهو حاو من كل شيء مُفتن ، وكانت فجأة سنة ٢٧٠ م ٨٨٤ هـ .

(٦) صحيح البخاري ٢٤٢/٣ و ١٨٠/٥ و سنن أبي داود ٢٢٨٠ و سنن الترمذى ١٩٠٤ و السنن الكبرى ، للبيهقي ٦/٨ و دلائل البوة ، للبيهقي ٣٣٨/٤ و شرح السنة ، للمبغوى ١٣/١٣ و ١٤٠/١٤ و مشكل الآثار ١٧٣/٤ و تهذيب خصائص على للنساف ٩٢ و فتح البارى ٣٠٤/٥ و ٤٩٩/٧ و إرواء الغليل و للألبانى ٢٤٥/٧ و ٢٤٦ و تفسير ابن كثير ٣٧٩/١ و ٣٤١/٧ و ٢٨/٢ و تاريخ بغداد ، للخطيب البغدادى ١٤٠/٤ .

الباب الثالث

في بعض مناقب سيدنا العباس رضي الله عنه^(١)

و فيه أنواع :

الأول

في مولده واسميه وكنيته وصفته

ولد رضي الله تعالى عنه قبل الفيل بثلاثة سنتين ، وكان أنسن من النبي عليهما السلام بستين ، وقيل بثلاثة^(٢) .

روى ابن أبي عاصيم ، عن أبي رزين ، والبعري في « معجميه » عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ، قال : قيل للعباس رضي الله تعالى عنه : أيما أكبر أنت ، أو النبي عليهما السلام ؟ قال : « هو أكبر مني ، وأنا ولدُ قبْلَهُ^(٣) » وكان رضي الله تعالى عنه جميلاً وسيماً أيضًا ، له ضئيرتان ، معتدل القناة^(٤) . وقيل : كان طوالاً^(٥) انتهى .

وروى ابن أبي عاصيم ، وابن عمر ، عن جابر رضي الله تعالى عنه : أن الأنصار لما أرادوا أن يكسروا العباس حين أسر يوم بدر ، ولم يصلح عليه قبيص إلا قبيص عبد الله بن أبي ، فكساه إيه ، فلما مات عبد الله بن أبي ، أتى النبي عليهما السلام توبه وتفل عليه من ريقه . قال سفيان : فظلت آلة مكافأة للعباس رضي الله تعالى عنه ، وكان رضي الله تعالى عنه رأساً في قريش ، وإليه رضي الله تعالى عنه عمارة المسجد الحرام ، والسكنية بعد أبي طالب . أمّا السقائية فمغروفة ، وأمّا عمارة المسجد الحرام ، فكان لا يدع أحداً يسبّ فيه ، ولا يقول فيه هجراً ، وكانت قريش قد اجتمعت وتعادت

(١) ترجمة وأخباره في سيرة ابن هشام و طبقات ابن سعد و تاريخ خليفة و ١٣٠ و ٥٤/١ و ١٧٩ و طبقات خليفة ١٠/١ و التاريخ الكبير ٤/٤ و ٢/١ و التاريخ الصغير ٣٢ و مجلس ثلب ٢٣٦ و الجرح والتعديل ج ٣ ق ١/٢١٠ و الطبراني ١٦، ٩١، ٦٣، ٤٦، ١٦ و ١٠٧، ١٠٦، ٩١، ٦٣، ٤٦٣، ١٦٣، ١٦٥، ١٧٥ و عيون الأحجار ١٨٦، ٢٦٩، ٢١٥، ٣٤٢ و ١٥٠/٢ و ٩٢/٣ و ٢٧٩ و أنساب البلاذري ١٣/٥ و ١١٩ و تاريخ الطبرى في مواضع كثيرة منه ينظر فيها المهرس ، وفي ولادة مصر ٣٢٣ و ٥٤١ و الإمتناع والمؤانسة ٧٥/٢ و في دثار القلوب ٦٧٧ .

(٢) تاريخ دمشق لابن عساكر — ترجمة العباس ١٠٩ و شرح الزرقاني ٢٧٩/٣ .

(٣) المرجع السابق ١١٢، ١١١ أكثر من روایة . و شرح الزرقاني ٢٧٩/٣ .

(٤) في النسخة القامة والتوصيب من تاريخ دمشق ، ترجمة العباس ١١٠ — ١١١ .

(٥) طوالاً — بضم الكاء أى طويلاً ، راجع تاريخ دمشق لابن عساكر فيه طويلاً ، وكذا شرح الزرقاني ٢٧٩/٣ .

عَلَى ذَلِكَ ، فَكَانُوا لَهُ عُوْنَاءِ ، وَاسْلَمُوا ذَلِكَ إِلَيْهِ ، وَكَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ جَوادًا مُطْعِمًا ، وَصُولًا لِلرَّحِيمِ ، ذَا رَأْيِ حَسَنٍ ، وَدَعْوَةٌ مَرْجُوَةٌ^(١) .

الثاني

في شفقةِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الجاهلية والإسلام

^(٢).....

الثالث

في شهوده مع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ العقبة وهو على دين قومه^(٣)

رَوَى ابْنُ إِسْحَاقَ ، وَابْنُ قُتَيْبَةَ ، وَابْنُ سَعْدٍ ، وَابْنُ عُمَرَ رَحْمَمُ اللَّهُ تَعَالَى : جَاءَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعَقْبَةِ يَطْلُبُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقِيلَ لَهُمْ : فِي بَيْتِ الْعَبَاسِ ، فَذَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالَ الْعَبَاسُ : إِنَّ مَعَكُمْ مِنْ قَوْمِكُمْ مَنْ هُوَ مُخَالِفٌ لَكُمْ ، فَاخْفُوا أَمْرَكُمْ ، حَتَّى يَتَصَدَّعَ هَذَا الْحَاجَ ، وَنَتَقِيَ نَحْنُ وَآثُرُ ، فَتُوضَعَ لَكُمْ هَذَا الْأَمْرُ ، فَتَدْخُلُونَ فِيهِ عَلَى أَمْرِنَا ، فَوَعْدُنَّمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْلَّيْلَةَ الَّتِي شَعَرَ صَبِيْحَتَهَا يَوْمَ التَّفْرِيْلِ الْآخِرِ ، أَنْ يَرَاهُمْ أَسْفَلَ الْعَقْبَةِ ، وَأَمْرَهُمْ لَا يَنْتَهُوا نَائِمًا ، وَلَا يَنْتَظِرُوا غَايَا ، فَخَرَجَ الْقَوْمُ تَلْكَ الْلَّيْلَةَ يَتَسَلَّلُونَ ، وَقَدْ سَبَقُوهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ / الْعَبَاسُ ، [٤٥ و ٢٤٥] وَلَيْسَ مَعَهُمْ غَيْرُهُ ، وَكَانَ يُشَقِّ بِهِ فِي أَمْرِهِ كُلَّهُ ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا كَانَ أَوَّلَ مَنْ تَكَلَّمَ الْعَبَاسُ بِكَلَامٍ ، فِيهِ طُولُ وِبِلَاغَةٍ^(٤) ، فَقَالَ الْبَرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ^(٥) : قَدْ سَمِعْنَا مَا قُلْتَ ، وَإِنَّا وَاللَّهُ لَوْ كَانَ فِي أَنْفُسِنَا غَيْرَ مَا تَنْطَقُ بِهِ لَقُلْنَاهُ ، وَلَكُنَا نُرِيدُ الْوَفَاءَ وَالصُّدُقَ ، وَنُبَذِلُ مُهِيجَ أَنْفُسِنَا دُونَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يُؤْكِدُ لَهُ الْبِيْعَةُ تَلْكَ الْلَّيْلَةَ عَلَى الْأَنْصَارِ^(٦) .

وَفِي رِوَايَةِ الشَّعَبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « أَنْطَلَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى السَّبْعِينَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا ، وَبَايُمُوا عَنْدَ الْعَقْبَةِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ، وَالْعَبَاسُ مَعَهُ فَذَكَرَهُ^(٧) اَنْتَيْ .

(١) شرح الزرقاني ٢٧٩/٣ .

(٢) ياض بالنسخ .

(٣) المرجع السابق ٢٧٩/٣ .

(٤) المرجع السابق . وَابْنُ سَعْدٍ ٢٢١/١ وَالْمُغَرِّبُ ٢٦٨ وَابْنُ سِيدِ النَّاسِ ١٥٨/١ .

(٥) الْبَرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ بْنُ خَسْرٍ بْنُ خَنْسَاءِ الْأَنْصَارِ أَبُو أَنَيْسٍ ، أَوْلَى مَنْ بَلَغَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْعَقْبَةِ ، وَكَانَ نَقِيبَهُ . سَلَمَةً مِنْ الْإِثْنَيْنِ عَشَرَ ، وَكَانَ يَصْلِي إِلَى الْكَبْكَبَةِ حِثْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَا .

لَهُ تَرْجِيْهُ فِي : الْفَقَاتُ ٢٦/٣ وَالْعَبَقاتُ ٦١٨/٣ وَالْإِصَابَةُ ١٤٤/١ .

(٦) الطبقاتُ الْكَبِيرَى ، لَابْنِ سَعْدٍ ٢٢١/١ . ٢٢٢ ، ٢٢٣ .

الرابع

في سروره رضي الله تعالى عنه بفتح خير ، على رسول الله عليه السلام وسلامته وشدة حزنه حين بلغه خلاف ذلك^(١)

الخامس

في ألم النبي عليه السلام لأن العباس لما شدوا وثاقه في الأسر روى أبو عمر^(٢) وأبن الجوزي^(٣) ، عن سعيد بن الأصم ، قال : إن العباس عم النبي عليه السلام لئاً أسر بات النبي عليه السلام ساهراً تلك الليلة ، فقال له بعض أصحابه : « ما يُسْهِرُكَ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ : « أَنِّي أَنْهَاكُمْ » ، فقام رجل فارتحى من وثاقه شيئاً ، قال : فافعل ذلك بالأسارى كلهم ، كل ذلك رعاية للعدل ، ومحافظة على الإحسان المأمور به في قوله تعالى « إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ »^(٤) .^(٥)

السادس في إسلام العباس

قال أغلب العلم بالتأريخ : كان إسلام العباس رضي الله تعالى عنه قدماً ، وكان يكتسب إسلامه ، وخرج مع المشركين يوم بدر مكرهاً ، فقال رسول الله عليه السلام : « مَنْ لَقِيَ الْعَبَّاسَ فَلَا يَقْتُلْهُ فَإِنَّهُ خَرَجَ مُسْتَكْرِهً » ، فأسره أبواليسر : كعب بن عمرو^(٦) فقدى نفسه ، ورجع إلى مكة ، ثم أقبل إلى المدينة مهاجراً . رواه ابن سعيد^(٧) : قيل : أسلم يوم بدر فاستقبل النبي عليه السلام يوم الفتح بالأبواء وكان معه يوم فتح مكة ، وبه ختمت الهجرة . قال أبو عمر : أسلم قبل فتح خير ، وكان يكتسب إسلامه ويسره ما فتح الله عز وجل على المسلمين ، وأظهر إسلامه يوم فتح مكة ، وشهد حنيناً ، والطائف ، وئوك ، ويقال : كان إسلامه رضي الله تعالى عنه قبل بدر ، وكان رضي الله تعالى عنه

(١) شرح الزرقاني على الموهاب ، ٢٨٠/٣ .

(٢) أبو عمر بن عبد البر .

(٣) أبو الفرج بن الجوزي ، صاحب الصفة .

(٤) سورة الحج الآية ٩٠ .

(٥) تاريخ دمشق ، ابن عساكر ١١٩ بمعناه — ترجمة العباس و شرح الزرقاني ، ٢٧٩/٣ — ٢٨٠ .

(٦) كعب بن عمرو بن عباد بن عمرو بن سواد بن غنم بن عمرو بن كعب بن سلامة ، أبو اليسر الانصاري ، شهد بدر ، مات سنة خمس وخمسين في ولادة معاوية ، وهو آخر من مات من أهل بدر ، ترجمته في : الثقات ٣٥٢/٣ والطبقات ٥٨١/٣ وحلة الأولياء ١٩٢ .

(٧) انظر الخبر في طبقات ابن سعد ، ٩/٤ ، ٣١ و تاريخ دمشق ، ابن عساكر ت ١٠٢ ص ١٠٤ .

يكتب بأخبار المشركيين إلى رسول الله ﷺ ، وكان المسلمين بمكة يتقدون به^(١) ، وكان يحب القديوم على رسول الله ﷺ وسلم ، فكتب إليه رسول الله ﷺ ممَّا مَكَّةَ خَيْرَ لَكَ^(٢) . روى أبو القاسم السهبي ، عن شرحبيل بن سعيد ، قال : « لَمَّا بَشَرَ أَبُو رَافِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِإِسْلَامِ الْعَبَاسِ أَعْتَقَهُ^(٣) .

السابع

في تعظيم النبي ﷺ للعباس ، ولطفه به

قال أبو عمر : كان رسول الله ﷺ يُكرِّمُ العباسَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ ، وَيُعَظِّمُهُ ، ويُقُولُ : « هَذَا عَنِّي وَصَنَّنُ^(٤) أَبِي » .

روى / أبو القاسم البغوي ، عن هشام بن عمرو ، عن أبيه ، قال : « إنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، قَالَتْ : « يَا ابْنَ أَخِي لَقَدْ رَأَيْتُ مِنْ تَعْظِيمِ النَّبِيِّ ﷺ عَمَّهُ الْعَبَاسَ ، أَمْرًا عَجَبًا^(٥) ».

وروى أبو القاسم السهبي ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، قال : كان رسول الله ﷺ إذا جلس مجلساً أبوبكر عن بيته ، وعمر عن يساره ، وعثمان بين يديه ، وكان كاتب النبي ﷺ فإذا جاء العباس رضي الله تعالى عنه ، تتحدى له أبوبكر رضي الله تعالى عنه من مكانه ، فجلس فيه^(٦) . وروى أيضاً عن أنس رضي الله تعالى عنه ، قال : كان رسول الله ﷺ أشد الناس لطفاً بالعباس^(٧) .

(١) يقون من الوقاية ، وقويه قول تهذيب الترمذى : وكان عوناً لل المسلمين المستضعفين ، أو يقرون من الوثوق أى فيلجهنون له في مهامهم . ١ شرح الزرقانى ٢/٢٨٠ .
(٢) صوناً لمالك وأهله . راجع : شرح الزرقانى ٣/٢٨٠ .

(٣) جزاء لسروره بال بشري . وراجع : شرح الزرقانى ٣/٢٨٠ - ٢٨١ .
و « تاريخ دمشق » لابن عساكر - ترجمة العباس ١٢٤ ما نصه : « عن أبي رافع قال : « بشرت النبي ﷺ بإسلام العباس فأعنتني » . وقال : في « فتح الباري » من عجائب الانفاق أن الذين أدركهم الإسلام من الأعمام أربعة ، لم يسلم منهم اثنان ، وأنسلم اثنان ، وكان اسم من لم يسلم ينافق أسماء المسلمين وهو : أبو طالب واسم عبد مناف ، وأبوبط واسم عبد العزي ، بخلاف من أسلم وهو حزرة والعباس . شرح الزرقانى ٣/٤٨٦ .

(٤) الصنوان : الأصل الواحد له فرعان ، يقول : عمي صنو أبى ، أبى أبواها واحد ، وما مفترقان ، وفي شرح الزرقانى صنو : أى مثله وقربه كما في التهذيب ومقدمة الفتح أى في الشفقة عليه .

(٥) شرح الزرقانى ٣/٢٨١ .

(٦) شرح الزرقانى ٣/٢٨١ .

وَرُوِيَّ عَنْ كَرِيبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ^(١) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا أَنَّهُ، قَالَ : كَانَ^(٢) رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ يُجْلِي عَبَّاسَ إِجْلَالَ الْوَلَدِ وَالِدَّةِ خَاصَّةً^(٣) ، خَصَّ اللَّهُ تَعَالَى بِهَا عَبَّاسَ « مِنْ بَيْنِ^(٤) النَّاسِ^(٥) » .

وَرَوَى الطَّبرَانِيُّ - بِسْمِ حَسْنِ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أُمِّهِ : أُمِّ الْفَضْلِ^(٦) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ، أَنَّ عَبَّاسَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا رَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ قَامَ إِلَيْهِ ، وَقَبَّلَ مَا تَبَيَّنَ عَيْنِيهِ ، ثُمَّ قَالَ : « هُوَ عَمِّي ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيَتَاهِي بِعَمِّي » ، قَالَ عَبَّاسُ : بَعْضُ الْقَوْلِ يَأْرِسُوْلَ اللَّهِ ، قَالَ : وَلَمْ لَا أَقُولْ وَأَنْتَ عَمِّي وَبَقَيْ آبَائِي ؟ وَالْعَمُ وَالِدُ » .

وَرَوَى ابْنُ جِبَانَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : بَيْتَمَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ يُجْهِزُ بَعْثًا^(٧) [فِي مَوْضِيعِ سُوقِ النَّخَاسِينِ الْيَوْمِ]^(٨) إِذْ طَلَّعَ عَبَّاسُ ، قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « عَبَّاسُ عُمُّ تَبَيَّكُمْ ، أَجْوَدُ قُرْبَشَ كَفَا ، وَأَوْصَلَهَا^(٩) » .

الثامن

فِي قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « إِنْ عَمُ الرَّجُلِ صَنَوْ أَيْهِ » وَالزُّجُورُ عَنْ أَذَاهُ ، وَالإِيْذَانُ بِأَنَّهُ مِنْ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْهُ ، وَالوَصِيَّةُ بِهِ

(١) كَرِيبُ بْنُ أَبْرَهَةِ الْأَصْبَحِيُّ يَقُولُ : إِنْ لَهُ صَحْبَةً .

تُرَجَّمَتْ فِي : الْفَقَاتِ ٣٥٧ / ٣ وَالإِصَابَةِ ٢١٢ / ٣ وَتَارِيخِ الصَّحَابَةِ ٢٢١ ت ١١٩٥ .

(٢) فِي الأَصْلِ « أَنْ كَانَ » وَالتَّصْوِيبُ مِنَ الْمُسْتَدِرِكِ .

(٣) عِبَارَةُ الْأَصْلِ « لِيُجْلِي عَبَّاسٌ مَحْلَ الْوَالِدِ لَوْلَهُ خَاصَّةً » .. وَالتَّصْوِيبُ مِنَ الْمُسْتَدِرِكِ وَرَاجِعُ شَرْحِ الْفَرْقَانِ ٢٨٥ / ٣ .

(٤) عِبَارَةُ « مِنْ بَيْنِ » زَادَتْ مِنَ الْمُسْتَدِرِكِ .

(٥) الْمُسْتَدِرِكُ لِلْحَاْمِ ٣٢٤ / ٣ - ٣٢٥ كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ . هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ إِسْنَادُهُ لَمْ يَخْرُجْهُ .

(٦) أُمُّ الْفَضْلِ بُنْتُ الْحَارِثِ بْنِ حَزْنِ الْمَلَالِيَّةِ « أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ » بْنِ عَبَّاسٍ ، إِسْمَهَا : لِيَابَةُ مَاتَتْ قَبْلَ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَلَّبِ فِي خَلَاقَةِ عَيْنَانَ ، وَصَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهَا عَيْنَانَ .

تُرَجَّمَتْ فِي : الْفَقَاتِ ٣٦١ / ٣ وَالظَّبَقَاتِ ٢٧٧ / ٨ وَالإِصَابَةِ ٣٩٨ / ٤ وَتَارِيخِ الصَّحَابَةِ ٢٢٤ ت ١٢٠٧ .

(٧) فِي الأَصْلِ « جِيشَنَا » وَمَا ثَبَّتَ مِنَ الْمَسْدِرِ .

(٨) مَا بَيْنَ النَّجْمَيْنِ زِيَادَةً مِنَ ابْنِ حِبَّانَ .

(٩) تَارِيخُ دِمْشَقٍ لِابْنِ عَسَكِرٍ ١٥٢ ت رِجَّهُ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَلَّبِ / غَرِيبُ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ وَالْإِحْسَانِ فِي تَقْرِيبِ صَحِيحِ ابْنِ حِبَّانِ ١٥٥ / ٥٢٨ يَرْقَمُ ٧٠٥٢ إِسْنَادُهُ حَسْنٌ ، وَالْمَسْنَدُ ١٨٥ / ١ وَفِي « فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ » ١٧٦٨ وَالْمُدُورُ فِي « مَسْنَدِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ » ١٠٤ وَ« مَسْنَدِ النَّسَافِيِّ » ١٠٥ وَالْمَسْنَدُ فِي « فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ » ٧١ وَالْمُوَلَّا فِي « الْكَتْبَيْنِ » ٦٠ / ٢ وَأَبُو يَعْلَى ٨٢٠ وَالْبَزَارُ ٢٦٧٣ وَالْفَسْوِيُّ فِي « الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ » ٥٠٢ / ١ وَالْمُطَبَّرَيْ فِي « الْأَوْسَطِ » ١٩٤٧ وَالْحَاْمِ ٣٢٨ / ٣ - ٣٢٩ وَصَحَّحَهُ الْحَاْمِ ، وَوَاقِفُهُ الْذَّهَبِيُّ ، وَقَالَ الْبَزَارُ : لَا نَعْلَمُ مَرْفُوعًا إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ، وَلَا لَهُ إِلَّا هَذَا الْإِسْنَادِ .

وَذَكَرَهُ الْمَيْشَنِيُّ فِي « الْجَمِيعِ » ٢٦٩ / ٩ وَقَالَ : وَفِيهِ مُحَمَّدٌ بْنُ طَلْحَةَ التَّمِيْيِيِّ ، وَتَبَّعَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِ أَحْمَدَ ، وَأَنَّهُ يَعْلَى رِجَالِ الصَّحِيحِ .

رَوَى التَّرْمِذِيُّ وَحَسَنُهُ ، عَنْ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : « أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَمَ الرَّجُلِ صِنْوَ أَبِيهِ » ، وَكَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ يَكْلُمُ^(١) فِي صَدَقَتِه^(٢) ، وَرَوَاهُ التَّبَهْقِيُّ وَرَأَدُ : إِنَّا كُنَّا اخْتَنَجْنَا فَاسْتَلْفَنَا مِنَ الْعَبَاسِ صَدَقَةً عَامِينَ » .

وَرَوَى أَبُو القَاسِيمِ الْبَغْوَانِيُّ فِي « مَعْجَمِهِ » عَنْ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَلْتُ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : أَمَا تَذَكَّرُ جِينَ شَكْوَثَ الْعَبَاسَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَمَ الرَّجُلِ صِنْوَ أَبِيهِ »^(٣) .

وَرَوَى ، أَيْضًا – عَنْ عَطَاءِ الْخَرَاسَانِيِّ ، وَابْنِ عَسَاكِرِ فِي « التَّارِيخِ » عَنْ مَرْسَلٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الْعَبَاسُ عَمِيٌّ ، وَصِنْوَ أَبِي ، مَنْ آذَاهُ فَقَدْ آذَانِي »^(٤) :

وَرَوَى – أَيْضًا – التَّرْمِذِيُّ ، وَابْنِ عَسَاكِرِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَابْنِ أَبِي الدُّنْيَا فِي « مَنَاقِبِ الْعَبَاسِ » وَالْخَرَائِطِيِّ فِي « مَسَاوِيِّ الْأَخْلَاقِ » ، وَابْنِ النَّجَارِ ، وَالْخَطَيْبِ عَنِ الْمَطْلِبِ ، وَابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ، عَنْ مُجَاهِدِ مَرْسَلٍ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، عَنْ مَقْدِمِ الْمَطْلِبِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلِبِ ، قَالَ : إِنَّ الْعَبَاسَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وَفِي لَفْظِهِ : « إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ آذَى الْعَبَاسَ فَقَدْ آذَانِي ، فَإِنَّمَا عَمُ الرَّجُلِ صِنْوَ أَبِيهِ »^(٥) .

وَفِي لَفْظِهِ : « اخْفَظُونِي فِي الْعَبَاسِ ، فَإِنَّهُ بِقِيَةُ آبَائِي ، وَإِنَّ عَمَ الرَّجُلِ صِنْوَ أَبِيهِ »^(٦) .

وَرَوَى التَّرْمِذِيُّ وَقَالَ : حَسَنٌ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الْعَبَاسُ عَمُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنَّ عَمَ الرَّجُلِ صِنْوَ أَبِيهِ هُوَ أَوْ مَنْ صِنْوَ أَبِيهِ »^(٧) .

(١) فِي الأَصْلِ « كَلْمَةٌ » وَالتَّصْوِيبُ مِنَ الْمَصْدَرِ .

(٢) سِنَنُ التَّرْمِذِيِّ ٦٥٢/٥ حَدِيثُ رَقْمِ ٣٧٦٠ وَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

(٣) المَسْدَدُ ٩٤/١ وَ٢٢٢/٢ وَكِتَابُ الْعَمَالِ ١٨٦١٧ ، ٣٣٤١٢ وَعَدِيبُ تَارِيخِ دَمْشَقِ لَابْنِ عَسَاكِرٍ ٢٢٨/٧ وَجَمِيعُ الزَّوَادِ ٤٦٥/١ وَجَمِيعُ الْجَمَاعِ لِلْسَّيْوَطِيِّ ٤٢٠٨ وَسِنَنُ الدَّارِ قَطْنَى ١٢٤/٢ وَتَفسِيرُ الطَّبرِيِّ ٦٧/١٣ وَالسَّلْسَلَةُ الصَّحِيحَةُ لِلْأَلَبَانِيِّ وَالْمَطَبَّقَاتُ الْكَبِيرَى لَابْنِ سَعْدٍ .

(٤) تَارِيخُ دَمْشَقِ لَابْنِ عَسَاكِرٍ ١٤٣ ، ١٤٤ تَرْجِمَةُ الْعَبَاسِ عَنْ عَطَاءِ الْخَرَاسَانِيِّ ١٧/١٤ وَكِتَابُ الْعَمَالِ ٣٣٣٨٦ ، ٣٣٤٠٢ وَتَهْذِيبُ تَارِيخِ دَمْشَقِ لَابْنِ عَسَاكِرٍ ٢٣٩/٧ وَالْفَوَادِ الْمُجْمُوعَةُ لِلشَّوَّكَانِيِّ ٤٠٢ .

(٥) مَسَاوِيُّهُ الْأَخْلَاقِ وَمَنْوِمَهَا لِلْخَرَائِطِ صَفَحَةُ ٤٥ حَدِيثُ رقمُ ١٠٤ إِسْنَادُهُ حَسَنٌ ، وَالظَّبِيرَانِيُّ ٩٩٨٥ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مُسْعُودٍ . وَأَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ ٦٥٢/٥ حَدِيثُ ٣٧٥٨ .

قالَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . وَانْظُرْ : تَارِيخُ دَمْشَقِ لَابْنِ عَسَاكِرٍ ١٢٩ ، ١٢٨ تَرْجِمَةُ الْعَبَاسِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلِبِ ، وَكَنَا ١٤٣ ثَلَاثَ روَايَاتٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .

(٦) تَارِيخُ دَمْشَقِ لَابْنِ عَسَاكِرٍ ١٢٩ تَرْجِمَةُ الْعَبَاسِ .

(٧) عِبَارَةٌ « أَوْ مَنْ صِنْوَ أَبِيهِ » زَالَهُ مِنَ الْمَصْدَرِ : سِنَنُ التَّرْمِذِيِّ ٦٥٢/٥ حَدِيثُ ٣٧٦١ كِتَابُ الْمَنَاقِبِ ٥٠ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ ، لَا نَعْرِفُ مِنْ حَدِيثٍ أَنِّي الرِّزَانَدُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ .

وَرَوْى أَبُو بَكْر الشَّافِعِي فِي «الْعَيْلَانِيَاتِ»، وَابْن عَسَاكِرٍ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ : «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : الْعَبَاسُ عَمِي وَصَنَوْتُ أَبِيهِ»^(١) .

وَرَوْى ابْن عَسَاكِرٍ ، عَنْ ابْن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَعَبْدُ الرَّزَاقِ ، وَابْن جَرِيرٍ ، عَنْ مُجَاهِد مُرْسَلًا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : «لَا تُؤْذُنِي فِي الْعَبَاسِ ، فَإِنَّ عَمَ الرَّجُلِ صَنَوْتُ أَبِيهِ»^(٢) .

وَفِي لُفْظٍ : «فَإِنَّهُ بَقِيَةُ آبَائِي ، وَإِنَّ عَمَ الرَّجُلِ صَنَوْتُ أَبِيهِ» .

وَرَوْى ابْن عَسَاكِرٍ ، عَنْ ابْن مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : «لَا تُؤْذُنَا الْعَبَاسَ فَتُؤْذُنِي ، مِنْ سَبِّ الْعَبَاسِ فَقَدْ سَبَّنِي ، فَإِنَّ عَمَ الرَّجُلِ صَنَوْتُ أَبِيهِ»^(٣) .

وَرَوَاهُ أَيْضًا عَنْ ابْن عَبَّاسٍ بَدْوِنَ : «فَإِنَّ عَمَ الرَّجُلِ» .

وَرَوَى التَّرْمِذِيُّ وَقَالَ : حَسَنٌ غَرِيبٌ ، وَالْحَاكُمُ ، وَابْن سَعْدٍ ، عَنْ ابْن عَبَّاسٍ ، وَأَبُو دَاوُدَ الْطَّيَالِسِيٍّ ، وَالإِمَامُ أَخْمَدُ ، وَأَبُو دَاوُدَ ، وَصَحَاحَةُ ، وَالضَّياءُ ، عَنْ الْبَرَاءِ ، وَابْن سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ مجلز مُرْسَلًا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : «الْعَبَاسُ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ»^(٤) .

وَفِي لُفْظٍ : «إِنَّ الْعَبَاسَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ» .

وَقَالَ أَبُو عَوَانَةَ : هَذَا الْحَدِيثُ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي صَحِيحِهِ .

وَقَالَ ابْنُ مَنْدَةَ : إِسْنَادُهُ مَتَّصِلٌ مَشْهُورٌ ، وَهُوَ ثَابِتٌ عَنْ رَسْمِ الْجَمَاعَةِ .

وَفِي لُفْظٍ : «إِنَّا الْعَبَاسَ صَنَوْتُ أَبِيهِ ، فَمَنْ آذَى الْعَبَاسَ فَقَدْ آذَنِي»

= وَانْظُرْ : الإِحْسَانُ فِي تَقْرِيبِ صَحِيحِ ابْن حِيَانِ ١٥/٥٢٦ بِرَقْمِ ٧٠٥٠ إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، رَجَالُ ثَقَاتٍ رِجَالُ الشِّيخِينَ غَيْرِ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِقَ .

وَهُوَ فِي «مَسْنَدِ سَعْدٍ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ» ١٠٦ لأَحْمَدَ الدُّورِقَ ، وَمِنْ طَرِيقِهِ أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ فِي الْمَنَاقِبِ ، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ خَزِيرَةَ ٢٢٢ وَأَحْمَدَ فِي «الْمَسْنَدِ» ٣٢٢/٢ وَفِي «فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ» ١٧٧٨ وَالْبَيْهَقِيُّ ١١١/٤ وَكَذَا ١٦٤/٦ وَالْمَوْلَانِيُّ فِي «الْكِتَابِ» ١٨٤/١ وَكَذَا ابْنُ خَزِيرَةَ ٢٣٢٩ وَالْقَسْوَى فِي «الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ» ١/٥٠١ وَقَوْلُهُ : «إِنَّ عَمَ الرَّجُلِ صَنَوْتُ أَبِيهِ ، أَئِ مُثْلُهُ وَنَظِيرُهِ يَعْنِي : أَنَّهُ مِنْ أَصْلِ وَاحِدٍ» .

(١) تَارِيخُ دِمْشَقَ لِابْن عَسَاكِرٍ ١٤٢ عنْ عَمِّ بْنِ الْخَطَابِ/تَرْجِمَةُ الْعَبَاسِ .

(٢) الْبَرُّ الْمُشْوَرُ ٤/٤٤ .

(٣) تَارِيخُ دِمْشَقَ لِابْن عَسَاكِرٍ ١٤٢ تَرْجِمَةُ الْعَبَاسِ . وَابْن سَعْدٍ ١٥/١/٤ وَكَذَا ٥/١٥ ، ٢٣٤١٦ ، ٢٣٤١٧ ، ٢٣٤١٨ وَتَهْذِيبُ تَارِيخُ دِمْشَقَ لِابْن عَسَاكِرٍ ٢٣٧/٢ ، ٢٣٩ .

(٤) سَنَنُ التَّرْمِذِيِّ ٥٢/٥ حَدِيثُ رَقْمِ ٣٧٥٩ قَالَ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ ، لَا نَعْرِفُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ إِسْرَائِيلِ . وَالْحَاكُمُ ٣٢٥/٣ وَمِشْكَاهُ الْمَاصِيَعِ لِلتَّرْبِيزِيِّ ٦١٤٨ وَكَذَا ٥/٢٣٤٨٣ ، ٣٢٤٠٦ ، ٣٢٤٠٧ ، ٣٢٤٠٩ وَتَهْذِيبُ تَارِيخُ دِمْشَقَ لِابْن عَسَاكِرٍ ٢٣٧/٧ وَالْحَلْمُ لِابْن أَبِي الدِّينِ ٨٩ .

وروى الخليفي عنه : أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الْعَبَاسُ وَصِبْيُ وَوَارِثِي ، وَعَلَى مِنِي وَأَنَا مِنْهُ »^(١) .

وروى الحاكم عنه أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الْعَبَاسُ مِنِي ، وَأَنَا مِنْهُ ، لَا تُؤْذُوا أَمْوَاتَنَا فَتُؤْذُوا بِهِ الْأَحْيَاءِ »^(٢) .

وروى ابن قانع ، عن حنظلة الكاتب^(٣) ، قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّمَا أَنَا أَنَا الْعَبَاسُ فَاغْرِفُوا ذَاكَ ، إِنَّمَا صَارَ لِي وَالدُّ ، وَصِيرْتُ لَهُ فِرْطًا »^(٤) .

وروى ابن عدي^(٥) ، وابن عساكر^(٦) ، عن علی رضي الله تعالى عنه ، قال : قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « اخْفَظُونِي فِي الْعَبَاسِ ، فَإِنَّهُ بَقِيَةُ آبَائِي »^(٧) .

وروى ابن عساكر عن عبد الله بن أبي بكر بلاغاً ، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « اخْفَظُونِي فِي عَمَّيِ عَبَاسِ ، فَإِنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنْوُ أَبِيهِ »^(٨) .

وروى ابن عدي^(٩) وابن عساكر^(١٠) ، عن علی رضي الله تعالى عنه ، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « اسْتَوْصُوا بِالْعَبَاسِ خَيْرًا فَإِنَّهُ / عَمُّي ، وَصِنْوُ أَبِيهِ »^(١١) . [٢٤٦ ظ]

وروى الطبراني^(١٢) ، عن ابن عباس رضي الله عنهما : أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « اسْتَوْصُوا بِالْعَبَاسِ خَيْرًا ، فَإِنَّمَا عَمَّ الرَّجُلِ صِنْوُ أَبِيهِ »^(١٣) .

(١) كنز العمال ٣٣٣٨٥ ، ٣٣٤٠٩ وتهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٢٤٣/٧ و تاريخ بغداد ١٣٧/١٣ والمواضيعات لابن الجوزي ٢١/٢ وتنزية الشريعة لابن عراق ١٠/٢ والسلسلة الضعيفة ٧٨٧ .

(٢) المستدرك للحاكم ٣٢٥/٣ كتاب معرفة الصحابة/العباس عن ابن عباس .

(٣) حنظلة بن الريبع بن صيفي الكاتب الأسيدي التميمي ، كان يكتب للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لا أقيم بيلاة يشتم فيها عثمان مات في أيام معاوية ولا عقب له وهو ، ابن أختي أكثم بن صيفي حكيم العرب ، وكان أكثم أدرك بالإسلام ومات بالبادية وهو ابن مائة سنة وتسعين سنة .

ترجمته في : الثقات ٩٢/٣ والطبقات ٥٥/٦ والإصابة ٣٥٩/١ .

(٤)

(٥) تاريخ دمشق لابن عسر ١٤١ ترجمة العباس .

(٦) تاريخ دمشق لابن عساكر ١٤٠ في ترجمة العباس وكنز العمال ٣٣٤١١ وبمعناه في المعجم الصغير للطبراني ٢٠٧/١ وتاريخ بغداد للخطيب البغدادي ١٠٦٨ وجمع الزوائد للهيثمي ٢٦٩/٢ وتهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٢٣٩/٧ وكذا الكنز ٢٣٣٩٦ و ٢٣٣٩٦ والكتاب في الضففاء لابن عدى ٢٣٩/٢ .

(٧) تاريخ دمشق لابن عساكر ١٤٠ ترجمة العباس وتهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٢٣٩/٧ وكنز العمال ٣٣٣٨٨ والكتاب في الضففاء لابن عدى ١٣٦٢/٤ .

(٨) المعجم الكبير للطبراني ١١/٨٠ حديث ١١١٠٧ وفيه استوصوا بعمي العباس خيراً فإنه بقية آبائي .. الحديث . قال في الجمجم ٢٦٩/٩ وفيه عبد الله بن خراش وهو ضعيف ، ووثقه ابن حبان وقال : ربما أحاطاً وبقية رجاله وثروا . والمسندة ٨٩/٢ وكذا المعجم الكبير للطبراني ١٢ ٢٩٩/١٢ والجامع الكبير المخطوط ٤٩٥/٢ .

الحادي عشر

في أن الخلافة في ولده ، ودعائه عليه للعباس ، ولو لولده وتجليلهم بكساء

رُوى عن مكحول ، عن حذيفة^(١) ، عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ لِلْعَبَّاسَ : إِذَا كَانَ غَدَاءُ الْأَشْتَنِ فَأَتَيْتَ أُنْثَى وَلَدَكَ ، حَتَّى أَذْغُوكَ بِدَغْوَةٍ^(٢) « يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا وَلَدَكَ ، فَقَدَا وَغَدَوْنَا مَعَةً ، وَأَبْسَطَنَا كِسَاءً ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْعَبَّاسِ وَلَوْلَدِهِ مَغْفِرَةً ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً ، لَا تُعَادِرْ ذَبَابًا ، اللَّهُمَّ اخْفُظْهُ فِي وَلَدِهِ^(٣) . »

وروى الهيثم بن كلبي ، وابن عساكر ، عن عبد الله بن عباس ، عن أبيه ، وستة رجال ثقات ، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : اللَّهُمَّ انصُرْ الْعَبَّاسَ وَلَوْلَدَ الْعَبَّاسِ ثَلَاثًا ، ياعمَّ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْمَهْدِيَّ مِنْ وَلَدِكَ مَوْفِقًا راضِيَا مَرْضِيَا^(٤) .

وروى الروياني والشاشي ، والحرائطي ، والحاكم وعقب ، وابن عساكر ، عن سهل بن سعيد^(٥) ، قال : خرجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في زَمَانِ الْقَبِيظِ ، فَتَرَأَ مِنْزَلًا ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْتَسِلُ فَقَامَ الْعَبَّاسُ فَسَتَرَهُ بِكِسَاءٍ مِنْ صُوفٍ ، قَالَ سَهْلٌ : فَنَظَرَتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ جَانِبِ الْكِسَاءِ ، وَهُوَ رَافِعٌ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ يَقُولُ : اللَّهُمَّ اسْتَرْ الْعَبَّاسَ ، وَلَوْلَدَ الْعَبَّاسِ مِنَ النَّارِ^(٦) .

(١) عبارة عن مكحول عن حذيفة ، زيادة من الترمذى لسقوطها من الأصل .

(٢) زيادة من الترمذى ٦٥٣/٥ ٣٧٦٢ حديث قال : هذا حديث حسن غريب لا نعرف إلا من هذا الوجه . وجامع الجواجم للسيوطى ٩٧٧١ وكذا الكفر ٣٣٤٤٧ والمجمع الكبير للطبرانى ٦/٢٥٣ وتاريخ بغداد للخطيب البغدادى ١٠/٣٩٣ وكتابه ٣٧١٨٥ وتهذيب تاريخ بغداد للخطيب البغدادى ١٠/٢٧ و١١/٢٤ والعلل المتأخرة لابن الجوزى ١/٢٨٧ وتهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٧/٢٢٨ و٢٣٩ وكذا الكفر ٣٣٤٤٦ وجامع الجواجم للسيوطى ٩٧٦٨ و٩٧٧٠ وسنن الترمذى ٣٧٦٢ وميزان الاعتadal ٥٣٢٢ وكذا الكفر ٣٣٤٤٣ ومشكاة الصابيح للثيرانى ٦١٤٩ .

(٣) تاريخ دمشق لابن عساكر ١٣٨ وتهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٧/٢٣٦ وكتاب العمال ٣٣٤٣١ ، ٣٩٦٥٥ وجمع الجواجم للسيوطى ٩٧٦٦ .

(٤) سهل بن سعد بن مالك بن خالد بن ثعلبة بن حرثة بن عمرو بن الخزرج بن ساعدة بن كعب بن الخزرج ، كتبه أبو العباس ، مات سنة إحدى وتسعين وقد قيل : ثمان وثمانين كان اسمه حزنا ، فسماه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سهلا ، وهو آخر من مات من الصحابة بالمدينة .

ترجمته في : الثقات ٣/١٦٨ والإصابة ٢/٨٨ و تاريخ الصحابة ١٢١ ت ٥٦٤ .

(٥) المستدرك للحاكم ٣٢٦/٣ كتاب معرفة الصحابة هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ، فقال صحيح . قلت : إجماع ضعفوه . و تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ترجمة العباس بن عبد المطلب ١٣٤ - ١٣٧ وهناك عشر روایات وكلها عن سهل بن سعد .

وكتاب فردوس الأخبار للديلمي ١/٥٥٤ عن سهل بن سعد والترمذى في المناقب ٥٥٣/٥ وجمع الزوائد ٢٦٩/٩ ومنتخب كنز العمال ٥/٢٠٧ .

وَرُوِيَّ عن ابن عَسَاكِرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيِّ مَرْسَلًا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « اللَّهُمَّ إِنِّي عَمِّي الْعَبَاسَ حَاطَنِي بِمَكَّةَ مِنْ أَهْلِ الشَّرِيكِ ، وَأَخْذَنِي عَلَى الْأَنْصَارِ ، وَنَصَرَنِي فِي الْإِسْلَامِ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ ، مُصَدِّقًا بِي ، اللَّهُمَّ فَاخْفَظْهُ وَحْشَطَهُ ، وَاخْفَظْ لَهُ ذُرْبَتَهُ مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ »^(١) .

وَرَوَى التَّرمِذِيُّ ، وَقَالَ : « حَسَنٌ غَرِيبٌ ، وَابْنُ عَدِيٍّ ، عَنْ ابْنِ عَبَاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، وَالْخَطِيبُ ، وَابْنِ عَسَاكِرٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَالْطَّبَرِانِيُّ فِي الْكَبِيرِ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « اللَّهُمَّ انصُرْ الْعَبَاسَ وَوَلَدَهُ »^(٢) الْعَبَاسُ قَالَهَا ثَلَاثًا ، زَادَ الْفُضْلِيُّ : اللَّهُمَّ انصُرْ الْعَبَاسَ وَوَلَدَهُ الْعَبَاسُ ، ثُمَّ قَالَ : يَاعَمْ . أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْمَهْدِيَ مِنْ وَلَدِكَ مُوقَفًا راضِيًّا مَرْضِيًّا »^(٣) .

وَفِي لَفْظٍ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْعَبَاسِ »^(٤) .

وَفِي لَفْظٍ : « مَا أَسْرَ وَمَا أَعْلَنَ ، وَمَا أَبْدَى ، وَمَا أَخْفَى ، وَمَا كَانَ وَمَا يَكُونُ مِنْهُ ، وَمِنْ ذُرْبَتِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ »^(٥) .

وَفِي لَفْظٍ : « وَلَوْلَدُ الْعَبَاسِ ، وَمَنْ أَحْبَبْهُمْ »^(٦) .

وَفِي لَفْظٍ : « لِابْنَاءِ الْعَبَاسِ وَابْنَاءِ الْعَبَاسِ »^(٧) .

وَفِي لَفْظٍ : « وَلَدِهِ مَعْفَرَةٌ ظَاهِرَةٌ وَبَاطِنَةٌ ، لَا تَعَادُرُ ذَبَابًا ، اللَّهُمَّ اخْلُفْهُ »^(٨) .

وَفِي لَفْظٍ : « اخْفَظْهُ فِي وَلَدِهِ »^(٩) .

العاشر

فِي تَبْشِرَةِ الْعَبَاسِ : بِأَنَّ لَهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَ حَسِنَةٍ يُرْضِيُّ ، وَأَنَّهُ لَا يُعْذَبُ بِالنَّارِ ، وَلَا أَحَدٌ مِنْ وَلَدِهِ

= وَتَهْذِيبُ تَارِيخِ دِمْشَقِ لَابْنِ عَسَاكِرٍ ٢٣٧/٧ وَجَمِيعُ الْجَمَاعَةِ لِلسيوطِيِّ ٩٧٦٧ وَكِتَابُ الْعَمَالِ ٣٣٤٤١ وَمِيزَانُ الْإِعْدَادِ ٩٢٧ ، ٦٦٤٤ وَلِسَانُ الْمِيزَانِ ١/١٣٢٩ وَ١٢٦٤/٤ وَالْمَبْرُوحُينِ لَابْنِ حِيَانِ ١/١٢٨ وَالْكَامِلُ فِي الْفَضْلِيَّةِ لَابْنِ عَدِيٍّ ٢٩٧/١ وَالْفَضْلِيَّةِ لِلْعَقْلِيِّ ٤٣٥/٣ .

(١) تَارِيخُ دِمْشَقِ لَابْنِ عَسَاكِرٍ / تَرْجِمَةُ الْعَبَاسِ ١٣٨ وَالْكِتَابُ ٣٣٤٤٤ وَتَهْذِيبُ دِمْشَقٍ ٢٣٨/٧ .

(٢ - ٢) - زِيَادَةٌ مِنْ تَارِيخِ دِمْشَقِ لَابْنِ عَسَاكِرٍ / تَرْجِمَةُ الْعَبَاسِ ١٢٨ وَتَهْذِيبُ تَارِيخِ دِمْشَقٍ ٢٣٦/٧ وَكِتَابُ الْعَمَالِ ٣٣٤٣١ وَجَمِيعُ الْجَمَاعَةِ ٩٧٦٦ .

(٣) تَارِيخُ دِمْشَقِ لَابْنِ عَسَاكِرٍ ١٤٧ تَرْجِمَةُ الْعَبَاسِ .

(٤) تَارِيخُ دِمْشَقٍ ١٤٦ .

(٥) تَارِيخُ دِمْشَقٍ ١٤٥ .

(٦) تَارِيخُ دِمْشَقٍ ١٤٥ .

(٧) تَارِيخُ دِمْشَقٍ ١٣٧ .

(٨) كِتابُ فَرْدُوسِ الْأَخْبَارِ لِلْمَبْرُوحِيِّ ١/٥٥٣ بِرَقْمِ ١٨٥٧ وَجَمِيعُ الرَّوَايَاتِ ٩/٢٦٩ .

رَوَى الدِّيْلَمِيُّ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « اللَّهُمَّ هَذَا عَمَّيُ ، وَصِبْرُو أَبِي ، وَخَيْرُ عَمَومَةِ الْعَرَبِ ، اللَّهُمَّ اسْكِنْهُ مَعِي فِي السَّنَاءِ الْأَعْلَى »^(١)

الحادي عشر في منزلته في الجنة

روى ابن ماجة، والحاكم في «الكتني»، وأبو نعيم في «فضائل الصحابة» عن ابن عمرو^(٣) رضي الله تعالى عنهمَا، قال: رسول الله ﷺ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا، كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا / فِي مُنْزَلِ إِبْرَاهِيمَ فِي الْجَنَّةِ تَجَاهِينَ، وَالْعَبَاسُ يَسْتَأْذِنُنَا، مُؤْمِنٌ بَيْنَ خَلِيلَيْنِ^(٤).

رَوَى ابْنُ عَسَّاِكِرَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ لَهُ يَعْنِي الْعَبَاسَ فِي الْجَنَّةِ غُرْفَةً ، كَمَا تَكُونُ الْغُرْفَةُ ، يُطْلَلُ عَلَيْهِ ، يُكَلِّمُنِي وَأَكَلِمُهُ^(٤) .

الشانى عشر

في ملازمة العباس رضي الله تعالى عنه رسول الله عليه السلام آخذًا بليجام بغلته يوم حنين

الثالث عشر

في استسقاء الصحابة بالعباس رضي الله تعالى عنه

رَوَى البُخَارِيُّ : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، كَانَ إِذَا قَحَطُوا اسْتَسْقُوا
بِالْعَيَّاسِ فَقَالَ : « اللَّهُمَّ إِنَا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَقَيْنَا ، وَإِنَّا نَتَرَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمَّ نَبِيِّكَ عَلَيْهِ
فَاسْقَنَا فَيَسْقُونَ^(٥) ». .

(١) كتاب فردوس الأخبار للديلمي ١/٥٥٤ برقم ١٨٥٩ عن ابن مسعود وكثير العمال ٢٠٨/٥ وشرح الزرقاني ٣/٢٨٥.

(٤) في تاريخ دمشق لابن عساكر ١٦٨ ابن عمرو بن العاص .

(٣) تاريخ دمشق لابن عساكر ١٦٨ - ١٦٩ ترجمة العباس وقال : هذا منقطع ، وقد روی متصلًا والمستدرک ٥٥٠ / ٢ كتاب التاريخ وسنن ابن ماجة برقم ٤١ عن عبد الله بن عمرو وشرح الزرقاني ٣ / ٢٨٥ وقال : هذه فضيلة تفرد بها العباس ليست

(٤) تاریخ دمشق لابن عساکر ١٧٠ مع اختلاف فی بعض الآلفاظ و شرح الزرقانی ٣/٢٨٥.

(٥) الحكم في المستدرك ٣/٣٤ كتاب معرفة الصحابة بمعناه ، و تاريخ دمشق لابن عساكر ١٨٢ / ترجمة العباس بن عبد المطلب و شرح الررقاني ٣/٢٨٥ عن أنس .

وقد قال الفضل بن العباس بن عبد الله بن أبي لهب :

يَقْرُئُ سَقِّيَ الْحَجِيجَ وَأَهْلَهُ عَشِيَّةَ يُسْتَسْقَى بِشَيْءَةَ غَمْزٍ
تَوْجِهٌ بِالْعَبَاسِ فِي الْجَذَبِ رَاغِبًا إِلَيْهِ فَمَا إِنْ رَأَمْتَ حَتَّى أَتَى الظَّرِيرَ
وَمَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ فِيَّا ثَرَائِهِ فَهُلْ قَوْقَ هَذَا لِلْمُفَاخِرِ مُفْخَرٌ^(١)

ومناقب كثيرة مشهورة رضي الله تعالى عنه وأرضاه

الرابع عشر

في تنظيم الصحاوة رضي الله تعالى عنهم للعباس رضي الله تعالى عنه .
قال ابن شهاب : كان أصحاب رسول الله ﷺ يغفون للعباس من فضليه فيقدمونه ،
ويشيرونه ، ويأخذونه برأيه .

وقال ابن أبي زناد ، عن أبيه : إن العباس لم يمر بعمر ، أو عثمان ، وهما راكبان إلا تزلا ،
حتى يجوز العباس ، إجلالا ، ويقولون : عم رسول الله ﷺ رواهنا أبو عمر .

الخامس عشر

في بر على بن أبي طالب به ، ودعائه له

روى السلفي في «المشيخة البعدادية» عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم ، قال : «اغتيل
أبي العباس فعاده على ، فوجدني أضبط رجليه فأخذهما من يدي وجلس موضعى ، وقال : أنا
أحق بعمى منك ، إن كان الله عز وجل قد توف رسول الله ﷺ وعمي حمزة ، فقد أتي لي
العباس عم الرجل صنو أبيه وبهبه به بره بائيه ، اللهم هب لعمي عافيتك ، وارفع له درجتك ،
واجعله عندك في عليين^(١) .

(١) الآيات في الكامل لابن الأثير ٥٧٢ من بحر الطوبل منسوبة إلى الفضل بن العباس . وتاريخ دمشق لابن عساكر ١٨٧

ترجمة العباس بن عبد المطلب .

(٢) المرجع السابق ١٨٠ . وانظر : شرح الزرقاني ٣/٢٨٣ .

(٣) شرح الزرقاني ٣/٢٨٣ .

السادس عشر

فـ إعطائه عَلَيْهِ للعباس السقاية ، ورخصته له في ترك المبيت بهنى لأجلها^(١) .
رَوَى^(٢) عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم ، قال : لَمَّا قِدَمَ رَسُولُ الله عَلَيْهِ مَكَةَ قَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ : اذْفَعْ لِي مَقَاتِيحَ النَّيْتِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ : « لَا ، بَلْ أُغْطِيكُمْ »^(٣) [ما هو خير لكم منها ، السقاية بروائكم ، ولا تزروا بها]^(٤) .

السابع عشر

في إثبات رخصته للأمة على عمر الزمان بسببه رضي الله تعالى عنه ...^(٥) .

الثامن عشر

في فراسته رضي الله تعالى عنه ...^(٦) .

التاسع عشر

في سياساته رضي الله تعالى عنه .

/ رَوَى أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ السَّقَاءِ ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : [٢٤٧]
قَالَ لِي الْعَبَّاسُ : يَا بُنْيَانِ إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَعْنِي : [عُمَرَ]^(٧) يَدْعُوكَ [وَيَقْرِبُكَ]^(٨) وَيَسْتَشِيرُكَ فَاخْفَظْ
عَنِّي ثَلَاثَ خَصَائِلَ : « لَا يُجَرِّبُنَّ عَلَيْكَ كَذَبَةً ، وَلَا تُنْفِشَ لَهُ سِرًا ، وَلَا تُعْتَابَنَ عِنْهُ أَحَدًا »^(٩) .

العشرون

في صدقته بداره لتوسيع المسجد .

رَوَى أَبُو أَبْيَانَ^(١٠) بْنَ كَعْبٍ ، قَالَ : كَانَ لِلْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ دَارًا ، فَلَمَّا أَرَادَ عُمَرُ أَنْ يُوَسِّعَ

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد ٤/٢٥ .

(٢) بياض بالنسخ .

(٣) في الطبقات الكبرى ، لابن سعد ٤/٢٥ . عن عبد الله بن أبي رزين ، عن أبي رزين ، عن علي ، قال : قلت للعباس : سل لنا رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ ، الحجاجة ، قال : فسألها فقال عَلَيْهِ : « أَعْطِيْكُمْ مَا هُوَ خَيْرُ لَكُمْ مِنْهَا ، السقاية بروائكم ولا تزروا بها » .

(٤) ما بين الحاصرين زيادة من الطبقات ٤/٢٥ .

(٥) بياض بالنسخ .

(٦) بياض بالنسخ .

(٧) ما بين الحاصرين زيادة من شرح الزرقاني ٣/٢٨٣ .

(٨) ما بين الحاصرين زيادة من المرجع السابق .

(٩) شرح الزرقاني ٣/٢٨٣ . و المجمع الكبير للطبراني ١٠٦١٩ برقم ٣٢٢١/١٠ قال في المجمع ٤/٢٢١ وفيه
جمال الدين سعيد ، وثقة النسائي وغيره ، وضعفه جماعة .

(١٠) بياض بالنسخ .

المسجِّد طَلَبَهَا مِنَ الْعَبَّاسِ ، فَقَالَ : « قَدْ جَعَلْتُهَا صَدَقَةً مِنِّي عَلَى مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ »^(١)

الحادي والعشرون

في عنقه .

رَوَى أَبْنُ أَبِي عَاصِيمٍ ، عَنْ مُجَاهِدِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « أَعْتَقَ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمَطَّلِبِ سَبْعِينَ عَبْدًا »^(٢) .

الثاني والعشرون

فِي جَمْلِ مِنْ مَكَارِمِ أَخْلَاقِهِ ، وَوَفَاتَهُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ .

قَالَ فِي « الْإِكْتِفَاءِ » : قَالَ الرَّبِيعُ بْنُ بَكَارٍ ، وَكَانَ الْعَبَّاسُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ثُوَّابُ لِغَارِي بْنِ هَاشِمٍ ، وَجَفْنَةُ لِجَائِعِهِمْ ، وَكَانَ يَمْتَنَعُ الْجَارَ ، وَيَنْدُلُ الْمَالَ ، وَيَعْطِي فِي التَّوَاصِبِ »^(٣) .

قَالَ أَبْنُ الْمَسِّيْحِ : كَانَ جَفْنَةُ الْعَبَّاسَ تَذَوَّرُ عَلَى فُقَرَاءِ بْنِ هَاشِمٍ ، وَكَانَ يَطْعِمُ الْجَائِعَ ، وَيُؤَدِّبُ السَّفِيفَهُ »^(٤) .

قَالَ الزُّهْرِيُّ : « هَذَا وَاللهُ هُوَ السُّوْدُدُ »^(٥) ، كَانَ عَوْنَى لِلْمُسْتَضْعِفِينَ بِمَكَّةَ ، وَكَانَ وَصُولًا لِأَرْحَامِ قُرْيَشٍ ، مُخْسِنًا إِلَيْهِمْ ، وَكَانَ الصَّحَابَةُ ثَكَرَمُهُ وَتَعَظُّمُهُ وَتَقْدِمُهُ وَتَشَاؤِرُهُ ، وَتَأْخُذُ بِرَأْيِهِ ، وَكَانَ شَدِيدَ الصَّوْتِ » .

قَالَ التَّوْرِيُّ : ذَكَرَ الْحَازِمِيُّ فِي « الْمُؤْتَلِفِ » : أَنَّ الْعَبَّاسَ كَانَ يَقْفُ عَلَى سَلْعٍ ، فَيَنْادِي فِي الْأَمَّاکِنِ غِلْمَانَهُ آخِرَ اللَّيْلِ ، وَهُمْ بِالْعَالَيَةِ فَيَسْمَعُهُمْ ، قَالَ : وَبَيْنَ سَلْعٍ وَالْعَالَيَةِ ثَمَانِيَّةُ أَمْيَالٍ »^(٦) .
رَوَى لَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَمْسَةً وَثَلَاثُونَ حَدِيثًا ، اتَّفَقَ عَلَى حَدِيثٍ ، وَالْفَرَدُ الْبَخَارِيُّ بِحِدِيثٍ ، وَمُسْلِمٌ بِكَلَّاتِهِ »^(٧) .

رَوَى عَنْهُ أَبْنَاؤُهُ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الصَّحَابَةِ^(٨) ، ثَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَهُوَ مُعْتَدِلُ الْقَامَةِ ، وَلَهُ

(١) كَلْمَةُ « أَبِي » زَائِدَةُ مِنْ « الطَّبِقاتِ الْكَبِيرِ » لِابْنِ سَعْدٍ ٢٢/٤ .

(٢) « شَرْحُ الزَّرْقَانِ » ٢٨٥/٣ .

(٣) « شَرْحُ الزَّرْقَانِ » ٢٨٥/٣ وَفِي « الطَّبِقاتِ الْكَبِيرِ » لِابْنِ سَعْدٍ ٣٠/٤ « سَبْعِينَ مَلْوِكًا » .

(٤) « شَرْحُ الزَّرْقَانِ » ٢٨٣/٣ .

(٥) « شَرْحُ الزَّرْقَانِ » ٢٨٣/٣ .

(٦) « الْمَرْجِعُ السَّابِقُ » .

(٧) « شَرْحُ الزَّرْقَانِ » ٢٨٥/٣ .

(٨) كَعَمَرُ بْنُ سَعْدٍ ، وَالْأَحْنَفُ بْنُ قَيْسٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ . « شَرْحُ الزَّرْقَانِ » ٢٨٦/٣ .

ثمان وثمانين سنة يوم الجمعة ، لأربع عشرة حلّت من رجب ، سنة اثنين وثلاثين^(١) في خلافة عثمان رضي الله تعالى عنه ، ودفن بالبيع رضي الله تعالى عنه^(٢) .

تنبيه في بيان غريب ما سبق

الوسيم^(٣) .

الضفيرة^(٤) .

السقاية^(٥) .

التشبيب - بمثابة فوقيّة فشين معجمة ، فموحدتين بينهما مثناة تحنيّة : ترقيق الشعر .
الهجر بالضم : الهذيان ، وقول الباطل .. ويطلق على الكلام الفاحش .

الجواب^(٦) .

الوصول^(٧) .

الرأى^(٨) .

الصنو^(٩) .

الفرط^(١٠) .

لَا تغادر^(١١) .

لَا ترم^(١٢) .

(١) في « شرح الزرقاني » ٢٨٥/٣ . توف العباس في خلافة عثمان قبل مقتله بستين بالمدينة ، يوم الجمعة لاثنتي عشرة ليلة خلت من رجب ، وقيل : من رمضان سنة اثنين وثلاثين ، وبه جزم في الإصابة ، وقيل سنة ثلاث وثلاثين ، وهذا الملام لقوله قبل مقتل عثمان بستين لأنه قتل في ذوالحجّة سنة محسن وثلاثين وهو ابن ثمان وثمانين سنة وقيل سبع وثمانين سنة .

(٢) الطبقات الكبرى ، لابن سعد ٣١/٤ .

(٣) حسن الوجه فهو صفة لازمة .

(٤) الضفيرة : العقيقة .

(٥) السقاية : أى سقاية الحجيج .

(٦) الجواب : جاد فلانا : عليه في الجود .

(٧) الوصول : وصله : بره وأعطيه مالا ، ووصل رحمه : أحسن إلى الأقربين إليه من ذوى النسب والأصحاب ، وعطاف عليهم ورقق بهم ، وراعى أحوالهم . المعجم ١٠٤٩/٢ .

(٨) الرأى : الاعتقاد والعقل والتدبر ، وجمعه : آراء « المعجم الوسيط » ٣٢٠/١ .

(٩) الصنو - بكسر الصاد المهملة ، أى : مثله وقربه ، كما قال في « التهذيب » ومقدمة الفتح أى : في الشفقة عليه وهو أحد معانيه في القاموس « شرح الزرقاني » ٢٨١/٣ .

(١٠) الفرط : ما يتقدم الإنسان من أجر وعمل « المعجم » ٦٩٠/٢ .

(١١) لا تغادر بمجمعة ومهملة : ترك « شرح الزرقاني » ٢٨٢/٣ .

(١٢) لا ترم : لا تفارق « شرح الزرقاني » ٢٨١/٣ .

الباب الرابع

فِي بَعْضِ مَنَاقِبِ سَيِّدِنَا جَعْفَرٍ^(۱) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِبْنُ أَبِي طَالِبٍ
وَفِيهِ أَنْوَاعٌ :

الأول

فِي اسْمِهِ وَكُنْيِتِهِ وَهِجْرَتِهِ .

اسْمُهُ جَعْفَرٌ ، وَكُنْيَتُهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، وَلَقَبُهُ : الطَّيَّارُ^(۲) ، وَذُو الْجَنَاحَيْنِ^(۳) ، وَذُو الْهِجْرَتَيْنِ^(۴) ،
الْحَوَادُ ابْنُ الْجَوَادِ ، أَسْلَمَ قَدِيمًا ، وَهَاجَرَ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ فِي الْهِجْرَةِ الثَّانِيَةِ / [۲۴۸] وَ []
وَمَعَهُ زَوْجَتُهُ : أَسْمَاءُ بْنَتُ عَمِيسٍ^(۵) ، وَوَلَدَتْ هُنَاكَ بَنِيهِ : عَبْدَ اللَّهِ ، وَهَذَا أَوْلُ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْأَسْلَامِ
بِالْحَبَشَةِ ، وَالْعَقِبُ لَهُ دُونَ أَخْوَيْهِ ، وَمُحَمَّدًا وَعُوَنًا ، فَلَمْ يَزُلْ هُنَالِكَ حَتَّى قَدِيمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
وَهُوَ بِخَيْرٍ فَحَصَّلَتْ لَهُ الْهِجْرَةُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ^(۶) .

وَتَقْدِيمَ ذَكْرِ هِجْرَتِهِ إِلَى الْحَبَشَةِ ، وَمَا وَقَعَ لَهُ مَعَ النَّجَاشِيِّ وَأَخْوَاهُمْ لِأَتْهِمْ : مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ،
وَيَحْيَى بْنُ عَلَىٰ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ . فَأَمَّا مُحَمَّدٌ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشِّهُدُ عَمَّا
أَبَا طَالِبٍ . وَزَوْجَهُ عَلَىٰ بِابِتِهِ أُمُّ كُلُّ ثُمَّ بَعْدَ عُمَرَ وَكَانَتْ كُنْيَتُهُ أَبُو الْقَاسِمِ ، اسْتَشْهَدَ بِتُسْتَرٍ^(۷) رَضِيَ
اللهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَأَمَّا عَوْنٌ : فَاسْتَشْهَدَ بِتُسْتَرٍ لَا عَيْقَبَ لَهُ أَيْضًا .

الثاني

فِيمَا ثَبَّتْ لِجَعْفَرِ وَمِنْ هَاجِرَ إِلَى الْحَبَشَةِ مِنَ الفَضْلِ

....^(۸)

(۱) لِهِ تَرْجِمَةٌ فِي : « التَّفَاتَاتٍ » ۴/۳ وَ« الطَّبَقَاتٍ » ۴/۴ وَ« الْإِصَابَةِ » ۱/۲۳۷ وَ« حَلِيلَةِ الْأُولَاءِ » ۱/۱۱۴ وَ« تَارِيخِ
الصَّحَابَةِ » ۵۷ .

(۲) لَقْبُ بِالظَّيَّارِ ، لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « رَأَيْتُ جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ مَلَكًا يَطِيرُ فِي الْجَنَّةِ » ، الْمُجَمَّعُ الْكَبِيرُ ، ۱۰۷/۲ .

(۳) لِأَنَّ يَدِيهِ قُطِّعَتْ فِي غَزْوَةِ مَوْتَةِ فَجَعَلَهُمَا الْمَوْلَى كَجَانِحَيْنِ ، يَطِيرُ بِهِمَا فِي الْجَنَّةِ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَنِعْمَةٌ .

(۴) ذُو الْهِجْرَتَيْنِ ، لِأَنَّهُ هَاجَرَ إِلَى الْحَبَشَةِ ، ثُمَّ هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ .

(۵) رَاجِعٌ تَرْجِمَتِهِ فِي : « طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ » ۸/۲۸۰ وَ« نَسْبِ قَرِيشٍ » ، الْمُصْعَبُ ۸۰ وَ« جَهْرَةِ الْأَسَابِ » ۳۹۰ وَ« تَارِيخِ
دِمْشَقِ » لِابْنِ عَسَكِرٍ ۲۰ / تَرْجِمَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ ذِي الْجَنَاحَيْنِ وَ« الْإِصَابَةِ » ۴/۲۲۱ وَ« حَلِيلَةِ الْأُولَاءِ » ۲۴/۲ وَ« التَّفَاتَاتَاتِ »
۲۴/۳ .

(۶) « الطَّبَقَاتُ الْكَبِيرُ » لِابْنِ سَعْدٍ ۴/۳۴ .

(۷) تُسْتَرٌ كَانَتْ أَعْظَمُ مَدِينَةِ بَخْرُوزِسْتَانَ « فَتوْحُ الْبَلَادِ » ، ۴۶۱ ، ۳۰۱ ، ۴۰۹ .

(۸) بِيَاضِ بِالنَّسْخِ .

الثالث

ف قدوم جعفر رضي الله تعالى عنه على رسول الله ﷺ .

روى البغوي ، عن جابر رضي الله تعالى عنه ، والباعوي عن الشعبي ، قال : لَمَّا بَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ قُدُومَ جَعْفَرَ وَقَتْحَ خَيْرَ ، قَالَ عَلَيْهِ الْكَلَامُ : « مَا أَذْرِى أَنَا بِأَيْمَنِ أَشْدَدِ فَرَحًا بِقُدُومِ جَعْفَرٍ ، أَمْ بِفَتْحِ خَيْرٍ ؟ » ثُمَّ التَّرَمَّدُ ، وَقَبْلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ ^(١) .

وروى الطبراني والثلاثة ، برجال ثقات ، غير أنس بن مسلم - فيحرر حاله - عن أبي جعيفية رضي الله تعالى عنه ، قال : قَدِمَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَرْجُنِ الْجَبَشِيَّةِ فَقَبْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ ، وَقَالَ : « مَا أَذْرِى أَنَا بِقُدُومِ جَعْفَرٍ أَسْرَ أَمْ بِفَتْحِ خَيْرٍ ؟ » ^(٢) .

وروى الطبراني - مرسلاً برجال الصحيح - عن الشعبي زرمه الله تعالى ، قال : لَمَّا أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتْحَ خَيْرٍ قَبْلَهُ : قَدِمَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مِنْ عِنْدِ التَّجَاشِيِّ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَا أَذْرِى أَنَا بِأَيْمَانِ أَشْدَدِ فَرَحًا بِقُدُومِ جَعْفَرٍ ، أَمْ فَتْحَ خَيْرٍ ، فَأَنَا ثُمَّ قَبْلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ » ^(٣) .

وروى أبو يعلى برجال الصحيح - غير م GALD - عن جابر رضي الله تعالى عنه ، قال : « لَمَّا قَدِمَ جَعْفَرُ مِنَ الْجَبَشِيَّةِ عَانَقَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ » ^(٤) .

وروى الطبراني - وفي سندِهِ عَلَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرُّعَيْنِيِّ ، وهذا من مذاكيه - عن جابر رضي الله تعالى عنه ، قال : لَمَّا قَدِمَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ مِنَ الْجَبَشِيَّةِ ، تَلَقَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا نَظَرَ جَعْفَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَجَّلَ - قَالَ سُقِيَانُ : حَجَّلَ مَشَى عَلَى رَجُلٍ وَاحِدَةٍ - إِعْظَامًا مِنْهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَبْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ عَيْنَيْهِ ، وَقَالَ عَلَيْهِ حَدِيثٌ :

(١) « المعجم الكبير » للطبراني ١٠٨/٢ حدث ١٤٦٩ قال في « الجمع » ٢٧٢/٩ رواه الطبراني مرسلاً ، ورجاله رجال الصحيح .

وأخرج البغوي في « شرح السنة » ٢٩١/١٢ - ٢٩٢ وأخرج الطبراني في « الأوسط » و« الصغر » ص ٧ ، ٨ وسنه ضعيف . وأخرج أبو داود ٥٢٢٠ في الأدب : باب في قبلة ما بين العينين ، ورجاله ثقات ، لكنه مرسلاً . و« المعجم الكبير » للطبراني ١٠٨/٢ برقم ١٤٦٩ .

(٢) « المعجم الكبير » للطبراني ١٠٨/٢ حدث ١٤٧٠ مع اختلاف في بعض الألفاظ وكذا ١٠٠/٢٢ ذات الرواية . ورواه في « الصغر » ١٩/١ و« الأوسط » ٣٤٨ جمع البحرين ، ومن طريقه الضياء للقدسى في مناقب جعفر ٢٩ قال الطبراني : لم يروه عن مسرع إلا محدث ، تفرد به الوليد بن عبد الملك ، وحدث ابن يزيد صنوق له أوهام . وأحد بن خالد بن مسروح قال الدارقطنى : ليس بشيء . والوليد بن عبد الملك قال أبو حاتم صنوق وقد تابع أحد بن خالد أنس بن سالم المخواري ، قال في الجمع ٢٧٢/٩ ولم أعرفه : قلت له ترجمة في « مختصر تاريخ ابن عساكر » لابن بدران . والحديث ضعيف بهذا الإسناد .

(٣) « المعجم الكبير » للطبراني ١١٠/٢ - ١١١ حدث ١٤٧٨ باختلاف يسر ، ورواه في ٢٢٠/٢٥ - ٢٢١ قال الحافظ البيهقي في « الجمع » وأحد بن عمرو وبهاله ضعيف ، وقد وثق .

(٤) « مجمع الزوائد » ٢٧٢/٩ رواه أبو بعل ، وفيه مجالد بن سعيد وهو ضعيف ، وقد وثق وبه رجله رجال الصحيح . و« المعجم الكبير » للطبراني ١٠٨/٢ برقم ١٤٧٠ و٢٤٤/٢٢ وهو حديث ضعيف .

يَبْعَضُ عَجَابِ الْحَبَشَةِ ، قَالَ : نَعَمْ ، يَا أَبِي أَنَّ وَأَمِّي يَارَسُولَ اللَّهِ ، يَبْلَى أَنَا سَائِرٌ فِي بَعْضِ طَرَقَاتِهَا ، إِذَا بَعْجُوزٍ عَلَى رَأْسِهَا مِكْتَلٌ ، فَاقْتَلَ شَابٌ يُرْكُضُ عَلَى فَرَسِهِ لَهُ ، فَزَحَمَهَا فَالْقَاهَا بِوْجِهِهَا ، وَالْقَى الْمِكْتَلَ عَنْ رَأْسِهَا ، فَاسْتَرْجَعَتْ قَائِمَةً / وَأَبْعَثَتِ النَّظَرَ وَهِيَ تَقُولُ : [٢٤٨ ظ]
الْوَفِيلُ لَكَ عَدَا إِذَا جَلَسَ الْمَلَكُ عَلَى كُرْسِيِّهِ فَانْتَصَرَ لِلْمَظْلُومِ مِنَ الظَّالِمِ . قَالَ جَابِرٌ : فَنَظَرْتُ إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنَّ دُمُوعَهُ عَلَى لِحَيَّتِهِ مِثْلُ الْجُمَانِ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا قَدْسَ اللَّهُ أَمْةً لَا
يُؤْخَذُ لِلْمَظْلُومِ مِنَ الظَّالِمِ »^(١) .

الرابع

فِي شَبَّهِ بِرْسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

رَوَى الْأَمَامُ أَخْمَدُ وَ التَّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ ، وَابْنُ حِبْرَانَ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَشْبَهَتْ خَلْقِي وَخَلْقُنِي ^(۲) .

وَرَوَى الْإِمَامُ أَخْمَدُ - بَسْطَيْدَ حَسَنَ - عَنْ أَسَأَمَةَ بْنِ زَيْدَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، وَالإِمَامُ أَخْمَدُ ، وَالطَّبَرَانِيُّ وَالْبَغْوَانِيُّ ، وَالحاكِمُ ، والضَّيَاءُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَسَأَمَةَ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : اجْتَمَعَ عَلَيَّ وَجْعَفُرُ وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ ، فَقَالَ جَعْفَرُ : أَنَا أَحْبَبُكُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَالَ عَلَيُّ : أَنَا أَحْبَبُكُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَالَ زَيْدٌ : أَنَا أَحْبَبُكُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ : انْطَلِقُوا بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ حَتَّى نَسْأَلَهُ ، قَالَ أَسَأَمَةُ : فَجَاءُوكُمْ يَسْأَلُونَهُ فَقَالَ : اخْرُجْ فَانْظُرْ مَنْ هُنُّ لَاءُ ؟ فَقَلَتْ : هَذَا جَعْفَرُ ، وَعَلَيُّ ، وَزَيْدٌ مَا أَقُولُ أَبِيهِ ؟ ، قَالَ : « ائْتُنَّ لَهُمْ » فَدَخَلُوا ، فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ : مَنْ أَحَبَ إِلَيْكَ ؟ ، قَالَ : « فَاطِمَةٌ » فَأَلَوْا : نَسَأِلُكَ عَنِ الرِّجَالِ قَالَ : « أَمَّا أَنْتَ يَا جَعْفَرَ فَأَشْبَهُ خَلْقَكَ ، خَلْقَكَ ، وَخَلْقَكَ خُلُقِيْ وَأَنْتَ مِنِّي وَشَجَرَتِي . وَأَمَّا أَنْتَ يَا عَلَيُّ فَجَعْنَبِي وَأَبُو وَلَدِي ، وَأَنَا

(١) « جمع الزوائد » للهيثمي ٢٧٢/٩ رواه الطبراني في « الأوسط » وفه مكى بن عبد الله الرعيني وهذا من مناكره و « جمع الزوائد » ٢٠٩/٥ و « كشف الخفاء » للعجلوني ٥١١/٢ و « الترغيب » ٦١١/٢ و « كنز العمال » ٥٦٠٨ و « السنن الكبيرى » للبيقى ٩٤/٣٨٨ و « الطبراني الكبير » ١٩/٤ و « المجمع » ١٩٧/٤ و « ابن أبي شيبة » ٥٩٢/٦ و « الحلية »

(٢) الإحسان في تقرير صحيح ابن جهان ، ١٥ / ٥٢٠ حديث ٧٠٤٦ عن عل : حديث صحيح سنده قوي . رجال ثقات رجال الشيغرين غير هبيرة بن بريم ، وهانئ بن هانيء فقد روى لهما أصحاب السنن وكلاهما لا يأس به ، وهو في مصنف ابن أبي شيبة ١٠٥ / ١ وقد أخرجه ابن سعد ، ٤ / ٣٦ و الحاكم ، ٣ / ١٢٠ من طريق عبد الله بن موسى بهذا الإسناد وصحح إسناده ووافقه النهي ، وأخرجه أحمد ، ١ / ٩٨ - ٩٩ ، ١٠٨ ، ١١٥ من طرق عن إسرائيليه ، وفي الحديث قصة وفي الباب عن البراء بن عازب عند ابن أبي شيبة ١٢ / ١٥ و البخاري ، ٢٦٩٩ و الترمذى ، ٣٧٦٥ وعن ابن عباس عند أحمد ، ١ / ٢٣٠ و ابن أبي شيبة ، ١٢ / ١٥ و أنساب الأشراف ، للبلاذرى ، ٥٣٩ / ١ .

منك وأنت مني ، وأما أنت يا زيد فمولاي ، وأنت مني ، وأحبت القوم - أعني - إلى ^(١) .
وروى الإمام أحمد - بإسناد حسن - عن أسلم مولى رسول الله عليه السلام أن رسول الله عليه السلام كان يقول لجعفر : أشئت خلقي وخلقي ^(٢) .

وروى الخطيب ، عن علي رضي الله تعالى عنه ، قال : إن رسول الله عليه السلام قال لجعفر : أشئت خلقي وخلقي ، وأنت من شجرتي التي أنا منها ^(٣) .

وروى ابن سعيد ، عن محمد بن أسامة بن زيد ، عن أبيه رضي الله تعالى عنه ، قال : قال رسول الله عليه السلام : أشئت ياجعفر خلقك خلقي ، وأشيه خلقك خلقي ، فأنت مني ومن شجرتي ^(٤) .

الخامس

ف أنه رضي الله تعالى عنه كان خير الناس للمساكين .
روى ابن ماجة ، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ، قال : « كان جعفر بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه ، يحب المساكين ، ويجلس إليهم ويحدثهم ويحدثونه ، وكان رسول الله عليه السلام يكتبه : أبا المساكين » ^(٥) .

السادس

ف أنه رضي الله تعالى عنه ، كان أفضى من ركب الكور ، بعد رسول الله عليه السلام .
روى الترمذى - وقال : حسن صحيح - عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ، قال :

(١) المستدرك للحاكم ٢١١/٣ كتاب معرفة الصحابة : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه ، وواقه الذهبي و الطبراني في الكبير ١٥٨٠ برقم ٣٦٩ مع اختلاف في بعض الألفاظ وبرقم ٣٧٨ .

(٢) در السجابة للشوكان ٣٤١ أخرجه أحاديث عن عبد الله بن زيد بن أسلم و الكنز ٣٣١٩٨ و المسند ٢٤٢/٤ و البخاري ٣٣٢/٥ لك بباب الصلح و الفضائل ٦١ و المغازى بباب عمرة القضاء ٤٠٩/٧ و الترمذى ٢٧٠/١ و أحمد ٩٨/١ ، ١١٥ ، ١٠٨ ، ٢٠٤/١ و ابن عباس ٢٣٠/١ و مجمع الزوائد للهيثمي ٢٧٢/٩ رواه أحمد ، وإسناده حسن .

(٣) در السجابة ٣٤٠ مناقب جعفر ، حديث ٤ عن الكنز ، عن ابن عساكر رقم ٣٣١٩٦ و الاستيعاب ٢٤٣/١ . و تاريخ بغداد للخطيب ١٧١/١١ .

(٤) در السجابة ٣٤٠ مناقب جعفر حديث ٣ و ابن سعد ٣٦/٤ و الكنز ٣٣١٩٥ و مجمع الزوائد ٢٧٢/٩ رواه الطبراني عن شيخه أحمد بن عبد الرحمن بن عفال وهو ضعيف .

(٥) سنن الترمذى ٣٧٦٦ و ابن ماجة ٤١٢٥ و المعجم الكبير للطبراني ١٠٩/٢ برقم ١٤٧٧ رواه الترمذى ٣٨٥٥ والضياء في مناقب جعفر ص ٣١ ، ٣٢ ، ٣٧ وفي سنده إبراهيم بن الفضل المدفون : أبو إسحاق الخزومي ، وهو متوفى .

ما اخْتَدَى النَّعَالُ ، وَلَا تَتَعَلَّ ، وَلَا رَكِبَ الْمَطَابِ ، وَلَا رَكِبَ الْكُورَ^(١) بَقَدْ رَسُولُ الله ﷺ
أَفْضَلُ مِنْ جَعْفَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ^(٢) . [٢٤٩]

وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ :
أَسْمَعْ أُمَّتِي جَعْفَرَ^(٣) .

السابع

فِي إِبْرَارِ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ الْقَسْمِ بِهِ .
رَوَى أَبُو عُمَرَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : كَنْتُ إِذَا سَأَلْتُ عَلَيْهِ
فَمَنْتَنِي ، قُلْتُ لَهُ بَحْثُ جَعْفَرَ ، أَغْطَانِي^(٤) .

الثامن

فِيمَا جَاءَ أَنَّهُ يَطِيرُ بِجَنَاحِيهِ مَعَ الْمَلَائِكَةِ فِي الْجَنَّةِ .
رَوَى الطَّبَرَانِيُّ - بِرَجَالٍ ثَقَاتٍ ، غَيْرِ عُمَرَ بْنِ هَارُونَ - ضَعِيفٌ وَوُثُقٌ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَاسِ
رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : لَمَّا جَاءَ نَعْنَى جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، دَخَلَ رَسُولُ
الله ﷺ عَلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ عَمِيسٍ ، فَوَضَعَ عَبْدُ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرَ عَلَى فَخْدِهِ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ
جِبْرِيلَ أَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَسْتَشْهِدَ جَعْفَرًا ، وَأَنَّ لَهُ جَنَاحَيْنِ يَطِيرُ بِهِمَا فِي الْجَنَّةِ مَعَ الْمَلَائِكَةِ ، ثُمَّ
قَالَ : اللَّهُمَّ أَخْلِفْ جَعْفَرَ فِي وَلَدِهِ^(٥) .

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ بِإِسْنَادِهِ : أَحَدُهُمَا حَسَنٌ عَنْهُ أَيْضًا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ الله ﷺ رَأَيْتُ جَعْفَرَ بْنَ
أَبِي طَالِبٍ فِي الْجَنَّةِ ذَا جَنَاحَيْنِ ، يَطِيرُ بِهِمَا حِيثُ شَاءَ ، مَخْصُوصَةً قَوَادِمُهُ بِالدَّمَاءِ^(٦) .

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ - بِإِسْنَادِ حَسَنٍ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ
الله ﷺ قَالَ لَهُ : هَبِّنِي لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرَ ، أَبُوكَ يَطِيرُ مَعَ الْمَلَائِكَةِ فِي السَّمَاءِ^(٧) .

(١) الكور - بالضم - هو رحل الناقة بأداته . ١٢ جمجم .

(٢) « المستدرك » للحاكم ٤١/٣ و ٢٠٩ كتاب معرفة الصحابة . هذا حديث صحيح على شرط البخاري ، ولم ينجزاه ووافقه
الذهبي و « تاريخ دمشق » ٢٢ ، ٢٢ / ت عبد الله بن جعفر و « سنن الترمذى » ٣٧٦ .

(٣) « كنز العمال » ٣١١٨٨ .

(٤) « المجمع الكبير » للطبراني ١٠٩/٢ برقم ١٤٧٦ في إسناده مجالد ، وهو ضعيف .

(٥) « المجمع الكبير » للطبراني ١٠٥/٢ ، ١٠٦ برقم ١٤٦١ ورواه « أحمد » برقم ١٧٥٠ ومن طريقه الحاكم في
« المستدرك » ٢٩٨/٣ وقال صحيح الإسناد ، ووافقه النهي وهو صحيح على شرط مسلم ، وكذا ٢٨٥١ قال في « الجمجم »
١٥٧/٦ قلت : روى أبو داود وغيره بعضه ، رواه أحمد والطبراني وروجاهما رجال الصحيح .

(٦) « المجمع الكبير » للطبراني ١٠٧/٢ برقم ١٤٦٧ ورواه الضياء في مناقب جعفر من ٣٦ .

(٧) « جمجم الروايات » ٢٧٣١٩ رواه الطبراني و إسناده حسن .

وَرَوْيَ الطُّبِّرَانِيُّ بِرِجَالِ ثَقَاتٍ - غَيْرِ سَعْدَانَ بْنَ الْوَلِيدِ فِي حَرْرٍ حَالُهُ - عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : « يَئِنَّا رَسُولُ اللَّهِ مُكَلِّهُ جَالِسٌ ، وَأَسْمَاءُ بْنُتُّ عُمَيْسٍ قَرِيبَةُ مِنْهُ ، إِذْ رَدَ السَّلَامَ ، ثُمَّ قَالَ : يَا أَسْمَاءَ هَذَا جَعْفُرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مَعَ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ ، مَرُوا عَلَيْنَا ، فَرَدَدْتُ عَلَيْهِمُ السَّلَامَ ، وَأَخْبَرْنِي أَنَّهُ لِقَى الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا ، فَأَصْبَثْتُ فِي جَسِيدِي مِنْ مَقَادِيمِي ، ثَلَاثَةَ وَسَبْعِينَ بَيْنَ طَعْنَةٍ وَضَرَبَةٍ ، ثُمَّ أَحْدَثْتُ الْلَّوَاءَ بِيَدِي الْيَمْنَى فَقُطِعَتْ ، ثُمَّ أَحْدَثْتُ بِيَدِي الْيُسْرَى فَقُطِعَتْ ، فَعَوْضَنِي اللَّهُ مِنْ يَدِي جَنَاحَيْنِ ، أَطْبَرُ بِهِمَا مَعَ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ فِي الْجَنَّةِ ، أَنْزُلُ فِيهَا حَيْثُ شِيفْتُ وَأَكْلُ مِنْ ثِيَارِهَا مَا شِيفْتُ ، فَقَالَتْ أَسْمَاءُ هَنِبِيعًا لِجَعْفَرٍ ، وَلَكِنْ أَخَافُ أَلَا يُصَدِّقُنِي النَّاسُ فَاصْبَعَدُ الْمُنْتَرَ ، وَأَخْبَرَ النَّاسَ يَارَسُولَ اللَّهِ ، فَصَبَعَدَ الْمُنْتَرَ ، فَخَمِدَ اللَّهُ وَأَنْتَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : إِيَّاهَا النَّاسُ إِنَّ جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ، مَعَ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ ، لَهُ جَنَاحَانِ مِنْ بَدِينِهِ ، عَوْضَةُ اللَّهِ مِنْ يَدِينِهِ ، يَطْبَرُ بِهِمَا فِي الْجَنَّةِ حَيْثُ شَاءَ ، فَسَلَمَ عَلَى وَأَخْبَرَنِي كَيْفَ كَانَ أَمْرُهُمْ حِينَ لَقِيَ الْمُشْرِكِينَ فَاسْتَبَانَ لِلنَّاسِ بَعْدَ ذَلِكَ أَنَّ جَعْفَرَ لِقَيْهُمْ فَسُمِّيَ جَعْفَرُ الطَّيَّارِ »^(١).

وَرَوْيَ الطُّبِّرَانِيُّ فِي الصَّحِيحِ ، عَنْ سَالِيمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ - رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى - قَالَ : رَأَمْنَ رَسُولَ اللَّهِ مُكَلِّهً فِي النَّوْمِ ، فَرَأَى جَعْفَرَ ذَا جَنَاحَيْنِ بِالدَّمَاءِ ، وَزَيْدَ مُقَابِلَهُ عَلَى السَّرِيرِ »^(٢).

وَرَوْيَ الدَّارِقَطْنِيِّ فِي « الْأَفْرَادِ » / الْحَاكِمُ ، وَابْنُ عَسَاكِرَ ، عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ، جَعَلَ لِجَعْفَرَ جَنَاحَيْنِ مُضَرَّجَيْنِ بِالدُّنْ ، يَطْبَرُ بِهِمَا مَعَ الْمَلَائِكَةِ »^(٣).

وَرَوْيَ الدَّارِقَطْنِيِّ فِي « غَرَائِبِ مَالِكٍ » - وَضَعْفٌ - عَنْ أَبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ مُكَلِّهً « مَرَّ بِي جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، فِي مَلَأٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ فَسَلَمَ عَلَى » . وَرَوْيَ أَبْنِ سَعْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُخْتَارِ مُرْسَلًا ، وَالْحَاكِمُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُخْتَارِ ، عَنْ أَبْنِ سَبِيلِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ مُكَلِّهً : مَرَّ بِي جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبِ الْلَّيْلَةَ فِي مَلَأٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ ، لَهُ جَنَاحَانِ مُضَرَّجَانِ بِالدَّمَاءِ ، أَيْضُضِ القَوَادِمِ »^(٤).

(١) « المجمع الكبير » للطبراني ١٠٧/٢ برقم ١٤٦٦ ورقم ١٤٦٧ و « مجمع الروايد » ٢٧٢/٩ رواه الطبراني بإسنادين ، وأحدهما حسن.

(٢) « المجمع الكبير » للطبراني ١٠٩/٢ برقم ١٤٧٤ ورواه « البخاري » ٣٧٠٩ ، ٤٢٦٤ والضياء في مناقب جعفر ص ٢٤ ، ٢٥ ، و « مجمع الروايد » ٢٧٣/٩ رواه « الطبراني » مرسلا بإسنادين ، ورجال أحدهما رجال الصحيح.

(٣) « المستدرك » للحاكم المازري . هذا حديث له طرق ، عن البراء ولم يترجماه . وقال الذهبي في « التلخيص » كلها ضعيفة عن البراء .

(٤) « المستدرك » للحاكم ٥٣/٣ كتاب معرفة الصحابة وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يترجماه ووافقه الذهبي في « التلخيص » . و « الطبقات الكبرى » لابن سعد ٣٩/٤ .

وَرَوْى السَّائِئُ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا زَأَلَتِ الْمَلَائِكَةُ نَظِيرَةً بِأَجْنِحَتِهَا».

وَرَوْى أَبُو سَهْلٍ بْنَ زَدَ الْقَطْعَانَ فِي الرَّابِعِ مِنْ فَوَائِدِهِ، وَالْحَاكِمُ، وَابْنُ عَسَاكِرَ، عَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَا أَسْمَاءُ هَذَا جَعْفُرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مَعَ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ، وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ لَقِيَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ كَذَّا، قَالَ: فَأَصِيبُتُ فِي جَسْدِي مِنْ مَقَادِيمِي ثَلَاثًا وَسَبْعِينَ، بَيْنَ رَمْيَةٍ وَطَعْنَةٍ وَضَرْبَةٍ، ثُمَّ أَخْذَتُ الْلَّوَاءَ بِيَدِي الْيَمِنِيَّ فَقُطِعَتْ، ثُمَّ أَخْذَتُهُ بِيَدِي الْيُسْرَى فَقُطِعَتْ، فَعَوْضَنِي اللَّهُ مِنْ يَدِي جَنَاحِينِي، أُطْمِرُ بِهِمَا مَعَ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ، أُنْزَلُ مِنَ الْجَنَّةِ حِيثُ شِئْتُ، وَآكُلُ مِنْ ثِيَارِهَا حِيثُ شِئْتُ»^(١) انتهى.

الحادي عشر

فِي وَفَاتِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ وَدُعَائِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَهْلِهِ.

رَوْى أَبُو الْقَاسِيمِ الْبَغْوَى، وَأَبُو عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي الْدِيْنِ كَانَ أَرْضَعْنِي مِنْ بَنِي مُرَّةَ، قَالَ: «شَهِدْتُ مَعَ جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَأَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ، فَرَأَيْتُ جَعْفَرَ جِينَ الْتَّحْمِ الْقِتَالَ، افْتَحَمَ عَلَيْهِ فَرَسِ لَهُ أَشْفَرَ، ثُمَّ عَقَرَهُ، وَقَاتَلَ الْقَوْمَ حَتَّى قُتِلَ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ عُقِرَ فِي الْأَسْلَامِ»^(٢).

وَرَوْى الْبَخَارِيُّ، وَابْنُ حِبَّانَ، عَنْ أَبِنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا، قَالَ: أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ مُؤْتَةٍ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ [فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ قُتِلَ زَيْدٌ فَجَعْفَرٌ»، وَإِنْ قُتِلَ جَعْفَرٌ فَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ] قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كُنْتُ فِيهِمْ فِي تِلْكَ الغَزْوَةِ فَالْمُسْنَدُ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فُوجِدَنَا فِي الْقَتْلِ، وَوُجِدْنَا مَا فِي جَسْدِهِ بَضْعَا وَتِسْعِينَ مِنْ طَعْنَةٍ وَرَمْيَةٍ]^(٣) اسْتَشْهَدَ هُوَ وَزَيْدٌ، فِي جَمَادِي سَنَةِ ثَمَانَ مِنَ الْمُحْجَرَةِ.

وَرَوْى الْوَاقِدِيُّ، وَابْنُ سَعْدٍ، وَابْنُ عَسَاكِرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرَ، وَابْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَابِرٍ، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ»، وَابْنُ عَسَاكِرَ، عَنْ أَبِنِ عَبَّاسٍ، وَأَبُو دَاؤُدَ الطَّيَّالِسِيِّ، وَابْنُ سَعْدٍ، وَالإِمَامِ

(١) الحاكم في «المستدرك»، ٢١٠/٣ كتاب معرفة الصحابة وكذا ٢١٢/٣ وزاد: «فقالت أسماء هنها لجعفر ما رزقه الله من الخبر»، قال ثم صعد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المبر فأخبر به الناس قال: فاستبان للناس بعد ذلك ما أخبر به رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فسمى: «جعفر الطيار».

(٢) المستدرك، للحاكم ٢٠٩/٣ كتاب معرفة الصحابة.

(٣) ما بين الحاضرتين زيادة من «صحيحة البخاري» ١٨٢/٥ غزوة مؤتة ط الشعب. وراجع: «الطبقات الكبرى» لابن

أَخْمَدُ ، وَالطَّبِرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرُ » وَالْحَاكِمُ ، وَابْنُ عَسَاكِرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « اللَّهُمَّ إِنَّ جَعْفَرًا قَدْ قَدِمَ إِلَى أَخْسَنِ التَّوَابِ ، فَاخْلُفْهُ فِي ذُرُّتِهِ بِأَخْسَنَ مَا خَلَفْتَ أَحَدًا مِنْ عِبَادِكَ فِي ذُرُّتِهِ ». وَفِي الْفَظِّ : « أَخْلِفْ جَعْفَرَ فِي ذُرُّتِهِ ». وَفِي الْفَظِّ : « وَبَارِكْ لِعَبْدِ اللَّهِ فِي صَفَقَةِ يَمِينِهِ ، ثَلَاثَ مَرَاتٍ »^(١).

وَرَوَى ابْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ أَسْمَاءَ بْنَتِ عُمَيْسٍ [قَالَ : لَا أُصِيبُ جَعْفَرَ ، قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ] : « تَسْلُّنِي ثَلَاثًا ثُمَّ اصْنُعِي مَا شَتَّتٌ »^(٢).

وَرَوَى الطَّبِيَّالِيُّ / وَالإِلَامُ أَخْمَدُ ، وَأَبُو دَاوُدَ ، وَالترِمْذِيُّ وَقَالَ : « حَسَنٌ » [٢٥٠ و ٢٥١] صَحِيحٌ^(٣) ، وَابْنُ مَاجَةَ وَالطَّبِرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرُ » وَالْحَاكِمُ ، وَالبَيْهِقِيُّ ، وَالضِيَاءُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرَ^(٤) قَالَ : لَمَّا جَاءَ نَعْيُ جَعْفَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « اصْنُعُوا لِأَلِّي جَعْفَرَ طَعَامًا »^(٥) ، فَإِنَّهُ قَدْ أَتَاهُمْ مَا يَشْغَلُهُمْ »^(٦).

وَرَوَى ابْنُ مَاجَةَ ، عَنْ أُمِّ عِيسَى الْجَزَّارِ ، عَنْ أُمِّ عَوْنَى ابْنَةِ « مُحَمَّدَ بْنِ جَعْفَرَ » ، عَنْ جَدِّهَا :

(١) « المستدرك » للحاكم ٣٧٢١ كتاب الجنائز و « المعجم الكبير » للطبراني ١٤٦١ - ١٠٦ برقم ١٤٦١ ورواه أحمد برقم ١٧٥٠ ومن طرقه الحاكم ٩٨٣، وقال : صحيح الإسناد ، وواقه النهي ، وهو صحيح على شرط مسلم ، قال في « الجمجم » ١٥٧٦ قلت : روی أبو داود وغيره بعضه رواه أحمد والطبراني ، ورجحهما رجال الصحيح . و « تاريخ دمشق » لابن عساكر ٢٤ نرجة عبد الله بن جعفر و « الطبقات الكبرى » لابن سعد ٤٠٤ .

(٢) ما بين الماقررتين زيادة من « الطبقات الكبرى » لابن سعد ٤١٤ .

(٣) عبد الله بن جعفر بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن لؤي بن غالب بن فهر . كنيته : أبو جعفر . كان يصرخ لحيته ، وهو الذي يقال له : قطب السخاء ، مات سنة ثمانين ، سنة سيل الجحاف الذي ذهب بال الحاج من مكة ، وكانت أمه أسماء بنت عميس بن كعب بن ربيعة الخثمي ، ولدته بأرض الحبشة ، وكان يوم توف رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابن عشر سنين ، وأنا سميت تلك السنة ، سنة سيل الجحاف ؛ لأن في تلك السنة أغار الجحاف المسلم على بني ثعلب فقتل : سيل الجحاف .

له ترجمة في : « الثقات » ٢٠٧/٣ و « الإصابة » ٢٨٩/٢ و « تاريخ الصحابة » للبستي ١٤٨ ت ١٤٦ .

(٤) هذا الطعام الذي جعل لآل جعفر رضي الله تعالى عنه هو : أصل طعام العزية اليوم . وهو سنة عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رتبته العرب : الوصيمة . وتنسبه نحن مواساة أهل الميت . واصطفها في شرعة المصطفى ٧٨/٣ .

(٥) « صحيح الترمذى » ٣١٤/٣ حدث رقم ٩٩٨ كتاب الجنائز باب ٢١ ما جاء في الطعام يصنع لأهل الميت . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح . وقد كان بعض أهل العلم يستحب أن يوجه إلى أهل الميت شيء ، لشنفهم بالمية وهو قول الشافعى .

وآخرجه « أبو داود » في : ٢٠ : - كتاب الجنائز ٢٦ باب صنعة الطعام لأهل الميت حديث ٣١٣٢ وأخرجه « ابن ماجة » في : ٦ - كتاب الجنائز ٥٩ - باب ما جاء في الطعام يبعث إلى أهل الميت حديث ١٦١ و « المعجم الكبير » للطبراني ١٠٨/٢ حديث ١٤٧٢ وفيه « اجعلوا » والشافعى في « الأم » ٢٤٧/١ والدارقطنى والحاكم ٣٧٢ والبيهقي ٤٦١ وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، وصححه ابن السكن أيضا .

(٦) عبارة « محمد بن » زيادة من ابن ماجة .

أَسْمَاءِ بُنْتِ عَمِيَّسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ آلَ جَعْفَرَ قَدْ شَغَلُوا
بِشَأْنِ مَيْتِهِمْ ، فَاصْنَعُوا لَهُمْ طَعَامًا » ^(١) .

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ - بِرِجَالِ الصَّحِيفَةِ مُرْسَلًا - عَنِ الشَّعْبِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى ، قَالَ : « قُتِلَ جَعْفَرُ
رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ يَوْمَ مُؤْتَهُ بِالْبَلْقَاءِ » ^(٢) .

العاشر

فِي أَوْلَادِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .
وَهُمْ : عَبْدُ اللَّهِ ، وَعُوْنَ ، وَمُحَمَّدٌ .
قَالَ ابْنُ سَعْدٍ ، وَيَقُولُ : إِنَّهُ كَانَ لَهُ وَلَدٌ اسْمُهُ : أَحْمَدٌ .

تَبَيِّنُ فِي بَيَانِ غَرِيبِ مَا سَبَقَ

الْبَكْلُولُ : ^(٤) .

بِرْكُضُ : ^(٥) .

الْجُمَانُ : ^(٦) .

اَخْتَذَى : ^(٧) .

الْتَّعَالُ : ^(٨) .

الْمَطَابِيَا : ^(٩) .

الْكُورُ : ^(١٠) .

(١) مسنون ابن ماجه ١٤١٥ رقم ١٦١١ كتاب الجنائز - باب ٥٩ ما جاء في الطعام يبعث إلى أهل الموت . قال عبد الله : فما زالت سنة ، حتى كان حدتها فترك . قال السندي : في إسناده أم عيسى ، وهي مجهرة لم تسم ، وكذلك أم عون .

(٢) البلقاء : كورة تقع اليوم في المملكة الأردنية ، ومن أشهر مدنها : السلط ومعان ، فتح البلقاء ١٣٤ وفتحه ١٥٠ . ياقوت ، معجم - قاموس الأسماء ٦٢ .

(٣) المعجم الكبير للطبراني ٩٠٩ رقم ١٤٧٥ قال في الجامع ٩/٢٧٣ وهو مرسل ، ورجاه رجال الصحيح .

(٤) البكلول : زنبيل يحمل من الخوص وجمعه : مكاثل . المعجم الوسيط .

(٥) برکض : يعلو ويبرع . معجم الوسيط ١/٣٧٠ مادة رکض .

(٦) الجمان : اللؤلؤ .

(٧) اخذ حذاء ، واحذى الحذاء : ليس واحذى ، مثال فلان أو على مثاله . المعجم الوسيط .

(٨) التقال : صانع النعل . المعجم الوسيط ٢/٩٤٢ .

(٩) المطلية من الدواب : ما ينطلي فالبعير مطلية ، والناقة مطلية وجمعها : مطانياً ومطليًّا . المعجم الوسيط ٢/٨٨٣ .

(١٠) الكور : مجمرة الحداد . والكور : الرجل ، أو هو الرجل بأداته وجمعه : أكور وكوران . المعجم الوسيط ٢/٨١١ .

النَّعْيُ :^(١)

قَوَادِمَهُ :^(٢)

وَاللَّهُ سَبَحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ .

(١) النَّعْيُ : إِذَا عَزَّى خَيْرُ مَوْتِ الْمَيْتِ « المَعْجَمُ الْوَسِيْطُ » ٩٤٤/٢ .

(٢) قَوَادِمَهُ جَمْعُ قَادِمٍ ، وَالقَادِمُ مِنَ الرَّجُلِ أُولَئِكَ . « المَعْجَمُ » ٧٢٦/٢ .

الباب الخامس

فِي بَعْضِ مَنَاقِبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ^(١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

وَفِيهِ أَنْوَاعٌ :

الأول

فِي مَوْلَدِهِ .

هُتَقْدِمُ إِنَّهُ وُلِدَ بِأَرْضِ^(٢) الْحَبَشَةِ ، وَهُوَ أَوْلُ مَوْلُودٍ وُلِدَ بِهَا لِلْمُسْلِمِينَ ، وَقَدِمَ مَعَ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا الْمَدِينَةُ ، وَحَفِظَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} وَرَوَى عَنْهُ .

الثاني

فِي بَيْعَتِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

رَوَى الْبَعْوَى ، وَالطَّبَرَانِيُّ - بِسَنَدِ جَيْدٍ - عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الرَّبِيعِ ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، بَايَعَا رَسُولَ اللَّهِ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} وَهُمَا ابْنَا سَبْعِ سَبِيلِنَّ^(٣) وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} لَمَّا رَأَاهُمَا تَبَسَّمَ ، وَبَسَطَ يَدَهُ وَبَايَعُهُمَا »^(٤) .

الثالث

فِي دُعَائِهِ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} لَهُ .

رَوَى أَبُو يَعْلَى ، وَالطَّبَرَانِيُّ ، بِرِجَالِ الصَّحِيحِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حَوْشَبِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} مَرَأَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَهُوَ يَلْعُبُ مَعَ الْغُلَمَانِ ، أَوْ مَعَ الصَّيْبَانِ ، فَقَالَ : « بَارَكَ اللَّهُ لِيَعْبِدَ اللَّهَ فِي بَيْعَتِهِ ، أَوْ فِي صَفَقَتِهِ »^(٥) .

(١) ترجمته في : « نسب قريش » ٨١ - ٨٢ و « طبقات خليفة » ١٢/١ و « الحبر » ١٤٧ - ١٥٠ و « الجرح والتعديل » ج ٢ ق ٢١/٢ و « جمهرة الأنساب » ٦٨ و « الاستيعاب » ٨٨/٣ - ٨٨٢ و « الجمع بين رجال الصحيحين » ٢٣٩ و « أسد الغابة » ١٣٢/٣ - ١٣٥ و « سير أعلام النبلاء » ٣٠١/٣ - ٣٠٥ و « تاريخ الإسلام » ١٦٣/٢ - ١٦٦ و « الإصابة » ٢٨٩/٢ - ٢٩٠ و « التهذيب » ١٧٠/٥ - ١٧١ و « تاريخ دمشق » لابن عساكر ١٧ وما بعدها ترجمة عبد الله بن جعفر ذي الجناحين .

(٢) « المستدرك » للحاكم ٥٦٦/٣ .

(٣) يقال : أو ثمان سنين .

(٤) « در السحابة » للشوكانى ٣٤٩ مناقب عبد الله بن جعفر حدث (١) أخرج الطبراني في « الكبير » و « الأوسط » بإسناد فيه إسماعيل بن عياش - وفيه خلاف - وبقية رجاله رجال الصحيح . وراجع : « المستدرك » للحاكم ٥٦٦/٣ ، ٥٦٧ .

(٥) « مستند الإمام أحمد » ٢٠٤/١ و « إنتحاف السادة المتقين » ٤٣٠/٥ و « سنن الدارقطني » ١٠/٣ و « الترمذى » ١٢٥٨ .

و « الحلية » ٦٧/٥ و « در السحابة » ٣٤٩ أخرج أبو بعل والطبراني في « الكبير » و رجالهما ثقات و « سير أعلام النبلاء » ٤٥٨/٣ .

وروى الإمام أخْمَدُ ، وَالْبَعْوَدُ ، عن عبد الله بن جعفر رضي الله تعالى عنه : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ مَسَحَ رَأْسَهُ ثَلَاثَةً ، كُلُّمَا مَسَحَ قَالَ : اللَّهُمَّ اخْلِفْ جَعْفَرَ فِي وَلَدِهِ » ^(١)

وروى ابن سعيد ، وأبن عساكر ، عن ابن عباس ، وأمام أخْمَدُ ، وأبن عساكر ، عن عبد الله بن جعفر ، وأبو داود الطیالسی ، وأبن سعيد ، وأمام إِخْمَدُ ، والطبرانی في « الكبير » ، والحاکم ، وأبن عساکر ، وأوثادی ، / وأبن سعيد عن عبد الله بن جعفر [٢٥٠]

وأبن سعيد ، عن عامر رضي الله تعالى عنه : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ مَسَحَ رَأْسَهُ ثَلَاثَةً ، كَلَّمَا مَسَحَ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنْ جَعْفَرَ قَدْ قَدِمَ إِلَى أَخْسَنِ التَّوَابِ ، فَاخْلِفْهُ فِي ذُرْرِيَّتِهِ بِأَخْسَنِ مَا خَلَقْتَ أَهْدَى مِنْ عِبَادِكَ فِي ذُرْرِيَّتِهِ » .

وفي لفظ : « اللَّهُمَّ اخْلِفْ جَعْفَرَ فِي وَلَدِهِ » .

وفي لفظ : « فِي أَهْلِهِ وَبَارِكْ لِعَبْدِ اللَّهِ فِي صَفَقَةِ يَمِينِهِ ثَلَاثَةً » ^(٢) .

الرابع

فِي حَفْلِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ مَسَحَ إِلَيْهِ عَلَى ذَرَرِيَّتِهِ .

روى مسلم [عن عبد الله بن جعفر ، قال : أَرْذَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ مَسَحَ ذَاتَ يَوْمِ خَلْفَهُ ، فَاسْرَإَلَى حَدِيبَيَا ، لَا أَحْدَثُ بِهِ أَهْدَى مِنَ النَّاسِ] ^(٣) .

الخامس

فِي كَرْمِهِ وَجُودِهِ ، وَبَعْضِ صَفَاتِهِ الْجَمِيلَةِ .

قال أبو عمر رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى ، كَانَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، جَوَادًا ظَرِيفًا ، حَلِيمًا عَفِيفًا ، سَخِيًّا ، يُسَمَّى : بَحْرُ الْجُودِ ، يَقُولُ : إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي الْإِسْلَامِ أَسْخَنُ مِنْهُ .

وَكَانُوا يَقُولُونَ : أَجْوَادُ الْعَرَبِ فِي الْإِسْلَامِ عِشْرَةً ، فَاجْوَادُ الْحِجَازِ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرَ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ ، وَسَعِيدُ بْنُ الْعَاصِي بْنُ سَعِيدٍ بْنُ الْعَاصِي .

(١) المسند ٢٠٤/١ و ٢٠٥ و كنز العمال ٣٢٢١٦ ، ٣٠٢٤٣ و البداية والنهاية ٢٥٣ ، ٢٥٢/٤ ، ٢٣٩/٩ و مجمع الزوائد ٢٨٥/٩ و در السحابة ٣٤٩ .

(٢) تاريخ دمشق ، لأبن عساکر ٢٥ و ٢٦ ترجمة عبد الله بن جعفر ، ومسند الإمام أحمد ٢٠٥/١ و السنن الكبرى للبيهقي ٦٠/٤ و المستدرک للحاکم ٣٧٢/١ و تهذیب تاريخ دمشق ، لأبن عساکر ٣٢٩/٧ و كنز العمال ٣٢٢١٠ ، ٣٢٢١١ ، ٣٦٩١٥ و المجمع الكبير للطبراني ٣٦٢/١١ و ابن سعد ١/٤ : ٢٥ ، ٢٧ ، ٢٨ و البداية والنهاية ٢٥٢/٤ ، ٢٥٣ و ٣٣/٩ و المصنف ، لأبن أبي شيبة ١٠٥/١٢ ، ١٠٥/١٤ ، ٥١٦/١٤ و جمع الجواب ٩٧٧٦ .

(٣) ما بين المعاصرتين زيادة من مسلم ١٨٨٦/٤ برقم ٢٤٢٩ كتاب فضائل الصحابة ٤٤ باب ١١ وانظر : مسند أبي بعل ١٥٨/١٢ برقم ٦٧٨٧ مسند عبد الله بن جعفر الماشي . إسناده صحيح ، وأخرجه البيهقي في دلائل البهوة ٢٦/٦ كما أخرجه مسلم - مختصر - في الحیض ٣٤٢ و البيهقي في الطهارة ٩٤/١ وراجع : مسند أبي بعل ٦٧٨٨ برقم ١٦٠/١٢ وإسناده حسن .

وأجواد أهل الكوفة : عَنْ بْنِ وَرْقَاءَ ، وَأَخْمَدُ بْنُ رِيَاحَ بْنِ يَرْبُوعَ ، وَأَسْمَاءُ بْنُتْ حَارِجَةَ بْنِ حِصْنِ الْفَزَارِيِّ ، وَعِكْرَمَةَ بْنِ رِبْعَيِّ الْقَيَاضِ أَحَدُ بَنِي تَيْمَ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ .
وأجواد أهل البصرة : عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرَ ، وَطَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَلِيفَ الْخُزَاعِيِّ أَحَدُ بَنِي مَلِيجَ ، وَهُوَ طَلْحَةُ الطَّلَحَاتِ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ . **وأجواد أهل الشام** : خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَسِيدَ .

قلت : لَبَسَ فِي هُؤُلَاءِ كُلَّهُمْ أَجْوَدُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَلَمْ يَكُنْ مُسْلِمٌ يَتْلُعُ مَبْلَغَةً فِي الْجُبُودِ ، وَعُوِتَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَوْذَنِي عَادَةً ، وَعَوْذَتُ النَّاسَ عَادَةً ، فَإِنَّمَا أَخَافُ إِنَّ قَطْعَتْهَا قُطِعَتْ عَنِّي » .

السادس

فِي شَبَهِ بَرْسُولِ اللَّهِ ﷺ .

رَوَى أَبُو القَاسِيمِ الْبَعْوَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا مَاتَ جَعْفَرُ دَعَا الْحَالِقَ فَحَلَقَ رُعُوسَنَا ، وَقَالَ ﷺ : « أَمَا مُحَمَّدٌ فَيَشْبِهُ عَمَّا طَالَبَ ، وَأَمَا عَوْنَ فَيَشْبِهُ (١) تَحْلِيقَ وَخَلْقِي » . ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَشَالَهَا (٢) ، فَقَالَ : « اللَّهُمَّ أَخْلِفْ جَعْفَرَ فِي أَهْلِهِ ، وَبَارِكْ لِعَبْدِ اللَّهِ فِي صَفَقَةِ يَمِينِهِ ، فَالَّهَا (٣) ثَلَاثَ مَرَاتٍ ، فَجَاءَتْ أُمُّنَا أَسْمَاءُ تَذَكَّرْ مَيْنَهَا قَقَالَ ، ﷺ « الْعَيْنَةَ تَحَافِنُ عَلَيْهِمْ ، وَأَنَا وَلِيُّهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ (٤) » انتهى .

(١) وَفِي **المجمع الكبير** ، للطبراني ١٠٥/٢ فَشَبِيهٌ .

(٢) لفظة « فَشَالَاهَا » زيادة من « المرجع السابق » .

(٣) لفظ « قَالَاهَا » زائد من « المرجع السابق » .

(٤) **المجمع الكبير** ، للطبراني ١٠٥/٢ الحاكم في **المستدرك** ٢٩٨/٣ وقال : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي . وهو صحيح على شرط مسلم ، وكذا ورد مختصرًا برقم ٣٨٥١ قال في **المجمع** ١٥٧/٦ قلت : روى أبو داود وغيره بعضه ، رواه أحمد والطبراني ، ورجلاهما رجال الصحيح . و « كنز العمال » ٦٤٢ و « الطبقات الكبرى » لابن سعد ٣٩/٤ .

الباب السادس

فِي بَعْضِ مَنَاقِبِ عَقِيلَ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .
وَفِيهِ أَنْوَاعٌ :

الأول

فِي اسْمِهِ وَإِسْلَامِهِ .

قَالَ الْعَذْرِيُّ : كَانَ عَقِيلُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَدْ خَرَجَ مَعَ كُفَّارَ قُرْبَشَ يَوْمَ بَذَرِ مُكْرَهَا ، فَأَسْبَرَ فَقَدَاهُ عَمَّهُ الْعَبَاسُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ^(۱) ، ثُمَّ أَتَى مُسْلِمِيَّاً قَبْلَ الْحُدُبِيَّةِ ، وَشَهَدَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَزَّوَةَ مُؤْتَهَ .

قَالَ الطَّبَرَانِيُّ فِي « مَعْجمِهِ الْكَبِيرِ » حَضَرَ عَقِيلٌ فَتْحَ حَيْثَرَ ، وَقَسَمَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(۲) / مِنْهَا^(۳) [۲۵۱ و]

الثاني

فِي حَمَّةِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .
رَوَى الْإِمَامُ إِسْحَاقُ ، وَالْطَّبَرَانِيُّ ، وَالْبَغْوَى وَأَبُو عُمَرَ - بِرِجَالٍ ثَقَاتٍ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، وَالْطَّبَرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » ، وَالْحَاكِمُ . وَابْنِ عَسَاكِرٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقِ مُرْسَلًا ، وَالْحَاكِمُ عَنْ حَدِيقَةِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِعَقِيلٍ : « يَا أَبَا يَزِيدَ إِنِّي أَجِبُكَ حُبِّيْنَ : حُبًّا لِقَرَائِبِكَ مِنْتِي ، وَحُبًّا لِمَا كُنْتُ أَعْلَمُ مِنْ حُبٍّ عَمَّيْ إِيَّاكَ^(۴) ».
وَرَوَ أَبْنُ عَسَاكِرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ^(۵) ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ لِعَقِيلٍ :

(۱) « الدَّرُرُ فِي اخْتَصَارِ الْمَفَازِ وَالسَّبِيلِ » لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ ۱۱۹ وَ « طَبَقَاتِ ابْنِ سَعْدٍ » ۴۳/۴ .

(۲) « الْمَعْجمُ الْكَبِيرُ » لِلطَّبرَانِيِّ ۱۹۱/۱۷ بِرَقْمِ ۵۱۰ قَالَ فِي « الْجَمِيعِ الرَّوَايَةِ » ۲۷۳/۹ .

(۳) « الْمَعْجمُ الْكَبِيرُ » لِلطَّبرَانِيِّ ۱۹۱/۱۷ بِرَقْمِ ۵۱۰ قَالَ فِي « الْجَمِيعِ » ۲۷۳/۹ رواهُ الطَّبرَانِيُّ مُرْسَلًا ، وَرِجَالُهُ ثَقَاتٌ وَالْمُسْتَدِرُكُ ۵۷۶/۳ وَ « الْمَطَالِبُ الْعَالِيَّةُ » ۴۰۸۸ وَ « الطَّبَقَاتُ الْكَبِيرُ » لِابْنِ سَعْدٍ ۱۴/۳۰ وَ « كِتَابُ الْعَمَالِ » ۳۳۶۱۷ .

(۴) عبد الرحمن بن عبد الله بن باسط الجُمحي ، من جلة أهل مكة ومتقنيهم ، مات بها سنة ثمانين عشرة ومائة ، وكان ثقة كثير الحديث .

وَإِنِّي لِأُحِبُّكَ حُبِّيْنَ : حُبًا لَكَ^(١) .

الثالث

فِي تَرْجِيبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .
 رَوَى الْبَعْوَى ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « إِنْ عَقِيلًا دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَرَحْبًا بِكَ أَبَا يَزِيدَ ، كَيْفَ أَصْبَحْتَ ؟ » . قَالَ : بِخَيْرٍ ، صَبَحَكَ اللَّهُ بِخَيْرٍ يَا أَبَا الْفَاسِيمِ^(٢) » . انتهى .

الرابع

فِي مَغْرِفَتِهِ بِعِلْمِ التَّسْبِ ، وَأَيَّامِ الْعَرَبِ .
 رَوَى ...^(٣) قَالَ : كَانَ عَقِيلُ أَنْسَبَ قُرْبَشَ ، وَأَعْلَمُهُمْ بِآبَائِهِمْ ، وَكَانَتْ لَهُ قَطِيفَةٌ تُفَرَّشُ لَهُ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصْلَى عَلَيْهَا ، وَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ ...^(٤) فِي التَّسْبِ ، وَأَيَّامِ الْعَرَبِ ، وَكَانَ أَسْرَعَ النَّاسَ جَوَابًا ، وَأَخْضَرَهُمْ مَرْجِعَةً فِي الْقَوْلِ ، وَأَبْلَغَهُمْ فِي ذَلِكَ .

الخامس

فِي خُرُوجِهِ إِلَى مُعَاوِيَةَ .
 رَوَى الْبَعْوَى ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « إِنْ عَقِيلًا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ جَاءَ إِلَى عَلِيٍّ بِالْعِرَاقِ فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : إِنْ أَخْبَيْتَ أَنْ أُكْتَبَ لَكَ إِلَى مَالِي يَتَبَعُ فَأُغْطِيكَ

= ترجمته في « الجمع » ٢٩٧/١ و « التهذيب » ١٨٠/٦ و « التقريب » ٤٨٠/١ و « الكاشف » ١٤٦/٢ و « تاريخ الثقات » ٢٩٢ و « التاريخ الكبير » ٢٩٤/١٣ و « طبقات ابن سعد » ٤٧٢/٥ و « التاريخ الصغير » ٢٨٥/١ و « تاريخ يحيى بن معين » ٥٣٧ و ٣/٥ و « جمهرة أنساب العرب » ١٥٩ و « الإصابة » ١٤٨/٣ (٦٦٨٦) و « نسب قريش » لمصعب ٣٩٧ و « تاريخ دمشق » لابن عساكر ٣٣٦ وما بعدها ترجمه عبد الرحمن بن سابط .

(١) « در السحابة » للشوكانى ٣٤٣ آخر جه الطبراني في « الكبير » بإسناد رجاله ثقات ، عن « كنز العمال » ٧٤٠/١١ رقم ٣٣٦١٨ الذى ذكر الحاكم ، وابن عساكر ، وابن سعد وهو عند ابن سعد ٤/٤ ونسبة الهيثمى للطبرانى في « جمجم الزوابد » ٢٧٣/٩ و « المستدرك » ٥٧٦/٣ و « الكنز » ٣٣٦١٧ وراجع : « تاريخ دمشق » لابن عساكر / ترجمة عبد الرحمن بن سابط .

. ٣٣٦

(٢) « كنز العمال » ٣٧٤٥٠ .

(٣) بياض بالنسخ .

(٤) بياض بالنسخ .

مِنْهُ ، فَقَالَ عَقِيلٌ : لَا ذَهَبَ إِلَى رَجُلٍ هُوَ أَوْصَلَ إِلَيْهِ مِنْكَ ، فَذَهَبَ إِلَى مُعَاوِيَةَ فَعَرَفَ لَهُ ذَلِكَ . قَالَ أَبُو عُمَرَ : كَانَ عَقِيلُ غَاضِبًا عَلَيْهِ ، وَخَرَجَ إِلَى مُعَاوِيَةَ ، فَأَقَامَ عِنْدَهُ فَزَعَمُوا أَنَّ مُعَاوِيَةَ قَالَ يَوْمًا بِحَضْرَتِهِ : هَذَا أَبُو زَيْدٍ لَوْلَا عِلْمِهِ بِأَنِّي خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَخِيهِ ، مَا أَقَامَ عِنْدَنَا وَتَرَكَهُ ، فَقَالَ عَقِيلٌ : أَخْيَرُ
لِي فِي دِينِي ، وَأَنْتَ خَيْرٌ لِي فِي دُنْيَايَ » .

السادس

فِي نَبْذِ مِنْ أَخْبَارِهِ
قالَ أَبُو عُمَرَ : قَدِيمٌ عَقِيلٌ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ الْبَصْرَةُ ، ثُمَّ الْكُوفَةُ ، ثُمَّ الشَّامُ . [وَمَاتَ فِي
خِلَافَةِ مُعَاوِيَةِ^(۱)] .

(۱) ما بين الحاصلتين زيادة من « المستدرك » ۵۷۶/۳

الباب السابع

فِي ذِكْرِ الْإِنَاثِ مِنْ أُولَادِ أَبِيهِ طَالِبٍ .

كَانَ لَهُ ابْنَتَانِ^(١) :

الْأُولَى : أُمُّ هَانِيَّ ، وَاسْمُهَا فَاجِتَةٌ ، وَقَيْلٌ : هِنْدٌ ، أَسْلَمَتْ يَوْمَ الْفَتْحِ ، وَتَزَوَّجَهَا هَبِيرَةُ بْنُ أَبِي وَهْبٍ بْنِ عَمِيرٍو بْنِ عَائِدٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ أَبِي مَخْزُومٍ ، وَوَلَدَتْ لَهُ أُولَادًا ، وَهَرَبَ إِلَى نَجْرَانَ ، وَمَاتَ مُشْرِكًا .

الثَّانِيَةُ : جُمَانَةُ تَزَوَّجَهَا أَبْنُ عَمِّهَا أَبُو سُفِيَّانَ بْنَ الْحَارِثِ بْنَ عَبْدِ الْمَطْلِبِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ وَوَلَدَتْ لَهُ [جَعْفَرٌ بْنُ أَبِي سُفِيَّانَ^(٢)] وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(١) فِي الطَّبِيقَاتِ الْكَبِيرِ ، لَابْنِ سَعْدٍ ٤٨/٨ ، كَانَ لِأَبِيهِ طَالِبٌ مِنَ الْبَنَاتِ : أُمُّ هَانِيَّ ، وَجُمَانَةُ ، وَرِبِيَّةُ ، وَكَذَا ١٢٢/١ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : وَأَسْمَاءُ بْنَتُ أَبِيهِ طَالِبٍ .

(٢) مَا بَيْنَ الْمَاخِرَتَيْنِ زِيَادَةً مِنْ الطَّبِيقَاتِ الْكَبِيرِ ، لَابْنِ سَعْدٍ ٤٨/٨ .

[الباب الثامن] ٢٥١ ظ

فِي بَعْضِ مَنَاقِبِ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .
وَفِيهِ أَنْوَاعٌ :

الأول

فِي اسْمِهِ وَصَفْتِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

اسْمُهُ الْفَضْلُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالإِسْلَامِ ، وَيُكْنَى : أَبا عَبْدِ اللَّهِ ، وَقَيْلٌ : أَبا مُحَمَّدٍ ، وَكَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَجْمَلُ النَّاسِ وَجْهًا^(١) .

رَأَوْيَ مُسْلِمٌ ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا دَفَعَ مِنَ الْمُزَدَّلَةِ^(٢) إِلَى مَنْيَأٰءِ الرَّأْذَفِ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ تَحْلِفُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ^(٣) .

.....^(٤)

(١) صحيح مسلم ٨٩١/٢ برقم ١٢١٨ و « الطبقات الكبرى » لابن سعد ٤/٤٥ ، ٥٥ و « المستدرک » للحاكم ٢٧٥/٣

(٢) المزدلة : معروفة ، سميت بذلك من التزلف والازدلاف ، وهو التقرب ، لأن الحجاج إذا أفضوا من عرفات ازدلفوا إليها ، أى مضوا إليها ، وتقربوا منها ، وقيل : سميت بذلك ؛ بمعنى الناس إليها في زلف من الليل أى : ساعات . تعلق عبد الباق على مسلم ٨٩١/٢

(٣) صحيح مسلم ٨٩١/٢ برقم ١٢١٨ كتاب الحج ١٥ باب ١٩ و « الطبقات الكبرى » لابن سعد ٤/٥٤ ، ٥٥ و « المستدرک » ٢٧٥/٣ مع زيادات .

(٤) بياض بالنسخ .

الباب التاسع

فِي بَعْضِ مُنَاقِبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .
وَفِيهِ أَنْوَاعٌ :

الأول

فِي مُولَدِهِ ، وَاسْمِهِ ، وَكِتْبَتِهِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .
كَانَ أَصْغَرَ مِنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَيِّدَةِ الْأَنْصَارِ .

الثاني

فِي كَرْمِهِ وَجُودِهِ .

كَانَ كَرِيمًا ، جَيِّلًا ، وَسِيمًا يُشَبِّهُ أَبَاهُ فِي الْجَمَالِ ، وَكَانَ سَمْحًا جَوَادًا ، مُمْجَدًا ،
مَقْصِدًا لِلْوَافِدِينَ عَلَيْهِ ، وَكَانَ يَقُولُ : لَوْلَا لَذَّةُ الْعَطَاءِ مَا أَكْتَسَتَ الْمَحَامِدُ ، وَجَاءَهُ فِي يَوْمِ سِيَّةِ
آلِفِ الْأَلِفِ ، فَفَرَقَ الْجَمِيعَ فِي يَوْمِهِ ذَلِكَ ، وَكَانَ يَذْبَحُ فِي كُلِّ يَوْمٍ جَزُورًا ، وَيَطْعَمُ النَّاسَ ، فَكَانَ
أَفْلَى الْمَدِينَةِ يَتَعَذَّرُونَ وَيَتَعَشَّشُونَ عَنْهُ ، وَهُوَ أَوْلُ مَنْ وَضَعَ الْمَوَاقِدَ عَلَى الْطَّرِيقِ .

رُوِيَ أَنَّهُ نَزَلَ فِي مُنْزِلِهِ عَلَى خَيْمَةِ رَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ ، فَلَمَّا رَأَهُ الْأَغْرَابِيُّ أَعْظَمَهُ وَأَجْلَهُ ، لِمَا
رَأَى مِنْ حُسْنِي وَشَكْلِيِّهِ ، فَقَالَ لِإِمْرَأِهِ : وَيَحْكُمُ مَا عِنْدَكِ لِضَيْفِنَا غَدَاءً؟ قَالَتْ : « لَيْسَ عِنْدَنَا
إِلَّا الشُّوَيْهَةُ الَّتِي حَيَاةً أَبْتَكَ عَلَى لَبِنَاهَا » فَقَالَ : إِنَّهُ لَابْدَ مِنْ ذَبْحِهَا » قَالَتْ : « أَتُقْتُلُ ابْنَكَ؟ »
قَالَ : وَإِنْ كَانَ ذَاكَ . وَأَخْدَى الشَّفَرَةَ وَالشَّاءَ ، وَجَعَلَ يَذْبَحُهَا وَيَسْلُحُهَا ، وَيَقُولُ مُرْتَجِزاً :

يَا جَازَتِي لَا ثُوقِظِي الْبَيْهِيِّهِ إِنْ ثُوقِظِيَّهَا تَشَحِّبُ عَلَيْهِ
ثُمَّ هَيَّا طَعَاماً وَحَمَلَهَا ، فَوَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيِّ عَبْدِ اللَّهِ وَمَوْلَاهُ فَعَشَاهُمَا . وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ سَيِّعَ
مُحَاوِرَتَهُمَا فِي الشَّاءَ ، فَلَمَّا أَرَادَ الْإِرْتِحَالَ قَالَ لِمَوْلَاهُ : وَيَحْكُمُ مَا مَعَكَ مِنَ الْمَالِ؟ قَالَ : مَعِي
خَمْسُمِائَةِ دِينَارٍ ، فَضُلِّكَ مِنْ نَفْقَتِكَ ، فَقَالَ : وَيَحْكُمُ اذْفَعَهَا لِلْأَغْرَابِيِّ ، وَعَرْفُهُ أَنَّهُ لَيْسَ مَعَنِّا

غَيْرُهَا ، فَقَالَ لَهُ مُولَّا ، سُبْحَانَ اللَّهِ تَعَظِّيْهِ خَمْسَائِيْهِ دِيْنَارٍ ، وَإِنَّمَا دَفَعَ لَنَا شَاءَ ثُسَّاوِيْهِ خَمْسَةَ دَرَاهِمَ ، فَقَالَ : وَيَحْكُمُ اللَّهُ هُوَ أَسْخَنُ مِنَ الْأَجْوَدِ ، إِنَّمَا أَعْطَيْنَا بَعْضَ مَا تَمْلِكُ ، وَجَادَ هُوَ عَلَيْنَا وَآثَرَنَا عَلَى مُهْجَةِ نَفْسِيْهِ وَوَلَدِهِ بِجَمِيعِ مَا يَمْلِكُ .

رُوِيَ لَهُ حَدِيثٌ وَاحِدٌ فِي « مُسْنَدِ الإِمَامِ أَخْمَدَ » .

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ بِرِجَالِ الصَّحِّيجِ - إِلَّا أَنَّ حَبِيبًا لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي أَيُوبَ - عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتِ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى : أَنَّ أَبَا أَيُوبَ الْأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَزَّلَ عَلَيْهِ حِينَ هَاجَرَ فِي غَزَّةِ أَرْضِ الرُّومِ ، فَمَرَّ عَلَى مَعَاوِيَةَ فَحَفَاهَ فَانْطَلَقَ ، ثُمَّ رَجَعَ مِنْ غَزْوَتِهِ فَحَفَاهُ ، وَلَمْ يَرْفَعْ بِهِ رَأْسًا ، قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَبَانَى أَنَا سَتَّرَيْ بَعْدَهُ أُثْرَةً قَالَ مَعَاوِيَةُ / « فِيمَ أَمْرَكُمْ ؟ » قَالَ : « أَمْرَنَا بِالصَّابِرِ » قَالَ : « اصْبِرُوا إِذَا » فَأَقَى عَبْدِ اللَّهِ [٢٥٢ و] بِالْبَصْرَةِ ، وَقَدْ آتَرَهُ عَلَيْهَا عَلَيِّ رَهْبَنِيَّةَ اللَّهِ تَعَالَى عَنْهُ فَقَالَ : يَا أَبَا أَيُوبَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُخْرِجَ لَكَ عَنْ سَكَنِيِّ ، كَمَا خَرَجْتَ لِرَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَمَرَ أَهْلَهُ فَخَرَجُوا ، وَأَعْطَاهُ كُلُّ شَيْءٍ ، وَأَغْلَقَ عَلَيْهِ الدَّارَ ، فَلَمَّا كَانَ انْطَلَاقُهُ قَالَ : حَاجْتُكَ ، قَالَ : حَاجَتِي عَطَائِي ، وَثَمَانِيَّةُ أَعْبُدُ يَعْمَلُونَ فِي أَرْضِي . وَكَانَ عَطَاؤُهُ أَرْبَعَةُ آلَافٍ فَأَضْعَفَهَا لَهُ خَمْسَ مَرَاثِ ، فَأَعْطَاهُ عِشْرِينَ أَلْفًا وَأَرْبَعينَ عَبْدًا . انتهى .

الثالث

فِي وَفَاتِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

قَالَ خَلِيفَةُ بْنُ خَيَاطٍ : تُوْفَى سَنَةُ ثَمَانِ وَخَمْسِينَ بِالْمَدِينَةِ ، وَقِيلَ : بِالشَّامِ ، وَقِيلَ : بِالْيَمَنِ وَاللهُ أَعْلَمُ . وَعُمُرُهُ بِضُعْنَى وَثَمَائُونَ سَنَةً .

الرابع

فِي أَوْلَادِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

كَانَ لَهُ عِدْدًا أَوْلَادٍ ذُكُورٍ وَأَنْثَيْ . وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

الباب العاشر

فِي بَعْضِ مَنَاقِبِ قُتُمَّ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

وَفِيهِ أَنْوَاعٌ :

الأول

فِي اسْمِهِ وَصِفْتِهِ ...^(١) وَهُوَ رَضِيعُ الْحَسِينِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

رَوَى ابْنُ أَبِي عَاصِيمَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ عَبَّاسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَأْخُذُ ثُقُمَّ ، وَهُوَ صَغِيرٌ فِي ضَعْفٍ عَلَى صَدْرِهِ ، وَهُوَ يَقُولُ : حِبِّي ثُقُمَّ ، شَبِيهُ ذِي الْكَرَمِ ، مِنْهَا وَذِي الْأَلْفِ الْأَسْمَمِ ، بِرَغْمِ مِنْ رَغْمٍ .

الثاني

فِي شَبِيهِ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٢) .

الثالث

فِي إِرْدَافِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَقِمَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

رَوَى الْإِمَامُ أَخْمَدُ ، وَأَبُو عَمْرَ ، وَابْنُ عَسَاكِرَ ، وَالْفَقْطُ لَهُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : لَقَدْ .

وَفِي لَفْظٍ : لَوْ رَأَيْتَنِي وَقُتُمَّ وَعَبْدَ اللَّهِ ابْنَي عَبَّاسَ صَبَّيَانًا .

وَفِي لَفْظٍ : نَخْنُ صَبَّيَانًا نَلْعَبُ ، إِذَا مَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ذَائِبَةِ ، فَقَالَ : ارْفَعُوا هَذَا إِلَيَّ ، فَحَمَلَنِي أُمَّامَةً ، وَقَالَ : ارْفَعُوا هَذَا إِلَيَّ ، فَجَعَلَنِي خَلْفَهُ ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ أَحَبُّ إِلَى عَبَّاسٍ

(١) بياض بالنسخ .

(٢) أنساب الأشراف ، للبلاغي ٥٣٩/١

من قثم ، لَمَا اسْتَحْيَا مِنْ عَمِّهِ أَنْ حَمَلْتُمْ وَتَرَكْتُهُ . ثُمَّ مَسَحَ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثَةً . كُلُّمَا مَسَحَ قَالَ :
« اللَّهُمَّ أَخْلِفْ جَهْنَمَ فِي وَلَدِهِ »^(١) ١٤١ هـ .

وَرَوَى ابْنُ عَسَاكِرٍ عَنْهُ قَالَ مَرْءَى بْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَنَا أَعْبُدُ مَعَ الصَّابِيَّانَ ، فَحَمَلَنِي وَأَنَا
غُلَامٌ مِنْ بَنِي الْعَبَّاسَ ، عَلَى الدَّائِيَةِ فَكُنَّا ثَلَاثَةً »^(٢) .

الرابع

فَأَنَّهُ كَانَ آخِرُ النَّاسِ عَهْدًا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قِبْرِهِ

^{(٣)}

الخامس

فِي وَفَاتِهِ .

سَافَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ إِلَى خُرَاسَانَ ، مَعَ سُهْلِ بْنِ عُثْمَانَ ، وَكَانَ مُعاوِيَةُ وَلِيُّ سَعْدَا
خُرَاسَانَ ، قَالَ لَهُ سَعِيدٌ فِي بَعْضِ غَزَوَاتِهِ : يَا ابْنَ عَمِّ أَضْرَبْ لَكَ بِمَا تَهْمِمُ ، فَقَالَ : يَكْفِينِي
سَهْمٌ وَاحِدٌ لِي ، وَسَهْمٌ لِلْفَرْسِيِّ ، أُسْوَةً بِالْمُسْلِمِينَ . وَمَاتَ بِسُرْقَنْدِ .
وَيَقَالُ : اسْتُشْهِدُ بِهَا ، وَلَا عَقِبَ لَهُ .

السادس

فِي بَعْضِ مَا يُؤْثِرُ عَنْهُ مِنْ مَحَاسِنِ الْأَخْلَاقِ .

قَالَ الْبَلَادِرِيُّ يَرْوَى عَنْهُ / أَنَّهُ قَالَ : « الْجَوَادُ مَنْ إِذَا سُئِلَ أَعْطَى عَطِيَّةً » [٢٥٢ ظ]
فَكَانَ عَلَى يَدِ عَظِيمَةِ ، وَرَأَى مَنْ بَذَلَ وَجْهَهُ إِلَيْهِ مَتَفَضِّلًا عَلَيْهِ . وَاللَّهُ سَبَّحَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ . اَنْتِي ..

(١) « تَارِيخُ دِمْشِقَ » لِابْنِ عَسَاكِرٍ ٢٥ ترجمة عبد الله بن جعفر .

(٢) « المَرْجُعُ السَّابِقُ » .

(٣) بِياضٍ بِالْمَسْخِ .

الباب الحادى عشر

في بعض مناقب ترجمان القرآن ، عبدالله بن عباس رضى الله تعالى عنه .

و فيه أنواع :

الأول

في مولده ، واسمه ، وكنيته ، وصفته رضى الله تعالى عنه .

وُلِدَ قَبْلَ الْهِجَرَةِ بِثَلَاثَ سِنِينَ بِالشَّعْبِ ، قَبْلَ خُرُوجِ بَنِي هَاشِمٍ مِنْ^(١) ، وَتُؤْفَى رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثَ عَشَرَةَ سَنَةً^(٢) . وَكُنْيَتُهُ : أَبُو الْعَبَاسِ ، وَكَانَ طُواً ، إِذَا طَافَ بِالبَيْتِ كَائِنًا النَّاسُ حَوْلَهُ مُشَاهَةً مِنْ طُولِهِ ، وَهُوَ رَاكِبٌ مِنْ طُولِهِ مُفْرَطًا فِي الطُّولِ ، وَكَانَ مَعَ ذَلِكَ يَلْوَذُ إِلَى مَنْكِبِ أَبِيهِ الْعَبَاسِ ، وَكَانَ الْعَبَاسُ إِلَى مَنْكِبِ أَبِيهِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ وَذَكْرُ أَبُو ...^(٣) الطَّائِفُ أَنَّ الشَّيْءَ عَلَيْهِ حَنْكَهُ بِرِيقِهِ ، وَدَعَاهُ اللَّهُ ، وَقَالَ : « اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِ ، وَأَنْشُرْ مِنْهُ ، وَعَلِمْهُ الْحِكْمَةَ » وَسَمَّاهُ تُرْجُمَانُ الْقُرْآنِ ، وَكَانَ لَهُ يَوْمٌ تُؤْفَى رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ عَشَرَةَ سَنَةً ، رُوِيَ ذَلِكَ عَنْهُ .

وَرُوِيَ أَيْضًا عَنْهُ ، أَنَّهُ قَالَ : تُؤْفَى رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا ابْنُ عَشَرَ سِنِينَ ، وَقَدْ قَرِأْتُ الْمُخْكَمَ بِعْنَى : الْمَفْصَلَ ، وَفِي رِوَايَةٍ : وَأَنَا ابْنُ خَمْسَ عَشَرَةَ سَنَةً ، وَأَنَا خَتِينٌ^(٤) .

قَالَ الْمَحِبُّ الطَّبَرِيُّ : وَلَعِلَّهُ الْأَشْبَهُ ، إِذْ رُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَأَنَا قَدْ نَاهَزْتُ الْأَخْلَامَ ، وَصَحَحَ أَبُو عُمَرَ الْأَوَّلَ .

(١) شرح الزرقاني ٢٨٦/٣ .

(٢) البداية والنهاية ، ابن كثير ٢٩٦/٨ و المجمع الكبير للطبراني ٢٨٧/١٠ - ٢٨٨ برقم ١٠٥٦٦ ورقم ١٠٥٧٦ ص ٢٨٩ ورقم ١٠٥٧٧ و ١٠٥٧٨ ورواه أبو داود الطیالسي ٢٥٥٤ و وأحمد ٢٣٧٩ - ٣٥٤٣ قال في الجمع ٥٨٥/٩ بعد أن نسبه إلى الطبراني ، فقط ورجاله رجال الصحيح ، وكذا برقم ١٠٥٧٩ .

وفي المستدرك ٥٣٣/٣ وهو ابن خمس عشرة ، مكتنا رواه إبراهيم بن طهمان ، ووافقه النهي . و ٥٣٤/٣ هذا حديث صحيح على شرط الشيدين ، ولم يخرجاه ، وهو أولى من سائر الاختلاف في سنة . والإصابة ٩٠/٨ ت ٤٧٧٢ .

(٣) ياض بالنسخ .

(٤) المستدرك ٥٣٤/٣ و الإصابة ٩٠/٨ .

وَرَوَى الطَّبِيرَانِيُّ ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : وُلِّدْتُ قَبْلَ الْهِجْرَةِ بِثَلَاثَ سِنِينَ وَنَحْنُ فِي الشَّعْبِ ، وَتُوفِيَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَنَا أَبْنُ ثَلَاثَ عَشَرَةَ سَنَةً^(١) .

وَرَوَى أَيْضًا - بِرِجَالِ الصَّحِيفَةِ - عَنْهُ قَالَ : تُوفِيَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَنَا أَبْنُ خَمْسَ عَشَرَةَ سَنَةً ، وَكَانَ يُنْكَنُ بِأَبِيهِ الْعَبَّاسِ ، وَكَانَ لَهُ وَفْرَةٌ كَانَ طَوِيلًا أَيْضًا ، مُشَرِّبًا صَفْرَةً ، جَسِيمًا وَسَيِّمًا ، صَبِيحَ الْوَجْهِ ، وَكَانَ يُصْفَرُ لِحِيَتِهِ قَبْلَ يَخْضُبُ بِالْجَنَّةِ^(٢) .

وَرَوَى^(٣) عَنْ أَبْنِ أَبِيهِ حُسْنَيْنَ قَالَ : إِنَّ رَجُلًا نَظَرَ إِلَى أَبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ وَقَدْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَنَظَرَ هَيْتَهُ وَطُولَهُ ، فَقَالَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ أَبْنُ عَبَّاسٍ : هَذَا أَبْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ : هُوَ اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ^(٤) .

قَالَ أَبْنُ إِسْحَاقَ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى : كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ طَوِيلًا مُشَرِّبًا بِحُمْرَةِ ، جَسِيمًا وَسَيِّمًا ، صَبِيحَ الْوَجْهِ لَهُ ضَفَّيْرَاتٍ^(٥) . رَوَاهُ الطَّبِيرَانِيُّ^(٦) .

وَرَوَى أَيْضًا - بِإِسْنَادِ حَسَنٍ - عَنْ حُسْنَيْنِ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى ، قَالَ : رَأَيْتُ أَبْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَيَّامًا مِنْئَى ، طَوِيلَ الشَّعْرِ ، عَلَيْهِ إِزَارٌ فِيهِ بَعْضُ الْأَسْبَابِ وَعَلَيْهِ رِدَاءٌ أَصْفَرٌ^(٧) .

وَرَوَى أَيْضًا - بِرِجَالِ الصَّحِيفَةِ - عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِيهِ ثَابِتٍ ، رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى ، قَالَ : « رَأَيْتُ أَبْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ وَلَهُ جَمَّةٌ^(٨) .

الثاني

فِي تَبْشِيرِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهِ أُمَّهُ وَهِيَ حَامِلٌ .

رَوَى / الطَّبِيرَانِيُّ بِإِسْنَادِ حَسَنٍ ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : [٢٥٣ و ٢٨٧] حَدَّثَنِي أُمُّ الْفَضْلِ بِنْتُ الْحَارِثِ قَالَتْ : بَيْتَنَا أَنَا مَارَأَةٌ وَرَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْحِجْرَةِ فَقَالَ : « يَا أُمَّ الْفَضْلِ ، قُلْتُ : لَيْسَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ : « إِنَّكَ حَامِلٌ بِغَلَامٍ » قَالَتْ : كَيْفَ ؟ وَقَدْ تَحَالَّفْتُ قُرُيشًا لَا تُولِّدُونَ النِّسَاءَ ؟ قَالَ : « هُوَ مَا أَقُولُ لَكِ إِنَّا وَضَعَيْتُهُ فَأَتَيْتُنِي بِهِ ، فَلَمَّا وَضَعَتْهُ أَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ

(١) المجمع الكبير ١٠٥٦٦ برقم ٢٨٧/١٠ قال في المجمع ٢٨٥/٩ وإسناده منقطع.

(٢) المرجع السابق ٢٨٧/١٠ - ٢٨٨ برقم ١٠٥٦٦ و الإصابة ٩٠/٨ ، ٩١ .

(٣) ياض بالنسخ .

(٤) الطَّبِيرَانِيُّ فِي الْكِبِيرِ ١٠ - ٢٨٨ برقم ١٠٥٧٠ .

(٥) المرجع السابق ٢٨٨/١٠ برقم ١٠٥٧٢ قال في المجمع ٢٨٥/٩ وإسناده حسن .

(٦) المجمع الكبير ١٠٥٧١ برقم ٢٨٨/١٠ قال في المجمع ٢٨٥/٩ ورجاله رجال الصحيح .

عَلَيْهِ السَّلَامُ سَمَاءُ عَبْدُ اللَّهِ وَالْبَاهُ مِنْ رِيقِهِ ، ثُمَّ قَالَ : « اذْهَبِي فَلِتَجْدَنِهِ كَيْسًا » . قَالَتْ : فَأَتَيْتُ الْعَبَاسَ فَأَخْبَرَتُهُ قَتَبَسَ^(١) الْحَدِيثُ .

وَرَوَاهُ أَبُو ثَعْبَانُ بِلِفْظِهِ : « اذْهَبِي يَابِي الْخُلَفَاءِ فَأَخْبَرْتُ الْعَبَاسَ ، فَأَتَاهُ فَذَكَرَ لَهُ ، قَالَ : هُوَ مَا أَخْبَرْتَكَ ، هَذَا أَبُو الْخُلَفَاءِ ، حَتَّى يَكُونَ مِنْهُمُ السَّفَاحُ ، حَتَّى يَكُونَ مِنْهُمُ الْمَهْدَى ، حَتَّى يَكُونَ مِنْهُمْ مَنْ يُصْلَى بِعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ » .

الثالث

فِي دُعَاءِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُ .

رَوَى الْإِمَامُ أَخْمَدُ ، وَالطَّبَرَانيُّ - بِرِجَالِ الصَّحِيفَ - عَنْ أَبْنَى عَبَاسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى كَيْفَيَةِ أَوْ مِنْكَيَّةِ شَكْرَ سَعِيدٍ - ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ قَهْمَهُ فِي الدِّينِ ، وَعَلَمَنَّهُ التَّأْوِيلَ^(٢) .

وَرَوَى أَيْضًا فِي « الْكَبِيرِ » وَأَبُو ثَعْبَانِ فِي « الْحِلْيَةِ » عَنْهُ ، قَالَ دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ : « نَعَمْ تَرْجَانُ الْقُرْآنَ أَنْتَ »^(٣) وَدَعَا لِي جَرَائِيلَ مَرْتَبَتَيْنِ^(٤) .

وَرَوَى عَنْهُ أَيْضًا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَضَعَ يَدَهُ^(٥) عَلَى صَدَرِهِ ، فَوَجَدَ عَبْدُ اللَّهِ بَرْدَهَا فِي

(١) وَتَكْمِلَةُ الْحَدِيثِ مِنْ « الْمَعْجمِ الْكَبِيرِ » لِلطَّبرَانِيِّ ٢٨٩/١٠ ، ٢٩٠ بِرَقْمِ ١٠٥٨٠ ، ثُمَّ أَنَّ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَكَانَ رَجُلًا جَيِّلًا ، مَدِيدُ الْقَاتِمةِ ، فَلَمَّا رَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ إِلَيْهِ قَبْلَهُ بَنِ عَبَّيْهِ ، ثُمَّ أَقْعَدَهُ عَنْ يَمِينِهِ ، ثُمَّ قَالَ : « هَذَا عَمِي فَمَنْ شَاءَ فَلْيَأْتِهِ بِهِ » بَعْدَهُ ، قَالَ عَبَّاسٌ بَعْضُ الْقَوْلِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « وَلَمْ لَا تَقُولَ وَأَنْتَ عَمِي ، وَبَقِيَّةُ آبَائِكَ الْمَمْلُوكَ وَالْوَالِدَ؟ » . قَالَ فِي « الْمَجْمُوعِ » ٢٧٦/٩ إِسْنَادَهُ حَسَنٌ . وَهُوَ شَرْحُ الزَّرْقَانِ عَلَى الْمَوَاهِبِ الْلَّدْنِيَّةِ ٢٨٦/٣ .

(٢) مَسْنَدُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ ٢٦٦/١ ، ٣١٤ ، ٣٢٧ ، ٣٢٨ ، ٣٢٥ وَ« الْمَعْجمُ الْكَبِيرُ » لِلطَّبرَانِيِّ ١١٠/١١ حَدِيثُ ١١٠/١١ ، ١١٢٠٤ ، ٢٩٣ حَدِيثُ ١٠٥٨٧ وَ١١٠/١١ وَ٣٢٠/١١ بِرَقْمِ ١٠٦١٤ وَبِعِنَانِهِ ٣٢١/١١ وَ« الْبَخَارِيُّ » ٤٨/١ وَ« مُسْلِمُ » ٦١٣٩ وَ« كِشْفُ الْخَفَا » لِلْمَجْلُوْنِيِّ ٢٢٠/١ وَ« مَشْكَاةُ الْمَصَابِيحِ » لِلتَّبَرِيزِيِّ ٦١٣٩ وَ« جَمِيعُ الْجَمَاعِ » لِلسَّبِيْطِيِّ ٢٥٩/٧ ، ٥٣٢/٤ ، ٢٥٨/١ وَ« إِنْجَافُ السَّادَةِ الْمُقْتَنِينَ » لِلزَّرِيْدِيِّ ٦٤٧/٩ .

(٣) فِي النُّسْخَى : « دَعَالَكَ » وَالصَّوْبَبُ مِنْ « الطَّبَرَانِيِّ الْكَبِيرِ » .

(٤) « الْمَعْجمُ الْكَبِيرُ » لِلطَّبرَانِيِّ ١١٠/٨ بِرَقْمِ ٨٠ قَالَ فِي « الْمَجْمُوعِ » ٢٧٦/٩ وَفِي عَبْدَاللَّهِ بْنِ خَرَاشٍ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ ، وَ« الْحِلْيَةُ » لِأَبْنَى ثَعْبَانَ ٣١٦/١ وَ« الْمُسْتَدِرِكُ » لِلْحَاكِمِ ٣٥٣٧ وَ« جَمِيعُ الرَّوَايَاتِ » لِلْهَيْثَمِيِّ ٢٧٦/٩ وَ« كِتَابُ الْعَمَالِ » ٣٣٥٨٢ .

(٥) فِي النُّسْخَى : فِي « الْمَعْجمِ » .

ظَهِيرَةً^(١) ثُمَّ قَالَ : « اللَّهُمَّ اخْشُ جَوْفَهُ حِكْمَتَهُ وَعِلْمَهُ » فَلَمْ يَسْتَوْحِشْ فِي نَفْسِهِ إِلَى مَسَأَةٍ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ ، وَلَمْ يَرْأَ بَحْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَى أَنْ قَبْضَهُ اللَّهُ^(٢) .

وَرَوَى ابْنُ مَاجَةَ ، وَابْنُ سَعْدٍ ، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : اللَّهُمَّ عَلَمْتُكَ الْحِكْمَةَ وَثَأْوِيلَ الْكِتَابِ^(٣) .

الرابع

فِي سُعَةِ عِلْمِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَلَذَا سَمِيَ الْحَبْرُ^(٤) .

رُوِيَ لَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَلْفُ حَدِيثٍ وَسَمَائِةٍ حَدِيثٍ وَسَتُونَ حَدِيثًا . اتَّفَقَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ مِنْهَا عَلَى : خَمْسَةٍ وَتِسْعِينَ حَدِيثًا ، وَانْفَرَادُ الْبُخَارِيِّ بِمَائَةٍ وَعِشْرِينَ ، وَمُسْلِمٌ بِتِسْعِةٍ وَأَرْبَعينَ .

وَرَوَى التَّیهَقِیُّ فِي « مَنَاقِبِ الشَّافعِیِّ » أَنَّهُ لَمْ يَبْثُثْ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي التَّفْسِیرِ إِلَّا نَحْوَ مَائَةٍ حَدِيثٍ^(٥) .

وَرَوَى عَنْهُ ابْنُ عُمَرَ ، وَأَنْسُ وَأَبْو الشَّعْثَاءِ ، وَأَبْوَ أُمَّاتَةَ بْنَ سَهْلٍ ، وَمِنَ التَّائِبِعِينَ : خَلَاثَةٌ لَا يُخْصَّونَ .

قَالَ الْإِمَامُ أَخْمَدُ وَغَيْرُهُ : وَهُوَ أَكْثَرُ الصَّحَافَةِ فَتَوْرِي .

وَقَالَ مُجَاهِدٌ : لَكِنْ يُسَمِّي الْبَحْرَ مِنْ كَثْرَةِ عِلْمِهِ .

وَمِنْ كَلَامِهِ :

« لَوْ أَنَّ جَبَلًا بَعَى عَلَى جَبَلٍ لَجَعَلَ اللَّهُ الْبَاغِيَ ذَكَارًا»^(٦) .

(١) فِي النِّسْخَةِ فِي صِدْرِهِ ، وَالثَّبْتُ مِنْ « الْمُعْجمِ » .

(٢) « الْمُعْجمُ الْكَبِيرُ » لِلْطَّبَرَانِيِّ ٢٩١/١٠ ، ٢٩٢ حَدِيث١٠٥٨٥ قَالَ فِي « الْجَمِيعِ » ٢٧٦/٩ وَفِيهِ : مَنْ لَمْ أَعْرِفْهُ .

(٣) « الطَّبَقَاتُ الْكَبِيرُ » لِابْنِ سَعْدٍ ١١٩/٢ وَ« الْمُعْجمُ الْكَبِيرُ » لِلْطَّبَرَانِيِّ ٢٩٣/١٠ ، ٣٤٥/١١ ، ١٦٦

وَ« شَرْحُ السَّنَةِ » لِبَقْوَى ١٤٦/١٤ وَ« مِشْكَانُ الْمَصَابِعِ » ٦١٣٨ وَ« إِخْنَافُ السَّادَةِ الْمُتَقِّنِ » ١/١ ، ٢٥٨/٤ وَ« الْخَلِيلُ » لِأَنَّ نَعِيمَ ٣١٥/١ وَ« الْبَدَائِيَّةُ وَالنَّهَايَةُ » ٢٩٧/٨ وَ« فَضْحُ الْبَارِيِّ » ١٧٠/١ وَ« كِتْزُ الْعَمَالِ » ٣٣٥٨٦ وَ« جَمِيعُ الْجَوَامِعِ » لِلْسِّيُّوطِيِّ ١٠٠٤ وَكَذَا « الإِخْنَافُ » ٦٤٧/٩ .

(٤) لَحِيرُ الْبَحْرِ ، لِكَثْرَةِ عِلْمِهِ . قَالَ الْقَاسِمُ بْنُ حَمْدٍ : كَانَ الصَّحَافَةُ يَسْمُونُهُ الْبَحْرَ ، وَيَسْمُونُهُ الْحَبْرَ ، وَمَا سَمِعْتُ فِتْوَى أَشْبَهَ بِالسُّنْنَةِ مِنْ فِتْوَاهُ .. رَوَاهُ أَبُو عَمْرٍ . رَاجِعٌ : « شَرْحُ الزَّرْقَانِ » ٣/٢٨٥ .

(٥) وَفِي « الْخَلِيلِ » لِأَنَّ نَعِيمَ ٣٢٢/١ وَ« الطَّبَقَاتُ الْكَبِيرُ » لِلشَّرْبَانِيِّ ١/٢٥ وَلَوْ أَنَّ جَبَلاً بَعَى عَلَى جَبَلٍ لِذِكْرِ الْبَاغِيِّ » .

وَكَانَ يَاخُذُ بِطَرْفِ لِسَانِهِ فَيَقُولُ : « وَيَحْكُ ، قُلْ خَيْرًا تَعْنَمْ ، وَاسْكُتْ عَنْ كُلِّ شَرٍّ سَلَمْ » ، فَقَيْلَ لَهُ فِي ذَلِكَ قَوْلًا : « بَلَغْنِي أَنَّ الْعِدْدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يُنِسَ هُوَ عَلَى شَنِيءِ أَحَقِّهِ ، عَلَى لِسَانِهِ » ^(١) .

وَقَالَ : لَمَّا ضَرَبَ الدِّيَارَ وَالدِّرْهَمُ أَخْدَهُ إِلَيْهِ ، فَوَضْعَةٌ عَلَى عَيْنِيهِ ، وَقَالَ : « أَنْتَ ثَمَرَةُ قَلْبِي ، وَقُرْبَةُ عَيْنِي ، بِكَ أَطْغَى ، وَبِكَ أَكْفَرَ ، / وَبِكَ أُذْنِبُ النَّارَ ، رَضِيَتِ مِنْ [٢٥٣] ابْنَ آدَمَ أَنْ يُحِبَ الدِّيَارَا ، فَإِنَّهُ مِنْ أَحَبَّهَا عَبْدِنِي ، أَوْ قَالَ : تَعْبُدُ لِي » ، وَهَذَا صَحِيحٌ ، فَإِنَّ حُبَ الدِّيَارِ وَالدِّرْهَمِ رَأْسُ كُلِّ حَاطِيَةٍ ^(٢) .

وَقَالَ : « مَا ظَهَرَ الْبَغْيَ فِي قَوْمٍ إِلَّا وَظَهَرَ فِيهِمُ الْمُؤْنَانِ » ^(٣) .

وَقَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « إِلَّا مَنْ أَنْتَ أَنْتَ اللَّهُ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ » ^(٤) شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ^(٥) .

وَقَالَ : « مَا مِنْ مُؤْمِنٍ وَلَا فَاجِرٍ إِلَّا وَقَدْ كَتَبَ اللَّهُ رِزْقَهُ مِنَ الْحَلَالِ ، فَإِنْ صَبَرَ حَتَّى يَأْتِيَهُ آتَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، وَإِنْ جَرَعَ فَتَنَاؤلَ شَيْئًا مِنَ الْحَرَامِ نَقْصَهُ اللَّهُ مِنْ رِزْقِهِ مِنَ الْحَلَالِ » ^(٦) .

وَقَالَ : يَتَنَقَّى الْخَضْرُ وَالْيَاسُ كُلُّ عَامٍ فِي الْمُوْسِمِ فِي حِلْقُ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا رَأْسَ صَاحِبِهِ وَيَتَغَرَّقُ فَانِ عنْ هُوَلَاءِ الْكَلِمَاتِ : « بِاسْمِ اللَّهِ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا يَسُوقُ الْخَيْرَ إِلَّا اللَّهُ ، بِاسْمِ اللَّهِ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا يَصْرِفُ السُّوءَ إِلَّا اللَّهُ ، بِاسْمِ اللَّهِ مَا شَاءَ اللَّهُ ، مَا كَانَ مِنْ نِعْمَةٍ فِيْنَ اللَّهِ ، بِاسْمِ اللَّهِ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَظِيمِ » ، مَنْ ئَلَاهَا حُفِظَ مِنْ كُلِّ آفَةٍ وَعَاهَةٍ وَعُدُوٍّ وَظَالِمٍ وَشَيْطَانٍ وَسَلَطَانٍ وَحَيَّةٍ وَعَرْبٍ ، وَمَا يَقُولُهَا أَحَدٌ فِي يَوْمِ عَرْفَةِ عِنْدِ غُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَّا نَادَاهُ اللَّهُ : أَنِّي عَبْدِي قَدْ أَرْضَيْتَنِي ، وَرَضِيَتْ عَنِّكَ فَسَلَّمْتَنِي مَا شِيفْتَ ، فَوَعَزْنِي وَجَلَالِي لِأَغْطِيْنِكَ . وَقَالَ : عِيَادَةُ الْمَرِيضِ أَوْلَ مَرْءَةُ سُنَّةٍ وَمَا ازْدَدَتْ فَنَافِلَةً ^(٧) .

وَرَوَى سَعِيدٌ ، بْنُ مُنْصُورٍ وَابْنُ سَعِيدٍ ، وَالْبُخَارِيُّ ، وَابْنُ جَرِيرٍ ، وَابْنُ الْمَنْذِرِ ، وَالطَّبرَانِيُّ وَغَيْرُهُمْ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : كَانَ عُمُرُ يُذْخِلُنِي فِي أَشْيَاءِ بَنْدرٍ ^(٨) .

(١) « الْحَلِيلَةُ » ٣٢٨/١ .

(٢) « الْمَرْجَعُ السَّابِقُ » .

(٣) « الْحَلِيلَةُ » لِأَنِّي نَعِيم١/٣٢٢ وَالْمُؤْنَانِ : بِضمِ الْمِيمِ وَإِسْكَانِ الْوَاءِ بِوزْنِ الْبَطْلَانِ : الْمُوتُ الْكَبِيرُ الْوَقْعُ .

(٤) سُورَةُ الشَّعْرَاءِ الآيةُ ٨٩ .

(٥) « الْحَلِيلَةُ » لِأَنِّي نَعِيم١/٣٢٣ .

(٦) « الْمَرْجَعُ السَّابِقُ » ٣٢٦/١ .

(٧) « الْبَدَائِيَّةُ وَالْهَائِيَّةُ » لِابْنِ كَثِيرٍ ٣٢٣/١ .

(٨) « الْحَلِيلَةُ » لِأَنِّي نَعِيم١/٣٢٧ وَ« الْمَعْجمُ الْكَبِيرُ » لِالطَّبَرَانِيٍّ ٣٢١/١ بِرَقْم١٦٦٧ .

وف لفظ : « يَأْذَنُ لِأَهْلِ بَدْرٍ ، وَيَأْذَنُ لِي مَعْهُمْ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَمْ تُدْخِلْ مُذَا الْفَتَنِ مَعَنَا ، وَلَنَا أَبْنَاءٌ مِثْلُهُ » فَقَالَ : إِنَّهُ مِنْنَ قَدْ عِلِمْتُمْ ، قَالَ : فَدَعَاهُمْ ذَاتُ يَوْمٍ وَذَعَانِي مَعْهُمْ وَمَا أَرَاهُ دَعَاهُمْ بِمِنْ إِلَّا لِبِرِيهِمْ مِنْنِي ، فَقَالَ : مَا تَقُولُونَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرٌ اللَّهُ وَالْفَتْحُ﴾^(١) حَتَّى خَتَمَ السُّورَةَ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : أَمْرَنَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ تَحْمِدَهُ وَنَسْتَغْفِرَهُ إِذَا جَاءَ نَصْرٌ اللَّهُ وَالْفَتْحُ عَلَيْنَا . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا نَذَرِي ؟ وَلَمْ يَقُلْ بَعْضُهُمْ شَيْئًا^(٢) ، فَقَالَ لِي يَا ابْنَ عَبَّاسَ أَكَذَّاكَ تَقُولُ ؟ قَلَتْ : لَا ، قَالَ : فَمَا تَقُولُ ؟ قَلَتْ : هُوَ أَجْلُ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَعْلَمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرٌ اللَّهُ وَالْفَتْحُ﴾ . وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا^(٣) وَالْفَتْحُ فَتْحٌ مَكَّةَ ، فَذَاكَ عَلَامَةً أَجْلِيلَكَ ، ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْ لِإِلَهٖ كَانَ تَوَابًا﴾^(٤) فَقَالَ عُمَرُ : مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا يَعْلَمُ هَذَا ، كَيْفَ ثُلُمُونَنِي عَلَيْهِ بَعْدَمَا تَرَوْنَهُ ؟^(٥)

وَرَوَى ابْنُ الْجَوْزِيِّ عَنْ ...^(٦) أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ لِابْنِ عَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : « إِنَّكَ وَاللَّهِ لَأَصْبِحَ فَتَيَانًا وَجَهًا ، وَأَخْسَنَهُمْ عَقْلًا ، وَأَفْقَهُمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ». وَرَوَى الْحَاكِمُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « يَعْمَلُ تَرْجِيَانِ الْقُرْآنِ ابْنُ عَبَّاسَ »^(٧) وَعَاشَ بَعْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ تَحْرُرَ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً فَشَدَّدَ إِلَيْهِ الرِّحَالُ ، وَقُصِّدَ مِنْ جَمِيعِ الْأَقْطَارِ .

وَرَوَى الْبَعْوَى^(٨) عَنْ طَلَوْسِ^(٩) ، قَالَ : / « أَذْرَكْتُ خَمْسِيَّةً مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا ذَكَرُوا ابْنَ عَبَّاسَ فَحَالَفُوهُ لَمْ يَزُلْ يُقْرَرُهُمْ حَتَّى يَتَهَوَّا إِلَى قَوْلِهِ^(١٠) .

(١) سورة النصر الآية ١.

(٢) فِي السُّنْنِ وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَمْ يَقُلْ شَيْئًا ، وَالثَّبْتُ مِنْ « المُعْجمِ الْكَبِيرِ » ٣٢١/١٠ .

(٣) سورة النصر الآيات ١ ، ٢ .

(٤) سورة النصر الآية ٣ .

(٥) « الْمُلْكَ » لِأَنَّ نَعِيمَ ٣١٧ وَ « الْمُعْجمُ الْكَبِيرُ » لِلطَّبرَانِيِّ ٣٢١/١٠ بِرَقْمِ ١٠٦١٦ وَرَوَاهُ « الْبَخَارِيُّ » ٣٦٢٧ وَ ٤٢٩٤ وَ ٤٤٣ وَ ٤٩٧ وَ التَّرمِذِيُّ ٣٤٢٠ بِرَقْمِ ١٠٦١٧ .

(٦) بِياضِ بِالسُّنْنِ .

(٧) « الْمُسْتَدِرِكُ » لِلْحَمَّادِ ٣/٥٣٧ كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَافَةِ ، هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ ، عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِيْنِ وَمِنْ بَيْرَجَاهُ . وَ « مُجَمِّعُ الزَّوَالِدِ » لِلْهِيْشِيِّ ٩/٢٧٦ وَ « كِتَابُ الْعَمَالِ » ٣٣٥٨٢ وَ « حَلِيَّةُ الْأَوْلَاءِ » ١/٣١٦ .

(٨) عِبَارَةٌ بِالْغُرْبِيِّ زَانِدَةٌ مِنْ « الإِسْلَامِ » ٤/٩٣ .

(٩) طَلَوْسُ بْنُ كَيْسَانَ الْمَهْدَانِيِّ الْحَوَلَانِيِّ ، أَمَّهُ مِنْ أَبْنَاءِ قَارِسٍ ، وَأَبُوهُ مِنْ الثَّمِيرِ بْنِ قَاسِطٍ ، كَتَبَهُ : أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، مِنْ فَقَهَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَ ، وَعَبَادَهُمْ ، وَخِيَارُ الْأَبْعَادِ وَزَهَادَهُمْ ، مَرِضَ بِعَيْنِي ، وَمَاتَ بِمَكَّةَ سَنَةً إِحْدَى وَمَائَةٍ وَصَلَّى عَلَيْهِ هَشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ ، بَنْ الْزَّكَنِ وَالْمَقَامِ . تَرَجَّحَتْ فِي : « الْجَمِيعِ » ١/٢٣٥ وَ « التَّهْذِيبِ » ٥/٨ وَ « التَّقْرِيبِ » ١/٣٧ وَ « الْكَافِشِ » ٢/٣ وَ « تَارِيخِ أَسْمَاءِ الْفَقَاتِ » ١/١٢٢ وَ « تَارِيخِ الْفَقَاتِ » ص/٢٢٤ .

(١٠) « الْبَدَأَةُ وَالْبَدَأَةُ » ٨/٣٠١ .

وَرُوِيَّ عَنْ مُجَاهِدٍ ، قَالَ : « مَا سَمِعْتُ فُتُّيَا أَخْسَنَ مِنْ فُتُّيَا ابْنَ عَبَّاسٍ إِلَّا أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ». .

وَرُوِيَّ ابْنُ عُمَرَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ الْأَصْمَاءِ ، قَالَ : خَرَجَ مَعَاوِيَةً حَاجًا ، وَمَعَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَكَانَ لِابْنِ عَبَّاسٍ مُوكِبٌ ، مِنْ يَطْلُبُ الْعِلْمَ » .

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ - بِرِجَالِ الصَّحِيحِ - عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ^(١) ، قَالَ : جَالَسْتُ سِبْعِينَ ، أَوْ ثَانَيْنَ شَيْخًا مِنْ أَصْنَاحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَا أَحَدٌ مِنْهُمْ خَالِفٌ ابْنَ عَبَّاسٍ ، فَيَلْتَقِيَانِ إِلَّا قَالَ :

الْقَوْلُ كَمَا قُلْتُ ، أَوْ قَالَ : صَدَقْتُ^(٢) . .

وَرُوِيَّ - أَيْضًا - عَنِ الْأَغْمَشِ ، عَنْ مَسْرُوقِ^(٣) ، قَالَ : كُنْتُ إِذَا رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قُلْتُ :

أَجْعَلُ النَّاسَ ، فَإِذَا تَكَلَّمَ^(٤) قُلْتُ : أَفْصَحُ النَّاسَ ، فَإِذَا تَحْدَثَ قُلْتُ : أَعْلَمُ النَّاسَ » .

رَأَدَ الْأَغْمَشُ : « وَإِذَا سَكَتَ قُلْتُ : أَخْلَمُ النَّاسَ »^(٥) . .

وَرُوِيَّ - أَيْضًا - عَنْ سُفِّيَانَ بْنِ وَائِلٍ ، قَالَ : خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ وَهُوَ عَلَى الْمُوسِيمِ فَاقْتَسَحَ سُورَةَ

الثُّورِ^(٦) . .

وَفِي الْفَيْظِ : الْبَقَرَةِ . .

فَجَعَلَ يَقْرَأُ وَيَقْسِرُ ، فَجَعَلَتْ أَقْوَلُ : مَا رَأَيْتُ وَلَا سَمِعْتُ كَلَامَ رَجُلٍ مِثْلَهُ ، وَلَنْ سَمِعْتَهُ فَارِسُ وَالرُّومُ وَالْقَرَى لَأْسْلَمَتْ^(٧) . .

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ ، عَنِ الْحَسَنِ ، قَالَ : كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُومُ عَلَى مِنْبِرِنَا هَذَا - أَخْسِيَّةٌ قَالَ عَشِيَّةً عَرَفةً - فَيَقْرَأُ الْبَقَرَةَ ، وَآلَ عِمْرَانَ فَيَقْسِرُهُمَا » . .

وَفِي رَوَايَةٍ : « ثُمَّ يُفَسِّرُهَا آتِيًّا وَكَانَ مُشَجَّهًا نَجَدًا غَرِيبًا »^(٨) . .

(١) عبد الملك بن ميسرة الزداد الملالي أبو نند ، مات في إمارة خالد .

ترجمته في : « الثقات » ٥ / ١١٨ و « التاريخ الكبير » ١ / ٣٠ و « المعرفة والتاريخ » للحسوي ٢ / ١٠٨ و ٣ / ١١٢ ، ٣٦٠ و « التقويم » ١ / ٥٢٤ و « التهذيب » ٦ / ٤٢٦ و « معرفة الثقات » ٢ / ١٠٧ . .

(٢) « المعجم الكبير » للطبراني ١٠ / ٣٠٠ برقم ١٠٥٩٣ قال في « الجمع » ٩ / ٢٧٧ و رجاله رجال الصحيح .

(٣) مسروق بن عبد الرحمن الهمداني ، أبو عائشة وهو الذي يقال له : مسروق بن الأجدع ، والأجدع لقب ، من عباد أهل الكوفة وقراهم ، ولاه زياد السياسة .

ترجمته في : « الحلية » ٩٥ / ٢ و « تاريخ ابن عساكر » ١٦ / ٢٠٧ و « أسد الغابة » ٤ / ٣٥٤ و « تذكرة الحفاظ » ٤٦ / ١ و « طبقات ابن سعد » ٦ / ٧٦ و « الإصابة » ٦ / ٨٤٠ و « طبقات الحفاظ » للسيوطى ١٤ . .

(٤) في « البداية والنهاية » ٨ / ٣٠٢ ، ٣٠٣ ، ٣٠٤ إذا نطق . .

(٥) « البداية والنهاية » ٨ / ٣٠٣ ، ٣٠٤ . .

(٦) « الحلية » لأبي نعيم ١ / ٣٢٤ و « المستدرك » ٣ / ٥٣٧ و « البداية والنهاية » ٨ / ٣٠٣ . .

(٧) « المعجم الكبير » للطبراني ١٠ / ٣٢٣ برقم ١٠٦٢٠ رواه عبد الرزاق ٨١٣٢ معلولاً قال . في « الجمع » ٩ / ٢٧٧ وأبو بكر المذيل : ضعيف . و « البداية والنهاية » ٨ / ٣٠٢ . .

(٨) « الحلية » ١ / ٣١٨ و في « النهاية » عن الحسن في صفة ابن عباس : كان مشجعاً يسلل غرباً ، أي يصب الكلام صباً واحدة الغروب ، وهي اليموع حين تجري . والتجدد (حركة) من نجد الماء إذا سال ، وفي البداية ٨ / ٣٠٢ مشجى من الشج وهو السيلان .

وَرَوْى الطَّبَرَانِيُّ عَنْهُ ، أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ إِذَا ذُكِرَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ : « ذَاكُنْ فِي الْكَهْوَلِ ، لَهُ لِسَانٌ سَوْلٌ ، وَقَلْبٌ عَقُولٌ ». وَفِي رِوَايَةٍ : « إِنَّ لَهُ لِسَانًا سَوْلًا ، وَقَلْبًا عَقُولًا »^(١).

وَرَوْى ابْنُ الجَوْزِيَّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ^(٢) : أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ عَنِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ^(٣) « كَانَا رَثْقَا فَقَتَنَاهُمَا »^(٤) ، قَالَ : فَذَهَبَ إِلَى ذَلِكَ الشَّيْخَ فَاسْأَلَهُ ، ثُمَّ تَعَالَ فَأَخْبَرَنِي مَا قَالَ ، فَذَهَبَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَسَأَلَهُ فَقَالَ : كَانَتِ السَّمَوَاتُ رَثْقَا لَا ثُمَطْرٌ ، وَالْأَرْضُ رَثْقَا لَا ثَبَثٌ ، فَقَتَقَ هَذِهِ بِالْمَطَرِ ، وَفَتَقَ هَذِهِ بِالثَّبَاتِ ، فَرَجَعَ الرَّجُلُ إِلَى ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فَأَخْبَرَهُ ، قَالَ : « إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ ، قَدْ أُوتَى عِلْمًا ، صَدَقَ - هَكَذَا كَانَا ، ثُمَّ قَالَ ابْنُ عُمَرَ : قَدْ كُنْتَ أَقُولُ مَا يَعْجِبُنِي جِرَأَةً ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَلَى تَقْسِيرِ الْقُرْآنِ ، فَالآنَ قَدْ عَلِمْتَ أَنَّهُ قَدْ أُتَى عِلْمًا »^(٥).

وَرَوْى - أَيْضًا - الطَّبَرَانِيُّ - بِرِجَالِ الصَّحِيفَ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « لَمَّا تُوفِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَلَّ لِرَجُلٍ مِّنَ الْأَنْصَارِ : هَلْمَ فَلَتَسْأَلُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُمْ الْيَوْمَ كَثِيرٌ » ، فَقَالَ : الْعَجَبُ ، وَاللَّهُ لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ ، أَتَرَى النَّاسَ يَهْتَاجُونَ إِلَيْكَ ، وَفِي النَّاسِ مَنْ تَرَى مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَرَكِّثَ ذَلِكَ ، وَأَقْبَلَ عَلَى الْمَسَأَةِ ، وَتَبَعَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنْ كُنْتَ لَآتَى الرَّجُلَ فِي الْحَدِيثِ ، يُلْغِيَنِي اللَّهُ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَجِدُهُ قَائِلاً فَأَتُوَسُدُّ رِدَائِيَّ عَلَى بَابِ دَارِهِ تَسْفِيَ الرِّيَاحَ عَلَى وَجْهِي ، حَتَّى يَخْرُجَ إِلَيَّ ، فَإِذَا [٢٥٤] ظَرَآنِي قَالَ : يَا ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَالِكٌ ؟ » قَلَّ : حَدِيثٌ بِلِغَتِي أَنِّكَ تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَيْتُ أَنَّ أَسْمَعَهُ مِنْكَ ، فَيَقُولُ : هَلَا أَرْسَلْتُ إِلَيْكَ فَاتِيكَ ، فَأَقُولُ : أَنَا كُنْتُ أَجْعَنَ أَنْ آتَيْكَ ، وَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ يَرَايِي ، وَقَدْ ذَهَبَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَدْ اخْتَاجَ النَّاسُ إِلَيْيَّ ، فَيَقُولُ : أَنْتَ كُنْتَ أَحْقَنِي مِنِّي »^(٦).

وَرَوْى عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، قَالَ : « مَا رَأَيْتُ مَجْلِسًا أَجْمَعَ لِكُلِّ خَيْرٍ مِّنْ مَجْلِسِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ ، وَتَقْسِيرُ الْقُرْآنِ ، وَالْعَرِيبَةُ وَالْأَسَابِبُ ، وَالشِّعْرُ »^(٧).

(١) « الْخَلِيلٌ » ١ / ٣١٨ وَ « الْمُعْجمُ الْكَبِيرُ » لِلْطَّبَرَانِيٍّ ١٠ / ٣٢٣ بِرَقْمِ ١٠٦٢٠ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَاقَ ٨١٣٢ مُطَلُّوا ، قَالَ فِي « الْجَمِيعِ » ٩ / ٢٧٧ وَأَبُو بَكْرِ الْمَذْنَلِ : ضَعِيفٌ .

(٢) عَمْرُو بْنُ دِينَارِ الْأَتْرَمِ ، مَوْلَى بْنِي بَادَانَ مِنْ مَذْدِحَ ، وَكَانَ بَادَانَ عَامِلٌ كَسْرَى عَلَى الْبَيْنِ ، كَبِيَّهُ أَبُو مُحَمَّدٍ ، مِنْ مَتْقَنِي التَّابِعِينَ ، وَأَمْلَى الْعَضْلَلَ فِي الدِّينِ ، كَانَ مَوْلَدَهُ سَنَةُ سَتَّ وَارْبِعِينَ ، وَمَاتَ سَنَةُ سَتَّ وَعِشْرِينَ وَمَائَةً . تَرَجَّحَتْ فِي : « الْقَاتِلُاتُ » ٥ / ١٦٧ وَ« التَّهْذِيبُ » ٨ / ٢٨ وَ« التَّارِيخُ الْكَبِيرُ » ٣ / ٣٢٨ وَ« الْجَمِيعُ » ١ / ٣٦٤ .

(٣) كَلْمَةُ « الْأَرْضِ » نَهَايَةُ الْخَلِيلِ .

(٤) سُورَةُ الْأَنْبِيَاءِ الْآيَةُ : ٣٠ .

(٥) « الْخَلِيلٌ » لَآتَى نَعِيمَ ١ / ٣٢٠ .

(٦) « الْمُعْجمُ الْكَبِيرُ » لِلْطَّبَرَانِيٍّ ٣ / ٢٩٩ - ٣٠٠ بِرَقْمِ ١٠٥٩٢ قَالَ فِي « الْجَمِيعِ » ٩ / ٢٧٧ وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيفَ .

(٧) « الْبِدَاهَةُ وَالنَّهَايَةُ » ٨ / ٣٠٢ .

وَرَوَى الْحَرْبِيُّ ، عَنْ عَطَاءٍ ، قَالَ : كَانَ نَاسٌ يَأْتُونَ أَبْنَ عَبَّاسَ فِي الشِّعْرِ وَالْأَسَابِ ، وَنَاسٌ لِأَيَامِ الْغَرْبِ فِي وَقَايِعَهَا ، وَنَاسٌ لِلْعِلْمِ ، فَمَا مِنْهُمْ صِنْفٌ إِلَّا يَقْبُلُ عَلَيْهِمْ بِمَا شَاءُوا .

وَرَوَى أَبْنُ عُمَرَ ، عَنْ طَاؤُوسِ رَجِمَةِ اللَّهِ تَعَالَى ، قَالَ : كَانَ أَبْنُ عَبَّاسٍ فَدَيْسِيقُ عَلَى النَّاسِ فِي الْعِلْمِ ، كَمَا تَسْبِقُ التَّخْلُلُ السَّتْحُوقُ عَلَى الْوَدِي الصَّعَارِ ^(١) .

وَرَوَى - أَيْضًا - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَعْلَمَ بِالنَّسِيبِ ، وَلَا أَجْلَ رَأْيَا ، وَلَا أَثْقَبَ نَظَرًا ، مِنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ ، وَلَقَدْ كَانَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ يَعْدُهُ لِلْمُعْضِيلَاتِ ، مَعَ اجْهَادِ عُمَرَ وَنَظَرِهِ لِلْمُسْلِمِينَ ^(٢) .

وَرَوَى - أَيْضًا - عَنِ الْفَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : مَا رَأَيْتُ فِي مَجْلِسِ أَبْنِ عَبَّاسٍ بِاطِلًا قَطُّ ، وَمَا سَبَقْتُ فَتَوْيِ أَشْبَهَ بِالسُّتْنَةِ مِنْ فَتْوَاهُ ، وَكَانَ أَصْنَاحَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُسَمُّونَهُ : الْبَخْرُ ، وَيُسَمُّونَهُ : الْحَبْرُ ^(٣) .

وَرَوَى الطَّبرَانِيُّ - بِرِجَالِ الصَّحِيحِ - عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا : أَنَّ هَرَقْلَ كَتَبَ إِلَيْهِ مُعَاوِيَةَ ، وَقَالَ : إِنْ كَانَ يَقْرَئُ فِيهِمْ شَيْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ ، فَسَيُجِيِّبُونِي عَمَّا سَأَلْتُهُمْ عَنْهُ ، وَكَتَبَ إِلَيْهِ يَسَالُهُ عَنِ الْمُحْرَّةِ ، وَعَنِ الْقَوْسِ ، وَعَنِ الْبَقْعَةِ الَّتِي لَمْ تُصِيبْنَا الشَّمْسُ إِلَّا سَاعَةً وَاحِدَةً ، فَلَمَّا آتَاهُ الْكِتَابَ وَالرَّسُولَ ، قَالَ : هَذَا شَيْءٌ مَا كُنْتُ أَرَاهُ أُسَأَلُ عَنْهُ إِلَّا يَوْمِي هَذَا ، فَطَوَى مُعَاوِيَةَ الْكِتَابَ : كِتَابَ هَرَقْلَ ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ أَبْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ : أَنَّ الْقَوْسَ أَمَانٌ لِأَهْلِ الْأَرْضِ مِنَ الْغَرَقِ ، وَالْمَجْرَةُ بَابُ السَّمَاءِ الَّذِي تَشَقَّقُ مِنْهُ ، وَإِنَّ الْبَقْعَةَ الَّتِي لَمْ تُصِيبْنَا الشَّمْسُ إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارِ الْبَخْرِ ، الَّذِي أَفْرَجَ عَنْ بَنَى إِسْرَائِيلَ ^(٤) .

الخامس

فِي رجوع بعض الخوارج إلى قوله ، وانصرافهم عن قتال على رضي الله تعالى عنه .
روى بكار بن قبية في « مشيخته » عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهمَا ، قال : « اجتمع الخوارج ، وهم ستة آلاف » .
وفي لفظ : « أَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ أَلْفًا » ، فقلت يا أمير المؤمنين : أَبْرِدْ عَنِ الصَّلَاةِ ، لَعَلَى الْقَى

(١) « البداية والنهاية » ٣٠١ / ٨٠ .

(٢) « المرجع السابق » ٣٠٠ / ٨١ .

(٣) « شرح الزرقاني » ٢٤٥ / ٢٠ .

(٤) « الحلية » لأبي نعيم ١ / ٣٢٠ و « المعجم الكبير » للطبراني ١٠ / ٢٩٩ برقم ١٠٥٩١ قال في « المجمع » ٩ / ٢٧٨ و رجاله رجال الصحيح . و « البداية والنهاية » ٣٠٣ / ٨ ، ٣٠٤ وقد ورد في هذه الأسئلة روايات كثيرة فيها ، وفي بعضها نظر . والله أعلم .

مُؤْلَاءِ الْقَوْمَ فَاكْلَمْهُمْ ، قَالَ : « إِنِّي أَخْوَفُهُمْ عَلَيْكَ » فَقُلْتُ : كُلُّاً إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَلَبِسْتُ أَخْسَنَ
 مَا أَقْدَرَ عَلَيْهِ مِنْ هَذِهِ الْيَمَانِيَّةِ ، ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَيْهِمْ ، وَهُمْ قَاتِلُونَ فِي حِرَ الظُّهِيرَةِ ، فَدَخَلْتُ عَلَى
 قَوْمٍ لَمْ أَرْ أَقْوَامًا قَطُّ أَشَدَّ اجْتِهادًا مِنْهُمْ ، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَخْفِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ
 صَلَاتِهِمْ ... » الحَدِيثُ . فَلَمَّا دَخَلْتُ قَاتِلَوْا : « مَرْحَبًا بِكَ يَا أَبْنَ عَبَّاسٍ : مَا جَاءَ بِكَ ؟ » قُلْتُ :
 جَعْتُ أَحَدَكُمْ عَنْ أَصْنَاحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، تَرَأَلَ الْوَخْنُ وَهُمْ أَغْلَمُ بِتَأْوِيلِهِ ، [٢٥٥ و]
 قَالَ بَعْضُهُمْ : لَا تَحْدِثُنَا . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَكَحْدِثْنَا . قُلْتُ : أَخْبِرُونِي مَا تَنْقِمُونَ عَلَى أَبْنِ عَمِّ رَسُولِ
 اللَّهِ ﷺ وَخَتِّهِ ، وَأَوْلَى مَنْ أَمْنَ بِهِ ، وَأَصْنَاحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعْنَاهُ ؟ قَاتِلُوا : تَنْقِمُ عَلَيْهِ ثَلَاثًا » قُلْتُ :
 وَمَا هُنَّ ؟ قَاتِلُوا : أُولَاهُنَّ : أَنَّهُ حَكْمُ الرِّجَالِ فِي دِينِ اللَّهِ عَزُّ وَجَلُّ ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزُّ وَجَلُّ : « إِنَّ
 الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ »^(١) ، قَالَ ، قُلْتُ : وَمَاذَا ؟ قَاتِلُوا : قَاتِلٌ وَلَمْ يَسْبِ ، وَلَمْ يَعْنِمْ لِعْنَ كَافِرًا لَقَدْ
 حَلَّتْ لَهُ أَمْوَالُهُمْ ، وَلَعْنَ كَافِرًا مُؤْمِنِينَ ، لَقَدْ حَرَّمْتُ عَلَيْهِ دَمَاؤُهُمْ ، قَالَ ، قُلْتُ : وَمَاذَا ؟ قَاتِلُوا :
 وَعَنْفَسَةٌ مِنْ أَمْيَرِ الْمُؤْمِنِينَ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَمْيَرَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَهُوَ أَمْيَرُ الْكَافِرِينَ : قَالَ : قُلْتُ أَرَأَيْتَ إِنْ قَرَأْتَ
 عَلَيْكُمْ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ الْحُكْمَ ، وَحَدَّثْتُكُمْ مِنْ سَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَالَا تَنْكِرُونَ ، أَتُرْجِعُونَ ؟ قَاتِلُوا :
 تَعْمَلُ ، قَالَ قُلْتُ : أَمَا قَوْلَكُمْ أَنَّهُ حَكْمُ الرِّجَالِ فِي دِينِ اللَّهِ عَزُّ وَجَلُّ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ : « يَا أَيُّهَا
 الَّذِينَ آتَيْنَا لَا تَفْتَأِلُوا الصَّيْدَ وَالْأَنْثُمُ حُرُومٌ »^(٢) ، إِلَى قَوْلِهِ « يَخْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ » وَقَالَ تَعَالَى
 فِي الْمَرْأَةِ وَزَوْجِهَا : « وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنَهُمَا فَابْتَغُوا حَكْمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكْمًا مِنْ أَهْلِهَا »^(٣) ،
 أَنْشَدَكُمُ اللَّهُ أَنْهُ حَكْمُ لِرَجَالٍ فِي حَقْنِ دَمَائِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ ، وَصَلَاحُ ذَاتِ بَيْنِهِمْ أَحَقُّ أَمْ فِي أَرْبَبِ ثَمَنِهَا
 رُبْعُ دِرْهَمٍ ؟ قَاتِلُوا : اللَّهُمْ فِي حَقْنِ دَمَائِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ ، وَصَلَاحُ ذَاتِ بَيْنِهِمْ ، قَالَ : أَخْرَجْتُ مِنْ هَذِهِ
 قَاتِلُوا : اللَّهُمْ نَعَمْ ! وَأَمَا قَوْلَكُمْ : إِنَّهُ قَاتِلٌ ، وَلَمْ يَسْبِ وَلَمْ يَعْنِمْ ?

[أَنْسَبُونَ أَمْكُمْ ثُمَّ تَسْتَحِلُونَ مِنْهَا مَا تَسْتَحِلُونَ مِنْ غَيْرِهَا ؟ فَقَدْ كَفَرُتُمْ . وَإِنْ زَعْمَتُمْ : أَنَّهَا
 لَيْسَتْ بِأَمْكُمْ فَقَدْ كَفَرُتُمْ ، وَخَرَجْتُمْ مِنَ الْإِسْلَامِ ، إِنَّ اللَّهَ عَزُّ وَجَلُّ يَقُولُ : « الَّتِي أَوْلَى
 بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَرْوَاجُهُ أَمْهَاكُمْ »^(٤) فَإِنَّمَا تَرَدَّدُونَ بَيْنَ ضَلَالَتَيْنِ فَاخْتَارُوا أَيْمَانَهَا شَيْعَتُمْ ،
 أَخْرَجْتُ مِنْ هَذِهِ ؟ قَاتِلُوا : اللَّهُمْ تَعْمَلُ ! قَالَ :

وَأَمَا . قَوْلَكُمْ . مَعَنِّا نَفْسَةٌ مِنْ أَمْيَرِ الْمُؤْمِنِينَ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا قَرِيبَشَا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ ،
 عَلَى أَنْ يَكْتُبَ بَيْنَهُمْ كِتَابًا ، قَالَ : « أَكْتُبْ هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ » قَاتِلُوا :
 وَاللَّهُ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولَ اللَّهِ مَا صَدَّدْنَاكَ عَنِ التَّبِيتِ ، وَلَا قَاتَلْنَاكَ ، وَلَكِنْ أَكْتُبْ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ
 اللَّهِ ، قَالَ : « وَاللَّهِ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ ، وَإِنْ كَذَّبْتُمُونِي ، أَكْتُبْ يَا عَلَى . مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ » فَرَسُولُ

(١) سورة يوسف من الآية ٦٧.

(٢) سورة المائدۃ الآية ٩٥.

(٣) سورة النساء الآية ٣٥.

الله كأن أفضل من على ، أخرجت من هذه ؟ قالوا : اللهم نعم ! فرجع منهم عشرون ألفا ، وبقي أربعة آلاف قتلوا^(١) .

السادس

ف أنه كان يُقرئ جماعة من الصحابة رضي الله تعالى عنهم .
روى الشیخان عنه ، قال : « كنت أقرئ رجالا » .

وروى ابن حبان ، عن رافع ، قال : « كان ابن عباس خليطاً لعمر رضي الله تعالى عنهم كائنة من أهله ، وكان يقرؤه القرآن » .

السابع

ف روى به جبريل عليه السلام .

روى الترمذى ، وأبو عمر عن رضي الله تعالى عنه ، قال : « رأيت جبريل مرتين ، ودعالي رسول الله عليه السلام بالحكمة مرتين »^(٢) .

وفي رواية : « قال : انتهيت إلى رسول الله عليه السلام وعنده جبريل ، فقال له جبريل : إنه كائن خير هذه الأمة ، واستوصى به خيرا » .

وروى الإمام أحمد ، والطبراني - ب الرجال الصحيح - عنه ، قال : « كنت مع أبي ، عند رسول الله عليه السلام ، وعنه رجل ينادي ، وكان كالمعرض عن أبي ، فخرجنا من عنده ، فقال لي أبي : ألم أر ابن عمك كالعرض عنى ؟ فقلت : يا أبا إيه كان عنده رجل ينادي ، قال : فرجعنا إلى رسول الله عليه السلام فقال أبي : يا رسول الله ، قلت لعبد الله كذا وكذا ، فأخبرني : أنه كان عندك رجل يناديك ، فهل كان عندك أحد ؟ ، فقال رسول الله عليه السلام : « وهل رأيته يا عبد الله ؟ » ، قلت : « نعم » . قال : « ذاك جبريل ، وهو الذي شغلني عنك »^(٣) .

وروى الطبراني في الكبیر^(٤) عنه ، قال : مرت برسول الله عليه السلام ، وعلى ثياب بيض ،

(١) ما بين الماقررين زيادة من « الخلية » لأن نعيم ١ / ٣١٨ - ٣٢٠ وراجع : « المعجم الكبير » للطبراني مسلم ، ووافقه الذهبي ، قال في « الجمع » ٦ / ٢٤١ رواه الطبراني وأحمد ٢١٨٧ ورجحهما رجال الصحيح .

(٢) « البداية والنهاية » ٨ / ٢٩٧ ثم قال : غريب من حديث أبي إسحاق السيسي ، عن عكرمة . تفرد به عنه أبو مالك الخعبي عبد الملك بن حسین .

(٣) « البداية والنهاية » ٨ / ٢٩٧ و « المعجم الكبير » للطبراني ١٠ / ٢٩١ و ١٤ / ١٨٥ ب رقم ١٠٥٨٤ ، ١٢٨٣٦ ورواه أحمد بأرقام ٢٦٧٩ و ٢٨٤٨ و ٢٨٥٠ و ٢٨٤٩ قال في « الجمع » ٩ / ٢٧٦ رواه أحمد والطبراني بأسانيد ، ورجلها رجال الصحيح وكذا .

(٤) عبارة « الطبراني في الكبير » زائدة من المعجم .

وَهُوَ يَتَاجِي دِحْيَةَ بْنَ خَلِيفَةَ الْكَلْبِيِّ ، وَهُوَ جَبَرِيلُ ، وَإِنَا لَا أَعْلَمُ ، فَلَمْ أُسْلِمْ^(١) .

الثامن

فِي حَيَّهِ الْخَيْرِ لِغَيْرِهِ وَإِنْ لَمْ يَتَنَلِهِ مِنْهُ شَيْءٌ .

رَوَى الطَّبرَانِيُّ - بِرِجَالِ الصَّحِيفَ - / عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، [٢٥٥ ظ]

عَنْ أَبِي بُرْنِدَةَ^(٢) رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى ، أَنَّ رَجُلًا شَتَمَ ابْنَ عَبَّاسَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، فَقَالَ : « إِنَّكَ لَشَتَمْتُنِي وَفِي ثَلَاثٍ خَصَائِلٍ ، إِنِّي لَأَتَى عَلَى الْآيَةِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَوْدَذَتْ أَنَّ جَمِيعَ النَّاسِ يَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ ، وَإِنِّي لَأَسْمَعُ بِالْحَاكِيمِ مِنْ حُكَّامِ الْمُسْلِمِينَ يَغْدِلُ فِي حُكْمِهِ فَأَفْرَخُ بِهِ ، وَلَعَلَّنِي لَا أَقْاضِي إِلَيْهِ أَبْدًا ، وَإِنِّي لَأَسْمَعُ بِالْعَيْثَ قَدْ أَصَابَ الْبَلَدَ مِنْ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ فَأَفْرَخُ بِهِ ، وَمَالِي بِهِ سَاقِيَةَ »^(٣) .

الحادي عشر

أَنَّهُ أَبُو الْحَلَقا

^(٤)

العاشر

فِي صَبَرِهِ وَأَخْتِمَالِهِ .

أَعْلَمُ أَنَّ الْإِمَامَ ابْنَ عَبَّاسَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، كَانَ مِنْ أَخْوَاهُ : الصَّبَرُ ، وَالرِّضا ، وَلَامِيَّا

عِنْدَ فَقِيدِ بَصَرِهِ .

رَوَى ...^(٥) عَنْهُ ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : « مَا يَلْعَنِي عَنْ أَخِ لِي بِمَكْرُوهٍ إِلَّا نَزَلَهُ إِنْهَى

ثَلَاثَ مَنَازِلٍ : إِمَّا أَنْ يَكُونَ فَوْقَى ، فَأَغْرِفُ لَهُ قَدْرَةً ، أَوْ نَظِيرِى ، ثَفَضَلُّتْ عَلَيْهِ ، أَوْ دُونِى ، فَلَمْ

أَخْيَلْ بِهِ » .

(١) « المجمع الكبير » للطبراني ١٠/٢٩٢ برقم ١٠٥٨٦ قال في « الجمع » ٩/٢٧٧ وفيه من لم أعرفه .

(٢) في النسخ « أبا برددة » وكذا « الخلية » . والتصويب من « المجمع الكبير » للطبراني ١٠/٣٢٣ .

(٣) « الخلية » لأبي نعيم ١/٣٢١ - ٣٢٢ و « المجمع الكبير » للطبراني ١٠/٣٢٣ برقم ١٠٦٢١ قال في « الجمع » ٩/٢٨٤ . وروي بال رجال الصحيح .

(٤) يياض بالنسخ .

(٥) يياض بالنسخ .

وَرُوِيَ عَنْ عِكْرِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ رَجُلٌ : يَا ابْنَ عَبَّاسٍ ، فَلَمَّا قَضَى مَقَاتِلَهُ ، قَالَ :
يَا عِكْرِمَةُ انْظُرْ هَلْ لِلرَّجُلِ حَاجَةً فَنَفْضِبِيهَا ؟ « قَالَ : فَنَكَسَ الرَّجُلُ رَأْسَهُ اسْتِخْبَاءً ». .
وَرَوَى^(١) عَنْ عِكْرِمَةَ بْنَ سَلَيْمَ ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ
اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَكُلُّ مَعَهُ ، فَدَخَلَ قَوْمًا فَقَالُوا : « أَيْنَ ابْنُ عَبَّاسٍ الْأَغْمَى ؟ » ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ،
﴿فَإِنَّهَا لَا تَغْمِيُ الْأَبْصَارَ وَلَكِنْ تَغْمِيُ الْقُلُوبَ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾^(٢) .

الحادي عشر

فِي تَشَدِّدِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي دِينِهِ ،
قَالَ : « مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَشَدَّ تَعْظِيمًا لِحُرْمَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى
عَنْهُ »^(٣) .

وَرَوَى أَبُو مُحَمَّدُ الْإِبْرَاهِيمِيُّ فِي كِتَابِ « الصَّلَاةِ » عَنْ سَمَاكٍ ، أَنَّ الْمَاءَ لَمَّا بَرَدَ فِي عَيْنِ ابْنِ
عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَذَهَبَ بَصَرَهُ ، أَتَاهُ الْذِي يَثْقِبُ الْعَيْنَ ، وَيُسْبِلُ الدَّمَاءَ ، فَقَالَ : « اخْلُ بَيْتَنَا
وَيَئِنْ عَيْنِكَ ، نَسِيلُ مَاءَهَا ، وَلَكِنْ ثَمَسِكُ خَمْسَةً أَيَّامًا عَنِ الصَّلَاةِ » ، فَقَالَ : لَا ، وَاللَّهُ ، وَلَا رَكْعَةً
وَاحِدَةً ، إِلَيَّ حَدَثْتُ . أَتَهُ « مَنْ تَرَكَ صَلَاةً وَاحِدَةً لِيَقِنَ اللَّهُ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضِبٌ »^(٤) ، وَقَالَ : « آخِرُ
نِيَّةٌ يَلْقَاهَا الْمُؤْمِنُ الْمُوْتُ » ، وَكَذَلِكَ كُفُّ بَصَرٌ وَالْدِهِ : العَبَّاسُ ، وَجَدَهُ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ » .

الثاني عشر

فِي سَخَايِهِ وَكَرْمِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .
رُوِيَ عَنْ ...^(٥) : أَنَّ مُعَاوِيَةَ أَمَرَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : بِأَرْبَعَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ ،
فَفَرَقَهَا فِي بَيْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، فَقَالُوا : « إِنَّا لَا نَقْبُلُ الصَّدَقَةَ » ، فَقَالَ : « إِنَّهَا لَيْسَتْ بِصَدَقَةٍ ، وَإِنَّمَا
هِيَ هَدِيَّةٌ » .

الثالث عشر

فِي تَعْلِيمِ الْبَيْنِ عَلَيْهِ ابْنَ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، كَلِمَاتٍ يَنْفَعُهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِنَّ .
وَرَوَى عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ ، وَالْخَلَعِيُّ ، وَأَبُو ثَعْبَانَ ، وَاللَّفْظُ لَهُ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى

(١) بِياض بالنسخ .

(٢) سورة الحج الآية ٤٦ .

(٣) البداية والنهاية ٣٠٢/٨ .

(٤) المراجع السابق ، ٣٠٥/٨ .

(٥) بِياض بالنسخ .

عنهما، وأنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ : « يَا غَلَامُ أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِنَّ ۖ ۖ احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظُكَ ، إِحْفَظِ اللَّهَ تَجِدُهُ أَمَانَكَ ، تَعْرُفُ إِلَى اللَّهِ فِي الرَّخَاءِ يَغْرِفُكَ فِي الشُّدَّةِ ، وَإِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلْ اللَّهَ ، وَإِذَا اسْتَعْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ ، جَفُّ الْقَلْمَ بِمَا هُوَ كَائِنٌ / إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ . { ۲۵۶ و]

الرابع عشر

فِي حِرَصِهِ عَلَى الْخَيْرِ فِي صُورَهِ .

رَوَى الشِّيْخَانُ ، عَنْ أَبْنَى عَمَّا سَرِّيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، قَالَ : « أَقْلَكْ رَأِيكَانَ عَلَى أَيَّانِ ، وَأَتَاهَا مَوْعِدٌ فَلَمْ تَأْفِرْ الْأَخْتِلَامَ ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْلِي إِلَى شَفِيرِ جَدَارِ بَهْتَيْ » .

وروى ابن خيره، عن سعيد بن جعفر رضي الله تعالى عنه، عن ابن عباس، قال: «بِئْتَ عندَ
مُحَاجِي مَيْمُونَةَ، فَجَاءَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَمَا أَمْسَى، فَقَالَ: «أَصْلَى الْغَلَامُ؟»، قَالُوا: نَعَمْ،
فَاضْطَرَجَ حَتَّى مَضَى مِنَ اللَّيلِ مَا شَاءَ، ثُمَّ لَامَ، وَلَوْضًا، فَقَمَتْ فَتَوَضَأَتْ بِهَضْبَلِهِ، ثُمَّ اشْتَمَلَتْ
بِإِزارِي، ثُمَّ قَمَتْ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخْدَى يَادِنِي فَأَذَانَلِي، حَتَّى أَقَمَنِي عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ صَلَى سَيْعًا، أَوْ
خَمْسًا، أَوْ تَرَ بِهِنْ لَمْ يُسْلِمْ إِلَّا فِي آخِرِهِ»^(١).

وَرُوِيَّ عَنْ عَكْرَمَةَ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: «بِثُّ عِنْدَ خَالِتِي مَهْمُونَةَ، فَقَمْتُ، فَقَلَّتْ: «لَا يَنْظُرُنَّ إِلَيَّ النَّبِيُّ مُحَمَّدٌ»، فَقَامَ مِنَ الظَّلَلِ فَقَمْتُ مَعَهُ، فَبَأَلَ، فَتَوَطَّأَ وَضُوئًا حَفِيفًا، ثُمَّ عَادَ، ثُمَّ قَامَ، فَبَأَلَ فَتَوَطَّأَ وَضُوئًا، فَأَخْسَنَ الْوَضُوءَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ...»^(٣) قَالَ فَصَلَّى مِنَ الظَّلَلِ، فَقَمْتُ خَلْفَهُ، فَأَهْفَوَ يَدِهِ، وَبِرَأْسِي، فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ إِلَيْ جَنْبِهِ، فَصَلَّى أَرْبَعًا، ثُمَّ أَرْبَعًا، ثُمَّ أُوتَرَ بِكَلَاثٍ، ثُمَّ نَامَ حَتَّى سَمِعَتْهُ لَمْ يَنْفُخْ، ثُمَّ أَتَاهُ الْمُؤْذِنُ، فَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يُخْدِثْ وَضُوئًا^(٤).

وَرَوْيَابْنُ أَبِي شَيْهَةَ عَنْهُ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: «بَثْ ذَاتَ لَيْلَةٍ عِنْدَ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنَ اللَّنِيلِ، فَقَعَتْ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخْعَذَ بِيَدِي فَاقْأَمَنِي عَنْ يَمِينِهِ»^(٤).

(١) المستدرك ، للحاكم ٣/٥٤١ و المخلية ، لأبي نعيم ١/٣١٤ ترجمة عبد الله بن العباس .

(٢) البداية والنهاية ٢٩٦ / ٨ يعنـاه .

(٤) بياض بالنسخ.

٤٤) البداية والنهاية / ٨٥٣

وَرَوْى عَبْدُ الرَّزَاقِ عَنْهُ ، قَالَ : بِثُ عِنْدَ حَالَتِي مَيْمُونَةَ ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصْلِي مِنَ اللَّيلِ ، فَأَتَى الْخَوْجَةَ ، ثُمَّ جَاءَ فَعَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ، ثُمَّ قَامَ يُصْلِي مِنَ اللَّيلِ ، فَأَتَى الْفَرِيَةَ فَتَوَضَّأَ وَضُوءًا بَيْنَ وَضُوءَيْنِ ، لَمْ يُكِنْ وَقَدْ أَبْلَغَ ، ثُمَّ قَامَ يُصْلِي ، وَتَمَطَّيْتُ ، كَرَاهِيَّةً أَنْ يَرَانِي الْقَتِيْبَةَ ، يَعْنِي : أَرَاقِبُهُ ، ثُمَّ قَمَتْ فَفَعَلَتْ كَمَا فَعَلَ ، فَقَمَتْ عَنْ يَسَارِهِ ، فَأَخْدَى بِمَا يَلِي أَذْنِي ، فَكَنْتُ عَنْ يَمِينِهِ وَهُوَ يُصْلِي ، فَتَسَاءَلْتُ صَلَاتُهُ إِلَى ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً ، مِنْهَا : رُكُنَتِ الْفَجْرِ ، ثُمَّ اضْطَجَعَ فَنَامَ ، حَتَّى تَفَعَّلَ ، ثُمَّ جَاءَ بِلَالٌ فَآذَنَهُ بِالصَّلَاةِ ، فَقَامَ يُصْلِي وَلَمْ يَتَوَضَّأَ^(١) .

وَرَوْى أَيْضًا عَنْهُ ، قَالَ : كُنْتُ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ ، فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصْلِي مِنَ اللَّيلِ ، فَقَمَتْ عَنْ يَسَارِهِ ، فَأَخْدَى بِيَدِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ ، ثُمَّ صَلَى ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةَ حَرَثَ قِيَامَهُ فِي كُلِّ رَكْعَةَ ، فَذَرَ هُ يَأْتِيهَا الْمُزْمَلُ^(٢) .

الخامس عشر

فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا شَيْخُ قُرْبَشِ ، وَهُوَ صَغِيرٌ .

رَوَى أَبُو زُرْعَةَ / الرَّازِي فِي « الْعُلُلِ » عَنْ أَبْنَى عَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، [٢٥٦]

قَالَ : أَتَيْتُ حَالَتِي مَيْمُونَةَ ، فَقُلْتُ : « إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَبْيَثَ عِنْدَكُمُ الْلَّيْلَةَ » . فَقَالَتْ : « وَكَيْفَ أَبْيَثُ ، وَلَئِنَّمَا الْفِرَاشُ وَاحِدٌ ؟ » ، فَقُلْتُ : لَا حَاجَةَ لِي فِي قِرَاشِكُمَا ، أَفْرِشُ نِصْفَ إِزارِي ، وَأَمَّا الْوِسَادَةُ فَإِنِّي أَضْعُ رَأْسِي مَعَ رَأْسِكُمَا مِنْ وَرَاءِ الْوِسَادَةِ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَدَّثَنِي مَيْمُونَةَ بِمَا قَالَ أَبْنُ عَبَّاسِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « هَذَا شَيْخُ قُرْبَشِ » .

السادس عشر

فِي فَزْعِهِ إِلَى الصَّلَاةِ عِنْدَ شَدَّةِ تَعرُقِهِ .

رَوَى الطَّبَرَانِيُّ ، عَنْ حَسَنٍ^(٣) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : بَدَثَ لَنَا مَغْشَرُ الْأَنْصَارِ حَاجَةً ،

(١) هـ السُّلْسُلَةُ الصَّحِيفَةُ ، الْأَلْبَانِ ٤٩٨ / ٢ .

(٢) سُورَةُ الْمَزْمَلُ الْآيَةُ ١ .

(٣) حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام بن عمرو بن نيد مناة بن عدى بن مالك بن التجار ، من القوم الذين يقال لهم : بنو مقالة أم عدى بن مالك بن التجار ، كنيته أبو الوليد ، من كان يذهب عن المصطفى - صلى الله عليه وسلم - بيده وسيفيه ويعينه بلسانه وقد قال النبي - صلى الله عليه وسلم - : « اهجمهم وجيئهم معك » ثم قال : « اللهم أهديه بروح القدس » مات أيام قتل على بن أبي طالب بالمدينة ، وهو ابن مائة وعشرين سنة ، سنه وسن أبيه وجده سواء .

ترجمته في : طبقات خليفة ، ٨٨ و الشفات ، ٢/٧١ - ٧٢ و التجريد ، ١/١٢٩ و السر ، ٢/٥١٢ و تاريخ خليفة ، ٢٠٢ و التاريخ الكبير ، ٣/٢٩ و الجرح والتعديل ، ٣/٢٢٣ و الاستبصار ، ٥١ - ٥٣ و الاستيعاب ، ١/٣٤٣ - ٣٥٥ و ابن عساكر ، ٤/١٧٩ و أسد الغابة ، ٥/٢ و تاريخ الإسلام ، ٢/٣٧٧ و الإصابة ، ١/٣٢٦ و شذرات الذهب ، ١/٤١ و ٦٠ .

إلى الوالى ، وَكَانَ الَّذِى طَلَبَنَا إِلَيْهِ أَمْرًا صَعْبًا ، فَمَشَّيْنَا إِلَيْهِ بِرْجَالٍ مِنْ قَرِيبِهِ وَغَيْرِهِمْ فَكَلَمُوهُ ، وَذَكَرُوا لَهُ وصيَّةُ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِنَا ، فَذَكَرَ لَهُمْ صُعُوبَةُ الْأَمْرِ ، فَعَذَرَهُ الْقَوْمُ ، وَخَرَجُوا ، وَالْحَاجُ ابْنُ عَبَّاسٍ ، فَوَاللَّهِ مَا وَجَدَ بَدْءًا مِنْ قَضَاءٍ حَاجَجَنَا فَخَرَجْنَا [حتَّى دَخَلْنَا الْمَسْجِدَ^(۱)] ، فَإِذَا الْقَوْمُ أَنْدِيدَةُ ، قَالَ حَسَّانٌ : فَضَكَكْتُ وَأَنَا أَسْمَعُهُمْ : إِنَّهُ وَاللَّهِ كَانَ أَوْلَاقُمْ بِهَا ، إِنَّهَا وَاللَّهِ صُبَابَةُ النَّبِيَّةِ ، وَوَرَاثَةُ أَخْمَدَ [عَلَيْهِ السَّلَامُ^(۲)] ، وَتَهْذِيبُ أَعْرَاقِهِ ، وَاتِّرَاعُ شَبَّهِ طَبَائِعِهِ ، فَقَالَ الْقَوْمُ : أَجْمَلُ يَا حَسَّانُ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : صَدَقُوا ، فَأَجْمَلَ فَائِشًا حَسَّانٌ يَمْدُحُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ، فَقَالَ :

إِذَا مَا ابْنُ عَبَّاسٍ بَدَا لَكَ وَجْهُهُ رَأَيْتَ لَهُ فِي كُلِّ مَجْمَعَةٍ فَضْلًا
إِذَا قَالَ لَمْ يَتَرَكْ مَقَالًا بِمُنْتَقَطَاتٍ^(۳) لَا تَرَى بَيْهَا فَضْلًا
كَفَى وَشَفَى مَا فِي النُّفُوسِ فَلَمْ يَدْعُ لِلَّذِي إِرْبَةَ^(۴) فِي الْقَوْلِ جَدًا وَلَا هَزْلًا
سَمَوْتَ إِلَى الْعَلَيَا^(۵) بِغَيْرِ مَشَقَّةٍ فَبَلَّ ذَرَاهَا لَا جَبَانًا وَلَا غَلَالًا^(۶)
خَلِقْتَ خَلِيفًا لِلْمُرْوَعَةِ وَالنَّدَى بِلِيجًا ، وَلَمْ تُخْلِقْ كَهَانًا وَلَا خَبَالًا^(۷)
فَقَالَ الْوَالِي : وَاللَّهِ مَا أَرَادَ بِالْكَهَامِ الْخَبَلَ غَيْرِي وَاللَّهِ بَنِي وَبَنِيهِ^(۸) .

السابع عشر

فِي وَفَاتِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

ثُوفَقَ بِالظَّاهِيفِ . رَوَى الطَّبرَانِيُّ - بِرِجَالِ الصَّحِيحِ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، قَالَ : مَاتَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَحْمَهُ اللَّهُ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، بِالظَّاهِيفِ ، وَشَهَدْنَا جَنَازَتَهُ ، فَجَاءَ طَيْرٌ أَيْضًا لِمَ يَرِدُ
عَلَى خَلْتَهُ ، حَتَّى دَخَلَ فِي تَعْشِيهِ ، ثُمَّ لَمْ يَرِدْ خَارِجًا مِنْهُ ، فَلَمَّا دُفِنَ ثَلَيْتُ هَذِهِ الْآيَةَ عَلَى شَفِيرِ
الْقَبْرِ : لَمْ نَدِرْ مِنْ ثَلَامَهَا **فِي أَيْمَانِهَا النَّفْسُ الْمَطْمَئِنَةُ** . أَرْجَعَتِي إِلَى زَيْكَ رَاضِيَةً مَرْضِيَةً . فَأَذْخَلَتِي فِي
عِبَادِي . وَأَذْخَلَتِي جَنَّتِي^(۹) .

(۱) ما بين الحاصلتين زائد من « جمجم الزوابد » ۹ / ۲۸۴ ومن « المعجم الكبير » للطبراني ۴ / ۴۳ .

(۲) ما بين الحاصلتين زيادة من « المعجم الكبير » للطبراني .

(۳) مُنْتَقَطَاتُ أَيْ : بِكَلَمَاتٍ تَشَبَّهُ الْفَقْطُ ، قَطْعُ الْذَّهَبِ الْمُنْتَقَطَةِ .

(۴) الإربة بالكسر الحاجة .

(۵) العلياء : السماء .

(۶) لا وَغْلًا : الْوَغْلُ مِنَ الرِّجَالِ النَّذِلُ الْمُضَعِّفُ ، السَّاقِطُ الْمُقْسَرُ فِي الْأَشْيَاءِ ، وَالْجَمِيعُ : أَوْ غَالٌ .

(۷) « ديوان حسان بن ثابت » ۲۸۷ شرح محمد العانفي مطبعة السعادة بمصر . والأيات من أول الطويل .

(۸) « المستدرك » للحاكم ۳ / ۵۴۴ - ۵۴۵ كتاب معرفة الصحابة . و « جمجم الزوابد » ۹ / ۲۸۵ رواه الطبراني . و « المعجم

الْكَبِيرُ » للطبراني ۴ / ۴۲ ، ۴۳ بِرَقْمِ ۳۰۹۳ .

(۹) سورة الفجر الآيات ۲۷ - ۳۰ وانظر « الحلية » لأبي نعيم ۱ / ۳۲۹ و « المعجم الكبير » للطبراني ۱۰ / ۲۹۰ بِرَقْمِ ۱۰۵۸۱ .

قال في « الجمجم » ۹ / ۲۸۵ ورواه رجال الصحيح . و « المستدرك » ۳ / ۵۴۴ .

وَرُوِيَ أَيْضًا ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَاسِينَ ، عَنْ أَبِيهِ نَحْوَهُ ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : جَاءَ طَائِرٌ أَيْضُ ، يُقَالُ لَهُ :
الْغَرْنُوقُ ، [حَتَّىٰ دَخَلَ فِي جَوْفِ النَّعْشِ وَلَمْ يُرَ] .^(١)

قَالَ يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى : ثُوْفَى عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، سَنَةً ثَمَانِيَّةً
وَسِتِّينَ ، وَهُوَ ابْنُ إِخْرَى ، أَوْ ثَتَّيْنِ وَسَبْعِينَ سَنَةً ، وَكَانَ يُصَفِّرُ لِحَيْثَهُ^(٢) .

الشامن عشر

فِي ولدِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .
كَانَ لَهُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ مِنَ الْوَلَدِ : الْعَبَّاسُ ، وَبِهِ كَانَ يُكْنَى ، وَعَلَى الْبِحَادِ ، وَالْفَضْلِ ،
وَالْمَحْمُدِ ، وَعَيْدُ اللَّهِ ، وَلَبَابُهُ ، وَأَسْمَاءُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ^(٣) .

تنبيه في بيان غريب ما سبق

الْمُخْكَمُ^(٤) :

الشَّعْبُ وَالْوَفْرَةُ : تَقْدِيمُ الْكَلَامِ / عَلَيْهِمَا فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ .

الصُّفْرَةُ^(٥) :

الجَسِيمُ^(٦) :

الصَّبِيجُ^(٧) :

الوَسِيمُ^(٨) :

الْكَيْسُ^(٩) :

الْمَقْلَبُ^(١٠) :

(١) ما بين الحاصلتين زيادة من « المجمع الكبير » ١٠٠ / ٢٩٠ - ٢٩١ . يرقى ١٠٥٨٢ ، ١٠٥٨٣ .

(٢) « المجمع الكبير » للطبراني ١٠ / ٢٨٧ برقم ١٠٥٦٧ قال في « المجمع » ٩ / ٢٨٥ وإسناده منقطع و « المستدرک »

٣ / ٥٤٤ .

(٣) « المستدرک » للحاكم ٣ / ٥٤٥ كتاب معرفة الصحابة .

(٤) الحكمة : الفصل ..

(٥) الصُّفَارُ : صفة تعلو اللون ، من شحوب ومرض « المجمع الوسيط » ١ / ٥١٩ .

(٦) الجسم : الجسام : ما ارتفع من الأرض وعلاه الماء « المجمع الوسيط » ١ / ١٢٣ .

(٧) صبح الوجه - صباحة : أشرق وجمل وبقال : صبح الغلام ، فهو صبح والجمع صباح « المجمع » ١ / ٥٧ .

(٨) الوسيم : وسم : جمل وحسن حسنا وضيئا ثابت وبقال : وسم وجهه فهو وسيم « المجمع » ٢ / ١٠٤٤ .

(٩) الكيس : الجود والظرف . والقليل « المجمع » ٢ / ٨١٣ .

(١٠) المقلب : المكيدة والليلة والجمع : مقابل « المجمع » ٢ / ٧٥٩ .

الحِكْمَةُ^(١) :
التَّأْوِيلُ^(٢) :
الْكَهْلُ^(٣) :
السُّوْولُ^(٤) :
الْقُوْلُ^(٥) :
الرُّثْقُ^(٦) :
ئَسْنَى الرِّيَاحُ^(٧) :
السُّحْوُقُ^(٨) :
الْمُعْضِلَةُ^(٩) :
الْتَّرْسُ^(١٠) :
الْمَجَرَةُ^(١١) :
الْخَوَارِجُ^(١٢) :
أَبْرَدَ بِالصَّلَةِ^(١٣) :
أَخْفَلَ بِهِ^(١٤) :
نَاهَرَتْ^(١٥) :
الْأَنْدِيَةُ^(١٦) .

- (١) الحِكْمَةُ : معرفة أَفْضَلِ الْأَشْيَاءِ بِأَفْضَلِ الْعِلْمِ . وَكَذَا الْحِكْمَةُ : الْعِلْمُ وَالْقُنْقَمَةُ . «المَعْجمُ» ١ / ١٨٩ .
- (٢) التَّأْوِيلُ : وَقْأُلُ الْكَلَامُ : أَوْلَهُ وَقْأُلُ فِي فَلَانِ الْأَمْرِ : تَوْسِيَّهُ وَتَغْرِيَّهُ . «المَعْجمُ» ١ / ٣٢ .
- (٣) الْكَهْلُ : مِنْ جَاوزِ الْثَّالِثِ لِلَّهِ لَهُ الْخَمْسِينُ . وَالْجَمْعُ : كَهْلُونَ وَكَهْلَانَ . «المَعْجمُ» ٢ / ٨٠٩ .
- (٤) السُّوْولُ : السَّالُ ، وَالسَّالُ : الْكَلَّيْلُ السُّوْلُ . «المَعْجمُ» ١ / ٤١٢ ، ٤١٣ .
- (٥) الْقُوْلُ : مِبَالَغَةُ الْعَاقِلِ . «المَعْجمُ» ٢ / ٦٢٣ .
- (٦) الرُّثْقُ : رُوقُ الشَّيْءِ ، رِقَّا : السَّدُ وَالْحَامُ وَيَقَالُ : شَيْءٌ رُثْقٌ : مِرْتَقٌ . «المَعْجمُ» ١ / ٣٢٧ .
- (٧) ئَسْنَى الرِّيَاحُ : تَسْفِهُتُ الْهَيَّاهُ اضْطَرَبَتْ وَتَسْفِهُتُ الرَّعِيَّ الشَّيْءُ : اسْتَخْفَتْ فَحْرَكَتْهُ . «المَعْجمُ» ١ / ٤٣٧ .
- (٨) السُّحْوُقُ : الطَّوْبِيلُ وَالظَّوْبِيلُ وَالْجَمِيعُ : سُحْقٌ . «المَعْجمُ» ١ / ٤٢٢ .
- (٩) الْمُعْضِلَةُ : الْمَسَأَةُ الْمُشَكَّلَةُ الَّتِي لَا يُهْتَدِي لِوَجْهِهَا . «المَعْجمُ» ٢ / ٦١٣ .
- (١٠) الْتَّرْسُ : مَا يَنْوِي بِهِ فِي الْحَرْبِ ، وَالْجَمْعُ : تَرْسُ ، وَتَرَسٌ - وَتَرَسٌ ، وَتَرَسَةٌ . «المَعْجمُ» ١ / ٨٣ .
- (١١) الْمَجَرَةُ : الْبَيَاضُ الْمُعْرَضُ لِلْسَّمَاءِ ، وَالشَّرَانُ مِنْ جَانِبِهَا . «المَعْجمُ» ١ / ١١٧ .
- (١٢) الْخَوَارِجُ : هُمْ كُلُّ مَنْ بَرَحَ عَلَى الْإِيمَانِ الْحَقِّ الَّذِي انْفَقَتِ الْجَمَاعَةُ عَلَيْهِ يُسَمَّى خَارِجِيَا سَوَاءً كَانَ الْخَرُوجُ فِي أَيَّامِ الصَّحَابَةِ عَلَى الْأَئِمَّةِ الرَّاشِدِينَ أَوْ كَانَ بَعْدَهُمْ عَلَى التَّابِعِينَ بِإِحْسَانٍ ، وَالْأَئِمَّةِ فِي كُلِّ زَمَانٍ . «الْمَلَلُ لِلشَّهُرِسْتَانِ» ١ / ١١٤ .
- (١٣) أَبْرَدَ بِالصَّلَةِ : أَبْرَدَ وَعْلَلَ فِي الْبَرِّ . «المَعْجمُ» ١ / ٤٧ .
- (١٤) أَخْفَلَ بِهِ : حَفَلَ الشَّيْءُ وَالْأَمْرُ بِهِ : عَنِي وَهَالَ . «المَعْجمُ» ١ / ١٨٥ .
- (١٥) نَاهَرَتْ : الْفَرَسَةُ اغْتَنَتْ . «المَعْجمُ» ٢ / ٩٦٧ .
- (١٦) الْأَنْدِيَةُ : مَفْرَدُ النَّادِيِّ . وَالنَّادِيُّ مَكَانٌ مَهِيَّأٌ لِجَلوسِ الْقَوْمِ فِيهِ . وَالْفَالِبُ أَنْ يَتَفَقَّوْنَ فِي صَنَاعَةٍ أَوْ طَبَقَةٍ . «المَعْجمُ» ٢ / ٩١٩ .

الْأَلْحَانُ^(١) :
 الطَّبَاعُ^(٢) :
 بُدْ^(٣) :
 الْمَعْنَمَةُ^(٤) :
 الْفَضْلُ^(٥) :
 الْإِرْبَةُ^(٦) :
 الْجَدُّ^(٧) :
 الْهَزْلُ^(٨) :
 سَمْوَتُ^(٩) :
 الْعُلَيَا^(١٠) :
 الْذَّرَا^(١١) :
 الدُّئَى^(١٢) :
 الْوَغْلُ^(١٣) :
 الْحَلِيفُ^(١٤) :
 النَّعْشُ^(١٥) :
 شَفِيرٌ^(١٦) :

(١) أَلْحَانٌ : فلان على الشيء واظب عليه . « المعجم » ٢ / ٨٢٣ .

(٢) الطَّبَاعُ : مفرداتها الطبع : المخلق . « المعجم » ٢ / ٥٥٦ .

(٣) بُدْ : والبد : التصييب من كل شيء . « المعجم » ١ / ٤٢ .

(٤) الْمَعْنَمَةُ : صوت الشجعان في الحرب . « المعجم » ٢ / ٨٨٥ .

(٥) الْفَضْلُ : الإحسان ابتداء بلا علة . « المعجم » ٢ / ٧٠٠ .

(٦) الْإِرْبَةُ : البغية . « المعجم » ١١ / ١٢ .

(٧) الْجَدُّ : جد في الأمر اجتهد .

(٨) الْمَزْلُ : المهزيان واستخراجه الكلام . « المعجم » ١ / ٩٩٥ .

(٩) سَمْوَتٌ : سما سموا وسنان : علا وارتفاع قطوارل . « المعجم » ١ / ٤٥٤ .

(١٠) الْعُلَيَا : مؤنث الأعلى ، وفـ الحديث « اليد العليا خير من اليد السفل » وجمعها : عـلـ « المعجم » ٢ / ٦٣١ .

(١١) الْذَّرَا : العلو .

(١٢) الدَّفُّ : النزول .

(١٣) الْوَغْلُ : الداخل على القوم في طعامهم أو شرابهم غير مدعو إليه . « المعجم » ٢ / ١٠٥٧ .

(١٤) الْحَلِيفُ : التعاهد على التناصر . « المعجم » ١ / ١٩٢ .

(١٥) النَّعْشُ : سرير يحمل عليه المريض أو الميت . « المعجم » ٢ / ٩٤٢ .

(١٦) شَفِيرٌ : الحرف والجانب والناحية . « المعجم » ١ / ٤٨٩ .

القبر^(١) :

النفس^(٢) :

المطمئنة^(٣) :

الغرُّوْقُ : تقدُّم الكلام عليه في تفسير سورة النجم . والله سبحانه أعلم .

(١) القبر : المكان الذي يدفن فيه الميت ، والجمع : قبور ، المعجم ٢ / ٧١٧ .

(٢) النفس : الروح .

(٣) المطمئنة : الآمنة ، وهي المؤمنة ، وعند القرطبي : المطمئنة الساكنة المؤمنة ، الفتوحات الإلهية ، للجمل ٤ / ٥٣٦ مصطفى

الخلبي .

الباب الثاني عشر

فِي بَعْضِ تَرَاجُمِ بَنِي العَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ .
غَيْرُ مَا تَقْدَمَ وَفِيهِ .

الأول

عبدالرحمن رضي الله تعالى عنه .
وُلِدَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَلَا يَقِيَّةَ لَهُ^(١) ، وَكَانَ أَصْغَرَ إِخْرَوْهُ .
قَالَ الْبَلَادُرِيُّ : مَاتَ فِي طَاغُونَ عَمْوَاسَ .
وَقَالَ مُصْنِعُهُ : اسْتُشْهِدَ بِأَفْرِيقِيَّةَ ، مَعَ أَخِيهِ مَعْبُدَ^(٢) فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ،
سَنَةَ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ ، مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْجِ .
وَقَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ : اسْتُشْهِدَ بِالشَّامَ .

الثاني

مَعْبُدُ يُكْنَى : أَبا عَبَّاسَ .
وُلِدَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَمْ يَحْفَظْ عَنْهُ شَيْئًا ، وَاسْتَعْمَلَهُ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ،
عَلَى مَكَّةَ ، وَاسْتُشْهِدَ بِأَفْرِيقِيَّةَ وَلَمْ يَعْقِبْ^(٣) .

الثالث

كَبِيرٌ ، يُكْنَى : أَبا ئَمَّامَ .

(١) « الطبقات الكبرى » لابن سعد ٤ / ٦ .

(٢) « البداية والنهاية » لابن كثير ٨ / ٣٠٦ .

(٣) في « الطبقات الكبرى » لابن سعد ٤ / ٦ « قُتل بِأَفْرِيقِيَّةَ شَهِيدًا ، وَلَهُ عَقْبٌ » . وَ« البداية والنهاية » ٨ / ٣٠٦ .

وُلِدَ قَبْلَ وَفَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَشْهُرٍ فِي سَنَةِ عَشْرٍ مِنَ الْهِجْرَةِ، كَانَ فِيهَا، ذَكِيرًا، فَاضِلًا^(١)، أُمَّةً وَأُمَّةً أَخِيهِ تَمَامَ رُومِيَّةً اسْمُهَا: سَبَّا، وَقِيلَ: حَمِيرِيَّةً.

الرابع

تَمَامٌ.

وُلِدَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَوَى عَنْهُ قَوْلَهُ ﷺ: « لَوْلَا أَنْ أَشَقَ عَلَى أُمَّتِي لِأُمْرِهِمْ بِتَأْخِيرِ الْعِشَاءِ وَالسَّوَاقِ عَنْ كُلِّ صَلَوةٍ »^(٢) رواه البغوي.

قَالَ أَبُو عُمَرْ: وَكَانَ تَمَامًا أَصْغَرُ أَوْلَادِ الْعَبَّاسِ، وَكَانَ يَحْمِلُهُ وَيَقُولُ:

ئُمُّوا بِشَمَاءَ فَصَارُوا عَشَّرَةً^(٣) يا رَبِّ فَاجْعَلْهُمْ كَرَامًا
وَاجْعَلْ لَهُمْ ذِكْرًا وَأَئِمَّةً^(٤) الشَّمَاءَ

قَالَ ابْنُ سَعِيدٍ^(٥): وَلَهُ مِنَ الْإِنْاثِ: أُمُّ حَبِيبَةَ، وَأُمَّيَّةَ، وَصَفَيَّةَ، وَأَكْثُرُهُمْ مِنْ لِبَابَةِ أُمِّ
الْفَضْلِ.

تبیہان

أَحَدُهُمَا مَا ذَكَرَهُ أَبُو عُمَرْ: مِنْ أَنَّ تَمَامًا أَصْغَرُ أَوْلَادِ الْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، يُعَارِضُ
مَا تَقْدِمُ فِي ذِكْرِ كَثِيرٍ / لِأَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّ كَثِيرًا وَلِدَ قَبْلَ وَفَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَشْهُرٍ،
وَذَكَرَ أَنَّ تَمَامًا: رَوَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَكُونُ كَثِيرٌ أَصْغَرُ مِنْهُ قُطْعًا.

(١) فِي الْمَرْجَعِ السَّابِقِ، وَكَانَ فِيهَا مُعْدِنًا.

(٢) شَرْحُ السَّنَةِ لِلْبَغْوَى، ٣٩٢/١، ٣٩٣.

(٣) الْعَشَّرَةُ هُمْ: الْفَضْلُ وَعَبدُ اللَّهِ وَعَبْدُ اللَّهِ وَقَمُّ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَكَثِيرٌ وَصَبِيَّ وَمَسْهُرٌ وَقَامُ وَكَلْمَهُمْ مُتَفَقُ عَلَيْهِ، إِلَّا التَّامُونُ
وَالْعَاسِعُ نَفَرَدَ بِذِكْرِهِمْ هَشَامُ بْنُ الْكَلَبِيُّ: قَالَ الدَّارِقطَنِيُّ فِي الْأَخْرَوِ: لَا يَتَابُعُ عَلَيْهِ . الإِصَابَةُ، ١٩٤/١ ت ٨٥٣.

(٤) الْبَدَائِيَّةُ وَالنَّهَايَةُ، لِابْنِ كَثِيرٍ ٨/٣٠٦.

(٥) الطَّبَقَاتُ الْكَبِيرَى، ٤/٦.

الثاني : في بيان غريب ما سبق

البُقْعَةُ^(١) :

عُمَوَاسُ^(٢) :

أَفْرِيقِيَّةُ^(٣) :

العَقْبَةُ^(٤) :

السُّوَاكُ^(٥).

(١) القطعة من الأرض تميز بما حولها . والبُقْعَةُ : القطعة من اللون تختلف ما حولها . « المعجم الوسيط » ٦٥ / ١ .

(٢) عمواس : بلدة بفلسطين قرب بيت المقدس شهرت بطاوونها على أيام عمر . « فتوح البلدان » ١٦٤ .

(٣) إفريقيا ثانية الارات اتساعا يقع أكثيرها في المنطقة الحارة وهي بين خطى العرض ٣٧ الشمالي و ٣٥ الجنوبي وفي جزئها الشمالي الشرق يجري نهر النيل ، ويقع القطر المصري والنسبة إليها إفريقي . « المعجم » ٢١ / ١ .

(٤) آخر كل شيء وحاته ، وجمله أعقاب . « المعجم الوسيط » ٦١٩ / ٢ .

(٥) السواك : عود يتخذ من شجر الأراك ونحوه ، يستاك به ، وجمله : أسوكة وسوك . « المعجم الوسيط » ٤٦٧ مادة ساك .

الباب الثالث عشر

فَبَعْضُ مَنَاقِبِ أَبِي سَفِيَّانَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَلْبِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .
وَفِيهِ أَنْوَاعٌ :

الأول

فِي مَوْلَدِهِ .

وَاسْمُهُ : أَبُو سَفِيَّانَ بْنُ الْحَارِثِ ، ابْنُ عَمِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَخْوَهُ مِنْ الرُّضَاعَةِ^(١) ، وَأُمُّهُ « جَمَانَةُ بَنْتُ أَبِي طَالِبٍ »^(٢) قِيلَ : كَانَ اسْمُهُ : الْمُغِيرَةُ ، وَلَمْ يَذْكُرُ الدَّارِقَطْنَى غَيْرَهُ ، وَقِيلَ : بَلْ اسْمُهُ كَنْتَيْهُ ، وَالْمُغِيرَةُ أَخْوَهُ ، وَكَانَ يَأْلُفُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَادَهُ وَهَجَاهُ^(٣) .

الثاني

فِي إِسْلَامِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

أَسْلَمَ عَامَ الْفَتحِ ، وَحَسِّنَ إِسْلَامَهُ ، وَيُقَالُ : إِنَّهُ مَا رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَيَاءً مِنْهُ ، وَأَسْلَمَ مَعَهُ وَلَدَهُ : جَعْفَرًا^(٤) ، لَقِيَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْأَبْوَاءِ ، وَأَسْلَمَا قَبْلَ دُخُولِ مَكَّةَ ، وَقِيلَ : بَلْ لَقِيَهُمَا هُوَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمِّيَّةَ بَيْنَ السُّقْيَا وَالْفُرْعَ ، فَأَغْرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهُمَا فَقَاتَلَ لَهُ أُمُّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا : ابْنُ عَمِكَ وَأَخْوَكَ أَبُو سَفِيَّانَ ، أَشَقَّ النَّاسِ بِكَهُ وَقَالَ لَهُ عَلَيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ . إِبَّتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قِيلَ وَجِهِهِ ، فَقَالَ لَهُ مَا قَالَ أَخْوَهُ يُوسُفُ : ﴿ ثَافِهُ لَقَدْ آتَرْكَ اللَّهُ عَلَيْنَا وَإِنْ كُنَّا لَخَاطِئِينَ ﴾^(٥) فَإِنَّهُ لَا يَزْرُضُنِي أَنْ يَكُونَ

(١) أَرْضَعَهُ حَلِيمَةُ أَبِيَّا . « الْمُسْتَدِرُكُ » ٢٥٤ / ٣ وَ « الطَّبَقَاتُ الْكَبِيرُ » لِابْنِ سَعْدٍ ٤ / ٤٩ ، ٥٠ .

(٢) عِبَارَةٌ « جَمَانَةُ بَنْتُ أَبِي طَالِبٍ » . زِيَادَةٌ مِنْ « ابْنِ سَعْدٍ » ٤ / ٤٩ .

(٣) « الْمُسْتَدِرُكُ » لِلْحَاكِمِ ٢٥٤ / ٣ وَ « الطَّبَقَاتُ » لِابْنِ سَعْدٍ ٤ / ٥٠ .

(٤) « ابْنِ سَعْدٍ » ٤ / ٥٠ .

(٥) سُورَةُ يُوسُفُ الْآيَةُ ٩١ .

أَخْدَ أَخْسَنَ قَوْلًا مِنْهُ ، فَفَعَلَ ذَلِكَ أَبُو سُفِيَّانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَتَيْوْمَ يَعْفُرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَزْحَمُ الرَّاجِحِينَ »^(١) .

الثالث

فِي شَهَادَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَهُ بِالْجَنَّةِ ، وَإِنَّهُاتِ الْجَنَّةَ لَهُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، رَوَى أَبُو عُمَرَ ، عَنْ عَزْرَوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « أَبُو سُفِيَّانَ بْنَ الْحَارِثِ مِنْ شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَسَيِّدِ شَفَّاْيِنِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ». وَرَوَاهُ ابْنُ سَعْدٍ ، وَالْحَاكِمُ مُؤْسِسًا^(٢) . وَرَوَى الْحَاكِمُ ، وَالْطَّبَرَانِيُّ - بِسَنَدِ جَيْدٍ - وَأَبُو عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ حَمَّيَّةِ الْبَذَرِيِّ ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَبُو سُفِيَّانَ خَيْرُ الْأَفْلَى »^(٣) . وَفِي الْمُبَطَّدِ : « إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ حُنْتَنَ كَانَ لَا يَتَظَرُّ إِلَى نَاجِيَةٍ إِلَّا رَأَى أَهْمَانَ سُفِيَّانَ بْنَ الْحَارِثِ ثَمَاهِلُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ أَهْمَانَ سُفِيَّانَ خَيْرُ الْأَفْلَى ، أَوْ مِنْ خَيْرِ الْأَفْلَى »^(٤) .

الرابع

فِي نَبْذِهِ مِنْ فَضَائِلِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

قَالُوا : شَهِدَ أَبُو سُفِيَّانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَزْرَوَةَ حُنْتَنَ ، وَأَبْلَى فِيهَا بِلَاءً حَسَنًا ، وَكَانَ مِنْ ثَبَتَ مَنْعَ رَسُولِ اللَّهِ ، يُدَافِعُ عَنْهُ وَلَمْ يَفْرُ ، وَلَمْ تَفَارِقْ يَدُهُ لِحَامَ بَعْلَةً رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [٢٥٨ و ٢٥٩] أَوْ غَرِزَهُ عَلَى اخْتِلَافِ فِي التَّقْلِيلِ ، حَتَّى اصْتَرَفَ النَّاسُ ، وَكَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ يُشَبِّهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَبُّهُ^(٥) .

(١) سورة يوسف الآية ٩٢ .

(٢) المستدرك ، للحاكم ٢٥٥ / ٣ وفيه ، وحلقه الحلاق بمنى ، ووف رأسه ثلول قطعه ، فمات فiron أنه شهيد . . و ، الطبقات الكبرى ، لابن سعد ٤ / ٥٣ و ، شرح الرفقاني ٣ / ٢٩٢ .

(٣) المستدرك ، ٢٥٥ / ٣ صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه وافقه الذهبي و ، المغني عن حل الأسفار ، للعرقان ٤ / ١٣٣ . و ، الطبقات الكبرى ، لابن سعد ٤ / ١ و ٣٦ وفي ، شرح الرفقاني ، ٣ / ٢٩٢ رواه أبو عمر بن عبد البر ، والحاكم ، والطرقان بسنده جيد .

(٤) المستدرك ، ٢٥٦ / ٣ و ، جمجم الزوائد ، ٩ / ٢٧٤ رواه الطبراني في ، الكبير ، و ، الأوسط ، بإسناد جيد . و ، طبقات ، ابن سعد ٤ / ٥٢ .

(٥) المستدرك ، ٢٥٥ / ٣ و ، جمجم الزوائد ، ٩ / ٢٧٤ و ، طبقات ، ابن سعد ٤ / ٥٢ .

الخامس

فِي وَفَاتِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

ثُوفِيَّ بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ عَشَرِينَ ، وَدُفِنَ فِي دَارِ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ . قَالَهُ أَبُو عُمَرٍ . وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ دُفِنَ يَتَنَجَّعُ . وَقَيلَ : ثُوفِيَّ سَنَةَ خَمْسَ عَشَرَةَ . وَكَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، هُوَ الَّذِي حَفَرَ قَبْرَ نَفْسِهِ ، قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِكَلَّتِهِ أَيَّامٌ .

وَسَبَبُ مَرَضِهِ : أَنَّهُ كَانَ فِي رَأْسِهِ تَوْلُولٌ فَحَلَقَهُ الْحَلَاقُ فَقَطَّعَهُ ، فَلَمْ يَزُلْ مَرِيضًا حَتَّى مَاتَ بَعْدَ مَقْدِمِهِ مِنَ الْحَجَّ^(١) .

روى عنه أنه قال لما حضرته الوفاة : « لا تبكوا علىي فإني لم أنطف بخطبتي منذ أسلمت^(٢) ».

السادس

فِي أَوْلَادِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

كَانَ لَهُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ مِنَ الْوَلَدِ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ . رَأَى النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَرَوَى عَنْهُ ، وَكَانَ مُسْلِمًا بَعْدَ الْفَتْحِ .

وَجَعْفَرُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ ، ذَكَرَ أَهْلُ بَيْتِهِ أَنَّهُ : شَهَدَ حُنْتَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَلَمْ يَزُلْ مَعَ أَبِيهِ مُلَازِمًا رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ حَتَّى قُبِضَ ، وَثُوفِيَ جَعْفَرٌ فِي حَلَاقَةِ مُعَاوِيَةَ^(٣) . وَأَبُو الْهَيَاجِ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ ، قِيلَ اسْمُهُ : عَبْدُ اللَّهِ ، وَقِيلَ : عَلَى . وَالإِناثُ : غَائِكَةُ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ تَرْوِيجُهَا مُعْتَبُ بْنُ أَبِي لَهِبٍ فَوَلَدَتْ لَهُ . ذَكَرَ ابْنُ سَعْدٍ فِي وَلَدِهِ : الْمُغَيْرَةُ ، وَالْحَارِثُ ، وَكَعْبًا ، وَلَهُ رِوَايَةٌ ، وَكَانَ يُلْقَبُ بِيَةً – بِمُوْحَدَّثِيَنَ ، ثَانِيَتِهِمَا ثَقِيلَة^(٤) .

(١) « المستدرك » ٢٥٥ / ٣ ، ٢٥٦ ، و « طبقات » ابن سعد ٤ / ٥٣ .

(٢) « الطبقات الكبرى » لابن سعد ٤ / ٥٣ .

(٣) « المرجع السابق » ٥٦ .

(٤) « الطبقات الكبرى » لابن سعد ٤ / ٤٩ .

تنبيه في بيان غريب ما سبق

الأَبْواءُ ، والْسُّقِيَا ، وَالْفُرْعُ أَسْمَاءُ مَوَاضِعٍ ، وَتَقْدِيمُ الْكَلَامِ عَلَيْهَا .

الْبَلَاءُ^(١) :

الثُّولُولُ^(٢) :

أَنْطَفَ - بِهِمْزَةٍ ، فَنُونٍ ، فَطَاءٍ ، فَقَاءٍ ، يُقَالُ : أَنْطَفَ يَنْطَفُ وَيَنْطَفُ ، إِذَا قَطَرَ قَلِيلًا قَلِيلًا ،
وَمِنْهُ الْأَنْطَفَةُ ؛ لِيَقُلُّتِهَا ، وَأَشَارَ بِهِ إِلَى الْمِبَالَغَةِ فِي عَدَمِ الْمُعْصِيَةِ .

(١) البلاء : الحادث ينزل بالمرء ليختبر به . والبلاء : الغم والحزن ، والبلاء : مبالغة الجهد في الأمر . « المعجم الوسيط » ٤٧٠ / ١

(٢) الثولول : حبوب تظهر في المجلد كالجحصنة فما دونها . « النهاية » ١ / ٢٥٥ .

الباب الرابع عشر

فِي بَعْضِ مَنَاقِبِ نُوْفَلَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَلْبِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .
وَفِيهِ أُنْوَاعٌ :

الأول

فِي اسْمِهِ وَكَبِيْرِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

لَمْ يَزُلْ اسْمُهُ : نُوْفَلُ ، وَيُكْنَى : أَبا الْحَارِثِ ، كَانَ أَسْنَنُ مِنْ إِخْرَوْتِهِ ، وَمِنْ جَمِيعِ مَنْ أَسْلَمَ
مِنْ بَنِي هَاشِمٍ ، حَتَّى حَمْزَةُ وَالْعَبَّاسُ ، وَأَسِرَّ يَوْمَ بَذَرٍ ، وَفَدَاءُ الْعَبَّاسُ ، وَقِيلَ : بَلْ فَدَا نَفْسَهُ^(١) .

الثاني

فِي إِسْلَامِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

أَسْلَمَ وَهَاجَرَ أَيَّامَ الْمُخْدَقِ ، وَقِيلَ : أَسْلَمَ يَوْمَ فَدَا نَفْسَهُ .

رَوَى أَبْنُ سَعْدٍ^(٢) ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نُوْفَلَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، قَالَ : لَمَّا
أَسِرَّ نُوْفَلُ بْنُ الْحَارِثِ بَذَرٍ ، قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَفِدْ نَفْسَكَ يَا نُوْفَلَ^(٣) قَالَ : مَا لِي
شَيْءٌ أَفْدِي بِهِ ، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَفِدْ نَفْسَكَ بِرِمَاحِكَ الَّتِي بِجُدْدَةِ^(٤) . قَالَ وَاللَّهُ : مَا عَلِمْتُ أَحَدًا أَنْ لِي
بِجُدْدَةَ رِمَاحَ غَيْرِي بَعْدَ اللَّهِ ، أَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ^(٥) .

الثالث

فِي نِبْذِهِ مِنْ فَضَائِلِهِ .

شَهَدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ / فَتَحَمَّكَ ، وَحُنِّيَّنَا وَالظَّافِفُ وَكَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنْهُ يَوْمَ حُنَّينٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [٢٥٨] [٢٥٨]
اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ يَوْمَ حُنَّينٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَغَانَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَلَّاتَةِ آلَافِ رُمْجَعٍ ، فَقَالَ لَهُ

(١) طبقات ابن سعد ٤/٤٦.

(٢) عبارة أب ابن سعد ، زيادة من طبقات ، لأن ابن سعد ٤/٤٦.

(٣) لفظ يا نوبل ، زائد من طبقات الكبرى ، ٤/٤٦.

(٤) طبقات الكبرى ، لأن ابن سعد ٤/٤٦.

(٥) طبقات الكبرى ، لأن ابن سعد ٤/٤٦.

رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : كَانَ أَرَى^(١) رِمَاحَكَ تَقْصُفُ فِي أَصْلَابِ الْمُشْرِكِينَ^(٢) ، وَأَخْيَرَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، وَكَانَ مُشْرِكَيْنَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مُتَحَايِّنَيْنَ^(٣) ..

الرابع

فِي وَفَاتِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

^(٤)

الخامس

فِي أَوْلَادِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

كَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، لَهُ مِنَ الْوَلَدِ : الْحَارِثُ ، وَعَبْدُ اللَّهِ ، وَعَبْدُ اللَّهِ ، وَالْمُغَيْرَةُ ، وَسَعِيدُ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ، وَرَبِيعَةُ .

فَإِنَّمَا الْحَارِثَ فَكَانَ يُلْقَيْتُ بِهِ^(٥) ؛ لَأَنَّ أُمَّهُ هِنْدُ بْنَتُ أَبِي سُفْيَانَ بْنَتُ حَرْبٍ بْنَ أُمِّيَّةَ ، كَانَتْ تُرْقَصَةً ، وَهُوَ طَفْلٌ^(٦) ، وَتَقُولُ .

لَا تَنْكِحْنِ يَهُودَةً جَارِيَةً يَخْدُمُهُ

مَكْرَمَةً عَمِّهِ

خَدْبَةُ : عَظِيمَةُ سَمِينَةِ وَالْخَدِيبُ : هُوَ الْعَظِيمُ الْحَانِي . أَسْلَمَ مَعَ إِسْلَامِ أَبِيهِ ، وَكَانَ عَلَى مَعْهِدِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجُلًا ، وُلِدَهُ وَلَدُهُ عَبْدُ اللَّهِ ، فَأَتَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَحَنَّكَهُ ، وَدَخَلَهُ ، وَاسْتَعْمَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى بَعْضِ أَعْمَالِ مَكَّةَ ، وَاسْتَعْمَلَ أَبُو بُكْرَ الصَّدِيقَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَيْضًا ، الْحَارِثُ عَلَى مَكَّةَ ، وَانْتَقَلَ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى الْبَصَرَةِ . وَكَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَدْ اصْنَطَلَعَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْبَصَرَةِ ، حِينَ تَوْفِيَ يَزِيدُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ ، مَاتَ بِالْبَصَرَةِ فِي خَلْفَةِ عُشَّمَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ^(٧) .

(١) فِي «المرجع السابق» انظر إلَى .

(٢) فِي «المرجع السابق» ٤ / ٤٧ .

(٣) فِي «المرجع السابق» ٤ / ٤٦ .

(٤) فِي «الطبقات الكبرى» ٤ / ٤٧ وَتَوْفِيَ نُوقْلُ بْنُ الْحَارِثَ بَعْدَ أَنْ اسْتَخْلَفَ عُمَرَ بْنَ الخطَّابَ ، بَسْتَةً ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ ، فَصَلَّى عَلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الخطَّابَ ، ثُمَّ تَبَعَهُ الْمُلْقَيْعُ حَتَّى دُفِنَ هُنَاكَ .

(٥) فِي «الطبقات الكبرى» لابن سعد ٤ / ٤٤ .

(٦) فِي «شرح الزرقاني» ٣ / ٢٧٤ .

وَأَمَّا الْمُغِيْرَةُ فَيَكُنْتِي : أَبَا يَحْيَى ، وَلَدَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ ، وَقِيلَ : بَعْدَهَا ، وَلَمْ يُذْرِكْ مِنْ حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرَ سِتْ سَيِّنَ ، وَهُوَ الَّذِي تَلَقَّاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُلْجَمٍ أَخْزَاهُ اللَّهُ جِينَ ضَرَبَ عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَلَى هَامِيَّهِ بِسَيِّفِهِ ، فَصَرَعَهُ ، فَلَمَّا هُمُ النَّاسُ يَهُ ، حَمَلَ عَلَيْهِمْ بِسَيِّفِهِ ، فَقَرْجُوا لَهُ فَتَلَقَّاهُ الْمُغِيْرَةُ بْنُ تَوْفِلَ بِقَطْفِيَّةٍ فَرَمَاهَا عَلَيْهِ ، وَاحْتَمَلَهُ ، وَضَرَبَ بِهِ الْأَرْضَ ، وَقَدَ عَلَى صَدْرِهِ ، وَاتَّرَعَ سَيِّفُهُ مِنْهُ ، وَكَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَيْدَا أَنِيْ قَوِيًّا ، ثُمَّ حُمِلَ ابْنُ مُلْجَمٍ ، وَحُبِسَ حَتَّى مَاتَ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَتْلًا .

وَكَانَ الْمُغِيْرَةُ هَذَا قَاضِيَا فِي زَمَنِ مُعاوِيَةَ ، وَشَهَدَ مَعَ عَلَى صَفَّينِ ، وَنَزَوَّجَ أُمَّامَةَ بِنَتِيْ أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعَ ، بَعْدَ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، رَوَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقِيلَ : إِنَّ حَدِيَّةَ مُرْسَلٌ ، وَلَمْ يَشْمَعْ مِنَ الشَّبَّيِّ عَلَيْهِ . وَمِنْ وَلَدِهِ : عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الْمُغِيْرَةِ بْنُ تَوْفِلَ ، وَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ تَوْفِلَ بْنِ الْحَارِثِ فَكَانَ جَمِيلًا ، يُشَبِّهُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَكَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَوْلَى مِنْ وَلَيِّ الْقَضَاءِ بِالْمَدِيْنَةِ ، فِي حِلَافَةِ مُعاوِيَةَ ، وَأَمَّا أَخْوَاهُ : عُبَيْدَ اللَّهِ ، وَسَعِيدٌ ، فَقَدْ رُوِيَ عَنْهُمَا الْعِلْمُ . وَأَمَّا عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَرَبِيعَةَ ابْنِ الْحَارِثِ فَلَا يَقِيَّةَ لَهُمَا^(١) .

(١) الطبقات الكبرى، لابن سعد ٤/٤٤، ٤٥.

الباب الخامس عشر

في بعض مناقب بقية أولاد / الحارث بن عبد المطلب [٢٥٩ و]

الأول

رَبِيعَةُ بْنُ الْحَارِثِ بْنُ عَبْدِ الْمَطَلِبِ ، الْفَرَشِيُّ الْهَاشِمِيُّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ . كُنْتِيَّةُ : أَبُو أَرْوَى ، أَنْتَى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَأَكْرَمُهُ . رَأَى الدَّارِقُطَنِيُّ فِي كِتَابِ « الْإِخْرَاجُ وَالْأَخْوَاتُ » أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : « يَعْمَلُ الرَّجُلُ رَبِيعَةً لَوْ قَصْرٌ مِنْ شَغْرِهِ ، وَشَمَرَ مِنْ نُورِهِ ، وَأَطْعَمَهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مائَةً وَسَقَى مِنْ خَمِيرٍ كُلَّ عَامٍ .

رَأَى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَكَانَ شَيْلُكَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ فِي التِّجَارَةِ . ثُوُفَّى سَنَةَ ثَلَاثَةِ وَعِشْرِينَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، وَكَانَ لَهُ بُنُونٌ وَبَنَاتٌ : الْعَبَاسُ ، وَعَبْدُ الْمَطَلِبُ ، وَعَبْدُ اللَّهِ ، وَالْحَارِثُ وَأُمِّيَّةُ ، وَعَبْدُ شَمْسٍ ، وَآدَمُ بْنُ رَبِيعَةَ ، وَكَانَ مُسْتَرْضِعًا ، وَكَانَ الْعَبَاسُ ذَا قُدرٍ ، أَقْطَعَهُ عُثْمَانُ دَارًا بِالْبَصَرَةِ ، وَأَعْطَاهُ مائَةً أَلْفَ دِرْهَمًا^(١) .

الثاني

عَبْدُ شَمْسٍ بْنُ الْحَارِثِ بْنُ عَبْدِ الْمَطَلِبِ ، الْفَرَشِيُّ الْهَاشِمِيُّ ، سَنَاهُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : عَبْدُ اللَّهِ ، ماتَ صَغِيرًا فِي حِيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَدَفَنَهُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَبِيْصِيهِ ، وَقَالَ فِي حِجَّةِ : « سَعِيدٌ »^(٢) أَذْرَكْتُهُ السَّعَادَةَ » .

قَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ فِي كِتَابِ « الْإِخْرَاجُ » وَالْبَعْوَى فِي « الْمَعْجَمُ » وَلَيْسَ لَهُ عَقِيبَ^(٣) .
وَقَالَ ابْنُ كُنْتِيَّةَ : عَقِيبَةُ بِالشَّامِ .

الثالث

المُغْيِرَةُ بْنُ الْحَارِثِ الْفَرَشِيُّ الْهَاشِمِيُّ .

(٤)

(١) « الطبقات الكبرى » لابن سعد ٤ / ٤٧ ، ٤٨ .

(٢) لفظ « سعيد » زائد من « الطبقات » ٤ / ٤٩ .

(٣) « الطبقات الكبرى » لابن سعد ٤ / ٤٨ ، ٤٩ .

(٤) ياض بالنسخ .

الرابع

هند بنت ربيعة^(١) ، قيل : اسمها : أسماء ، ولدت على عهد رسول الله عليه السلام ، وزوجها جبان بن مقيض الأنصاري فولدت له^(٢) ... ومحى بن جبان .

الخامس

أروى بنت الحارث^(٣) ، ذكرها ابن قتيبة ، وابن سعيد ، تزوجها أبو وداعة بن صبرة السهري^(٤) ، فولدت له المطلب وأبا سفيان بن أبي وداعة . [أم جميل ، وأم حكيم واليعة بن أبي وداعة^(٥)] .

(١) الطبقات الكبرى ، ٤ / ٤٧ .

(٢) بياض بالنسخ .

(٣) أروى بنت الحارث بن المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي ، وأمها غزية بنت قيس بن طيق بن عبد العزى بن عامر بن عميرة بن وديعة بن فهر . الطبقات الكبرى ، لابن سعد ٨ / ٥٠ .

(٤) أبو وداعة بن صبرة بن سعيد بن سهم . المرجع السابق .

(٥) ما بين الحاضرين زيادة من الطبقات الكبرى ، لابن سعد ٨ / ٥٠ .

الباب السادس عشر

في معرفة أولاد الزبير بن عبد المطلب ، وأولاد حزنة رضي الله تعالى عنهم وأولاد أبي هب

أولاد الأول ثلاثة : ذكر واثنان ، فالذكر : عبد الله بن الزبير بن عبد المطلب القرشي الهاشمي ، وأمه عاتكة بنت أبي ^(١) وهب بن عمرو بن عائذ الخزومية ، أدرك الإسلام وأسلم ، وبت مع رسول الله عليه السلام يوم حنين ، فيمتن بت ، وقتل يوم أجنادين ^(٢) في خلافة أبي بكر رضي الله تعالى عنهم شهيداً ، موجود حوله عصبة من الروم قد قتلهم ، ثم أختته الجراحية ..
وذكر محمد بن عمر الأسلمي : أنه أول قبيل قتل بطريق معلم براز ودعا إلى البراز ، فبرأ إليه عبد الله بن الزبير بن عبد المطلب ، فاختلت ضربات ، ثم قتله عبد الله ولم ينعرض لسلبه ، ثم برز الحزير يدعوه إلى البراز فبرأ إليه فاقتلا بالرمي ساعة ، ثم صارا إلى السيفين ، فضربه عبد الله على عاتقه وهو يقول : «خذلها وأنا ابن عبد المطلب فاثبته ، وقطع سيفه الذراع / وأسرع [ف] ظ ٢٥٩» .
ولى الرومي ، فعم عليه عمرو بن العاص آلياً براز ، فقال : «إنما والله لا أجدنى أصبر ، فلما اختلطت السيف ، وأخذ بعضها بعضاً ، وجد في رقبة من الروم عشرة حوله قتلى ، وهو مقتول بيتهن ، كانت سنه نحواً من ثلاثين سنة ، ورسول الله عليه السلام يقول له : «ابن عمى وحبي » ومنهم من يقول : «كان ابن أمي » ولم يعقب قاله ابن قتيبة .

والاثنان : الأولى منها ضباغة ، وهي التي أمرها رسول الله عليه السلام بالأشواط في الحج ، وكانت ثخت المقذد بن الأسود ^(٣) .

والثانية : أم الحكم ^(٤) تزوجها ربيعة بن الحارث ^(٥) .
وأولاد حزنة رضي الله تعالى عنهم : عمارة ويعلي ، ولم يعقب من ولد حزنة غيره ، عقب خمسة رجال ، ولم يعقبوا - كما سبق بيانه - وأمامه .

(١) لخط أبي زائد من الطبقات ٨/٤٦ .

(٢) وقعة أجنادين بين المسلمين والروم بقيادة خالد بن الوليد ، في خلافة سيدنا أبو بكر ، وأبل فيها المسلمين بلاه حسنا ، وكانت يوم الاثنين لاثنتي عشرة ليلة بقية من جمادى الأولى ، سنة ثلاث عشرة ، ويقال للبيتين خلطا من جمادى الآخرة ، ويقال للبيتين بقية منه .
فتوح البلدان للبلاذري ١/١٣٥ ، ١٣٦ .

(٣) الطبقات الكبرى لابن سعد ٨/٤٦ .

(٤) في النسخة الطبقات الكبرى لابن سعد ٨/٤٦ .

(٥) انظر : الطبقات الكبرى لابن سعد ٨/٤٧ .

وأولاد أبى لهب خمسة :

عتبة - بعين مهملة مضمومة ، فقوية ساكنة ، فموحدة ، قتاء ثايب . وعتب - بضم مهملة مفتوحة ، فقوية مكسورة مشددة - أسلما رضي الله تعالى عنهم يوم الفتح ، فبعث العباس رضي الله تعالى عنه إليهم ، ودعوا لهم رسول الله عليه السلام ، وشهدا معه حنينا والطائف ، وفاقت عين معقب يوم حنين ، ولم يخرج من مكة ، ولم يأتيا المدينة ، ولهم رضي الله تعالى عنهم عقب^(١) .

ودرة أسلمت ، وكانت ، عند الحارث بن نوقل بن العارث بن عبد المطلب^(٢) رضي الله تعالى عنها ، روث عن النبي عليه السلام ، وقال لها رسول الله عليه السلام : « أنت مني وأنا منك ». رواه الطبراني في رجال الصحيح عنها . وحالدة^(٣) . وعزة^(٤) .

وعتبة - بزيادة تحية بين الموحدة والقوية ، مات كافرا ، وكان عقد على أم كلثوم بنت رسول الله عليه السلام ، فلما جاء الإسلام طلقها .

روى ابن أبي خيمية ، عن قتادة : أن عتبة لما فارق أم كلثوم ، جاء إلى النبي عليه السلام ، فقال : كفرت بيدينك ، وفارقت ابنته ، لا تحيبني ولا أحبك ، ثم سطا عليه فشق قميص النبي عليه السلام ، وهو خارج نحو الشام تاجرا ، فقال رسول الله عليه السلام : « أما إني أسأل الله تعالى أن يسلط عليك كلبة »^(٥) فخرج في نهر من قوش حتى نزلوا في مكان من الشام ، يقال له : الزرقاء تيلا ، فاطاف بهم الأسد تلك الليلة ، فجعل عتبة يقول : « يا ولد أمي والله هو أكلى » ، كما دعا محمد على قلنبي ابن أبي كبشة وهو يمكأ ، وأبا بالشام ، فعدا عليه السبع من بين القوم ، وأخذ برأسه فضنه ضعمة فذبحة بها^(٦) .

(١) المرجع السابق ٤ / ٥٩ - ٦١ .

(٢) في الطبقات الكبرى ، لابن سعد ٨ / ٥٠ ، تزوجها الحارث بن عامر بن نوقل بن عبد مناف بن قصي .

(٣) خالدة بنت أبى هب بن عبد المطلب بن هاشم ، وأمها : أم جبل بنت حرب بن أمية ، تزوجها عثمان بن أبى العاص بن بشير بن عبد بن دهان التغنى فولدت له .

(٤) عزة بنت أبى هب بن عبد المطلب بن هاشم ، وأمها أم جبل بنت حرب بن أمية بن عبد شمس ، تزوجها أبوى بن حكيم بن أمية بن حازة بن الأفصر السلمى ، فولدت له عيدة وسعیدا وإبراهيم بن أبوى .

(٥) الشفا ، للقاضي عياض ١ / ٦٣٢ وفتح الباري ٤ / ٣٩ ونفس القرطبي ١٧ و٨٢ و الكاف الشاف في تخرج أحاديث الكشاف ، لابن حجر ٥١ ، ١٦٠ و دلائل النبوة ، لأبي نعيم ١٦٣ و دلائل النبوة ، للبيهقي ٢ / ٣٣٩ .

(٦) دلائل النبوة ، للبيهقي ٢ / ٣٣٩ .

تبيه

في بيان غريب ما سبق

أجنادين - بفتح الهمزة على لفظ تنمية أجناد . ذكره البكري . وقال أبو محمد بن قدامة -
بكسر الهمزة ، وفتح الدال : موضع ببلاد الشام .
العصبة^(١) :

البطريق^(٢) :

الرّبضة^(٣) :

سطا^(٤) :

الزرقا بفتح الزاي ، فراء ساكنة ، ففاف فاليف .

فضحمه^(٥) :

(١) العصبة : الجماعة من الناس ، أو الخيل أو الطير . والجمع : عصبة . « المجمع الوسيط » ٦١٠ / ٢ .

(٢) البطريق : المثال الزهو . والبطريق : رئيس رؤساء الأساقفة ، والبطريق : الحاذق . « المجمع الوسيط » ٦١ / ٢ .

(٣) الرّبضة من الناس : الجماعة . « المجمع الوسيط » ٣٢٣ / ١ .

(٤) سطا عليه ، وبه : بطش به وقهوة . « المرجع السابق » ٤٣٢ / ١ .

(٥) فضحمه وبه - ضحما : عصبة شديدة بلع القم . « المجمع الوسيط » ٥٤٣ / ١ .

الباب السابع عشر

في ذكر أخواه عليهما السلام [٢٦٠ و]

الأسود بن عبد يعقوث

قال البلاذري ، وهو خال^(١) النبي عليهما السلام ، وكان من المستبرئين . ثم روى عن عكرمة ، قال : أخذ جبriel عليه السلام يعنق الأسود بن عبد يعقوث ، فحنى ظهره حتى أحقوق^(٢) ، فقال رسول الله عليهما السلام : « خالي خالي » فقال يا محمد دعْه عنك^(٣) . روى ابن الأغرابي في معجمه عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ، قال : قال رسول الله عليهما السلام لخالي الأسود بن وهب : « لا أعلمك كلمات ، من يرد الله به خيراً يعلمه إياها ، ثم لا يتسبّب به أبداً » . قال : بل يارسول الله ، قال : قل : « اللهم إني ضعيف فقوّني رضاك ضعيفي ، وخذ إلى الخير بناصيتي ، واجعل الإسلام متنمي رضائي »^(٤) .

وروى ابن منده ، عن الأسود بن وهب خال النبي عليهما السلام أن رسول الله عليهما السلام أنه قال له : « لا أعلمك بشيء عسى الله أن ينفعك به » . قال بلـ : إن الربـ أبوابـ ، البابـ منه عذلهـ يستعينـ حـونـاـ ، أـذـنـاهـاـ فـجـرـةـ كـاضـطـجـاعـ الرـجـلـ مـعـ أـمـهـ ، وـأـنـ أـرـبـيـ الـرـبـ اـسـتـطـالـهـ المـزـءـ فيـ عـرـضـ أـخـيهـ بـغـرـ حقـ»^(٥) .

وروى ابن شاهين ، عن عائشة رضي الله تعالى عنها : أن الأسود بن وهب - خال النبي عليهما السلام استاذ^(٦) عليه ، فقال : « يا خال ادخل ، فدخل فبسط له رداءه »^(٧) .

وروى الخراطي في مكارم الأخلاق بسند ضعيف ، عن محمد بن عمر بن وهب^(٨) ، قال : جاء خال النبي عليهما السلام والنبي عليهما السلام قاعد ، فبسط له رداءه ، فقال : أجلس على ردائك ؟ قال :

(١) في سبل المدى والرشاد ٦٥٥/٢ ، ابن خال رسول الله - صلح الله عليه وسلم - تحقيق د / مصطفى عبد الواحد . وكذا في شرح الرقاف ٢٩٦/٣ أن خاله أيضاً عبد يعقوث بن وهب ، والد الأسود الذي كان من المستبرئين .

(٢) أحقوق : الخنـ .

(٣) أنساب الأشراف ١٣٢/١ وراجع سبل المدى والرشاد ٦٠٦/٢ و الدر المنثور ٤/٢٠٢ .

(٤) شرح الرقاف ٣/٢٩٥ ، ٢٩٦ .

(٥) شرح الرقاف على المواهب اللدنية ٣/٢٩٦ .

(٦) المرجع السابق ٣/٢٩٥ .

(٧) في شرح الرقاف عن عمر بن وهب خال النبي - صلح الله عليه وسلم - .

وَتَعْمَلُ ، فَإِنَّمَا الْخَالُ وَالَّذِي ^(١) .

وَفِي لِفْظِهِ : « وَأَرَأَتْ عَنْدَ يَقُولُ ^(٢) » .

وَرَوَى أَبُو يَعْلَى ، عَنْ أَبِينَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَعْطَى خَالَتَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ غُلَامًا قَاتِلًا : لَا تَجْعَلْهُ قَصَابًا ، لَا حَجَاجًا ، لَا صَائِفًا » ^(٣) .

تبليغ في بيان غريب ما سبق

النَّاصِيَةُ ^(٤) :

الْحَوْبُ ^(٥) :

الْاسْتَطَالَةُ ^(٦) :

الْفَجْوَةُ ^(٧) :

(١) « المرجع السابق » وفيه : قال في الإصابة ، وهذه القصة للأسود بن وهب فلعلها وقتت له ، والأحيى عمر .

(٢) مكارم الأخلاق ، للحافظ ابن أبي الدنيا ١٢٢ ، ١٢٣ برقم ٤٠٧ .

(٣) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ٣ / ٢٩٦ ورواية للطبراني أنه وهب خالته فاخته بنت عمرو غلاما ، وأمرها ألا تجعله جازرا ولا صائفا ولا حجاجا .

(٤) الناصية : مقدم الرأس ، والناصية : شعر مقدم الرأس إذا طال ، وجمعها : نواص ، وناصيات ، وبقال : أذل فلان ناصية فلان : أهانه وحط من قدره ، وفلان ناصية قومه : شرب لهم ، والناصية : رأس الشارع لدى ملتقاه بأخر ، المعجم ٩٣٥ / ٢ .

(٥) الحوب : الوحشة ، والحووب : الحاجة والمسكنة ، المعجم ١ / ٢٠٣ .


(٦) الاستطالة : طال واستطال : تطاول . واستطال عليه بكلدا : تفضل واستطال عليه : ابتدى واستطال الشيء : رأه طويلا . المعجم ٢ / ٥٧٧ .

(٧) الفجوة : المسقعة بين الشيدين ، وفتحة الدار : ساحتها ، وجمعها : فجاء وفجأ وفتحوات . المعجم ٢ / ٦٨٢ .

(تم بحمد الله تبارك وتعالى الجزء الحادى
عشر من السيرة الشامية ، حسب التجزئة
الموضوعة لنشر الكتاب)

الفهارس

- (أ) مراجع البحث
- (ب) الموضوعات



الفهارس

(أ) - مراجع التحقيق والتعليق

(ب) - الموضوعات

(أ) - مراجع التحقيق والتعليق

القرآن الكريم:

(١)

- ١ - إتحاف السائل بما لفاطمة من المناقب سيدة نساء أهل الجنة فاطمة الزهراء للعلامة محمد عبد الرؤوف الماوى / تحقيق عبد اللطيف عاشور - مكتبة القرآن / مصر .
- ٢ - إتحاف السادة المتقين للزبيدي - تصوير بيروت .
- ٣ - الإتحاف بحب الأشراف للشيخ عبد الله الشبراوى - ط مصطفى البانى الحلبي / مصر .
- ٤ - الإتحافات السننية - الكليات الأزهرية .
- ٥ - الإنقان في علوم القرآن للسيوطى - ط الحلبي / مصر ١٣٦٨ هـ .
- ٦ - الإحسان في تقرير صحيح ابن حبان لعلى الفارسى تحقيق شعيب الأرنؤوط - مؤسسة الرسالة .
- ٧ - الأحكام النبوية في الصناعة الطبية للكحال .
- ٨ - أخبار القضاة لابن وكيع - ط بيروت .
- ٩ - أخلاق النبوة للأصبغاني - ط النهضة المصرية .
- ١٠ - الأدب المفرد للبخارى - ط السلفية .
- ١١ - الأذكار النبوية - ط عيسى الحلبي .
- ١٢ - إرواء الغليل للألبانى - ط المكتب الإسلامي .
- ١٣ - أزواج النبي وأولاده عليهم السلام لأبي عبيدة تحقيق يوسف بدريوى - مكتبة التربية / بيروت .
- ١٤ - أسباب النزول للواحدى - ط بيروت .
- ١٥ - الاستبصار في نسب الصحابة من الأنصار لعبد الله بن قدامة تحقيق على نويهض - بيروت ١٣٩١ هـ ١٩٧١ م .
- ١٦ - الاستذكار لابن عبد البر - ط المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بالقاهرة ١٣٧٥ هـ .
- ١٧ - الأسرار المرفوعة لعلى القارى - مؤسسة الرسالة بيروت ١٩٧٥ م .
- ١٨ - إسعاف الراغبين في سيرة المصطفى وفضائل أهل بيته الطاهرين للشيخ محمد الصبان - ط عبد السلام شقرور .
- ١٩ - الأسماء والصفات للبيهقي - الطبعة الأولى .
- ٢٠ - الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر تحقيق على البحاوى - القاهرة .

- ٢١ - الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني - القاهرة ١٣٢٨ هـ .
- ٢٢ - الأعلام للزركلى - القاهرة ١٣٧٤ هـ / بيروت ١٩٨٠ م .
- ٢٣ - إعلام الساجد بأحكام المساجد للزركشى تحقيق الشيخ أبو الوفا المراغى - المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ١٣٨٤ هـ .
- ٢٤ - أمالى الشجري - ط بيروت ١٣٤٩ هـ .
- ٢٥ - إباء الرواة على أنباء النهاة للفقطى تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم
القاهرة ١٩٢٩ - ١٩٥٦ م .
- ٢٦ - الانتقاء لابن عبد البر - ط القدسى .
- ٢٧ - الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة : مالك والشافعى وأبى حنيفة لابن عبد البر
القاهرة ١٣٥٠ هـ .
- ٢٨ - أنساب الأشراف للبلاذرى تحقيق إحسان عباس - بيروت / دار المعارف بتحقيق محمد حيدر الله .
- ٢٩ - الأنساب للسمعانى - ليدن ١٩١٢ م .
- ٣٠ - الأنوار الحمدية من المواهب اللدنية للنبيانى .
- ٣١ - أوصاف النبي ﷺ للترمذى تحقيق سعى عباس - دار الجليل بيروت / مكتبة الزهراء
بالقاهرة .
- ٣٢ - الأولياء لابن أبي الدنيا - الطبعة الأولى بمصر .
- ٣٣ - إيضاح الأحكام لما يأخذه العمال والحكام لابن حجر الهيثمى .

(ب)

- ٣٤ - البدء والتاريخ لطهير بن طاهر المقدسى - نشر كلمان هواز - بغداد ١٨٩٩ م .
- ٣٥ - البداية والهداية لابن كثير - دار الفكر / القاهرة ١٣٥١ هـ / ١٣٥٨ هـ .
- ٣٦ - بغية الملتمس للضبى - مدريد ١٨٨٤ م .
- ٣٧ - بغية الدعاة في طبقات اللغويين والنهاة للسيوطى تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم
القاهرة ١٩٦٤ م .
- ٣٨ - البيان والتبيين للجاحظ تحقيق عبد السلام هارون - القاهرة ١٩٤٨ م .

(ت)

- ٣٩ - التاريخ لأبى زرعة الدمشقى تحقيق شكر الله بن نعمة التوجانى - دمشق ١٩٧٩ م .
- ٤٠ - التاريخ لابن معين تحقيق أحمد محمد نور سيف - مكة المكرمة ١٩٧٩ م .
- ٤١ - تاريخ ابن الوردى - مصر ١٢٨٥ هـ .
- ٤٢ - تاريخ الإسلام للذهبي تحقيق الدكتور بشار عواد معروف - القاهرة
١٣٦٨ هـ / ١٩٧٧ م .

- ٤٣ - تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين تحقيق الدكتور عبد المعطي قلعي - بيروت ٦١٤٠ هـ / ١٩٨٦ م .
- ٤٤ - تاريخ أصبهان لأبي نعيم - أوربا .
- ٤٥ - تاريخ بغداد للخطيب البغدادي - تصوير بيروت / القاهرة ١٩٣١ م .
- ٤٦ - تاريخ التشريع الإسلامي للشيخ محمد الحضرى - مصطفى البانى الحلبي .
- ٤٧ - تاريخ الثقات للمجلح تحقيق الدكتور عبد المعطي قلعي - بيروت ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٤ م .
- ٤٨ - تاريخ جرجان للسهمي - عالم الكتب .
- ٤٩ - تاريخ الحكماء للفقسطنطيني .
- ٥٠ - تاريخ الخلفاء للسيوطى تحقيق أستاذنا الشيخ محمد محى الدين عبد الحميد - القاهرة ١٩٥٩ م .
- ٥١ - التاريخ خليفة خياط تحقيق أكرم ضياء العمرى - الرياض ٢٩٨٢ م .
- ٥٢ - تاريخ الرسل والملوك للطبرى - القاهرة ١٩٣٦ م .
- ٥٣ - تاريخ الصحابة للحافظ البستى تحقيق بوران الصناوى - دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٨ هـ .
- ٥٤ - التاريخ الصغير للبخارى تحقيق محمود إبراهيم زايد - دار التراث / حلب ١٩٧٧ م .
- ٥٥ - التاريخ الكبير للبخارى تحقيق عبد الرحمن المعلمى اليماني - دائرة المعارف العثمانية بالهند ١٣٨٠ هـ وتصوير بيروت .
- ٥٦ - تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر - مصورة عن مخطوط الظاهرية .
- ٥٧ - تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر تحقيق د/ شكرى فيصل وآخرين - دمشق ١٣٧٨ هـ / ١٩٧٧ م .
- ٥٨ - تاريخ واسط - المعارف - بغداد .
- ٥٩ - تبصير المتبه بتحرير المشتبه لابن حجر العسقلانى تحقيق على محمد البحاوى - القاهرة ١٩٦٤ م .
- ٦٠ - تحرير أسماء الصحابة للذهبي - الهند ١٣٨٩ هـ / ١٩٦٩ م .
- ٦١ - تحرير التمهيد لابن عبد البر - ط القدس .
- ٦٢ - التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة للسحاوى - القاهرة ١٩٥٧ - ١٩٥٨ م .
- ٦٢ - تذكرة الحفاظ للذهبى تحقيق عبد الرحمن المعلمى اليماني - حيدر آباد الدكن بالهند ١٣٧٧ هـ .
- ٦٤ - تذكرة الموضوعات لابن القيسارى - ط السلفية .
- ٦٥ - تذكرة الموضوعات للفتى - تصوير بيروت .
- ٦٦ - تذبيب تهذيب الكمال للذهبى (مخطوط بدار الكتب المصرية) ٦٢ و ٨٨ مصطلح .
- ٦٧ - الترغيب والترهيب للمنذري - ط مصطفى البانى الحلبي / مصر .
- ٦٨ - تعجيل المنفعة بزوائد رجال المسانيد الأربعية لابن حجر - الهند ١٢٨٠ هـ .

- ٦٩ - تغليق التعليق لابن حجر العسقلاني - رسالة دكتوراه .
- ٧٠ - تفسير ابن كثیر - ط الشعب .
- ٧١ - تفسير الطبری - دار الفكر / دار المعارف .
- ٧٢ - تفسير القرطبی - دار الكتب المصرية ١٩٦٧ م .
- ٧٣ - تقریب التهذیب لابن حجر العسقلانی تحقيق الدكتور عبد الوهاب عبد اللطیف
القاهرة ١٣٨٠ هـ .
- ٧٤ - تلییس إبلیس لابن الجوزی .
- ٧٥ - تلخیص الحبیر لابن حجر - الفنیة المتحدة .
- ٧٦ - التهذیب لابن عبد البر - ط المغرب .
- ٧٧ - تنزیه الشریعة لابن عراق - القاهرة .
- ٧٨ - تنویر الحوالک شرح على موظاً مالک للسيوطی - ط عیسی البابی الحلبی .
- ٧٩ - التنویر في إسقاط التدیر لابن عطاء الله السکندری - ط دار جوامع الكلم بالقاهرة .
- ٨٠ - تهذیب الأسماء واللغات للنووى - القاهرة .
- ٨١ - تهذیب تاريخ دمشق لابن عساکر / بعد القادر دریدان - دمشق
١٣٢٩ هـ / ١٣٥١ هـ / بیروت .
- ٨٢ - تهذیب الکمال للمزی - مؤسسة الرسالة بیروت ١٩٨٠ م - ١٩٩٤ م .

(ث)

- ٨٣ - الثقات لابن حبان تحقيق محمد عبد المعید خان - حیدر آباد الدکن بالہند
١٩٧٣ - ١٩٨٣ م .
- (ج)
- ٨٤ - جامع بیان العلم وفضله لابن عبد البر - ط المیریة .
- ٨٥ - الجامع لشعب الإیمان للیھقی تحقيق الدكتور عبد العلی حامد - دار الريان للتراث .
- ٨٦ - الجامع بين رجال الصحیحین لابن القیسراں - حیدر آباد ١٣٢٣ هـ .
- ٨٧ - جامع التحصیل للعلائی - بیروت .
- ٨٨ - الجامع الكبير الخطوط - الجزء الثاني - اهئنة مصریة .
- ٨٩ - جامع مسانید أبي حنیفة - الطبعة الأولى .
- ٩٠ - جذوة المقتبس في علماء الأندلس للحیدی تحقيق محمد بن تاویت الطنجی - السعادة
بالقاهرة ١٣٧١ هـ .

- ٩١ - الجرح والعدیل للرازی - المند ١٣٧١ هـ .
- ٩٢ - جمع الجوامع للسيوطی - مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر .
- ٩٣ - جھرة أنساب العرب لابن حزم بتحقيق عبد السلام هارون - دار المعارف
بالمقاهرة ١٩٦٢ م .

(ح)

- ٩٤ - المخواى للفتاوى للسيوطى - دار الكتاب العربى / بيروت / السعادة .
٩٥ - حسن المخاضرة فى أخبار مصر والقاهرة للسيوطى تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم
- القاهرة ١٩٨٧ هـ .
٩٦ - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبى نعيم - السلفية / الخانجى ١٩٣٨ م .

(خ)

- ٩٧ - خصائص أمير المؤمنين على بن أبى طالب للنسائى تعليق عبد الرحمن حسن محمود - مكتبة
الآداب بمصر .
٩٨ - خصائص الكجرى للسيوطى - دار الكتب العلمية / بيروت .
٩٩ - خصائص النبي ﷺ للمحب الطبرى تعليق محمد عفيفى - المجلد العربى .
١٠٠ - خلاصة تذهيب الكمال للخزرجى - بولاق ١٣٠١ هـ / مكتبة القاهرة بتحقيق
أسئلتنا الشيخ محمود عبد الوهاب فايد .

(د)

- ١٠١ - در السحابة فى مناقب القرابة والصحابة للشوكانى تحقيق د / حسين العمرى - دار الفكر
بدمشق ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م .
١٠٢ - الدرر المنتشرة فى الأحاديث المشتركة للسيوطى - مصطفى الحلبي / مصر .
١٠٣ - الدر المنشور فى التفسير المأثور للسيوطى - دار الفكر - بيروت .
١٠٤ - الدر المضود فى الصلاة والسلام على صاحب المقام الحمود عليه السلام ابن حجر الهيثمى تحقيق
الشيخ / حسين مخلوف - مطبعة المدى .
١٠٥ - دلائل النبوة لأبى نعيم - الطبعة الأولى - ودار النفائس بتحقيق الدكتور / محمد قلعجي وعبد
البر عباس .
١٠٦ - دلائل النبوة للبيهقي - دار الكتب العلمية .
١٠٧ - دول الإسلام للذهبي تحقيق الأستاذ / فهم محمد شلتوت والأستاذ / محمد مصطفى إبراهيم
- القاهرة ١٩٧٤ م .
١٠٨ - الدياج المذهب فى أعيان المذهب لابن فرحون - مطبعة المعاهد بمصر ١٣٥١ هـ .
١٠٩ - ديوان البوصيري تحقيق محمد السيد كيلاني - طبعة مصطفى الحلبي / مصر .
١١٠ - ديوان حسان بن ثابت الأنصارى الخزرجى / شرح محمد العنافى - مطبعة السعادة
بمصر ١٣٣١ هـ .

(ذ)

- ١١١ - ذيل طبقات الخنابلة لابن رجب تحقيق الشيخ حامد الفقى - القاهرة ١٩٥٢ - ١٩٥٣ م .
١١٢ - ذيل الروضتين لأبى شامة - القاهرة ١٣٦٦ هـ .

(ر)

- ١١٣ - الرسالة للإمام المطلي محمد بن إدريس الشافعى تحقيق محمد الكيلانى - الحلبي / الطبعة الأولى ١٣٨٨ هـ / ١٩٦٩ م .
- ١١٤ - الرسالة الكاملة في السيرة النبوية لابن الفيس تحقيق أستاذنا عبد المنعم محمد عمر طبعة المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ١٤٠٨ هـ .
- ١١٥ - الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة للكتافى بتحقيق محمد المتصر الكتافى - دمشق ١٣٨٣ هـ .
- ١١٦ - الروض الأنف للسهيلي تعليق طه سعد - دار المعرفة / بيروت .
- ١١٧ - روض الرياحين في حكايات الصالحين لأبي محمد عبدالله بن أسعد اليافعى اليمنى - مكتبة الصفا .
- ١١٨ - روضة الطالبين للإمام التزوى بتحقيق عادل عبد الموجود وعلى معرض - دار الكتب العلمية بيروت .
- ١١٩ - روضات الحنات للخوانساوى - حيدر آباد الهند ١٩٢٥ م .

(ز)

- ١٢٠ - زاد المسير لابن الجوزى - دار الفكر / بيروت .
- ١٢١ - زاد المعاد لابن قيم الجوزية .
- ١٢٢ - الزهد للإمام أحمد بن جبل - الطبعة الأولى / بيروت .
- ١٢٣ - الزهد لابن المبارك - تصوير بيروت .

(س)

- ١٢٤ - سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد للصالحي الدمشقى - المجلس الأعلى للشئون الإسلامية .
- ١٢٥ - السلسلة الصحيحة للألبانى - المكتب الإسلامي .
- ١٢٦ - السلسلة الضعيفة للألبانى - المكتب الإسلامي .
- ١٢٧ - السمط الثمين في مناقب أمهات المؤمنين للمحب الطبرى تحقيق محمد على قطب - دار الحديث .
- ١٢٨ - السنة لابن أبي عاصم - المكتب الإسلامي .
- ١٢٩ - سنن ابن ماجة - عيسى البانى الحلبي .
- ١٣٠ - سنن أبي داود - الحلبي .
- ١٣١ - سنن الترمذى - الحلبي .
- ١٣٢ - سنن الدارقطنى - الطباعة الفنية المتحدة .
- ١٣٣ - سنن الدارمى - بيروت .

- ١٣٤ - السنن الكبرى للبيهقي - تصوير بيروت .
- ١٣٥ - سنن النسائي (المختصر) - تصوير دار الكتب .
- ١٣٦ - سير أعلام النساء للذهبي تحقيق جماعة من المحققين بإشراف شعيب الأرنؤوط
- بيروت ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م .
- ١٣٧ - السيرة النبوية لابن كثير - دار الوحي الحمدى بالقاهرة .
- ١٣٨ - السيرة النبوية لابن هشام تحقيق مصطفى السقا وآخرين - القاهرة ١٩٥٥ م .

(ش)

- ١٣٩ - شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي - بيروت ١٣٥٠ هـ .
- ١٤٠ - شرح السنة للإمام البغوي - المكتب الإسلامي .
- ١٤١ - شرح الشفا للفاضل على القاري - دار سعادت ١٣١٦ هـ .
- ١٤٢ - شرح العلامة الزرقاني على المواهب اللدنية - دار المعرفة بيروت .
- ١٤٣ - شرح معانى الآثار - تصوير بيروت .
- ١٤٤ - الشرف المؤيد لآل محمد عليهما السلام للشيخ يوسف النبهانى - دار جوامع الكلم بالقاهرة .
- ١٤٥ - الشريعة للأجرى - السنة الحمدية .
- ١٤٦ - شعب الإيمان للبيهقي - تصوير بيروت .
- ١٤٧ - الشفا للقاضى عياض - الفارابى / الحلبي ١٣٦٩ هـ .
- ١٤٨ - شمائى الرسول لابن كثير تحقيق د/ مصطفى عبد الواحد - عيسى الحلبي
١٣٨٦ هـ / ١٩٦٧ م .
- ١٤٩ - الشمائى الحمدية للإمام محمد بن عيسى الترمذى - مطبعة السعادة ١٣٤٤ هـ .
- ١٥٠ - شهيد كربلاء للإمام الحسين للأستاذ فهمي عمر - مصر ١٩٤٨ م .

(ص)

- ١٥١ - صحيح ابن خزيمة - المكتب الإسلامي .
- ١٥٢ - صحيح البخارى - دار الفكر / دار الشعب .
- ١٥٣ - صحيح مسلم لمسلم بن الحجاج - عيسى الحلبي / دار التحرير .
- ١٥٤ - صفة الصفوة لابن الجوزى تحقيق فاخور قلعجي - بيروت ١٩٧٩ م .
- ١٥٥ - صفة التفاسير للصابونى .
- ١٥٦ - الصلة لابن بشكوال - مطبعة السعادة بالقاهرة ١٩٥٥ م .
- ١٥٧ - الصواعق المحرقة لابن حجر الهيثمى تحقيق الشيخ عبد الوهاب عبد اللطيف - مكتبة القاهرة .

(ض)

- ١٥٨ - الضعفاء للعقيل تحقيق د/ عبد المعطي قلعجي - دار الكتب العلمية بيروت ١٩٨٤ م .

(ط)

- ١٥٩ - الطالع السعيد الجامع أسماء نجاء الصعيد للأدفوي تحقيق سعد محمد حسن - الدار المصرية للتأليف ١٩٦٦ م .
- ١٦٠ - الطب النبوى للذهبي .
- ١٦١ - طبقات الخانبلة لابن أبي يعلى تعلق أ Ahmad عبيد - دمشق ١٣٥٠ هـ / السنة الحمدية تعليق الشيخ محمد حامد الفقى ١٣٧١ هـ / ١٩٥٢ م .
- ١٦٢ - طبقات الحفاظ للسيوطى تحقيق على محمد عمر - القاهرة ١٣٩٣ هـ / ١٩٧٣ م .
- ١٦٣ - الطبقات خليفة خياط تحقيق سهيل زكار - دمشق ١٩٦٦ م .
- ١٦٤ - طبقات الشافعية لابن هداية الله تحقيق عادل نوبيض - بيروت ١٩٧٩ / بغداد ١٣٥٦ هـ .
- ١٦٥ - طبقات الشافعية الكبرى للسبكي تحقيق د عبد الفتاح الحلو و د محمود الطناحي - القاهرة ١٩٦٤ م - ١٩٧٦ م .
- ١٦٦ - طبقات الفقهاء للشيرازى تحقيق إحسان عباس - بيروت ١٩٨١ م .
- ١٦٧ - طبقات القراء لابن الجوزى تحقيق المستشرق برجشتراسر - القاهرة ١٩٣٢ م .
- ١٦٨ - الطبقات الكبرى لابن سعد - دار صادر / دار التحرير .
- ١٦٩ - الطبقات الكبرى للشعرانى - القاهرة ١٣٥٥ هـ .
- ١٧٠ - طبقات المفسرين للداودى تحقيق على محمد عمر - القاهرة ١٣٩٢ هـ / ١٩٧٢ م .
- ١٧١ - طبقات المفسرين للسيوطى - ليدن ١٨٣٩ م .

(ع)

- ١٧٢ - العبر للذهبى تحقيق الدكتور صلاح المنجد وفؤاد سيد - الكويت ١٩٦٠ م .
- ١٧٣ - العظمة للحافظ الأصبهانى تحقيق مصطفى عاشور ومحمدى السيد - مكتبة القرآن .
- ١٧٤ - عقد الدرر - تصوير دار الكتب العلمية .
- ١٧٥ - علل الحديث لابن أبي حاتم الرازى - ط السلفية .
- ١٧٦ - العلل المتأهله لابن الجوزى - ط الهند .
- ١٧٧ - عمل اليوم والليلة لابن السنى - الهند .
- ١٧٨ - عيون الأثر في فنون المغارى والسير لابن سيد الناس - مكتبة القدسى بالقاهرة .

(ف)

- ١٧٩ - فتح البارى لابن حجر العسقلانى - دار الفكر / القاهرة (بولاق) ١٣٠١ هـ / السلفية ١٣٩٠ هـ .
- ١٨٠ - الفتوحات الإلهية للجمل - مصطفى الحلبي بمصر .
- ١٨١ - فتوح البلدان للبلاذرى - ليدن ١٨٦٦ م .
- ١٨٢ - الفتح الكبير في ضم الزيادة إلى الجامع الصغير للشيخ يوسف النباني - ط الحلبي ١٣٥٠ هـ .

- ١٨٣ - فردوس الأخبار بتأثر الخطاب الخروج على كتاب الشهاب للديلمي تحقيق فؤاد أحمد ومحمد المتخصص - دار الريان للتراث / القاهرة .
- ١٨٤ - فقه اللغة للشعالي - ط بيروت ١٨٨٥ م .
- ١٨٥ - الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي - بيروت .
- ١٨٦ - الفهرست لابن النديم تحقيق رضا تجدد - طهران .
- ١٨٧ - الفوائد البهية في ترجم الحنفية محمد بن عبد الحفيظ الكندي الهندي - بيروت .
- ١٨٨ - الفوائد المجموعة للشوكتي - ط السنة الحمدية .

(ق)

- ١٨٩ - القول المسدد لابن حجر - مصر .
- (ك)
- ١٩٠ - الكاشف للذهبي تحقيق مصطفى جواد - بغداد ١٩٥١ - ١٩٧٧ م .
- ١٩١ - الكاف الشاف في تخريج أحاديث الكشاف لابن حجر - دار المعرفة .
- ١٩٢ - كشف الخفاء للعجلوني - مكتبة دار التراث .
- ١٩٣ - كشف الظنون ل حاجي خليفة - بيرون ١٩٤٣ م .
- ١٩٤ - كفاية الطالب الليثي في خصائص الحبيب للسيوطى - دار الكتب العلمية / بيروت .
- ١٩٥ - الكلم الطيب لابن تيمية - المكتب الإسلامي .
- ١٩٦ - الكامل في التاريخ لابن الأثير - القاهرة ١٢٩٠ هـ .
- ١٩٧ - الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدى تحقيق عبد المعطى قلعي - دار الفكر / بيروت ١٩٨٤ م .
- ١٩٨ - كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال للمتقى الهندي - التراث الإسلامي بيروت ١٩٧٩ م
- ١٩٩ - الكتني والأسماء للدولاني - تصوير دار الكتب العلمية .

(ل)

- ٢٠٠ - اللآلئ المصنوعة للسيوطى - دار الفكر العربي بمصر .
- ٢٠١ - اللباب في تهذيب الأنساب لابن الأثير - القاهرة ١٢٨٠ هـ .
- ٢٠٢ - لسان الميزان لابن حجر العسقلاني / الأعلمى - دار الفكر بيروت / الهند ١٣٢٩ هـ .

(م)

- ٢٠٣ - المجموعين لابن حبان - دار الوعى .
- ٢٠٤ - مجمع الزوائد للهيثمي - ط القدس ٢٣٥٢ هـ .
- ٢٠٥ - المغير لابن حبيب البغدادي / الدكورة ايلزه ليختن شتيتر - بيروت .
- ٢٠٦ - اختصر في أخبار البشر لأبي الفدا - الحسينية بمصر ١٣٢٥ هـ .

- ٢٠٧ - مختصر تفسير ابن كثير .
- ٢٠٨ - مختصر العلو للعلى الفغار تحقيق الألباني - المكتب الإسلامي .
- ٢٠٩ - مرآة الجنان وعبرة اليقظان لليافعي - حيدر آباد بالهند ١٣٣٧ هـ - ١٣٣٩ هـ .
- ٢١٠ - مراسيل أبي داود - مكتبة محمد صبيح .
- ٢١١ - مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنا والبقاء للبغدادي تحقيق على الجاوي - طبعة عيسى البالى الحلبي ١٣٧٣ هـ / ١٩٥٤ م .
- ٢١٢ - مروج الذهب ومعادن الجوهر للمسعودي بتحقيق أستاذنا محمد عيّن الدين عبد الحميد - ١٣٨٧ هـ .
- ٢١٣ - مستدرك الحكم - تصوير بيروت .
- ٢١٤ - مسنن أبي بكر الصديق للمروزى - المكتب الإسلامي .
- ٢١٥ - مسنن أبي يعلى الموصلى تحقيق حسين سليم أسد - دار المأمون للتتراث / دمشق / بيروت .
- ٢١٦ - المسند لأبي عوانة - بيروت .
- ٢١٧ - مسنن أحمد بن حنبل - الميمنية .
- ٢١٨ - مسنن الحميدي - بيروت .
- ٢١٩ - مسنن الريبع بن حبيب - تصوير مكتبة الثقافة .
- ٢٢٠ - مسنن الشافعى - بيروت .
- ٢٢١ - مسنن الشهاب - بيروت .
- ٢٢٢ - مشارع الأشواق إلى مصارع العشاق ومثير الغرام إلى دار السلام للدمياطى تحقيق إدريس محمد ومحمد خالد - دار البشائر الإسلامية .
- ٢٢٣ - مشكل الآثار للطحاوى - مجلس دار النظم بالهند .
- ٢٢٤ - مشكاة المصايح للتبريزى - المكتب الإسلامي .
- ٢٢٥ - مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار لأبي حاتم تحقيق مرزوق على إبراهيم - دار الوفاء بالنصرة ١٤١١ هـ / ١٩٩١ م .
- ٢٢٦ - مصائب الإنسان من مكائد الشيطان لابن مفلح - ط الغد العربي .
- ٢٢٧ - مصنف ابن أبي شيبة - دار الفكر - بيروت .
- ٢٢٨ - مصنف عبد الرزاق - المكتب الإسلامي .
- ٢٢٩ - المطالب العالية لابن حجر - التراث الإسلامي .
- ٢٣٠ - معجم الأدباء لياقوت الحموى - القاهرة ١٩٣٦ م .
- ٢٣١ - المعجم الأوسط للطيراني تحقيق د/ محمود الطحان - مكتبة المعارف بالرياض .
- ٢٣٢ - المعجم الصغير للطيراني مراجعة عبد الرحمن محمد عثمان - ط السلفية .
- ٢٣٣ - المعجم الكبير للطيراني تحقيق جعفر عبد الجبار السلفي - ط العراق / ط ابن تيمية .
- ٢٣٤ - المعجم الوسيط لمجمع اللغة العربية - مجمع اللغة بالقاهرة .

- ٢٣٥ - معرفة الثقات للعجلی - المدينة المنورة ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م .
- ٢٣٦ - المعرفة والتاريخ للنسوی تحقيق أکرم ضیاء العمری - بيروت ١٩٨١ م .
- ٢٣٧ - المعلقات السبع للزروزی .
- ٢٣٨ - المغني عن حل الأسفار للعراق - عیسی الحلبی .
- ٢٣٩ - مفتاح السعادة لطاش کبری زاده تحقيق کامل بکری وعبد الوهاب أبو النور - دار الكتب الحديثة ١٩٦٨ م .
- ٢٤٠ - مکارم الأخلاق للحافظ ابن أبي الدنيا .
- ٢٤١ - مکارم الأخلاق للخرانطي - ط السلفية .
- ٢٤٢ - الملل والنحل للشهرستاني تحقيق عبد العزيز الوکيل - مؤسسة الحلبی .
- ٢٤٣ - مناقب الشافعی للبيهقی - دار التراث .
- ٢٤٤ - منحة المعبود للساعاقی - ط المیریة .
- ٢٤٥ - مناهل الصفا - حمزاوي ١٢٧٦ هـ .
- ٢٤٦ - موارد الظمان للھیشی - ط السلفیة .
- ٢٤٧ - الموضوعات لابن الجوزی - الطبعة الأولى .
- ٢٤٨ - موطاً الإمام مالک - دار الفكر / بيروت .
- ٢٤٩ - المواهب اللدنیة على الشمائل الحمدیة للشيخ إبراهیم الیجوری على الشمائل - ط الحلبی ١٣٧٥ هـ .
- ٢٥٠ - میزان الاعتدال للذهبی تحقيق علی البجاوی - عیسی الحلبی القاهرة ١٩٦٣ م .

(ن)

- ٢٥١ - النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة لابن تغزی بردى - القاهرة ١٩٢٩-١٩٥٦ م .
- ٢٥٢ - نسب قریش للزبیری - نشر لیفی بروفنسال - القاهرة ١٩٥٣ م .
- ٢٥٣ - نصب الرایة للزیلیعی - المکتبة الإسلامية .
- ٢٥٤ - النهاية في غریب الحديث والأثر لابن الأثیر تحقيق د/عمرو الطناحی - دار الفكر ١٩٦٣ م .
- ٢٥٥ - نور الأبصار في مناقب آل بیت النبي المختار للشبلنجی - ط شقرنون .

(هـ)

- ٢٥٦ - هدية العارفين لإسماعیل باشا البغدادی - استانبول ١٩٥١ م .

(و)

- ٢٥٧ - وفاء الوفا بأخبار دار المصطفی للسمهودی - دار إحياء التراث العربي / بيروت .

٢٥٨ - الواقي بالوفيات للصفدي - استانبول ١٩٢١ م .

٢٥٩ - وفيات الأعيان وأنباء الزمان تحقيق إحسان عباس - بيروت ١٩٧٨ م .

(ى)

٢٦٠ - اليقين والجواهر في بيان عقائد الأكابر للإمام الرباني سيدى عبد الوهاب الشعراوى
الطبعة الأخيرة ١٣٧٨ هـ / ١٩٥٩ م ط مصطفى البالى بمصر .

فهرست الموضوعات

٥	مقدمة اللجنة
٧	مقدمة المحقق
٩	باب الأول
١١	فيما اختص به عن الأنبياء - عليه وعليهم أفضل الصلاة والسلام - في ذاته في الدنيا .
	الأولى
١١	خص <small>عليه السلام</small> بأنه أول الأنبياء خلقا
	الثانية
١٢	وبتقدم نبوته <small>عليه السلام</small> وكان نبياً وآدم منجدل في طينته
	الثالثة
١٢	وبأنه أول من قال : بلى ، يوم أستبر برككم
	الرابعة
١٣	ونخلق آدم - عليه الصلاة والسلام - وجميع الخلوقات لأجله - عليه السلام
	الخامسة
١٣	وبكتابه اسمه الشريف على العرش وكل سماء ، والجنان وما فيها وسائر ما في الكون
	السادسة
١٣	وبذكر الملائكة له في كل ساعاتها
	السابعة
١٤	وبذكر اسمه <small>عليه السلام</small> في عهد آدم - عليه الصلاة والسلام
	الثامنة والتاسعة
١٤	وبذكر اسمه <small>عليه السلام</small> في الملوك الأعلى
	العاشرة والحادية عشرة والثانية عشرة والثالثة عشرة
١٧	بأخذ الميثاق على النبيين : آدم فمن بعده أن يؤمنوا به وينصروه والتبشير به
	الرابعة عشرة
١٨	فتعت أصحابه في الكتب السابقة
	الخامسة عشرة
٢١	بنعت خلفائه <small>عليه السلام</small> في الكتب السابقة
	السادسة عشرة
٢٨	وبشق الصدر في أحد القولين

السابعة عشرة

- ٢٩ و يجعل خاتم النبوة
الثامنة عشرة
٢٩ وبأن له ﷺ ألف اسم
التاسعة عشرة
٢٩ وباشتقاق اسمه ﷺ من اسم الله - تعالى
العشرون
٢٩ وبأنه سمي من أسماء الله - تعالى - بنحو سبعين اسماء
الحادية والعشرون
٣٠ وبأنه ﷺ سمي أَحْمَد و لم يُسْمَّ بِأَحَدٍ قَبْلِه
الثانية والعشرون
٣٠ وبإطلاق الملائكة له ، في سفره ﷺ
الثالثة والعشرون
٣٠ وبأنه أرجع الناس عقولا
الرابعة والعشرون
٣٠ وبأنه أوقى كل الحُسْنَ
الخامسة والعشرون
٣١ وتفطيته ثلاثة عند بدء ابتداء الوحي
ال السادسة والعشرون
٣١ وبرؤيته ﷺ جبريل في صورته التي خلق عليها
السبعين والعشرون
٣١ وبانقطاع الكهانة وحراسة السماء من استراق السمع والرمي بالشهب
الثامنة والعشرون
٣١ وبإحياء أبيويه حتى آمنا به
النinthة والعشرون
٣١ وبوعده من العصمة من الناس
الثلاثون
٣٢ وبالإسراء وما تضمنه اختراق السموات
الحادية والثلاثون
٣٢ وبالعلو إلى قاب قوسين
الثانية والثلاثون
٣٢ وبوطنه ﷺ مكانا لم يطأه نبى مرسلا ، ولا ملك مقرب

		الثالثة والثلاثون	وبإحياء الأنبياء له عليه السلام
٣٢	الرابعة والثلاثون	وبصلاته عليه السلام إماماً الأنبياء والملائكة
٣٢	الخامسة والثلاثون	وباطلاعه عليه السلام على الجنة والنار
٣٢	السادسة والثلاثون	وبرؤيته عليه السلام من آيات ربه الكبرى
٣٣	السابعة والثلاثون	ونجفته عليه السلام حتى مازاع البصر وما طغى
٣٣	الثامنة والثلاثون	وبرؤيته عليه السلام للبارىء مرتين
٣٣	التاسعة والثلاثون	وبالقرب
٣٣	الأربعون	وبالدنو
٣٣	الحادية والأربعون	وبإعطاء الرضا والنور
٣٣	الثانية والأربعون	وبقتل الملائكة معه عليه السلام
٣٣	الثالثة والأربعون	وبركوب البراق .
٣٣	الرابعة والأربعون	ومسير الملائكة معه حيث سار ، يمشون خلف ظهره
٣٤	الخامسة والأربعون	وبإتيان الكتاب وهو عليه السلام أمى لا يقرأ ولا يكتب
٣٤	السادسة والأربعون	وبأن كتابه عليه السلام معجز
٣٥	السابعة والأربعون	وبأنه محفوظ من التبدل والتحريف على مر الدور
٣٥	الثامنة والأربعون	وبأنه مشتمل على ما اشتملت عليه جميع الكتب وزيادة

النافع والأربعون

- ٣٧ وبأنه جامع لكل شيء
الخمسون
- ٣٧ وبأنه مستغن عن غيره
الحادية والخمسون
- ٣٧ وبأنه ميسر للحفظ
الثانية والخمسون
- ٣٧ وبأنه منزل منجما
الثالثة والخمسون
- ٣٩ وبأنه نزل على سبعة أحرف
الرابعة والخمسون
- ٣٩ ومن سبعة أبواب
الخامسة والخمسون
- ٤٢ وبأنه نزل بكل لغة
السادسة والخمسون
- ٤٥ وجعل بقراءته لكل حرف عشر حسناً
السابعة والخمسون
- ٤٦ وبتفضيل القرآن علىسائر الكتب المنزلة بثلاثين خصلة
الثانية والخمسون
- ٤٦ وبأنه نزله مع بعضه ما سد الأفق
النافع والخمسون
- ٤٨ وبأنه دعوة وحجة
الستون
- ٤٨ وبأنه أعطى من كنز تحت العرش ولم يعط أحد منه
الحادية والستون
- ٤٨ وبالفاختة
الثانية والستون
- ٤٩ وبآية الكرسي
الثالثة والستون
- ٤٩ وبخواتيم سورة البقرة
الرابعة والستون
- ٤٩ وبالسبعين الطوال

٤٩	الخامسة والستون	وبالمفصل
٥١	السادسة والستون	وبالبسملة
٥١	السابعة والستون	وبأن معجزته عليه القرآن وهي مستمرة إلى يوم القيمة
٥٢	الثامنة والستون	وبأنه عليه أكثر الأنبياء معجزات
٥٢	التاسعة والستون	وبأن في معجزاته عليه معين آخر
٥٢	السبعون	وبأنه عليه جمع له كل ما أوتيه الأنبياء من المعجزات
٥٣	الحادية والسبعون	وبالانشقاق
٥٣	الثانية والسبعون	وبتسليم الحجر
٥٤	الثالثة والسبعون	وبخرين الجذع
٥٤	الرابعة والسبعون	وبنبع الماء من بين الأصابع
٥٤	الخامسة والسبعون	وبكلام الشجر
٥٤	السادسة والسبعون	وبشهادتها له بالنبوة
٥٤	السابعة والسبعون	وبإجابة دعوته
٥٤	الثامنة والسبعون	وبإحياء الموتى وكلامهم
٥٥	التاسعة والسبعون	وبأنه خاتم النبيين وآخرهم بعثا فلا شيء بعده

الثانيون

- ٥٥ وبيان شرعه عليه مُؤبد لا ينسخ
الحادية والثانون
- ٥٦ وبأنه ناسخ لجميع الشرائع قبله
الثانية والثانون
- ٥٦ ولو أدر كه الأنبياء لوجب عليهم اتباعه
الثالثة والثانون
- ٥٦ وبأن في كتابه وشرعه الناسخ والمنسوخ
الرابعة والثانون
- ٥٦ وبعموم الدعوة للناس كافة
الخامسة والثانون
- ٥٩ وبأنه أكثر الأنبياء تابعا
السادسة والثانون
- ٦٠ وبإرساله إلى الخلق كافة من لدن آدم
السابعة والثانون
- ٦٠ وأرسل إلى الجن بالإجماع ، وإلى الملائكة في أحد القولين
الثامنة والثانون
- ٦٢ وبإرساله عليه إلى الحيوانات والجمادات والحجر والشجر
النinthة والثانون
- ٦٢ وبإرساله عليه رحمة للعالمين
التسعون
- ٦٥ وبأن الله عز وجل أقسم بخياته
الحادية والتسعون
- ٦٦ وبأقسام الله تعالى على رسالته عليه
الثانية والتسعون
- ٦٦ وبتول الله سبحانه وتعالى الرد على أعدائه عنه عليه
الثالثة والتسعون
- ٦٧ وبمخاطبته سبحانه وتعالى له باللطف
الرابعة والتسعون
- ٦٨ وبأنه تعالى قرن اسمه عليه باسمه في كتابه
الخامسة والتسعون
- ٦٩ وبأقسام الله تعالى بيده

السادسة والتسعون

- وإيقسام الله تعالى بعصره ٦٩
- السابعة والتسعون ٦٩
- وبيأنه تعالى فرض على الناس طاعته والتأسى به ٦٩
- الثانية والتسعون ٧٠
- وبيأنه عزوجلية فضل الله تبارك وتعالى مخاطبته من مخاطبة الأنبياء قبله تشريفاً به وإجلالاً ٧٠
- الثالثة والتسعون ٧١
- وبيأنه تعالى لم ينخاطبه في القرآن باسمه ٧١
- المائة ٧٣
- وبيأنه تعالى حرم على الأمة نداءه باسمه عزوجلية ٧٣
- المائة والواحدة ٧٤
- وبيأنه ليكره أن يقال في حقه الرسول ، بل رسول الله ٧٤
- المائة والثانية ٧٤
- وبيأنه فرض على من ناجاه أن يقدم بين يدي نجواه صدقة ٧٤
- المائة والثالثة ٧٤
- وبيأنه لم يره الله تعالى شيئاً في أمته ٧٤
- المائة والرابعة ٧٤
- وبيأنه حبيب الرحمن ٧٤
- المائة الخامسة ٧٥
- وبيأنه جمع له بين الحبة والخلة ٧٥
- المائة والسادسة ٧٥
- وبيأنه جمع له بين الكلام والرؤبة ٧٥
- المائة والسبعين ٧٥
- وبيأنه كلمه عند سدرة المنتهى ، وكلم موسى بالجليل ٧٥
- المائة والثانية ٧٥
- وبيأنه جمع له بين القبلتين ٧٥
- المائة والتاسعة ٧٦
- وبيأنه جمع له بين الصجرتين ٧٦
- المائة والعشرة ٧٦
- وبيأنه جمع له بين الحكم الظاهر والباطن ٧٦
- المائة والحادية عشرة ٧٨
- وبيأنه عزوجلية نصر بالرعب من مسيرة شهر ٧٨

المائة والثانية عشرة

- وأنه عليه صلوات الله عليه أوقى جوامع الكلم وفواكه وخواتمه
المائة والثالثة عشرة
- وأنه عليه صلوات الله عليه نصر بالصبا وأهلقت عاد بالدبور
المائة والرابعة عشرة
- وأنه عليه صلوات الله عليه أوقى مفاتيح خزائن الأرض
المائة والخامسة عشرة
- وبهبوط إسرافيل عليه صلوات الله عليه
المائة والسادسة عشرة
- وأنه عليه صلوات الله عليه جمع له بين النبوة والسلطان
المائة والسابعة عشرة
- وأنه عليه صلوات الله عليه أوقى علم كل شيء إلا الخمس
المائة والثامنة عشرة
- وأنه أوقى علم الخمس وأمر بكتها
المائة والتاسعة عشرة
- وبأنه عليه صلوات الله عليه اطلع على الروح
المائة والعشرون
- وبأنه عليه صلوات الله عليه بين له في أمر الدجال
المائة والحادية والعشرون
- وأنه عليه صلوات الله عليه وعد بالغفرة وهو يمشي حيا
المائة والثانية والعشرون
- وبشرح صدره عليه صلوات الله عليه
المائة والثالثة والعشرون
- وبوضع وزره عليه صلوات الله عليه
المائة والرابعة والعشرون
- وبرفع ذكره عليه صلوات الله عليه
المائة الخامسة والعشرون
- وأنه عليه صلوات الله عليه عرضت عليه أمته بأسرهم حتى رأهم
المائة والسادسة والعشرون
- وأنه عليه صلوات الله عليه عرض عليه ما هو كائن في أمته حتى تقوم الساعة
المائة والسابعة والعشرون
- وأنه عليه صلوات الله عليه عرض عليه الخلق كلهم : آدم فمن بعده
المائة والثانية والعشرون

- المائة والثامنة والعشرون**
وأنه عليه السلام سيد الناس يوم القيمة ٩٢
- المائة والتاسعة والعشرون**
وأنه عليه أكرم الخلق على الله ، فهو أفضل من سائر النبيين والمرسلين والملائكة المقربين ٩٢
- المائة والثلاثون**
وأنه عليه أفسر العالمين ٩٥
- المائة والحادية والثلاثون**
وأنه عليه يغلبه بالقوة ٩٥
- المائة والثانية والثلاثون**
وأنه عليه أيد بأربعة وزراء ٩٥
- المائة والثالثة والثلاثون**
وأنه عليه أعطى من أصحابه سبعة عشر نجيبة ٩٥
- المائة الرابعة والثلاثون**
وبإسلام قرينه ٩٧
- المائة الخامسة والثلاثون**
وبأن أزواجه كن عونا له عليه ٩٨
- المائة والسادسة والثلاثون**
وبأن بناته عليه أفضل نساء العالمين ١٠٦
- المائة السابعة والثلاثون**
وبأن ثواب أزواجه عليه وعقابهن يضاعف لهن تكريما ١٠٧
- المائة والثامنة والثلاثون**
وبأن أصحابه عليه أفضل العالمين إلا النبيين ١٠٨
- المائة والتاسعة والثلاثون**
وبأنهم يقاربون عدد الأنبياء ، وكلهم مجتهدون ١٠٩
- المائة والأربعون**
وبأن مسجده عليه من أفضل المساجد وأن الصلاة فيه تضاعف ١٠٩
- المائة والحادية والأربعون**
وبأن البلد الذي ولد فيه عليه أفضل بقاع الأرض ثم مهاجره على قول الجمهور ١٠٩
- المائة والثانية والأربعون**
وبأن تربتها مؤمنة ١١٠
- المائة والثالثة والأربعون**
وبأنها مكتوبة في التوراة مؤمنة ١١٠

المائة والرابعة والأربعون

وبيان غبارها يشفى الجذام ١١٥

المائة الخامسة والأربعون

وبيان من تصبح بسبع غرات عجوة على الريق ما بين لابتي المدينة حين يصبح لم يضره شيء

حتى يمسى وإن أكلها حين يمسى لم يضره شيء حتى يصبح ١١٦

المائة والسادسة والأربعون

وبيان نصف فراس الغنم فيها مثل مثلاها في غيرها من البلاد ١١٤

المائة والسبعة والأربعون

وبأنه لا يدخلها الدجال ١١٤

المائة والثامنة والأربعون

ولا الطاعون ١١٤

المائة والتاسعة والأربعون

وبأنه عليه السلام صرف الحمى عنها أول ما نزل لها ١١٤

المائة والخمسون

وبأنه عليه السلام لما عادت الحمى باختيار إلى المدينة أباها ١١٧

المائة والحادية والخمسون

وباحتلال مكة له ساعة من نهار ولن تخل لأحد قبله عليه السلام ١١٧

المائة والثانية والخمسون

وبأنه عليه السلام حرم ما بين لابتي المدينة ١١٧

المائة والثالثة والخمسون

وبأنه لا تقتل حيات المدينة إلا بالإندار ١١٨

المائة والرابعة والخمسون

وبأنه عليه السلام يسأل عنه الميت في قبره ١١٨

المائة الخامسة والخمسون

وباستئذان مللي الموت عليه عليه السلام ١١٩

المائة والسادسة والخمسون

وبتحريم أزواجه من بعده عليه السلام وأمه وطئها ١١٩

المائة والسبعة والخمسون

وبأن البقعة التي دفن فيها عليه السلام من أفضل البقاع ١٢١

المائة والثامنة والخمسون

وبأنه يحرم التكبي بكنته عليه السلام ١٢١

المائة والتاسعة والخمسون

- وأنه لا يحرم التسمى باسمه محمد ١٢١
- المائة والستون**
- ويحرم التسمى بالقاسم فلا يكفي أبوه : أبا القاسم ١٢١
- المائة والحادية والستون**
- وأنه يجوز أن يقسم على الله به عليه السلام وليس ذلك لأحد ١٢٣
- المائة والثانية والستون**
- وأنه عليه السلام لم ير عورته فقط . ولو رأه أحد طمست عيناه ١٢٣
- المائة والثالثة والستون**
- وأنه لا يجوز عليه الخطأ ١٢٣
- المائة والرابعة والستون**
- وأنه لا يجوز عليه النسيان عليه السلام ١٢٤
- المائة والخامسة والستون**
- وأنه ما من نبي له خاصة بنته في أمته إلا وفي هذه الأمة عالم من علمائه يقوم في قومه ١٢٤
- المائة والستادمة والستون**
- وبسمته عليه السلام عبد الله ولم يطلقها على أحد سواه ١٢٥
- المائة والسابعة والستون**
- وأنه ليس في القرآن ولا في غيره صلاة من الله على غيره عليه السلام ١٢٥
- المائة والثامنة والستون**
- وبأن من صلى عليه واحدة صلى الله عليه بها عشرًا ١٢٥
- المائة والتاسعة والستون**
- وبأن من صلى عليه عشرًا صلى الله عليه مائة ١٢٥
- المائة والسبعين**
- وبأن من صلى عليه مائة صلى الله عليه ألفا ١٢٥
- المائة والحادية والسبعين**
- وبأن صلاة أمته تبلغه في قبره ويعرض عليه سلامهم ١٢٥
- المائة والثانية والسبعين**
- وبأنه رغم أنف من ذكر عنده فلم يصل عليه ١٢٥
- المائة والثالثة والسبعين**
- وبأنه ما جلس قوم مجلسا فلم يصلوا عليه إلا كان عليهم ترة وحسرة ، يوم القيمة ١٢٦

المائة والرابعة والسبعون

وبأنه من نسي الصلاة عليه فقد أخطأ طريق الجنة ١٢٦

المائة الخامسة والسبعون

وبأن من صلى عليه في كتاب لم تزل الملائكة تصلي عليه ما بقيت الصلاة المكتوبة ١٢٦

المائة والسادسة والسبعون

وبأن الصلاة عليه زكاة وطهرة وكفارة ١٢٦

المائة والسابعة والسبعون

وموجبة للشفاعة ١٢٦

المائة والثانية والسبعون

وسبب للمغفرة ١٢٧

المائة والتاسعة والسبعون

وبأن من صلى عليه في يوم ألف مرة لم يمت حتى يرى مقعده من الجنة ١٢٧

المائة والثانين

وبأن من صلى عليه مرة صل الله عليه غشراً ورفع عشر درجات وكتب له عشر حسناً ١٢٧

المائة والحادية والثانين

ويحيى عنه عشر سียرات ١٢٧

المائة والثانية والثانين

ويرجي إجابة دعاء من صل عليه أوله وآخره ١٢٧

المائة والثالثة والثانين

وبأنه عليه سبب كفاية الله تعالى المصلى عليه ما أمه ١٢٧

المائة الرابعة والثانين

وقرب المصلى عليه منه يوم القيمة ١٢٧

المائة الخامسة والثانين

وبأنها تقوم للمعسر مقام الصدقة ١٢٨

المائة السادسة والثانين

وبأنها سبب لقضاء الحوائج ١٢٨

المائة السابعة والثانين

والبشرة بالجنة قبل موت المصلى ١٢٨

المائة الثامنة والثانين

وللتنجاة من أهوال يوم القيمة ١٢٨

المائة والتاسعة والثانون

- ولرد النبي ﷺ على المصلى عليه ١٢٨
- المائة والتسعون ولذكر المصلى ما نسيه ١٢٨
- المائة والحادية والتسعون وسبب لطيب مجلس المصلى عليه وأنه لا يعود عليه حسرة ولا على من كان معه ١٢٨
- يوم القيامة ١٢٨
- المائة والثانية والتسعون وبأنها تنفي الفقر ١٢٨
- المائة والثالثة والتسعون وبأنها تنفي عن المصلى عليه إذا ذكر اسم البخل ١٢٩
- المائة والرابعة والتسعون وبأنها نجاة المصلى عند ذكره من الدعاء عليه برغم الأنف ١٢٩
- المائة الخامسة والتسعون وبأنها تمر بال المصلى على طريق الجنة ١٢٩
- المائة والسادسة والتسعون وبأنها تنجي من فتن المجلس ١٢٩
- المائة والسابعة والتسعون وأنها سبب ل تمام الكلام الذى ابتدأ فيه مع حمد الله تعالى ١٢٩
- المائة والثامنة والتسعون ولزيادة نور المصلى إذا جاز على الصراط ١٢٩
- المائة والتاسعة والتسعون وإلقاء الله تعالى الثناء الحسن على المصلى عليه بين أهل السماء وأهلي الأرض ١٢٩
- المائتان وللتزكية في ذات المصلى عليه وفي عمره وفي عمله وفي أسباب مصالحة المصلى عليه ١٢٩
- رحمه الله تعالى ١٢٩
- المائتان والحادية ولدوام محبة المصلى عليه وزيادتها وتضاعفها ١٣٠
- المائتان والثانية ومحبته ﷺ للمصلى عليه ١٣٠
- المائتان والثالثة وحياة قلبه ١٣٠

المائتان والرابعة

١٣٠ وبيان أسماء

المائتان والخامسة

١٣٠ وبيان التسمى باسمه مبارك ميمون

المائتان والسادسة

١٣١ وبكراهة سب من اسمه محمد وضربه

المائتان والسابعة

١٣١ ومتباقة اسمه بمعناه الذي هو سنته وأخلاقه

المائتان والثامنة

١٣٢ وبيان الله كلامه بأنواع الوحي وهي ثلاثة : الرؤيا الصادقة ، والكلام بغير واسطة ، والتكلم

١٣٢ بواسطة جبريل عليه السلام

الباب الثاني

١٣٣ فيما اختص به عن الأنبياء عليهنَّ تكاليفه في شرعيه وأئمه : فيه مسائل
الأولى

١٣٣ حصن النبي عليه تكاليفه بإحلال الغائم
الثانية

١٣٣ وبجعل الأرض كلها مسجدا ولم تكن الأتم تصل إلى البيع والكنائس
الثالثة

١٣٣ وبالتراب طهور وهو التيم
الرابعة

١٣٥ الوضوء في أحد القولين وهو الأصح فلم يكن إلا للأنبياء دون أنهم
الخامسة

١٣٧ وبمسح الحفت

السادسة

١٣٧ وبجعل الماء مزيلا للنجاسته

السابعة

١٣٧ وبيان كثير الماء لا تؤثر في النجاسته

الثامنة

١٣٨ وبالاستجاجاء بالجامد

النinthة

١٣٨ وبالجمع فيه بين الماء والحجر

العاشرة

- و بمجموع الصلوات الخمس
١٣٨ الحادية عشرة وبأنه أول من صلى العشاء
١٣٨ الثانية عشرة وبالآذان
١٤٠ الثالثة عشرة وبالإقامة
١٤٠ الرابعة عشرة وبأن مفتاح الصلاة التكبير
١٤١ الخامسة عشرة وبالتأمين
١٤١ السادسة عشرة و بقوله : « اللهم ربنا لك الحمد »
١٤٢ السابعة عشرة وبالصلف في الصلاة كصفوف الملائكة
١٤٢ الثامنة عشرة وبتحية السلام ، وهي تحية الملائكة ، وأهل الجنة
١٤٢ التاسعة عشرة وباستقبال الكعبة
١٤٢ العشرون ويوم الجمعة عيدا له ولأمه
١٤٢ الحادية والعشرون و تحرير الكلام في الصلاة
١٤٥ الثانية والعشرون وبالركوع فيها
١٤٥ الثالثة والعشرون وبصلاة الجمعة
١٤٦ الرابعة والعشرون وبساعة الإجابة
١٤٦ الخامسة والعشرون وبصلاة الجمعة
١٤٦ ٦٦٣

	السادسة والعشرون	
١٤٧ وبصلاة الليل	
	السابعة والعشرون	
١٤٧ وبصلة العيددين	
	الثامنة والعشرون	
١٤٧ وبصلة الكسوف	
	الناسعة والعشرون	
١٤٧ وبصلة الاستسقاء	
	الثلاثون	
١٤٧ وبصلة الوتر	
	الحادية والثلاثون	
١٤٨ وبالجمع بين الصالحين في السفر ، وفي المطر ، وفي المرض	
	الثانية والثلاثون	
١٤٨ وبصلة الخوف	
	الثالثة والثلاثون	
١٤٨ وبصلة شدة الخوف عند التحاصم الحرب	
	الرابعة والثلاثون	
١٤٨ وبشهر رمضان	
	الخامسة والثلاثون	
١٤٨ وباباحة الأكل والشرب والجماع ليلاً إلى الفجر	
	السادسة والثلاثون	
١٥٠ وبأن الشياطين تصعد فيه	
	السابعة والثلاثون	
١٥٠ وبأن الجنة تزين فيه	
	الثامنة والثلاثون	
١٥٠ وبأن خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك	
	الناسعة والثلاثون	
١٥٠ وبأن الملائكة تستغفر لهم حتى يفطروا	
	الأربعون	
١٥٠ ويغفر لهم في آخر ليلة منه	
	الحادية والأربعون	
١٥١ وبالسحر	

الثانية والأربعون

وتعجيل الفطر

الثالثة والأربعون

وبتحريم الوصال في الصوم ، وكان مباحاً من قبلنا ١٥١

الرابعة والأربعون

وبإباحة الكلام في الصوم و كان محظياً على من قبلنا فيه عكس الصلاة ١٥٢

الخامسة والأربعون

وبليلة القدر ١٥٢

السادسة والأربعون

وب يوم عرفة ١٥٤

السابعة والأربعون

و يجعل يوم عرفة كفارة ستين ١٥٤

الثامنة والأربعون

و يجعل يوم عاشوراء كفارة سنة ١٥٤

النinthة والأربعون

وبأن غسل الأيدي قبل الطعام سنة ١٥٥

الخمسون

وبالاغتسال من العين وبأنه يدفع ضررها ١٥٥

الحادية والخمسون

وبالاسترجاع عند المصيبة ١٥٥

الثانية والخمسون

وبالحوقلة ١٥٦

الثالثة والخمسون

وباللحد وأهل الكتاب الشق ١٥٧

الرابعة والخمسون

وبالنحر ولهم الذبح ١٥٧

الخامسة والخمسون

وبفرق الشعر ولهم السدل ١٥٧

السادسة والخمسون

وبصبغ الشعر بالأحمر والأصفر وكانوا لا يغيرون الشيب ١٥٧

السابعة والخمسون

وبتوفير العتائين ١٥٨

	الثانية والخمسون	
١٥٨	وبتقصير السبال	
	الثالثة والخمسون	
١٥٩	وبالعتق عن الذكر والأثنى وكأنوا يعتقدون عن الذكر دون الأثنى	
	الستون	
١٥٩	وترك الصيام للجارة	
	الحادية والستون	
١٥٩	وتعجيل المغرب	
	الثانية والستون	
١٥٩	وتعجيل الفطر	
	الثالثة والستون	
١٥٩	وبكرأهـ اشتـال الصـماء	
	الرابعة والستون	
١٥٩	وبـكرـاهـ صـومـ يومـ الجـمعـةـ منـفـرـاـ	
	الخامسة والستون	
١٦٠	وبـضمـ تـاسـوعـاءـ إـلـىـ عـاشـورـاءـ فـالـصـومـ	
	السادسة والستون	
١٦٠	وبـالـسـجـودـ عـلـىـ الـجـهـةـ	
	السابعة والستون	
١٦٠	وبـكـراـهـ التـيلـ فـالـصـلاـةـ	
	الثـامـنةـ وـالـسـتـونـ	
١٦٠	وبـكـراـهـ تـغـمـيـضـ الـبـصـرـ فـالـصـلاـةـ	
	النـاسـعـةـ وـالـسـتـونـ	
١٦٠	وبـكـراـهـ الإـخـصارـ	
	السبعون	
١٦٠	وبـكـراـهـ الـقـيـامـ بـعـدـ الصـلاـةـ لـلـدـعـاءـ	
	الحادية والسبعون	
١٦٠	وبـكـراـهـ قـرـاءـةـ إـلـامـ فـيـهاـ فـيـ المـصـحـفـ	
	الثـانـيـةـ وـالـسـبـعونـ	
١٦٠	وبـكـراـهـ التـعلـقـ فـالـصـلاـةـ بـالـحـبـالـ	

	الثالثة والسبعون	
١٦٠	وبندب الأكل يوم عيد رمضان قبل الصلاة	
	الرابعة والسبعون	
١٦١	وبالصلاحة في العمال والخفاف	
	الخامسة والسبعون	
١٦١	وبكرأه الصلاة في المحراب	
	السادسة والسبعون	
١٦٢	وبكرأه مجاوبة الإمام إذا فرأ	
	السابعة والسبعون	
١٦٢	وبكرأه أن يعتمد الرجل وهو جالس يده اليسرى في الصلاة	
	الثامنة والسبعون	
١٦٢	وبأنه أذن لنسائنا في المساجد	
	التاسعة والسبعون	
١٦٢	وبأنه لا يجوز نسخ حكم حاكم إذا رفعه الخصم إلى آخر	
	الثانون	
١٦٢	وبالعذبة في العمامة	
	الحادية والثانون	
١٦٣	وبالاتقرار في الأوساط	
	الثانية والثانون	
١٦٣	وبكرأه السدل وبكرأه الطيلسان المنور	
	الثالثة والثانون	
١٦٣	وشن الوسط على القميص	
	الرابعة والثانون	
١٦٣	وبكرأه الفزع	
	الخامسة والثانون	
١٦٣	وبالأشر الملالية	
	السادسة والثانون	
١٦٤	وبالوقف	
٦٦٧		

السابعة والثانون

١٦٤ وبالوصية بالثلث عند موتهم

الثامنة والثانون

١٦٤ وبأن أمته خير الأمم

الناسعة والثانون

١٦٤ وبأنها مثل المطر لا يدرى أوله خير أم آخره

التسعون

١٦٥ وبأنها آخر الأمم ففضحت الأمم عندهم ولم يفضحوا

الحادية والتسعون

١٦٥ وبأن الله تعالى اشتق لهم أسمين من أسمائه

الثانية والتسعون

١٦٥ وبأنه تعالى سمي دينهم الإسلام

الثالثة والتسعون

١٦٦ وباباحة الكنز إذا أدوا زكاته

الرابعة والتسعون

١٦٦ وبأنه أحل لهم كثيراً مما شدد على من قبلهم

الخامسة والتسعون

١٦٧ وبأنه لم يجعل عليهم في الدين من حرج

السادسة والتسعون

١٦٧ وبباباحة أكل الإبل

السابعة والتسعون

١٦٨ والنعام

الثامنة والتسعون

١٦٨ وحمار الوحش

الناسعة والتسعون

١٦٨ والأوز

المائة

١٦٨ والبط

	المائة والحادية
١٦٨	وجميع السمك الذى لا قشر له
	المائة والثانية
١٦٨	والشحوم
	المائة والثالثة
١٦٨	والدم الذى ليس بمسفوح كالكبىد والطحال والعروق
	المائة والرابعة
١٦٨	وترفع المؤاخذة عنهم بالخطأ والنسيان
	المائة والخامسة
١٦٨	وما استكرهوا عليه
	المائة والسادسة
١٦٩	وبالإصر الذى كان على الأمم قبلهم
	المائة والسبعين
١٦٩	وحدث النفس
	المائة والثامنة
١٧٠	وابأن من هم بسيئة فلم ي عملها لن تكتب سيئة بل تكتب حسنة
	المائة والتاسعة
١٧٠	ومن هم بحسنة فلم ي عملها كتبت حسنة
	المائة والعشرة
١٧٠	وبوضع قتل النفس عنهم في التوبة
	المائة والحادية عشرة
١٧١	وبوضع فقىء العين عنهم من النظر إلى ما لا يحل
	المائة والثانية عشرة
١٧١	وبوضع قرض موضع التجasse
	المائة والثالثة عشرة
١٧٢	وبوضع ربع المال في الزكاة
	المائة والرابعة عشرة
١٧٢	ونسخ عنهم تحرير الأولاد

- ٦٧٥
- وأنه رخص لهم نكاح الأمة ١٧٥
المائة والثمانية والعشرون
- وبالطلاق الثلاث ١٧٥
المائة والسبعين
- وأنه شرع نكاح أربع ١٧٥
المائة والسادسة والعشرون
- وأنه شرع نكاح أربع ١٧٥
المائة والخمسة والعشرون
- وبأني أشرطت لهم ما شاءوا ١٧٤
المائة والرابعة والعشرون
- وبأني أشرطت لهم ما شاءوا ١٧٤
المائة والثالثة والعشرون
- وبوضع غريم دخول الجنة على من قتل نفسه ١٧٤
المائة والثانية والعشرون
- وبإباحة الشغل يوم الأحد ١٧٤
المائة والحادية والعشرون
- وبوضع الاسترقاق في السرقة ١٧٤
المائة والثلاثة والعشرون
- وبإشراف الملك إذا تملك عليهم أنهم رفقه ١٧٤
المائة والثانية والعشرون
- وبوضع أموالهم ما شاءوا ١٧٤
المائة والستين
- وبإشراف الملك إذا تملك عليهم أنهم رفقه ١٧٤
المائة والستين
- وبأني أشرطت لهم ما شاءوا ١٧٤
المائة والرابعة والعشرون
- وبأني أشرطت لهم ما شاءوا ١٧٤
المائة والثالثة والعشرون
- وبإباحة الشغل يوم الأحد ١٧٤
المائة والثانية والعشرون
- وبوضع غريم دخول الجنة على من قتل نفسه ١٧٤
المائة والثالثة والعشرون
- وبإباحة الشغل يوم الأحد ١٧٣
المائة والثانية عشرة
- وأنه ليس في ديننا ترك النساء ١٧٣
المائة والسبعين
- ولا العجم ١٧٣
المائة والعشرون
- ولَا أخذ الصوامع ١٧٣
المائة والحادية والعشرون
- وبإباحة الشغل يوم الأحد ١٧٣
المائة والثلاثة والعشرون
- وأنه ليس في ديننا ترك النساء ١٧٢
المائة والستين
- وأنه أشرط لهم التحضر ١٧٢
المائة والخمسة عشرة

المائة والتاسعة والعشرون

- ١٧٥ وبالنكاح في غير ملتهم
- ١٧٥ المائة والثلاثون
- ١٧٥ وبمخالطة الحائض سوى الوطء
- ١٧٦ المائة والحادية والثلاثون
- ١٧٦ وبإيتان المرأة على أي هيئة شاءوا
- ١٧٦ المائة والثانية والثلاثون
- ١٧٦ وبأنه شرع التخيير بين القصاص والدية
- ١٧٧ المائة والثالثة والثلاثون
- ١٧٧ وبأنه شرع دفع القبائل
- ١٧٧ المائة والرابعة والثلاثون
- ١٧٧ وبأنه حرم عليهم كشف العورة
- ١٧٧ المائة والخامسة والثلاثون
- ١٧٧ وتحريم النوح على الميت
- ١٧٨ المائة والسادسة والثلاثون
- ١٧٨ وتحريم التعدد
- ١٧٨ المائة والسابعة والثلاثون
- ١٧٨ وتحريم شرب المسكر
- ١٧٨ المائة والثامنة والثلاثون
- ١٧٨ وآلات الملاهي
- ١٧٨ المائة والتاسعة والثلاثون
- ١٧٨ وبتحريم نكاح الأخت
- ١٧٨ المائة والأربعون
- ١٧٨ وبتحريم أوان الذهب والفضة
- ١٧٨ المائة والحادية والأربعون
- ١٧٨ وبتحريم الحرير
- ١٧٩ المائة والثانية والأربعون
- ١٧٩ وحل الذهب على رجالهم
- ٦٧١

المائة والثالثة والأربعون

- ١٧٩ وبتحريم السجود لغير الله
- المائة والرابعة والأربعون
- ١٧٩ وبأنهم عصموا من الإجماع على ضلاله
- المائة الخامسة والأربعون
- ١٧٩ وبأنهم لا يعمهم سنة
- المائة والسادسة والأربعون
- ١٧٩ ولا يستأصلهم عدو
- المائة السابعة والأربعون
- ١٨١ ومن أن يظهر أهل الباطل على الحق
- المائة الثامنة والأربعون
- ١٨١ واحتلافهم رحمة
- المائة التاسعة والأربعون
- ١٨٢ وبأن ما دعوا به استجيب لهم
- المائة والخمسون
- ١٨٣ وبأنهم مؤمنون بالكتاب الأول وبالكتاب الآخر
- المائة والحادية والخمسون
- ١٨٣ ويعججون البيت الحرام لا ينأون عنه أبدا
- المائة والثانية والخمسون
- ١٨٣ ويعفر لهم الذنب بالوضوء وتبقى الصلاة نافلة
- المائة والثالثة والخمسون
- ١٨٣ ويأكلون صدقاتهم في بطونهم ويثابون عليها
- المائة والرابعة والخمسون
- ١٨٤ ويعجل لهم ثوابهم في الدنيا مع ادخاره في الآخرة
- المائة الخامسة والخمسون
- ١٨٤ وبأن الجبال والأشجار يتناثر غيرهم عليها تسبيحهم وتقديسهم
- المائة السادسة والخمسون
- ١٨٤ وبأن أبواب السماء تفتح لأعمالهم وأرواحهم

المائة والسبعين والخمسون

وبأن الملائكة تبادر بهم

١٨٤

المائة والثانية والخمسون

وبأن الله وملائكته يصلون عليهم

١٨٤

المائة والتاسعة والخمسون

وبأن الله تعالى هو الذي يصلى عليهم كما صلى على الأنبياء

١٨٤

المائة والستون

وبأنهم يقضون على فرثهم وهو شهداء عند الله

١٨٥

المائة وأربعين والستون

وبأن المائدة توضع بين أيديهم فلا يرثونها حتى يغفر لهم

١٨٥

المائة والثانية والستون

ويلبس أحدهم الثوب فلا ينفعه حتى يغفر له ، وبأن صديقهم أفضل الصديقين

١٨٥

المائة والثالثة والستون

وبأنهم علماء حكماء كادوا الفقه أن يكونوا كلهم أنبياء

١٨٥

المائة والرابعة والستون

وبأنهم لا يخافون لومة لائم

١٨٥

المائة والخامسة والستون

وبأنهم أدلة على المؤمنين أعزه على الكافرين

١٨٥

المائة والسادسة والستون

وبأن قرهم صلاتهم

١٨٦

المائة والسبعين والستون

وبأن قربانهم دمائهم

١٨٦

المائة والثانية والستون

وبأنه ليستر على من لم يتقبل عمله منهم

١٨٦

المائة والتاسعة والستون

وبأنه يغفر لهم الذنوب بالاستغفار

١٨٦

المائة والسبعين

وبأنه إذا أخطأ أحدهم لم يحرم عليهم طيب من طعام

١٨٦

المائة والحادية والسبعون

١٨٧ وبيان الندم لهم توبه

المائة والثانية والسبعون

١٨٧ وبأنه إذا شهد اثنان منهم لعبد خير وجبت له الجنة

المائة والثالثة والسبعون

١٨٨ وبأنهم أقل الأمم عملاً ، وأكثرهم أجراً ، وأقصر أعماراً

المائة والرابعة والسبعون

١٨٨ وقد كان الأمم السابقة أعبد منهم بثلاثين ضعفاً وهم خير منهم بثلاثين ضعفاً

المائة الخامسة والسبعون

١٨٨ وبأن معجزات نبينا عليهما السلام أظهرت وثوابنا أكثر من سائر الأمم

المائة والسادسة والسبعون

١٨٩ وأتوا العلم الأول والآخر

المائة والسبعين

١٨٩ وبأنهم فتح عليهم خزائن كل شيء حين العلم

المائة والثامنة والسبعون

١٨٩ وبأنهم أوتوا الإسناد

المائة والتاسعة والسبعون

١٨٩ والأنساب

المائة والثانون

١٩٠ والإعراب

المائة والحادية والثانون

١٩٠ وبأنهم أوتوا التصرف في التصنيف والتحقيق

المائة والثانية والثانون

١٩٠ وبأن الواحد منهم يحصل له في العمر القصير من العلوم والفهم

المائة والثالثة والثانون

١٩٠ وأن الله تعالى أعطاهم شيئاً من الحفظ لم يعطه أحدهما من الأمم قبلهم

المائة والرابعة والثانون

١٩٠ وبأنه لا تزال طائفة منهم ظاهرين على الحق حتى يأتي أمر الله

	المائة والخامسة والثانون
١٩١	وَبِأَنَّهُ لَا تَخْلُوُ الْأَرْضُ مِنْ مجْتَهِدٍ فِيهِمْ ، قَالَمُ اللهُ
	المائة والسادسة والثانون
١٩١	وَبِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَعِثُ لَهُمْ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مائَةٍ سَنَةً مِنْ يَجْدُدُ لَهُمْ أَمْرُ دِينِهِمْ
	المائة والسبعة والثانون
١٩١	وَبِأَنَّ فِيهِمْ مَنْ يَشْبِهُ جَبَرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِبْرَاهِيمَ وَنُوحَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ
	المائة والثانية والثانون
١٩٢	وَبِأَنَّ فِيهِمْ أَقْطَابًا وَأَوْتَادًا وَنُجَيَّا وَأَبْدَالًا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ
	المائة والتاسعة والثانون
٢٠٤	وَمِنْهُمْ مَنْ يَشْبِهُ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ
	المائة والتسعون
٢٠٤	وَمَنْ يَشْبِهُ بِلَقَمَانَ الْحَكِيمِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ
	المائة والحادية والتسعون
٢٠٥	وَبِصَاحِبِ بَسِ
	المائة والثانية والتسعون
٢٠٦	وَبِأَنَّهُمْ مَنْ يَصْلِي إِمَاماً بَعِيسَى بْنَ مُرْيَمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ
	المائة والثالثة والتسعون
٢٠٦	وَبِأَنَّهُمْ مَنْ يَجْرِي بِهِيَاجَرِيَ الْمَلَائِكَةِ فِي الْاسْتِغْنَاءِ عَنِ الطَّعَامِ بِالتَّسْبِيحِ
	المائة والرابعة والتسعون
٢٠٧	وَبِأَنَّهُمْ يَقَاتِلُونَ الدِّجَالَ
	المائة والخامسة والتسعون
٢٠٧	وَبِأَنَّ عُلَمَاءَهُمْ كَأَنْبِيَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ
	المائة والسادسة والتسعون
٢٠٧	وَبِأَنَّ الْمَلَائِكَةَ تَسْمِعُ فِي السَّمَاوَاتِ أَذْنَاهُمْ وَتَلْبِيَتْهُمْ
	المائة والسبعة والتسعون
٢٠٧	وَبِأَنَّهُمْ الْحَمَادُونَ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ
	المائة والثانية والتسعون
٢٠٧	وَبِأَنَّهُمْ يَكْبِرُونَ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَرْفٍ

المائة والتاسعة والستون

- ٢٠٧ وَبِأَنَّهُمْ يَسْبِحُونَ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَوْطٍ
- المائتان**
- ٢٠٧ وَبِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ عَنْدَكُمْ لِإِرَادَةٍ أَمْرٌ يَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ
- المائتان وَالحادية**
- ٢٠٧ وَبِأَنَّهُمْ إِذَا عَصَوْا هَلْكَوْا
- المائتان وَالثانية**
- ٢٠٧ وَبِأَنَّهُمْ إِذَا تَنَازَعُوا سَبَحُوا
- المائتان وَالثالثة**
- ٢٠٨ وَبِأَنَّهُمْ لَيْسُ أَحَدٌ مِّنْهُمْ إِلَّا مَرْحُومٌ
- المائتان وَالرابعة**
- ٢٠٨ وَبِأَنَّهُمْ يُلْبِسُونَ أَنْواعَ ثِيَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ
- المائتان وَالخامسة**
- ٢٠٨ وَبِأَنَّهُمْ يَرَاعُونَ الشَّمْسَ لِلصَّلَاةِ
- المائتان وَالسادسة**
- ٢٠٨ وَبِأَنَّهُمْ إِذَا أَرَادُوا أَمْرًا اسْتَخَارُوا اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ ثُمَّ رَكِبُوهُ
- المائتان وَالسابعة**
- ٢٠٨ وَبِأَنَّهُمْ إِذَا اسْتَوَرُوا عَلَى ظُهُورِ دَوَابِّهِمْ حَمَدُوا اللَّهَ
- المائتان وَالثامنة**
- ٢٠٨ وَبِأَنَّ مَصَاحِفَهُمْ فِي صُدُورِهِمْ
- المائتان وَالتاسعة**
- ٢٠٨ وَبِأَنَّ سَابِقَهُمْ سَابِقٌ وَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ
- المائتان وَالعاشرة**
- ٢٠٨ وَبِأَنَّ مَقْتَصِدَهُمْ نَاجٌ وَيَحْسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا
- المائتان وَالحادية عشرة**
- ٢٠٨ وَبِأَنَّ ظَالِمَهُمْ مَغْفُورٌ لَهُ
- المائتان وَالثانية عشرة**
- ٢٠٩ وَبِأَنَّهُمْ أَمْةٌ وَسَطَا

المائتان والثلاثة عشرة

- ٢٠٩ وَبِأَنَّ الْمَلَائِكَةَ تَحْضُرُهُمْ إِذَا قَاتَلُوا
المائتان والخامسة عشرة
- ٢٠٩ وَبِأَنَّهُمْ افْتَرَضُوا عَلَيْهِمْ مَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ وَالرَّسُولِ
المائتان والسادسة عشرة
- ٢٠٩ وَبِأَنَّهُمْ أَعْطَوْا مِنَ التَّوْافِلِ مَا أَعْطَى الْأَنْبِيَاءِ
المائتان والسابعة عشرة
- ٢٠٩ وَبِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ فِي حَقِّهِمْ ﴿وَمِنْ خَلْقَنَا أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ ...﴾
المائتان والتاسمة عشرة
- ٢١٠ وَبِأَنَّهُمْ نَوْدُوا فِي الْقُرْآنِ بِهِ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ... ﴿...﴾
المائتان والتاسعة عشرة
- ٢١٠ وَبِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَاطَبَهُمْ بِقَوْلِهِ ﴿فَإِذَا كُرُونَى أَذْكُرْكُمْ﴾
المائتان والعشرون
- ٢١٠ وَبِأَنَّهُ مَا كَانَ مُجْتَمِعًا فِي النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَخْلَاقِ وَالْمَعْجزَاتِ صَارَ مُتَفَرِّقًا فِي أُمَّتِهِ
المائتان والحادية والعشرون
- ٢١١ وَبِأَنَّهُمْ أَكْثَرُ الْأُمَّةِ أَيامِي وَمَلُوكِنَ
المائتان والثانية والعشرون
- ٢١١ وَبِأَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ فِي حَقِّهِمْ ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأُولُونَ ...﴾
المائتان والثالثة والعشرون
- ٢١١ وَبِأَنَّهُمْ سَوْا أَهْلَ الْقَبْلَةِ ، وَلَمْ يَسْمُ بِذَلِكَ أَحَدٌ قَبْلَهُمْ
المائتان والرابعة والعشرون
- ٢١١ وَبِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَجْمِعُ عَلَيْهَا سَيِّفِينَ مِنْهَا وَسَيِّفًا مِنْ عَدُوِّهَا
المائتان والخامسة والعشرون
- ٢١١ وَبِأَنَّهُ لَا يَحْمِلُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ التَّجْرِيدُ
المائتان والسادسة والعشرون
- ٢١١ وَلَا مَكْرُ
المائتان والسابعة والعشرون
- ٢١١ وَلَا غَلُ
٦٧٧

المائتان والثانية والعشرون

ولا حسد ولا حقد

المائتان والتاسعة والعشرون

وبأنه يجوز شهادتهم على من سواهم ولا عكس

المائتان والثلاثون

وبأن شرعيتهم في غاية الاعتدال

المائتان والحادية والثلاثون

وبأن من أصحابه عليه السلام من اهتز له العرش عند موته فرحا بلقائه

المائتان والثانية والثلاثون

ومن حضر جنازته سبعون ألفا من الملائكة لم يطأوا الأرض قبل موته

الباب الثالث

فيما اختص به نبينا عليه السلام عن الأنبياء في ذاته في الآخرة عليه السلام

وفي مسائل :

الأولى

واختص عليه السلام بأنه أول من تنشق عنه الأرض

الثانية

وبأنه أول من يفيق من الصعقة

الثالثة

وبأنه يحشر في سبعين ألف ملك

الرابعة

وبأنه يحشر على البراق

الخامسة

وبأنه يؤذن باسمه في الموقف

السادسة

وبأنه يكسى في الموقف أعظم الخلل من الجنة عليه السلام

السابعة

وبأنه يقوم على يمين العرش عليه السلام

الثامنة

٢١٨ وَبِأَنْهُ أَعْطَى الْمَقَامَ الْمُحْمودَ

التاسعة

٢٢١ وَبِأَنْ يَبْدِي لَوَاءَ الْحَمْدِ

العاشرة

٢٢٢ وَبِأَنْ آدَمَ فَمِنْ دُونِهِ تَحْتَ لَوَائِهِ

الحادية عشرة

٢٢٢ وَبِأَنَّ إِمَامَ النَّبِيِّنَ يَوْمَ مَعْدِ

الثانية عشرة

٢٢٢ وَفَانِدُهُمْ

الثالثة عشرة

٢٢٢ وَخَطِيبُهَا

الرابعة عشرة

٢٢٢ وَبِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ يُؤْذَنُ لَهُ فِي السُّجُودِ

الخامسة عشرة

٢٢٢ وَبِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ يُرْفَعُ رَأْسُهُ

السادسة عشرة

٢٢٢ وَأَوَّلُ مَنْ يَنْظَرُ إِلَى اللَّهِ تَبارَكُ وَتَعَالَى

السابعة عشرة

٢٢٢ وَأَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مَشْفَعٍ

الثامنة عشرة

٢٢٣ وَبِأَنَّهُ يَسْأَلُ فِي غَيْرِهِ وَكُلُّ النَّاسِ يَسْأَلُونَ فِي أَنفُسِهِمْ

النinth عشرة

٢٢٣ وَبِالشَّفاعةِ الْعَظِيمِ فِي فَصْلِ الْقِضَاءِ

العشرون

٢٢٣ وَبِالشَّفاعةِ فِي إِدْخَالِ قَوْمٍ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ

الحادية والعشرون

٢٢٣ وَبِالشَّفاعةِ فِي مَنْ اسْتَحْقَ النَّارَ أَلَا يَدْخُلُهَا

الثانية والعشرون

٢٢٣ وبالشفاعة في رفع الدرجات لناس في الجنة

الثالثة والعشرون

٢٢٣ وبالشفاعة في إخراج عموم أمنه من النار حتى لا يبقى منهم أحد

الرابعة والعشرون

٢٢٣ وبالشفاعة فيمن يخلد في النار من الكفار أن يخف عنهم العذاب يوم القيمة

الخامسة والعشرون

٢٢٤ وأحدا من أهل بيته فأعطيه ذلك

السادسة والعشرون

٢٢٤ وبأنه أول من يجوز على الصراط بأمنه

السابعة والعشرون

٢٢٤ وبأن له في كل شرة من رأسه ووجهه نوراً

الثامنة والعشرون

٢٢٤ وبأنه يأمر أهل الجنة بغض أبصارهم حتى تمر ابنته على الصراط

التاسعة والعشرون

٢٢٥ وبأنه أول من يقرع باب الجنة

الثلاثون

٢٢٥ وبأنه أول من يدخل الجنة

الحادية والثلاثون

٢٢٦ وبعده أمنه

الثانية والثلاثون

٢٢٧ وفتح الجنة بيده عليه السلام يوم القيمة

الثالثة والثلاثون

٢٢٧ وبالكثير لا الحوض

الرابعة والثلاثون

٢٢٧ وبأن حوضه عليه السلام أكبر الحياض

الخامسة والثلاثون

٢٢٧ وأكرهم واردا

السادسة والثلاثون

٢٢٧ وبالوسيلة وهي أعلى درجة في الجنة

السابعة والثلاثون

- وأنه سأله ربه ٢٢٨
الثامنة والثلاثون
 وأن قوام منبره رواتب في الجنة ٢٢٨
النinthة والثلاثون
 وأن ما بين قبره ومنبره روضة من رياض الجنة ٢٢٨
الأربعون
 وأنه عليه لا يطلب منه شهيد على التبليغ ٢٢٨
الحادية والأربعون
 وأنه عليه شهيد لجميع الأنبياء بالبلاغ ٢٢٩
الثانية والأربعون
 وأنه كل سبب ونسب منقطع يوم القيمة إلا سببه ونسبه عليه ٢٢٩
الثالثة والأربعون
 وأن آدم عليه يكتفى به في الجنة دون سائر ولده تكريما له ٢٢٩
الرابعة والأربعون
 وأنه وردت أحاديث في أن أهل الفترة .. يمتحنون به يوم القيمة ٢٢٩
الخامسة والأربعون
 وأن عدد الجنة بعدد آي القرآن ٢٣٠
السادسة والأربعون
 وأنه يقال لقارئه : اقرأ وارق فاختر منزلك عند آخر آية تقرؤها ٢٣٠
السابعة والأربعون
 وأنه لا يقرأ في الجنة إلا كتابه ٢٣٠
الثامنة والأربعون
 وأنه لا يتكلم فيها إلا بلسانه ٢٣٠
النinthة والأربعون
 وأنه عليه شاهد على أمته بنفسه بإبلاغهم إرساله ٢٣٠
الباب الرابع
 فيما اختص به عليه في أمته في الآخرة ٢٣١
 وفيه مسائل :
الأولى
 اختص عليه
 بأن أمته أول من تنشق عنهم الأرض ٢٣١

الثانية

٢٣١ وَبِأَنَّهُمْ يُؤْتَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غَرَّاً مُحَجَّلِينَ مِنْ آثارِ الْوَضُوءِ
الثالثة

٢٣١ وَبِأَنَّ لَهُمْ سَيْمَاءً فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ آثَارِ السُّجُودِ
الرابعة

٢٣١ وَبِأَنَّهُمْ يُؤْتَوْنَ كَتِيبَهُمْ بِأَيْمَانِهِمْ
الخامسة

٢٣١ وَبِأَنَّ ذُرِّيَّتَهُمْ تَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ
السادسة

٢٣٢ وَبِأَنَّهُمْ يَكُونُونَ فِي الْمَوْقِفِ عَلَى كُومٍ عَالٍ
السابعة

٢٣٣ وَبِأَنَّهُمْ لَهُمْ نُورٌ أَنَّ كَالْأَنْبِيَاءِ وَلَيْسَ لِغَيْرِهِمْ إِلَّا نُورٌ وَاحِدٌ
الثامنة

٢٣٣ وَبِأَنَّهُمْ يَرَوْنَ عَلَى الصِّرَاطِ كَالْبَرْقِ الْخَاطِفِ ، وَكَالرَّجْعِ
النinthة

٢٣٣ وَبِأَنَّهُ يَشْعُفُ مُحَسِّنَهُمْ فِي مَسِيَّهِمْ
العاشرة

٢٣٣ وَبِأَنَّ عَذَابَهَا يَعْجَلُ فِي الدُّنْيَا ، وَيَحْصُرُ فِي الْبَرْزَخِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنَ الْقَبْرِ وَقَدْ اتَّقَصَّ مِنْهَا
الحادية عشرة

٢٣٣ وَبِأَنَّهَا تَدْخُلُ قُبُورَهَا بِذَنْبِهَا وَتَخْرُجُ مِنْهَا بِلَا ذَنْبٍ تَحْصُرُ عَنْهَا بِاسْتِغْفَارِ الْمُؤْمِنِينَ لَهَا
الثانية عشرة

٢٣٣ وَبِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ يَعْطِيْ يَهُودِيَا أوْ نَصَارَى فِيْ قَالَ لَهُ : يَا مُسْلِمٌ هَذَا فَدَاؤُكَ مِنَ النَّارِ
الثالثة عشرة

٢٣٤ وَبِأَنَّهَا مَاسَعَتْ وَمَا سَعَى لَهَا ، وَلَيْسَ لَمَنْ قَبْلَهُمْ إِلَّا مَا سَعَى
الرابعة عشرة

٢٣٤ وَبِأَنَّهُمْ يَقْضَى لَهُمْ قَبْلَ الْخَلَاقِ
الخامسة عشرة

٢٣٥ وَبِأَنَّهُمْ يَغْفِرُ لَهُمُ الْمُقْحَمَاتِ
السادسة عشرة

٢٣٥ وَبِأَنَّهُمْ أَنْقَلُ النَّاسَ مِيزَانًا
السابعة عشرة

٢٣٥ وَبِأَنَّهُمْ نَزَلُوا مِنْزَلَةِ الْعَدُولِ مِنَ الْحَكَامِ

الثانية عشرة

وبأنهم يدخلون الجنة قبل سائر الأم

الثالثة عشرة

ويدخل الجنة منهم سبعون ألفاً بغير حساب

الرابعة عشرة

ومع كل ألف سبعون ألفاً

الخامسة عشرة

وبأن أطفالهم كلهم في الجنة

السادسة عشرة

وبأن أهل الجنة مائة وعشرون صفاً ومائة فهذا الأمة منها ثمانون وسائر الأم أربعون

ال第七ة عشرة

وبأن الله تعالى يتجلى لهم فيرونه

الثانية والعشرة

وبأن كل أمة بعضها في الجنة وبعضها في النار إلا هذه الأمة فإنها كلها في الجنة

الخامسة والعشرة

وبأن ولد الزفاف منهم لا يدخل الجنة إلى خمسة آباء ومن غيرهم إلى سبعة

السادسة والعشرة

وبأنهم يؤذن لهم في المحرر في السجود دون سائر الأم

الباب الخامس

فيما اختص به عليه السلام عن أمته من الواجبات ، والحكمة في اختصاصه بها

و فيه نوعان :

الأول : فيما يتعلق بالأحكام غير النكاح . وفيه مسائل :

الأولى

اختص عليه السلام بوجوب الوضوء لكل صلاة وأنه لم يحدث نسخ

الثانية

وبالسواء في الأصح

الثالثة

وبوجوب صلاة الضحى على الصحيح

الرابعة

والوقت على الصحيح

٦٨٣

٢٤٤	وصلاة الليل
٢٤٤	وركعتي الفجر
٢٤٤	السادسة
٢٤٦	وألاضحة
٢٤٦	وقيل : وبصلاة أربع عند الروال
٢٤٧	ال السابعة
٢٤٧	قيل وبوجوب الوضوء عليه كلما أحدث
٢٤٨	العاشرة
٢٤٨	وبوجوب المشاورة على الأصح
٢٤٩	الحادية عشرة
٢٤٩	قيل : وبالاستعاذه عند القراءه
٢٥٠	الثانية عشرة
٢٥٠	وبوجوب مصايرة العدو إن كثر عددهم والأمة إنما يلزمهم إذا لم يزد عدد الكفار على
٢٥١	الضعف
٢٥١	وبأنه ^{متى} إذا بارز رجل في الحرب لم ينفك عنه قبل قتله
٢٥٢	الثالثة عشرة
٢٥٢	وبوجوب الإنكار
٢٥٣	الخامسة عشرة
٢٥٣	وتغيير منكر رأه
٢٥٤	ال السادسة عشرة
٢٥٤	وبأنه لا يسقط للخوف
٢٥٤	السابعة عشرة
٢٥٥	ولإذا كان المركب يزيد فيما هو فيه عنادا
٢٥٥	الثامنة عشرة
٢٥٥	وبوجوب إظهار الإنكار
٢٥٥	التاسعة عشرة
٢٥٥	وبوجوب الوفاء بوعده كضمان غيره

العشرون

٢٥٠ و يوجوب قضاء دين من مات من المسلمين معسرا على الصحيح

الحادية والعشرون

٢٥١ و يوجوب لبيك إن العيش عيش الآخرة إلها رأى ما يعجبه

الثانية والعشرون

٢٥١ و يوجوب أن يؤدى فرثض الصلاة كاملة لا محمل فيها

الثالثة والعشرون

٢٥٢ و يوجوب إتمام كل تطوع شرع فيه

الرابعة والعشرون

٢٥٣ و يوجوب الدفع بالتي هي أحسن

الخامسة والعشرون

٢٥٣ و تحكيم من كلفه الناس بأجمعهم من العلم

السادسة والعشرون

٢٥٣ و يوجوب الاستغفار له ، والتوبة في اليوم مائة مرة إذا غzin على قلبه

السابعة والعشرون

٢٥٥ و يوجوب كونه مطالبا برؤية مشاهدة الحق ، مع معاشرة الناس بالنفس والكلام

الثامنة والعشرون

٢٥٥ و يوجوب الأحكام الشرعية حين كان يوجد عن الدنيا عند تلقى الوحي

النinthة والعشرون

٢٥٥ و يوجوب الركعتين عليه ﷺ بعد الفجر

الثلاثون

٢٥٦ و بأن جميع نوافله ﷺ كانت فرضا

الحادية والثلاثون

٢٥٦ و بصلة خمسين صلاة في كل يوم وليلة على وفق ما كان ليلة الإسراء

الثانية والثلاثون

٢٥٨ و يوجوب إيقاظ نائم مر عليه وقت الصلاة

الثالثة والثلاثون

٢٥٨ و يوجوب العقيقة

الرابعة والثلاثون

- ٢٥٨ و بوجوب الإثابة على المدية
- الخامسة والثلاثون
- ٢٥٨ و بوجوب الإغلاط على الكفار
- السادسة والثلاثون
- ٢٥٩ و بوجوب تحرير المؤمنين على القتال
- السابعة والثلاثون
- ٢٥٩ و بوجوب التوكل على الله
- الثامنة والثلاثون
- ٢٥٩ و بوجوب الصبر على ما يكره
- الحادية والأربعون
- ٢٥٩ و بوجوب صبر نفسه مع الذين يدعون ربهم بالعداوة والعشي
- الأربعون
- ٢٦٠ و بوجوب الرفق وترك الغلظة
- الحادية والأربعون
- ٢٦٠ و بوجوب إبلاغ كل ما أنزل عليه
- الثانية والأربعون
- ٢٦٠ و بوجوب خطاب الناس بما يعقلون
- الثالثة والأربعون
- ٢٦٠ و بوجوب الدعاء لمن أدى على صدقة ماله
- الرابعة والأربعون
- ٢٦٠ قيل : و بوجوب كل ما يتقرب به
- الخامسة والأربعون
- ٢٦٠ و بوجوب الاستثناء إذا وعد أو علق أمرًا على غد
- السادسة والأربعون
- ٢٦١ و بوجوب ميرته عيال من مات معسرًا
- السابعة والأربعون
- ٢٦١ و بوجوب أداء الجنایات عن لزمه وهو معسر

الثامنة والأربعون

وَكُلُّ الْكُفَّارِ

٢٦١

النَّاسُهُ وَالْأَرْبَعُونَ

٢٦١

وَبِأَنَّ الصَّلَاةَ عَلَى الْجَنَازَةِ فِي حَقِّهِ فَرَضَ عَلَيْهِ فِرْسَانُ عَيْنٍ

الْخَمْسُونَ

٢٦١

وَبِيُوجُوبِ حَفْظِ أَمْوَالِ الْمُسْلِمِينَ

النَّوْعُ الثَّالِثُ

مِنَ الْوَاجِبَاتِ

٢٦١

فِيمَا يَتَعَلَّمُ بِالنِّكَاحِ ، وَفِيهِ مَسَأَةٌ وَاحِدَةٌ

٢٦١

خَصَّ عَلَيْهِ بِتَمْيِيزِ بَعْضِ نِسَائِهِ فِي فَرَاقِهِ وَإِخْتِيَارِهِ عَلَى الصَّحِيحِ

الْبَابُ السَّادُسُ

٢٩٥

فِيمَا اخْتَصَّ بِهِ عَلَيْهِ عَنْ أُمَّتِهِ مِنَ الْمُحْرَمَاتِ

وَفِيهِ نَوْعَانٌ : الْأُولُّ فِي غَيْرِ النِّكَاحِ .

وَفِيهِ مَسَائلٌ :

الْأُولَى

خَصَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَحْرِيمِ الزَّكَةِ عَلَيْهِ ، وَيُشَارِكُهُ فِي حَرَمَتَهَا ذُو الْقَرْبَى ،

وَمَوَالِيهِ ، وَكُلُّ أَزْوَاجِهِ

٢٦٥

الثَّانِيَةُ

٢٦٦

وَبِتَحْرِيمِ الْكُفَّارِ

٢٦٧

الثَّالِثَةُ

٢٦٧

وَالْمَنْذُورَاتُ وَكُلُّهُ فِيهَا

الرَّابِعَةُ

٢٦٧

وَبِتَحْرِيمِ كُونِهِ عَلَيْهِ عَمَّا لَا عَلَى الزَّكَةِ فِي الْأَصْحَاحِ

الْخَامِسَةُ

٢٦٧

وَبِتَحْرِيمِ أَكْلِ ثُمَنِ أَحَدِ مَنْ وَلَدَ إِسْمَاعِيلَ

السَّادِسَةُ

٢٦٨

قَبْلٌ : وَبِتَحْرِيمِ أَكْلِ مَالَهُ رَائِحةُ كَرِبَّةِ

٦٨٧

السادسة

٢٦٩ وتحريم الأكل متكتأ والأصح الكراهة

الثامنة

٢٦٩ الصواب : أنه كان عليه لا يحسن الخط

النinthة

٢٧٠ وبتحريم التوصل

العاشرة

٢٧٣ الصواب أنه عليه كان لا يحسن الشعر ويحرم عليه التوصل إلى تعلمه وروايته

الحادية عشرة

٢٧٩ وبتحريم شراب الترافق

الثانية عشرة

٢٧٩ وتعليق تقيمة

الثالثة عشرة

٢٨٠ وبتحريم نزع لامته إذا بسها قبل أن يقاتل

الرابعة عشرة

٢٨١ وبتحريم الرجوع إذا خرج للحرب

الخامسة عشرة

٢٨١ وبتحريم الانهزام إذا لقى العدو وإن كفر عليه العدو

السادسة عشرة

٢٨١ وبتحريم مد العين إلى ما متع به الناس

السابعة عشرة

٢٨٢ وبتحريم خاتمة الأعين

الثامنة عشرة

٢٨٣ قيل : وبتحريم أن يخدع في الحرب

التاسعة عشرة

٢٨٤ وبتحريم الصلاة على من مات وعليه دين لا وفاء له من غير ضامن ثم نسخ التحريم

العشرون

٢٨٥ وبتحريم الإغارة إذا سمع التكبير

الحادية والعشرون

وبتحريم قبول هدية مشرك

٢٨٥

الثانية والعشرون

والاستعانة به

٢٨٥

الثالثة والعشرون

وبتحريم الشهادة على جور

٢٨٥

الرابعة والعشرون

وبتحريم الخمر عليه من قبل ما بعث من قبل أن تحرم على الناس بنحو عشرين سنة ، فلم
تبغ له قط ، ولم يشربها قط

٢٨٨

الخامسة والعشرون

وبأنه كان إذا دعى إلى جنازة سأله عنها ، فإن أتى عليها خيراً أصلى عليها

٢٨٨

السادسة والعشرون

وبتحريم المن ليستكثر

٢٨٨

السابعة والعشرون

وبأنه ليس لنبي أن يدخل بيته مزوفاً

٢٨٨

السوع الثاني

من المحرمات في النكاح ، وفيه مسائل :

٢٨٩

الأولى

اختص عليه السلام بتحريم كارهته

٢٨٩

الثانية

وبتحريم من لم تهاجر

٢٨٩

الثالثة

وبتحريم نكاح الأمة المسلمة في الأصلح

٢٨٩

الرابعة

وكان إذا خطب فرد لم يعد

٢٩٠

الخامسة

قال البلقيني في « التدريب » لا يقع منه عليه السلام الإيلاء الذي يضرب به المدة ، ولا الظهار

٢٩١

لأنهما محرمان وهو معصوم من كل فعل محمر

٦٨٩

الباب السابع

- فيما اختص به عَلَيْهِ الْمَسْكُوتُ عن أمه من المباحث ، والتحفيفات له دون غيره ٢٩٢
وفي هذا الفعل نوعان : ٢٩٢
النوع الأول : فيما يتعلق في غير النكاح ، وفيه مسائل : ٢٩٢

الأولى

- اختص عَلَيْهِ الْمَسْكُوتُ بالمكث في المسجد جنبا ٢٩٢

الثانية

- وبأنه عَلَيْهِ الْمَسْكُوتُ لا يتقضض وضوئه بالنوم مضطجعا ٢٩٤

الثالثة

- وبعدم انتقاض وضوئه باللمس على أحد وجهين ٢٩٦

الرابعة

- قيل : أبيح له عَلَيْهِ الْمَسْكُوتُ استقبال القبلة واستدبارها عند قضاء الحاجة ٢٩٧

الخامسة

- وبإباحة الصلاة بعد العصر ٢٩٨

السادسة

- وبإباحة الوصال في الصوم ٢٩٩

السابعة

- وباصطفائه ما يختاره من الغنية قبل القسمة كجارية وغيرها ٣٠١

الثامنة

- وبخمس الحُسُن من الفيء والثنيمة ٣٠٢

التاسعة

- وبأربعة أحاسيس الحُسُن بتمامها ٣٠٢

العاشرة

- وبدخول مكة بغير إحرام على القول بوجوبه في حق غيره ٣٠٣

الحادية عشرة

- وبأن مكة أحلت له ساعة من نهار ٣٠٣

الثانوية عشرة

- وبأن ماله لا يورث عنه ، وكذلك الأنباء عليهم أن يواصلوا بكل مالهم صدقة ٣٠٣

الثالثة عشرة

وأنه ضحى عن أمهه وليس لأحد أن يضحي عن أحد بغير إذنه ٣٠٥

الرابعة عشرة

وبأن له أن يتضى بعلمه لنفسه ولو في الحدود وفي غيره خلاف ٣٠٥

الخامسة عشرة

وبأن يحكم بغير دعوى ، ولا يجوز ذلك لغيره ٣٠٥

السادسة عشرة

وبأن له أن يحكم لنفسه ٣٠٦

السابعة عشرة

ولفرعه ٣٠٦

الثامنة عشرة

ويشهد لنفسه ٣٠٦

التاسعة عشرة

ولفرعه ٢٠٧

العشرون

وبقيول شهادة من له ٣٠٧

الحادية والعشرون

وبالمذهبية ، بخلاف غيره من الحكماء ٣٠٧

الثانية والعشرون

وبعدم كراهة الحكم والفتوى حال الغضب ٣٠٧

الثالثة والعشرون

وبأن من يحكم له قتل من سبه أو جهله ٣٠٧

الرابعة والعشرون

وبأن له أن يخلي الموات لنفسه أنه لم يقع ذلك له ، وليس لغيره من بعدهم أن يحموا لأنفسهم ٣٠٧

الخامسة والعشرون

وبأنه لا ينقض ما حمله عليه ، ومن أخذ شيئاً مما حمله ضمن قيمته في الأصل ٣٠٨

السادسة والعشرون

٣٠٨ وبأن له أن يأخذ الطعام والشراب من مالكمما يحتاج إليهما

السابعة والعشرون

٣٠٨ وبأنه لو قصده ظالم وجب على من حضره أن يذلل نفسه دونه

الثامنة والعشرون

٣٠٨ قيل : وبأن له القتل بعد الأمان

النinthة والعشرون

٣١٠ وبأن له تعزيز من شاء بغير سبب يقتضيه ويكون له رحمة

الثلاثون

٣١٢ وبجواز الوصية لآله قطعا

الحادية والثلاثون

٣١٢ وبجواز القبلة وهو صائم من غير كراهة

الثانية والثلاثون

٣١٣ وبأن له أن يستثنى في يمينه

الثالثة والثلاثون

٣١٣ قيل : وبأنه كان يقهر في طعامه ويأكل منه معه

الرابعة والثلاثون

٣١٤ وبأنه كان لا يجتنب الطيب في الإحرام

الخامسة والثلاثون

٣١٥ قيل : وبأن له ألا يكفر عن يمينه

السادسة والثلاثون

٣١٥ وبأنه كان يدعو من شاء بلفظ الصلة

السابعة والثلاثون

٣١٥ قيل : وبصلاته على الغائب

الثامنة والثلاثون

٣١٦ وبإدخال العمرة على الحج

النinthة والثلاثون

٣١٦ قيل : وباباحة حمل الصغير في الصلة

الأربعون

وبإقطاع الأرض قبل قتها

٣١٦

الحادية والأربعون

٣١٦

وبأنه لو قال لفلان على فلان كذا جاز لسامعه أن يشهد بذلك

الثانية والأربعون

٣١٧

قيل : بأنه والأنبياء لا تجب عليهم الزكاة

الثالثة والأربعون

٣١٧

وبأنه عقد المساقاة على أهل خير إلى مدة مبهمة

الرابعة والأربعون

٣١٧

وبالمن على الأسرى

الخامسة والأربعون

٣١٧

وبالجمع في الضمير بينه وبين ربه

النوع الثاني

٣١٩

من التخفيفات ، والمباحات ما يتعلق بالنكاح

وفيه مسائل :

الأولى

٣١٩

خص عليه بين جم أكثر من أربع نسوة

الثانية

٣١٩

قيل : وبأنه لا يحصر طرقه في الثلاث والأصح خلافه

الثالثة

٣١٩

وبأن نكاحه يعقد بلفظ المبة على الأظهر

الرابعة

٣٢٠

وبأنه إذا رغب في نكاح امرأة وخطبها فإن كانت خلية لزومها الإجابة

الخامسة

٣٢١

قيل : وبأنه إذا وقع بصره على امرأة فورقت منه موقعا وجب على الزوج تطليقها

السادمة

٣٢٤

وبأنه عليه يعقد نكاحه بغير ول ولام شهود

السابعة

وبانعقاد نكاحه عليه السلام في الإحرام على الأصح ٣٢٤

الثانية

وبعدم وجوب القسم عليه بين زوجاته في أحد وجهين ٣٢٤

الثالثة

وبتجاوز زواجه المرأة من شاء بغير إذنها ولا إذن ولديها ٣٢٥

الرابعة

وبأن يزوج المرأة بنفسه ٣٢٦

الخامسة عشرة

قبل : ونكاح المعتدة في وجه ٣٢٦

الثانية عشرة

قبل : وبعدم نفقة أزواجه ٣٢٦

الثالثة عشرة

وبأنه كانت تحل المرأة له بتزويج الله تبارك وتعالى ٣٢٧

الرابعة عشرة

وبجعل عتق أمته صداقها ٣٢٧

الخامسة عشرة

قبل : وبأن له أن يجمع بين الأخرين والأم والبنت في وجه ٣٢٨

السادسة عشرة

وبالخلوة الأجنبية واردافها وبالنظر إليها ٣٢٨

الباب الثامن

فيما اختص به عليه السلام عن أمته من الفضائل والكرامات وفيه نوعان : ٣٣٣

الأول : فيما يتعلق بالنكاح ، وفيه مسائل :

الأولى

خص عليه السلام بأن النكاح في حقه عبادة مطلقا ٣٣٣

الثانية

وبأن المثل لا يتصور في ابنته لأنها لا مثل لها ٣٣٣

الثالثة

وبتحريم رؤية أشخاص أزواجه في الأزر ٣٣٣

الرابعة

قيل : وبأنهن إذا أرضعن الكبير دخل عليهن وسائر الناس لا يكون إلا ما كان في الصغر ٣٣٤

الخامسة

وبأنه كان لهن رضعات معلومات ، ولسائر النساء رضعات معلومات ٣٣٤

السادسة

وبأن زوجاته أمهات المؤمنين سواء متى في حياته أو مات عندهن ٣٣٤

السابعة

قيل : وبتحريم خروجهن بحج أو عمرة ، ووجوب جلوسهن بعده في البيوت في أحد القولين ٣٣٥

الثامنة

وبأن من فارقها في حياته كالمستعدية ، وكانت رأى بكشحها يضاً تحرم على غيره على الأرجح ٣٣٥

التاسعة

وبتحريم نكاح أمة وطئها ومات عنها ٣٣٥

العاشرة

وإن باعها بقى تحريها ٣٣٦

الحادية عشرة

وبفضيل زوجاته على سائر النساء ٣٣٦

الثانية عشرة

وبأنه لا يحل أن يسأل زوجاته عليهم السلام إلا من وراء حجاب ٣٣٦

الثالثة عشرة

وبأن بناته عليهم السلام لا يجوز التزويج عليهن ٣٣٧

الرابعة عشرة

وبأنه أعطى قوة أربعين في الجماع والبطش ٣٣٨

النوع الثاني

فيما يتعلق بغير النكاح ، وفيه مسائل : ٣٣٩

الأولى

٣٣٩ خص عَلَيْهِ الْمَسْكُوتَةُ بأنه كان ينظر وراء ظهره كما ينظر قدامه

الثانية

٣٤٠ وتطوعه بالصلة قاعداً بلا عذر كقطعه قائمَا عَلَيْهِ

الثالثة

٣٤١ وبأن عمله له نافلة

الرابعة

٣٤١ وبأن المصلى يخاطبه بقوله : السلام عليك أبها النبي ورحمة الله وبركاته ولا يخاطب بسائر الناس

الخامسة

٣٤٢ وبتحريم رفع الصوت على صوته

السادسة

٣٤٤ وبأن أصحابه إذا كانوا معه على أمر جامع كخطبة وجihad ورباط لم يذهبوا حتى يستأذنوه ..

السابعة

٣٤٤ وبتحريم ندائه من وراء الحجرات

الثامنة

٣٤٤ وبتحريم ندائه باسمه مثل : يا محمد ، يا أحمد

النinthة

٣٤٦ وبتحريم التقديم بين يديه عَلَيْهِ الْمَسْكُوتَةُ بالقول والفعل

العاشرة

٣٤٦ وبأنه عَلَيْهِ الْمَسْكُوتَةُ كان يستشفي به

الحادية عشرة

٣٤٧ وبأن النجس منه طاهر

الثانية عشرة

٣٤٧ ويستشفي به

الثالثة عشرة

٣٤٩ وبأن من زنى بحضوره واستهان به كفر

الرابعة عشرة

٣٥٠ وبأن من سبه أو هجاه ، قيل : يقتل

الخامسة عشرة

٣٥١ وبوجوب إجابته على المصل إذا دعاه ، ولا تبطل صلاته وكذا الأنبياء

السادسة عشرة

٣٥٢ وبأن أولاد بناته ينسبون إليه عليه السلام وأولاد بنته غيره لا ينسبون إليه في الكفاءة وغيرها

السابعة عشرة

٣٥٣ وبأن كل نسب وسبب منقطع يوم القيمة إلا نسبه عليه السلام وسببه

الثامنة عشرة

٣٥٤ وبخمرة التكفي بكنته مع جواز التسمية باسمه

التاسعة عشرة

٣٥٤ وبعدم جواز الجنون على الأنبياء

العشرون

٣٥٥ وبعدم جواز الإغماء الطويل ...

الحادية والعشرون

٣٥٥ وبأن إغماعهم يخالف إغماء غيرهم ، كما خالفت نومهم نوم غيرهم

الثانية والعشرون

٣٥٥ وبعد جواز الاختلام عليهم على الصواب فإنه من تلاعيب الشيطان

الثالثة والعشرون

٣٥٥ وبأن الأرض لا تأكل لحومهم

الرابعة والعشرون

٣٥٦ وبأن الكذب عليه عليه السلام كبيرة وليس كالكذب على غيره في تشديد الحرمة

الخامسة والعشرون

٣٥٦ وبأن من رأه في المنام فدرأه حقا ، فإن الشيطان لا يتمثل في صورته

السادسة والعشرون

٣٧٠ وبأنه عليه السلام كان لا ينطق عن الهوى

السابعة والعشرون

٣٧١ وبزيادة الوعك عليه بزيادة الأجر له عليه السلام

الثامنة والعشرون

٣٧١ وبأن إبطه لم يعهد له شعر ولم يكن له رائحة كريهة

النinthة والعشرون

- ٣٧٢ وَبِأَنَّهُ عَلَيْهِ الْمَسْكُنُ كَانَ لَا يَنْزَلُ عَلَيْهِ الْذِبَابُ
الثلاثون
- ٣٧٣ وَبِأَنَّ الْعَمَلَ لَمْ يَكُنْ يُؤْذِيهِ تَعْظِيمًا لِهِ
الحادية والثلاثون
- ٣٧٤ وَبِأَنَّهُ كَانَ يَرَى فِي الْثَّرِيَا أَحَدًا عَشَرَ نَجْمًا
الثانية والثلاثون
- ٣٧٥ وَبِأَنَّهُ عَلَيْهِ الْمَسْكُنُ وَلَدٌ مُخْتَوْنًا
الثالثة والثلاثون
- ٣٧٦ وَبِأَنَّهُ يَدْعُى لَهُ بِلِفْظِ الصَّلَاةِ
الرابعة والثلاثون
- ٣٧٧ وَبِأَنَّ اللَّهَ سَبَحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْطَى مُلْكَهَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ أَسْمَاءَ الْخَلَقِ يَلْغَى صَلَاةُ أُمَّتِهِ عَلَيْهِ الْمَسْكُنُ
الخامسة والثلاثون
- ٣٧٨ وَبِأَنَّ كُلَّ مَوْضِعٍ صَلَى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ الْمَسْكُنُ وَضَبَطَ مَوْقِعَهُ فَهُوَ هُوَ يَقِينٌ
السادسة والثلاثون
- ٣٧٩ وَبِأَنَّهُ وَالْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَا يَتَابَعُونَ
السابعة والثلاثون
- ٣٨٠ وَبِأَنَّهُ عَلَيْهِ الْمَسْكُنُ كَانَ لَا يُرَى لَهُ ظَلٌّ كَافٍ لِالضَّوءِ
النinthة والثلاثون
- ٣٨١ وَبِأَنَّ الْأَرْضَ كَانَتْ تَبْلُغُ مَا يَنْفُرُ مِنَ الْغَائِطِ فَلَا يَظْهُرُ لَهُ أَثْرٌ
الأربعون
- ٣٨٢ وَبِأَنَّ الْأَمَانَةَ لَا تَكُونُ بَعْدَهُ إِلَّا وَاحِدًا وَلَمْ تَكُنْ الْأَنْبِيَاءَ قَبْلَهُ كَذَلِكَ
الحادية والأربعون
- ٣٨٣ وَبِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَدَا بِالْعَفْوِ قَبْلَ التَّأْدِيبِ وَالْمَخَاطِبَةِ قَبْلَ أَنْ يَعْرِفَ الذَّنْبَ
الثانية والأربعون
- ٣٨٤ وَبِأَنَّهُ مِنْ تَكَلُّمِ فِي عَهْدِهِ عَلَيْهِ الْمَسْكُنُ وَهُوَ يَنْخُطُ بِطْلَتْ صَلَاهَ
الثالثة والأربعون
- ٣٨٥ وَبِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ لَأَحَدٍ الْخَرُوجُ عَنْ مَجْلِسِهِ عَلَيْهِ الْمَسْكُنُ إِلَّا بِإِذْنِهِ
الرابعة والأربعون
- ٣٨٦ وَبِمَبَالِغَتِهِ عَلَيْهِ الْمَسْكُنُ فِي الْأَدْبَرِ مَعِ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي حَالِ سُرُورِهِ وَغَضِبِهِ
وَبِمَبَالِغَتِهِ عَلَيْهِ الْمَسْكُنُ فِي الْأَدْبَرِ

الخامسة والأربعون

وبوجوب تقديمه على النفوس فلا يتم الإيمان إلا بمحبته
٣٨٠
السادسة والأربعون

وبأنه لا يدخل الإيمان في قلب رجل حتى يحب أهل بيته
٣٨٢
السابعة والأربعون

وبأن شائه أبتر أي مقطوع البركة والنسل
٣٨٢
الثامنة والأربعون

وبأنه لا يدخل النار من تروح إليه عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
٣٨٣
التاسعة والأربعون

وبأنه عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ينزعه عن فعل المكروه
٣٨٣
الخمسون

وبأن رؤياه وحي
٣٨٤
الحادية والخمسون

وبأن ما رأاه فهو حق ، وكذلك الأنبياء عليهم الصلاة والسلام
٣٨٤
الثانية والخمسون

وبمنصب الصلاة
٣٨٤
الثالثة والخمسون

قيل : وبأن ماله باق على ملكه لينفق منه على أهله
٣٨٤
الرابعة والخمسون

وبأنه عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا غزا شيعة يجب على كل أحد الخروج معه
٣٨٤
الخامسة والخمسون

قيل : وبأن الجهاد كان في عهده عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فرض وهو بعده من فروض الكفاية
٣٨٥
السادسة والخمسون

وبأنه عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبو الرجال والنساء
٣٨٥
السبعين والخمسون

وباباحة الجلوس لآله وأزواجه في المسجد مع الجنابة والحيض
٣٨٥
الثامنة والخمسون

وبوجوب الاستئاع والانصات لقراءته إذا قرأ في الصلاة الجهرية
٣٨٥
التاسعة والخمسون

وعند نزول الوحي
٣٨٥
الستون

قيل : وبأن الأمر الفتح في المجلس خاصة بمجلسه عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
٣٨٥

الحادية والستون

٣٨٦ وبيان من ضحك في الصلاة خلفه أعاد الوضوء
الثانية والستون

٣٨٦ وبيان من كذب عليه لم تقبل روايته أبدا وإن ثاب
الثالثة والستون

٣٨٦ وبأنه عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والأئمَّاء معصومون من كل ذنب ولو صغيراً أو سهوا
الرابعة والستون

٣٨٦ وبأن من قتني موته وكذا الأنبياء كفر
الخامسة والستون

٣٨٧ قيل : وبيان من قذف أزواجه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلا توبة له البتة
السادسة والستون

٣٨٧ وبأن قاذفهن يقتل
السابعة والستون

٣٨٧ وبأن من قذف أم أحد من أصحابه يحد حدين
الثامنة والستون

٣٨٧ وبأن من قذف آمنا قتل مسلماً كان أو كافرا
التاسعة والستون

٣٨٧ وبأنه لم تبلغ امرأة نبى قط
السبعون

٣٨٧ قيل : وباختصاص صلاة الخوف بعهده لأن إمامته لا عوض لها
الحادية والسبعون

٣٨٨ وبأنه يحرم النقش على نقش خاتمه
الثانية والسبعون

٣٨٨ وبأنه لا يقول في المرض والغضب إلا حقا
الثالثة والسبعون

٣٨٨ وبأنه عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يجوز عليه العمى
الرابعة والسبعون

٣٨٩ وبأنهم يتزهرون عن النعائص في الخلق والخلق
الخامسة والسبعون

٣٨٩ وبأنه يكتفى من شاء بما شاء
السادسة والسبعون

٣٨٩ قيل : وبأنه كان يرى بالليل فِي الظُّلْمَةِ كما يرى في النهار وفي الضوء

السابعة والسبعون

- وأن ريقه عليه عليه يذهب الماء الملح ٣٨٩
- الثانية والسبعون
- وأنه يجزي الرضيع ٣٨٩
- الثالثة والسبعون
- وأنه يبلغ صوته وسمعه ما لا يبلغه غيره عليه ٣٩٠
- الرابعة والسبعون
- وأن عرقه عليه أطيب من المسك ٣٩٠
- الخامسة والثانين
- وأنه كان إذا مشى مع الطويل طاله ٣٩٠
- السادسة والثانين
- وأنه عليه إذا جلس يكون كتفه أعلى من جميع الحالين ٣٩٠
- الثالثة والثانين
- وأن ظله عليه لم يقع على الأرض ٣٩٠
- الرابعة والثانين
- ولايرى له ظل في شمس ولا قمر ٣٩٠
- الخامسة والثانين
- وأنه عليه كان إذا ركب دابة لا تبول ولا تروث وهو راكبها ٣٩١
- السادسة والثانين
- وأن وجهه عليه كان الشمس تجري فيه ٣٩١
- السابعة والثانين
- وأنه عليه لم يكن لقدمه أحص ٣٩١
- الثانية والثانين
- قيل : وأن حنسر رجله كانت متظافرة ٣٩١
- الثالثة والثانين
- وأن الأرض تطوى له إذا مشى عليه ٣٩١
- الرابعة والثانين
- وأنه عليه لم يقع في نسبه من لدن آدم سفاح فقط ٣٩١

التسـعـون

الحادية والتسعون

وأنه عليه تقلب في الساجدين حتى خرج نبيا ٣٩٢

الثانية والتسعون

وأنه عليه ما افترى فرقا إلا كان في خيرها ٣٩٢

الثالثة والتسعون

وأنه نكست الأصنام لولده عليه ٣٩٢

الرابعة والتسعون

وأنه عليه ولد مختونا ٣٩٢

الخامسة والتسعون

ومقطوع السرة ٣٩٢

السادسة والتسعون

ونظيفا ما به قدر ٣٩٣

السابعة والتسعون

وأنه عليه وقع على الأرض ساجدا ٣٩٣

الثامنة والتسعون

ورافع أصبعه إلى السماء كالمضرع المتبهل ٣٩٣

التاسعة والتسعون

وبأن آمنة رضي الله تعالى عنها رأت عند ولادته نورا ٣٩٣

المائة

وبأن مهده عليه كان يتحرك بتحرك الملائكة ٣٩٣

المائة والحادية

وبأن القمر كان يناغيه عليه وهو في مهد ٣٩٤

المائة والثانية

وبأنه كان يميل حيث أشار إليه ٣٩٤

المائة والثالثة

وبأنه عليه تكلم في المهد ٣٩٤

المائة والرابعة

وبأنه لم يلد غيره ٣٩٤

- المائة الخامسة**
وأنه كما قال بعضه لم تر ضعفه امرأة إلا أسلمت ٣٩٤
- المائة والسادسة**
وأنه عليه صلوات الله عليه كانت تظلل الغمامات في الخر ٣٩٥
- المائة والسبعة**
وأنه كان ينيل إليه في الشجرة إذا سبق إليه ٣٩٥
- المائة والثامنة**
وأنه عليه صلوات الله عليه بيت جائع ويصبح طاعما ، يطعمه ربه ويسقيه من الجنـة ٣٩٥
- المائة والتاسعة**
وأنه عليه صلوات الله عليه عصم من الأغلال الموجب ٣٩٦
- المائة والعشرة**
وأنه عليه صلوات الله عليه ردت إليه الروح بعد ما قبض ٣٩٦
- المائة والحادية عشرة**
وأنه عليه صلوات الله عليه أرسل إليه جبريل ثلاثة أيام في مرضه ٣٩٦
- المائة والثانية عشرة**
وأنه عليه صلوات الله عليه لما نزل ملك الموت نزل معه ملك يقال له إسماعيل ٣٩٦
- المائة والثالثة عشرة**
وأنه عليه صلوات الله عليه سمع ملك الموت يأكلها عليه ينادي واحمدا ٣٩٦
- المائة والرابعة عشرة**
وأنه عليه صلوات الله عليه صلي عليه ربه ٣٩٧
- المائة الخامسة عشرة**
والملائكة ٣٩٧
- المائة والسادسة عشرة**
والناس أنفواجا بغير إمام ٣٩٧
- المائة والسبعين عشرة**
وبغير دعاء الجنائز المعروف ٣٩٧
- المائة والثامنة عشرة**
وتكرار الصلاة عليه عند مالك وأبي حنيفة رضي الله تعالى عنهم ٣٩٧

المائة والتاسعة عشرة

- ٣٩٨ قيل : وبأنه لم يصل عليه أصلا
و بأنه عليه ترك بلا دفن ثلاثة أيام
المائة والعشرون
- ٣٩٨ و بأنه عليه دفن بالليل
المائة والحادية والعشرون
- ٣٩٨ و بأنه عليه دفن في بيته حيث قبض وكذلك الأنبياء
المائة والثالثة والعشرون
- ٣٩٨ و بأنه عليه فرش له قطيفة في لحده
المائة والرابعة والعشرون
- ٣٩٩ و بأنه عليه غسل في غسل من قميصه
المائة الخامسة والعشرون
- ٣٩٩ و بأن الأرض أظلمت يومه عليه
المائة والسادسة والعشرون
- ٣٩٩ و بأنه عليه لا يضغط في قبره وكذلك الأنبياء وفاطمة بنت أسد
المائة والسابعة والعشرون
- ٣٩٩ و بأنه تحرم الصلاة على قبره عليه واتخاذه مسجدا
المائة والثامنة والعشرون
- ٣٩٩ و بأنه يحرم البول عند قبره عليه
المائة والتاسعة والعشرون
- ٤٠٠ و بأنه عليه لا يلمس جسده وكذلك الأنبياء
المائة والثلاثون
- ٤٠٠ و بأنه لا خلاف في طهارة ميتهم وفي غيرهم خلاف
المائة والحادية والثلاثون
- ٤٠٠ و بأنه لا يجزى في أطفالهم الخلاف الذى لبعضهم
المائة والثانية والثلاثون
- ٤٠٠ و بأنه لا يجوز للمضرر أكل ميته نبى
٧٠٤

	المائة والثالثة والثلاثون	
٤٠٠ وباٰنه عَلِيٌّ حٰى فِي قَبْرِه	
	المائة والرابعة والثلاثون	
٤٠١ ويصلٰ فِيهِ بِأَذْانِ وِإِقَامَةِ	
	المائة والخامسة والثلاثون	
٤٠١ وباٰنه عَلِيٌّ وَكُلُّ بَقِيرٍ مَلِكٍ يَلْفَعُ صَلَاتَةَ الْمُصْلِينَ عَلَيْهِ	
	المائة والسادسة والثلاثون	
٤٠١ وباٰنَ الْمُصِيَّبَةَ بِمَوْتِهِ عَلِيٌّ عَامَةً لِأَمْتَهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ	
	المائة والسابعة والثلاثون	
٤٠١ وباٰنَ أَعْمَالَ أَمْتَهِ عَلِيٌّ تَعْرُضُ عَلَيْهِ وَيَسْتَغْفِرُ لَهُمْ	
	المائة الثامنة والثلاثون	
٤٠١ وباٰنَ أَوَّلَ مَا يَرْفَعُ رُؤْبَتَهِ عَلِيٌّ فِي النَّمَاءِ وَالْقُرْآنِ وَالْحَجَرِ الْأَسْوَدِ	
	المائة والتاسعة والثلاثون	
٤٠٢ وباٰنَ قِرَاءَةَ حَدِيثِهِ عَلِيٌّ عَبَادَةً يَثَابُ عَلَيْها	
	المائة والأربعون	
٤٠٢ وباٰنَ النَّارَ لَا تَأْكُلُ شَيْئاً مِنْ وَجْهِهِ وَكَذَلِكَ سَائرُ الْأَنْبِيَاءِ	
	المائة والحادية والأربعون	
٤٠٢ وَبِكُراٰهَةِ عَمَلِ مَا كَتَبَ عَلَيْهِ	
	المائة والثانية والأربعون	
٤٠٢ وباٰنَهُ يَسْتَحِبُّ الغَسْلُ لِقِرَاءَةِ حَدِيثِهِ	
	المائة والثالثة والأربعون	
٤٠٢ وَالْتَطْبِيْـ	
	المائة والرابعة والأربعون	
٤٠٢ وَلَا تَرْفَعُ عَنْهُ الْأَصْوَاتِ	
	المائة الخامسة والأربعون	
٤٠٣ وَيَقْرَأُ عَلَى مَكَانٍ عَالٍ	
	المائة والسادسة والأربعون	
٤٠٣ وَيَكْرِهُ لِقَارِئِهِ أَنْ يَقْوِمَ لِأَحَدٍ	
٧٥		

المائة والسابعة والأربعون

- ٤٠٣ وبيان حمله لا تزال وجوههم نصرة
المائة والثانية والأربعون
- ٤٠٣ وبأنهم اختصوا بالحفظ
المائة والتاسعة والأربعون
- ٤٠٣ وأمراء المؤمنين من بين سائر العلماء
المائة والخمسون
- ٤٠٤ وبجعل كتب حديثه عليه صلوات الله علية وسلامه على كرسى المصاحف
المائة والحادية والخمسون
- ٤٠٤ وبأن الصحابة ثبت لمن اجتمع به صلوات الله علية وسلامه لحظة
المائة والثانية والخمسون
- ٤٠٤ وبأن أصحابه عليه صلوات الله علية وسلامه كلهم عدول
المائة والثالثة والخمسون
- ٤٠٤ وبأنهم لا يفسقون
المائة والرابعة والخمسون
- ٤٠٤ وبأن الله تعالى أوجب الجنة والرضوان في كتابه لجميع الصحابة
المائة الخامسة والخمسون
- ٤٠٥ وبأنه لا يكره للنساء زياراة قبره عليه صلوات الله علية وسلامه
المائة والسادسة والخمسون
- ٤٠٥ وبأن المصلى في مسجده عليه صلوات الله علية وسلامه لا يصدق عن يساره
المائة والسابعة والخمسون
- ٤٠٥ وبأن مسجده عليه صلوات الله علية وسلامه لو بني إلى صنعاء لكان مسجدا
المائة والثانية والخمسون
- ٤٠٦ وأنه وكل بشفتى كل إنسان ملكان ليس يحفظان عليه إلا الصلاة خاصة
المائة والتاسعة والخمسون
- ٤٠٦ وبوجوب الصالحة عليه عندنا في التشهد الأخير
المائة والستون
- ٤٠٦ فكلما ذكر عند الطحاوى والخلими لأنه ليس بأقل من تشميته العاطس
المائة والحادية والستون
- ٤٠٦ وبأن من صلى عليه عند الأمر الذى يتذرع ويضحك منه
المائة والثانية والستون
- ٤٠٦ وبأن من حكم عليه فكأن في قوله حرج من حكمه كفر
المائة والستون

المائة والثلاثة والستون

- ٤٠٧ وبيان أهله عليه السلام يطلق عليهم الأشراف المائة والرابعة والستون
قيل وبأن ابنته لم تحيط
المائة والخامسة والستون
 ٤٠٧ وبأنه عليه السلام لما وضع يده الشريفة على بطنه لم تجع قط المائة والسداسة والستون
 ٤٠٨ وبأنها لما احضرت غسلت نفسها المائة والسابعة والستون
 ٤٠٩ وبأن الناس كانوا العائشة محرا المائة والثانية والستون
وبيانه عليه السلام مسح رأس أقرع فنبت شعره في وقته
المائة والتاسعة والستون
 ٤٠٩ وبأنه وضع كفه على المريض فعقل من ساعته المائة والسبعين
وبيانه عليه السلام غرس نخلات فأثمرت من ساعتها
المائة والحادية والسبعين
 ٤١٠ وبأنه عليه السلام هز عمر فأسلم من ساعته المائة والثانية والسبعين
قيل : وبأن أصبعه المسبحة عليه السلام كانت أطول أصابعه
المائة والثالثة والسبعين
وبيانه عليه السلام ما أشار بها إلى شيء إلا أطاعه
المائة والرابعة والسبعين
 ٤١٠ قيل : وبأنه عليه السلام ما وطىء على صخر إلا أثر فيه المائة والخامسة والسبعين
وبيانه عليه السلام ما وطىء حلا إلا وبورك فيه
المائة والسادسة والسبعين
 ٤١٠ وبأنه عليه السلام كان إذا تبسم في الليل أضاء المائة والسابعة والسبعين
وبيانه عليه السلام كان يسمع خفيق أجنحة جريل وهو يصعد في السدرة المتبني
المائة والثانية والسبعين
 ٤١٠ وبضم رأحته إذا تروره بالوحى إليه المائة والرابعة والسبعين

المائة والتاسعة والسبعين

- ٤١٠ و بأنه كان فيه المسلمون يهجرون إليه **المائة والثانية**
- ٤١١ و بأنه حرم على الناس دخول بيته عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بغير إذنه **المائة والحادية والثانون**
- ٤١١ و طول القعود فيه **المائة والثانية والثانون**
- ٤١١ قيل : و بأنه لم يصل على أبيه إبراهيم **المائة والثالثة والثانون**
- ٤١١ و بأنه عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلى على حمزة ولم يصل على أحد من الشهداء غيره **المائة والرابعة والثانون**
- ٤١١ و بأنه صلى وما على أحد صلاته على الميت **المائة والخامسة والثانون**
- ٤١١ و بأنه يجوز أن يقال للنبي عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أحكم بما تشاء فهو صواب **المائة والسادسة والثانون**
- ٤١٢ قيل : وبامتناع الاجتياح لقدرته على اليقين بالوحى وبغيره في عصره بالإجماع **المائة والسبعة والثانون**
- ٤١٢ و بأن الإمام حجة على الملهم وغيره **المائة والثامنة والثانون**
- ٤١٢ و بأن لا يقال لغيره أحكم بما أراك الله **المائة والتاسعة والثانون**
- ٤١٢ و بأن لم يسمع أن نبيا قتل في قال قط **المائة والتسعون**
- ٤١٢ قيل : و بأن الوقف إنما يلزم من الأنبياء خاصة دون غيرهم **المائة والحادية والتسعون**
- ٤١٢ و بأن عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كانوا إذا دخلوا عليه بدأهم بالسلام **المائة والثانية والتسعون**
- ٤١٣ قيل : وباختصاصه بجواز رؤية الله تعالى في المنام **المائة والثالثة والتسعون**
- ٤١٣ و بأن لا يحيط باللغة إلا النبي **المائة والرابعة والتسعون**
- ٤١٣ و بأنه نبي قط **المائة والرابعة والتسعون**

المائة والخامسة والتسعون

- وأنه ما عبر الأنبياء من الرؤيا كائن لا محالة ٤١٣
- المائة والسادسة والتسعون**
- وبعد أخذ الزكاة من ثعلبة بن حاطب لما كذب فلم يقبلها منه عقوبة له ٤١٣
- المائة والسبعين والتسعون**
- وبامتناع رد تيمة بنت وهب إلى مطلقتها ، رفاعة بالدين فلم ترجعها ٤١٣
- المائة والثانية والتسعون**
- وبعد أخذ زمام من شعر علة رجل ثم أتى به فقال : كنت أنت تحنيء به ٤١٤
- المائة والتاسعة والتسعون**
- وأن كل يؤخذ من قوله ويترك إلا النبي ﷺ ٤١٤
- المائتان**
- وبأن له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من أمر الله ٤١٤
- المائتان والحادية**
- وأن الله ﷺ في أعلى ذروة في الجنة ٤١٤
- المائتان والثانية**
- وبأن مثلكم مثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها عرق ٤١٤
- المائتان والثالثة**
- وبأن من تمسك بهم وبالقرآن لن يضل ٤١٤
- المائتان والرابعة**
- وبأنهم أمان للأمة من الاختلاف ٤١٤
- المائتان الخامسة**
- وبأنهم سادات أهل الجنة ٤١٤
- المائتان والسادسة**
- وبأن الله تعالى وعدهم لا يعذبهم ٤١٥
- المائتان والسابعة**
- وبأن من أبغضهم أدخله النار ٤١٥
- المائتان والثانية**
- وبأن الإيمان لا يدخل قلب أحد حتى يحبهم الله ولقراطتهم لنبه ﷺ ٤١٥
- المائتان والتاسعة**
- وبأن من قاتلهم كان كمن قاتل مع الدجال ٤١٥

- المائتان والعشرة**
- ٤١٥ وباٰن من صنع مع أحدٍ منهم كفاه علیه اللہ تعالیٰ يوم القيمة
- المائتان والحادية عشرة**
- ٤١٥ وباٰن ما منهم أحدٌ إلا وله شفاعة يوم القيمة
- المائتان والثانية عشرة**
- ٤١٦ وباٰن الرجل يقوم لأخِيه إلا بني هاشم لا يقومون لأحد
- المائتان والثالثة عشرة**
- ٤١٦ قيل : وباٰنه لا يجوز لأحد أن يؤمِّه لأنَّه لا يصلح التقدم بين يديه في الصلاة ولا في غيرها
- المائتان والرابعة عشرة**
- ٤١٦ وباٰنه علیه اللہ تعالیٰ خص أهل بدر بين أصحابه بأن يزداد في الجنائز على أربع
- المائتان والخامسة عشرة**
- ٤١٦ وباٰنه لا يمكِّن أنبيٰ في قبره أكثر من أربعين يوماً ثم يرفع
- المائتان والسادسة عشرة**
- ٤١٦ وباٰنه علیه اللہ تعالیٰ اختص بحقيقة حق اليقين
- المائتان والسابعة عشرة**
- ٤١٦ وباٰن الأنبياء يطالبون بحقائق الأمور ، والأولياء يطالعون بمنتها
- المائتان والتاسمة عشرة**
- ٤١٦ وباٰن الأنبياء فرض الله تعالى عليهم إظهار المعجزات ليؤمنوا بها
- المائتان والتاسعة عشرة**
- ٤١٧ وباٰن الخطوة للأنبياء والوسوسة للأولياء والتفكير للعوام
- المائتان والعشرون**
- ٤١٧ وباٰن أرواح الأنبياء تخرج من جسدها وتكون في أجوف طير خضر
- المائتان والحادية والعشرون**
- ٤١٧ وباٰنه ينصب للأنبياء في الموقف منابر من ذهب يجلسون عليها وليس ذلك لأحد سواهم
- المائتان والثانية والعشرون**
- ٤١٧ قيل : وباٰنه لا اعتكاف إلا بمسجد
- المائتان والثالثة والعشرون**
- ٤١٧ وباٰنه ما من مولود إلا يمسه الشيطان

المائتان والرابعة والعشرون

إلا الأنبياء

٤١٧

المائتان والخامسة والعشرون

وبأنه من صلٍ معه عليه السلام وقال معه إلى خامسة عمدا

٤١٧

المائتان والسادسة والعشرون

وبالشهادتين بين الأنبياء وأئمهم يوم القيمة

٤١٧

المائتان والسابعة والعشرون

وبأنه عليه السلام لم يكن ير ف طريق فيتبعه فيه أحد إلا عرف أنه سلكه من طيه

٤١٨

المائتان والثانية والعشرون

وبتغیر القبور بدعائه عليه السلام

٤١٨

المائتان والتاسعة والعشرون

قيل : وبأن كل دابة ركب عليها عليه السلام بقيت على القدر الذي كان يركبها عليه ، فلم تنهزم له مركب

٤١٨

جاء

وأبواب بعض فضائل آل رسول الله عليه السلام والوصية بهم ، ومحبتهم ، والتحذير من بغضهم ،
ويذكر أولاد رسول الله عليه وسلم وأولادهم رضي الله تعالى عنهم وتقدم في أبواب
النسب النبوى الكلام على بعض فضائل العرب ، وقريش ، وبني هاشم .

٤١٩

ونذكر هنا ما لم يتقدم له ذكر

«الباب الأول»

وفي فضائل قرابة رسول الله عليه وسلم ونفعها والحديث على محبته

٤٢١

«الباب الثاني»

فبعض فضائل بيت رسول الله عليه وسلم وفيه أنواع :

٤٢٥

الأول

ف الحديث على التمسك بهم وبكتاب الله عز وجل

٤٢٥

الثاني

فوصية النبي عليه السلام وخليفة في الأمثال

٤٢٥

الثالث

فِي أَنْهَمِ أَمَانٍ لِّأُمَّةٍ مُّحَمَّدٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ

الرابع

فِي أَنْهَمِ لَا يَقْاسِ بِهِمْ أَحَدٌ

الخامس

فِي الْحَثْ عَلَى حِفْظِهِمْ

السادس

فِي بِشَارِتِهِمْ بِالْجَنَّةِ وَرَفِعَ مُنْزَلَتِهِمْ بِالْوَقْفِ عِنْدَمَا أَوْجَبَهُ الشَّارِعُ وَسَنَهُ

السابع

فِي حَثِّ التَّحْذِيرِ مِنْ بَعْضِهِمْ وَأَذَاهِمْ

الثامن

فِي الصَّلَاةِ عَلَيْهِمْ

التاسع

فِي مَكَافَاتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِمَنْ صَنَعَ إِلَى أَهْلِ بَيْتِهِ مَعْرُوفًا

العاشر

فِي دُعَائِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُمْ

الحادي عشر

فِي أَنْهَمِ أُولَئِكَ مَنْ يَشْفَعُ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ

الثاني عشر

فِي أَنْهَمِ كَسْفِيَّةِ نُوحٍ مِنْ رَكْبَهَا نَجَا

الثالث عشر

فِي إِخْبَارِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُمْ سَيَلْقَوْنَ أَثْرَةً وَالْحَثَ عَلَى نَصْرِهِمْ وَمَوَالِيَهِمْ

الرابع عشر

فِي وَعْدِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَغَدَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ مِنْ أَفْرَى مِنْهُمْ بِالْتَّوْحِيدِ وَلِي بِالْبَلَاغِ أَلَا
يَعْذِبُهُمْ

الخامس عشر

فِي بَيَانٍ : مَنْ هُمْ أَهْلُ الْبَيْتِ ؟

٤٣٦

السادس عشر

ف تعظيم السلف لأهل البيت

٤٣٩

الباب الثالث

ف عدد أولاده عليهم السلام ومواليدهم وما اتفق عليه منهم ، وما اختلف

٤٤٢

الباب الرابع

ف ذكر سيدنا القاسم ابن سيدنا ومولانا رسول الله عليهم السلام

٤٤٧

الباب الخامس

ف بعض مناقب سيدنا إبراهيم ابن سيدنا ومولانا رسول الله عليهم السلام

٤٤٩

و فيه أنواع :

الأول

ف أمه وميلاده ، وعقيقته ، وتسميتها

٤٤٩

الثاني

ف رضاعه ، ومن أرضعه

٤٥٠

الثالث

ف وفاته ، وتاريخه ، وصلاته عليه ، وحزنه عليه

٤٥١

الرابع

ف انكساف الشمس يوم وفاته

٤٥٥

الخامس

ف أنه له ظهر في الجنة تم له رضاعه

٤٥٦

السادس

ف الرد على من زعم أنه لقنه

٤٥٦

السابع

ف أنه لو عاش لكان نبيا

٤٥٧

الثامن

ف الوصية بأخواله القبط

٤٥٩

الباب السادس

فِي مَنَاقِبِ السَّيْدَةِ زَيْنَبِ بْنَتِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِيهِ أَنْوَاعٌ :

الأول

فِي مَوْلَدِهَا عَلَيْهَا السَّلَامُ

الثاني

فِيمَنْ تَزَوَّجُهَا ؟

الثالث

فِي هَجْرَتِهَا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا

الرابع

فِي إِسْلَامِ زَوْجِهَا أَنَى الْعَاصِرَةِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا

الخامس

فِي عَنَاءِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامِ عَلَى أَنَى الْعَاصِرَةِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ

السادس

فِي وَفَاتِهَا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا

السابع

فِي ذِكْرِ أَوْلَادِهَا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ

الباب السابع

فِي مَنَاقِبِ السَّيْدَةِ رُقِيَّةِ بْنَتِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِيهِ أَنْوَاعٌ :

الأول

فِي مَوْلَدِهَا وَاسْنَهَا وَفِيمَنْ تَزَوَّجُهَا

الثاني

فِي أَنْ تَزُوَّجَ رُقِيَّةَ عَثَمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ بُو حَسِّي

الثالث

فِي حَسْنَهَا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا

الرابع

فِي هَجْرَتِهَا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا

٤٦٤

٤٦٤

٤٦٥

٤٦٦

٤٦٦

٤٦٦

٤٦٧

٤٦٩

٤٧٠

٤٧٠

٤٧١

الخامس

ف إجابة دعائها رضي الله تعالى عنها ٤٧١

السادس

ف وفاتها رضي الله تعالى عنها ٤٧١

السابع

ف ولدتها رضي الله تعالى عنها ٤٧٢

الباب الشامن

ف مناقب السيدة أم كلثوم بنت سيدنا رسول الله ﷺ وفيه أنواع : ٤٧٣

الأول

ف مولدها عليها السلام واسمها وفيمن تزوجها ٤٧٣

الثاني

ف كيفية تزويجها ٤٧٤

الثالث

ف وفاتها رضي الله تعالى عنها ٤٧٤

الباب التاسع

ف مناقب السيدة فاطمة بنت سيدنا رسول الله ﷺ وفيه أنواع : ٤٧٥

الأول

ف مولدها عليها السلام واسمها وكنيتها ٤٧٥

الثاني

ما جاء في مهرها عليها السلام ، وكيفية تزويجها ، ووليمة عرسها وما جهزت به رضي الله تعالى عنها ٤٧٦

الثالث

ف أنها كانت أحب الناس إلى الله ﷺ ٤٨٦

الرابع

ف أن الله تبارك وتعالى يرضي لرضاها ويغضب لغضبها ٤٨٧

الخامس

ف أنه ﷺ كان يقبلها في فمه ٤٨٧

السادس

فِيمَا جَاءَ أَنَّهُ إِذَا سَافَرَ كَانَ أَخْرَى عَهْدَهُ بِهَا ٤٨٧

السابع

فِي غَيْرِهِ هَارِضٌ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ٤٨٧

الثامن

فِي تَشْبِهِهَا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا هَدِيَا وَسَمْنَا وَدَلَاءً وَمَشِياً وَحَدِيثًا بِهِ وَقِيَامَهُ إِذَا أَقْبَلَتْ وَإِجْلَاسَهُ إِيَاهَا مَكَانَهُ وَأَخْبَارَهُ ٤٨٨

التاسع

فِي إِثْبَاتِ فَضْلِهَا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا بِإِيمَانِهِ وَأَقْامَ بِهَا أَصْلًا وَفَرْعَا ٤٩٠

العاشر

فِي أَنَّهَا أَصْدَقُ النَّاسِ لِهَجَةَ ٤٩٠

الحادي عشر

فِي بَرِّهَا بِرْ سَوْلُ اللَّهُ ٤٩٠

الثاني عشر

فِيمَا كَانَ فِيهِ مِنْ ضَيْقِ الْعِيشِ وَخَدْمَتِهَا نَفْسُهَا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا مَعَ اسْتَصْحَابِ الصَّبَرِ ٤٩١

الثالث عشر

وَفِي وَفَاتِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا وَوَصَيْتَهَا إِلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ عَمِيسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا بْنَ تَصْنَعِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ وَمِنْ صَلْلِ عَلَيْهَا وَمِنْ دَخْلِ قَبْرِهِ وَمَوْضِعِهِ ٤٩٣

الرابع عشر

فِي أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَمَهَا وَذَرَيْتَهَا مِنَ النَّارِ ٤٩٤

الخامس عشر

فِي كِيفِيَّةِ حَشْرِهَا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ٤٩٥

السادس عشر

فِي أَوْلَادِهَا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ٤٩٥

الباب العاشر

فِي بَعْضِ مَنَاقِبِ سَيِّدِ شَيَاطِينِ الْجَنَّةِ أَبِي مُحَمَّدِ الْحَسَنِ وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، سَبَطِي رَسُولِ اللَّهِ عَلَى سَبِيلِ الاشتِراكِ وَفِيهِ أَنْوَاعٌ : ٥٠٢

	الأول
٥٠٢	ف عقه <small>عليه السلام</small> عنهم وأمره <small>عليه السلام</small> بخلق رأسهم وختانهم رضي الله تعالى عنهم
	الثاني
٥٠٣	ف تسميتهم رضي الله تعالى عنهم
	الثالث
٥٠٤	ف أن رسول الله <small>عليه السلام</small> أبو أولاد السيدة فاطمة رضي الله تعالى عنها وعصبهم
	الرابع
٥٠٥	ف محبتهم <small>عليه السلام</small> ودعائهم لهم ولمن أحبهم وأنهم أحب أهل بيته إليه ، ودعا من أحبهم وأحب أباهم
	الخامس
٥٠٨	ف أن محبتهم <small>عليه السلام</small> مقرونة بمحبتهم
	السادس
٥٠٨	ف أنهما ريحانتاه من الدنيا <small>عليه السلام</small> وتقبيله إياهما وشمهم لهم
	السابع
٥٠٩	ف توريثهما رضي الله تعالى عنهم بعض صفاتيه <small>عليه السلام</small>
	الثامن
٥١٠	ف شبههما برسول الله <small>عليه السلام</small> خلقا و خلقا
	التاسع
٥١١	ف أنهما سيدا شباب أهل الجنة
	العاشر
٥١٣	ف نزوله <small>عليه السلام</small> من المبر حين رأاهما يمشيان ويعتران
	الحادي عشر
٥١٣	ف وثوبهما على ظهر النبي <small>عليه السلام</small> وهو في الصلاة
	الثاني عشر
٥١٤	ف حملهما رضي الله تعالى عنهم على يغله وحمله <small>عليه السلام</small> إياهما على عاتقه
	الثالث عشر
٥١٤	ف تعويذه <small>عليه السلام</small> إياهما

الرابع عشر

٥١٥ في مصارعهما رضي الله تعالى عنهمَا بين يدي رسول الله ﷺ

الخامس عشر

٥١٥ في أنهمَا رضي الله تعالى عنهمَا يعشراً يوم القيمة على ناقتيه العضباء والقصواء

السادس عشر

٥١٦ في حجهمَا ماشين رضي الله تعالى عنهمَا

السابع عشر

٥١٦ في كرمهمَا رضي الله تعالى عنهمَا

الباب الحادى عشر

٥١٧ في بعض ما ورد مختصا بالحسن رضي الله تعالى عنه وفيه أنواع :

الأول

٥١٧ في مولده وقدر عمره ووفاته

الثانى

٥١٨ في محبته ﷺ له ، والدعاء له ولمن أحبه ، وحمله إياه على عاتقه ، وأمره بمحبته رضي الله تعالى عنه

الثالث

٥١٩ في دعائه ﷺ له رضي الله تعالى عنه

الرابع

٥١٩ في أنه ﷺ سأله أن الله تعالى سيصلح به بين فتني وقد كان ذلك بتركه الخلافة والقتال لا لعنة ولا لذلة ، وأصلح ذلك بين طائفته وطائفه معاوية تحقيقاً لمعجزته ﷺ حيث كان ذلك كما أخبر

الخامس

٥٢٠ في مصنه ﷺ لسان الحسن ومحبته له ، وتقبيله سرته رضي الله تعالى عنه

السادس

٥٢١ في توثيقه رضي الله تعالى عنه على ظهر النبي ﷺ

السابع

٥٢٢ في علمه رضي الله تعالى عنه

الثامن

ف خطبته يوم قتل أبوه رضي الله تعالى عنهم ٥٢٢

التاسع

ف بيته وخروجه إلى معاوية وتسليمه الأمر له بعد قتل أبيه رضي الله تعالى عنه ٥٢٢

العاشر

ف ذكر جوده وزهره في الدنيا ، وجعل من أخلاقه ، وتعاليم الصحابة له رضي الله تعالى عنهم ٥٢٣

الحادي عشر

ف وصيته لأخيه الحسين رضي الله تعالى عنهم ٥٢٦

الثاني عشر

ف ولده رضي الله تعالى عنهم ٥٢٦

الباب الثاني عشر

ف بعض ما ورد مختصاً بسيدنا الحسين رضي الله تعالى عنه من المناقب غير ما تقدم ٥٢٨
و فيه أنواع :

الأول

ف مولده ، وقدر عمره ، ووفاته رضي الله تعالى عنه ٥٢٨

الثاني

ف تقبيله عليه السلام فاه والدعاء له ، وتقبيله زبيتبه ومنصه لعابه ودلعه لسانه له رضي الله تعالى عنه ٥٢٨

الثالث

ف شبهه برسول الله عليه السلام ٥٣٠

الرابع

ف أنه من أهل الجنة رضي الله تعالى عنه ٥٣١

الخامس

ف نزوه على ظهر رسول الله عليه السلام ٥٣١

السادس

ف قوله عليه السلام : « حسين مني ، وأنا من حسين ، ومن أحبه فقد أحبني » ٥٣١

السابع

فَأَنَّ الْمَهْدِيَ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ٥٣٢

الثامن

فَتَأْذِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَائِنَهُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ٥٣٢

التاسع

فِي إِخْبَارِ جَبْرِيلَ وَمَلَكِ الْقَطْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَتْلِ الْحَسِينِ وَإِرَاعَتِهِ لِهِ تَرْبَةَ الْأَرْضِ الَّتِي
يُقْتَلُ بِهَا ٥٣٢

العاشر

فِي رَؤْيَا أُمِّ سَلَمَةَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مِنَامِهِمَا ، وَإِخْبَارِ
إِيَاهُمَا أَنَّهُ شَهَدَ قَتْلَ الْحَسِينِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ٥٣٤

الحادي عشر

فِي نُوْحِ الْجَنِّ لِقَاتِلِ الْحَسِينِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ٥٣٥

الثاني عشر

فِي خُطْبَتِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ حِينَ أَيْقَنَ بِالْقَتْلِ ٥٣٧

الثالث عشر

فِي خُرُوجِهِ إِلَى أَرْضِ الْعَرَاقِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ وَنَبِيُّ ابْنِ عُمَرَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ الزَّبِيرِ وَغَيْرِهِمْ
إِيَاهُ عَنْ ذَلِكَ ، وَمَكَاتِبِهِ ، وَجَمَاعَةٍ مِنْ وَجْهَهُ أَهْلَ الْكُوفَةِ فِي الْقَدُومِ عَلَيْهِمْ ، وَأَنَّهُمْ يَنْصُرُونَهُ
وَخَذْلَانِهِمْ لَهُ ، وَكَيْفِيَّةِ قُتْلِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ٥٣٨

الرابع عشر

فِي ذَكْرِ أَمَارَاتٍ حَصَلَتْ لَهُ رَأِيَاتٌ ظَهَرَتْ لِقَاتِلِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ٥٣٩

الخامس عشر

فِيمَا جَاءَ فِيمَا يُقْتَلُ بِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ٥٤٢

السادس عشر

فِي وَلَدِ الْحَسِينِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ٥٤٢

السابع عشر

فِي بَعْضِ مَا قَالَهُ ، وَمَا رُثِيَّ بِهِ الْحَسِينُ ، وَأَهْلُ الْبَيْتِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ٥٤٣

جَمَاعٌ

أَبْوَابُ أَعْمَامِهِ ، وَعُمَّاتِهِ ، وَأَوْلَادِهِمْ ، وَأَحْوَالِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٥٤٤

الباب الأول

ف ذكر أعمامه ، وعماته عليهما السلام على سبيل الإجمال ٥٤٥

الباب الثاني

ف بعض مناقب سيدنا حمزة رضي الله عنه ٥٥٥
و فيه أنواع :

الأول

ف وقت إسلامه ٥٥٥

الثاني

أنه أسد الله تعالى ، وأسد رسول الله عليهما السلام ٥٥٥

الثالث

أنه خير أعمامه عليهما السلام ٥٥٦

الرابع

ف أنه سيد الشهداء رضي الله تعالى عنه ٥٥٦

الخامس

ف شهادته عليهما السلام له بالجنة رضي الله تعالى عنه ٥٥٧

السادس

ف آية نزلت فيه ٥٥٧

السابع

ف شدة حزنه عليهما السلام حين قتل ٥٥٨

الثامن

ف تغسيل الملائكة له رضي الله تعالى عنه ٥٥٨

التاسع

ف كفنه رضي الله تعالى عنه ٥٥٨

العاشر

ف سنه يوم قتل ، ووصيته إلى زيد بن حارثة رضي الله تعالى عنهم ٥٥٩

الحادي عشر

ف ولده رضي الله تعالى عنه ٥٦٠

الباب الثالث

- ف بعض مناقب سيدنا العباس رضى الله عنه ٥٦١
و فيه أنواع :

الأول

- ف مولده ، واسمه ، وكنيته ، وصفته ٥٦١

الثاني

- ف شفنته رضي الله تعالى عنه على النبي ﷺ في الجاهلية والإسلام ٥٦٢

الثالث

- ف شهوده مع النبي ﷺ العقبة ، وهو على دين قومه ٥٦٢

الرابع

- ف سروره رضي الله تعالى عنه بفتح خير على رسول الله ﷺ وسلامته ، وشدة حزنه حين بلغه خلاف ذلك ٥٦٣

الخامس

- ألم النبي ﷺ لأم العباس لما شدوا وثاقه في الأسر ٥٦٣

السادس

- ف إسلام العباس ٥٦٣

السابع

- ف تعظيم النبي ﷺ للعباس ، ولطفه به ٥٦٤

الثامن

- ف قوله ﷺ : « إن عم الرجل صنُوأيه ، والزجر عن أذاه والإيدان بأنه من النبي ﷺ والنبي ﷺ منه ، والوصبة به ٥٦٥

التاسع

- ف أن الخلافة في ولده ، ودعائه ﷺ للعباس ولو لولده وتجليلهم بكساء ٥٦٩

العاشر

- ف تبشرة العباس بأن له من الله عز وجل حتى يرضي ، وأنه لا يعذب بالنار ، ولا أحد من ولده ٥٧٠

الحادي عشر

- ف منزلته في الجنة ٥٧١

الثاني عشر

ف ملازمـة العباس رضـى الله تـعـالـى عـنـه رسـول الله صـلـلـهـ عـلـيـهـ آخـذـا بـلـجـامـ بـغـلـتـهـ يـوـمـ حـنـينـ ٥٧١

الثالث عشر

ف استسقاء الصحابة بالعباس رضـى الله تـعـالـى عـنـه ٥٧١

الرابع عشر

ف تعظـيمـ الصـحـابـةـ رـضـىـ اللهـ تـعـالـىـ عـنـهـ لـلـعـبـاسـ رـضـىـ اللهـ تـعـالـىـ عـنـهـ ٥٧٢

الخامس عشر

ف برـعلـىـ بنـأـلـىـ طـالـبـ بـهـ ،ـ وـدـعـائـهـ لـهـ ٥٧٢

السادس عشر

ف إـعـطـائـهـ صـلـلـهـ عـلـيـهـ للـعـبـاسـ السـقـاـيـةـ وـرـخـصـتـهـ لـهـ فـيـ تـرـكـ الـبـيـتـ بـمـنـىـ لـأـجـلـهـ ٥٧٣

السابع عشر

ف إـثـبـاتـ رـخـصـتـهـ لـلـأـمـمـ عـلـىـ مـرـزـمـانـ بـسـبـبـهـ رـضـىـ اللهـ تـعـالـىـ عـنـهـ ٥٧٣

الثامن عشر

ف فـرـاستـهـ رـضـىـ اللهـ تـعـالـىـ عـنـهـ ٥٧٣

التاسع عشر

ف سـيـاسـتـهـ رـضـىـ اللهـ تـعـالـىـ عـنـهـ ٥٧٣

العشرون

ف صـدـقـتـهـ بـدـارـهـ لـتوـسـيـعـ الـمـسـجـدـ ٥٧٣

الحادي والعشرون

ف عـنـقـهـ ٥٧٤

الثاني والعشرون

ف جـمـلـ منـ مـكـارـمـ أـخـلاقـهـ ،ـ وـوـفـاتـهـ رـضـىـ اللهـ تـعـالـىـ عـنـهـ وـمـاـ يـتـعـلـقـ بـهـ ٥٧٤

الباب الرابع

ف بعضـ منـاقـبـ سـيـدـنـاـ جـعـفـرـ رـضـىـ اللهـ تـعـالـىـ عـنـهـ اـبـنـ أـلـىـ طـالـبـ ٥٧٦

وـفـيـ أـنـوـاعـ :

الأول

ف اـسـمـهـ وـكـنـيـتـهـ ،ـ وـهـجـرـتـهـ ٥٧٦

الثاني

576 فيما ثبت لجعفر ، ومن هاجر إلى الحبشة من الفضل

الثالث

577 في قドوم جعفر رضي الله تعالى عنه على رسول الله ﷺ

الرابع

578 في شبهه برسول الله ﷺ

الخامس

579 في أنه رضي الله تعالى عنه كان خير الناس للمساكين

السادس

579 في أنه رضي الله تعالى عنه كان أفضل من ركب الكور بعد رسول الله ﷺ

السابع

580 في إبرار على رضي الله تعالى عنه القسم به

الثامن

580 فيما جاء أنه يطير بجاحيه مع الملائكة في الجنة

التاسع

582 في وفاته رضي الله تعالى عنه ودعائه ﷺ لأهله

العاشر

584 في أولاده رضي الله عنه

الباب الخامس

586 في بعض مناقب عبد الله بن جعفر رضي الله تعالى عنه
و فيه أنواع :

الأول

586 في مولده

الثاني

586 في بيعته رضي الله تعالى عنه

الثالث

586 في دعائه ﷺ له

الرابع

فِي حَمْلِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِيَاهُ عَلَى دَابِتِهِ ٥٨٧

الخامس

فِي كَرْمِهِ وَجُودِهِ ، وَبَعْضِ صَفَاتِهِ الْجَمِيلَةِ ٥٨٧

السادس

فِي شَبِيهِ بِرَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ٥٨٨

الباب السادس

فِي بَعْضِ مَنَاقِبِ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ٥٨٩
وَفِيهِ أَنْوَاعٌ :

الأول

فِي أَسْمَهِ وَإِسْلَامِهِ ٥٨٩

الثاني

فِي مَحْبَةِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ٥٨٩

الثالث

فِي تَرْحِيبِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ٥٩٠

الرابع

فِي مَعْرِفَتِهِ بِعِلْمِ النَّسَبِ ، وَأَيَّامِ الْعَرَبِ ٥٩٠

الخامس

فِي خَرْوَجِهِ إِلَى مَعاُوِيَةَ ٥٩٠

السادس

فِي نَبْذِ مِنْ أَخْبَارِهِ ٥٩١

الباب السابع

فِي ذِكْرِ الإِنَاثِ مِنْ أَوْلَادِ أَبِي طَالِبٍ ٥٩٢

الباب الثامن

فِي بَعْضِ مَنَاقِبِ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَاسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ٥٩٣
وَفِيهِ أَنْوَاعٌ :

الأول

فِي اسْمِهِ وَصَفْتِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ٥٩٣

البَابُ التَّاسِعُ

فِي بَعْضِ مَنَاقِبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ٥٩٤
وَفِيهِ أَنْوَاعٌ :

الأول

فِي مَوْلَدِهِ وَاسْمِهِ وَكَنْيَتِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ٥٩٤

الثَّانِي

فِي كَرْمِهِ وَجُودِهِ ٥٩٤

الثَّالِثُ

فِي وَفَاتِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ٥٩٥

الرَّابِعُ

فِي أُولَادِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ٥٩٥

البَابُ الْعَاشِرُ

فِي بَعْضِ مَنَاقِبِ قَتَمَ بْنِ الْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ٥٩٦
وَفِيهِ أَنْوَاعٌ :

الأول

فِي اسْمِهِ وَصَفْتِهِ وَهُوَ رَضِيعُ الْحَسَنِ بْنِ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ٥٩٦

الثَّانِي

فِي شَبَهِ بَرِسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٥٩٦

الثَّالِثُ

فِي إِرْدَافِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِقَتَمَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ٥٩٦

الرَّابِعُ

فِي أَنَّهُ كَانَ آخِرَ النَّاسِ عَهْدًا بِرِسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قَبْرِهِ ٥٩٧

الخَامِسُ

فِي وَفَاتِهِ ٥٩٧

السَّادِسُ

فِي بَعْضِ مَا يُؤْثِرُ عَنْهُ مِنْ مَحَاسِنِ الْأَخْلَاقِ ٥٩٧

الباب الحادى عشر

ف بعض مناقب ترجمان القرآن : عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنه
و فيه أنواع :

الأول

ف مولده و اسمه و كنيته و صفتة رضي الله تعالى عنه
٥٩٨

الثانى

ف تبشير النبي ﷺ به أمه وهي حامل
٥٩٩

الثالث

ف دعاء النبي ﷺ له
٦٠٠

الرابع

ف صفة علمه رضي الله تعالى عنه ولذا سمي : الحبر
٦٠١

الخامس

ف رجوع بعض الخوارج إلى قوله ، و انصرافهم عن قتال علي رضي الله تعالى عنه
٦٠٦

السادس

ف أنه كان يقوى جماعة من الصحابة رضي الله تعالى عنهم
٦٠٨

السابع

ف رؤيته لجبريل ﷺ
٦٠٨

الثامن

ف حبه للخير لغيره إن لم يبنله منه شيء
٦٠٩

التاسع

أنه أبو الخلفاء
٦٠٩

العاشر

ف صبره و احتماله
٦٠٩

الحادي عشر

ف تشوقه رضي الله تعالى عنه في دينه
٦١٠

الحادي عشر

ف سخائه و كرمه رضي الله تعالى عنه
٦١٠

الثالث عشر

فَتَعْلِيمُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ابْنَ عَبَّاسَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ كَلْمَاتٍ يَنْفَعُهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِنْ ٦١٠

الرابع عشر

فِي حِرْصِهِ عَلَى الْخَيْرِ فِي صَغْرِهِ ٦١١

الخامس عشر

فِي قَوْلِهِ هَذَا شَيْخٌ فَرِيشٌ وَهُوَ صَغِيرٌ ٦١٢

السادس عشر

فِي فَرْعَهِ إِلَى الصَّلَاةِ عَنْدَ شَدَّةِ تَعْرِفِهِ ٦١٢

السابع عشر

فِي وَفَاتِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ٦١٣

الثامن عشر

فِي وَلَدِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ٦١٤

الباب الثاني عشر

فِي بَعْضِ تَرَاجُمِ بْنِ الْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ٦١٨
غَيْرِ مَا نَقْدِمُ .

الأول

عَبْدُ الرَّحْمَنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ٦١٨

الثاني

مَعْدِيْ يَكْنَى : أَبَا عَبَّاسٍ ٦١٨

الثالث

كَثِيرٌ يَكْنَى : أَبَا تَمَامَ ٦١٨

الرابع

تَامٌ ٦١٩

الباب الثالث عشر

فِي بَعْضِ مَنَاقِبِ أَبِي سَفِيَّانَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَلَّبِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ٦٢١
وَفِيهِ أَنْوَاعٌ :

الأول

فِي مَوْلَدِهِ ٦٢١

الثاني

ف إسلامه رضي الله تعالى عنه ٦٢١

الثالث

ف شهادة رسول الله ﷺ له بالجنة وإثبات الجزية له رضي الله تعالى عنه ٦٢٢

الرابع

ف نبذ من فضائله رضي الله تعالى عنه ٦٢٢

الخامس

ف وفاته رضي الله تعالى عنه ٦٢٣

السادس

ف أولاده رضي الله تعالى عنه ٦٢٣

الباب الرابع عشر

ف بعض مناقب نوفل بن الحارث بن عبد المطلب رضي الله تعالى عنه ٦٢٥
و فيه أنواع :

الأول

ف اسمه وكنيته رضي الله تعالى عنه ٦٢٥

الثاني

ف إسلامه رضي الله تعالى عنه ٦٢٥

الثالث

ف نبذ من فضائله ٦٢٥

الرابع

ف وفاته رضي الله تعالى عنه ٦٢٦

الخامس

ف أولاده رضي الله تعالى عنه ٦٢٦

الباب الخامس عشر

ف بعض مناقب بقية أولاد الحارث بن عبد المطلب ٦٢٨

الأول

ربعة بن الحارث بن عبد المطلب القرشى الماشمى رضي الله تعالى عنه ٦٢٨

الثاني

عبد شمس بن الحارث بن عبد المطلب القرشي الهاشمي ٦٢٨

الثالث

المغيرة بن الحارث القرشي الهاشمي ٦٢٨

الرابع

هند بنت زبيعة ٦٢٩

الخامس

أروى بنت الحارث ٦٢٩

الباب السادس عشر

في معرفة أولاد الزبير بن عبد المطلب وأولاد حمزة رضي الله تعالى عنهم وأولاد أبي هب ٦٣٠

الباب السابع عشر

في ذكر أحواله عليه السلام ٦٣٣

الأسود بن يقوط ٦٣٣

«تم بحمد الله تعالى»

رقم الایداع ١٩٩٥/١١٦٥٢
الترقيم الدولي ٩٧٧ - ٢٠٥ - ٠٩٢٠٧ ISBN
١٩٩٤/٧٧٤٣

**مطابع الأوقست
شركة الإعلانات الشرقية**